IVL3

٢١٦ حاشية العصام على تفسير البيضاوي، تأليف العصام
ح٠ ع عصام الدين ابراهيم بن محمد - ٩٤٥هـ . كتب
١٠٧١هـ .

٢٤٢ق ٢٣س ٢٠×١٤سم

٤٦٨١ نسخة جيدة، خطها تعليق دقيق

الأعلام ١: ٦٣ الأزهرية ١: ٢٥٨

١ - التفسير، القرآن الكريم وعلومه
أ - المؤلف ب - تاريخ النسخ ج - حاشية
العصام على أنوار التنزيل وأسرار التأويل
للبيضاوي

٢١٦ حاشية العصام على تفسير البيضاوى، تاليف العصام
ح ٥ ع الاسفرايينى ابراهيم بن محمد - ٩٤٥هـ. كتب
١٠٧٦هـ .

٢٤٣ق ٣٣س ٥ر٢٠×١٤سم
٤٦٨١ نسخة جيدة، خطها تعليق دقيق
الاعلام ١: ٦٢ الأزهرية ١: ٢٥٨

١ - التفسير، القرآن الكريم وعلومه
أ - المؤلف ب - تاريخ النسخ ج - حاشية العصام على أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوى

حاشية عصام على البيضاوي

شوال ٥١

النسخ: ١٠٧٦هـ

من ودائع الدهر إلى العبد لدى الفقير السيد أبي بكر عمر

الحوري عفي عنهما مدرسا بكركطاح

١١٨٧

مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"

الرقم : ٤٦٨١ ـ ف ـ ٥ ـ ٦٠ ـ ١١ ـ ٥

العنوان : حاشية العصام على تفسير البيضاوي

المؤلف : ابراهيم بن محمد الاسفرايني

تاريخ النسخ : ١٠٧٦ هـ

اسم الناسخ :

عدد الأوراق : ٢٤٢ ق ـ ٢٠,٥ سم × ١٤ سم

ملاحظات :

بدأ في اواسط
محرم الحرام

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ق الحمد لله الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا اقتبس اقتباسا
لطيفا من قوله تعالى تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا احتياج
فيما الى دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان يكون معلومة وليس تنزيل القرآن
على عبده معلوما يوضح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله تنزل منزلة المعلوم
لانه في زمان الاقتباس معلوم عند المخاطبين المسلمين المتيقنين لمضمونه ولا يخفى حسن
التيام التنزيل مع الفرقان لانه سمي كتاب الله تعالى فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه عن
بعض في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير وان لم يفرق في كتب اللغة
بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى وقد يكون ليكون العبد او الفرقان
والعالمين بالثقلين اذ ليس انذار الملك والنذير مصدر بمعنى الانذار وقد يجيء
بمعنى المنذر ايضا فان قلت لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت
جعله نفس الانذار مبالغة في كمال انذاره وكمال الانذار في التدريج لانه يقع بكل
جملة تنزل فيبقى الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار
ينقطع بانقطاع النزول واقتصر على الانذار لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين
ق فتحدى باقصر سورة من سورة اي تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث جاء
منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله او الله ويؤيده قوله
ليدبروا آياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع البليغ والعالي الصوت او لا يرتج
عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع الخطباء من قبيل اضافة الليث
الى الاسد فالاعتماد على المعنيين الاخيرين والعرب والعرباء من العرب الخالص والتركيب
من قبيل ليل اليل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي القادر لا نفي القدير والتركيب
من قبيل وما انا بظلام للعبيد ق وافحم اي اسكت يقال افحمته اي كلمته حتى اسكته في
خصومة او غيرها ولم يقل وافحم به وفيه دفع توهم ان الافحام بالمعرفة لا بكماله البلاغة
لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة به في افهام انه بالبلاغة لاحتمال
ان يكون الافحام به للاشتمال على الاخبار عن الغيب او السلامة عن الاختلاف والتناقض كما قيل

والفصحاء

والفصحاء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحاء اليه اضافة الابناء
الى الاب وقحطان ابن عابر بن شالخ ابو حي فيقال هو قحطاني وافحامهم على غير القياس
وبيان من تصدى لها للاشارة الى كمال بلاغة المتصدين وكمال كثرتهم لاشتهارهم بهما ق
حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه اشارة الى كمال المبالغة في افحام هؤلاء الفصحاء المتصدين
عن العجز في مقام التكلم بما يعارضهم في النوادي وتعريض قبيح لمن جعل الاعجاز
بالصرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية النبي عليه السلام
بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجيزهم عن المعارضة في كل مقام ق ثم بين للناس التي
بكلمة ثم للتفاوت ما بين الزام المنكر والمتدبر وارشاد المقبل وتذكره والتذكير مصدر
مبني للمفعول فيؤول الى معنى التذكير ولو جعل في تقدير وتذكر والتذكر الم يبعد ق
تكشف قناع الانغلاق اي لثام الانغلاق عن آيات محكمات واضحات لا يقبل
النسخ ولم يكن فيها انغلاق زال بالكشف بل لما كان في عرضة الانغلاق كالمتشابهات
وحفظها عنه جعلها مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها
في الظهور وتبتني بها وقوله وأخر عطف على آيات محكمات ومتشابهات صفته ومعنى المتشابهات
ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله تأويلا اي تحصل ما له
بالنظر والتأمل وتفسيرا اي لبيان من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتأمل وفيه
اقتباس لطيف والغوامض جمع غامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله
والمعها جمع لامح اي واضحاتها وقوله ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويجوز التغيير اليسير في الاقتباس فكانه
اشار الى حمل اهل البيت على الائمة فانهم اهل بيت النبوة ق سورة الفاتحة
من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان قوله
وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعده بقوله لانها مفتتحة الى ان التسمية بها من
قبيل تسمية المكان باسم المكان الفاعل فهي من فروع اسناد الفعل الى المكان وفي
بعض حواشي الكشاف انه تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال سمي الاول بها كالآخر
بالخاتمة لانه ما يفتتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الآخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن
نقول سمي فاتحة الكتاب لانه يفتح الله به الكتاب على القارئ التالي لان فيه الدعاء
بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم ففي اجابته فتح باب المعرفة
وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب والشافية ايضا

ولانها صارت اول كتابه تع ق فكانها اصل ومنشأ فكما يظهر بعد تحقق الاصل
الفرع يظهر بعد تحقق الاول البواقي ق اولانها تشتمل على ما فيه من بني هذا التوجيه على
جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة
عليها باعتبار جميع اجزائها وبني عديله على جعل مقاصد الحكمة العملية والنظرية واشتمال
الفاتحة عليها باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم
والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء ق لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد
في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره اولانه قول لانها مفتتحه ومبدائه وكنزا ما يتوهم
لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على جميع ما ذكره والاحسن
في تسميتها كافية ووافية انه دوى بشفاء كل داء وكفى فيه ق وتعليم المسئلة اي الدعاء
حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو صفته ويحصر امره في المسئول عنه
حتى يجاب فما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه الصلاة والسلام ايضا من
مقومات الاجابة ق والصلوة لوجوب قرائتها واستحبابها لا قائل بالاستحباب
لانها فرض عند الشافعي وواجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند
الشافعي ليس بعيد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند ابي حنيفة وفيه
بعد والاوجه ان المراد الوجوب في الكل عند الشافعي وفي الركعتين الاوليين عند
ابي حنيفة والاستحباب فيما عداهما ولا يبعد ان يراد بالصلوة الدعاء فيكون كالتسمية
بسورة الدعاء بل نقول على ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والكافية
والوافية من قبيل التسمية سورة الصلوة لان الصلوة هي الكنز والشافية والكافية
والوافية ق لانها سبع آيات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري انها
ثمان آيات وعن الحسين الجعفي انها ست آيات لانا نقول ضعف الامام الرواية
عن الحسن البصري والقرطبي الرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق رداً
عليهما وكان منشأ الرواية عن الحسن انه لما راى الراوي انه عد انعمت عليهم آية ظن
انه في الباقي مع غيره وعن الحسين الجعفي انه لما راى انه لم يعد التسمية آية انه في الباقي
مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم آه وقوله دون انعمت عليهم هذه مسامحة
وقعت في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم لظهور ان الصلة بدون الموصول
لا يكون آية ولا يخفى ان الدلالة قاصرة لا يتم بدون ظهور ان المضاف اليه بدون المضاف
لا يكون آية فاعرفه ويمكن ان يقال تسمى بالسبع المثاني لانه عبر عنه في القرآن بسبع من المثاني

فشاع

فشاع التعبير عنه بالسبع المثاني معرفا للعهد اشارة الى سبع وقع في القرآن حتى صار اسماً له
ولا يبعد ان تسمى بالسبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء قد تكررت في
جملتي الحمدلة والبسملة وتخصيص العبادة والاستعانة قد تكرر لان كلا منهما يستلزم الآخر
وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله صراط الذين انعمت عليهم والاستعاذة
عن الانحراف عن الصراط المستقيم تكرر بذكر المغضوب عليهم ولا الضالين ق او الانزال
اي بثت في الانزال فهو من قبيل علفتها تبنا وماء بارداً ق لقوله تع ولقد آتيناك
سبعا من المثاني وهو تمسك بمجرد اطلاق قوله سبعا من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح ان
الاطلاق عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا انها
باعتبار ما يؤل اليه باعتبار ما كان ويمكن ان يحمل المثاني في قوله تع سبعا من المثاني
على القرآن لانه من معانيه ق والشام وهو بلاد من شامة القبلة سميت لذلك
او لان قوما من بني كنعان تشاءمون اليها اي تياسروا او سمي بسام بن نوح فانه
بالشين بالسريانية او لان ارضها شامات بيض وحمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا
في القاموس ق ومالك ذكره بعد فقهاء المدينة ذكر الخاص بعد العام ق ولم ينص
ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او
من سورة من سور القرآن ويؤيده انه لم يقل انها ليست منها وبالجملة يتجه انه لا
يلزم من عدم النص هذا الظن الا ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن
ولك ان تجعل فظن اسماً مرفوعا جزاء عن ان واجب التقديم ويكون الغرض ترتيب
هذه النسبة اليه اشارة الى قوله تع ان بعض الظن اثم ق وسئل محمد بن الحسن اشارة
الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة رح من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد ق
ومن اجلها اختلف في انها آية برأسها او بما بعدها اي لتعارض الحديثين اختلف
الشافعية اذ لا يمكن جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلا يبقى الا سلوك طريق الترجيح فرجح
كل فرقة احد الحديثين ومن الفوائد الحافية انه زاد الله تع بسطة ملكه انه يمكن التوفيق
بانه في نزول آية توقف في نزول بعضها بشرط لا نقف عليه لا بتوفيقه تع ويمكن التوفيق
ايضا بان المراد بقوله اوليهما بقية الجملة الاولى من هذه السبع لتعلم دخول البسملة
في الفاتحة الشريفة لا تعيين الآية الاولى ق والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره
العطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى كا
آية جزء من الفاتحة ويجعل الاجماع مبتدأ وخبره على انه ما بين الدفتين كلام الله تع وجل

جعل الواو فاء مبتدأ وخبره قوله على اثباتها وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي حنيفة
يعني انه ليس من القرآن تكلف ق لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد تعلق اسم الله بالابتداء
او يوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وقوله وما يدل عطف على ما يطابقه
اما بعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة بالفعل وهذه داعية الى تقدير
الفعل لا تقدير الابتداء به ق او ابتدائي لزيادة اضمار فيه فان قلت حذف الجملة
ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه قلت اراد زيادة الحروف لا تخال زيادة
الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم الى تقدير فعل عامة ايضا على هذا التقدير
لانا نقول لم يجعل علماء المعاني اعتبار الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول ان عجم
فانك كالليل الذي هو مدركي من قبيل المساوات دون الايجاز ويرجح تقدير ابتدائي موافقة
لقوله تعالى بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول او قراءتي
لان المقصود ان تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لان تقدير الفعل الخاص اولى من تقدير
الاسم العام ق لانه اهم لشرفه ولكون الرد على المشركين بابتدائهم باسماء اصنامهم
منوطا على الاختصاص المستفاد منه ق وادل على الاختصاص فان قلت لا دلالة
على الاختصاص في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه ادل عليه قلت لا يبعد ان يستفاد
الاختصاص من التقييد ق فان اسمه تعالى مقدم على القراءة ومعناه على جميع الابتداء
ق كيف وقد جعل آلة لها لا يصح جعل اسم الله تعالى آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله
جزءا من الفاتحة فالاولى به جعل الباء للمصاحبة فالاوضح مجال القاضي ان يجعل توجيه
المصاحبة اصلا ق وهذا وما بعده مقول على السنة العباد ردا لما يتجه على ما سبق
انه كيف قال الله تعالى متبركا باسم الله اقرأ وباستعانة اسمه اقرأ ق وانما كسرت ومن
حق الحروف المفردة المراد بالحروف ما يقابل الاسم والفعل وقد يختص باسم حروف
المعاني كما ان الحروف التي يتركب منها الكلمات تختص بحروف المعاني وانما كان
من حقها البناء على الفتح لان اشباع الكسر فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين والواو
والفاء الى غير ذلك كذلك وقيل معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول ذلك لان اللائق
بكونه علامة الاعراب الدال على المعنى الامر الوجودي والبناء اليق باشياء المقابل له
العدمي الذي هو السكون ولما تعذر السكون في الحروف المفردة لكونها مظنة ابتدائها
لكونها كلمات حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخت السكون من حيث الخفة وان
كانت الاخت من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل اذا حرك الساكن حرك بالكسر ق لاختصاصها

بلزوم

لاختصاصها بلزوم الحرفية اما بان يراد بلزوم الحرفية لما هو المشهور في اللزوم من
امتناع الانفكاك من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم والشايع في
السنة الحكماء واما ان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف وشايع في الكتب
العربية منها ان ام المتصلة لازم لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف
التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف وواو رب وواو القسم وتائه واجيب بانها لا
تلزمان الجر اصالة بل لنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم يختص القسم
بل يحصل بالاسم ايضا نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتأمل ووجه مناسبة الكسرة للزوم
الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسرة لقلتها في الحروف والاسماء وعدمها في الافعال
ملحق بالعدم ووجه مناسبته للزوم الجر ظاهر ق داخلة على المظهر لان الداخلة على
المضمر متميزة باتصال ضميرها وانفصال ضمير لام الابتداء ق حذفت الالف لكثرة
الاستعمال اي لا للاعلال اذ لو حذفت للجزم للاعلال كان الحرف الاخير منويا محلا
للاعراب فلا يصح حرمان الاعراب على ما قبله كما في عصا واما اذا حذف لجواز التخفيف
الذي يوجبه كثرة الاستعمال كان منسيا ويصير ما قبله محلا للاعراب في اخ واب كان الاولى
ان يجعل بناء اوله على السكون ايضا بكثرة استعماله لانه ايضا من جملة التخفيف ق
واسامي الاصح في باب قاضي ان يحذف الياء في الكتابة لان الاصح الوقف على ما قبل
الياء لا على الياء لكنه وقع في بعض نسخ الكتاب والكشاف بالياء وقوله وسمي اسما
تصغيره وفعيل يقال فلان سمي اذا وافق اسمه اسمه ويمكن ان يحمل عليها نكثير اللائق
فتأمل والاظهر ان اسامي جمع على وزن مصابيح في القاموس جمع الاسم اسماء وجمع الجمع
اسامي واسام ق والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة اسم في كلامهم
فلو كان اصل اسم وسما كما يقولون الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم
ويطرد ق لانه دفعة للمسمى شعار له يعرف به ويشتهر فلا يرد ان الشعار يناسب
الوسم فلا يناسب ذكره في جملة من السمو ق ليتحقق اعلاله فان اعلاله على مذهب
البصريين بحذف اللام واسكان السين ليتأتى التعويض عن اللام بهمزة الوصل و
هناك لا حاجة الى الاسكان لسكون السين ق ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة فيما
حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء العشرة عوضا عن اللام
المحذوفة حتى احتاجوا الى حمله على ابنم كما يعمل ان لامه همزة يلحقها الحذف
فيقال ابن ومرة فجعل همزة الوصل في الاسم عوضا عن الصدر دون العجز خلاف ما عهد

ما عهد في كلامهم من نظائره ق والاسم ان اريد به اللفظ يعني ان اريد بلفظ
الاسم المضاف الى الشيء كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى وان اريد به ذات الشيء فيكون
معنى بسم الله بذات الله فهو عين المسمى لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يفسر به لكن لو كان
بمعناه سبح اسم ربك لان الظاهر الامر بتنزيهه تعالى اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام
لان تنزيه اسمه واجب ايضا وان اريد به الصفة كما رآه الشيخ الاشعري في بسم الله
وسبح اسم ربك وامثاله فهذا انقل عن الشيخ الاشعري بانه نفس الاسم المضاف
الى ذات الله تعالى بالصفة ق انقسام انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده قد يكون
عين الذات كالموجود لان الوجود عنده عين الذات لكون وجود كل شيء عنده
عينه وقد يكون غيره كالرازق فان الرزق امر اضافي مغاير للذات عنده وقد يكون
لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات كالعالم او غيره من الصفات السبعية
فاعرفه فانه منها المشتبهات على الفحول وينبغي ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك
رفع للايجاب الكلي والا فالمسمى القرآن والقصيدة والسورة يتألف من اصوات منقطعة
غير قارة لكن رفع الايجاب الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو وضح
فيه الايجاب الكلي وفي اختلاف اسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده
اخرى نظر لا يخفى ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من الجمل الثلث
فالمعنى ان الاسم يتألف من اصوات منقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون
كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف وهكذا ق
وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لانه الذي يتلبس به الفاعل
ويأتي به دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد ويأتي به فنبه بذكر الاسم على
ذلك ونحن نقول اراد ان التيمن باسم الله تعالى غير مختص باسم دون اسم فاتى
بلفظ الاسم ليكون ذاكرا لما يجمع كل اسم على سبيل الاجمال ولا يختص ابتداؤه بالاسماء
المذكورة هنا لمزيد اهتمام بها ق ولم يكتب الالف على ما هو وضع الخط من كتابة ما ثبت
في الابتداء وان سقط في الدرج في اول الكلمة وكتابة ما ثبت في الوقوف وان سقط
في الوصل في آخر الكلمة لكثرة الاستعمال فكأنه صار الباء اول هذا الاسم ولا احتياج الى الهمزة
ومن نظائره حذف الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم ق وطولت
الباء عوضا عنها وانما عوض ليكون الباء بمنزلة الف اسم الله تعالى فيكون الابتداء
بسم الله ابتداء باسم الله فاعرفه فانه ليس من عمل الافهام بل من مبذولات الالهام

قوله

ق الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك قيل يا الله بالقطع
لان الالف صار مع اللام عوضا عن الهمزة فلا يحذف لئلا يلزم حذف العوض والمعوض
على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر ان العوض هو همزة الوصل ولذا استقبح جمع
حرف النداء مع حرف التعريف كما يستقبح في غيره وان لم يبق فيه معنى التعريف
وصار كالجزء للكلمة ونظيره انه لو كان جعل همزته قطعية لذلك لكان كذلك في غير النداء
ايضا وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف ليس لكراهة اجتماع آلتي التعريف
كما اجمعوا عليه بل لان الف يا مما يحفظ عليه لان مدار النداء وهو رفع الصوت
عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف الساكن فلما استكرهوا التوصل في ندائه
بالاسم المبهم وجعل اسمه تابعا لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا همزته
قطعية حفظا لالف يا فاجتمع يا الله لكونها مؤنة عن حذف الفها وانما جعل اصله
اله وفي الكشاف ان اصله الاله وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله
وعوض عنها حرف التعريف ان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان
معنى التعويض جعله عوضا لا ايراده فيه والعوض حفظه لكلامه من توجه هذا
الاعتراض لكن لجعل اصله الاله وجه في الكشاف وهو شعر الشاعر ق معاذ الاله
ان يكون كظبية ولا دمية ولا عقيلة ربرب ق يعني معاذ الله واعوذ بالله
ان يكون الحبيبة كالظبية والدمية اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اي
كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشاعر لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة
ترد الاشياء الى اصولها ويمكن ان يقال اراد الشاعر بالاله المعبود بحق ولم يقصد
العلم المراد ودال الاصل لكن الظاهر مع الكشاف فان الاله غالب على المعبود بحق
بخلاف المنكر والاله على كون اللفظ منقولا الى ذاته عن المعبود بحق لانه معبود
مطلق ق من اله الاهة جعل الاله مشتقا من مصدر اله وجعل تأله واستأله
فرع ذلك المصدر المجرد فغير منه في قوله ومنه تأله اي الاله لا الى الالهة كما في عبارة
الكشاف وجريا على ما هو ان يتبع من اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس
فخالف فيه الكشاف حيث جعل الاله اصلا وفرع عليه اله وتأله واستأله كاشتقاق
استحجر من الحجر وان تبع ما ذكره والاشتقاق من الجوامد نادر ق اذ العقول
تتحير في معرفته بل تتحير في معرفة صفة من صفاته ق لانه القلب يتطلع بذكره
الاصح ان يقال كل شيء تطلعي تحت قضائه ولا يستطيع ان يضطرب في دفع امضائه

ق وهو يجيره حقيقة او زعما اراد تصحيح اشتقاق الاله من الالهة بالنظر الى الاله الحق
والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله الباطل ان
يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاقات الاخر فانها ثابتة لهم من الباطل
حقيقة فانهم عبدوه وتحير فيه عقولهم القاصرة لا في شيء وسكن اليه قلوبهم
ويفزعون اليه في النوازل من الاحتجاب عن الابصار والارتفاع عن كل شيء
وعن ما لا يليق به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكن ليس المشتق بهذا الاعتبار
الالهة بل لاه فهو مختص بذاته تع لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فيترجح هذا الاشتقاق
بحيث يوجب اختصاص الله تع به مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح ان
يكون الاشتقاق من الهة فيكون الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل وكلاهما
منظور فيه ويدفع الثاني بانه سيجيء السراط بمعنى الفاعل ق ويرده
الجمع على آلهة دون اولهة ويمكن ان يعتذر عن هذا القائل بان ذلك لتوهم
كون الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة استعمال آلهة وكما كانوا
يقولون في وقى يقي تقي يتقي لتوهم اصالة التاء في اتقى يتقي لكثرة استعمالها
كذلك مع وجود وقى يقي ولا يبعد ان يقولوا الهة لتوهم اصالة همزة اله
مع عدم استعمال ولاه اصلا ق ويشهد له قول ان عرو كانه لم يتعرض لما
يشهد عليه من جمعه على الهة دون اولهة لاغناء ما سبق عن بيانه وان عرو
هو الاعتنى والشهادة لان الضرورة ترد الاشياء على اصولها ق وقيل علم لذاته
المخصوصة وليس وصفا مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو قضية الاشتقاق
لانه يوصف ولا يوصف به وفيه ان وصف الشيء وعدم الوصف به لا يوجب
كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ حد العلمية من الوصف لمتشخص وهذا انما
يتجه لانه صرف الدليل عن موضعه لان جار الله جعله دليلا على اسمية الاله لا
على علمية الله ق ولانه لا بد من اسم يجري عليه صفاته فيه انه لا يقتضي العلمية
بل لو كان غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته عليه ايضا ويدفعه ان العرب
لم يهملوا شيئا الا وضعوا له اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل خالق الاشياء
ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان لاحظ بخصوصه فلذا لم يضعوا له
علما فلا يثبت به كونه الله علما وجار الله جعله دليلا على اسمية الاله والمخصص
صرفه الى علمية الله فورد ما ورد ق لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا فيه

مخصوص صح

انه لو كفى

انه لو كان لا كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله
الا الرحمن ايضا توحيد وان لم يكف واقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه
العقل والشركة لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا الا ان لا يحضر ذاته للناظر على
وجه التشخص ويمكن ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب المعاني
الموضوعة هي لها الا ترى ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم تقصد فالله تع
وان لم يمكن احضاره بذاته لكن لفظ الله ينوب مناب احضاره بذاته فنزل
ذكره في التوحيد منزلته بخلاف الرحمن ق والاظهر انه وصف في الاصل يرد
عليه انه لو كان اله وصفا في اصله لم يكن له تع اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل
العرب شيئا حتى وضعوا له لفظا يجري عليه صفاته فكيف يتأتى منه اهمال لفظ
وضع له تع الا ان يقال الكلي في الاصل باجراء اوصافه تع على لفظ الشيء فنقول
شيء اله لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء
ق مثل الثريا هي تصغير ثروى لامراة متمولة مؤنث ثروان كعطشان
وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس ق والصعق
في القاموس الصعق محركة شدة الصوت والمتوقع صاعق ولقب
خويلد بن نفيل فارس لبني كلاب ويقال فيه الصعق كابل والنسبة
صعقي كعنب على غير قياس لقب لان تميما اصابوا راسه بضربة فكان
اذا سمع صوتا صعق او لانه اتخذ طعاما فكفات الريح قدره فلعنها
فارسل الله عليه صاعقة ق لما افاد ظاهر قوله وهو الله من المعبود
معنى صحيحا فيه ان صحة معناه كما يكون بتعلقه بلفظ الله تع صيرورته
علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى العبودية باعتبار وصفه الاصلية
يكون بتعلقه به باعتبار تضمنه معنى العبودية لاشتهاره بها في
ضمن هذا الوصف ق وقيل اصله لاها بالسريانية فان قلت ينبغي
ان يكون هذا القول مع الاقوال السابقة في بيان اصله فلم فصل
عنها [illegible] ما سبق كلاها على تقدير كونها عربيا والظاهر ان لاها ليس
علما في السريانية والا لم يصح التصرف فيه كيف ويشترطون في منع
صرف الاعجمي علما في العجم ليأمن عن تصرف العرب فيه فلا تضعف
عجميته ق وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة وقيل مطلقا

قلت

يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجي بمعنى ترك الامالة او
بمعنى امالة الالف الى مخرج الواو وفي شرح الكشاف ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها
بالاتفاق ق ولا ينعقد به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى النية
وينعقد بمجرد اللفظ ق الا بما ركب للتنويع سمى باسم رجل ولم يسمون
في العرب وكما ان حذف الالف للضرورة كذلك حذف الاعراب ويمكن ان
يكون حذف الاعراب ان يجري الوصل مجرى الوقف ق والرحمن والرحيم
اسمان بنيا للمبالغة من رحم وان شئت جعلت رحم ككرم لان بناء
الصفة المشبهة من الفعل المتعدي بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطبايع
اللازمة على ما هو صوابه ونبه على وجه بنائهما من المتعدي بقوله للمبالغة
يعني اريد المبالغة بجعل مدلول ذلك المتعدي من الغرائز وجعله لازما بنقلها
الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم لانه كما يجي صفة مشبهة يجي مبالغة للفاعل
الا انه اريد كونهما على نحو واحد لتكون اشد تناسبا ق والانعطاف
يقتضي التفضل والاحسان وصف الانعطاف باقتضاء التفضل و
الاحسان احترازا عن الانعطاف الجسماني فانه ليس بمعنى الرحمة وان كان
معتبرا في الرحيم منقوله في الرحيم لا انعطاف على ما فيها يريد به الانعطاف الجسماني
ق واسماء الله تعالى انما يوخذ باعتبار الغايات التي هي افعال فيه هذا بيان اخذ
الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة
بمعنى الاحسان بل الاظهر ان الرحمن الماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى
معنى المحسن غاية الاحسان واطلق عليه تعالى وعند في القاموس الاحسان
من معنى الرحمة ق والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة
المعنى يعني قد كثر في كلام العرب زيادة اللفظ لزيادة المعنى حتى اوجب دلالة
زيادة اللفظ على زيادة المعنى فلا يبعد لعدم الابعد النقل عنهم بخلافه فلا يرد
ان حاذرا دون حذر مع زيادة لفظا لان ذلك لتوهم بوضع حذر للمبالغة
حاذر على خلاف القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذر صفة
مشبهة والكلام في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحدا نوعا
ويرجحه ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل ق فمعنى الاول قيل
يا رحمن الدنيا لانه يعم المومن والكافر ورحيم الاخرة لانه يختص بالمومن فيه

ان نعم

ان نعم المومن في الاخرة تفضل على نعم الدنيا كلها الا ان يراد الجملة باعتبار المتعلق
ق يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يصح ان يكون باعتبار الاول لان نعم
الدنيا والاخرة يزيد على نعم الدنيا فحكم لم يلتفت اليه لانه لو كان المراد برحمن
الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلها لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا الا جهة لذكره ولان
الظاهر ملاحظة الربط او لام العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة
لا الى مجموعهما ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى ق ولانه
صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله تعالى او بمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال يريد
اتصاله بما يناسبه بشبه العلمية وبما يناسبه بالوصفية وذكره بينهما
يجعله متوسطا بينهما ق وذكر لما يصدق على غيره تعالى ويعرف لكل اعم ذلك
او لان فلانا يوصيان لا يوصفان به غيره تعالى واورد عليه وصفه اتباع مسيلمة لعنه الله
اليمامة واجيب بان ذلك فوجه من اللجة للتعنت في الكفر فلا يعتد به ق او
لان الرحمن لما دل على جلائل النعم يعني لما كان الملتفت بالقصد في الاول في مقام
العظمة والكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن فبقي الوصف بالدقائق
فالحق به الرحيم لتتماله ق او للمحافظة على رؤوس الآيات بان يكون رأس كل آية
بعد كلمة مناسبة لما كان بعدها رأس آية اخرى او ينتقض بقوله تعالى الرحمن
علم القرآن فان المحافظة على رؤوس الآية يقتضي تقديم الرحيم فكانه اريد المحافظة
على رؤوس الآيات في اول سورة نزلت وهي مفتتح القرآن ق والاظهر انه
غير منصرف وان حظر ا... منع اختصاصه بالله تعالى ان يكون له مؤنث على فعلى
او فعلانة يعني انه عدم الانصراف اظهر وان اوجب الاختصاص كونه منصرفا
على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عنده من شرط انتفاء فعلانة
وجعل مستوى النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين لا يترجح احدهما
على الاخر الحاقا له بما هو الغالب في بابه وهو فعلان من فعل من حد علم فان اكثره
غير منصرف والكثرة على فعلى فنزل منزلة ما مؤنثه فعلى ونحكم بانه لو لم يعارضه
الاختصاص لجاء منه فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء
من الصرف يقتضي انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق
بما هو الاصل في جنسه البعيد او لان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق
بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه الا ان الالحاق بما هو الاصل في نوعه

مطلب فاتحة الكتاب

سورة فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم اظهر من الالحاق بما هو الاصل فى جنسه

ق الحمد هو الثناء على الجميل الاختيارى يتبادر منه الامر الجميل الذى يكون محمودا مختارا فيه ويكون حاصلا باختياره فالحمد عليه تعالى على صفاته التى هى من مقتضيات ذاته فاجيب بانه لتنزيل تلك الصفات منزلة الاختيارى لاستقلال الذات فيها هذا هو اما تعميم للاختيارى على وجه يشمل الاختيارى تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختيارى ما هو الفاعل المختار وان لم يكن بالاختيار وقوله تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان لكون الممدوح هو الثناء على الجميل المطلق والحمد هو الثناء على الجميل الاختيارى وهو لا يثبت الاول اذ لم يبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعله لحمد اثبات الثانى بابا الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعى معرفة المدح ق وقيل هما اخوان اى مترادفان فان القائل هو صاحب الكشاف وحمله قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد اعم ايضا حيث لم يقيد الجميل فى تعريفه بالاختيارى واما لانه خص المدح ايضا بالاختيارى كما يشعر به كلامه فى تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان حيث تأول التمدح بالجمال [تأول بها] ولم يلتفت الى احتمال الاخوة التلاقى بالاشتقاق لما ان كلامه فى غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى المدح والحمد والشكر التنبيه على نكتة جليلة لاختيار الحمد ق مقابل النعمة قولا وعملا واعتقادا الاول او الفاصلة لئلا يتوهم كون الشكر لمجموع الثلثة لا لكل واحد ولا يستحكم هذا الوهم بقول ان ع ق افادتكم النعماء منى ثلثة يدى ولسانى والضمير المحجبا ظاهره الاستشهاد على كون الشكر شاملا لكل من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى تدل عليه فجعل المحقق التفتازانى البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد السند الجرجانى لانه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة شكر عرفا علم ان الشكر شامل للثلثة ونسب المحقق الى عدم التنبه وفيه ان الاستشهاد به ليعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى ان كل ما يترتب على النعمة ويجرى النعمة به فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة البيت لا تتم الا ان يجعل المجموع شكرا ولا يفيد كون كل من الثلثة شكرا وتكلف السيد فى دفعه بان كون القول وحده شكرا استفيض مستغنى عن البيان فلما ضم اليه

الاخيرين

الاخيرين اليه وعدها ثلثة علم ان كل واحد شكر ويمكن دفع الايراد ايضا بان ما يفيده النعماء فى تحت به الشكر فقد دل افادتكم النعماء على ان التمييز المحذوف لثلثة هو الشكر فيكون كل واحد شكرا ليصح تفصيلا لتمييز ثلثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا ووصفه بالمحجب انه شكر سرا وعلانية ق والذم نقيض الحمد اشتهار الذم فى مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد لا يقال المشهور تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد المآثر والمناقب يقابله الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف الجميل يقابله الذم ق ورفعه بالابتداء قيل تعرض له مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون الله ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم كون الحمد مرفوعا لفعل مجهول اى حمد الحمد لله لانه الاوفق باصله ق ليدل على عموم الحمد وثباته له ويجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة وعمدة فى الكلام بخلاف ما هو الاصل فان الله فيه مفعول به وليدل بتغيير الاسلوب على ان الجملة انشاء لا اخبار على ما شاع فيه لا اصل ونبه بقوله ولا يكاد يستعمل على ضعف قول من قال الاحسن حذف عامل الحمد لثبوت حمدت حمدا ق والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون ادفع باصله لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف الاستغراق وهما فى محتده فانه مما صرح فيه الانظار وتحته ممرح اعطى فيه سهما لا يمكن تحصيله بكثرة الدرهم والدينار ووجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما تقرر فى موضعه ان المخاطب هنا كل احد ق وقيل للاستغراق يوهم ان الاستغراق قسم لام الجنس والتحقيق انه من اقسام كلام العهد الذهنى ولا يقابله الا لام العهد الخارجى لان لام الجنس للاشارة الى تعيين مفهوم اللفظ بنفسه ولا العهد الخارجى الى تعيين قسم منه ويعرف اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر معه جنس المفهوم ليحكم عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما ثبت لفرد ما فلام العهد الذهنى والا فلام الحقيقة فنبه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهبهم ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام الملك يغنى عنه وقوله هو موقنه بوسط على مذهب من يقول بمؤثر سوى الله وقوله او بغير وسط على مذهب من لا يرى مؤثرا سوى الله ق وقرئ الحمد لله بنية

[المدح]

نبه بتقديم اتباع الدال اللام على ترجيحه لانه قال به الحسن البصري وان عكس الكشاف
الامر في معنى الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم وجعلها لقوتها متبوعة
اتم ويمكن تقويته بان فيه تعظيم الله على ان فيما ذكره من الاتباع بجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة
وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بني عليها الكلمة على ما قال الكشاف تقوية لذلك
اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك فهو اولى بجعلها متبوعة ق وقيل لغة من ربه
خالف الكشاف في جعله اصلا وارجاعه في التفسير به وجعل كونه مصدرا راجحا على عكسه بما
فعله لان الصفة المشبهة من المتعدي محوجة الى مزيد تكلف ومجيء فعل من فعل بالفتح
في الماضي والفتح والضم في المضارع للصفة عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تأييده
بنحو نم على انه ليس منه تأييدا اذ مضارعه كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة كما جاء
ثم جاء منه نحو نجس ونموم وتمام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين واذ يضاف فوات مبالغة
في المصدر ق ولا يطلق على غيره تع الا مقيدا واطلاق المطلق شاذ ق اسم لما
ما يعلم به كالخاتم والقالب يعني ليس صفة وجعل كونه اسما لما يعلم به راجحا على كونه
موضوعا لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة
جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع انه اسم غير علم لان القرآن يكفي في صحته
فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب اسم لما هو كالمثال يفرغ عليه الجواهر وفتح
اللام اكثر من كسره كذا في القاموس ق وهو كل ما سواه اي كل ما يصدق عليه سواه
من واحد واثنين وجماعة جماعة من الجمع وعدم مناسبة ادخال الكل على
التعريف وعذره مستفيضان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات
وكل جنس والمجموع ويدل عليه ما ذكره في حمله على الناس من ان كل واحد منهم عالم
لتنزيله منزلة العالم فلو كان العالم اسما لكل شخص من الموجودات لم يخص الانسان بان
يكون كل فرد منه عالما ولم يكن جعله عالما لشبهه العالم وقوله من الجواهر والاعراض يحتمل
ان يكون للاشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون للاشارة الى مسلك الاستدلال على الواجب
العالم ولا يبعد ان يجعل تعبير الافراد العظيمة المترتبة في مقام الاستدلال على معرفة
الصانع وصفاته فانه لا يقال له العالم كما انه ليس جوهرا ولا اعراضا ق فانها لا امكانها
جعل المحوج للعالم الى المؤثر الامكان دون الحدوث بانه اقوى ولانه الموافق لكون العالم
مفتقرا الى المحدث حال البقاء فتامل ق وانما جمع ليشمل ما تحته من الاجناس المختلفة
واورد عليه ان المعرف بلام الاستغراق ايضا يشمله بل قيل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة

بانه

بانه لو لم يجمع لتبادر منه العالم المشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة استغراق جنس
واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح بالاشتمال فالمراد ليشمل شمولا واضحا بلا اشتباه ق
والتغليب اريد به الجن والانس لانهما بوجودهما يشتغلان وجه الارض ويتناوله
لغيرهم على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب لان تربية العالمين يستتبع تربية ترتيبه
غيرهم اذ لا بد من غيرهم ق يعلم بها الصانع كما يعلم بما ابدعه في العالم الكبير بل هو اقوى
في الدلالة من العالم لان ابداع ما في العالم الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلا اوسع في
امكان اضيق وفيه من مشاهدة القدرة والعلم ما لا يحصى بل فيه الاشارة من التجلي بصفات
الواجب والانسان بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو ابلغ من العالم الكبير اجمع ق
وقيل رب العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل ماض والجملة لتعليل حمده تعالى
او بالفعل الذي دل عليه الحمد اي لفظا وقدره الواقع ههنا ويشعر بالثاني عبارة
الكشاف حيث قال يدل عليه الحمد لله والمتبادر انه جعل مفعول ذلك الفعل وعبارة
الكشاف يشعر بانه صفة المفعول المحذوف حيث قال كانه قيل احمد الله رب العالمين
وفيه دليل على ان الممكنات كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها هي مفتقرة الى
المبقي حال بقائها يشعر بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود حال البقاء كما يحكي
عنه في الكلام ولا دليل عليه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في بلوغه الكمال اليه تعالى فليحمل فليحمل
على الدلالة على هذا الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث يربي شيئا
وشيئا مع قدرته على ان يبلغهم الى كمال الانصاف حتى قيل الفقير هو الله ق كرره
للتعليل على ما سنذكره فيه رد لما استدل به على ان بسم الله من الفاتحة والا لزم
التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة فانت ترى ان فيه فائدة ولم يتكرر
على طبق ما وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تعالى تحرزا عن التكرار بقدر الامكان
ورعاية لما يقتضيه حسن الخطاب البيان لانها كتقديم الربوبية وتقديم رب العالمين
كتقديم المقسم وكتفصيل المجمل وتقديمه كتقديم المجمل على المفصل ق ويعضده قوله
تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله والامر يومئذ لله
يعضد قراءة ملك يوم الدين ق وبقوله تعالى لمن الملك اليوم لفظا وقوله بلا لام
لانه لا يستقل باثبات كونه المختار لانه تعارضه قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا
في القاموس ان الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذو الملك
فالمالك جاء بمعنى الملك فلا تأييد وابده في الكشاف بقوله ملك الناس ووجه السند

قدس سره بانه لما عقب في فاتحة القرآن وصفه بالربوبية بوصفه بالملكية ناسب
ان يعقبه كذلك في الفاتحة ق هو المتصرف في الامر والنهي في الامور يعني المراد بالمأمور
المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المأمور به بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق
على كل رئيس بالنسبة الى اتباعه مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال المتصرف بالامر و
النهي الخارج عن التصرف فيه بهما ق وقرأ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك على مصدر
مالك على ما في القاموس فانه جعل مصدره مثلثا ق على انه خبر مبتدأ محذوف فهو مرفوع
على المدح كما ان ملك مضافا بالرفع والنصب كلاهما على المدح اذ لا يحتمل الحال ومنه كما تدين
تدان اي كما تفعل تجزى فتدين مجازاة على تفعل للمشاكلة لما بعده كما ان دان في البيت
للمشاكلة لما قبله ق اجرائه مجرى المفعول به فيتوهم انه يجري على وزن سوسي دون
مرضي لتناسب الاجراء وتحته بجعله على وزن مرضي لتبديل على ان المفعول به يجري في
هذا المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري باجراء المتكلم لانه ليس منه نعم لو جعل
مجرى المفعول به مفعولا مطلقا لكان الاظهر جعله كموسى فتامل ق على الاتساع اي
التجوز وانما جعله مضافا اليه بجعله بمنزلة المفعول به ولم يجعل اضافته الى الظرف بمعنى
في ليكون معنوية بلا تكلف او اتساع لان الاضافة بمعنى في لم يثبت في مذهب جمهور
النحاة كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه انه فليكن بمعنى اللام كما عليه الجمهور في كل ما جعله
غيرهم بمعنى في فيكون حقيقة فالوجه ان يقال من قال به لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم
الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل يعود الى تركيب وصفي الا ترى ان غلام
زيد عند التحليل غلام لزيد وبمعنى كائنا لزيد وضرب اليوم اي ضرب في اليوم اي كائن
فيه ولا يصح مالك كائنا في يوم الدين لان الزمان لا يخبر به عن الجثة والاعيان ولا
توصف به فليكن هذا على ذكر منك منا فيكون ذو الثاني والمراد باجرائه مجرى المفعول به
تنزيله منزلة المملوك لا ما يعمل فيه المالك ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فتنافي جعله
مضافا اليه بالاضافة المعنوية ق او الملك في هذا اليوم على وجه الاستمرار يوهم انه
لا يحتاج هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس كذلك لان هذا التوجيه ايضا يحوج
الى جعل الملك الاستقبال مستمرا كائنا في الماضي والحال ايضا فهو اعرف في التحمل ق
ليكون الاضافة حقيقة اسم الفاعل اذا كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله
على الحال والاستقبال والغاية نظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته قسمي الاضافة
ق وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر يصح الحمل عليه فيتعذر الاحاطة به الرجوع

الى اللغة

الى اللغة ق اما المتعظه او المتفرده في نفوذ الامر فيه او لافادة الوعد والوعيد
لان هذه اليوم مما يليق الى الطامع حال الفريقين ق من كونه موجدا لان الرب يقتضي الايجاد
لما تقرر ان المنعم هو الموجد ق على ان الحقيق بالحمد من به الحكم لئلا ينافي قوله لا احد اصح به
منه ولئلا يجعل قوله بل لا يحمد على الحقيقة سواه لغوا ق فان ترتب الحكم اه ترتب الحكم
على الوصف وان كان يشعر بالعلية لكن لا يوجب ان لا يستحق الحمد سواه وانما يفيد لو
افاد حصر العلية في الوصف فان فيه الحكم هو تخصيص الحمد به حتى فيترتب على الوصف يشعر
بعلية الوصف للحصر والتخصيص فلعلت في لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان
من ليس له هذه الصفة لا يستاهل لان يحمد بل نفس الوصف دل على ذلك فتامل ولكن ان
نجعل اجراء هذه الاوصاف عليه يتميز بها عن سائر الذوات ويتعين كمال التعيين فيتاتى
له ان يخاطبه بتخصيص العبادة والاستعانة وطلب الصراط المستقيم ق والاشعار
من طريق المفهوم فيكون فيه تاكيدا لما صرح به من تخصيص الحمد به واما الدليل
على بعده فهو ما صرح به من تخصيص الحمد فمع قوله ليكون دليلا نظر ق ليكون دليلا على ما
بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد ق لبيان ما هو الموجب للحمد الجميل
الكون الا على الجميل الاختياري والوصف الاول يفيد الجميل والثاني والثالث الاختياري
فلا بد من بيان فارق بين الوصف الاول والثاني والثالث حتى يظهر كون الاول بيانا
للموجب دون الاخيرين ولعل ذلك ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط
سببيته ولكون الاول سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا ربما يسقط حيث
يحمد بجعل الغير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على صفات الله الذاتية
ق متفضل بذلك مختار فيه كما انه لا يوصف بالرحمة غير المختار ق والرابع لتحقق
الاختصاص اي اختصاص الحمد وفيه ان اختصاص الامور به في يوم الدين لا يوجب
اختصاص الحمد به تعالى لجواز ان يحمد غيره تعالى على ما في غير هذا اليوم ق وتضمن الوعد للحامدين
والوعيد للمعرضين فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا من بيان
وجه اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول سابقا واجراء
هذه الصفات للدلالة اه وللحث على الحمد والنهي عن الاعراض ليرتبط به هذا القول ق
ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام تميز بها عن سائر الذوات وتعلق
العلم بمعلوم معين خوطب بذلك جواب كما خوطب وميز بها صفة صفة والضمير
راجع الى الصفات وبذلك اشارة الى ما رجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله بانه هذا شانه

وتقبيح في ذلك عبارة الكشاف حيث قال كأنه قيل اياك يا من هذه صفاته نخص
بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد ويوهم ان تعليق العبادة
على الصفات فقط لا على كونه حقيقيا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل على الاختصاص لان
في اياه نعبد يستفاد الاختصاص من اسناد الا عليه وفي قوله اياك نعبد دعوى
الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم بالاوصاف وعدل عما ذكر في الكشاف
انه ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة
ومن وجوه كونه ادل على الاختصاص انه كما يزيد بتعيين المخصص به يكون العبادة ادل على
الاختصاص ق بين اول الكلام فصل عما قبله لبعد ما بينهما فكأنه لا مناسبة بينهما
تنبيها على علو درجته مبتداء الكلام ثم مبادي حال العارف ما ذكره وادواسط الايمان
بالشرع وما لا طريق للعقل اليه الا من جهة الوحي ورجاء وعده وخوف وعيده
وقد تحقق مالك يوم الدين فلم يبق النظر او اسطحاله وقدمات المعترف ق
ويراه عيانا ولا يرى اغياره اعيانا بل اضاعا ومظاهر لا تستند اليها شيء
حقيقة فخصه بما يخصه ق ومن عادة العرب اشارة الى نكتة عامة للالتفات
يجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام اذ قد تختص مواقعه
بلطائف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى المتكلم وهو ان فيه اظهار قدرته
حيث يجرد الكلام في معنى واحد فهو كفتى يزين محبوبته كل آن بلباس آخر وقوله
وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة بالقياس الى السامع فهو احسن من عبارة الكشاف
حيث قال احسن تطرية لنشاط السامع ومن اللطائف المختصة بها هذا المقام انه
جاء بالحمد على ما يليق به اظهار الصفات الكمالية والمخاطب به غيره تعالى لانه لا معنى
لاظهار صفاته عليه فاجرى الصفات عليه في ذلك المقام يستحق طريق الغيبة
وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق الخطاب دلالة على ان العبادة
والاستعانة به تعالى مما لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى وتقدس لانه يتمحض به الاخلاص
ويتبعد عن شوائب السمعة والرياء فكأنه خص العبادة والاستعانة به خص اظهاره
على الغير به ولو كان السورة بتقدير قل ويكون تعليما للحمد والعبادة لم يكن فيه
التفات ق فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى المتكلم وبالعكس فصل اربع
صور من الالتفات و بقي منه الاثنان العدول من المتكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل
من القرآن بصورتين ومن الشعر ايضا لهما والظاهر من بيان بيانا ما هو الظاهر

وكان صح

من الالتفات وهو مذهب الجمهور من الانتقال من اسلوب واقع الى اسلوب آخر
على خلاف مذهب السكاكي وهو الانتقال من اسلوب سواء كان واقعا او لا لكن كان مقتضى
الظاهر الى اسلوب آخر ق بالالف كالحمد موضع وبضم اللام كذا في القاموس وبات
عدول بيت على صيغة الخطاب ويتوهم القاصران ضميره راجع الى الخالق ق ووف
زيدت لبيان التكلم كونها حروفا لكونها دالة على معنى في غيره وهو معنى اياه
فقوله زيدت اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية والكاف في ارايتك
حرف خطاب لدلالته على معنى في الكلام وهو انه ملقى الى واحد مذكر ولم يقل فيها اذا
كان ايا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون كلمة نحو يا بل هو لفظ حرف ذكر
وسيلة الى التلفظ بالضمير ق وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة
التفتازاني بانه شاذ لا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما بعده ويمكن
دفعه بانه ليس رد الشهادة بمجرد شذوذه بل لانه شاذ ولم يصدر عمن يعتد به
حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف فشيء شاذ فاشار الى تحقيره بالتعبير
عنه بشيء ق اقصى غاية الخضوع والتذلل اي الانقياد والطريق المذلل الطريق
المنقاد الغير المتابي والثوب ذو عبدة ما لا يتاتى في شيء مما يعمل به ويطيع
كل ما يعمل به ق وتصوره لم يذكر التصديق بفائدته لانه لا يتوقف عليه الفعل
عند المتكلمين بل يكفي في الارادة للترجيح ق ادرج عبادته في تضاعيف عبادة
فكلما كان التدريج فيه اكثر كان اوقع بالصحة ويمكن ان يكون فائدة الضم تاكيد
كون جميع الحامد له لانه جمع الجميع والاقرب ان يجعل المتكلم جميع العقلاء موحديا
كانوا او مشركين لان المشرك ايضا يعبد الله تعالى ويستعينه الا انه لم يعرفه حق المعرفة
وح يكون اقرب اتصالا بقوله اهدنا الصراط المستقيم لانه لما وجدت شركاؤه
في العبادة والاستعانة فيهم يطلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة عما ابتلى به
البعض الآخر ق وقدم المفعول الخ لان الابتداء اقتضى الاقبال عليه والخطاب
معه فلذا اقتضائه الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فتامل ولاقتضاء رعاية
توافق رؤوس الآي التقديم في الثاني ق وللتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون
الخ او للتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون غرض العبادة منه لانها مستندة اليه تعالى
لا من حيث انها صادرة عنه او لحفظ النفس عن الوقوع في التوبيخ والاعتداد
بفعله ق وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به هو لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل

الحذف مؤخرا وتخصيص المجموع دون كل واحد ق واقول يعني اياك نستعين
تتميم لاياك نعبد ودفع توهم نشأ عنه فيستحق التأخير فان قلت لما توجه
الى المعبود اولا واستغرق ولم ينظر الى عبادته الا حيث انها منتسبة اليه فكيف
يتجه تنحي اعتدادا قلت اى بلفظ الابهام بل للتنبيه على ذلك على انه ربما يكون هذه الملاحظة
الشريفة موصية للتنحي ونحن نقول قدم العبادة لانه اشد مناسبة لذكر الجزاء واخر طلب المعونة
لانه اكثر اتصالا بطلب الهداية ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب
العبد ومطلوبه تعالى مقدم ولان مبدأ الكلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة
ق الواو للحال فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا فبالضمير وحده واجب قلت الفعلية
في تقدير الاسمية اى ونحن اياك نستعين وفيه انه لا داعي الى القول بالحذف والعدول عن
العطف الذي هو الاصل على ان فيه تقييد تخصيص العبادة واللائق اطلاقه ولا يبعد ان
يكون جميع ذلك مشارا اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل ق اهدنا الصراط المستقيم بيان
للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان بحاني اقتضى الفصل لكن يرده السؤال فالبيان
على طريقة اللغة فالفصل بين كمال الاتصال وفيه ان الاظهر انه لكمال الانقطاع لانشائية
وخبرية اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك نستعين انشاء لطلب الاستعانة
لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة ق او افراد لما هو المقصود الاعظم توجيه
تخصيص الهداية بالطلب في مقام الجواب عن قوله كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد
العام كما في قوله حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى لان الطريقة المسلوكة فيه
العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والصراط ليس مقصودا بل
وسيلة قلنا المراد المقصود بالطلب والمقصود الاعظم بالطلب للسالك الطريق
وقد علم من السورة الكريمة على اكمل طرق الدعاء وهو حمد المسئول عنه وثناؤه بما يستحقه
وعرض عمل صالح لما جاء في الآثار ومن جملة شرائط قبول الدعاء الصلوة على النبي صلى الله عليه
وسلم فانه يأتي بها في التشهد لان الصلوة عمل واحد وقد ايقظ الغافلين في الدنيا ونبههم على
انما طريق السابلة ليس الا مرتبة لا طلب الصراط المستقيم ويثبت مقام التسكين فلا ينبغي ان يكون
المطلوب فيه الا الحقيقي ق فاهدوهم الى صراط الجحيم على التهكم ويمكن ان يكون على حقيقته
لانه لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم منها تحيروا ان يوقفوا طريقها ليسهل عليهم
الوصول اليها ويتخلصوا من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها ق وهوادي الوحش
الهادي المتقدم والعنق كذا في القاموس ق واصله ان يتعدى باللام او الى فعومل معه

معاملة

كان

فانا بجابنا

معاملة اختيار ويقال هذا انما يتم لو كان معنى المتعدي بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا
وقد نقل عن الكشف في حواشي الكشاف ان الاول الدلالة مع الاذهاب الى المطلوب
ولهذا اختص بالله تعالى والثاني مجرد الدلالة على الطريق فيسند الى النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن
وقيل انه يكون زيادة المعنى فيه بعد الحذف والايصال ولا يبعد ان يقال الهداية معاني بعضها
يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية بالى فانه يشتمل على ارادة
الطريق والارشاد اليها وتلويح السالك للطريق فبملاحظة الارادة تعدى بنفسه وبملاحظة
الارشاد تعدى بالى وبملاحظة التلويح تعدى باللام فخذه فانه الهام الملك العلام فان قلت
الدلالة يتضمن الاطلاع فعومل معها معاملة الاطلاع وفي الهداية الى ~~بمعناه وذلك~~ قلت
معاملة ب... معانيها كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والصراط
تفاؤلا ق الاول افاضة القوى التي بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات الهداية وما يتوقف
عليه الهداية فلا ينبغي عده من الهداية ليزيل اشكال طلب الهداية ق كالقوة العقلية
والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس
الظاهرة والخبر الصادق وينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين اشارة الى هذه المرتبة
من الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبيهه لقوله تعالى وهديناه النجدين ق واما
ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه اشارة الى الثالث ق والثالث
الهداية بارسال الرسل الظاهر ارسال الرسل لانه كنصب الادلة نفس الهداية وارسال الرسل سببا
لها الا ان يجعل الباء للبيان اى الهداية بمعنى ارسال الرسل ق بالوحي او بالالهام
هذا داخل في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الامة فلهذا اتقابلا
فتدبر ق والامر والدعاء آه وكذا الالتماس وتفاوته بانه طلب على وجه التساوي
او مع رتبته ق فكانه يشترط السابلة شرط كفرج وتوابعه والسابلة من
الطرق المسلوكة والقوم المختلفة عليها كل ذلك من القاموس وقيل كان السابلة
تبتلع الطريق فعلى الثاني فعال بمعنى المفعول كالآلة وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال الكلمة
الغفارة اذا اضمرته واهلكته والكل المفازة اذا قطعها ق والثابت في الامام
اى مصحف عثمان رضي الله عنه فان قلت ما لم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف صار السليم
من القراءة قلت معنى الموافقة ان يكون محتملات رسم الخط او مما يصح ان يقرأ به مما يمكنه
في اللغة ويصح في اللغة قراءة الصاد في الصراط سببا فلم يخرج هذه القراءة من الموافقة
لوجدان المكتوب فيه الصاد ق المراد به طريق الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق

الدلالة تتعدى بمعنى كان
حق الهداية التي بمعناها
وكذا نحت صح صح

التوضيح ان القران يفسر بعضه بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة
حيث قال وان اعبدوني هذا صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغي ان
يقال فضل العبادة به تعالى وخص الاستعانة في العبادة به تعالى وطلب العبادة منه
ولهذا فسر الله تعالى الصراط المستقيم بصراط الانبياء عليهم السلام وتابعيهم
حيث قال صراط الذين انعمت عليهم وصراط المغضوب عليهم صراط ابليس
وجنده وصراط الضالين صراط من تبع الشيطان من بني آدم كما قال الله تعالى
الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدوني
هذا صراط مستقيم فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب
عليهم ولا الضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما اتيتك انه مما اتاني الهادي الحكيم
ق بدل من الاول بدل الكل وهو كالتكرير للعامل من حيث انه المقصود بالنسبة
قال من حيث انه المقصود بتعريف المسند المفيد لحصر المقصود بالنسبة فيه
فرقا بينه وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة مع متبوعه فان قلت
فلا يكون في حكم تكرير العامل بل يكون صارف العامل اليه قلت في تكرير العامل
بكلمة بل فكانه قال اهدنا صراط الذين ولما بقي كونه في حكم تكرير العامل بل اتفي
به غاية الاتضاح استغني به عما يتمسك من تكرير العامل في قوله تعالى الذين استضعفوا
لمن آمن منهم فلم يذكره على انه يناقض غيبته ثم لا يجوز ان يكون البدل لمجموع
الجار والمجرور ولا تندفع بان بدل المفرد اكثر لانه يدفعه ان التصريح بالعامل
اقل قليل بل اول المسألة ولا بان البدل حق قبل التابع المعرف بتاني حرب
باعراب سابقة ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور لان التاكيد ايضا جعل من
اقسام التابع مع انه عدّ من التاكيد جاء جاء زيد وان ان زيدا قائم ولا بان
البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزءا من المنسوب اليه لان النسبة
من التعريف اعم من التعليق وحرف الجر تعلق بالفعل لربطه المجرور به فليكن البدل
مقصودا بذلك التعلق ق وفائدة التاكيد المقصود منه على طبق توجيه
الكشاف انه لم يجي بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل من فوائده انه لا اعرض
عن طلب الصراط المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم ولا يرضى احد بالاقتصار
على طلب الصراط المستقيم وقوله وفائدته التاكيد بيان للفائدة العامة لموقع
البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح في ذلك لان ذكر التابع في التاكيد للتاكيد

وذكر

سالما
الشياطين
تعلق

وذكر المتبوع في البدل لذلك وقوله والتنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم القاصد
لاصل المراد والتنصيص بالنظر الى فهم البليغ الذي هو يقصد اولا وبالذات المزايا
ولا ينظر الى اصل المعنى الا بالتبع فهو انسب بما نحن فيه وقوله هو المشهود عليه مع ان
الظاهر المطابق لعبارة الكشاف هو المشهود له بتضمن الشهادة معنى الاجماع فكانه
قال هو المشهود له المجتمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة السانحة انه تصريح
بان المقصود صراط الجماعة لا صراط الواحد الذي لا يسلك الا منفردا من المحذورين
ومنها ان في البدل اشعارا بطلب المراد والرفعة ايضا بل نقول فيه التصريح بطلب
الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلالة ففيه تكميل للدعاء ولا يبعد ان يحمل المغضوب
عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين على المخطئين في الاجتهاد ق وقيل الذين
انعمت عليهم الانبياء وهذا يناسب قصد النبي عليه الصلاة والسلام في قراءته فكانه
مقتصر على حسب قراءة النبي عليه الصلوة والسلام ق وقيل اصحاب موسى عليه السلام وعيسى عليه السلام
قدم التوجيه بالانبياء عليهم الصلوات والسلام عليه تنبيها على ان هذا التوجيه لا يرجح
عليه كما شعر به بيان الكشاف ولم يسنده الى ابن عباس كما اسنده الكشاف اشارة الى ضعف
الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى عليه السلام كما اقتصر صاحب الكشاف اشارة الى تخطئته في النقل
ومن حمله على اصحاب موسى عليه الصلاة والسلام وعيسى عليه الصلاة والسلام دون المسلمين نظرا
الى صدر الكلام فانه لم يكن طريق مشهور لطريق المسلمين حتى تطلبه ويناسب على هذا ان يراد
بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام وبالضالين
تابعوهم ق والانعام ايصال النعمة هذا وان كان مقتضاه تعدية الانعام بالى الا
انه عدي بعلى اشارة الى علو مرتبة المنعم واستعلائه على المنعم عليه فكانه تنزل النعمة
عليه من علو ق والنعمة في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة
ثانيا بالفتح وتعدية الالتذاذ بنفسه بجعل السين المعد فمعنى يستلذها الانسان
يعدها لذيذة والمشهور تعديته بالبا بجعل السين للطلب فمعنى الالتذاذ بالشي طلب
اللذة به ق دنيوي واخروي الظاهر انه قصد به المتقابلين اي ما يكون نعمة فيهما
اي الدنيوي والاخروي وهو معرفة الله تعالى مثلا فانه يستلذ به الانسان في الدنيا
والاخرة وينجو به فيهما عن عقوبتهما الا ان يقال المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة
الاخروية ولم يبق المعرفتين ق والكسبي لا يذهب عنك انه ايضا قسمان روحاني
يشير اليه تزكية النفس وتخليتها وجسماني يشبه تزيين البدن آه ق والثاني مزية

بيان للفائدة الخاصة بهذا الموقع
وعدل عن لفظ الاشعار الواقع
في الكشاف الى لفظ التنصيص صح

الا فروي ولا يخفى انه اقسام موجبتي كنفخ الروح في الاخرة وتوابعه وكسبي كتخرة
الاعمال وابصار وحاي وجسماني كتنزيهه بحلل الجنة والنعمات الحسية ق والمراد
هو القسم الاخير وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاول فان ما عدا ذلك يشترك المؤمن فيه
فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمين ولك ان تريد جميع النعم الدنيوية والاخروية
ولا يشترك فيهما المؤمن والكافر فان قلت ما من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمن الى الاخروية فكيف
لقوله ما عدا ذلك مصداق يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل
وصلة وكثيرا ما لا يجعله المؤمن وصلة ويضيعه فتشترك فيه الكافر ولو قال وما يجعل وصلة لكان
اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون واما لو كان المراد الانبياء فلا يكفي في جعل
انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه يشترك فيه النبي والامة بل ينبغي ان يراد الانعام
عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام
بل لا بد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن
ان يراد الذين انعمت عليهم سلوك الصراط غير المغضوب عليهم سلوك الصراط والله اعلم
بدل من الذين المنطبق على معنى ان المنعم عليهم اشعار به الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص
على ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة العامة وهو التاكيد
لكمال اشتهاره وانسياق الاذهان من غير تنبيه ق او صفة له مبنية اذا اريد الانبياء
عليهم الصلاة والسلام او المسلمين على راي من جعل الاعمال داخلة في الايمان اريد الكاملون منهم في
الايمان او مقيدة على راي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان ق اجرى الموصول مجرى النكرة
او جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا على المسلمين واصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف
والنسخ او الانبياء من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا
يعدل عنه الا لصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب وقدم ههنا
في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الذي الكلام فيه لان الاشيع
فيه استعماله غير متعرف بالاضافة ولانه جواب جدلي فالانسب تقديمه ليدل عنه الى التحقيق
وقد نبه على انه جواب جدلي من قال اذا كان من قبيل ما اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه
كان معرفة فلا يكون من قبيل وتقدم على اللئيم يسبني بعني ان الجواب الاول جدلي غير مطابق
للواقع فلا يرد على المصنف ما اورد عليه العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه
لانه جواب جدلي لا يدفعه حيي لغة الواقع فلا يتجه ما قال نعم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت عليهم
في بعض منهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق الواقع بل

يكفيه جواز ارادة معهود وحقيقي وان كان خلاف الظاهر وخلاف ما يقتضيه سابقا ولاحقا
لما قال السيد السند انه مبني على احتمال جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا وان لم يوجه
به فيما سبق فلا حاجة الى التمسك باذيال الجدال الذي هو ثمرة العجز في تحقيق المقال اذ لا
يخفى ان حمل الذين انعمت عليهم على معهودة ذهنية احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت
اليه فالتمسك به ليس في مقام التحقيق ق كالمحلى باللام عبر عن المعرف باللام الذي هو في
حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان اللام فيه ليس الا لمجرد تزيين اللفظ ق وعن ابن
كثير نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم غير معين لئلا يتعرف غيره وباضمار اخص
اذا اريد معين كما هو نحو وقيل نصب على الحال يصح على ان تقدير جعل الغير بمعنى المغاير
وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف ق عن الضمير المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع
اذ المراد غير المغضوب عليهم عندك ويغضبك ولك ان تجعل قراءة الجر حالا عن المجرور
بجر الجوار وفيه ان جوازه في جوار الجر بعيد الظاهر ق ان فسر النعم بما يعم القبيلتين
اي المؤمن والكافر فالمراد العموم بالمتعلق او نعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك فالمراد عموم
المفهوم للافراد ق والغضب ثوران النفس اي هيجان الدم وغليانه لارادة
الانتقام واذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية وهو الانتقام ويمكن ان يراد مبداء
الثورات وهو ارادة الانتقام ق وعليهم في محل الرفع يقال هذا ان المناقشة كثيرة
استنادا الى الجار والمجرور والا فما هو في محل الرفع مجرد المجرور ربما في الجر الظرف مجموع الجار
والمجرور في محل الرفع لانه القائم مقام الجر وفيه بحث لانه لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا
فلا ينبغي انتقال اعراب الجر اليه ق ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي لانه قال صراط
من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين تشعر بجعل لا بمعنى غير قائمة
جليلة لم يقل غير الذين غضب عليهم بتعيد المغضوب عليهم عن ساحة غير ان يذكر مع
المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد الغضب الى ذاته لانه سبقت
رحمته غضبه ق قيل المغضوب عليهم اليهود اي بعد التحريف او النسخ ولا يبعد ان
يكون تفسير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف
والنسخ فرع هذا التفسير وقوله لقوله تعالى منهم من لعنه الله وغضب عليه ليس في
القرآن منهم والاية في سورة المائدة فكانه كانت النسخة لقوله تعالى فيهم ان كان فيهم
محرفا الى منهم وقوله وقد روى اي هذا التفسير مرفوعا الى النبي عليه الصلاة والسلام
ق ويتجه ان يقال المغضوب عليهم العصاة هذا متجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بما

عليهم ق والخير للعمل به انما قال والخير للعمل ولم يقل الحق للعمل به لان الحق لا يجب العمل بل يكفي المجتهد للخطاء اذا اخطاء والصواب كله خير لانه يثاب به ثم اقول والشرايض للاجتناب واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقويها وقوله تعالى وهديناه النجدين وكذلك ان يجعل معرفة الخير للعمل به شاملا بان يريد بمعرفة الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والاباحات للعمل به والتمسك به وبعد الفراغ من توضيح تفسيرهم للفاتحة وابتداء ما وجهني الله تعالى في اثنائه اذكر لك ما الهمني الله تعالى في تفسير فاتحة الكتاب عسى ان يكون ذخرا لي في سلوك الصراط المستقيم الى الجنة النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابد الآبدين وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه السورة تعليما لآداب قراءة كتابه والاشتغال به وهو ان يحمده اولا بما يفيده عظمته في نفسه بحيث يجذبه عن كل ما سواه ويخضعه ساعة عن خطابه فان قراءة ما خاطبه به تعالى وشرفه بهذه المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه اولا منقربة اليه قائمة في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بحصر خضوعه فيه كما افاده الانجذاب بكمال التحميد وبحصر استعانته فيه ويطلب هداية الصراط المستقيم لان القرآن هو الذي وصفه تعالى بانه يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به من صراط المغضوب عليهم سموه سحرا وشعرا وكلام المخلوق بل المجنون ومن صراط الضالين الذين يخطئون في الاجتهاد وينحرفون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله اليهم والله تعالى اعلم ولهذا سمي سورة الصلاة لان الصلاة للتوجه اليه عما سواه بالكلية ومن شان هذه السورة ولهذا فرضت في الصلاة فكما لا بد من ستر العورة في الصلاة في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض بالكلية عما سوى الله فيه فان العورة في الباطن هو التفرق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفرق بالتقوى وهو الاعراض عما سواه وعلى ان يكون هذا مفهوم من خصهم الله بفهم معاني كتابه من عنده من قوله تعالى يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد لان الزينة هو اللباس كما قال الله تعالى لباسا وريشا ولباس التقوى هو خير اللهم اجعلنا من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القرآن العظيم وصل على من دعانا الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه وآله في النعيم ق آمين اسم الفعل الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشتهر بين النحاة حقق بعضهم انه مسامحة وفيه مسامحة ومرادهم اسم لمعنى المصدري ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة ابدا ق وعن ابن عباس رض سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب اصلا ورواية ابن عباس عن النبي عليه السلام يقتضي ان يكون معناه افعل لعدم

النقمة

لعدم النقمة بالرواية واشتهار تفسير النحاة وما روي يدل على ان النبي لطلب الكف لا لطلب الفعل والا لكان آمين في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا بمعنى لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى آمين استجب دعائي وافعل هذا الفعل على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدي بني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين العلة لا تقتضي الا البناء على الحركة واختار الفتح للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا وليكون منعقبا للفتح اتفاقا ق قال ويرحم الله عبدا قال آمينا اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا ق وقال امين فزاد الله ما بيننا بعدا آمين متعلق بما بعده قدم للاهتمام في طلب الاجابة واوله تباعد عني فطحل اذ سالته وروي اذ لقبته في القاموس هو كجعفر وقنفذ اسم ق وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه الشبه انه يحفظ الدعاء عن فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب من فساد ظهوره على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يطلع على الغير فيجعله عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء كما ان ختم القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به ق وفي معناه قول علي بن بيان وتفسير للحديث الشريف وانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال اراد انه في معنى الحديث لان قول الصحابي في ما لا طريق الى معرفته الا من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قوة الرفع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ق وان الامام يقول آمين جملة حالية اي الملائكة يقول حال كون الامام قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل به بين قوله فحج وافوح تأمينه تأمين الملائكة يقول آمين ق وعن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء ق لم ينزل روي بالتأنيث موجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل اكتسب التانيث من المضاف اليه ويرد الثاني ما قال الرضي ان المضاف يكتسب التانيث من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه بمعناه ق قلت بلى يا رسول الله قال العلامة التفتازاني لا بد من تقدير قال اي قلت بلى يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال ائتني في جوابه صلى الله عليه وسلم قلت بلى يا رسول الله فتقدير قال اتي يوجب زيادة قلت في التقدير وعن ابي انه قال قلت بلى فكانه لما ذكر انه روي عنه عليه الصلاة والسلام كذا سأل سائل ماذا روي عن ابي فاجاب بانه روى انه قال

فاتحة الكتاب

مطلب لفظ آمين

فقول علي بيانا

علي

قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابا هريرة
اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه صلى الله عليه وسلم وان كان الحق ان يطلب
ابتداء نعم بان المخاطب له عليه السلام في مثله غير متعين وانما وقع الخطاب بسعة تغافلا
ق والقرآن العظيم عطف على الفاتحة لان القرآن يطلق على الكل والجزء او لانه
ام القرآن ومجمل تفاصيله والحديث يدل على انه افضل سور القرآن لو كان بعد
نزول تمام القرآن ثم هذا الحديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية
عن ابي في فضائل السور وكانهم عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف
راويها بالوضع احتسابا لما رأى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة
وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة القرآن وحفظه وعامة المفسرين اوردوا
الفضائل في اوائل السور ليكون حثا على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة
فيه وقال الكشاف اوردتها في اواخر السور لانها اوصاف للسور ووصف الشيء بعد
ويمكن ان يقال من فوائد التأخير انه على طبق ما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام فانه كان
يبلغ القرآن ثم يبين فضيلته ق لن تقرأ حرفا منها الا اعطيته فان قلت
هذا مشترك بين جميع القرآن قلت لا بل يجوز ان يختص بها وفي الحديث بيان انه يحفظ
الله تعالى قرآئها عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد منهما فيكون التقدير
لن تقرأ حرفا من واحد منهما الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما
بنورين لكونهما موجب النور ويكون ضمير اعطيته للنور ق ليبعث الله عليهم
العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضاء يتغير الا ان يراد بالمقضي المقضي على تقدير
عدم قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم
ليتوبوا ويرجعوا والكتاب مكسر تا ان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس
وفي الحواشي الشريفية على الكشاف خطأ المبرد مجيئه بمعنى المكتب ورد بان الليث
نقله فاطلاق الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل ق وسائر
الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس الهجاء تقطيع اللفظة بحروفها وفي اساس البلاغة
تعديد الحروف فعلى هذين معنى قوله يتهجى بها يقطع الكلمة بحروفها باسمائها او تعداد
الحروف باسمائها بلا احتياج الى تجريد عن بعض المعنى او اعتبار زائد في المعنى وتصحيح
ملغي الاتيان اي يؤتى بها كالهجوة والسيد السند ادعى ان التهجي تعديد الحروف
باسمائها فلابد في ذكر كلامه تصحيح او تجريد لكنه ستره في ذلك عبارة الكشاف

الفضائل

مطلب سورة البقرة

فيما بعد

فيما بعد ان الالفاظ بها ابي الحروف غير متهجاة لا يجدي بطائل فان المراد غير معدودة
باسمائها لا غير معدودة مطلقا وبين السيد مما يتعلق ببيان كتب اللغة على انه غير محكم
بجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باسمائها بحذف المتعلق بقرينة المقام
ق مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة الكشاف وهي مسمياتها
الحروف المبسوطة التي منها ركبت الكلم يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة وكانه
حذف المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ الحروف ركبت منها الكلم غير المبسوطة
وليس بذلك اذ بدون ذكر المبسوطة تتوهم العبارة انها اسماء الحروف باعتبار وقوعها
في الكلم فتدبر الا انه حسن في تأخير قوله منها اذ لا يتحصل في الكلم فيها لتركبها من
المادة والهيئة ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل
الاستدلال بقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد وهو المعرف
الجامع المانع لانه ما لم يكن المعرف حدا لا بد لعلم ان كل داخل فيه من المحدود وكذا
فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة فيه
اسماء فيدور الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة على كونه حدا
حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته ق واعتوار ما يختص به فيه ان
كون هذه الامور الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف على معرفة
ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليها قلت الاختصاص مجمع عليه على ان
من عادتهم الحاق ما شارط طائفة من الالفاظ في التصرفات بها وان ادى الى
تكلفات بعيدة عن تحملها الطبائع فضلا عن ان يعفو عن شائبة تكلف ويدخل في قوله
ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل ككون الشيء
مسندا اليه ان المقصود مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الامالة ويمكن
ان تجعل الدعوى في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهره فيختص نحو ذلك بما يختص
الاسم مطلقا ق وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبلا عليه بل
تصريحهما مع عدم الحاق انكاره عن احد من ائمة النحو بمنزلة الاجماع ق وما روي
ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونه اسما وهو
رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اعم من دفع ما ذكره الكشاف
معارضا مع اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه لم يبق ما صدر عن مشكاة النبوة
وما صدر عن بعض الائمة الا انه من ظهور ان اسم الحرف المقابل للاسم والفعل امر متجدد

لا يتوهم كون الحرف في عبارته عليه السلام بهذا المعنى فلهذا لم يلتفت اليه الكشاف
فله عشرة اى فله عمل صالح وقوله والحسنة بعشر امثالها اى تجازى بعشر امثالها ق
لا اقول الم حرف بل الف حرف عليه ان يكون مراده عليه السلام بالف مسماه لانه
فذكر اول حرف من كل الاسماء الثلثة المشتملة عليها الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف
التى ركبت منها الكلمة ق ولعله سماه باسم مدلوله للاشتباه في ان المراد بقوله
عليه السلام حرفا من حروف الهجاء لا اساميها فليس فيه تسمية باسم المدلول وكذا المراد
بل الف حرف ولام حرف وميم حرف على ما بيناه نعم قوله عليه السلام لا اقول الم حرف
يشعر بانه اراد انه لا اعتداد المركب حرفا بل كل كلمة فيكون قوله عليه الصلوة والسلام
من قرا حرفا بمعنى من قرا كلمة فلا يتم ايضا ان التنبيه بالحرف تسمية باسم المدلول
اذ ليس كل كلمة من القران مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته فلو
جزينا على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في اطلاق
الحرف على الكلمة تنزيلا من الجملة منزلة الحرف من الحرف المركب فالوجه ان يحرر قوله
لا اقول الف لام ميم حرف الى معنى نفى القول بكون كل كلمات الف لام ميم حرفا والامر
الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على حقيقته اللغوية
ق ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا والاسامى عدد حروفها مرتقية الى الثلثة اتجهت الهم الرعاية في مسمياتها فالوحدان جمع واحد كالركبان جمع راكب كالركبان
يعنى لما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهى مركبة امكنهم رعاية لطيفة في التسمية
فلم يفوتوها لانهم البلغاء الذين فطروا على سليقة البلغاء ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم
ولم يقل وهى مركبة من ثلثة احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البيان
اذ لا مدخل في تلك اللطيفة الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ
فالاقرب من هذه الحالة اللفظية ان يذكر مسمياتها من الاسامى في اواخرها قلت
نعم الا انه لما كان هذه المعانى مما يفهم قبل المعنى كيف وهى اجزاء الالفاظ سبقت
على فطرتها وجعلت مفهومه قبل المعنى فكان دقيق النظر لئلا تخلف عن المعنى
بعد الحروف انت بنفسك من ارباب النظر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات
في صدر اساميها البتة على ان مسمياتها ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء به وعلى هذا
انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح وتارة بالكسر وتارة
بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعلوا الفتح الذى هو الاخف اغلب من الكسر الذى هو
في مرتبة الوسط والضم الذى هو اثقل قليلا ق واستعيرت الهمزة مكان

الالف

الالف هذا اذا كان الالف لمجرد حرف اللين اما لو كان اسما للهمزة ايضا فاللطيفة
مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما استعاروا الالف الهمزة فكأنه ارادوا اسما
خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية تلك اللطيفة بلا تكرار في تسمية مدلولها الهاء التى
ينقلب اليه الهمزة في اول الكلمة كما يقال في اياك هياك ق وهى ما لم تلها العوامل محكية
الحجية غير معربة اداوا ريدت نظائرها المواد فان كل حرف يعرب عاملا والاوضح ما قلت
عن العوامل لان القول في العامل المعنوى غير مالوف ق لفقد موجبه لا موجب الاعراب
وهو العامل فان العامل ما اوجب كون آخر الكلمة على كيفية مخصوصة ويريد بالمقتضى
الفاعلية والمفعولية والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعنى والاعراب والحكم بكونها
قابلة عن الاعراب حق واما كونها موقوفة مطلقا ففيه توقف اذ لا يمكن ذلك في قولنا
ميم اعرابه لام الرجل اذا ذكر المضاف اليه في مقام التعداد ق فانه يجمع بين الساكنين
اذ ما ليس لا محل من الاعراب ق مجموعا فيها بين ساكنين ولا باس بالجمع بينهما في كلهم
في الوقف اصلا واما في غير الوقف فلا يجوز الا على حدة فلذلك لا تجد الكلمة مبنية
على السكون فيما يجتمع فيه كذا لان هذا على ما هو مقتضى كلام الزمخشرى واما عند ابن الحاجب
فالكلمات التى لم تناسب مبنى الاصل اذا لم تل العوامل ساكنة الاعجاز وصلا ووقفا
ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا كما ذكره في الكافية ق فلو كان من عند غير الله
لما عجزوا عن آخرهم اما لما عجزوا كلهم قبل وجه افادة عن آخرهم العموم انه لم يبق من الطعن
من آخرهم الا ولهم العموم واورد عليه ان الظاهر من اولهم الى آخرهم ويمكن دفعه بان
عجز الكل انما يظهر بعد عجز الاخر وتذكر عجز الباقى الى الاول فاكتفى بالبيان على طبق
ذلك والاظهر ان يقول التركيب بانهم عجزوا وانقطعوا متباعدا عن آخرهم وتجاوز العجز
آخرهم وبلوغه غيرهم يوجب عموم العجز لهم عموما وافيا هذا وهناك بحثان
احدهما ان اعجاز القران ليس لتركيب الحروف بل تركيب الحروف على ما تداول بينهم انما هو
من تركيب الكلمات فعجزوا عن الكلام البليغ وبسيط الكلمات فايقاظهم بان ورود الكلمات ما هو عندهم
لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه على ان الكلمات ما هى عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا
وثانيهما انهم في مقام التحدى غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم كيف لا ولو لم
يكن من جنس كلامهم لما عارضوه فلا حاجة الى الايقاظ ويمكن دفع الثانى بان المراد
التنبيه على هذا للاستدلال على انه من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع دهشتهم
وتحيرهم في بلاغته ليتحدوا على التحدى فيفتضحوا ويقروا بانه من عند الله ومن كلامه

ومن نكات الافتتاح اعجازهم بتعداد الحروف كما عجزهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه
على ان حروف القرآن اينما مقصود بالانزال متضمنة لاشارات يختص بها الخواص
او على ان القاري يثاب بالحروف لا بالجمل او بالآي والسورة فقط او التنبيه على ان
النبي صلى الله عليه وسلم اشار انه ان يتعلم حروف الهجاء فتعلمنا علوم الدين بفضل من الله
تعالى شانه والله تعالى اعلم او التنبيه على ان المنزل ما هو من جنس المركب من الحروف لا الكلام النفسي نسخة
دفعا للتوهم ان تأليف هذا الكلام النفسي جبرائيل كان او النبي اذ امتناع قيام الكلام اللفظي النفس
به تعالى يوهم ذلك ق فاما من الأمي الذي لم يخالط الكتاب بجمع كاتب والهنجاد و
الاستغراب انما يتم لو لم يكن يخالط اهل مكة مظنة انه عليه السلام سمع اسماء الحروف منهم
ولم يكن فيهم خالط من يعرف اسماء الحروف ق هما نصف اسامي حروف المعجم اي حروف
الاعجام على ان المعجم مصدر ميمي اي حروف من شانها ان يعجم اي تنقط كذا في القاموس كأنه
جعل المعجم مصدرا لئلا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل اسم مفعول
ويجعل التركيب من قبيل صلوة الاولى اي حروف الخط المعجم وهو الخط العربي اختص بنقط اكثر
حروفها من بين سائر خطوط الامم وجعل الازهري التركيب من اضافة الموصوف الى الصفة
ونقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت معجمة لانها اعجمية غير مبهمة لمعنى وقد شاع
في كلام المصنفين تخصيص المعجمة بالمنقوطة وغير المنقوطة بالمهملة ق انه لم يعد منها
الالف حرفا برأسها بل عد مع الهمزة ويسمى الكل بالالف وقيل ان الهمزة اسم مستحدث
فلو جعل الالف حرفا برأسها اينما فلا اسم يسمى الهمزة في زمان نزول القرآن فالواقع في
فواتح السور نصف اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن ان يتكلف ويقال اراد ان
المذكور في فواتح السور نصف اسامي جميع الحروف المعجمة ان لم يعد فيها الالف حرفا
برأسها كما هو مقتضى الاقتصار على ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع
وعدم التحقيق وعدم النظر الى تفاوت بين الهمزة والالف وجعلها تسعة وعشرين مبني
على التحقيق والتمييز بين الامور المتشابهة فهذا من الاعجاز بليغ في المستفاد مما سبق
وما ذكر هيهنا ان الالف مشترك بين الخاص والعام فقد راعوا في وضع الاسم التشابه
من حيث انه يسمى الهمزة والالف باسم واحد والتمييز بوضع الاسم للالف خاصة وينبهوا
على كثرة الالف وقلة الهمزة بذلك حيث يسموا الهمزة باسم خاص ق مشتملة على انصاف
انواعها لا تعرفه فيما بين ارباب العربية وبين استعمال الانواع والاجناس فليس عدوله
عن الاجناس في عبارة الكشاف لنقصان فيه والاشتمال على انصاف الانواع باعتبار

الاكثر

الاكثر والا فقد يشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفير وهي الصاد والسين والزاء
والذلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف الغنة وهي الميم والنون
الساكنة والحروف المكررة وهي الراء ومن دقائق هذا الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية
نصفها الاقل تدورك بذكر الاكثر من المنخفضة ولما ترك من حروف القلقلة
التي هي قليلة الاستعمال اكثرها تدورك ذلك بذكر ثلثي حروف الملفقة التي هي كثيرة
الوقوع في الكلام ولما ذكر من حروف الذلاقة اربعة تدورك ذلك بالتركيب من
مقابلها حيث ذكر منه اثني وعشرين عشرة ق ستشحك خصفة اسم امراة ستشحنك
هذا هو المشهور وفي القاموس خصفة بن قيس بن غيلان ولم يذكر فيه ولا في الصحاح شخت
ولا في القاموس شخت كلمة سريانية يفتح بها المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان
يكون شخت مأخوذا منه اي يستفتح مغاليقك بلا مفتاح خصفة اسم امراة
اي ستملك ق ومن البواقي الرخوة ولم ينقل من الرخوة كما في الكشاف لئلا يذهب
الى ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة والرخوة وما بينهما
وكان الاولى ان يترك البواقي في المجهورة ليكون هذه الفائدة هنا في غاية الظهور
ق اقطك اي وعك او اطعمك الاقط ق نفس على نحوه اي شجع ق قد طبيج
طبيج بالجيم كفرح صوع والطبيج استحكام الحماقة والضرب على الشئ الاجوف ق ومن اللينتين
من اصناف الحروف اللينة قال في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة
ثلثها اذ ليس في ذكر الياء ذكر نصف نوع الا ان يقال الالف من حروف الحلق والجوف
والعاء من احرف الفم فالالف ليس من نوعيها ولذا خص باسم الهاوي ق وهي احد
عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي المفصل للزمخشري وجعلها عشرة
حروف يجمعها بوم صال نط ق اصطوبت منها اي كتمت منها ق واللام في
اصيلال الاصيل العشي جمعه اصلان كغفران وتصغير اصلان اصيلان نادر وربما
قال اصيلال ق والقاف في حذف الحذف تحريكه القتر كالحدث الذي هو اصله لغا
ق شروغ لدلو ما بين العراقي الواحد فرغ فروغ زيد كنوح اتسع مصب
دلوه والفرغ مخرج الماء من الدلو بين العراق فاصل فرغ فرغ واصل فروغ فروغ
ق والعبرة في اعجبني اي يقال اعجبني كان زيد قائما اي ان كان زيد قائما ق
والباء في باسمك في معنى باسمك ق الهمزة عد الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين
كما يدل عليه قوله ثم الثلثة عشر الباقية بناء على ان لا يعدها حرفا برأسها بل جعل مع الهمزة
الالف

عا

الهمزتين

والاولى الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم جعل الزمخشري ادغام الهمزة فرع
تخفيف الهمزتين اذا التقتا وجعله لغة ردية ومع ذلك صوره في نحو قولك سأل وراس
فلا يناسب اعتبارها في لطائف الاعجاز ق والهاء قال الزمخشري في المفصل
الهاء يدغم في الحاء وقعت قبلها او بعدها كقولك في اجبه حاتما اواذبح هذه اصبحا تما
واذبح ذه هذا وجهه لكنه رده علي ما في القاموس ق والعين في المفصل ان
العين يدغم في الحاء وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما اواذبح عنو واثر فجاءا
واذ تحتوذا وقد روي البزيدي عن ابي عمرو فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين
ق والحاء في المفصل ان كلا من الحاء والعين يدغم في الاخرى فيقال اسلح عمك واذبح
خلفا ق والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان الطاء
والدال والتاء والظاء والذال والثاء ستتها يدغم بعضها في بعض وان الصاد والزاء
والسين يدغم بعضها في بعض ق والواو يدغم في الياء كما في طيّ ومرمي ق
ونصفها الاقل الظاهر نصفها الاكثر لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء
والميم والياء والواو ومع ذلك لا يتم ماذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة عشر لانه ذكر مما
فيما لا يدغم ايضا الاكثر بل نقول بين هذا القول وكلامه في الثلثة عشر الباقية وكلامه
في الاربع تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والزاء والشين من المنقوطتين فيكون ما يدغم
المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الثلثة عشر ومما يدغم غير المنقوطتين يكون
المذكور اكثر من النصف وان جعل احدهما غير منقوطة لا يكون مما لا يدغم في المقارب
فيهما فان جعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب ق ومن الاربعة
التي لا يدغم فيما قاربها مما لا يدغم فيما قاربها يدغم فيه مقاربها الباء فيكون المذكور
من هذا النوع نصفه الاقل ق ولما كانت الحروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق
اللسان اعلم ان ما عدا ما المصمتة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد علي ذلق اللسان
وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد يبني منها كلمة رباعية او خماسية معراة من حروف
الذلاقة فكأنه قد صمت عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم والباء والفاء ليس علي
ذلق اللسان بل علي الشفة خاصة فالوجه ان تسمية هذه الحروف حروف الذلاقة لان
الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف اللسان والشفة علي ما قال غيره وفي
القاموس والصحاح والجاربردي ان هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان
ذولقية يعتمد بها علي طرف اللسان وشفوية يعتمد فيها علي الشفة وبالجملة لم يتم جميع

ذلقية

ذلقية غير الفاء وكأنه اراد بالاعتماد عليها ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة او حكما
فان الشفوية والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما سمي الكل ذولقية ثم اعلم ان في اختيار
اربع منها التنبيه علي ان الرباعي فما فوقه لا يخلو عنه كما نقلنا من المفصل واختيار الاربع
من حروف الحلق لانها تقابل تلك الحروف في المخرج ق ولما كانت ابنية المزيد لا يتجاوز
عن السباعية الاول لا يتجاوز السباعية لان يجاوزه بعض يخفي عنه وقوله من الزوائد
العشرة وعلي هذا الزوائد تسعة ق سبعة احرف منها ذكر منها مستدرك واستغربت
الكلم وتراكيبها ففي اختيارها تنبيه علي ان الملتزم في تراكيب القرآن كلما هو الاكثر استعمالا
فهي في نهاية الفصاحة كما ان مركباتها في نهاية البلاغة وفيه بحث لانه اذا كان
الملزوم ذكر ما هو الاكثر استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي دلت علي الاجي زعما
علي ان امثالها من الاتي مستغرب لان اعتبار النصف الاقل من القلقلة لانه الاكثر
استعمالا لا لعلة القلقلة وليس النصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب والنصف الاقل
مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة بل لالتزام ما هو اكثر
ولا يثبت ان اختيار الثلثين من الذلقية والحلقية لكونهما كثيرة الوقوع في الكلام
بل لايجاب التزام ما هو الاكثر استعمالا من كل نوع ذلك في كذلك ايراد السبعة من الحروف
الزوائد ق وذكر ثلاث مفردات في ثلث سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه علي انها
توجد في الاقسام الثلثة كقولك يزيد وضربت واماذكرها في ثلث سور فلزيد التنبيه
لانها يكون في الحروف بلا حذف يريد انه يكون كونا مستمرا لا يستعمل بدون هذا الكون
والا فان تخفف ان تنائي بالحذف ولكن تقول الحرف مصون عن التصرف وانما تصرف
فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فتخفيف ان لشدة مشابهتها للفعل فكأنه لم يوجد التنائي
بالحذف في الحرف ق في تسع سور من نكات ايراد تلك الاربع في تسع سور
انها ذوات ثمانية اجزاء فجمع بين عددين منها وزوجين الشفع والوتر وجعل
عدد الظروف اكثر المظروف اقل لوجوب ان يكون الظرف اعظم والكثرة حجم الذي
ترجح علي نظائره بتركيبه من حرفين كل واحد منهما في طرف من الفم مع تقديم الحاء
الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب التكلم والاختتام بالميم الذي يوجب
انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام والسكون ق في ثلث عشر سورة
تنبيها علي ان اصول الابنية المستقلة بثلثة عشر عشرة للاسماء منها وثلثة للافعال فيه بحث
لان ما هو للافعال اربعة ثلثة للمعروف وواحد [illegible] للمجهول علي انه اذا كان ايراد

استعمالا

المجهول

ايراد الثلاثيات الثلثة بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا لجنس الاقتصار على الاشارة
الى ما للكلم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان يقال الافراد المكية اثنا عشر
الا عشر في ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظروف ينبغي ان يكون اعظم من المظروف
ق تنبيها على ان لكل منهما اصلا لجمعه او تنبيها على ان كلا منهما يكون مركبة من الاصول
الصرف ويكون مزيدة وقرد وهو كمهد وجبل او مار تفع من الارض وحنفك كسفرجل
غليظ الشفة ق ونعلها فرقت على السور ولم يعد بالجمع في اول القرآن لهذه الفائدة
ولما فيه من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف التسع والعشرين ويكون على طبق
التفرق على الكلمات اذ لا يجتمع في كلمة بل هي متفرقة على الكلمات ثم انه لم يراع ترتيب
الحروف في الايراد تنبيها على ان لا يراعى ترتيب الكلمات في نظم القرآن وترتيبها في نظم
كلامهم لونا بعيدا ق او من اللطائف التي فيها في هذه الحروف ان ما اول اسمه
وآخره نفيه اثنان ميم ونون ذكرهما جميعا لغرابتهما وذكر الميم في المبتدا من السور
التي اورد فيها تلك الحروف والنون في نهاية تلك السور ق والمعنى ان هذا
المتحدى به اي تقدير الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدا لهذه الحروف المعدودة المكنى بها
عن ان المؤلف مركب منها او تقدير ضرله وتاويلها بالمركب من هذه الحروف والخبر
انه متحدى به ولا يخفى ان نظم التعداد مستغن عن هذا التاويل مفيد ما قصد به من
غير تاويل وتقدير ق لم يتساقط مقدرتهم اي قوتهم وهو شلته الدال ق
سميت بها اشعارا يمكن ان يكون التسمية بجميع ما ذكر في التعداد من شوائب
الايجاز ق بانها لو لم يكن مفهمة كان للخطاب بالمهمل فيه انه يكفي في كونها مفهمة
كونها موضوعة لحروف الهجاء الا ان يقال افهام تصورها يتعلق به حكم لا تخرجه عن
ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم يكن مفهمة حكما او ما يتعلق به حكم ق والتكلم بالزنجي بالزنجي
اي باللسان المنسوب الى الزنج مع العربي بان يخاطب به العربي او المراد التكلم
باللفظ الزنجي مع العربي ق ولم يكن القرآن باسره بيانا اي كلاما معربا عما في الضمير
وهدى وذكر منتقصة في عنه القرآن وقد قال تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه
هدى للمتقين الآية وقوله وتما امكن التحدي به اي طلب المعارضة به لانهم لما
وجدوا فيه نقصانا يردونه بهذا العيب من غير ان يعارضوه ق ومن ستهلها
اي مفتتحها وتعدله على انها القاب لها اللقب هو العلم المشعر بالمدح والذم والاشعار
ههنا خفي وبناء في كونها القابا ما قالوا ان العلم المنقول لا يكون الا مضافا او في معنا
باللام

باللام ق والثاني باطل لا يخفى ان كونها القابا للسور غير ثابت بالنقل الشرعي فلم لا يجوز
ان يكون القابا لغيره كالقرآن كله قولهم لا يجوز ان يكون مزيدة للتنبيه والدلالة
على انقطاع كلام واستئناف آخر فيه ان يكفي للتنبيه على الاستئناف بسم الله الرحمن
الرحيم والقطرب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب به محمد بن المستنير لانه
كان يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال ما انت الا قطرب ليلة ق قلت لها قفي
قالت لي قاف آخره لا تحسبي انا نسينا الايجاف وجف الخيل والابل سار سيرا
مخصوصا او جعته ق والالف آلاء الله واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى القرآن
يشتمل على آلاء الله ولطفه وكرمه ق وعن ان الر وحم ونون مجموعها الرحمن لا يخفى
انه ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف والميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر
اكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا يقتضي ان كونه مهمة اول السورة ق بجاب
الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وحسبوه من الحساب وهو العدد ق ومادة قطعة
هذا اي خذ هذا او هذا بيان لخطابه اشارة الى القرآن في القسم بالحروف التي هي
بسائط القرآن الا مزيد من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف الى ان يحلف
ببسائط كلماته لان يقسم بها ق وان القول اشارة الى الاستدلال على نفي كونها اسماء
للسور بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة بعد المناقضة ومما يدل
على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء دون البعض كل
البعد ان يهملوا استعمال اسماء سمى الله تعالى بها سورة كتابه ويعدلوا عنها الى اسماء
اخر ق ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل سواء كان المسمى بالمطابقة او
التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين وبهذا علم انه لا ينفع
في دفعه ما سنذكره وان النافع منع بطلان اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان
تغاير الاعتبار وفي شرح الكشاف ان الشبهة مبنية على تغاير الجزء والكل ولا تلازم
مغايرة الجزء النفس لان المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كل
ضعف الشبهة حينئذ لا ينفع ما ذكره في الجواب وان النافع ازالة ما يوجب
اتحاد الجزء والكل الا ان يقال التنبيه بيداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع اتحاد
الاسم والمسمى كما انه باطل يوجب الاخراج الى ما ليس في كلام العرب
وكذا استلزام تاخر الجزء عن الكل ق لانا نقول لهذه الالفاظ لم يعهد مزيدة
للتنبيه اي لم يعهد التنبيه غير نفي الكلام السابق من وجوه انهم لم يعهد مزيدة وانها

الموصوف بكونه مصادفا للبديهي الاول لا يتطرق اليه شبهة ولا يحتاج الى حجة

وانما لم يتعهد مزيدة للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام آخر
وفيه نظر آخر لم يتعرضه وهو انه لم يعهد زيادة اكثر من اسم في كلام
نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات صباح وذات يوم ق من حيث
انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها من انها كلمات غير مفهمة فيجوز
ان لا يكون داخلة في شيء من السور بل المقصود لتنبيهها
ق ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام
صحة ان لا يكون لها معنى حتى يستغنى عن تكلف ما لا دليل عليه
من كونها اسما للسور فلا طائل لنفي اقتضاء ذلك ان لا يكون
لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصحح لذلك ق واما انتم
فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر
امرأته قافاه بمعنى قفاه اي تبعه فان فاعل يجيء بمعنى فعل كسافر
ويناسب كل المناسبة بما قبله وبعده فنقول قلت لها قفي حتى
نستريح من تعب السير فقالت قاف اي قافني واتبعني ولا تجعلني
حيث في السير فانك قد فرست وحصل لك الكلال فقلت
لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك ق
فتنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب يأباه قوله
معناه انا الله اعلم وقوله اي القرآن منزل من الله تعالى
بلسان جبرئيل عليه الصلاة والسلام على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
كل اباه الا ان [illegible] تأويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله
اعلم ان معنى ما هو من الحروف مبدأه ذلك ويقوله اي القرآن
تغير خطاب هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل اي كما هو من
الحروف منبعه ومباديه ق الا ترى انه عد كل حرف من كلمة متباينة
فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الآلاء واللام تارة
من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد عليه السلام
وتارة من ملك ق ولا يجب الجمل ولم يستعمل بمعنى حساب الجمل فهو عطف على قوله لا لاختصار
والاظهر ولا لحساب الجمل باللام كما في كثير من النسخ يريد ان كونه معربا فرع استعماله بهذا المعنى في
كلام العرب ق والحديث لا دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا من جهلهم حيث غيروا النازل على لغات العرب

بما ليس

بما ليس من معاني لغتهم او لانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل
فيه ولا استمرار له لان الدخول في الدين لانه دين الله لا لانه مستمر وذو امتداد
قوله وجعلها مقسما وان كان غير ممتنع لكنه يحوج في خبر المبتدأ اعني جعلها مقسما
فلا توجيه لا دخال لكن عليه لانه لدفع توهم ناش من الكلام السابق ولم يسبق هنا
كلام حتى نشأ عنه توهم قوله الى اضمار اشياء هو فعل القسم فاعله وفي القسم وهناك
قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اي حسبك وكافيك فالباء
في قوله بتسوية زائدة مسموعة في بعض شروح الكشاف وهو اسم فاعل من النهي
كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال زيد ناهيك من رجل اي هو ينهاك بجده وغنائه
عن طلب غيره ودخول الباء بالنظر الى مآل المعنى كانه قيل اكتف بتسوية هذا والاظهر
انه متعلق بالتمسك اي ناهيك التمسك بتسوية قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر
باعتبار كونه اسما يعني المتأخر هو الكل كونه اسما لا لذاته الخ وفيه انه جعله جزءا يتوقف
على كونه اسما اذ يمتنع من البليغ جعل المهمل جزءا من كلامه وجعله اسما يتوقف على جعله
جزءا اذ الاسم للمركب من حيث انه مركب الا ان يقال ما هو الممتنع من البليغ الغاء
كلام لا معنى لجزئه واما تركيب كلام لا معنى لجزئه لانه يصير ذا معنى حين الالغاء فلا امتناع
فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكفى به تزييفا للقول بانها اسماء السور فتأمل في قوله فلا
دور يفيد انه جعل الفساد الدور ويمكن ان يجعل الفساد وجود الكل بدون الجزء
قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق لان كونها اسماء الحروف التهجي محقق لا محالة بخلاف
غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال قوله واوفق بلطائف التنزيل فيه بحث لان جميع
النكات التي ذكرت في تعداد حروف الهجاء في ايرادها مسماة بها الا ان يقال
انتقال الذهن الى اللطائف مع غير تسمية اسرع منه اذا سمي بها لانه لا يتوجه منها
الا الى مسماها فربما يغفل عن لطائف قصدت بها قوله واسلم من لزوم النقل والاصل
في الاستعمال في القرآن ان لا يكون منقولا شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة
التفضيل خفاء لان الوجه الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بقطع كلمة
من عن السلامة وجعلها للتعليل اي اسلم من وجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع
الاشتراك للوجه الثاني قوله ولذلك اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها في الم ذلك الكتاب
وفي المص كتاب انزل اليك وفي الر كتاب احكمت آياته وبالقرآن وفي الر تلك آيات
الكتاب وقرآن مبين وبهما في طس تلك آيات القرآن وكتاب مبين قوله

بابا ولهم

وقيل انه اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب او بمعنى
انا الم ويكون ذلك الكتاب استينافا ويلائمه قوله تعالى الم الله بجعل الم مبتدا او الله
خبرا لكان يؤيد كونها اسما للقرآن الم ذلك الكتاب قوله ولعله اراد بانسرارها والاوجه
انه اراد بها علمها لانه مخصوص بعلمه كما سيجيء او لانه لم يحصل لنا منه الا الاشتباه لا انه هو العالم
دون غيره قوله وقيل الالف من اقصى الحلق اي في لطائف تسميته تعالى باسم الم حتى
ينبغي ان يكون اول كلام واوسطه وآخره ذكر الله لكنه خلاف السوق ولكان تراعى
السوق ونقول القرآن ذكر الله تعالى كما ورد افضل الذكر القرآن ولا يخفى ان هذا القول
يخص الم ولا يجري في الجميع وكان الكلام في الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام
على التنبيهين احدهما من جمع الف ولام وميم والثاني من جمع الف ولام والفاء قوله وقيل انه
سر استاثره الله تعالى بعلمه قال في القاموس استاثر بالشيء استبد به وخص به نفسه
وتوافقه الصحاح فالواجب استاثره الله بعلمه كما في بعض النسخ ويؤيد هذا الوجه انه عليه السلام
لم يفسره لليهود وتركهم وضلالهم فانه لو ابيح ان يبوح به لكشفهم ونجاهم من سوء
ظنهم بدينه قوله ولعلهم ارادوا انها اسرار بين الله ورسوله تاويل كلام القائل
والصحابة لدفع بعد الخطاب بما لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة اليه لانه يحتمل ان يكون
للتنزيل لا للافهام بل للتنبيه على اختصاص بعض الاسرار بجلية وعلى انه يترتب الحسنات
على تلاوة كلامه من غير فهم معنى ولهذا صور صلى الله عليه وسلم في حديث حسنات
التلاوة في الم فافهم قوله فان جعلتها اسماء الله او القرآن او السور كان لها حظ من
الاعراب اي نصيب وقد نبه بتنكير حظا على عدم تعينه كما صرح به آخرا فهذا الكلام يشتمل
على نوع خفاء فاعرف قوله اما الرفع على الابتداء او الخبر يريد حيث انه ضمير للقول الخبرية
اي الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين للاعراب او لمعنى الرفع بناء على تقدير
المبتدا او الخبر في الثاني او في الابتداء ويلائمه قوله بتقدير فعل القسم وليس لك ان تريد
بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر قوله او غيره كما ذكر كانه تعريض لصاحب الكشاف
حيث خص نصبه بتقدير فعل القسم مع انه سبق منه جواز تقدير اذكر ووجه على النصب بتقدير
فعل القسم مجازية صاحب الكشاف لعدم استقامته في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى
ن والقلم وقوله يس والقرآن الحكيم لانه يؤدي الى امر استكرهه علماء النحو من اجتماع
قسمين على مقسم واحد لعدم صحة جعل القرآن والقلم معطوفين على المقسم بها بما لطف لغة
في الاعراب فتجويز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح مطلقا ضعيف جدا قوله والحكاية

لبست

باللام قوله والثاني باطل لا يخفى ان كونها القابا للسور غير ثابت بالنقل الشرعي فلم لا
يجوز ان يكون القابا لغيره كالقرآن كله قوله لم لا يجوز ان يكون مزيدة للتنبيه
والدلالة على انقطاع كلام واستيناف آخر فيه ان يكفي للتنبيه على الاستيناف بسم
الله الرحمن الرحيم والقطرب زوبة لا تستريح نهارا سعيا ولقب به محمد
بن المستنير لانه يبكر الى سيبويه فكلما فتح بابه وجده فقال ما انت الا قطرب ليلة
قوله قلت لها قفي فقالت لي قاف آخره لا انا نسينا الايجاف وجعل الخيل والابل
سائرا سيرا مخصوصا واوجفته قوله والالف الاء الله واللام لطفه والميم
ملكه فالمعنى القرآن يشتمل على الاء الله ولطفه وكرمه قوله وعنه ان الر وحم
ون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها الرحمن اذ لا بد من الالف والميم الا ان يكتفى
من الكتابة او جعل ذكر الاكثر الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه لا يقتضي ان يكون مفهمة
اول السورة قوله بحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وضبطه بعضهم
وهو العد قوله وما دة خطابه هذا اي خذ هذا او هذا بيان لخطابه اشارة الى القرآن
وفي القسم بالحروف التي هي بسائط القرآن الا مزيد من التنبيه على شرفه وانه بلغ لا
من الشرف الى ان الحق بسائط كلماته لان يقسم بها قوله وان القول انها رايات
المتعدد لا على نفي كونها اسما للسور بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة
المناقضة ومما يدل على انها ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه
الاسماء ومن البعد كل البعد ان يهملوا المستعمل اسماء سمى الله تعالى بها سورة كتابه
وبعد لو اعتبرها اسماء آخر قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو باطل سواء
كان المسمى مسمى بالمطابقة او التضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة
من طرفين وبهذا اعلم انه لا ينفع في دفعه ما سنذكره وانما النافع منع بطلان
اتحاد الاسم والمسمى بالذات وبيان تغاير الاعتبار وفي شرح الكشاف ان
الشبهة مبنية على تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان المغايرة
للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة حينئذ لا ينفع
ما ذكره في الجواب وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل الا ان تقال
اكتفى ببداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه معادا فالمدعى
الذي لا يتطرق اليه شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى مع انه باطل توجب الاخراج

الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تأخر الجزء عن الكل قوله لانا نقول
هذه الالفاظ لم يعهد مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه ففيه نفي للكلام السابق من وجوه
انها لم يعهد مزيدة وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد مزيدة للتنبيه على انقطاع
كلام واستيناف كلام آخر وفيه نفي آخر لم يتعرض وهو انه لم يعهد زيادة اكثر
من اسم في كلام نحو اسم السلام عليكما ونحو ذات صباح وذات يوم قوله
من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزم مما مر انها كلمات غير مفهمة فيجوز
ان لا يكون داخلة في شيء من السور بين المفصولين بها قوله ولا يقتضي ذلك
ان لا يكون لها معنى المطلوب في هذا المقام صحة ان لا يكون لها معنى حتى يستغنى
عن تكلف ما لا دليل عليه من كونها اسما للسور فلا طائل لنفي اقتضاء ذلك
ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححا لذلك قوله واما الشعر
فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امرا من قاف قافه و
بمعنى قفاه اي تبعه فان قافه يجيء بمعنى فعل نحو سافر وينتسب كل المناسبة
بما قبله وبعده فنقول قلت لها قفي حتى نستريح من تعب السير فقالت قاف
اي قافني واتبعني ولا تفارقني في السير فانك قد قصرت وحصر لك الكلام
فعلت لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك قوله فتنبيه على ان
هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب يأباه قوله معناه انا الله اعلم
وقوله اي القرآن منزل من الله بلسان جبرئيل عليه السلام على محمد عليه الصلاة والسلام
كل الاباء الا ان يؤول تأويلا بعيدا فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم
ان معنى ما هو من هذه الحروف مبدأه ذكر وبقوله اي القرآن تفسير خطاب هذه الحروف
من مباديه وقوله وتمثيل اي لما هو من الحروف منبعه ومباديه قوله الا ترى
انه عد كل حرف من كلمات متباينة فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة
من الآلاء واللام تارة من جبرئيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة
من محمد ثم وتارة من ملكه قوله ولا اب الجمل قد تستعمل بمعنى حساب الجمل فهو
عطف على قوله للاختصار والاظهر ولا الحساب الجمل باللام كما في كثير من النسخ
يريد ان كونه معربا فرع استعماله بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا
دليل فيه لجواز انه تبسم تعجبا من جهلهم حيث فسروا النازل على لسان العرب

عماليس

ليست الا اي ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدأ وخبرها ما بعده اي الحكاية
ليس شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك آه خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه من
تتمة الصفة وفي تأخيره قطع الصفة قبل تمامها وفي نسخة كثير من النسخ ولكن انحصر قوله فيما عدا
ذلك مستثنى اي الحكاية فقط ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه قوله وان جعلتها اسما
لما يكون كل كلمة منها كأنه اراد بالكلمة ما يذكر في افتتاح كل سورة والا فالمجموع المذكور
مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا يلزم من جعل كل كلمة مقسما بها
اجتماع اكثر من قسم على مقسم عليه واحد اللهم الا ان يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء
منه يصلح له ينبغي ان يعتبر الاعراب في كل جزء كما في جاء القوم ثلثة ثلثة حيث اوقع
اعراب الحال على كل ثلثة ثلثة مع انهما معا حال واحد تأويل مفصلا بهذا التفصيل
وقس عليه الرفع بالابتداء او الخبر لا يقال جعلها مقسما بها لا يختص بالنصب والجر بل
يحتمل الرفع بالابتداء فيكون التقدير الم قسمي وزان لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا
التقدير مخصوص بجعل المبتدأ مما تعين لكونه مقسما به صرح به الرضي قوله وان جعلتها
ابعاض كلم او اصوات عبر عن الزوائد بالاصوات لانها عارية عن المعنى كالاصوات
وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوائد ظاهر واما على تقدير كونها ابعاضا فلان
الف في الف لام ميم نزل منزلة انا واشارة اليه فالظاهر انه في حكم في الاعراب ثم
انه لم يلتفت الى قول ابي العالية مبالغة في الرد عليه قوله ويتوقف عليها وقف التمام
اذا قدرت بحيث لا تحتاج الى ما بعدها يتبادر منه ان لا تحتاج الى ما بعده في كونه مفيدا
وذلك لا يكفي في كونه وقفا تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا فالراجح ضد الفتح وانما يكون
تاما لو كان مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده واما ان تعلق به ما بعده فيسمى وقفا
كافيا فالوقف على بسم قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم
الله الرحمن الرحيم تام قوله ذلك الكتاب ذلك اشارة الى الم اريد به ذلك تعظيما بالاختصار
بالمتكلم او بالاشارة قوله او فسر بالسورة لكن ينبغي ان يراد بالسورة جميع القرآن
او بالكتاب بعضه فانه لما تكلم به وتقضى اشتغل اولا بتصحيح صيغة البعيد لاندراج
من يصحح تذكيره لانه ليس مختصا ببعض التقادير والمقتضي بعيد لان كل معدوم بعيد
عن الموجود قوله او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد عليه ان ذلك الكتاب كذلك
قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان تركيبه قبل الوصول للايصال والالقاء فلوحظ
فيه حال الايصال واجيب بان ذلك باعتبار ما يؤول اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم نقول

اختيار ذلك للاشارة الى بعد مرتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد المكنى
عن ساحة عن الجواب **قوله** وتذكيره آه اريد بالم السورة هذا يدل على انه اول ذكر
الكتاب لصحة الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ لو اراد بالسورة جميع القرآن لاحتمل
التانيث وعلى ان التذكير لا يحوج الى التاويل في غير تلك الارادة وفيه انه اذا اريد المؤلف
من هذه الحروف فهو خبر المتحدى به او مبتداء والمتحدى به مقدار سورة فلا مجال له ثبوت
فالمراد المؤلفات من هذه الحروف اذ لا يطلق الصفة المفردة على المتعدد فلا يصح
الاشارة اليه بمفرد مذكر لا يقال كما ان كل كلمة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك
مجموع السورة مؤلف منها لانا نقول السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السوارة
مؤلفة منها اولا انا نقول مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى ثم نقول ليس
تانيث السورة لذاته بل التعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه بالم احتمل التانيث
نعم لو كانت بتاويل الم بالسورة لامكن فلا حاجة الى توجيه التذكير ولا يخفى لطافة
قوله كتذكير الكتاب على ذوي الالباب **قوله** فانه صفة او خبره الذي هو هو الثاني مما
ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاة المطابقة
مع المرجع لانه مناط الفائدة في الجملة دون المرجع ولم يذكروا احديث المطابقة في الصفة
فلانه قاسه على الخبر لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان
الكتاب صفة ويكون الم مبتداء الخبر لكن الكتاب يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولهذا
قال صاحب الكشاف واذا جعل صفة فاسم الاشارة انما يشار به الى الجنس الواقع صفة له
تقول هذا ذلك الانسان او ذلك الشخص فعل كذا هذا فاعتبار الاشارة الى الصفة على
تقدير كون الكتاب صفة وصحة المعنى فيه لصحة على تقدير وعلى هذا يكون البعد لبعد
الوعد وتقدم ذكره بمدة فاشار القاضي الى انه يجب ان يكون المشار اليه الم ويكون
التذكير لتذكير الصفة على تقدير ان يكون كلامه الم مبتداء وذلك الكتاب ردا على الحصر
المستفاد من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير باعتبار الصفة ليس مذهب
النحوي **قوله** وهو مصدر سمي به المفعول يقال كتب اي خط كتبا وكتابا **قوله** وقيل
فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس الكتاب ما يكتب فيه هذا فعلى هذا ان ذكر
المحل وارادة الحال قبل ان يحل فيه ذلك ان يجعل مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في
اللوح المحفوظ لكن في اطلاق الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شروع كتابته **قوله** واصل
الكتاب الجمع ويحتمل ان يكون تسمية كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول الكتبة

مكانه

اي خط

الجنس

الجنس او جماعة الجمل اذ اعبارت من المائة الى الالف **قوله** لا ريب فيه معناه انه لوضوحية
وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا بالغا حد الاعجاز
بلوغه حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر على كونه وحيا ولم يذكر قوله
بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان في لغة الريب احوج بالتقديم لانه بعد معرفة معنى الريب
يحتاج الى تحقيق مضمون الجملة فلا وجه لعدوله في ذلك عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان
يقال كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن البيان وما بينه بعد بيان انه في الاصل بمعنى
آه وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه ما بعد عنهم الريب بل بظاهره يدل
على انه جعلهم بعيديا عن الريب حيث استعمل كلمة الشك مع ظهور الريب منهم فتفاء على
انه حال لا يصدق وانا شوهد عيانا بل يحمل على عنادهم بالغ به وقوله بل عرفهم الطريق
المزيح له منظور فيه لانه يمكن ان يقال عرف النبي عم طريق افهامهم وافضاحهم ونحن نقول
مستعينا بالله في القبول انه اذا كان قوله الم المؤلف من هذه الحروف ويكون ذلك الكتاب
خبره فلا خفاء في قوله لا ريب فيه **قوله** وهدى حال من الضمير المجرور الاولى انه تمييز عن النسبة
اي لا ريب في هديه وهو معنى حسن لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله
والعامل فيه الظرف الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك الخبر الظرف
لان المعمول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب من جوز اختلاف العامل
في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان بين كون الريب فيه وكونه هدى
تنافيا ظاهرا او لان النفي يرجع الى القيد فيفيد المعنى واجيب بان الحال قيد للنفي لا للمنفي
قوله سمي به الشك اي ما ريب لا بارية حتى يحتاج الى تاويل تذكير الضمير **قوله** وفي الحديث
دع ما يريبك استدل بالحديث على ان الريبة في الاصل قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال
ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولولا المغايرة لم يكن فائدة في
الحمل وبقرينة مقابلته للطمانينة ولذا روى الحديث كما رواه الكشاف مع ان الرواية المشهورة
في الصحاح فان الصدق طمانينة والكذب ريبة لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة وما وقع
للسيد الشريف رحمه الله تعالى بغفرانه انه ليس في الاية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك
والالكان الاستعمال لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القران ليس مما يتوهم
رائبا حتى كان الحقيق ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب لا ريب
فيه **قوله** ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة والظنة

والنطفة كالربية بالكسر قوله هدى للمتقين يهديهم الى الحق على ان هدى مجاز عن الهادي وجعل الهادي بالهداية المستمرة المتجددة على التأبيد بمنزلة نفس الهداية والتكونه مجازا بقوله والهداية في الاصل مصدر قوله لانه جعل مقابل الضلالة في قوله تع لعلى هدى او في ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلال الهدى اللازم الذي بمعنى الاهتداء لا الهدى المتعدي الذي بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم والمتعدي الا بان اللازم تاثر والمتعدي تاثير لان اللازم مطاوعة فمعنى قوله لانه جعل لان الهدى اللازم المطاوعة للهدى المتعدي جعل في مقابلة ففي العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة وترك تبيين المطاوعة الذي ذكره المص في معنى الاول حيث قال ولان اهتدى مطاوع الهدى ولن يكون المطاوع في خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلثة للمص في عند التحقيق دليلان ويتجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال المبين فيجوز ان يكون الضلال الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة داخلا تحت الهدى فالاقوى في بيان الوقوع في المقابلة ما ذكره المص في حيث قال جعل في مقابلة الضلالة في قوله تع اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وايضا هو الاوضح بالضلالة وفيما جعل الضلالة في مقابلة الهدى قوله ولانه لا يقال مهدي الا لمن اهتدى عدل عن دليل المص في حيث قال ولا يقال مهدي في موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدي ايضا مدح لان التمكن من الوصول ايضا كالوصول وما اجيب به من ان عدم الوصول مع التمكن نقيصة يذم بها ليس بشيء لان التمكن مع عدم ظهور الاغراض عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان المص في سوى بينهما في المدح وتوهم بعض ان الوصول فيه يكون في المدح دون مهتد ولانه يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول او التجوز به عن الوصول لكن عدم اطلاق المهدي الا على المهتدي ممنوع وبالجملة لعدم ضعف الادلة عن كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تع واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وتايد عدم اعتبار الوصول في معنى الدلالة بان الاصل هو العدم وهو لا يحتاج الى دليل بخلاف الوجود ورجح كونه للدلالة المطلقة قوله واختصاصه بالمتقين لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصه دفع به خفاء التخصيص مع انه يعم الكافر والمتقي لان القرآن نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه يعرض بوجه تخصيص يلزم لا محالة والا فمع بعض التقادير يلزم التخصيص ببعض المتقين وهو تقدير ان يكون المتقين موصوفا بما بعده وفي وجه التخصيص ان هداية المبالغة الى ان تحتج بها

ان

ان يستمر نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقي لانه اي لا لا يهدي الا الى التوحيد فاذا صار المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القرآن حتى انه يراه نفس الهداية ولم يتعرض لما اورده المص في من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون وتوجيهه ان هداية المتقين على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذكر لقوله لانه متكفل دفعه بجعل المتقي على ثلث مراتب فلا يزال يهدي به لما يرقيه عن مرتبة من التقوى الى اخرى حتى في المرتبة الثالثة يحتاج الى دفع الشبهة فالشبهة لا يتوجه على النظم الكريم مطلقا بل على من يفسره بالوجه الثالث من معنى التقوى فاشار الى دفعه بوجه اخر من انه سمي المشارف للتقوى متقيا قوله او لانه لا ينتفع به الا من صقل العقل اي اجلى العقل وجعله مجلوة عن غبار الغفلة والتمرد هذا وجه ثان لتخصيص الانتفاع بالمتقين فالوجه الاول بني الانتفاع بنصه ومعرفة كونه معجزا والثاني بني الانتفاع بالتامل فيه ودرك حقائقه قوله وعلى هذا قوله تع شفاء ان يكون مؤيد التوجيهين قوله لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة فيه انه كالدواء النافع ايضا في دفع المرض كما يدل عليه قوله تع ما هو شفاء فلينتفع به الكافر لدفع مرض الكفر والاقرب انه تمثيل الهداية انه كالمشير الى الطريق فلا ينتفع باشارة الا من كان له عين واما الاعمى فلا يجده ما لم يتنور بصيرته بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده من الاية الكريمة ولما ذكرنا ايضا ما بينا من قوله تع هل يستمع الصم او يهدي العمي وقوله تع صم بكم عمي فهم لا يرجعون قوله كما لا يخفى عن بيان هذا على مذهب الشافعية فانهم ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انما يهدي الى ان لله اسرارا يستبد بها ولا يعرفها احد قوله وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الآخرة فان قلت كيف يندرج صاحب المرتبة الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في الآخرة فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد الدنيوية وترك ملة الآباء والاعتراف بخطائهم وخبثهم كما كانوا في مبادي الاسلام فرط الصيانة قوله ويتعلق اليه تشر اشره التبتل التقطع والشرشرة بالمعجمتين مكررتين والمهملتين اولهما ساكنة القطعة من الشيء فالمراد التقطع الى الله تع بجميع اعضائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله تع اتقوا الله حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف المتعارف بشمل غيره مبالغة بجعل غيره في جنبه

فانهم

منحصرا

كالعدم واما كونه للطلب بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته جعل التقوى فمحل بحث لان الظاهر
من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يؤثم
فلا يكون له المرتبة الثانية من التقوى **قوله** وقد فسر قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه
الثلثة والاولى التعبير بما يعم **قوله** والاصل ان الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع بهذا ما ذكره
من ان المراد المؤلف الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك
الكتاب على ان المقصود من التحدي ان المتحدى به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي
الا وصفه بالتركيب من حروف كلامهم فذكر باقي الاوصاف لغو وانما يجعل ذلك
المبتدأ والم خبره لئلا يلزم تقدم الخبر المعرف مع انه غير جائز على ما اشتهر في كتب النحو
لكن صرح ابن الانبوح بالخبرية مع تقدمه بجعل خبرا ولا يخفى ان الانسب بالمقام الاظهار
عن ذكر الكتاب بالمؤلف من هذه الحروف على انه يمكن ان يؤول بمنكر اي مؤلف من هذه
الحروف ذلك الكتاب فلا يكون خفاء في جعله خبرا مع تقدمه **قوله** لانها نقيضها او لازمه للاتحاد
لزومها بمعنى تحمل لا تحمل ان يجامع التضاد والتناسب فهو من حمل النقيض على النقيض و
حمل النظير على النظير وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونها نظيرتها لاشتراكهما في التحقيق
فان ان لتحقيق الاثبات ولا لتحقيق النفي **قوله** وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور
اسمه سليم بن اسود المحاربي كذا في بعض حواشي الكشاف **قوله** وفيه خبره اي خبر لا ولوقوع
يشعر بانه اراد انه خبر الريب والاول هو الموافق للمشهور **قوله** ولم يقدم كما تقدم في قوله
تعالى لا فيها غول قيل لما تحقق ان المقصود ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب واهم
ذلك ان الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص نفي الريب به من
بين سائر الكتب وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم لا يناسب المقام اذ ليس النزاع
فيه في ثبوت الريب فيه وفيه انه لو كان منشأ السؤال توهم انه اهم لان المقصود
نفي كونه متعلقا للريب لم يكف للتنبيه بقوله تعالى لا فيها غول معنى وان الاهمية اذا اقتضى
التقديم لا يترك لانه يحتاج ان يقيد التخصيص الغير المناسب للمقام والا لا يبقى التقديم بمجرد
الاهتمام اصلا ولا يبقى التقديم حو عام افادة التخصيص الغير المقصود او عن المناسب
والاوجه انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها لاعتبارات
فلا يكفي رتبة من التقي وهي في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما من جنس
واحد لان ذكر مبني على التفاوت بين العقدين في المقامين والمقصود بامثاله
في المقامين والمقصود بامثاله ترقية المتكلم في معرفة الدقائق القرآنية

تمام

مختص

وههنا

وههنا بحث نفيس نتحفه تحفة لاخوان الصدق وهو ان لا ريب فيه مما لا يتقدم
الخبر فيه اذ لا يجوز لا فيه ريب من غير تكرير لا لانه اذا فصل بين اسم لا التي لنفي الجنس وكلمة
لا وجب الرفع والتكرير ولا عدول هنا للمنع في ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا فيصح
هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء ولم يذكره الكشاف في القراءة المشهورة وكذا غيره
وسوق كلام القاضي على عموم البحث القرآني **قوله** على ان فيه خبر هدى قدم عليه
لتنكيره لانا نقول هدى مختص بالمتقين لانه متعلق الخبر **قوله** على معنى انه الكتاب
الكامل الذي يستاهل ان يسمى كتابا في القاموس يستاهل من استوجبه لغة جيدة
وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري انه قال لا تقل فلان يستاهل لذلك
وظن ان استاهل لم يجئ الا بمعنى اخذ الودك وهو الشحم الذائب والذوب والاهالة
قلت اي الكامل في اطلاق الكتاب حتى يجعل هذا الكتاب مستاهلا له ويجعل اسم الكتاب له
هو الا المنظوم عبارة عما كتب كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطر وفائدة عظيمة وكمال
يستدعي الكتابة فيعلم فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبني على جعل اللام للجنس لقصد الحصر ادعاء
لجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا لما قال في الكشاف كان ما عداه من الكتب في مقابلته
ناقص وانما اسقط رعاية لكمال التأدب مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل
عن رعاية ادب حيث ادرج الكشاف لفظة كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل
اللام للجنس والعهد اشارة الى الكتاب الموعود بقوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا
ونحوه او في الكتب المتقدمة وقدم احتمال كونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة
اشارة الى انه الاحتمال الاظهر المتبادر والمعنى المفصل المبين ولانه الذي ينفعه فيما يذكره
من البيان الاول **قوله** والجملة اي الجملة الخبرية التي مبتدأها ذلك سواء كان الخبر الكتاب
او لا ريب فيه **قوله** والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي الاول ما سوى
وما جوزه الكشاف في هذا التوجيه من كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب
لانه لا يظهر ح ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه ليس جملة حتى يحتاج
ان يعطف عليه ما بعده ولا سبيل لعطف ما بعده عليه حتى يكون تركه لنكتة
كمال التناسب بينه وبين الم ولا يخفى ما بينه او في تحقيق اشتماله على نكتة ذات جزالة
من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه يحتمل ان يكون جملة واحدة
ذات اخبار ثلثة يقرر كل لاحق سابقه او يستتبع كل سابق لاحقه استتباع
الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز القصر المرجح على ايجاز الحذف ولا يكون

كمال

كالتي ما عداه سا

الجزل المتنبي سا

يستحق

وان يكون نفس جملة يحتمل لاريب جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين جملة محذوفة المبتدأ
جوابا لمن قال لمن هو هدى وانما يتضح اولوية احتمال ذكره يترجح عليهما فتأمل ورجح
قوله دلت على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس ما يركبون الكلام منه كلامهم في التحقيق
بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف فتنبه اولا على انه الكلام المتحدى به قوله وذلك الكتاب
جملة ثانية مقررة لجهة التحدي وهو ان جهة التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب اول
على كماله بالنسبة الى سائر الكتب الالهية كمالها بالهداية فكيف يفيد كونه في كمال البلاغة حتى يقرر
جهة التحدي قلت كانه قصد بحصر الكمال فيه انه فاد بعبادته ومعناه حيث يهدي باعجاز
عبارته المنكرين اي ما هو الحق المنجي عن غياهب الضلالة قوله تؤكد كونه حقا لا يحوم حول
الشك بانه هدى للمتقين لان كونه هدى لاهل التقوى يدل دلالة واضحة على انه في غاية الصدق
كما يدعيه مبلغه قوله او يستتبع كل واحد منها ما يليها اي نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة السابق
بينهما كمال الاتصال في هذا الوجه كل سابق مقرر اللاحق على عكس التوجيه السابق وهو مسلك
لطيف جدا الا انه لم نعثر عليه في كلام القوم والمطابق في مثله لكلام القوم ان يجعل اللاحق
مؤكدا للسابق لانه لكونه نتيجة له متضمن له فذكره يتضمن ذكره والفصل على هذا ايضا لكون
اللاحقة مقررة للسابق فان قلت لم يحمد ذكر النتيجة بلا رابط فحسن هذا التوجيه وقبوله
يتوقف على استغناء النتيجة عن الرابطة ثم لا يعطف النتيجة كما لا يربط بحرف التعقيب و
التفريع فقد اوجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع بل الى دلالة صحته قلت اذا قصد الاستدلال
والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا
الا انه كان كل لاحق نتيجة السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل وتمام
يقصد الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان في الجمل الاربع نوع من
الاستتباع وهو في البديع ان يمدح بشيء يستتبع المدح بشيء آخر فكونه من جنس كلامهم
مع اعجازه يستتبع كونه كلاما متناهيا في البلاغة كما يفيده ذلك الكتاب وكونه كذلك
يستتبع كونه من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين
يستتبع مدائح اخرى لا تخفى فلفظ الاستتباع في عبارته من الاتفاقات الحسنة الملائمة
للمقام جدا قوله في الاول الحذف والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة من حيث
يتعلق بدواعي حذف المسند اليه من حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود مرموزا
لا مصرحا نكتة اخرى والتعليل نكتة اخرى فينبغي ان يراد بالنكتة جنسها لا الوحدة وكذا
وصف بالجذل اي الكثرة وفخامة تعريف المسند بافادة الحصر الذي يفيد جلالة قدر الكتاب

وترجيحه

وترجيحه على كتب آخر قوله وفي الثالثة تأخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل من ايهام ما ليس
بمقصود وكل ما ليس بمقصود باطل وايهام الريب في كتب الله تعالى وهو باطل قوله وتخصيص
الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والفائدة والتسمية المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين
على الدرجة الثالثة للتقوى كما هو الوجه الثالث من التفسير منفيا لانه يتحقق بالمرتبة الثالثة
بالهدى وفرق بين التسمية بالمشارفة والتسمية بالصيرورة فان المسمى بالشيء باعتبار
اتصافه به عقيب تعلق الحكم المعلق به يسمى بالمشارف والمسمى بالشيء باعتبار انه يصير
اليه في الزمان المستقبل بعد حين يسمى بالصيرورة وقوله ايجازا وتفخيما ينبغي ان يجعل
غاية للتسمية والتخصيص كلاهما لان في تخصيص التقوى بالذكر باعتبار تخصيص المنفعة
ايجازا لانه اوجز من ان يقال نفع هداه للمتقين وتفخيما لشأن المتقين وكذا المتقين
اوجز من المشارف للتقوى وفيه تعظيم له وهو ظاهر والله اعلم واعلم ان كل اثنين من الاربع
اشتملت على الايجاز ومقابله فالاولى موجزة والثاني خلافها وجعل الثانية من الاثنين
الاخيرتين موجزة فالاول خلافها تعديلا بين كل اثنين ولا يخفى لطفه قوله اما موصول
بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له ان فسر التقوى بترك ما لا ينبغي كما قد مرت
قد سبقت فلو حمل على التنزه عن الشرك كانت الصفة مفيدة باعتبار الصلاة وما بعدها
ويكون مرتبة على ترتيب التحلية على التخلية وترتيب التحلية على تحلية وتخلية على تحلية
ايضا فان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب عن
المنكر الآخر فالترتيب لا ينحصر في ترتيب التحلية على التخلية والتصور على التفصيل الا ان يراد
ترتيب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك متقدم على جنس التحلية
ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتيب لان المقصود الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما
في الذكر وجعل المتقين موصوفا وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فلا سواء اعتبرت
متتبعة لجميع العبادات او لا لانها اعم من المتقين او مساوية له ولا يخفى لطافة قوله موصول
قوله او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاشتماله اه لا حاجة في كون
الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلوة والصدقة مشتملة على جميع العبادات الا انه يكون
اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا
موضحا كما ذكر في محله قوله او مسوقة للمدح اشار بقوله او مسوقة الى ان يكون الصفة
للمدح ليس بكونها للتقييد او التوضيح لانه الاقل والاكثر التقييد كما اشار اليه بتقديمه
ووجه الاشارة تغيير الاسلوب ولفظ السوق يشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه

بل يحتاج الى سوق الكلام ولم يراع في بيانه ما هو اصطلاح النحويين وهو جعل
وصف المعرفة موضحة مطلقا فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح
بالمعارف وفي الفرق بين التوضيح والايضاح ايهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة
وترك المعصية ينبغي ان يكون الصفة للتاكيد مثل نفخة واحدة قوله وتخصيص الايمان
بالغيب آه التخصيص للاختصار لانه يستتبع جميع العبادات قوله بتقدير اعني وهم الذين
لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه ذكر لتعيين محل التقدير قوله واما منصوب عنه اقول
الاولى ان يقال الاولى يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون
وصيغة المستقبل قصد به الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسيرا للمتقين بالمشارف
للتقوى او اريد الاستمرار ليعلم ان المدار الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار ان
وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو اريد
به المشارف للتقوى قوله فيكون الوقف على المتقين تاما اقول يقال عليه ان الوقف على المتقين
تام ايضا على تقدير النصب بالمدح والرفع لانه يستقبل ما بعده في فائدة التخصيص
ويجاب بانه وان جعل جملة تنصيصا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود
بذكره بيان حال ما قبله فلم يلتفت الى تقدير ما يجعله جملة لضرورة تصحيح الاعراب
ولم يجعل مستقلا حتى يكون الوقف تاما فتأمل قوله والايمان في اللغة التصديق ماخوذ
من الامن كان المصدق امن المصدق من التكذيب والمخالفة تفتح عبارة الكشاف
وازال توهم ان الايمان في اللغة جعل الشيء آمنا في الشيء واستعماله في التصديق
مجاز وان رأى ان مقصوده انه في اللغة منقول في معنى آخر اعني التصديق لمناسبة
ويؤيده انه صرح في الاساس انه حقيقة في التصديق قوله وتعديته بالباء لتضمنه
معنى الاعتراف ولك تضمين معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين فقيل هو
حذف متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور فآمنت به مضمن للاعتراف اي يقدر
معه متعلق الظرف اي آمنت معترفا به واورد عليه انه يرجع الى الحذف فلا معنى
لتسميته بالتضمين ويندفع بانه لا بعد في ان يسمى قسم من الحذف شائع في كلام العرب
بحيث قال ابن جني لو جمع تضمينات كلام العرب لصارت مجلدات باسم خاص
وقيل هو كناية عن متعلق ذلك الاجنبي فآمنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المكنى
به قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان يلتزم
في بعض الكنايات شيء لا يجب في جنس الكناية ويكون تسميته باسم خاص لهذا التمييز

وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى آخر في جوازه من غير استعمال
اللفظ فيه من تقدير لفظ ويدل عليه بذكر متعلقه ويبعده جعل المتعلق معمولا من
غير تقدير عامل المجرد ثم معناه في ضمن الفعل الآخر تبعا متعلق هو المفعول به واعمال
الفعل المذكور فيه بغير استعماله في معناه وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على
نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان
يتسارع الى الاعتراف بحيث لا يميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد يؤدى
بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وان يكون تابعا له
ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون اجهل ضرا من التصديق بدون الاعتراف كما ان الا نكار
خير من الاعتراف بدون ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قوله حيث ان الواقع
صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم للايمان اللازم وهو يكون همزة الافعال فيه
للصيرورة لا للتعدية قوله ومنه آمنت اذا صحبه بالكسر والصحابة بالفتح والكسر
مصدر صحب كسمع ويستعملان بمعنى الاضحى به قوله وكلا الوجهين حسن في يؤمنون
بالغيب والوجه الاول احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن
التضمين ما لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تعالى انا
جعلناه قرآنا عربيا فالحمل على المعنى اللغوي بمرتبة من القبول وفي صحبه يعني الوثوق
ان الايمان المعتد به ما كان المؤمن واثقا ما ثبوتا من الارتداد نعوذ بالله تعالى
وتقييد حسنها بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف به
مما يبعد من النفوس سيما امر صار كانه عين الغيب كالعادل الذي صار عين العدل
فالتقييد بالغيب زاده حسنا فوصف المتقين بهما قد اصاب المحز وطبق المفصل
قوله واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عم اي في الشرع
هو التصديق عند المحققين ليقابل قوله عند جمهور المحدثين والمعتزلة والخوارج
ويرتضي قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين عن الشرع وان كانوا
مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من الدين ما يكون معلوما للخواص والعوام
فان قلت التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عم لا يكفي بل لا بد من التصديق
بجميع ما هو دين محمد عم اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضرورات الدين ان ما جاء به
جميع م
محمد عم حق فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عم فالايمان الاجمالي

داخل في التصديق من وجه قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فمنافق فيه بحث لان من
اخل بالاعتقاد وحده او العمل ايضا منافق ولم يتقيد قوله ومن اخل بالاقرار فقوله ومن
لان المخل بالاقرار كافر سواء اخل بالاعتقاد اولا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا في
وقوله وفاسق يتعلق بالثلاثة ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس منافقا
وفاسقا لانه كافر عند الخوارج وخارج عن الايمان عند المعتزلة والمنافق من
يظهر الايمان ويبطن الكفر وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد
وان شهد وعمل فهو منافق لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا ان يعمل مع
انه ان يشهد فكافر وفاسقا وان لم يشهد بل فخارج عن الايمان عند المعتزلة قوله والذي
يدل على انه التصديق تحقيق ما جعله فقها متقررا في الشرع بناء على ان جميع الادلة
متعاضدة بحيث يتحقق المدلول وان يتوجه المناقشة في البعض من ان كتابة الايمان
في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه بالايمان وان عدم دخول الايمان
في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم توجه قلوبهم الايمان وعدم بقورهم الايمان
على ان اتصاف الذات بالحركة انه دخل فيها الحركة وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون
التصديق لانه قد يطمئن القلب بالولد والمال فلم يجز اطمينان القلب بالاقرار والعمل
الصالح وان عطف العمل الصالح يجوز ان يكون عطف النوافل على ان خروج ما يجعل
الايمان في المواد مختصا بالتصديق لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى الامور الثلثة
فانه جعله بمعنى الامور الثلثة يوافقنا في ان المعدى بالباء بمعنى التصديق الا ان حال
الاصل الجمعه قوله وهو معنى الارادة اي من المعاني الشرعية فلا يرد انه ينافي تخصيص
الحمل على المعنى اللغوي قوله اذا المعدى بالباء هو الذي يتم لو تعين كون الباء للتعدية ويجي
فيه احتمالات اخر قوله ولعل الحق هو الثاني يعني الراجح هو الثاني ووجه عدم الجزم بكون
الثاني حقا ان للمانع ان يجعل اللازم آه فلا يرد ان بين ترجيح الثاني وقوله للمانع منافاة
قوله كالشهادة لا يقال الاولى كالغيب والشهادة في قوله تع لانا نقول لشهادة النعت غير
واضح لانه يحمل الغيب على قبيل قوله المطمئن من الارض الرواية المشهورة في الكشاف المطمان
اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل بتسمية الارض مطمئنة مجازا او كانه المراد على
صيغة الفاعل قبل تذكر اسم الفاعل لاعتبار الذي يشعر به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض
المطمئن من الارض ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض والخمصة اي الحفرة والحصا

المجموعة

المجموعة ليست بمثبتة على ما ذكر بل من احتمال فيعل والقيل هو الملك دون الملك الاعظم
من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال كما
كذا في الصحاح قوله لا يدركه الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لا نحاز بين الحس وبديهة
العقل الا ان يراد بها العقل فيبقى كثير من الغروبات ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل قوله
ولا يقتضيه بديهة العقل تابعا لما لا يقتضيه الحس ومغيا عنه لئلا يختل التعريف قوله مفاتح
وهو المعنى بقوله تع وعنده مفاتح الغيب جعل كونه مفاتح الغيب عنده كناية عن
اختصاص غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب العام وبالمفاتح بديهيات
يتوسل بها اليه وقوله تخصيص بجميع العلوم به واشارة الى ان الخلق لا يحيطون علما بالايات
والمراد بالايمان بالغيب الايمان به باخبار النبي عليه الصلوة والسلام لا مطلقا اذا حمل على
اللغة لانه الممدوح وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد به في الاية
فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او اللغوي المقيد
باخبار النبي عليه السلام قوله غائبين عنكم اي في خلاء وحال الغيبة عن المؤمنين كما يوضحه
قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمنين به عطف على الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد يوجه
كلام الكشاف فيما روي عن ابن مسعود رضي عنه ايجازا مخلا كيف وما ذكره لا يوضح ان يراد
الغيبة عن المؤمن به بل يجوز ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراده
الغيبة عن المؤمن به حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله عليه الصلوة والسلام
وايمانهم فقال ابن مسعود رضي الله عنهم ان محمدا عم كان بينا لمن رآه والذي لا اله الا الله
آه اقول والله تع اعلم يحتمل ان يراد يؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين آمنوا بمحمد عليه السلام
قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك غير اهل الكتاب فانهم
يؤمنون بما خص لمحمد عم من غير ان يسمعوه قبله فيكون وما انزل من قبلك حالا من ما انزل
اليك وعطفا عليه فاضمر التامل واتقن التحمل قوله وقيل المراد بالغيب القلب والمعنى يؤمنون
بقلوبهم ويعضده ان حقيقة استمرار الايمان الايمان بالقلب لا الايمان باللسان فانه لا استمرار
فيه قوله فالباء على الاول آه وعلى تقدير جعل الغيب بمعنى الغيبة والخفاء يحتمل ان يكون الباء
بمعنى في بتقدير الزمان المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة وفرق آخر وهو
ان الباء على الاول يحتاج الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث لا يحتاج الى شيء
قوله ويعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اما مبنى عن الاستقامة ولا يخفى ان
التعبير عن تعديل اركان الصلاة بتقلب مناسبة في الغاية لما ورد من ان الصلاة عماد الدين

عماد الدين

قوله اقامت غزالة غزالة امرأة شبيب الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل شبيب وبقي
المحاربة بين اهل العراقين يعني الكوفة والبصرة حولا كاملا اي سنة كاملة والقراب
مصدر ضارب والمراد المحاربة قوله قام الامر واقامه اذا اجاد فيه وتجلد بناء فيه
بان الباء في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام من
القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلوة مجدة قوله لاشتمالها على القيام فيه
انها مشتملة على قيام المصلي فلا يصح اقام الصلوة لانه يكون بمعنى جعل الصلوة قائمة وفيه
ان المراد انه لما جعل في الشرع التعبير عن الصلوة التي هو فعل المصلي بجزئها شرعية جعل التعبير
عن تحصيل كلها بتحصيل بعضها شرعية فعبر عن ادائها بالاقامة التي هي تحصيل جزئها ويجوز ان بعضها
الصلاة تجريد والقنوت جاء بمعنى القيام والسكوت والطاعة كلها مناسب بمعنى الصلاة
الا ان الانسب ههنا حمله على القيام وقيل الاظهر ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما قال
قام بنفسه اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلاة جعلها حاصلة
في الخارج قوله لانه اشهر اي اقامة الصلاة بمعنى تعديل اركانها اشهر من المعاني الباقي
قوله والى الحقيقة اقرب لانه المتبادر والتبادر من اقوى امارات الحقيقة حتى ان ادعى
بعض ان الاقامة حقيقة في تسوية كل شيء جسما كان او معنى ويحتمل ان يكون المراد انه
الى حقيقة الصلوة اقرب لان حقيقة الصلوة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة
وان يكون المراد ان الاول اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب لشهرتها
فجعل المنقول عنه ما هو اقرب الى الحقيقة اخر قوله والصلوة فعلة بحيث تحريك العين و
السكون اذ كلتاهما بفتحة قلبت الواو الفا كما علم في محله قوله من صلى اذا دعا جعل
الصلوة من صلى لعدم استعمال التفعلة بمعنى الدعاء حتى قال صاحب القاموس اسم الصلوة
يوضع موضع المصدر فيقال صلى صلوة ولا يقال صلى تصلية قوله على لفظ المفخم اي مع
بحيل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو التي هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلثة بحيل
ثانيها ضد مطلقا وثالثها ضد الترقيق قوله وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء
آه قال الكشاف في الصلوة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلوة بمعنى الدعاء
فرع الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه الراكع والساجد بين
بقوله وقيل اصله من حرك الصلوين آه لان مجيء الصلوة بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية
الذين لا يعرفون الصلوة بمعنى الهيئات المخصوصة دليل على عدم اختياره ولان
اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار المنقول عنه الشرعي في اللغة ارجح

معنى ان لا يكون

معنى ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس صلى القرآن تلالاسبق فيمكن ان يكون الصلوة
مشتقة منه بمعنى انه فعل يتلو فيه اللاحق اي المقتدي السابق اي الامام قوله الصلا
هو العظم الناتي على اعلى الفخذ والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى حرك الصلوين فلعله
وجده في اللغة تحريك الصلا فغير عبارة الكشاف قوله والرزق في اللغة الحظ اي النصيب
قال الله تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون الا ان التقدير خلاف الظاهر ويعارضه ان العدول
عن العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء قوله الا ترى انه تعالى اسند الرزق
الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق الطلق بالكسر الحلال فالوصف للمبالغة
ويرد عليه انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال لان استفادة الحل اذا كان
من الاسناد كيف يدل على اختصاص الرزق بالحلال ولهذا اورد على الكشاف حيث جعل الاسناد و
للاعلام بحل ما ينفقون ان التقييد عن ما ينفق بالمرزوق يغني عن استفادته من
الاسناد حتى اجاب عنه السيد قدس سره بتكلف انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ
وهو يشمل الحلال والحرام يتمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان الاسناد
للايذان بكمال الحل كما يرشدك اليه وصف الحل بالمطلق وبهذا استغنى الكشاف عما
تكلف له السيد قوله فان انفاق الحرام لا يوجب المدح المسئلة اذا اجتمع عند احد
مال لا يعرف صاحبه له ان يتصدق به فاذا وجد صاحبه يدفع قيمته او مثله اليه
انه لا يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لانه فعله بامر الله تعالى او تطوعه ويستحق
المدح به قوله وذم المشركين على تحريم بعض ما رزقهم الله تعالى بقوله قل ارايتم ما انزل
الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا لا يتجه عليه سوى ما ذكره ان المذمة في
جعل الرزق الحلال حراما والحل استفيد من اضافته الى الله تعالى وانهم حكموا بالحل والحرمة
برايهم وهو مذموم وان طابق الشرع قوله واصحابنا جعلوا الاسناد للتعظيم و
التحريض على الانفاق وذلك انه يجعله لتعليم حق الايمان وهو ان ينفق باعتبار انه
من الله تعالى لعباده والمتقي امينه يؤدي ماله الى مستحقه ولا يضيفه الى نفسه قوله
واختصاص ما رزقناه بالحلال للقرينة وهو ما ذكره ان انفاق الحرام لا يوجب المدح
وكونه مرزوق المتقين المقيمين للصلوة الممدوحين قوله وفي حديث عمرو بن قرة بالفهم
والتشديد قوله ما حرم الله عليك من رزقه فعرف الحديث بان الحرام رزق وفيه انه
لا يدل على انه رزق لمن حرم عليه فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه الظاهر الكافي للاستشهاد
قوله لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ان الآية الكريمة دلت على ان الله من سوق

حمل الآية على اصل اللغة دون العرف كما حملها غيره وفسرها بانكم تجعلون شكر رزقكم انكم تكذبون صح

الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتنم البعض ما يسوق الله تعالى اليه ولا يتوكل عليه
فيقع في الحرام لتمكنه لسعيه ولا يخفى عليك ان كون الحرام فارجا عن الرزق كما كان
مبناه على ان الله تعالى لا يملك العبد من القبيح فالمتكفل لاثبات انه رزق اثبات التمليك
التمكين من كل شيء منه قوله وانفقوا الشيء وانفقه واتواتى اى بينهما الشقاق
الاكبر اى الاكثر في اصل المعنى والكثر الحروف مع التوافق في البواقي قوله والظاهر
من هذا الانفاق صرفه الحال في سبيل الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق
والتقييد خلاف الظاهر ولان التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت بعد ما ثبت
ان المرزوق هنا يختص بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع انما يلتبس اداء
الزكاة انفاق ما يحل على المنفق بل هو افراز ما دام عليه ماله فلا يحتاج تخصيصا له الا هم
بالحلال مع جعل الانفاق شاملا للزكوة سيما على مذهب الشافعية فانه يتعين الفقر
في المال قبل الافراز قلت المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا لهم طيبا وكان
تصرفهم فيه صحيحا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الافراز حلالا لهم او لا حتى
يكون الافراز ردا لحق الغير اليه ولا يبعد ان يجعل ما رزقناهم اعم من الحلال والحرام و
يجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء بما كان مستحقا له فيكون رد المغصوب
الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق قوله او خصصه بالاقتران بما هو شقيقها من حيث
انهما مما بني عليه الاسلام وقيل لانهما امّ العبادات ويقترنان في القرآن كثيرا وفيه
ان القرينة المذكورة ان كانت صارفة فيقتضي ارادتها والا فيقتضي ارادة الحقيقة
فكيف جوزها الكشاف قلت القرينة صارفة الا ان التردد في انه هل كان حين النزول
كونها شقيقتين مشهورا اصلا الا ان يجعل قرينة او لا قوله وتقدم المفعول للاهتمام
به ووجه الاهتمام شرفه المكتسب باسناده الى الخالق بخلاف الانفاق المسند
الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع عليه وحمل الكشاف وجه
الاهتمام افادة الاختصاص وكانه اراد النص على الاختصاص او تاكيد الاختصاص
والا فهو يستفاد من تعليق الانفاق بالبعض وفيه قوله وادخال من التبعيضية عليه
للكف عن الاسراف المنهى عنه في الانفاق في سبيل الله تعالى مطلقة لظهور ان الكلام فيه
او المعنى على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا
بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة تختص بحمل الانفاق على الاعم والا فادخاله لا يجوز
لان الزكاة لا يكون الا بعضا ولهذا قدم الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص

بالزكوة وبما يجعل هنا بيان التخصيص مقصودا ايراده بل ذكر متطفلا كما هو الظاهر
الى بيان بتأخيره عن بيان التخصيص قوله هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام
واضرابه اى امثاله جمع ضرب بالفتح وروى عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل بمعنى
المفعول كالطحن بمعنى المطحون فهو الذي يضرب به المثل ولا يبعد ضرب المثل مع
المماثلة كذا في الصحاح حرج بالفتح قوله اذ المراد باولئك الذين آمنوا عن شرك
وانكار احتياج الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما يجعله مقابلا للذين يؤمنون بما
انزل اليك بغير تخصيص تحت اعم والتقابل بناء على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك الايمان بكل منهما استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون
بهما لكن بما انزل من قبله لاندراجه فيما انزل اليك وقد يخرج عن الطائفتين من نشأ
على الاسلام من المتولدين في جودة الاسلام الى يوم القيمة ومثل على رضي الله عنه حيث
لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي عليه السلام الا ان يقال المراد بالايمان عن الشرك
الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك وذكر لا يوجب سبق الشرك وايمان اهل الكتاب
ليس للاعراض عن الاشراك بل للاعراض عن دين آخر والاوجه الابلغ ان المراد بقوله
الذين يؤمنون بالغيب غير اهل الكتاب لان ايمان اهل الكتاب به ايمان بما هو كالمشاهد
لانهم عرفوه باخبار التورية معرفة بنبيه قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم
فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك وفي بناء
ان يجعل اولئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان هدايتهم بمحض لطف
الرب حيث آمنوا به عليه السلام من غير سبق معرفة وقوله اولئك هم المفلحون اشارة
الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوبهم الذي كانوا هم وآباؤهم ينتظرونه
من ادراك النبي عليه السلام قوله او على المتقين فكانه قال هدى للمتقين عن الشرك
لتخصيص الذين يؤمنون قوله المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد بالذين يؤمنون
عن الشرك فالصفة في مقيدة قوله الى الملك القرم القرم السيد واصل الفحل المكرم الذي
لا يحمل عليه والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اى الجيش ما وصل
بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله يالهف زيابة هو ابو الحارث
وهو اسم زيابة اجابه حارث بن همام الشيباني حيث توعده في شعره بالقتل
فالمعنى على التهكم يعني باحسرة ابى حضر للحارث من الصفات فانه صابح اى مغير

حيا فا وغانر واتب راجع سالما قوله على معنى انهم الجامعون بين الايمان بما يدركه
العقل جملة والايقان بما يصدقه لا يخفى ان الايقان بما يصدقه فرع الايمان بما لا طريق
اليه غير السمع وهو اخرى بان يصدقه ذكر الايقان فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة
في تقديمه على الايمان بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول وقع لي اورد
على هذا التوجيه انه لا وجه لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان
تباين السبيلين جعل الموصوف بالثاني كانه متغاير للموصوف بالاول ولا يخفى ان
تكرر الموصول في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا يحتاج الى نكتة وتلك النكتة
جارية فيه ايضا قوله او طائفة منهم وهم مؤمنون لاهل الكتاب الخ من التخصيص بعد
التعميم لتشهير امرهم برفع الصوت بذكرهم وترغيب غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني
من التنبيه على شرفهم بحيث كانهم لم يدخلوا في العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع
على ما هو معتقد الامة واجمع عليه الائمة وتشبيهه بذكر جبريل عليه السلام وميكائيل بعد
التخصيص بالملائكة ايضا فان ذكرهم للشرف والفضل ففي هذا التوجيه ضعف لايهام
تفضيلهم على ما عداهم لانهم الشائع في التخصيص بعد التعميم قوله ولعل نزول الكتب الالهية
على الرسل الخ هذا لا يظهر في موسى عليه السلام لان التورية انزل اليه في الواح قوله والشريعة
عن آخرها اذا اريد الشريعة عن آخرها فلقنه الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الملك كالسنة
السنة فلا يصح معنى الانزال فيه على ما حققه الآن يعتبر تغليبا ويقال الوحي الخفي ايضا
بواسطة القاء الملك وذلك في قلبه قوله تغليب للموجود على ما لم يوجد والموجود لصح
بان يغلب على المعدوم على شرف الوجود قوله او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم
بوقوعه اي له او لما لوفور رغبة اولئك في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا
كمال المدح لهم بالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل للمستقبل
اما تشبيه المستقبل جميع تلك الازمنة بالزمان المتحقق واما بطريق المشاكلة لوقوع
غير المتحقق في صحبة المتحقق وايا ما كان فالمجاز في التعبير عن الكل باسم الجزء والبيان بمعزل
عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما وهم واورد عليه انه لا داعي الى جعل ما انزل اليك شاملا
لما لم ينزل الآن الايمان بالجميع واجب فالداعي ليس مما يجب ان يجاب لان الايمان بما سينزل
انما وجب عند نزوله فلا صارف عن الحقيقة وتمحل في دفعه بان مقام المدح داعي
الى ان يكون شائبة من بيان انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما آمنوا بما انزل قبل نقصه

ان استمرار

ان استمرار الايمان المستفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادة تنادي
بانهم يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان بكل ما
نزل شيئا فشيئا مص ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى لا يخفى
ان المتبادر منه سمعنا كتابا ما سمعنا بعض كتاب لظهور ان ليس المقصود سمعنا بعض
كتاب ونسمع بعضا آخر لانه غير معلوم بخلاف الانزال فانه معلوم انه ينزل بعض آخر
لكن المتبادر وصف الكتاب بقوله انزل لا وصف البعض فالآية نظير باعتبار انزل
وهو النظير من كل وجه لا يخفى فيه وجعل كون المراد بكتاب انزل الجميع داعيا
الى كون المقصود تعلق السماع بالجميع مما لا يجب ان يراد المبلغ او سمعه المستمع فينبغي
ان لا يقتضي فاضي بان سمعنا ايضا مقصود بالنظر ليكون حكمه بحيث به من التعظيم والتوقير
مص وبما انزل من قبلك سائر الكتب السابقة الانسب بما سلف سائر الشرائع السالفة
اخذت من الكتب او من غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله فان قلت لا نتعبد
الا بالاحكام قلت بل بالجميع فانه يصح بتلاوته الصلوة ويحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة
الجنب والسفر به الى بلاد الكفار غير ذلك مص وفي تقديم الصلوة الخ يعني صلة الفعل لا
صلة الموصول كما يوهم المقام حتى يحتاج بتحصيل الفاصل الى تاويله بان المراد في تقديم
بعض اجزاء الصلة فان يوقنون معطوف على الصلوة في حكمه مص تعريض لمن عداهم
من اهل الكتاب وبان اعتقادهم في امر الآخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة فلان
تقديمها يوجب تعظيم الآخرة وكونها مما يهتم مزيد اهتمام فقد عرض بانهم حرموا
امر عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان به يفاد حرمانهم عن الايقان واختصاص
الايقان بزمرة امتازوا عنهم بجميع الايمان بما انزل على نبينا مع الايمان بما انزل من
من قبله عليه السلام وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول ايضا باعتبار افادة
التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الشان تختص في الحصول ايقانهم بالآخرة
لا يتجاوز ايقانهم امر الآخرة بخلاف اليهود والنافيين فانه تعلق ايقانهم بما هو على
خلاف الآخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الآخرة وليس المتعلق به
الا الجهل مص واليقين اتقان العلم بنفي الشك عنه نظرا او استدلالا لا يفيد اليقين بالنظر
بناء على ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم من افعال القلوب لليقين فان العلم لا يختص بالاستدلال
مص يجب الموقدان التي مؤسي وجعدة اذا اضاء بها الوقود وقوله يجب اصله مضموم العين
فادغمت بنقل الحركة ويروى بها وروى بالوجهين وروى سيبويه البيت بهمزة مؤقدان

ومؤنسي والوقود بضم الواو مصدر وبفتحها صفة يراد به ما تتوقد به النار وصف
الشاعر اي الحيرة وابو حية النميري انه مؤنسي وجعده ونعته بالكرم حتى علت محبته
الطبيعية لها بالمحبة للاشتهار بالكرم والتخفت في مقابلة المحبة للاشتهار بالعدم اي انك
جعل محبته لها من وقت الاشتهار وعني بالاعادة بالوقود الاشتهار به لجعله لوصف
الابنين بالكرم او بالكرم والاشتهار وفي النظر اليه لا يليق باولي الابصار وقوله حتى اي
جواب الفعل المحذوف ولم يذكر لفظا قد يكون حتى يجري تعم فكما لا يجوز لقد يقع الرجل
لم يجز لقد حب قوله الجملة في محل الرفع ان جعل احد الموصولين بين اعراب الجملة وقد سبق
توطئة لقوله والا فاستئناف وانما قال ان جعل احد الموصولين مفصولا مع انه على تقدير
جعل الذين يؤمنون بالغيب مبتداء كلا الموصولين مفصولان عن المتقين لافيد الفصل
لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم يفصل الا احدهما فصار الآخر منفصلا بفصل الاول قوله
وكانه لما قيل هدى للمتقين يعني اذا فصل احد الموصولين كان سؤال الجواب ناشيا عن
الكلام السابق وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الموصول الثاني كان الجملة معطوفة
على ما سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت اليه اليه
في نظم الكلام المعجز لانه الاحسن لعطف والذين يؤمنون الآية على قوله هدى للمتقين
لانه اذا كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا وان كان الثانية اهل الكتاب الجامع
بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين كالاول ولا فائدة في الاستئناف وتغير الاسلوب
على ان فيه ايهام منافاة للكلام السابق باعتبار افادته تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة
للطائفة الاولى ولذا اصلح صاحب الكشف احد توجيها بطائفة من اهل الكتاب
ما يؤمنوا ليحسن العطف فيقتضي حاصل هذا التوجيه في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدى
الطائفة الاولى من اهل الكتاب الغير المؤمنين فصار مآل الكلام هدى للمتقين الذين
يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى لمن
عداهم من غير مؤمني اهل الكتاب وفيه ما قيل ان عدم هدايته لغير مؤمني اهل الكتاب
ليس صفة كاملة حتى يختلج الخاطر في سلك صفاته الفاضلة وفيه ايضا ان
حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم يؤمن من اهل الكتاب وبين هدايته لمن آمن
فيهم لا بين ذلك السلب وهدايته لمن آمن من غيرهم وقيل تأويل الكلام ان المراد
بالثاني الطائفة الاولى بعينها والعطف باعتبار المعنى التوبيخي يعني هو هدى لمن آمن
به وبما قبله وليس هدى لمن لم يؤمن به وآمن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف

بل حسن

بل حسن العطف بين هدايته لمن آمن به وسلب الهداية عمن لم يؤمن به على ان عدم المناسبة
باعتبار المعنى المقصود به لمن حاق العبادة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار ترك المناسبة
باعتبار المعنى التوبيخي قوله والا فاستئناف لا محل لها وكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة
فيه ابحاث احدها انه ليس في السابق الا حكم واحد وهو كون الكتاب هدى للمتقين الا
ان يقال اراد بالاحكام الصفات عبر عنها بالاحكام لانها حمل وثانيها ان الاستئناف لا يكون
الا جوابا للسؤال فكانه جرى على اللغة اي ابتداء الكلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة انما
يجعلها من جهات الفصل ولا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضي ذكر الرابط والدال على
التفريع وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على الاستئناف انه لا توجه للسؤال بعد وصف
المتقين بما وصف وليس الجواب الا اعادة الدعوى والجواب عنه ان السؤال باعتبار
كمال ما ان الكتاب في الهداية يوهم انه ينبغي ان لا يختص هدايته باحد وملخص الجواب الا من اراد
ربه وقد رغلاه قوله ونظيره اي نظير الاستئناف المتقدم سواء كان صدره الذين يؤمنون
او اولئك وليس مختصا باستئناف اولئك كما يوهم قوله فان اسم الاشارة فانه مقتضي
تخصيص البيان بما يحتاج اليه ولكن لا يخص قوله ونظيره من ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير
الذين يؤمنون آه في غاية الظهور قوله فان اسم الاشارة هنا كاعادة الموصول بصفاته
المذكورة تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة او لم يكن والتعليق
بالاسم ليس فيه كمال المبالغة من البلاغة سواء كان باعادة اولا قوله ايذان بان الموجب له
ايجابا عاديا عندنا وعقليا بحيث يلزم تاركه كما عند المعتزلة قوله ومعنى الاستعلاء في
على هدى تمثيل اي تشبيه تمكنهم وليس المراد انه استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال
ومعنى الاستعلاء ولم يقل على هدى كما في ربهم تمثيل اذ التمثيل لا يكون في المفرد وقال معنى الاستعلاء
ولم يقل معنى على تنبيها على ان استعارة الحرف يكون تبعية للاستعارة في متعلقه والتحقيق
انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما وهم من قوله تمثيل ومزيد تحقيقه في
كلام السيد السند سيما في حواشيه على شرح التلخيص قوله ونكر هدى للتعظيم ويحتمل
ان يكون للافراد اي مع ايمانهم بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك
لانه لا هدى الا هدى ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك بكتابك قوله ولا يقادر قدره اي لا يعين
قدره في القاموس المقادرة التهيئة والتقدير قوله فلا واي الطير المربة بالضحى على خالد
لقد وقعت على لحم بريثي خالد حيث تقتل ديعظم الطير الواقعة على لحمه حيث اقيم بها ارتب
والرتب بالمكان اقام به وليس الطير المربة مرفوعا مبتداء لقوله لقد وقعت لانه لا يكون

لايكون الجملة الاسمية الواقعة لجواب القسم خالية عن اللام اوان ولام الابتداء لايكون
في الخبر وقد يقال الظرف المرية مرفوعة فاعل لمحذوف يفسره لقد وقعت وجه المقيم به
ابو الشاعر قوله كرر فيه اسم الاشارة تنبيها على ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحدة
من الاثرتين في القاموس الاثرة بضم الثاء كالتحية المكرمة المتوارثة هذا والهدى كما
المرتب من غير ان يتوسط متوسط والفلاح والظفر كرمنا الكرم بهما الرب في آدم عليه السلام
متوارثتان لاولاده كابرا عن كابر وغير ناشر الاثرة بالاستقلال اى استقلاله بالهدى
استقلاله بالفلاح وقوله وان كلا منهما كاف في تميزهم بها من غيرهم بخلاف ما لو لم يكرر فانه
ربما يغفل السامع عن الكفاية ويتوهم ان امتيازهم بمجموع الامرين هذا ولكن نقول من موجبات
حسن التكرار اعلاء قدرهم بذكر الله تعالى اياهم مكررا ومنها تحسين ذكر الفصل ثم غير التاكيد
بغيره ولولا التكرار لاوهم انه بمنزلة اسم الاشارة وعديله ولا يبعد ان يجعل اولئك
الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين بكونهم على هدى من ربهم ويجعل الفلاح مرتبا
على كونهم على تلك الهداية المرتبة على الاوصاف السابقة فلا يكون التكرار الا في الظاهر
والفلاح هو اغتنام الهداية والتمكن بها على خلاف طائفة جاء في حقهم واما ثمود فهديناهم
فاستحبوا العمى على الهدى وما قرره الرب تعالى بقوله ان للمتقين مفازا حدائق واعنابا
وكواعب اترابا وكأسا دهاقا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله
فان التسجيل بالغفلة والتشبيه بالبهائم ينتج واحد يريد ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية
بمنزلة التاكيد اللفظي للاولى ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة بالاولى لانه جواب
سؤال ناشئ من قوله بل هم اضل الحالهم لماذا كانوا اضل فاجيب بانهم الغافلون عن
رعاية مهمات مصالحهم والانعام لا يفوتهم ما يمكنهم من رعايات المصالح قوله وهم فصل
بفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع بين المبتدا والخبر دون الموصوف والصفة
وقوله يفيد اختصاص المسند بالمسند اليه اى قصر المسند على المسند اليه ينافي ما حققه العلامة
التفتازاني في شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام الجنس
والا فالقصر من تعريف المسند وهو لمجرد التاكيد بل تردد في شرح الكشاف في افادة الفصل
القصر وقال انما يثبت تلك الافادة لو جاء مثل زيد هو افضل من عمرو للقصر اذ في صورة تعريف
المسند افادة القصر لتعريف المسند الذي يفيد القصر بدون الفصل يمكن ان يقال المراد
انه للقصر على تقدير كون اللام لتعريف العهد قوله ومبتدا والمفلحون خبره جعل احتمال
كونه مبتدا مقابلا لكونه فصلا كما في الكشاف فكلام الشيخ ابن الحاجب جعل كونه مبتدا مذهب

الرب

بعض

بعض العرب في الفصل على خلاف مذهب الاكثرين جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب
قوله فلح وفلذ وفلا في القاموس فلحه شقه والفلذ الاعطاء بلا تاخير ولا عدة
والاكثر منه او رفعه والفلذ من حد ضرب يقال فلذت له من مالي اى قطعت وفلا
الصبي وادى اى عزل عن الرضاع او فطم بالسيف ضربه وزيد سافر وعقل بعد جهل قوله
وتعريف المفلحين يحتمل انه للعهد او للتعريف الجنسي ثم اذا جعل لتعريف الجنس يحتمل ان يراد قصر
الجنس على المسند اليه وانه يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كأنه مجسم منه وهذا الذي
اراده الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المصنف اكتفى بالتنبيه على كون اللام للجنس
اشارة الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل يحتمل دعوى القصر وان زعم العلامة
التفتازاني زعم ان هذا معنى آخر لتعريف المجرد دون العهد او الجنس وصحح السيد السند انه
من فروع التعريف الجنسي وكيف لا والتعريف لا يعد الجنسي والعهد الا انه اشير به الى مفهوم
اللفظ بعد تقييده بالاتحاد وتصوره في الواحد بصورة المسند اليه تأمل قوله كيف
تنبيه سبحانه تعالى من وجوه التنبيه تنكير هدى للتعظيم واضافته الى الرب واضافة الرب
اليهم والمبالغة في استقرارهم في الهدى وتمكنهم منه حتى صار مطية لهم وكأنه خص
بالذكر ما ذكره لان كلامه في مبنيات الجملة قوله لما ذكر خاصة عباده وخلص تفعل والله تعالى
اعلم لما بالغ في وصف الكتاب في الهداية وبلغ النهاية كأنه اختلج في الوهم انه مع تلك الهداية
ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك بان الهداية لمن يحتاج لها وهم ابعد واعن الصلاحية لذلك
ختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة ولهم عذاب اليم وقوله الختم لهم
اى جعلتهم اهلا لذلك ومستوجبا لهم من التاهيل والعتاة كالقضاة جمع العاتي اى
المتكبر والمردة كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله لتباينهما في الغرض من
موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل وصلاحية النظم لان يجعل الجملتان المعترضتين
المتباينتين يتجه الحمل عليه والمناقشة بامكان جعل الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى
ينخرط في عدم صحة العطف او في كمال الانفصال كما فعله البعض غير متجه نعم هو وجه اولى
للفصل لا مانع منه كما ان جعله جوابا لسؤال انه ما باله لم ينتفع الكافرون وجه آخر
واورد ان تباين الغرض على تقدير ان لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل اليك
من قبلك مقطوعا عما قبله فانه حينئذ قصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل ان الابرار
لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب بان الاولى لم يقصد بها وصف المتقين بل التعريض
باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقرآن وبفساد عقيدتهم ولذا صح للعطف على ما قبله ولا

مطلب
ان الذين كفروا

تتاركه

هذه الجملة في هذا الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه في
هذا المقام قوله واعطاء معانيه الشابهة في تجرد اعطاء المعاني لما دخلت هي عليه
دالا فالفعل يعطي معناه للكلام وهو يعطي معانيها لمجموع الجملة قوله في دخولها على اسمين
افعال القلوب خاصة في تعلقها بنسبة بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزايد اختصاص
بالمتعدي اقتبس قولا ما هو من خواص المتعدي من عمل النصب وثانيا ما هو مشترك بين
جميع الافعال من عمل الرفع قوله لذلك اعملت عمله الفرعي زيغة الرقي بانه مشترك بين هذه
الحروف وما ولا المشبهتين بليس وقال الوجه ان اقوى عمل للفعل نصب المفعول المقدم
على الفاعل لانه عمل يخرج عن الترتيب الذي يقتضيه الفعل والعمل في خلاف المقتضى غاية
في العمل فاعطي هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على كمال شبهها بالفعل ويمكن دفع ما اورده
من اشتراك الوجه المشهور بين هذه الحروف وما ولا بانه لم يعمل في ما ولا بانه لم يعمر في ما ولا
بمقتضى هذا الوجه لانه عمل به في لا التي لنفي الجنس عن مزيد شابهة لها بهذه الحروف فلو عمل به في ما ولا
المشبهتين بليس لالتبس لا التي لنفي الجنس بلا المشابهة بليس قوله كان مرفوعا بالخبرية لم يقل اعرابان
العامل في الخبر الخبرية بل من تاه الكوفيون من قال العامل في الخبر المبتدأ كما ان العامل في المبتدأ
الخبر اللهم الا ان يحمل قوله مرفوعا بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع فيه الخبرية فيكون
العامل فيه المبتدأ ويكون بقاء الخبرية باعتبار كون اسم ان مبتدأ حملا في رفع الخبر دون الحرف
قوله ولذلك يتلقى به القسم فيه ان تلقي القسم بشيء لا يدل على كونه للتاكيد اذ مما يتلقى به
القسم حرف النفي ولا تاكيد فيه الا ان يجاب القسم بالمثبت الا مؤكدا لان النفي غني عن
التاكيد لان كونه الاصل بمنزلة التاكيد له قوله ويصدر بها الاجوبة مما يذكر في معرض
الشك الاجوبة لان السائل شاك لا محالة اذ لا يسال العالم ولا المنكر فقوله ويذكر في
معرض الشك تتميم لما سبق وتعويض لما بقي ولا وجه لعدم التعرض بذكره في معرض
الانكار قوله ويسألونك مثال لما يذكر في صدر الجواب وقوله قال موسى مثال لما ذكر
في معرض الشك والظاهر انه مما ذكر في معرض الانكار لان فرعون كان منكر الرسالة
الا ان يقال نزل منزلة الشاك اي غاية امره الشك اذ امارات رسالته اظهر
من ان يخفى وهل ينبغي لغير النبي عليه السلام ان يدعي الرسالة عند جبار يدعي الالوهية
ولذا لم يبالغ في التاكيد على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية
الانكار منزلة ادنى انكار قوله وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذي
وتعاريفه من بين الموصولات كتعريف ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء

يقال لاحم

جعلت

جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة اولا كما عليه المحققون وكذا ذكر السيد
السند في شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف حيث قال والتعريف في الذين كفروا
للتنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من بين الموصولات بالذين بل يجري في غيره
لكن عبارته توهم الجريان في كل موصول فعبارة الكشاف يستحق العدول عنها لكن الى
ما عدل اليه قوله اما للعهد رجح العهد لان الارجح من بين معاني التعريف فقبل قرينته
العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورين به فهم لذلك كالحاضرين في الاذهان فاذا
اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون القرينة ما اسند اليه والاحسن ان المراد
العهد النوعي اي المصممين على الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله فانه لم يرد بالمتقين
اعلام اهل الاسلام والمشهورين به قوله او للجنس متناولا لمن صمم على الكفر وغيره حمله
على الاستغراق واضمار التخصيص بغير المصرين عنه ولم يحمله على الجنس المحمل للبعضية حتى توهم
انه تطويل المسافة اما لان عند علماء الاصول ان الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما
قيل واما لما يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع
المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا يفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم ولك ان تحمله
على الجنس ويكون المقصود الانذار عن الكفر لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي الى ما لا يمكن
اصلاحه قوله والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم
ضد الايمان وقد يفتح قوله والكمام التمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع وغلاف
النور على ما في القاموس قوله وفي الشرع انكار ما علم بالضرورة الظاهر انه اعم من الانكار
بل يتناول الشك فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما
يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان
مجموع الامور الثلاثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عندهم اعم منه
هذا الا ان يكون من مذهب الواسطة قوله وانما عد لبس الغيار وشد الزنار وفي
القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار قوله واحتجت المعتزلة بما جاء
في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث جميع القرآن
اذ يبطل قدمه الثابت بقيامه بذات يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن
وطريق الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل النسبة التي تدعى وتحقق
بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماض وقع في التنزيل فلا وجه لبيان
الاحتجاج ولا يدور على لفظ الماضي بل على رزقناهم بل الذين انعمت عليهم والثاني

النوعي

والثاني ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المعبر به
عن المستقبل تنبيها على تحقق وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة والثالث
ان المقتضي لسابقة الخبر عنه الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا يقتضي الا ان
امر مستفهم عنه تخصيص الاحتجاج به من ضيق العطن الا ان يقال مطلق الماضي
يستدعي سابقة مخبر عنه بخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب **قوله** واجيب بانه
مقتضي التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي انما هو الكلام اللفظي ولا نزاع فيه واقتضاء
الكلام النفسي ممنوع **قوله** خبران وسواء اسم بمعنى الاستواء واما ان يراد الجائز
ان فلا يلائم قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما ان يراد سواء خبر ان
فلا يلائم قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء ورفع بانه خبر ان او بانه خبر لما بعده فالاولى
ان يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف **قوله** او بانه خبر ان وما بعده الخ يتجه
عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه كيف وقع ما اشتمل على الاستفهام
فاعلا مع اقتضائه صدر الكلام والثالث ان المسند اليه للاستواء يجب ان يكون متعددا
فكيف صح ان يكون احد الامرين فوجه بدفع الاول بقوله والفعل انما يمتنع ويدفع الثاني
والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة وام عليه يعني انه على تقدير كون سواء خبرا لما بعده
كيف صح تقديمه في مقام يوجب التباسه بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه
فان ابوه فاعل قائم ولا يجوز ان يكون مبتدأ مقدم الخبر للالتباس بالفاعل الا ان يقال
الاصل في سواء عدم العمل والارجح الابلغ عدم التأويل بالصفة فيكون وصفا للانذار
وعدمه بنفس المصدر والالتباس بالفاعل في مقام يكون الفاعلية راجحة مهروب عنه
واما بدونه كما في اقائم زيد فلا فان كون قائم خبرا مرجح ضعيف كون قائم مبتدأ
لانه مبتدأ اضطراري والاصل في المبتدأ كونه مسندا اليه ولو كان الحكم لرفع
اقائم الزيدان موجب سوى الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم من المبتدأ **قوله** والفعل
انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد تمام ما وضع له هذا فاسد لا يمتنع الاخبار عنه اذا
اريد الحدث الغير الموضوع هو له والزمان والنسبة او الحدوث الموضوع له
النسبة والزمان الذي هو داخل في الموضوع له او الحدث والنسبة من غير زمان
فامتناع الاخبار عنه بجزء في اداة الموضوع له فالمدار على قوله اما لو اطلق الخ
وفي قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ يستعمل في نفسه وعليه كلام النحاة
والتحقيق خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد التلفظ به في احضاره بعد التلفظ به الارادة في ارادة

بنفسه

بنفسه كما حققه السيد السند والمراد وضع اللفظ بازاء نفسه وارادة اللفظ بنفسه فيصح
القول بوضعه لنفسه مع جعل ارادة نفس اللفظ منها بلا الارادة تمام ما وضع له وضعا
قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه
قال العلامة التفتازاني جعل الفعل مع فاعله المضمر فلا شيء في عباراتهم والا
فالمخبر عنه هنا هو الجملة لا مجرد الفعل قال السيد السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن
فيه انما هو عن الفعل واما فاعله هو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما يجعل
الجملة خبرا او حالا او صفة الفاعل فيه قيد في الحال وقوله مطلق الحدث اوجه بان
المراد بقوله يستمع مطلق السماع والمعنى على ان السماع بالمعيدي خير من رؤيته
والظاهر ان المراد سماعك والمراد بقوله يوم ينفع الصادقين ليس يوم النفع
مطلقا بل يوم ينفع الصدق بلا شبهة فنسبة الفعل مراد فالاولى ان الجملة مأولة
بهذه الصفة ونحوها فتأمل **قوله** على الاتساع في مطلق الحدث اما ارادة نفس
اللفظ فبالوضع على ما عرفت **قوله** تسمع بالمعيدي خير من ان تراه هذا اذا لم يقل بتقدير
ان وحذفه كما هو المشهور **قوله** وانما عدل هنا عن المصدر الى الفعل لما فيه من ايهام
التجدد والاولى بهذا الايهام المستقبل لانه يستعمل الاستمرار التجددي فالظاهر ان يقال
اتنذرهم ام لا تنذرهم وقد صرحوا ان المعنى على المستقبل وان التزم بعد الهمزة
وام بلفظ الماضي على ما حكي عن الاخفش فكانه اختير الماضي لانه ادخل في تأكيد الاستواء
كانه قيد انه وقع الانذار وعدم الانذار وعلم الاستواء بالمشاهدة وبهذا علم وجه
العدول عن المصدر الى الماضي ومن وجوه حسن ايراد الفعل ان الفعل اليق بالاستفهام
وكذلك ان يجعل قوله وحسن مجرورا عطفا على ايهام التجدد **قوله** فانهما جردتا عن
معنى الاستفهام فيدل ام في مقام التجريد عن الاستفهام استطرادا والاستواء الذي جعلنا
بمعناه قبل الاستواء في صحة الوقوع لان المستويين في العلم لا يستوي فيه صحة وقوعهما
فجعلنا بمجرد الاستواء في صحة الوقوع من غير الاستفهام والعلم فصار الحاصل المستويان
في صحة وقوعهما مستويان في عدم النفع فلا يرد ما قيل ان حاصل الكلام ان المستويين
سواء فلا فائدة فيه وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع مع
ان الظاهر علم المتكلم لان هذا الكلام اخبر بعد تقدير سؤال من المخاطب كانه قال اتنذرهم
ام لا تنذرهم واجيب بقوله سواء عليهم وعدم النفع الانذار المساوي في علمك
وقوع احدهما وانا اقول لا فرق في هذا المقام جردت الهمزة وام بمجرد الاستفهام للتأكيد

٢ والتجريد ليس الا عن الاستفهام وانما قلنا في علم المخاطب منه

فصار المآل سوآء الانذار وعدمه سواء وكلا التسويتين في معنى واحد ولو كان احديهما
في عدم النفع والاخر في صحة الوقوع او في العلم لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم اغفر لمن
ابتلى العصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشرة الى الاربعين قوله وانما اقتصر عليه
دون البشارة لهذه النكتة لا تفيد وجه ترك الجمع بينهما لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار
عدم تاثير كليهما بالطريق الاولى وان يلزم عدم تاثير التبشير بالطريق الاولى فالوجه ان
يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة وانما اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه
بشارة للمؤمن قوله وهو لحن يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس القطع
في القراءة لانه لا مجال للطعن فيما هو من السبع المتواتر وان لا يبالي به الكشاف
واعتذر عن اللحن الاول بان قلب الهمزة المتحركة جائت في شعر حسان والفرزدق
وان ذلك ليس خارجا من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف
مقدرا زائدا على المعتاد ليكون فاصلا بين الساكنين كما في قراءة محياي بسكون الياء
وصلا قوله ويحذفها اي الاستفهامية والقاء حركتها على الساكن قبلها والظاهر ان
حذف حركتها للاستفهامية فيكون المروية عليهم انذرتهم بفتح الميم واثبات الهمزة ولم
يثبت هذه القراءة ولا نظيرها ولو حذف حركتها الى الهمزة الباقية يكون خلاف العبارة
وغير ثابتة في القرآن ايضا كما يكون قد افلح بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول
الكشاف كما قرأ قد افلح فعلى هذا اختصار القاضي يحرف كما قرأ قد افلح قوله محل
جملة مفسرة لاجمال ما قبلها قوله الاجمال ما قبلها تعليل لتصحيح كونها مفسرة وليست
اللام صلة التفسير والجملة المفسرة جملة يؤتى بها لبيان الجملة السابقة بعينها او بيان
مفرد من مفرداتها عدت من جمل السبع التي جعلها النحاة مما لا محل لها من الاعراب
وتفصيلها في مغني اللبيب وقوله او بدل عنه اي عما قبلها كقوله او خبران بحث عليه
انه ليس الخبر في المصرح عن الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم
وقوله والجملة قبلها اعتراض بما هو علته اشارة الى ان كون لا يؤمنون خبرا ان
على تقدير كون السابق عليه جملة واما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا ولك
ان تجعل الجملة حالا عن قوله لا يؤمنون او عن المبتدا وعلى الاول يكون تعليلا لعدم ايمانهم
فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط الفائدة هو الحال وعلى الثاني
يكون تقييدا للكفرة فلا يحتاج الى التخصيص بقرينة ما اسند اليه ولك ان تجعل
لا يؤمنون عطف بيان لما قبله فيكون له محل من الاعراب وان تجعل نتيجة السابق

وان

لان

للكلام

للكذب

وان تجعل خبرا بعد خبر وان تجعل فائدة اعتراض قوله سواء عليهم ءانذرتهم ام
لم تنذرهم تسلية النبي عليه السلام في عدم قبولهم الانذار والتنبيه على انه لا ينفع للكفرة
انذارهم لئلا يبالغ جدا في شانهم قوله فيجتمع الضدان صدق خبر الله اللازم له وكذبه
وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم بانهم يؤمنون وفيه ان اعتقادهم بانهم لا يؤمنون
انما يلزم لو كان معنى الآية ناسبا باعيانهم اما لو اريد الجنس فلا ومع كون الآية محتملة
لا يجب عليهم الايمان بانهم لا يؤمنون قوله وفائدة الانذار آه يدخل في الزام الحجة اظهار
المعجزة بالخبر عن الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين فهو فائدة اخرى اذ هو
سبب للاسلام ومن جملة الفوائد صيارة المؤمنين مزيد فضل الانقياد لان الانقياد مع
علمهم انه كثير ما ادخل في الاخلاص ومخالفة النفس وزيادة استحقاق الكفار لما قدر
لهم من عذاب الآخرة وظهور كمال حلمه تعالى في امهالهم وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال
سواء عليهم فيه ان اريد الاستواء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار
انفع لهم وان اريد الاستواء في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي على الرسول الانذار وعدم الانذار
في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اختيار عليهم على عليك كما ذكره قوله فانها من المعجزات لا يكون
المحتمل معجزا كما لا يخفى قوله تعليل للحكم السابق وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل الحكم شاملا لبيان
الباعث عليه وبيان ما اوجبه فسر ما هو المراد منه بقوله ولبيان ما يقتضيه والمقصود
منه بيان جهة القصر عما سبق لانه استيناف وجواب سؤال عن سبب التسوية بين الانذار وعدمه
ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سواء عليهم اعتراضا تعليلا للحكم على ما مر كان هذا تعليلا آخر
ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن لانه علم علة ايمانهم وبعد فيه بحث اما اولا فلانه يمتنع كونه بيان
مقتضى الحكم السابق ما سنذكره انه سبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه يقتضي ان يكون نتيجة الحكم
السابق لا مقتضاه واما ثانيا فلانه يمتنع عطف ولهم عذاب عظيم لانه يجب ان يكون تعليلا
بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن دفع الاول بانه سبب عما يدل عليه مبداء
الحكم السابق وسبب للحكم السابق ولك ان تجعل مؤكدا للحكم السابق لانه يفيدان الانذار
منك وما ينافي تاثير الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة فعله تعالى وجوده وعدمه سواء
قوله الختم الكتم حمل قول الكشاف في الختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم
عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة سمي به الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم
عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق والظاهر ما حمله عليه شارح الكشاف ان بينهما
اشتقاقا كبيرا لاشتراكهما في اكثر الحروف وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ آخر المقصود منه

قال

الختم كالكتم
الاستيثاق ح

تكثير توضيح لفظ الختم ببيان معان نقل اليها من الكتم لجامع الكتم لا لبيان محتملات النظم
لان الختم بمعنى بلوغ الشيء آخره لا يتعدى بعلى في القاموس ختم الله على قلبه جعله بحيث لا يفهم
شيئا ولا يخرج عنه شيء وختم الشيء بلغ آخره ١٥ واعلم ان تسمية نبينا صلوات الله وعلى سائر
الانبياء عليهم الصلاة والسلام خاتم الانبياء لانه آخر القوم والاحسن عندي انه من ختم
الكتم لانه عليه السلام ساتر الانبياء بنوره كالشمس مع الكواكب قوله من غشاه بالتشديد
قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن يأول القرآن على ظاهره ويدعي ان الحقيقة
مرادة ولا يعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شرح الكشاف ويحتمل ان يكون المراد نفي الحقيقة
بشاهد البداهة لصحة العرف الى المجاز فانه لا بد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة
قوله وانما المراد بهما ان يحدث الظاهر ان المراد انه احداث والتبرز التعود وقوله
فيجعل قلوبهم الظاهر فيه فجعلت قلوبهم وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتغشاه اي تكره
مفعول ثان ليجعل وقوله وابصارهم لقوله واسماعهم وقوله لا يجتلي كقوله تعاف يقال اجتلى
العروس اي عرضها عليه مجلوة مكشوفة فالمعنى لا يجتلي اعينهم الآيات المنصوبة على انفسهم
ولا عرضها عليه مكشوفة بل عرضها عليها مستورة بغطاء الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه
اي نظر اليه والمعنى انه جعل ابصارهم لا تنظر الى الآيات المنصوبة في الآفاق والانفس كنظر
اعين المستبصرين والثاني اظهر والاول ابلغ لانه كناية قوله وسماه على الاستعارة بالتمثيل
بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب الشيخ عبد القاهر
وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة تشمل التمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله وقد
عبر عن احداث هذه الهيئة بالطبع في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الآية ايضا
يحتمل الاستعارة والتمثيل احتمالا ابينا قوله وبالاغفال في القاموس اغفله اوقع غفلته اليه في قوله
وبالاقفاء فيه مسامحة لان التعبير بما هو في معنى الاقفاء قوله وهاهنا بحث ان المحكناة باسرها
مستندة قصد به دفع التنافي بين ختم الله على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين
مذمتهم بكفرهم ووعيدهم عليه بان الاسناد لان كل ما وقع في ملكه تعالى فهو بايقاعه اياه وذمهم ووعيدهم
لانه بكسبهم اياه قوله ناعية عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم في القاموس نعى عليه
زيد ذنوبه يظهرها او يشهرها والوخامة يجيء بمعنى الثقل وبمعنى عدم الموافقة وكلاهما حسن
او شناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله على قلوبهم ووخامة عاقبتهم من قوله ولهم عذاب
اليم قوله واضطربت المعتزلة يقال اضطرب امره اختل اي اختل امر المعتزلة واصلهم
بهذا النص المخالف لمعتقدهم فذكروا اوجها من التأويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى وتحرير

اغبياء عنه

اغبياء عنه لانه لا يقبح منه تعالى شيء وانما يقبح الفعل لصدوره عن العبد على خلاف ما امر قوله
الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق في شرح الكشاف للعلامة التفتازاني ان اول الوجه وحاصله
ان اسناد الفعل اليه تعالى مجاز متفرع عن الكناية فان اسناد الفعل اليه تعالى يلزمه كونه تعالى
خلقيا لما اسند اليه فينتقل الى الرسوخ لكن لما استحال الختم في حقه تعالى صار مجازا لان من شرائط
الكناية ان تصح ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة مانعة عن الصحة ومثل هذا يسمى مجاز الكناية
لتفرعه عن الكناية وربما يطلق عليه كناية لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني
للمفعول لا المبني للفاعل واعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول
ينبغي ان يشتق منه ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى العلامة
عن تشبيه العلامة من ان تشبيه فعل العبد بفعله تعالى جريا واوجب ان يشبه عدم نفوذ الايمان
في قلوبهم بكونها الشيء المجبول لا عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد الهيئة في نفسه بختم الله وعمل
بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يعمل بمقتضى صريح التشبيه لانه لم يذكر الفاعل لم يفهم صدور فعل العبد بمنزلة
الامر الخلقي ولا يخفى اضطراب كلامهم في هذا التوجيه اما اولا فلان المجاز في الاسناد انما يكون
بالاسناد الى ملابس غير ملابس جعله بمنزلة الملابس منزلة ما هو له ولم يجئ الاسناد لتنزيل
الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو له على انه جعل الزمخشري هذا التوجيه مقابلا للوجه
الثالث الذي ذكره القاضي وصرح فيه بانه اسناد مجازي دون هذا الاسناد المجازي فلو كان
هذا الوجه ايضا مجازا في الاسناد لوقع هذا التفصيل فيه لانه اول وجه ذكره واما ثانيا
فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا في قلوبهم لو كان كل
ما يحدث الله تعالى في العبد خلقيا لا زوال له وليس كذلك اذ اكثر ما يحدث فيه امور مادية غير
خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح اليه تعالى وان كان مجازا عن الشيء الآخر مما لا يقدم
عليه عاقل قوله الثاني ان المراد به تمثيل حال قلوبهم قال السيد رح في حواشي الكشاف
هذا الوجه تغير المدعى وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة لا على التمثيل المذكور بل على تمثيل آخر
يكون وجهها ما لقي في الآية والمشبه به في التمثيل اما محقق كما في سال به الوادي او تخييل
كما في طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا او لم يكن منه طيران باحد وقد روي
وجوده وطيرانه باحد في شروح الكشاف قوله الثالث ان ذلك في الحقيقة فعل الشيطان
او الكافر او رد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى
ولا يخفى ما فيه فان غيره قد اسندتم اليه تعالى حقيقة فلا بأس بان تسنده مجازا اليه تعالى قلت
نحن نسند خلقه اليه تعالى لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبيح عنده تعالى فلا بأس بالاسناد

زائد عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله تعالى عندكم فلا يستقيم اسناده اليه تعالى
ولو مجازا **قوله** الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم حكاية عن زاعم ترك القسر وجعل الكلام
كناية عن تراخي امرهم في الغي وتناهيهم انهماكهم في الضلال والبغي بحيث يحتاجون الى القسر
قوله الخامس ان يكون حكاية لما كانت الكفرة يقولون تهكما لاعبارتهم واسناد الختم في حقيقة
لان الكفرة يسندون القبيح اليه تعالى واورد عليه ان المقصود من الآية تاكيد السابق ومن
يفوت ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر فهو كعدم ايمانهم او عدم
نفع الانذار فيهم وذكر بعض [illegible] ان طعن على العلامة التفتازاني والسيد المحقق وكم [illegible]
يخفى لوقته **قوله** السادس ان يكون ذلك في الاخرة فهو لا يصح في الاخرة لانه ليس دار التكليف
وايضا قد استحقوا باعمالهم في الدنيا ذلك كما يشهد له ويحشرهم يوم القيمة على وجوههم
عميا مما يؤيده قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الاخرة **قوله** السابع هذا ايضا تغيير لنظم الآية
وتغيير للتقدير الذي ذكره **قوله** لقوله تعالى وختم على سمعه وقلبه تتمة الآية وجعل على بصره
غشاوة وفيه ايضا دلالة على المقصود لانه يدل على ان المناسب قطع الابصار عن
القلوب والسمع كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان المناسب جمعهما فلا [illegible] ذكره
كما في الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة
يصح تقديمه على ختم القلب وباعتبار كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم القلب وكل
من النظمين على ما يقتضيه البلاغة العليا **قوله** ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب
جعل ما يمنعهما من خاص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات اه فيه بحث لان الغشاوة لا تختص
بالمنع من جهة بل هو لمنع المغطى فان كان ادراك المغطى من جهة يمنعه من جهة وان كان من الجهات
فلذلك فغشاوة السمع مانعة من جميع الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن موجهات
ان الاصل كون العطف لعطف المفرد على المفرد فما لم يوجب موجب لا يعدل عنه ولا موجب
في قوله وعلى سمعهم ومنها رعاية على سمعهم عن [illegible] لغة ظاهر كالعلم ذلك التقدير بخلافه على التقدير
الاول فان فيه تقديمه على المبتدأ مع الاضمار قبل الذكر لفظا او الفصل بينه وبين معموله
فتامل **قوله** وكرر الجار ليكون ادل على شدة الختم فيهم ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا
وفيه ان ملاحظة الفعل مكررا لازم للعطف سواء اعيد الجار اولا فالوجه انه لم يجعل
حين الاعادة ربطه بالفعل تابعا لربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار فان ربطه ح
م يلاحظ بالقصد المستأنف **قوله** ووحد السمع للامن عن اللبس واعتبار الاصل فانه مصدر
في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة الجمع يكون لامرين مطردين احدهما الامن

من اللبس

من اللبس وثانيهما اعتبار الاصل وقيل خص هذا السمع بالافراد لان ادراكه وحدة
نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات كل منهما متنوعة واعترض عليه
بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات المدلول من اي نوع من انواع الدلالة
واجاب العلامة التفتازاني بان اعتبارات البلغاء دلالة رابعة كما ان الدلالة
طبيعية خامسة ورده السيد السند بانها دلالة التزامية نشأ اللزوم من اعتبار البلغاء
قوله لما فيها من التكرير اي لما في الراء من التكرير فيلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيطلب
ما يمنع من الامالة ويمكن ان يجعل ضمير فيها للكسرة وقد ادخل بعضهم المقصود حيث اسقط
قول الكشاف فكان فيها كسرتين **قوله** رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء
لا يخص سيبويه بل متفق عليه عند غير الاخفش اذا لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد اسم الفاعل
عليه حتى يعمل وما يخص سيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد على ما سوى الموصول ويشترط
مع الاعتماد كون المرفوع موصوفا **قوله** وبالجار والمجرور عند الاخفش فان قلت هل
يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه يلتبس المبتدأ بالفاعل كما في زيد قائم
يجب تقديمه على الظرف **قوله** ويؤيده العطف على الجملة الفعلية وكذا في قوله ولهم عذاب
عظيم ان يكون معطوفا على الجملة الفعلية ولا يخفى انه يؤيده ايضا قراءة نصب غشاوة
لكن على وجه **قوله** او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه [illegible] الوفاق على الوقف على سمعهم
وفوت نكتة لطيفة مرت تخصيص الختم بما عدا الابصار ويحتمل ان غشاوة مفعول ختم
والظروف [illegible] الله كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها بالرفع والازالة
في القاموس ختم طبعه على طبعه **قوله** وغشوة بالفتح المهملة في القاموس الغشاء مقصورة
سوء البصر في الليل كالغشاوة وفي الكشف مرفوعة وكانه لم يثبت عنده تقييد هذه
القراءة بالرفع فلذا تركه السيد السند الغشاء مصدر الاعشى وهو من لا يبصر بالليل
ويبصر بالنهار ويحصل المعنى انهم يبصرون الاشياء ابصار غفلة لا ابصار عبرة واقول
المعنى انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم كالذي في اعينهم غشاوة ولولا الغشاوة
لا يرون [illegible] لانها تظهر بما لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى **قوله** ولهم عذاب عظيم
وعيد وبيان لما يستحقونه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب اليم لهم
في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده وفي استعمال اللام المفيد
للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب اليم **قوله** يقول اعذب عن الشيء ونكل
عنه اذا امسكه سمي العذاب عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان عنه

ق ولذلك سمي نعافا اي سمي العذاب من المياه نعافا بالضم لانه يشفي العطش
اي يكسره في القاموس نقع دماغه كسره ق وفراتا لانه يرقت العطش اي يكسره
فالفرات على وزن الفعال وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف
والفادح والكاسر والثقيل ق فواحم منها اي من النكال والعقاب فما يالعقاب
جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الثقيل جزاء كان او لا اذ كان
اولا ق كالتغذية والتمريض في القاموس قذة عينه تغذية واقذاها الغى فيها
القذى واخرجه منها ضد وكالتمريض التوهين وحسن القيام على المريض وكانه جعل
حسن القيام على المريض ازالة المرض عنه ق والعظيم نقيض الحقير اه لم يفرق القاموس
بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالنقيض هنا ما يدفع بين في
عرفا فاذا قيل هذا كبير او عظيم دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير
دون الصغير كان العظيم فوق الكبير الا ترى جريان العادة بان الاخس يقابل بالاشرف
والخسيس يقابل بالشريف فما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه في امثال هذه
المباحث ق ومعنى التوصيف به انه اذا قيس سائر ما يجانسه يعني ليس عظيم العذاب
بالقياس الى طاقة المعذب كي هو المتعارف ق وهو النعامي يقال اغضاه على الحمى
تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشآمة اصرارهم على انكارهم ق وتمت صداد
هم الذين محضوا الكفر ظاهرا او باطنا ولم يلتفتوا الفتة وضربهم على الكفر ظاهرا
وباطنا ظاهرا اي لم ينظروا الى الكوخ بظهر محجة عليهم وكان تجعلوا الى دينهم الى
ما ينظروا الى دينهم لكمال اعراضهم عنه يقال لم يلتفت لفت فلان اي لم ينظر اليه
واللفت على وزن علم او ورد ان قوله الذين كفروا لا يختص بالماصين بل يتناول
المنافقين واجيب بانه على تقدير ارادة العهد يختص بهم بلا خفاء وعلى تقدير
ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه ضعف
لاحتمال ان يكون الكلام في مطلق الكفرة اعتراضا ثم تنقل منه الى بعض منهم لبيان
احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء الانذار
الى المنذر والمنافقين لا يواجهون بالانذار لانهم يتوارون بظاهر الايمان والمراد
بالظاهر بالتشبيه تشبيه القسم اي تشبيه القسم الاول من الامة بالثانية ق ثلث بالقسم
الثالث المذبذب بين القسمين الذين في شانه قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى
هولاء ولا الى هولاء ق تكميلا للتقسيم اي تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم آخر وهو مظهر

الكفر

الكفر ومبطن الايمان كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لان تغيير الما صدر منه في
في الكفر المنافقين يستدعي حمل المتقين على الذين واطانت فيه قلوبهم السنتهم
كما صرح به في قوله المؤمنين الذين اخلصوا دينهم لله واطانت فيه قلوبهم السنتهم
ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل بعد لبقاء الكفرة غير المذكورين سيما اذا اريد بقوله
الذين كفروا وجعل التقسيم مستوفيا باعتبار ذكر الاجناس التي تحصر فيها الناس بعيد
ونقول والله اعلم تقديم من الناس للحصر لان المنافق لا يوجد فيما بين الجن والجن
مخصوص بالناس فالاية لبيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول
الاحسن ان يقال لما ساق الكلام في المؤمنين ووصفهم بالايمان الكاملة وبما
العظيمة من الاعمال الحسنة وعقب بالجزاء الجميل من الهدى عاجلا والفلاح آجلا
انتقل الى اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر من نتائج الكفر ما هو اقبح من الكذب
والخداع مع الله ورسوله واضرار المؤمنين على خلاف معاملة المؤمنين من
الانفاق على الفقراء وعقبه بان لهم كمال الخيبة المقابلة بالفلاح حيث تجاوز
انفسهم ولا يخفى لطائف تناسب النظم على هذا البيان ق ولذلك طول في بيان
خبثهم حيث بين حالهم في ثلث عشر آية وحال غيرهم في آيتين ق وسجل على عمههم
وطغيانهم في الكشاف وسجل بعمههم وطغيانهم ق وقصتهم عن آخرها معطوفة
على قصة المهتدين اي ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة
لعطف الثانية على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع
جمل اخرى مسوقة لغرض آخر يشترط فيه التناسب بين الغرضين دون آحاد
الجمل الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه له كثيرون
فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي الكشاف ق والناس
جمع انسي واصل الانس والانسان كالنم والنمة والمراة ايضا انسان ولا يقال
انسانة الا في اللغة العامية وقد سمع في شعر قال صاحب القاموس ق كانه مولد
لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل ق انسانة فتانة بدر الدجى منها خجل
اذا زنت عيني بها فبالدموع تغتسل ق لحذفها في لوقة اصلها الوقة وهي
الطعام الطيب او زبد يرطب بعسل الزبد وحده وقد يقال اللوقة لغة في الالوقة
لانه جاء لوق الطعام اذا اصلحه بالزيت والكشاف جعل لوق الطعام من فروع لوقة
ق ان المنايا يطلعن على الاناس الآمنينا اشارة الى الموت لا ينجو منه انسان

يعم

عون

المصححة

ويحتمل ان يراد بالانسان الآمن من الخوف والحزن الذي رائيه بقوله تعالى الا ان
اولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون ويراد بالموت ما جاء في قوله عليه الصلوة والسلام
موتوا قبل ان تموتوا ق وهو اسم جمع كرخال لجماعة الرجل لكتف اسم الاثنى من ولد الضان
وقيل الضم بدل الكسر كالضم في سكارى بدل الفتح للدلالة على القوة فهو جمع ق لانهم يستانسون
بامثالهم ولذا قيل الانسان مدني بالطبع ق والانس بمعنى ابصر كما في قوله تعالى آنست نارا وحاء
آنس بمعنى علم سموا اناسا لانه يعلمهم الله تعالى كما علم آدم الاسماء كلها وكما علم الانبياء عم ق وكما
سمى الجن جنا لاجتنانهم وهذا يرجح هذا الوجه على ان تسميتهم بشرا لظهور بشرتهم وعدم
تواريها تحت الشعر كسائر الحيوانات ونويس في تصغيره شاذ على خلاف القياس فلا يصير — تواريها
دليلا على كونه ماخوذا من نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض بانيسان ويمكن ان
يدفع ايضا بان الباقي من الكلمة اذا كان مما بناء منه بناء المصغر لا يرد الاصل فرح به
الزمخشري في المفصل ومثله نليت وما ق واللام فيه للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد ولا
علية انه لا فائدة في هذا الخبر واجيب بان مناط الفائدة البعضية وبان المقصود التعجب
وانه كيف يكون مثل هؤلاء من الناس وصفاتهم تنافي الانسانية ويرد الاول ان البعضية
ايضا واضح من ان يفيد الاخبارية ويرد الثاني بانه لا يصح امثال هذا الاعتبار لجميع الموارد
مثل هذا التركيب فانه يرد فيما لا يخلو عن الاعتبار المذكور وامثاله فالاوجه ان يجعل من
الناس مبتداء ويكون مناط الفائدة وصف الخبر ولا بعد في جعل الظرف مؤولا بما يصح جعله
مبتداء وجعله مبتداء ونحن نقول مناط الفائدة الوجود يعني هذه الجماعة موجودون
من الناس ومتابيهم وقد عرفت معنى آخر بجعل الحكم لكونهم من الناس مفيدا فتذكره
والجمع مع هذا الجواب وتلخيصها بان من الناس قد يستعمل لتحقير الشخص وانه لا وصف له الا كونه — الا
انسانا حتى لو كان له ما يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به ويحتمل والله تعالى اعلم ان يراد بالناس
المسلمون على طبع واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس عبر عن المسلمين بالناس لانهم كانهم الناس — كانهم هما
وسواهم ليسوا من الناس ومعنى كونهم منهم انهم في الشرع يعاملون بهم معاملة الناس
الناس في حفظ دمائهم واموالهم ويتركون انما يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة
ويكلفون بالفرائض ويزجرون على تركها فيكون الآية مدركا ان المنافقين لا يتعرض لهم
لكونهم المبطن وان ظهر عليهم مخايله وامارته وفائدة تقدير ما نزل في خبثهم من ان يكف
المسلمون عنهم وورود الآيات الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم بانه اخبث الكفرة فيكون
الناس الذي نزل في شانهم في هذه الآيات على نحو واحد ولا يتفاوت استعماله بان يكون

تارة عبارة عن المؤمنين وتارة عبارة عن الكفرة المتمردين فقد حفظت من ملمها تناوجوها
باربعة احسنها الرابع فليكن عند نصب العين فيما يلحق الوداع ق وقيل للعهد والمعهود
هم الذين كفروا او العهد كما يكون بلفظ سبق يكون بحالة له ومثل له الكشاف بقولك
مررت ببني فلان فلم يعرفوني والقوم لئام ولاشتهار امره جعل الفاضل مستغنيا عن
التمثيل فترك توضيحه بالتمثيل ق ومن موصولة ووجه جعل من موصوفة عند ارادة الجنس
وموصولة عند ارادة العهد ما بنى عليه الكشاف من ان استعمال القرآن ورد في كذا
والقرآن يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله تعالى ومن المؤمنين
رجال والوارد المعرف بعد ارادة العهد قوله تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي عم ووجه
البلاغة فيه قيل رعاية المناسبة لان التنكير يناسب الجنس لابهامه والتعريف العهد لمعينه
وتبين له ان التعبير عن الكل بالجنس يفيد انه لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف الجنس في المعرفة
بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فايراد المعين بعد التعبير بالجنس كالمنافي للذكر
السابق والزائد عليه والتعبير بالعهد يفيد جهدية كل بعض فايراده مبهما كانه يرد عليه
وبعد تحقيق هذا القول وتنقيحه لا يتجه ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليم
انما يتم بما ذكر من المناسبة والا فلا امتناع في ان تعبر عن المعين بلفظ النكرة لعدم القصد
لا تعينه وان يتعين بعض الجنس الشائع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار عن المبهم بكونه
من الجنس يفيد بخلاف الاخبار عن المعين فان معرفة المعين قلما ينفك عن معرفة انه من الجنس
وذكر البعض من المعهود ومتناقض لانه زيادة تعريف له بخلاف ذكر نكرة لانه تنكير بما
عرفه كالمعرفة ولا يحسن ذكره من العارف الا اذا كان في تنكيره داع كثر عليه ويمكن
ان يقال المقصود بجعل البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له لتنزله عن درجة
التعين وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعين المعهود بل لاقتضاء المقام تعيينه
فلا يناسب المقام ذكره مبهما ق فعلى هذا يكون الآية تعيينا للقسم الثاني رد لما يفهم من ظاهر الكشاف
ان هذا التوجيه يضاهيه تثليث القسمة لان تثليث القسمة يجعل الذين كفروا الماحضين في الكفر
فلا يصح جعل المنافقين منهم او توجيه له بان قوله ويجوز ان يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف
للجنس ليس عديلا لقوله ولام التعريف فيه للجنس وليس معناه من تتمة تثليث القسمة بل قوله
ويجوز ان يكون للعهد عديل لتثليث القسمة وقوله ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث
القسمة ولحق معه وانه لم يتنبه له شارحوا الكشاف بعد وتخلفوا التصحيح كلام الكشاف
بما لا نرضى ان نلقي عليك شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا فانهم حيث طولوا وجه

واختصاص الايمان بالله واليوم الاخر بالذكر ادعاء سبب تخصيص آه وذكر اربعة اوجه الاخر آن
بنيان على كون مقولهم منقولا بالمعنى وتكون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها
غير محكية عنهم والثاني مبني هو على تقدير كونها محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه ينبغي
ان يقال او ايذان لان الوجه هو الاخير يح لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله واليوم
الاخر جانبي الايمان انما يصح لو كان الاصل اليوم الاخر آخر اركان الايمان وليس كذلك
لان آخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكره في الحديث واشتهر في تفصيل الايمان
ووجه كونهم منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار الايمان
وابطان الكفر وهم يظنون انهم في دعوى الايمان بالله واليوم الاخر ليسوا منافقين
لانه على وفق اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم في هذا ايضا منافقون
لان ما يظهر منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم مخالفون لكن هذا انما يتم لو لم
يعلموا ان اعتقادهم بالله واليوم الاخر يخالف اعتقاد المؤمنين والا فلا معنى لظنهم
انهم مخلصون فيه فاصدين النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم
امورا في الايمان بالله وفي الايمان باليوم الاخر ففي دعوى انهم آمنوا بالله وباليوم
الاخر وبيان انه حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقدوا بهما سابقا لم يكونوا مؤمنين
بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل ولا يصح منهم
دعوى حدوث الايمان لسائر الكتب والملائكة والقدر والبعث بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا وليس في حدوث الايمان بالقرآن ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا على الباطل في دينهم و
ان نقول لا تخصيص في الآية لان قوله بالله وباليوم الاخر كالتبعيض قسم منهم وفيه تقريب بيان
خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله وباليوم الاخر كاذبين لا تقول الباء ظاهر في
كونه صلة الايمان وجعلها للقسم بعيده لا يرتضيه المتباعد عن العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول
الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين الاعتراف كما سبق على انه قدم تجويز كون الباء للسببية والصلة
وصرفه عن كونه صلة الايمان ولو جعل قوله وما هم بمؤمنين معطوفا على المحذوف اي آمنوا وما هم
بمؤمنين يجوز ان يكون بالله وباليوم الاخر قسما من الله تعالى ويكون جوابه ما آمنوا وما هم بمؤمنين
ق من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس نهاية اليوم الاخر الى ما لا يتناهى فالواجب ان يقول الى ما لا يتناهى
من وقت الحشر ق لانه آخر الايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني لان وجه وصفه بالاخر
عليه ضعيف دون وجهه على التوجيه الاول ليس بعده زمان بخلافه على الثاني ومعنى كونه آخر المحدودة
انه لا يحد الوقت بعده ولا يخفى ان الثاني انسب باطلاق اليوم عليه لان اليوم اسم المحدود

ق ما انتحلوا الانتحال انتحال الشخص ادعاء ما لغيره لنفسه والمراد ادعاؤهم ما ليس لهم
وكانوا اصله وما آمنوا هذا اذا كان لنفي ما افاده قولهم آمنا والظاهر انه لنفي ما افاده تكرار
قولهم آمنا واستمراره المستفاد من قوله يقول آمنا يعني حالهم دائما الاقدام عليه فالمطابق
له ما يفيد نفي جميع دعاويهم وهو استمرار عدم ايمانهم المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين ق
ليطابق قولهم في التصريح بشان الفعل دون الفاعل يعني قوله آمنا يفيد الاهتمام بشان الفعل
والنظر الى تحقيقه وكشف حاله وكون النظر على الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين يفيد الاهتمام
بشان الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا وهذا هو الذي ذكره الكشاف حيث قال الفصل في انكاره
ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك طريقا ادى الى الغرض المطلوب وفيه من التاكيد والمبالغة
ما ليس في غيره مما افاده قوله لكنه عكس اي صرح بشان الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي ان يقال
هذا ايضا تصريح بشان الفعل فما ذكره انه عكس بحسب الظاهر تاكيدا ومبالغة في نفي ما ادعوه ووجه
المبالغة على ما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية ابلغ من
التصريح كما تقرر والاوجه ان كونهم خارجين عن عداد المؤمنين بجعل دعواهم بعيدا عن ساحة
الصدق بمراحل لا يمكن قطعها ويجعل كذبها مما يظهر انه هذا من نكات العدول العدول عن قوله
وما آمنوا الى قوله وما هم بمؤمنين كان تميزهم عن المؤمنين عن الشرك فانهم ايضا يقولوا آمنا
و ما آمنوا قبل هذا القول ايضا ق ولذلك اكد النفي بالباء لان الغرض المبالغة في نفي الايمان
عنهم اكد النفي بالباء ق واطلق الايمان الظاهر انه استيناف كلام منهم كما يدل عليه بيان الكشاف
ويحتمل جعله من متعلقات قوله ولذلك قوله ويحتمل ان يقيد بما قيدوا به لانه جوابه نكتة للتقييد
ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد بل الاطلاق ايضا لانه جوابه وذلك لان التقييد في قوله
آمنا بالله وباليوم الاخر ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون
فيما يظهر منهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر في الاقتصار على نفيه وكذا ان كان على
سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله وباليوم الاخر للتخصيص بما هو المقصود واما اذا
كان ادعاء منهم بانهم اختاروا الايمان من جانبيه وحصل لهم جميع اجزاء الايمان فالتقييد
ليس تقييدا بل مبالغة في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق والتقييد لانه
جواب التقييد ولكن يجعل وجها لاعتبار التقييد قرينة عليه واما اعتبار الاطلاق
فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد ان يتاير بانه لم يذكر نكتة للاطلاق فالظاهر
انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد بيان نصب القرينة يعني ان قوله بما قيدوا به يدل
على ان التقييد بناء على انه جواب لما حكي عنهم مقيدا مع انه لا يختص هذا الاحتمال بالتقييد محتمل

والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل الكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود هنا ذلك وهو الذي ذكره صح

لانه جواب المقيد سواء كان التقييد داخلا في الحكم او من الحاكي فالاولى بما قيد به على صيغة
المجهول قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بان صريح الآية نفي ايمان فارغ القلب
لم يتم ولو كان بان تكفير المنافقين لخلو قلوبهم عن التصديق اذ ليس اعتقاد النقيض
كفر الكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه يوجب انتفاء التصديق بما علم قبايح
قوله اذا اوجع الحارش حرش الضب صاده كاحرشه كذا في القاموس ق ولا عبرة
العرقين خصيتين في القاموس هو شعبة من الوريد ق وخداعهم مع الله ليس على ظاهره
الظاهر فخداعهم لتنوعه عما تقدم ولم يلتفت الى ما في الكشاف ان خداع الله معهم وخداع
المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثر
ان المؤمن مخدوع غير خادع لان مذهب اهل السنة ان القبيح من الله تعالى يجيء على خلاف مذهبهم فلا يصح
تاويله النظم لدفع القبح على فعله والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه واما لاجل الدين فلا يفوت
عنه خداع وكيف لا والمخادعة عين الخداع لمصلحة الدين لانه ارادة واخفاء لما علم ق
ولانهم لم يقصدوا خديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت
الى ما اجاب به الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانهم لجهلهم باحاطة علمه تعالى وصلاح
المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله والمؤمنين ويخدعهم والمؤمنون اذ لا ينكر جاهل علم الله
بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على المنافقين الذين هم من اهل الكتاب ق
بل المراد اما مخادعة الرسول على حذف المضاف بيّنه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح
ان يراد بلفظ الله رسوله مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله
على غيره ولو مجازا صرح به المحققان في شرح الكشاف ق او على ان معاملة الرسول معاملة
الله تعالى يريد المجاز في التعليق وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله ق كما قال من يطع
الرسول فقد اطاع الله الآيتان ذكرهما الكشاف لتائيد التوجيه وليس التائيد بهما سديدا
لان اطاعة الرسول يستلزم اطاعة الله لانه حكم باطاعة الرسول ومتابعة الرسول يستلزم
متابعة الرسول الله تعالى لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان يحاربوا فقد عاهدوا مع
الله ان يحاربوا دينه ق واما ان صورة صنيعهم مع الله من اظهار الخ ظاهر كلامه انه
جعل الكلام تمثيلا ويحتمل البناء على الاستعارة التبعية ومنع السيد السند في الحمل على التمثيل وجهه
خفي ق ويحتمل ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت في ما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون
على معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع اذ لا مجال لخداع
الرسول والمؤمنين معهم ولا يصح حمل لفظ واحد على الحقيقة من جانبهم والمجاز من جانب الرسول

والمؤمنين

والمؤمنين وقد صرح به المحققان في شرح الكشاف فكيف قابل قوله ويحتمل بما سبق قلت
قد حققنا لك انه لا بأس لخداع الرسول والمؤمنين اياهم لاعلاء الدين مصالحة على انه
يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام السابق لبناء بعض ما يشتمل عليه لا مقابلا له فتامل
قوله لانه بيان ليقول واستيناف ويخدعون في بيان يقول اقتبذ منه يخادعون
وان كان لوقوع يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب
الفاعل الا ان المفعول يأتي بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول مدلول
الكلام والتوقيف له قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله مستانفا لانه ايضاح لما سبق
وتصريح بان قولهم كان مجرد ما خداع وايضا ليست المخادعة امرا مطلوبا بالذات فلا يكون
الجواب به شافيا بل كنا في السؤال آخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله
في الجواب بمنزلة انهم يقولون لغرض ظاهر البطلان تائيد التعجب من كونهم من الناس
كما سبق لانقطع السؤال ولكان ان يجعل قوله يخادعون الله بيانا لما نسب قصدا من قوله
ومن الناس من يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل لم تعجب من كونهم من الناس فاجيب
بانهم يخادعون الله الآية ق من شواهم طرفه اتاه بثلاث والباء للتعدية اي نعطوه من شواهم
من الغارة والقتل الى غير ذكره والمنابذة المجاهرة بالعداوة خير منها بزعمهم للمؤمنين ق
ان دائرة الخداع راجعة اليهم في القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء ويجيء بمعنى يحيط
ثم الفرق بين الاول والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع سبق اي مخادعتهم
الله ورسوله والمؤمنين ليس الا مع انفسهم لان ضرره يلحق بهم والخداع في المعنى
الثاني خداع آخر يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم
مغرورين بذلك الخداع ويخدعهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول
من فروع بغى فلا فيخدعهم ويحتمل على مخادعة من لا يخفى عليه خافية ويحتمل النظم
الكريم والله تعالى اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله والمؤمنين
في انه تعالى لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع خداع الله لانه لا يخفى
عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم الله تعالى به لا محالة وان يكون كناية
عن ان مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله تعالى
ورسوله والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم ق وقرئ الباقون وما يخدعون لان المخادعة لا تتصور
الا بين اثنين فيه بحث من وجهين الاول ان القرآن انما هو للسماع من رسول الله لا بمقتضى العقل
حتى يصح تعليله بشيء ويمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم هذه القراءة وترجيحهم على القراءة

الاخرى مع ان كليهما مسموعتان منه صلى الله عليه وسلم والثاني ان الخدع كالمخادعة
في انه لا يكون الا بين اثنين ودفعه بانه لابد للشركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات
بخلاف الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة
الطبيب نفسه وعلم الشخص نفسه فتامل على ان ترجيح يخدعون على يخادعون بكفيه
ان الحاجة الى التكلف الاثنينية في الثاني اشد ق ويخدعون ويخادعون على البناء
للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند في حواشي الكشاف يقال خدعت زيدا
نفسه اي في نفسه على طريقة واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون لله
ورسوله والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منهم انفسهم المنافقين فيكون المعنى على انه ليس
المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس المنافقين لانه يلزم اضمار المرجوع في هذا القرآن
وهو النصب مع ان المختار البدل ولانه يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير
انفسهم مع ان المتبادر اتحادهما ق لان نفس الحي به اي به يكون ق في قولهم فلان يؤامر
نفسه كناية عن التردد في الامر ق لانه ينبعث عنها اولان قوامها بالرائي ولم طاجتها
اليه ق لا يخفى الا على موف الحواس والاصح لا يخفى الا على من على حواسه غشاوة موافقا له
لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقوله واضله الله
بربه الشعر بمعنى العلم وقوله ومنه الشعار بمعنى الشعار بمعنى العلامة يقال شعائر الحج
لعلاماته لانه يعلم به الحج ق في قلوبهم مرض استيناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم
وقوله فزادهم الله مرضا اعتراض بالفاء للدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا
على سابقه كما ذكروه موله والاية تحتملها رد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجازي
لكن شارحوه ايضا بالغوا في ان المراد المعنى المجازي كما قال ق فان قلوبهم كانت متالمة
استعمال المرض في الالم حقيقة لغوية ولكن كان لا يوافق رأي الاطباء حيث جعلوا الالم
من الاعراض دون الامراض ق تحرقا على ما فات عنهم اي يتحرقون بعض اضراسهم
ببعض حتى يسمع منه صوت وهو الكناية عن شدة الغيظ ويسمى التحرق بمعنى الاحراق
وان اشتهر ان الحسد كالنار والحاسد كالحطب في الاحراق لان وصله بعلى بمعنه
منه كذا في حواشي الكشاف والاولى ان يحمل على بانية لا صلة فان الحمل على الاحراق
مناسب جدا ق اي مؤلم على صيغة اسم المفعول وصف به العذاب للمبالغة وليس الاليم
بمعنى المؤلم اسم فاعل حتى يكون حقيقة لانه ليس بثبت كما قال الزمخشري في تفسير قوله
تعالى بديع السموات ق كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت

في بعض القراءة

لهم بخيل اي وفرسان قد تقدمت لهم بفرسان لهم موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع
والمراد في بيتهم الكر والقياس الغنم لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم ترتفع في قولهم
لقد حيل بين العير والنزوان الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مفارقتهم ق على طريقة قولهم
جديدة في كون الاسناد مجازيا لا في كون الشيء مسندا الى مصدره كما هو المتبادر حيث يخلف
حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم بمنزلة الالم الاليم كما في بعض شروح الكشاف ق ايضا
لانهم كانوا يكذبون الرسول بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم يكذبون بلسانهم ق
ق هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع والموضوع ق لانه علل به استحقاق
العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي والعاصم واما على قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة
الكذب الى النبي عليه الصلوة والسلام وبكثرة الكذب وبتحيرهم وترددهم في الدين والتحمل
لا يصار لبلاغ على حرمة شيء من محتملاته ق وما روي ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلث كذبات
والمراد التعريض اي المراد به المعنى التعريضي فان ابراهيم عم لم يقصد ظاهر معنى اللفظ
حتى يكون كذبا بل المعنى الغير الظاهر وهو الصدق فتسميتها كذبات لانها شبيهة بالكذب في
افادة ما ليس بمطابق وتلك الثلثة قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل الاول اني سقيم والثاني
بل فعله كبيرهم والثالث هذه اختي لزوجته حين قصد ملك يقصد زوجات الرجال لا غير
سارة زوجته عليه السلام والمعنى التعريضي في هذا ربي فرض الربوبية ليستدل على بطلانه
وفي اني سقيم اني ساسقم وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على رفع المضرة عن نفسه كيف يكون
الها ومضرة انه كسر صنمه وتوابعه وفي هذه اختي انها اختي في الدين ولكن ان نقول اراد
بهذا ربي هذا ربي لانه استدل به على وجود الرب وانه مع تغيره اذا لم يصلح للربوبية فغيره
اولى بعدم الصلاحية وقيل ان التعريض لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد التعريض لا بد
ان يحمل على التجوز اي المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال اراد انه صلى الله عليه وسلم قصد بقوله
ثلث كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا بانه لما تقرر ان ابراهيم عم بما هو شبيه
بالكذب فكيف صاحب الكذب فتامل ق عطف على يكذبون او يقول يريد عطف مجموع
الشرط والجزاء او عطف الجزاء على انقلاف وفي ان الكلام هو الجزاء والشرط قيد له او هو المجموع
وبالجملة كان الانسب بيان العطف بعد قوله قالوا انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان
العطف بعد بعد من حرف العطف ورجح الكشاف الاول وبين الشارح الترجيح بقرب
المعطوف عليه وافادة تسبب النفاق للعذاب فيدل على قبحه ووجوب الاحتراز عنه
كالكذب وبخلوه عن تخلل البيان والاستيناف بين اجزاء الصلة او الصفة وفي الوجه الثاني نظر

الاشارة الى المعنى من عرض الكلام وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض صحيح

المجموع

لانه لا دلالة على تسبب الفساد بل على تسبب كذب خاص وهو قولهم انما نحن مصلحون الا
ان يقال انه كناية عن اصرارهم على الفساد وعدم الاعتناء بالنهي عنه وكذا في الوجه
الاخير نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل لهم
وبيان اجزاء وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني يتضمن كون الآيات على تعديد قبائحهم و
انا ذنهم اتصافهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا وقصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب
الاليم بسبب كذبهم الذي هو ادنى احوالهم في كفرهم ونفاقهم فما ظنك بسائرها وفي الوجه
الاخير نظر ان قولهم انما نحن مصلحون ليس لا كذبا خاصا فليس ترك بيان سببه للعذاب لانه
يعلم بطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت ما يمكن ان يدفع به
وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون مختارا الى ما صرح به الكشاف من ترجيحه
وان يكون قوله ويقول للتسوية بين التوجيهين واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق
اي لا تفسدوا في جميع الارض ونفيه لانه واضح على ان الفساد فيما بين المؤمنين وفيما
تعود الى النبي عليه السلام واصحابه فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم
خلفاء الله في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لتمحض الكفر فيها
ملحقا بالمعدوم وجعل ارضها كانها الارض كلها **ق** فلعله اراد لا يخفى بعده والاوضح ان
المراد اهل الاتعاظ بهذه الآية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في زمنه عليه السلام
من المؤمنين **ق** خروج الشيء عن الاعتدال والانتفاع به **ق** وكان من فسادهم اثارة
بادرا في لفظ من ان الفساد لا ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره
غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين **ق**
ومنه اظهار المعاصي والاهانة بالدين وترد بقوله فان الاخلال بالشرائع اه ما يقال
ان الكشاف خص هذا الفساد لان فيه زيادة بيان لفائدة قوله في الارض ووجه الرد
ان غير ما ذكره مما ذكرا يضا يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء المهملة ووقوع
الناس في فتنة واختلاف وقتل والمرج بفتح الراء الفساد والتلف والاختلاط
والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج انما يفيد حصر ما دخله على بجوه
الى على الحصر اخير الجملة بعده وانما اطلق الحصر عليه لظهور امر انما **ق** وانما قالوا ذلك
لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح او لانهم قصدوا الخداع **ق** رد لما ادعوه ابلغ
رد لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله الا المنبهة بدل من حرفي التاكيد وقوله
وان المقررة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله للاستيناف به وقوله

لرد

حلقة ما المصدرية الآان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكر ان رمان في معارضة مع مع مع

دفع واذا قيل

لرد ما في قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين يعني به التعريض بانهم المفسدون
لانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح والمسلمين على خلاف منهم فهم المفسدون فرد
بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المؤمنين وهم المصلحون وقوله
والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعني وللاستدراك ووجه ان فيه الاشارة
الى ان افسادهم واصلاح المؤمنين كالمحسوس لكن الاصل لهم فلذا لا يعلمونهما والاختفاء
في ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم المفسدون انهم المفسدون
دون غيرهم من المؤمنين فهو رد لما قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمؤمنين بلا اشتباه
لا لما يفيد تصريحه من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد وانما يفيد
لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام الكشاف حيث
جعلوا الرد ما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن المصلحون من غير شائبة الافساد في جعل
تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بما في الفائدة على خلاف ما هو المشهور في جعله رد تعريض
في قولهم انما نحن مصلحون لا الرد بنفسه توضيح لضعف ما في الكشاف والطلائع جمع طليعة
وطليعة الجيش مقدمته يعني ان الا انما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه يمكن ان يكون قوله تعالى
ولكن لا يشعرون بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم المفسدون قوله الا انهم هم
المفسدون ولكنهم لا يشعرون بذلك **قوله** من تمام النصح عقيب القائل لقوله واذا قيل
لهم لا تفسدوا او لا واشار هنا الى انه القائل لقوله آمنوا بقوله من تمام النصح ردا لما في
بعض كتب التفسير ان القائل له بعض المنافقين للبعض والانصار المنافقون بقولهم
انؤمن كما آمن السفهاء والخطاب به للمؤمنين مجاهرين للكفر ودفع البعض لزوم كونهم
مجاهرين بان تكلف بان قولهم انؤمن كما آمن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين
ولا يخفى بعده لانه كقولهم انما نحن مصلحون مع ناصحيهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين
انؤمن كما آمن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يرونهم بذلك انهم قصدوا
انا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يظن بنا انا لم نؤمن كما آمن الناس
فانا لسنا الآن نؤمن كما آمن غير الناس من السفهاء الذين التحقوا بالبهائم وخرجوا اعمالهم
تحت الانسان مع انهم قصدوا بذلك تسفية المؤمنين لايمانهم **ق** فان كمال الايمان
بمجموع الامرين جعل آمنوا كناية عن طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الفساد
النهي عن الشرك فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي
للشرك اولا واثبات المؤمنين به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي عن الافساد على النهي عن النفاق

لا افادة لازم فائدة الخبر انما نحن نعلم انهم هم المفسدون ح

والامر بالايمان على الامر بالايمان ظاهراً او باطناً ق ولذلك يسلب عن غيره او لتنزيل الغير
لنقصانه منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المستجمع للمعاني
المخصوصة به والمقصودة منه ق والمراد به الجهول ومن معه وهو المعهود بالنسبة
الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن آمن من ترغيبهم بالايمان اهل جلدتهم هو الحاضر
في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال غيظهم منهم ولان من ترغيبهم بالايمان بالتمسك
باهل جلدتهم انسب ق واستدل به على قبول توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة
الزنديق بينه وبين الله تعالى انما الكلام في قبول توبته قضاءً ولا دلالة في الآية عليه ق
والامر بعد التقييد ويمكن ان يقال التشبيه للترغيب لا للتقييد ق وانما فصلت الفاصلة
كالتفصيل من القافية وقوله لانه اكثر طباقاً لا يريد به ان صنعة الطباق وهو جمع المتقابلين
فيه اكثر لانه لا مقابلة بين لا يعلمون والسفاهة بل اراد ان التناسب بين عدم العلم
والسفاهة اكثر منها بين عدم الحس والسفاهة فجعل الآية من قبيل مراعات النظير لا
الطباق كما توهمه العبارة وعبارة الكشاف ظاهرة فيه ق بيان لمعاملتهم مع
المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من بيان انهم يقولون آمنا انه تكرار لما في صدر
القصة من قوله ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين دفعه بان
صدر القصة لتمهيد نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا البيان معاملتهم مع المؤمنين
والكفار وبيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الآية
ان قولهم آمنا بالله وباليوم الآخر كذبا انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وههنا
بين ان قولهم هذا مع المؤمنين فبهذه المرتبة ايضا يخرج من التكرار وان التكرار على تقدير
عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفاً على قوله يكذبون كان قوله واذا لقوا
الذين آمنوا البيان ان لهم عذاباً اليماً بهذا القول فلم يكن يتوهم التكرار احتمال فليكن هذا
ايضاً من مرجحات عطف واذا قيل لهم على قوله يكذبون ق ويروى ان ابن ابي آه
فان قلت لا يخفى ان القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا لانه
لم يكن في هذه القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى
الايمان ضمناً من غير لزوم دعوى الحدوث والثبات حتى يخرج من هذا اللازم بانهم يقولون
آمنا تنزيلاً للازم منزلة المصرح به فكيف تكون تلك القصة سبب نزول الآية قلت
صارت هذه القصة سبب بيان حالهم فيما يكثر منهم من قولهم آمنا ق يقال لقيته ولاقيته
اذا صادفته واستقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة

ابن ابي

الوجدان

الوجدان والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارحان المحققان على ان فتح
العبارة تقول على الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيانه هذه فان الفعل المسند
الى ضمير المتكلم اذا فسر بما يجب ان ينطبق على الاسناد الى المتكلم لان الثاني تفسير للاول
وخارج في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على البناء للمجهول واذا جيء بكلمة
اذا في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدر الكلام في موضع الجزاء فالواجب ح ان تكون
هو وما بعد اذا بصيغة الخطاب اي اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح اذا استقبلته
يقال لقيته الا بتعسف هو تقدير كون القائل نفس المخاطب هذه عبارة موافقة في
المعنى لما ذكره العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة المتكلم اما
لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته انت اذا استقبلته و
قوله فانك بمرأى منه جعلته بحيث لقي اي بحيث يدرك ويستقبل ليرى ق وعدى بالى اي
على تقدير ارادة المعنى الثاني والثالث لتضمين معنى الانتهاء ولا يخفى ان الانسب
على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا اعدوا المؤمنين منتهين الى شياطينهم واصلين
اليهم وان الراجح هو التوجيه الاول لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه ق وشيطنه
قولهم تشيطن فيه انه يحتمل ان يكون مأخوذاً من الشيطان لانه اصله اي فعل فعل
الشيطان ق ومن اسمائه الباطل وفيه ان تسميته باسماء كل منها مأخوذ باعتبار
صيغته ارجح من التسمية باسماء كلها باعتبار صفة واحدة فان الثانية كالتأكيد في
طريق الافادة والاولى كالتأسيس والتأسيس خير من التأكيد ق لانهم قصدوا
بالاول دعوى حدوث الايمان فان قلت هو المراد بهذا الخبر فائدته او لازمها وايا
ما كان فيلغو لان المؤمنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون احداثهم قلت المراد به
النجاة عن باس المؤمنين والاستتار عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفائدة او لازمها فربما
يقصد به التحسر او التوجع الى غير ذلك وهذا المقام مما استنبط من عبارة الكشاف ان
التأكيد قد يكون للرواج عند المخاطب وصدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة
التردد والانكار وان ترك التأكيد من المؤمنين المنكرين بايمانهم او في المترددين
فيهم وذكر الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ومع الكفار الغير المتكبرين لاخبارهم
ولا مترددين فيه وافيد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم قصدوا مع المؤمنين
دعوى حدوث الايمان وهو مما هو غير محتاج الى التأكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى
الثبات وتحقيقه بالتأكيد لانه يحتاج تحقيقها الى التأكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن

دعوى كمال الايمان وثباته رايجا منهم مع المؤمنين بخلاف دعوى الثبات
على اليهودية مع اليهود وانه قد اكد عند المنكر لصدق الرغبة في الاخبار او
لرواجه عند الملقى اليه وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او عدم الرواج
ونحو نقول ذكر آمنا مع المؤمنين لغرض ايمانهم فيما مضى بدين موسى عليه السلام
وايهام انهم قصدوا الايمان بدينهم نفاقا فاتى بجملة ماضوية ولم يؤكد والان
مقصودهم منهم النجاة لا الاخبار حتى يؤكد والنجاة يحصل بمجرد التلفظ به و
اكدوا الكلام مع شياطينهم لان كونهم معهم مع كثرة الملاطفة بالمؤمنين و
القول بآمنا محل التردد ويحتاج الى تاكيد وبيان سبب القول بآمنا فاكده وبين
وجه قولهم بقولهم انما نحن مستهزؤن ق تاكيد لما قبله اي باعتبار لازمه
لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان يعكس فيقال الثبات
على الكفر مع اظهار الاسلام يستلزم الاستهزاء لكن ارتكاب التاويل بعد الحاجة
اعذب ق وبدل منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل الكل ولم
يثبته ارباب المعاني فيما بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا كلامه ويمكن جعله بدل
الاشتمال لان الاستهزاء بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم في الثبات
على اليهودية فهو اوفى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثاني
في الاول فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها ق اما المقابلة اللفظ باللفظ
يعني لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتهر ان اطلاق
لفظ احد المعنيين المتقاربين على الآخر لمجاورته قسم من المجاز حتى ظن انه قسم آخر
من العلامة سوى ما ضبطوا وكنت جعلته مندرجا في الاقسام المضبوطة
من المجاز في شرحنا على التلخيص فاطلب المشاكلة من البديع وقوله او لكونه
مماثلا له في القدر يريد انه استعارة تبعية بعلاقة المشابهة في المقدار ففي
التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في الجزاء كما قال جزاء وفاقا ق او يرجع وبال
الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء بال الاستهزاء
بالاستهزاء في ان ما يلزم من الاستهزاء يلزم الارجاع ق هو لازم الاستهزاء
فسمى تنزيل اللازم الاستهزاء اذا استهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة
الى انه يحتمل ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء ق وانما قال المتوقف
به ولم يعطف اشارة الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف ابتدئ به ولم يعطف

قلت

قلت هو استيناف في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله عز وجل هو الذي يستهزئ بهم
الاستهزاء الابلغ ليس استهزاؤهم بالنسبة اليه استهزاء ولا يؤبه به في مقابلته
لما ينزل بهم من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله تعالى هو الذي يتولى
الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين ان يعارضوهم باستهزاء مثله وذلك
التوجيه ان يقول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء كلام في غاية الجزالة لا الاستيناف
بمعنى احدى طرق الفصل من جواب السؤال وقد استدل عليه حيث وضع استونف موضع
ابتدئ فان فيه ايماء الى ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء وترك العطف وان قوله
وفيه بيان لوجهين لجزالة الاستيناف وفخامته اوما الوجه الاول فتحقيقه انه لو
عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزؤن لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان
الله تعالى اغنى المؤمنين عن معارضتهم مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم
تخصيص التولي بهذه المجازات فلما ترك العطف افاد انه ينزل بهم الهوان وجعله قبحهم
مطلقا في مقابلة الاستهزاء فقط ولقد نقح عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث
بدل قوله وهو الذي يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين لقوله تعالى مجازاتهم لان عبارة
توهم انه تولى مجازات استهزائهم بالمؤمنين لا المجازات مطلقا فلا يتم ان ترك
العطف ليدل على تولي المجازات مطلقا ولا يختص بتولي تلك المجازات فيحتاج عبارته
الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء بهم والانتقام منهم في ضمن تولي المجازات
مطلقا وحيث لم يقيد قوله ولم يحوج المؤمنين ان يعارضوهم بما قيد الكشاف حيث قال
ان يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا يتوهم خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير
ان لا يكون تسمية فعل الله استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني فتحقيقه
انه لكون استهزاء الله بمكان بعيد عن استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون العطف
بينهما كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في مزيد دقة
غفل عنهما شارحو الكشاف وحملوا الاستيناف على المشهور وجعلوا وصفه بالجزالة
مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين في غاية القباحة بحيث يسأل كل عن جزائهم و وجعلوا
قوله وفيه بيان دقائق في نظم الكلام لان في الاستيناف من الاستهزاء الى الله تعالى دون
المؤمنين وفيه انه لما كان المراد بالاستهزاء ما يفعله الله بهم لا بد من الاسناد اليه ولا عطف
للاسناد اليه نكتة ثم نقول لا يصح عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان ينخرط
في سلك بما كانوا يكذبون ويرتبط بيكذبون او في سلك صلات من في قوله ومن الناس

منها يتقول ولا يستحسن شيء منها فاحسن التاويل وتمسك بحسن التعقل ق ومنه مددت
السراج والارض اذا اصلحتها بالزيت والسماد والزيت للسراج والسماد للارض وفي
السرقين بالرماد وقوله كاملي له في القاموس مل له في غيه اطال ق ويدل عليه قراءة
ابن كثير ويمدهم فيه بحث لان في القاموس ان الامداد الامهال كالامداد وفيه ايضا مد زيد
القوم صار مددا لهم وهو حسن في هذا المقام جدا ق والعمه في البصيرة والعمى في البصر
البصر هو الغالب في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والراي والعمه في الراي
خاصة وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمه في التحير ابعلي بو التقلب تحير لغته مع الكشاف
ليس بذاك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف اذ لم يرد اختصاص العمى بالبصر بل اراد بيان
العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة العمى للبصر واعتبار العلم ق قال اعمى المهدى بالجاهلية
العمى اوله وعمهه اطرافه في مهمه في شروح الكشاف اي رتبه مفازة لا منتهى سعة
بل اطرافها جوانبها في مفازة اخرى اعمى المهدى اي في المنار علم ان الاعمى اوجعل
خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمى الامر عليه اي التبس الهداية الى
طرفها على من يجهل ويتحير فيها وقد يقال اعمى فعل ماض اي اخفى طرف الاهتداء العمه جمع
عامه هذا وفي القاموس عمى معنى البيت تعمية اخفاه ق اولئك الذين اشتروا الضلالة
بالهدى في الحواشي التوضيحية الاية تعليل للاستهزاء بهم الابلغ والمد في الطغيان على سبيل
الاستئناف او جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم ق اصله بذل الثمن وحقق ان اطلاق
البيع والشراء وبالعكس فيما اذا كان البدلان غير نقدين والقاص الدينار والدرهم
في القاموس انما سمي ناضا اذا تحول عينا بعد ان كان متاعا ق اخذت بالجمة مجتمع
شعر الراس والا عر قليل الشعر والازور مغاير اسنان الصبح وقيل المراد ههنا
اصول الاشياف التي تناثرت رؤسها والعم عطف بيان للطويل الذي هو جمعه
له في المعنى والجيد ر القصير والمراد باشتراء الشيب اشتراء النوائية باسهلام والم
بالمسلم معهود هو جبلة بن صفوان الايهم اخر ملوك غسان حيث ارتد نعوذ
بالله تعالى وتنصر بعد الاسلام وقصته ان كان نصرانيا وقدم على عمر رضي الله عنه بمكة على
مافي الشرح وقيل على علي رضي الله عنه منه واسلم ثم سار الى مكة فوطئ ازاره رجل
من بني فزارة فلطمه جبلة في شمه ما انفه وكسر ثناياه فشكى الفزاري الى عمر رضي الله عنه
فحكم اما العفو واما القصاص فقال جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو سوقة فقال
شملك واياه الاسلام فما تفضله الا بالعافية فقال جبلة انظرني الى الغد فلما كان من الليل
ركب

ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا ق ونسبه الشعر اليه بحاله اشارة الى تحسره على ما فاته
لما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشد تنصرت بعد الحق عارا
للطمة ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر ق فادركني فيها لجاج حمية ق فبعت لها العين الصحيحة
بالعور ق فياليت امي لم تلدني وليتني ق صرت على القول الذي قال عمر رضي الله عنه
قوله والمعنى انهم اخلوا الخ ذكر فيه ما يتجه انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال وجوابه
انه اراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا الخارج الى الفعل اما ان ذلك هدى
حقيقة او مجازا ففيه توقف من النحو او اختاروا الضلالة اشارة الى جواب اخر
وهو ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب فالجواب الاول مبني
على حمل الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثاني على حمله على مقتضى الاتساع الثاني
ومن الفوائد التي فاتته الحسبة بسط الله ملكه ان اشتراء الضلالة بالهدى لا
يخصهم بل مثلهم الكافر والمجاهر فليخص بهم ويمكن ان يقال تخصيص وصفهم بذلك
لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر ارجى اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم
نقول وبالله التوفيق الاوجه ان يراد بالهدى قولهم آمنا وبالضلالة قولهم انا معكم
انما نحن مستهزؤن سمي الاول هدى لانه به الهدى كما ان الثانية سبب الضلالة ق
اي استعمل الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يشاكله اي ما يوافقه تمثيلا لخسارتهم اي
تشبيها لخسارتهم بخسارة التجار كانه وهو قد نبه بقوله تمثيلا لخسارتهم على ان
المراد بنفي الربح الخسار مع انه اعم من الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم الخسار
لانه يستلزمه التجارة غالبا تجلا واتلافا فلولا الربح لكان خسرانا واخبر ما ربحت على
خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واظهر لتوضحه بانتفائه المقصود
الاصلي بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الضد وهو الخسران وعلى ان نسبة ما ربحت الى
التجارة مجاز وعدم الربح والخسار لهم ويسمى به توطئة لبيان وجهه وعلى ان
الترشيح ههنا ايضا استعارة لا مر ثابت لهم وهو خسرانهم وليس اثبات لازم
المشبه به للمشبه والترشيح مجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من لوازم المشبه به وقد يكون
الترشيح كذلك وان كان الاغلب فيه اثبات لازم المشبه به للمشبه وقد يقال اشارة
الى ان المقصود من الترشيح تصوير خسارتهم بخسارة التجار التي يتحاشى عنها اولو
الابصار تصوير الاستبدال بصورة التجارة فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة
كما في استعارة الاسد للشجاع بل تشبه ان يكون من قبيل استعارة الاسد لصورة المنقوشة
المنقوشة

بالشراء
فان الاستبدال في صورة البيع هذا وفيه نظر لان في التجريد عن الاستبدال
مبالغة في خروج الهداية عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار
الضلالة في ايديهم صورة الملك فهي بدل المكرهي يرجع تبعاته اليهم كما يرجع
تبعات الملك الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية واستبدلوها
بالضلالة فقد خرج راس المال من ايديهم بالكلية فمعنى وصفهم بالخسران مع فوت
راس المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض قلت اما لانه عد مما
ينالون به من الاغراض الدنيوية بالضلالة في شيء من العوض او اشير الى انه يكفي
لتوبيخ التاجر الخسران فكيف فوت راس المال فوتا بينا ق ونحوه ولما رأيت
النسر عن ابن داية عشش في وكريه جاش له صدري النسر مستعار للشيب
وابن داية وهو الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش اي اتخاذ العش وذكر الوكر
ترشيح والتعشيش في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح
حيث قال عش الطائر موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ
وهو في افنان الشجر فاذا كان في جدار او جبل او نحوهما فهو وكر وجاش بمعنى
اضطرب قيل الوكران استعارة للحية والرأس او للفودين اعني جانبي الرأس ويجوز
ان يكون جانبي اللحية ق ولذلك سمي شفا والشف بالفتح والكسر الفضل او النقصان
ضد وكلا المعنيين يصلح لكونه منقولا عنه اذ قد يسمى الشيء باسم ضده ق
لتلبسها بالفاعل او بمشابهتها اياه من حيث انهما سبب الربح والخسران اشارة
الى ان العلاقة في المجاز العقلي كما تكون جهة غير ما هو له بما هو له في ملابسة الفعل
كذلك يكون بمجرد ملابسة للفاعل اي ملابسة كانت حتى انه يصح خسرت جاريتك
وان لم تكن الجارية من ملابسات الخسران بمجرد انه مملوك للفاعل وهذا الثاني
مذهب الكشاف والمشهور هو الاول ق وما كانوا مهتدين لطرق التجارة ق لان
الاهتداء في الدين بمعنى وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع على عدم الاهتداء
في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه الا بجعل و
ما كانوا مهتدين في رفع التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى اي اشتروا
الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين لطرق التجارة والا لم يفعلوا ذلك لكنه ارادوا
الكشاف جعلوا عطفا على ما ربحت تجارتهم ومتفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم
استنباطا من كلام الكشاف ولكلام الكشاف محمل آخر لا يسع هذا المقام بيانه ق

دفع لكونه تكرارا للاستبدال الضلالة بالهدى بمعنى الاهتداء المتفرع هنا على الاهتداء لطرق التجارة صح

ق

ق ولما جاء بحقيقة حالهم عقبها بضرب المثل بقوله منه انه اول ضرب مثل وثانيهما
وكان بيان حالهم الى الآن على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدى تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي التالف اصل راس المال الغائب
مقصوده من التجارة وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا محيص عنه
الا ان بتكلف ويقال مقصوده ان البليغ المقصود من هذه الآية تصوير ما افاده
امر زائد على ما سبق بل زيادة توبيخ ما سبق وتقريره على وجه بديع وهو ادخل
في الزام الخصم والقمع الضرب على الرأس بالخشبة وحرف الرجل عما يريده كلاهما
حسن في هذا المقام واللدود الخصومة والحبس فالخصم الالد بمنزلة الخصم الاصم
او الحبس والحال ما عليه الانسان والصفة النعت والقصة الحديث كذا في القاموس
ق والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير في بنورهم
جمعا وجه كون الذي بمعنى الذين رجوع ضمير الجمع اليه لا تشبيه حال جماعة بحاله ولو لم
يكن جعلا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله الكشاف وجها لذلك لما ان فيه ضعفا بينا
اذ ليس هنا تشبيه الذوات بالذوات بل تشبيه الحال بالحال ولا بأس تشبيه حال جماعة
بحال واحد على انه يجوز ان يكون المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه
حال الجماعة بالواحد لكونهم في اتحاد وصفهم بمنزلة الواحد ق وانما جاز ذلك ولم يجز
وضع القائم مقام القائمين ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذي وثالثها
بالنظر الى ما عرض له من الصلة فلذا اخره اما الاولان فحاصلهما انه لا يحتاج ان يجمع بوجهين
اولهما انه ليس الذي مقصودا بالوصف فلا قصد الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع لكونه
جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء الكلمة ولما توجه عليها انه قد جمع فعلى الذي
دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت في الذين حرف في محل زاد معناه كما هو عادتهم
من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة
بالصلة ولا يخفى ان حق البيان ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف
ويقيد حرف التعليل كما في اخته وكانه نبه على انه لا يخطأ وترجيحه عن الاولين
كانه ليس بوجه مستقل بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه ان حذف العلامة
في الذي دون القائمين لامرين احدهما الاحتياج الى العلامة وهو ان الاولين فيه ما
يستدعي صحة حذف العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكونه مستطالا
بالصلة وثانيهما العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليست علامتي الجمع بل زيادة

لزيادة المعنى فلا يتوهمان انه يحافظان عليها كما يحافظ على علامتي الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل بين قوله ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه مستطالا لقوله وليس الذي بجمع الفصيح بل يجب ان يكون قوله وليس الذي آه كما اخره الكشاف لانه الامر الثاني وقوله ولكونه مستطالا اي يطول هو الامر الاول في ذكرنا هو المناسب لهذا الكلام وما ذكر لكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف وظهر وجه مخالفته مع الكشاف داود وعليه انه بعد التحقيق ينبغي ان لا يجوز الذي استوقد كما يجيز القايم في مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افرادهم استوقد للفظ الذي ولم يرد للفظ اللام لانه حرف في الصورة فلا ينبغي ان يجعل الضمير له بل ينبغي ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه وتحقيقه نقول اللام في القايمين مخفف الذين كما انه في القايم مخفف الذي فلا يجوز افراد ضميره ووضع الذي استوقد ووضع الذي موضع الذين لعدم الاهتمام بصيغة الجمع بتصحيح افراده وليس مخفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي وجمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذي ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل وتحصل حق التحمل ق واشتقاق النار تركت تعريف النار لاستغنائها عن التعريف ولانه نوقش في تعريف الكشاف بانه لا يصدق على نار تحت الفلك ق لان فيها حركة اي تحرك في النار وهو الى ربي عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها تخرج من الزند ق او ان ضمير النار ربحه عليه ان النار ليست في اماكن حولها فكيف يشرق منها ودفعه الكشاف بان قال ويجعل اشراق ضوء النار حوله بمنزلة اشراق النار ربحه اسناد الاضاءة الى النار اسناد الى السبب والمراد اضاءة اضوائها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام لما رأى ان فيه تكلفا غنيا عنه لجواز اعتبار استبعاد المستوقد في اماكن حوله ولا ينافيه قوله نار الجواز حمل تنكيره على التكثير ق وما موصولة في معنى الامكنة يقال يجوز تقدير في لفظ مكان لكثرة ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه وعلى انه فرق بينها بالكثرة وكانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري ان العذر اشد من الجرم وكيف لا وعسل الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة وقوعه في كلام العرب والحل ان ما حوله في معنى عنده نصب بما في معنى عنده لا خفاء فيه ق انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لا يقال لا تنتفي نار الموقد فجاءة بل تنتفي ضوءها لانا نقول تنتفي النار المشتعلة وانما تبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن ان يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يوهم انتفاء النار بالكلية حتى الجمرات ايضا فنفى النور المقيد انتفاء الاشتعال الذي يكون الانتفاء له في الغالب ولك ان تقول

نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات مع بقاء النار مظنة وقوعهم في النار ونفراجهم بما كان توقعهم النفع به فيزيد بحرجهم وتالمهم بقي ان اضاءة ما حول المستوقد بين كيف صار سببا لذهاب الله بنورهم كما يقتضيه لما ق ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حوله لتقدير ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا يرضاه الله تعالى ولا يخفى انه تكلف وهذا الذي سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم للاستيناف ولا يخفى بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حول المستوقد خمدت وتشخص سببية الاضاءة للخمود قلت الاضاءة يستلزم الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبار ما يلزمها سبب الخمود ق الا ترى انه كيف قرر ذكره واكده بقوله آه جعله مؤكدا لذهاب النور فلزمه انه لا وجه للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد اي وقد تركهم فالحال حال مؤكدة ق ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر البيان انه جعل لا يبصرون وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير رابط اي لا يبصرون فيها ولو جعل حالا عن المفعول الاول لا استغنى عن حذفه ولا يخفى حسن وصفهم بقوله لا يبصرون لان شان المستضيء في الظلمة انه يبتغي ابصاره بالظلمة عقيب انتفاء الضوء بخلاف الغير المستضيء فانه يرى في الظلمة شيئا ق كقوله ذكرهم في ظلمات وقول ان عنترته جزر السباع فرق بين الاية والبيت ق بان الاية محكمة والبيت مقطوع به اذا جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال في ظلمات في الاية ونبه الكشاف على ذلك الغرق والجزر ان الشاة المعدة للذبح والتنوش التناول واخره منتظم اي بكسر حسن بنانه والمعصم بكسر موضع السوار من اليد ق او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة يعني وتركهم في ظلمات على حذف المضاف تقديره في مثل ظلمات او هي الظلمة الشديدة ق ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل منزلة اللازم بمعنى لا يتحقق منهم الابصار ولا يبعد ان تقدير ضمير الظلمات اي لا يبصرونها لانها ظلمات معنوية او لا يبصرون بما يتداركونها ق ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون يشوبات التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين لكونهم من شمولاته وعنه ارجاع مثلهم اليهم ومع تقدير مثل مثلهم ولعله اراد ان الاية يليها وخلاصتها مثل ضربه الله لمن اتاه ضربا من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا ومتحسرا ويدخل تحت عمومه هؤلاء المنافقون فلذا قال مثلهم للاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا لخصوصهم بهذا القسم بل داخلون فيمن اثر الضلالة على الهدى المجبول له بالفطرة ايضا وقوله ومثل لا بانهم اشارة الى صحة اصل الاية تشبيها مفرقا ق وامنوا ان ينطقوا به السنتهم فلما

فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت
النطق لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا
ما نطقوا الا بالالجاء والاضطرار فليس نطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق منهم
مطلقا مع النطق والاصح ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد
ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق المشاعر والقوى
تنبيه على ان ذكر الصم والبكم والعمي على سبيل الاقتصار في البيان والاعتماد على تنبيه الشاعر
والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم ق جعلوا كانما ايفت مشاعرهم وانتقضت قواهم
زاد قوله انتقضت قواهم لان الناطقة لا يدخل تحت المشاعر واشعر بان اكتفاء الكشاف
بذكر المشاعر بوجه دخال الناطقة تحتها بقرب من التكليف يقال ايفت الزرع بمعنى
اصيب بآفة واذن من صرع بمعنى اصيغ الشيء واصم بتقدير انا احتج افعل صيغة عدى
بعوض لتفهمين معنى الذهول والغفلة ق اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن
حمل الكلام على المستعار منه لولا القرينة الحالية والمقالية في الكشاف بحيث يمكن حمل الكشاف
على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة ويتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على
المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها فهم كثير من المتعلمين ولا لحاجة اليه
ما نحن فيه حيث سقط قوله على المستعار له وبقي ما فعل فلا تظن به انه اسقط لعدم تنبه
لدفعه فان الرجل شانه هو الفائق بكلاف ذلك وان اردت وجه الدفع فاحسن الوجوه
ما في حواشي السيد السند فخذه فانه المعتمد ق كقول زهير يمدح هرم بن سنان وشاكي السلاح
من شوكة السلاح وهي شدة الباس وحدة السلاح والالات نكر مقذاء [illegible] بحذف العين
فيقال زيد شاكي السلاح بضم الكاف وقد نقلت الى موضع اللام ويصح فيقال شاك السلاح
بكسر ما مقذف مكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل يرمى به الى الوقائع والحروب كثير اللبد جمع
وهي شعر المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبدة متراكمة لم تقلم قطع
بعض لا يعتبر به ضعفه قولهم فلان مقلوم الظفر اي ضعيف والمقلوم افلق الشيء
اي بالبعض وقوله بغربون عن توهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح الاعراض والغي اللينة
المفاصل المترخية الجناح ق هذا اذا جعلت الضمير للمنافقين على ان الآية فذلكة التمثيل
القاموس فذلكه حسابه انهاه وفرغ منه مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا
وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم داخلين في حكم فصل التمثيل وهو لا يفيد الا عدم
الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد
فافاد

فافاد تحيرهم في المحسوس باي حاسة كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الغذلكة
سمعهم وكونهم عن العقل بمعزل لانه جعل كونهم خارجين عن درجة العقل مقررا
مفروغا عنه انما المقصود انهم من بين السفهاء معزولون عن الحواس وآلة
النطق ايضا هذا وقد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين الكفار حيث قال
في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم بكم عمي و
نقول الاظهر ان المقصود من هذه الآية بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم و
ضلالهم وخسارتهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المؤمنين وفلاحهم ليرتدعوا
عن شنائع افاعيلهم ويلحقوا بهؤلاء الممدوحين الاشارة الى انه لا ينفعهم النصح
ويؤيده قوله فهم لا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يوعظوا ولا يعتنى بتمييز آخر
قلت بيان حالهم بعد نبيس لارشادهم بل لتحذير ما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه
ق وان جعلته للمستوقدين هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني
والسيد السند في شرح الكشاف والنفقاء على ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين
سواء جعل ذهب الله جواب لما او لم يجعل والنفقاء الرجو والكظمة التي ما يحفر
تحت الارض وصفها بالخفاء واقيه وضمام القارورة وحمامها وقمها بكسر هو
سدادها ق واو في الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او
كلمة شك الا ان التحقيق انها لاحد الامرين وليس شيء من الشك والتشكيك والابهام والتخيير
والاباحة داخلا في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل التساوي
في الشك بنحو لما في الكشاف والذي بعث الكشاف عليه ان المتبادر في الاخبار منها
الشك فجعل المتبادر من ادلة الحقيقة ق ولا تطع منهم آثما او كفورا فانها تفيد التساوي
في حسن مجالسة ووجوب العصيان جعلوا المثل ورد في وجوب العصيان ولبس الكلام
لايجاب العصيان بل للنهي عن الاطاعة فكان الظاهر ان يقال انه يفيد التساوي
في وجوب الانتهاء عن الانتهاء عن اطاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على [illegible]
ان النهي عن الشيء امر بضده واما ان يقال هذا مبني على جعل المفعول المتفق دون
المنفي وعلى هذا البيان وجوب عصيانهما معا يكون ثابتا بدلالة النص لانها
اذا ثبت وجوب عصيانهما وجوب عصيانهما معا ثبت والمشهور
او لواحد من الامرين فيصح بدخول النفي عليه فليس وجوب عصيانهما ثابتا بدلالة
النص بل بالنص ق ومعناه ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين

ابى بوعض عنهم
مطلب لفظ او في الاصل للتساوي
للنفي

وانهما سواء في صحة التشبيه بهما انما اورد لفظ الصحة انهما ليسا سواء بل في
التشبيه بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ لانه ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته
ولذا اخروه يتدرجون في نحو هذا من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارة الكشاف فنقول
الاولى جعل او بمعنى بل كما في قوله تعالى او يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الآيتين
تمثيل واحد يجعل حالهم واثر ابتلاء امرهم مستفسرين بما بين الحالتين لانهم اما في تدبير
نقض المسلمين في خداعهم فهم في ظلمات النفاق والباس لامر عليهم بشوكة الاسلام وضعفهم فهم
كالمبتلى بالظلمات الملتجي الى الاستيقاد النار في مهب ريح كلما اضاء وانار الهب تدبيرهم اطفي
برياح نصرة الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف نزول الوحي الذي
سماعه لهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون اصابعهم في آذانهم
مخافة الموت من نزول الوحي والكشف عن حالهم وافتضاحهم كلما اضاء لهم الوحي بان نزل
ما لم يفضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحى بما يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب
بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكن ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا الله تعالى ق قال الشماخ و
وسحم دان صادق الوعد صيب للشماخ في شرح شواهد العرب واول هذا البيت عفا آية دان
نسج الجنوب مع الصبا اي محى علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهو سحاب
وسحاب اسود قريب من الارض هطال كثير ... ولا خفاء في ان هذه الاوصاف انما تحسن
في السحاب دون المطر ق ومن بعد ارض بيننا وسماء اوله فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها
حيث نكر ارضا وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض وجميع السماء بل نوع من كل منهما
وهو مقولة قطعة من الارض وناحية من السماء بينا وهي سماء تقابل وتحاذي تلك الارض
وانما ذكر سماء مع انه لا يزيد على بعد افاده ارض لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الفاصلة
بينهما الامر ... يكون كذلك من جهة السماء من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة
ق من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصاد المهملة والياء المشددة والثاء التي هي
من الشدة والمادة الثانية لان الصواب فرط الانسكاب واراد بالبناء الصيغة وهي صيغة
الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث ق ظلمة متكاثفة بتتابع القطر لان تقارب
القطرات يقتضي قلة الهواء المتخلل المتبرد وانما قال مع ظلمة الليل ولم يقل ظلمة الليل لان ظلمة
الليل ليس في المطر بل المطر في ظلمة الليل مستشارا الى ان جعل ظلمة الليل ظلمة من ظلماته فيه تبعية الظلمة
الاخرى بنحو تغليب او تجوز لملابسة التامة للظرفية والمظروفية وفيه بعد وبه ان الظلمات
اربع على كل تقدير ظلمة بتتابع القطر وظلمتا سحمته وتطبيقه وظلمة الليل والاوجه لعدم

عد ظلمة

ظلمة الغمام ظلمتي على تقدير ارادة المطر ولا لعدم عد ظلمة المطر على تقدير
ارادة السحاب ق وجعل مكانا للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي اعلى
المطر فكانهما متمكنان فوق المطر في المراس ولانهما في مصب المطر فالمطر محيط
بهما في انصبابه وقيل ارادها على المطر ومصب السحاب جعلا كانهما فيه بناء على
ان استعارة كلمة في للملابسة الشبيهة بملابسة الظرفية ق وارتفاعهما بالظرف ف
وما قال شرط سيبويه ان يعتمد على الموصوف او على احد الاشياء الخمسة مع كون
المرفوع فاعلا نعله اجرى ما ذكره في التسهيل ق ولذا لم يجمعا دفع لما في الكشاف
انهما لم يجمعا او لما يتجه ان مقتضى قوله من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد
وفي حصر الداعي الى عدم الجمع ادعى ما في الكشاف مع ان الداعي يحتمل ان يكون
ارادة الارعاد والابراق بهما لانه بعيد لا حاجة اليه ق يسقون من ورد
البريص عليهم بردى يصفق بالرحيق السلسل هو من قصيدة فيها لله در عصابة
نادمتهم يوما بجلق في الزمان الاول وهو يسقون للعصابة وقيل لاولاد
جفنة اذ هما ايضا اولاد جفنة حول قبر ابيهم قبر ابن مارية الكريم المفضل
يصف معاشرته مع الملوك الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق والبريص
نهر يتشعب منه والتصفيق النقل من اناء الى اناء للتصفية والرحيق صفو
الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص الذي لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار
وتعدية الورود بعلى لتضمنه معنى النزول والا فالورود للتعدي بعلى بمعنى
الوصول لا يتعدى بنفسه والباء في قوله بالرحيق للمصاحبة اي ممزوجا بالخمر
الصافية السائغة ق والجملة استئناف الاجزل ان يكون يجعلون اصابعهم
صفة ثانية وقوله يكاد البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى
كصيب فيه ظلمات ورعد وبرق لا يطيق السمع رعده ولا يطيق البصر برقه الانامل مع
ق وانما اطلق الاصابع موضع الانامل للمبالغة ذكر في الكشاف لهذا الا طلاق
نكتتان احديهما انه من الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد يختص وكانه
تركه لما ان الظاهر انه مصحح للاطلاق لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الداعية
ولما فعله توضيحه وهو ان شيوع الاتساع يرجح ذكره لا اتباع الاستعمال
الاشيع ارجح ولا يخفى ان في اطلاق الاصبع موضع الانملة مبالغة وفي جمعها مبالغة

مبالغة اخرى في وجه فاعرفه ق متعلق بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت
فتامل والعقبة شدة شهوة اللبن ق والصاعقة قصفة رعد هائل فسر
الصاعقة بتفسيرين ودفع بها ما يتوجه على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه
لا يلائم السؤال لان السؤال عن حالهم مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير الاول
بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير الثاني بناء على انه يطلق على كل هائل
فليكن عبارة عن الرعد وقولهم اي علبه بمعنى اهلكه و العوراء الكلمة القبيحة
والمغفرة الستر ق ورد بان اطلق بمعنى التقدير وبان ايقاع الخلق على الموت
مجاز عن تعلقه بمصحح الموت ومبدايه وبان عدم الملكة مخلوق كما فيه سرح
من شائبة التحقق ق والله محيط بالكافرين لا يفوتونه كما يفوت شيء وحتب الصواعق
بجعل الاصابع في آذانهم وذكر الكافرين ابلغ من ذكر المنافقين مع كون الكلام فيهم لان
انما استظهارهم بالكفرة وكانوا منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام ونزول رحى الكفر فيستكان
آخران وكون الجملة اعتراضية مبني على تجويز كون الاعتراض في آخر الكلام لان كل
استيناف متصل بدون الاخر كذا في شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق جواب
عن سؤال ناشي من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام متصل به معنى فيكون
قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اتي بها بين كلامين متصلين معنى
فلا يكون بناء الاعتراض بيانا على تجويز وقوعه في آخر الكلام قلت بناه على ما ذكروا
على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا
وجعلوا الجملة التي هي جواب للسؤال الناشي عن الجملة السابقة كالمتصلة بها بل جعل بعضهم
تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها منزلة الجواب عنها وبين الجواب والسؤال كمال الانقطاع
لاختلافهما خبرا وانشاء ق وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد
باعـ اما لفقد شرط او لعروض مانع المقاربة كما يتصور بوجود السبب مع فقد الشرط ووجود
المانع يتصور بفقد المانع ووجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده
قواعد العربية ولعله تصور للمقاربة من غير تخصيص بها ق بمعنى كلما نور لهم مشي اخذوه
كمال حيرتهم يظهر بان يكون المشي غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصد بل اي ممشى ظهر
مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذكر المشي حين من لا شعور له
بحاله ولا تدبير له في ماله وفي قوله في مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في
مطرح

مطرحه ويمكن ان يجعل في هنا للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغني عن تقدير المضاف
والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من يجزم بانهما ده
اظلم عليهم بابه فليكن من قبيل تمر ورته ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات
اقتضت كون مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل
قوله لهم في اضاء لهم واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات ق
هي اظلال حالك ثمة اجليا ظللنا بها على وجه امرد اشيب ق الضمير للعقل والدهر في سائر
هذا البيت وهو اعاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام استحت تأديبي فدهري
مؤدبي والاستفهام للمبالغة في الطلب افتعال من السوم وكون العقل مظلم حاله
لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل ويجوز
ان يكون ضميرها للارشاد والعاذلة وتأديبها وجاز ان يكون لارشاد العقل وتاديب
الدهر والمراد بالامر اشيب قبل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجارب
وقبل الامرد في السن الاشيب لمقاسات الاقران والاهوال ويحتمل الامرد في السن
الاشيب في العقل لاقبال عقله وورود كثرة الشدائد عليه والامرد لذاته مسوات
وصاهر من الشدائد الاشيب في السن والعامل في قوله فعقلي مرشدي قيل للتعليل ايما طلا
تحاول لان عقلي مرشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت
ارشادي فاجل ارشادي بما عقلي ق فانه وان كان من المحدثين آه شعراء العرب
ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهليون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون
الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق
وجرير والفرقة الرابعة الناشية بعد الصدر الاول الذين سموا بالمحدثين كابي
تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا لجعلهم بمنزلة الراوي فيما يوثق
انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية فلا يخفى ان تعدية الغير مما لا يجل
فيه الروية وليس الشأن فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على
الضبط ومبنى القول على الدراية فمع كون درايتهم موثقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم
لجواز ان يعتمدوا فيه على معرفتهم ويكون ناقصة فانشاء الشعر منهم ليس بمنزلة
الرواية بل بمنزلة عمل الراوي بمرويه فان روايته معمول عليها بخلاف عمله وقوله
في حراص كرام جمع حريص ق اي ولو شاء ان يذهب بسمعهم اي بقصيف الرعد اي
اشتداد صوت الرعد وبوميض البرق لمعانه كلاهما مصدران كالتقدير وقوله ابكي دما

المخضرمون

يتضمن معنى التعب والا فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى واما قال ولو شاء الله
ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد بينها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لم يرد
توبيخ المنافقين حيث لا يتنبهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق
واعدامهما قادر على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة
الى اعتبار ذهاب السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان
تعلق فعل المشبه به غريبا لكنه لا يذهب عليك انه ظهر للشرطية فائدة سوى ما ذكره
بها اليق بالمقام ق وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يحتمل ان يكون
المعنى وظاهر كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم
بل العكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب على قول النحاة لكن ما ذكره ابن
الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان لو لانتفاء الثاني لا لانتفاء الاول ليس انه
لو يستدل بها على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل معناه ان لو موضوعة للدلالة على ان
الثاني منتف وسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يكون المعنى ان ظاهر
الآية هنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني بمعنى ان استعمال لو قد يكون للاستدلال
والظاهر ان المراد هنا هذا المعنى ولا يخفى عليك انه حق العبارة وظاهرها الدلالة
على انتفاء الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه بكذا او لا يقال دل عليه لكذا ق
الشيء يختص بالموجود حاصل كلامه ان الشيء يختص بالوجود ولكنه تارة بمعنى لا يشمل
الخالق يجعله اسما لما هو شيء وتارة بمعنى لا يشمل الجمادات يجعله اسما للثاني و
قوله على كل شيء قدير بهذا المعنى وهو تكلف يجعل الشيء بمعنى ما يصح ان يعلم وهو تخصيصه
بالممكن بالعقل ق بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر ماخوذ من المثنى بمعنى
الثنية اي من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين اثنين مقدورا هو الممكن
وغير مقدور هو الواجب ومقدورا هو الممكن وغير المقدور هو الممتنع ق لزمهم
التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص بشاهد العقل ليس باطلا فالمحذور لهم
في ذكر اللازم كما يشهد به السوق قلت المتبادر من اللغة تغليب ما هو واقعه
ظاهر الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لزمهم ايضا التخصيص بما سوى
مقدور غيره تعالى ايضا كافعال العباد قلت هذا يلزمنا ايضا كالمعتزلة لو تم دليلهم
على ان العباد خالق افعالهم ق ان الحادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدور
لا يقال ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل الممكن القديم عند من يقول به وفيه انه قوله

على كل

على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة قبل وجوده
فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا او ايجاده يستلزم تحصيل الحاصل قلت قادر على ايجاده
باعدامه ثم ايجاده واقول فيه دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء ق وان مقدور العبد
مقدور الله تعالى لانه شيء اي لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر ق
اقبل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوقوف بما روي عن علقمة والحسن او على انه لا يقتضي
تخصيص الخطاب بمن يشير اليهما والا فلم يكن في نكته منافع فكيف يكون نداء اقليمي في هذا الخطاب
وايضا لما كان نزولها منفردة عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا ان يقال
يجوز ان يكون في الكلام التفات بعد تمام نزول القرآن ولم يكن فيه ذلك الالتفات حين النزول
لمصلحة تعلق نزوله قبلها قبله ق هزا للسامع وتنشيطا له اشارة الى ان النكتة العامة للالتفات
من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب وثانيا الى نكات مختصة بهذا الموضع ولك ان تجعل الاول
ايضا من المختصة بهذا الموقع فان هذا الخطاب جاء بوصف التنشيط اما بالنسبة الى المخلصين فهو في غاية
الظهور واما بالنسبة الى المبعدين المغرورين فمعرفتهم انهم تحت حكم حاكم يتوب عليهم باللطف
والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك امرهم ولا ياس عنه لاحد بكثرة الذنوب
ولا يخفى ان قوله وجبرا لكلفة العبادة بلذة المخاطبة ايضا من النكت التي تعود الى السامع
فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط ولا يفصل بينهما وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة
ويعود اليها من الاهتمام والتفخيم وان الانسب انه لا يقيد جبر الكلفة بلذة المخاطبة لانها
تجبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايضا ولو ترك التقييد لكان مستحقا لتاخيره عن الاهتمام
بالعبادة تفخيما لها ولم يكن الفصل بينه وبين الهز والتنشيط تركا كما له لفصل ومن النكت الجليلة
في جمع جميع الفرق في هذا الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالعبد
الابعد في ذلك والمقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا يعرف حال وجه التوجيه
لاستعمال نداء البعيد لمن هو مظان الزلفى وهو ادام كالمبعدين في مقام التكليف والاهتمام
بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر منه انه يخاطب بها المنقادون كل الانقياد والمتمردون كل التمرد
ويجيء وجه آخر في نكات بالافادة الاهتمام والاعتناء ق ويا حرف وضع لنداء البعيد وجعله
ابن الحاجب موضوعا للمنادى مطلقا المنادى في النكتة في اختياره ان الخطاب مشتمل على من هو في
غاية الزلفى ومن سواهم من المتوسطين ومن هو في غاية البعد ولك ان تجعل القرب
والتوسط والبعد باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود
وكون الموجود البعض في ساحة العدم ق وقوله وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي ان يؤول بان

بان المراد انه اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده والا فيجوز ان يكون استعمال نداء البعيد
لاعتقاده بعده ويمكن ان يجعل نداء البعد لان كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره
انهم قالوا كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيد للبعد فيه
وكون يا نائبا مناب فعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة مفيدة وحدها لا مع المنادى الذي هو
مفعول اذ الجملة لا يتوقف على المفعول في قوله وهو مع المنادى جملة مفيدة نظر ويمكن ان
يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى بل انه مع المنادى لما صار جملة لانه نائب مناب
فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب جملة من حرف واسم كما ظنه المبرد في ثانيه واطلاق الفعل على الجملة
ادعوا لا انهم كثيرا ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل والفاعل الضمير اذا كان متصلا فيقولون ضربت
فعل ماض متكلم وقوله فانهما كالمثلين دون يقول فانهما مثلان لان يا لا يلزمه التوحيد في قصد به
تجرد النداء فلا باس في جمعه مع اللام مقصودا به تجرد النداء والتاويل ليس جمع مثلين فالاحتراز عنه
لان فيه جمع امرين هما كالمثلين وفي الوصف من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد الابهام واختيار
لفظ البعيد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد تاكيد توجه المنادى بجميع حرف التعريف
وقوله وكل ما نادى الله جملة حالية يتم به التعليل وقوله كل مبتداء وخبره حقيق بان ينادى
له بالاكد الابلغ ق وما روى عن علقمة آه في قوله ان صح رفعه تعريض بما ذكره الكشاف في قوله
وبلغنا باسناد صحيح عن علقمة والحسن ورد وقوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار بان ما رواه عن علقمة
هو انه مكي يعني انه خطاب لمشركي مكة ولا يخفى انه بعيد عن المكي جدا فلا يلتفت اليه ومن وجوه التردد مشركي مكة
في صحة الرفع انه يخالف ما ثبت من ان سورة البقرة مدنية وان رد بان المكي يعني انه خطاب
لمشركي مكة وان نزل بالمدينة كما عرفت وقوله ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روى عن
علقمة يعني ما روى لا يوجب التخصيص بالكفار ولا امر الناس بالعبادة بناء على ان امر المسلمين بها طلب
الحاصل وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما يتجه
على شمول الخطاب للكفار بانهم كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة
على المعرفة ولم يلتفت الى جواب آخر ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين به كما يشهد به قوله
ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله لان هذا الجواب بعيد عن الصواب فمعرفة
الكفار لا ينفع في صحة العبادة بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب نظر ايضا لانه
يلزم ان يكون ايجاب اصل العبادات واعظمها متطفلا على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول ويمكن
ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا ينافي كونها متطفلا في الايجاب لانها لوضوح
امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالة بخلاف العمل والاوجه ان يجعل

العبادة شاملة للمعرفة ايضا فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى مؤنة ما ذكره واورد ان ارادة
اصل العبادة للكفار وزيادة للمؤمنين جمع بين الحقيقة والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من
افراد العبادات ق انما قال ربكم تنبيها على ان للعبادة هو الترتيب اي تنبيها على ان سبب ايجاب العبادة التي
العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية من وجهين احدهما ان التربية
قبل العبادة يوجب العبادة شكرا لها والثاني ان تقبل العبادة تربية له فالايجاب لارادة
التربية فلما علق العبادة بما لا نسبة له الى العبد الا التربية وهو برئ من الانتفاع به مطلقا
علم ان تلك العبادة اوجبت عليه تربية ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الامر هو المربي
ودوام التربية فيعتبر على الانقياد ق صفة جرت على غيره حق له للتعظيم اي صفة مادحة
واما قوله وللتعليل زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان علة ربوبيته وهو ليس
من معاني النعت بل مما قد ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه مباحث النعت في كتبهم
ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم الطويل العريض العميق ذكر تشنيعا بربوبيته هذا
ووجه جعلها مادحة ان عم الخطاب ان الرب المشترك بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا
يحتمل غير الموصوف بها بخلاف ما اذا خص ~~الارباب~~ بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ويكون
يرجح ارادة الرب في انه رب الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل وان
خطاب الكشاف رعي التنافي لربوبيتهم بالامر بالعبادة ربهم ينبغي ان يجعل ربكم شاملا لهم فالاوضح
الاتجه انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى كلامه لا انها للتقييد البتة كما صرح به
صاحب الكشف وان اثبت الشارحون لكلامه بان الاصل في النعت التقييد واطلاق الرب على غيره
في شايع فيما بينهم ق والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا على تقييس قدر كان ذلك التقييس قبل
الايجاد ومشتملا على استواء الموجد للمعين في القدر فكما يجعل الشيء مساويا بالقياس يجعل الخالق
الموجد مساويا لما قدره في علمه ولا يخالف الموجد المقدر في العلم ق متناول لكل ما يتقدم الانسان
بالذات او بالزمان شمل عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي والتقدم الزماني وهو
جيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زمان ودفع بقوله منصوب معطوف على الضمير المنصوب
توهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم لصحة المعنى وانما منعه امتناع العطف على الضمير المجرور من
غير اعادة الجار ولا يخفى ان في وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ لمن طبعهم على عبادتهم
وعبادة من يعتقدون بهم كالاوثان اللاتي هي من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم
تلك الاوثان فليتفطن هذه النكتة الى النكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم ق والجملة اخرجت
مخرج المقرر عندهم اما لاعترافهم به او لاد له لاغنائه عن اعتبار التغليب في الاولى اضافة في تقرره

عند المسلمين وان الكلام في تقرره عند المشركين والافراد في تخريج المقرر لا ينافي
كونه مقررا اذ هو بناء على تعليله باعترافهم اذ يصح ان يقال افرد في تخريج المقرر لكونه
مقررا وفي اعترافهم بكون خلقهم للتقوى ودلالة الآيتين عليه نظر وايضا يصح
ان يكون الجواب بان الخالق هو الله تعالى بعد السؤال بادنى تأمل لا بالبديهة فالوجه
هو الثاني ومبنى هذا الكلام على ما هو المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب
والاظهر ان الوصف بشيء لا يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما او بحيث يعلم
بادنى توجه كيف وتقول لغيرك اضرب رجلا يجيء بكرة وهو لا يعلم موصوفا بقربه في
الاستقبال لكنه مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع القرب ق والذين من قبلكم على اقحام
الموصول الثاني بين الاول وصلته تأكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة لما علم ان
التأكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الالفاظ المحفوظة وان تأكيد الموصول قبل
الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية التنبيه لان اقحامه
ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف
ولم ينقل ذكر اقحام اللام بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف في لا اباً لكم مع ان
الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب في ان الاب ليس بمضاف وانما اعرب بالالف
تشبيها بالمضاف ق كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين حمل
لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجيء لرجاء المتكلم يجيء لرجاء المخاطب وغيرهما
كما يشهد به موارد الاستعمال وحمله بحقيقة الرجاء لانه لا صارف عنه وزيف هذا بانه
في محل حال امر فاعل اعبدوا دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطعا من الاقرب
الى الابعد بلا جهة وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول
بل المناسب تقييده بنفس التقوى فيكون في معنى الامر بالتقوى او برجاء ثواب
التقوى والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسط الحال بين
الفاعل بين وصف المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة لترجيح تعلقه بالابعد انه في
يكون محمولا على الحقيقة وتقييد النسبة المقصودة بخلاف ما اذا لو تعلق بالاقرب
فانه في يكون مجازا وتقييد النسبة الغير المقصودة وانه ليس تقييدا للعبادة برجاء
التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييد للعبادة برجاء الاستمرار
التقوى على ما يفيد قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار التقوى يفيد حصول
التقوى بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار ما ذكره من التحرز عن الاغترار

واما

واما توسط الحال بين الفعل وبين وصف المفعول فمما يهونه جعل الذي جعل لكم مرفوعا بالمدح
او منصوبا به وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة مستقلة في الصورة مع استدعاء
رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه بالكلية جعله مبتدأ لقوله فلا تجعلوا لله اندادا
فليكن هذا الاحتمال مبنيا عليه الآن يقال جعل الطلب خبرا بعيدا بحيث يختار النصب للتحرز
عنه بعد اما الطلبية ومن فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون العبادة لله
خالصة صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء ق وعلى معنى انه خلقكم ومن قبلكم في صورة
من يرجى منه التقوى جعل لعل في حيز اذ ليتساوى جميع الخلق مرجوي العبادة لان الله تعالى منزه
عن الرجاء حتى يعتبر وامر جوي برجائه وهم ليتساووا في الخلق عما يصح منهم الرجاء حتى يكونوا
مرجوين لانفسهم ويمكن جعل الرجاء على حقيقته على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال
كونه مرجو العبادة عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه مرجو
العبادة في غاية الظهور فما سقط عن التيمم اذا وجدت الطهور وفي خلقهم مرجوي العبادة
مزيد انعام حيث خلقهم مختارين في العبادة غير ملجئين اليها اذ الجزاء انما يترتب على
الاختيار وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب اليه ابن الانباري وجماعة من النحويين
ق على ان الطريق الى معرفة الله تعالى والعلم بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الاولى
انه علق الرب بمصنوعاته فعلم ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المقصود الامر
بعبادة الرب تعالى فلو لم يكن متوحدا في هذه الصنائع لم يكن الامر بعبادته وفي الآية تنبيه
ايضا على ان طريق معرفته عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفي التنبيه على ان العبد لا يستحق
ثوابا نظر لانه جعل العبادة لربوبية الدنيا الماضية ولربوبية الآخرة لم تتحقق فيفيد النظم
ان العبادة يوجب تربية الآخرة ق او مبتدأ خبره فلا تجعلوا قد عرفت ان جعل الطلب
خبرا قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير يرزق رزقا مثلا لكم او بتقدير رزقكم
رزقا فحذف الفعل ونقل المفعول الى المصدر فوجب حذف الفعل فلا يخفى حسن تفريع الاستشهاد
عن الاشراك عليه ويحتمل ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون او لعلكم تتقون عذابه او
نحو انه ومعصيته واعلم انه في جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث يحتاج
الى التناوب في الافتراش او كثر الخلق بهذه الحيثية لتغير الامر كل التغير فالاماتة نعمة عظيمة
في حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض الغير الصلب بناء لا تشكل المعيشة تحتها وان نزول
الماء منها ومن جملة جعل الارض فراشا انه جعل المفترش محفوظا من الهوام ولولا حفظها لما سلم
الانسان النيام ويحتمل جعل السماء بناء انه تحت السماء كبيتهم حيث يامن فيه اموالكم من غيران

من غير ان يكون فيه بناء او حائط ولو جعل الارض الصلب فراشا للتعذر افتراشه وخروج الثمرات
وسوق النظم يقتضي ان يقال جعل لكم ولمن قبلكم الارض فهو المراد حذف لانسياق الذهن
اليه ايجازا ق فقد جعلت اي صارت ملوصا بفتح القاف الابل الشابة والاكوار جمع كور
بالضم وهو الرحل باداته والمرتع المرعى الذي فيه خصب وسعة وقوله من الاكوار متعلق
بقريب اي صار مالكها وشربها قريبا من رحله اي من موضع فيه رحله وتحقيق جعل في الآية
معنى اوجد اي اوجد الارض حال كونها مبسوطة مفترشة لكم فلم يحتاجوا الى بسطها والسعي في
جعلها مفترشة ق ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه من الاحاطة
بها فاستعمال التصيير المقتضي لكون المصير منتقلا عن حال الى حال آخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة
الموجود وفي حق كثير من المحققين لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء في طوفان
نوح عليه السلام ويحكى بناء استعمال التصيير على انه كان الارض اولا على صورة فحم بمكة فبسطها
الله تعالى وعلى انها كانت للجن والملائكة فاستخلصها الله منهم للانسان ق فالسماء
اسم جنس او موضوع او لاه بتفسير السماء قوله تعالى او كصيب من السماء والاختلاف في كون السماء
جنسا او جمع سماءة كالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او جنسا وفي كثير من النسخ قيد سماءة كالاختلاف
باعراب ما هو على وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة منقلبة عن الواو لوقوعها
بعد الالف الزائد فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة وفي بعض النسخ سماوة وقوله
بيتا كان او قبة او خباء يدل على التفاوت بين البيت والخباء والقبة وفي حاشية الكشاف
للسيد السند ان البيت اعم لكن في القاموس ان البيت ما كان من المدر والشعر وفي شرح الكشاف
للعلامة التفتازاني هو من الطين واللبن والشعر والقبة مثل الخيمة والخباء كالخيمة من الصوف
والوبر دون الشعر ق وخروج الثمار بمشية الله تعالى وقدرته ولكن جعل الماء الممزوج آه
جعل اولا سببية الماء لاخراج الثمارات عادة جريا على مذهب اهل السنة من اسناد جميع الاشياء
الى الله تعالى من غير مدخلية شيء آخر وثانيا اشار الى حمل الباء على السببية الحقيقية جريا على مذهب
غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قالوا ابداعا او كثير على كل من العناصر مركبة بتقدير لا يظهر
قهر البيان على سببية الماء الممزوج بالتراب اذ المركبات المتولدة من العناصر مركبة
من العناصر الاربعة لا من مجرد الماء والتراب ثم في كون القوة القابلة مودعة في التراب
محل نظر لانها مودعة في الحب النابت لانه الذي ينبت ويخرج منه الثمرات ثم لا يظهر قهر الفائض
على الصور والكيفيات دون الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور
الاشكال ق فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ان يراد بالسماء المطر لانها علاك مع جعل

من

من للتبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين الى
الآخر وهو لا يجوز في القاموس الجو الهواء لكن في الصحاح الجو ما بين السماء والارض فالاضافة
من قبيل خاتم حديد ق ومن الثانية للتبعيض اورد له ثلثة شواهد احدها ارادة البعض
بالثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في غير هذا الموضع وهو قوله فاخرجنا به ثمرات فان
فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية وثانيها استدعاء تناسب المكتنفين به ذلك وثالثها
استدعاء رعاية موافقة الواقع ذلك وترك من شواهد ارادة البعض بها مما اورده الشيخ
اولها وهو فاخرجنا من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذ لا ابهام
وعدم صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض بالثمرات اعون على المطلوب
لان انتفاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقديره كما يصح ان يكون مبعضا يصح
ان يكون مبينا ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع و
قوله ولا جعل كل المرزوق معناه انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ من المرزوق اللحم فيكون تنوين
رزقا للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت بذورا
فيتعلق بالاخراج ويكون ابتدائية ويكون ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت من الدراهم
الفا يحتمل التبعيض فالمراد هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة هي الف فيصح هذا
للتقليل ق لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع الثمرة تقتضي جمع الكثرة وجعل الثمرة
جماعة جماعة انما يناسب لجميع افراد كل نوع وجعلها جماعة اما جمع انواع مختلفة تحت جماعة
فلا بد له من بيان داع حتى يكون مقبولا ق اولان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع
جمع القلة هنا موضع الكثرة للتنبيه على ان الجزء في جنب مقدوره تعالى قليل والفرق بين
جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير اما في حال التعريف فكل جمع للكثرة ق متعلق باعبدوا
على انه نهي معطوف عليه يقال فالمناسب ولا تجعلوا كما في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا
وفيه ان المقامات متفاوتة فلعل المقصد هنا النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها
لان اصل العبادة واساسها هو التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة
النهي عن الاشراك حال العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما قبله من العبادة
فكيف يجتمع مع العبادة وفي قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا النهي عن الشرك مطلقا ق
او في منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا ليس بشيء لان العبادة لا يكون سببا لعدم الاشراك
الذي هو الاصل قلت وفيه تتمة وانما وجه تعلقها بلعل الحاقها بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر
من الحاق لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمنى لان تبعيد المحبوب طبيعي ومنهم

العبادة يكون سببا لنفي الاشراك الذي ينافيه ولا يجتمع معه ق او بلعل اي متعلق بلعل ح

مطلب
في جعل لعل ح الحاق لعل بليت

ومنهم المفلحون في التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب يجعل هذا
التوجيه ضعيفا وفي قوله لاشتراكهما في انهما غير موجبة بحث وهو ان غير الموجب عند ارباب
العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير فكيف يشاركها الستة في كونها غير موجبة ويمكن
دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلحهم بل اراد انها غير مثبتة بقي انه حمل التقوى
على ما هو منتهى درجات السالكين وهو التبرؤ عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل اندادا
بل عدم الجعل اندادا حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك
الشرك نعم يصح التوجيه اذا اريد بالتقوى الاتقاء من عذاب الله كما اعتبره الكشاف في هذا التوجيه
ق والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا له اندادا جعل لا تجعلوا نفيا منصوبا وذكر في بيان معناه
ما يفيده كونه نحو وما لكنه قصد به حاصل المعنى واظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب فان
قلت المناسب ان يجعل التقوى سبب عدم الجعل ندا اذ عدم الجعل اندادا يجتمع مع الجعل
ندا بل ندين ايضا قلت ذكر الانداد للنهي عما هم فيه او للاشعار بان النبي ونزاع الند كالنبي ونزاع
الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوز مشاركة غير الواجب للواجب فالمانع
كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب الامر ولا مانع من اعتباره ق او بالذي جعل
ان استانف به جعله الكشاف متعلقا الذي جعل مرفوعا بالابتداء فيوهم ان مقصوده هذا الوجه
لكنه غفلة محضة لان كلامه صريح في ان مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشا الوهم
انه لا وجه لتخصيص التفريع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب بالوصفية لان المرفوع
بالمدح وصف في المعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا يجعل التفريع عليه حسنا وان كان
ماله الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت التفريع على الذي جعل لكم بجعل خبره رزقا
لكم فاجعله وجها خامسا للتفريع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لكم فلا تغفل وعنه وفي تقديم
لله على ندا سوى ان اندادا في الاصل مبتداء فلا بد من تقديم الخبر الظرف لتصحيحه ان التقديم للحصر
والمعنى على حصر نفي الجعل على الله تعالى بان لا يكون ذكر النفي لغيره تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا ند له
لكان هو الله تعالى اذ من لا ند له ليس الا الله تعالى فاعرفه والمناوي هو المعادي ق ايما تجعلون
اي ندا المعنى ايما تجعلون ندا في موضع الموضع لي ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية
الى الحالية لان الوصف لا يتقدم لقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله حالا
من ندا اي يجعلون تيما ندا حال كون الند مضافا الي وفيما قال السيد سنده انه حال من تيما ولا يحتمل
جعله حالا من ندا لانه خبر المبتدا لان التيم ايضا مبتداء الا ان يقال جوز بعض الحال عن المبتداء
وقوله وما تيم لذي حسب نديد بمعنى ان تيما ليس لذي حسب حقير نديد فكيف يجعلون ندا

لمنع

لمنع مع علو نسبي ق ونسبته ما يعبده المشركون من دون الله اندادا او ما زعموا
آه اذ يستحيل ان يزعم ذلك عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي عن الجعل ندا للتهكم بهم
بتنزيلهم منزلة من جعل له تعالى اندادا وكذا في جعل مفعول الجعل الجمع دون الفرد
مع ان كلا منهم لا يتخذ اندادا بل ندا واحدا ليتوسل بشفاعته مزيد تهكم بان من اتخذ له تعالى
ندا فقد اتخذ اندادا لا يحصى اذ امثال ما يتخذه لا يكاد يحصى ومثله ما يأتي في قول موحد
الجاهلية ام الف رب وفي الآية احتمال تقسيم الجمع على الجمع لكن التوجيه السابق ابلغ ولك
ان تقول الخطاب النهي من الجعل المذكور مع عدم جعلهم ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم
ولا يصح لهم العدول عنه ويمكن ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلون
من عبادة الاصنام يفضي الى هذا الاعتقاد وينتهي الى هذا الفساد او ان لعابد الاصنام
وزيرا يجعله له تعالى اندادا وقوله اذ بين بمعنى اطيع من انه اطاعه وعنه ملك مذحج
وقوله تقسمت الامور فسرت بجعلت الامور اقساما ويحتمل تفسيره بصارت الامور
اقساما يقال تقسمهم الدهر فتقسموا ق وعلى هذا انما المقصود منه التوبيخ والتثريب
لا تقييد الحكم وقصره عليه كما كان التوبيخ في الاحتمال الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد
وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ في هذا الوجه وانما تعرض له في الوجه الاول لم يتعرض له
في الوجه الاول وتعرض له في هذا الوجه تعريضا له بان الخليق بالاعتبار عكس ما اختاره ويمكن
ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او
التنبيه على ان الانتهاء عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسوله ام لا فلا يعذر
المشرك الذي لم يدرك زمان النبوة كما يعذر تارك العمل اذ لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن
ان يكون تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد انه لا ند له
ولا تشتهوا الخوف على الانفس والاموال كما هو شان اهل النفاق ولا تجعلوا لله اندادا
وانتم تعلمون انكم جعلتم له ندا ففيه ارشاد الى ان يجتنب الشرك الخفي الذي قل ما ينجو عنه
مسلم وانه يجتنب عبادة الصنم بالاكراه وهذه الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى اليقين
المتعدي الى مفعولين ويمكن تعليل الحذف بجعل العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون الله
او انتم تعرفون ما جعلتم اندادا ومن الفوائد الى غاية الجيدة وفقه الله تعالى لاعلاء
الشرع انه لا يحتمل العقل او لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لم يعتقدوا اله تعالى
اندادا فال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا وغاية
ما تكلف في دفعه ان المقصود انه لا يتبين نهي الشرك على العالم جبر بل لو فرض من لا يعلم انه

انه لانه لم يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد التمكن من العلم
ق ولعله سبحانه اراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه الظاهر اي آخره انما قال في
ما دل عليه لئلا يتوهم انه جعل الارض في البدن والنفس بالسماء اي غير ذلك فانه لم
بل اراد انه مما يتعقل من الاية تفصيل خلق الانسان وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا
من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا وانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم
الكبير فاعرفه ق لما قرر وحدانيته تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر في الامور
الموجبة للعلم من خلق الانفس ومن خلق الآفاق المشار اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه بلا فصل
ما هو الحجة على نبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ونبه به على ان التوحيد لا ينفع بدون الاعتراف
بنبوته عليه الصلوة والسلام ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة بانزال الآيات الكريمة والانقياد له
لا يمكن بدون التصديق بان تلك الآيات من عند الله سبحانه وتعالى ارشد الى ما يوجبه الى
والسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يقل وان كنتم في محمد عليه افضل الصلوة والسلام بل قال ان
في ريب مما نزلنا في الآية كما تشير الريب ترجيح الانكار وكأنه خص الريب بالذكر ان
الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل عن التوهم حتى يلتفت
الى ازاحته وقد بالغ في قوة هذا الكلام في الازاحة بقوله وان كنتم في ريب دون
ان يقول وان كنتم مرتابين حتى ان كنتم في طيبه بالريب ينقطع عنكم بهذا الطريق وقوله
برتت بمعنى غلبت والمصاقع جمع مصقع كمنبر البليغ او العالي الصوت على ما في القاموس والمقارعة
مفاعلة من غير تحقيق غلب يراد بها المغالبة والمحارزة الصياح ق وانما قال مما نزلنا بمعنى
التدريج نزلنا على انزلنا في مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يريبهم منه
لينزح عنهم الريب مع ظهور منشائه فلا يلتفتوا بعد الى هذا المنشأ وذلك ان تقول فيه
رد لقولهم انه لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيب لهم في دعويهم انه لو كان من
عند الله لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع على ما لحكم ومصالح عندنا وفي قوله على عبدنا
اشارة الى منشأ ريب آخر لهم وهو انه ريب لو كان من عند الله لأتى به ملك ولم لم يجعل الله
الرسول ملكا ولم يأت منزلة صار رسولا من الله دون غيره وفي اضافة العبد الى نفسه اشارة
الى وجه منزلته التي استحق بها الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه به بهذه الصفة ق
وقرئ عبادنا يريد محمدا عليه الصلوة والسلام او امته والابلغ ان يراد الرسول اشارة الى ان
الريب في التنزيل على محمد عليه الصلاة والسلام يستتبع الريب في التنزيل على غيره من الرسل لانهم
ايضا لم يكونوا ملائكة وكلامهم كان بلسان قومهم ق والسورة الطائفة من القرآن المترجمة
التي

التي اقلها ثلث آيات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القرآن ولغير القرآن سورة
قال صاحب الكشاف ومنه سورة الانجيل سورة الامثال وقال في موضع آخر ما انزل الله
على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سورة مترجمة ونحن نقول الموهم كون السورة لغير
القرآن لم يستقيم قوله فأتوا بسورة من مثله الا بتأويل واجب تخصيص المطلق بسورة القرآن
وذلك ان يجب بتعميم القرآن وجعله بمعنى المقروء وسائر الكتب كانت متلوة الى ان نسخت تلاوته
والمراد بالمترجمة المعبرة باسم وجوز في حواشي الكشاف التفريق بما بمجرد الطائفة من
القرآن المترجمة وجعل قوله التي اقلها ثلث آيات زائدا على التعريف اشارة الى بيان ان
السورة لا يكون اقل من ثلث آيات متمسكا بانه لولا ذلك لم يصدق على سورة ان اقلها
ثلث آيات فينتقض التعريف باية الكرسي لانه طائفة من القرآن مترجمة باية الكرسي ومنع
كون آية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة
المترجمة في المصاحف بان يكون اسمها مكتوبا في المصحف ثم في جعل التعريف صادقا على سور
بعد وصف الطائفة بقوله التي اقلها ثلث آيات يجعل التعريف تماما بدونه نظرا ايضا لا
معنى لكون الطائفة ثلث آيات لان افعل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فلا بد
من التحمل بان يقال المراد اقل افراد انواعها ثلث آيات وكانت العبارة المحققة التي
لا يكون اقل من ثلث آيات وخرج به آية الكرسي بلا خفاء ق منقولة من سورة المدينة
الا انها تجمع على سور بسكون الواو وسورة القرآن على سور بفتحها كذا في حواشي السيد السند
والقاموس صرح بجمع كل من سورة القرآن وسورة البناء على عليهما ق لانها محيطة
بطائفة من القرآن عدل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن محرزة محوزة
على حيالها لانها يقتضي ان تسمى سورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف نقل السورة اولا
الى المسورة ثم نقلها الى تلك الطائفة هذا ويمكن نقول الاولى باعجاز القرآن ان يكون التسمية
بالسورة لانها محتوية على دقائق ونكات اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السور
كالمنازل يترقى فيها البليغ اذ لها مراتب في البلاغة ق ولو حبط صراب كشداد
من العرب اسم رجل من بني اسد وقد بالذال المهملة ويظهر بالمعجمة اسم رجل آخر منه
وجعل الاساك قوله ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثرة الثمار
مخصبة وغيره فسره بانها كناية غاية العلو اي لا يصل اليه الغراب حتى يطار او بانها
لا يصل اليه الا اشارة حتى يطار الغراب الذي يطير بادني ريبة واقول ولا يبعد الاشارة
الغراب الذي ليس حيوان مثله في حدة النظر حتى صار مثلا في حدة النظر لان السور كالمنازل

والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين احدهما كون السور كالمنازل والمراتب
يترقى فيها القارئ وهي ايضا في انفسها مرتبة طوال واوساط وقصار وثانيهما رفعة
شانها وجلالتها في الدين وعدل القاضي عنه وجمع الترتب في الطوال والقصر والتوسط
مع التفاوت في الشرف والفضل والثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القارئ فيها
واما باعتبار انها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها
مع تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه السيد السند كلام الكشاف وهذه عبارته ثم ان الرتبة
ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القارئ ويقف عند بعضها اولانها في
انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوتة في الطول والقصر والتوسط وان جعلت
معنوية فللتفاوت رفعة شانها وجلالة محلها في الدين فكل واحدة منها رتبة من تلك المراتب
ق وان جعلت مبدلة من الهمزة فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشيء قال السيد
السند فيه ضعف من حيث اللفظ اذ لم يستعمل مهموزة في السبعة ولا في الشاذة المنقولة
في كتاب مشهور وان اشعر به كلام الازهري حيث قال واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ
السورة من حيث المعنى ايضا لانها اسم ينبئ عن قلة وحقارة وايضا استعماله فيما فضل بعد
ذهاب الاكثر هذا الاعتبار انما باعتبار النظر اليها بنفسها هذا كلامه قال في القاموس سورة
القرآن لغة في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة
منقلبة الواو عن الهمزة ق ومن للتبعيض فقدم احتمال التبعيض لان من للتبيين توهم
الامر باتيان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولانه في وصف البعض من الشيء
بجملة من الداخلة على الشيء يكشف عن قصد التبعيض ويدعوا اليه دعوة ظاهرة والمتبادر
من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المأمور بالاتيان بها بعضا منه والاشارة غير هاتين
ايات التحدي بوصف السورة بمماثلة القران لم يكن للتبيين مدخل كما انه لم يكن للزيادة على
مذهب الاخفش مدخل اذ لا مانع للزيادة مع احتمال المعنى وما ذكره السيد السند من انه لا مانع
للتبعيض لايهامه وجود مثل القران ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام
التحدي فان قلت على تقدير التبعيض يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القران
ما لم تكن تلك السورة بعضا من مثل القران مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما ارتابوا
في القران وجوزوا ان يكون من عند العبد فقد جوزوا امثله للبشر فامروا بالاتيان بسورة
هي بعض مما جوزوه فكأن سورة يأتون بها يكون بعضا من مثل القران الذي جوزوه ولا وجه
لتخصيص نسبة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون في جواز زيادة من في الاثبات

الآن

الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة في الآية وهو المراد بقوله عند الاخفش لا تصحيح الزيادة
على مذهبه ق اي بسورة مماثلة للقران آه تفسير للسورة على جميع الاحتمالات اما على الاخير
فظاهر واما على التبعيض فلان المراد بكونه بعضا من مثل القران ان يكون مثله في البلاغة
والا لم يكن بعضا من مثل القران لان جميع سور القران مثله في كونه في اعلى درج البلاغة
ق ومن للابتداء خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لانه لنا اذ
لا يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء ناشئة منه بخلاف استعمالها في المتكلم
وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فأتوا باحتمال كون
الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة من في الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض لان البعض يأتي به
لا يأتي منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء بمعنى من التبعيضية والاتيان ولا مجال له على انه
لا يبقى في صلة الاتيان ولا التبيين اذ لا ابهام على ان من التبيينية تكون ظرفا مستقرا ابدا
ولا الزيادة وهو ظاهر ولا يحسن دخول من الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه
آخر وهو ان الذوق السليم يعرف ان الامر التعجيزي بالاتيان بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي
منه بخلاف الامر بالاتيان بشيء كائن مثل الشيء او كائن بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي
وجود المثل فتأمل ق ولانه رده الى عنده لا يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على صفته
وهو باطل وانما ساغ مع هذا الايهام عوده الى العبد لانه يندفع بقوله وادعوا شهداءكم
من دون الله ان كنتم صادقين على بعض الوجوه ق ويلائمه قوله وادعوا شهداءكم اي
لا يلائمه على بعض الوجوه لان الاعانة بالشهداء وجه له في الاتيان بسورة من شخص
آخر ويرد عليه ان عدم ملائمة هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي
كون التوجيه الاول اوجه لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم
اوجه من بعض آخر لكونه ملائما باعتبارها بقوله تعالى فأتوا بسورة من مثله من جميع
الوجوه الا ان يقال لا تنافي بين الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملائمة يجعل الوجه الاول
يجعله بعض الوجوه في قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه فتأمل وقيل لا ملائمة مطلقا
اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة ايضا شهداءهم بل شهداء المأتي منه باعتبار
الشهادة بان المأتي مثل القران لو كان المأتي منه مدعيا لذلك وكذلك شهداءهم بلا خفاء
في دعوى ان ما يأتيهم مثل القرآن فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى المأتي منه بعد
مشاركتهم في دعوى المماثلة ق جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي القاموس من معانيه الذي
لا يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى وكني به آلهتهم لكان مبالغة في التهكم بهم

لعبادتهم الاوثان ق او القايم بالشهادة وهي الخبر القاطع من شهد كعلم وكرم
وقد يسكن ماؤه ق او التركيب للحضور اما بالذات كما في الناظر والامام ولي الامر
او بالتصور كما في القايم بالشهادة ق لانه حضر ما كان ايرجوه او الملائكة لحضوره
على الامم الخالية او لسقوطه على الشهادة اي الارض او لانه [struck out] حي عند ربه
حاضر او لانه يشهد ملكوت الله وملكه ق ومنه تدوين الكتب والديوان وتبليغ
بلغني في الصحف وكتاب يكتب فيه اهل الجيش واهل العطية واول من وضعه عمر رضه
كذا في القاموس وترك ماذكره الكشاف والدنو لان الاول ليس ماخوذ من دون
بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه بالاخر لكثرته كما صرح به المحققان في شرح الكشاف
والاتي لانه مهموز وليس من تركيب دون بوجه ق ثم استعيرت للرتب وقيل
استعيرت اولا لكون الشيء احط من شيء قليلا او مكان كان يكون اخص في العامة
ثم استعيرت للتفاوت في الرتب تنزيلا للتفاوت المعنوي منزلة التفاوت
الحسي وحمل قول الكشاف يقال هذا دون ذلك اذا كان احط منه قليلا على الاستعارة
اولا ق ومنه الشيء الدون هكذا في الكشاف ايضا لكنه في القاموس يقال هذا رجل من
دون ولا يقال دون ق بانى ملك دون الله صواق تمامه ولا تلتقي بنات
الدهر نوائبه ق ومن متعلقه بادعوا قدم التعلق بادعوا لان عامر الكل
في لا كلفة فيه فانه ادعوا فان التقدير في الوجوه الثلاثة ادعوا للاستظهار
للشهادة شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزا اولياءه بخلاف التعلق بشهداءكم
فانه وان يترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف لكنه مرجوح بانه على معنى
دون الله يحضر بالتكلف لانه ما يتضمنه بشهداءكم اي الذين اتخذتموهم شهداء
متجاوزين الله او اولياءه على تقدير جعلها دون الله ظرفا مستقرا او ما
تضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء نفسها على تقدير جعلها دون الله ظرفا
لغوا بمعنى بين يدي الله لان اسم الفاعل يعمل في الظرف بلا اعتماد ولان الظرف
يكفيه رائحة الفعل على ان الوجه الارجح الذي يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت
الانس والجن الاية من وجوه التعلق بادعوا ولكون هذا الوجه ارجح الوجوه
وذكره اولا وان جعله الكشاف ثالث وجهها ساوسا ق وادعوا الى المعارضة من حضركم
هذا اشارة الى كون الشاهد بمعنى الحاضر وقوله او رجوتم معونته الى جعل الشاهد
بمعنى الناصر واخر في الملك عن التوحيد مع انه ايضا داخل فيمن هو دون الله لانه مما

وفي القاموس اولان الله
وملائكته شهود له
بالجنة او لانه ممن يستشهد
يوم القيمة ح

لا يتوهم في شانه ان يقدم بالاتيان بمثل كلام الله ولهذا اكتفى في الاية بالجن
والانس ولكن ان تريد بالجن المستور عن الحس فيدخل فيه الملك ق ولا تستشهدوا بالله
بتقدير من دون اولياءه اي لا تستشهدوا بالمومنين ولا تقولوا الله يشهد والنادلا
يمكنوا الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان والديدوان
العادة واعلم ان الوجوه الثلاثة في تقدير المتعلق بادعوا ساقة باعتبار كون من دون
حالا من فاعل ادعوا او من مفعوله ق اي الذين اتخذتموهم من دون اولياء اشارة الى جعل
الشاهد بمعنى الناصر وقوله او الهتكم الى جعله بمعنى الامام المقتدى ولم يجعله بمعنى الحاضر مع
جعله بتقدير التعلق بادعوا لان الله واولياءه حاضرون فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا
اذا جعل من دون الله ظرفا مستقرا واما اذا جعل بمعنى بين يدي الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر
ان المعنى ح ادعوا من يحضركم بين يدي الله ولا تحصل له ق برئيم القذى من دونها دمي
دونه اذا ذاقها يتمطق يصف الدجاجة وضمير ذاقها لها باعتبار ما فيها وفي الاساس ذاقه
فتمطق له اذا ضم شفتيه والصحيح انه ينطق فيه مع صوت والنطق ما ظهر من الحنك الاعلى
ق وفي امرهم ان يستظهروا بالجماد في معارضة القران غاية التبكيت والتهكم بهم جعل الدعوة
للاستظهار لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية في التبكيت والتهكم فيقوم لحجة في هذا
المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كونه من دون الله بمعنى بين يدي الله
ظاهر لانه لا معنى للامر باحضار الاصنام بين يدي الله لان الدعاء في الدنيا لا في الاخرة واما على تقدير
كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى ح ادعوا الاصنام من دون الله والاصنام لم يتخذ الله
حتى يتجوز منه الا يرى انه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من دون الله زيدا اذا لم يكن زيد من العلماء
ونقض بالاحتمال الذي هو ادعوا شهداءكم من دون اولياء الله لان اولياء الله لم يدخل
في رؤسائهم واشرافهم وهم المراد بشهدائهم ح وفيه نظر اما اولا فلان لقوله ادعوا
بين يدي الله اصنامكم معنى حسنا وهو ان الله تع بذاته ناصر لرسوله فحضور اصنامكم لنصرتكم
على الرسول لحضور ربه بين يدي الله في الاخرة واما ثانيا فلان استعمال دون لا يقتضي دخول
ما اضيف اليه فيما قبله والا لم يصح ادعوا زيدا من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء
فصحاء العرب ورؤساؤهم في الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لانه لا دخل لقوله
من دون الله على تقدير التعلق بادعوا في التهكم لاخراج الله تعالى عن الدعاء وفيه ان في الامر
بدعوة الاصنام تهكما باتخاذ الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم ولاية الله
بهذا تحقق انه يجوز في هذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظ ق وقيل من دون الله

في هذا الاحتمال ايضا ان يكون من
دون الله ح ح ح

فانه من دعيدن المبهوت ولا بعد

اى من دون اوليائه اذا جعل الشهداء بمعنى الفصحاء والرؤساء ناسب تقدير المضاف لتحصل المناسبة وفيه بحث من وجهين الاول انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله قيل والوجوه الثلثة مذكورة في الكشاف على وتيرة واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بشهداءكم ثانيا بالتعلق ويمكن ان يجاب عنهما بانه لم يجعله بشئ من التقديرين وانما نبه بقوله وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الثاني او على ضعفه نظرا الى التقديرات الاول للاحتياج الى تقدير قائل ق ان كنتم صادقين انه من كلام البشر فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر بل ارتابوا فيه ولا يجرى الصدق والكذب في المشكوك الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم باحتمال انه من كلام البشر ق وجوابه محذوف دل عليه ما قبله هذا كلام نحوى لا يرضى به علماء المعاني كيف وقد جعلوا قوله فانك كالليل الذى هو مدركى وان خلت ان المنتأى عنك واسع من المساواة فتأمل ق وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه تعالى كذب المنافقين لا يتم دليلا لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك التوجيه لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار الخبر في الصادق والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من الظاهر الذى هو تعلقه بقوله انك لرسول الله وتوجيه على ما هو المشهور انه متعلق بالذى تضمنه نشهد من دعوى العلم وكلامه ظاهر فيه وعلى ما نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة الواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد بالزور من يشهد من غير علم لا من غير مطابقة ق ويميز لهم الحق عن الباطل اى يميز لهم الحق الذى هو امره وما جاء عن الباطل الذى هو امرهم ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة الكشاف حيث قال حقه عن باطله من ان امره وما جاء به حق كله فلا معنى لقوله وباطله حتى يحتاج الى تاويل بتمييز الحق من الباطل بما قيل في شروحه من ان المراد تمييز الحق الذى اقروه عليه او المراد تمييز كون امره صحيحا عن كونه باطلا ق بما يأتي به او بما يدانيه يستفاد من الآية تعليق الانتفاء بعدم الاتيان بما يدانيه صريحا لان المشبه به يكون اقوى واما تعليق الانتفاء بعدم الاتيان بما يأتى به فلا يستفاد بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان بما يدانيه ق ونزل لازم الجزاء منزلته على سبيل الكناية الى وقع بما يشكل من ترتب الجزاء على الشرط لان الانتفاء عن النار واجب فعلوا او لم يفعلوا ومن ان عدم الفعل ليس سببا لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما وقد جعل في الكشاف

الانتفاء

الانتفاء عن النار كناية عن ترك العناد وجعله القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل الكشاف ترك العناد نتيجة للانتفاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كناية عن العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب بان مذهب الكشاف يخالف مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل القاضي الانتفاء عن النار لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية بلا خلاف ووجهه ان الانتفاء عن النار نتيجة الايمان وانما هو مسبب عن مقوره لان الانتفاء عن اعراض الايمان ودواعيه وجعل العوض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول والله تعالى اعلم ان انتفاء النار كناية عن الاعتصام بما ترك فان من اعتصم به نجى من النار يعنى اذا عجزتم عن معارضته وظهر انه من عند الله فتمسكوا به لينجيكم عن النار فعبر باللازم عن الملزوم ترويجا لشأن التمسك وترغيبا فيه مع الايجاز ق والحال يقتضى اذا الذى للوجوب اى ظاهر الحال يقتضى اذا الذى يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع المقطوع بالوجوب جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب فما لم يجب الشئ لم يوجد ق ولذلك نفى اتيانهم معترضا بين الشرط والجزاء اى لعله تعالى بحالهم اى بنفى الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى الاستدلال على انه تعالى لم يكن شاكا فالاوجه ان يجعل قوله ولذلك الى تقدير الشرطية بان الذى للشك اى لذلك التقدير نفى اتيانهم معترضا وفائدة الاعتراض نفى الشك الذى توهمه حرف الشك عن ساحة سلطان علمه ونحن نقول والله تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على لم تفعلوا ولم تفعلوا على مضيه ولم بغيره حرف الاستقبال نظيره ان تكرمنى تقدا اكرمتك اى ان تعتقد باكرامى فاعتقد باكرامك وتوجيهه فان ظهر عدم امكان فعلكم فيما مضى وعدم امكان فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار الآية ق تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك تعريضا لهم بانهم يشكون في المتيقن الواضح ق او خطابا معهم على حسب ظنهم فان العجز قبل التامل الى آخره لانه ذكر هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب بلا فصل ولم يجدوا امهلة التامل حتى يحصل لهم التحقيق وانما قال لم يكن محققا ولم يكن مشكوكا لانهم لم يحصل لهم مجال التامل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز كان قبل التامل كالمشكوك اذ الشك لا يكون الا بعد التصدى للفعل والتفحص عن حاله ونحن نقول ان كلمة الشك تنزيلا للعدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب على عدم الفعل نتيجة وهو ترك العناد لتراكم التعصب ومخالفة الحق ق ولن تفعلوا اجزم بلم وليس من صور تنازع العاملين حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم لان ان لا يتأتى منه

يتأتى منه

منه النزاع مع ما للترجيح بالوجوه المذكورة وقوله وحرف الشرط منصوب معطوف
على اسم أن اي ولان حرف الشرط كالداخل على المجموع لا على المستقبل حتى يجعلا متنازعين ق
ولذلك ساغ اجتماعهما ولولاه لم يجز الاجتماع لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا انا عوض عما
فارغ فيه وهو خلاف قاعدة قطع النزع فتامل ق وهو حرف مقتضب اي مقتطع
اي حرف مقطوع عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو مرتجل ق اصله لا ان قال السيد السند
قدس سره فحذف الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل نادرا
كما في قوله يرجى المرء ما لا ان يلاقي ويعرض دون ادناه خطوب هذا وفيه انه يرده
ان للمجيء ان لا يضربك في تقدير لا اضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن يضربك ونحن نقول
اصله لا الحق به النون المخففة تاكيد النفي فسقطت الف لا للساكنين وكان حقه ان تجيء
الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها لتاكيد النفي لا لتاكيد المنفي ق فابدلت
النون نونا كما يبدل النون الخفيفة الفا في الوقف وكذا التنوين التابع لحركة الفتح ق
والاسم بالرفع عطف الاسم على قوله المصدر وقوله بالرفع عطف على قوله بالفتح اي قد
جاء الاسم بالرفع وكون احراق الناس نفس الوقود يعني المصدر بحث ق ولعله
مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه الوقود الفتح اي يحتمل ان يكون في الاصل مصدرا سمي به
الا انه شاع في المنقولة عنه الكثر بالضم وكما يحتمل المصدر ان يكون على حذف المضاف
من الخبر يحتمل ان يكون على حذف المضاف من المبتدا اي ذات وقودها الناس
ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر بالجثة مبالغة — تامل
وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره ما يجده ق ويدل عليه قوله تعالى انكم
وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فان قلت الحصب الحطب وهو يبقى في — تمام
النار زمانا ممتدا بخلاف الوقود قلت الحصب جهنم اعتباران من حيث انه تتقد به
النار بلا مهلة وقود ومن حيث انه يبقى زمانا بعده والله تع حصب ق وقيل الذهب
والفضة التي آه في القاموس الحجر محركة الفحمة والذهب والفضة ويمكن بيان
التخصيص بالكفار ان الكنز ما جمع من غير اخراج الزكوة وهو انما شاع فيما بين الكفار
والكنز فيما بين المسلمين بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم يخلدون في تلك
النار المعدة لهم دون المؤمنين ولا شبهة في ان اعتزار المسلمين بالذهب والفضة
ليس كاعتزارهم ق وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل لا يبعد ان يقال
في مقام ذكر الوقود لحجارة الكبريت عهدية فيكون لام الحجارة للعهد ولا يحمل اللام

على الكبس

ولا يحمل اللام على الجنس ما لم كانت شائبة عهدية ويمكن دفع بانه ابطال للمقصود ايضا بان
جمع الناس مع حجارة الكبريت يوجب كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة النار الملتصقة
بهم وكمال تعذيب النار اي معه بين الشدة والريح الكريهة التي لا يطيقان منه لا اقل قليل
منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود تهويل النار وهو كما يحصل بكونها مؤثرة في الناس
والحجارة تاثير نار الدنيا في الوقود يحصل بكون النار لا يتما ابدا لحجارة الكبريت التي لا وقود — الالتهاب من اللهب
فوقها ولا موم بعدها وحمل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لاحراق
الناس والاصنام انقيادا لامر الله تعالى لكان غاية في المبالغة وترجيح المقصود والله اعلم
بحقيقته ق عنى به ان الحجارة كلها تلك النار لحجارة الكبريت لسائر النيران ويمكن ان
يجعل تكرارا لذكر الناس اشارة الى ان الناس لهذه النيران كحجارة الكبريت لنيران الدنيا
ولا يخفى بعد توجيهه وهذا التوجيه ايضا ق ولما كانت الآية مدنية نزلت بعد ما نزل
بمكة قوله تعالى في سورة التحريم آه اراد وجه تعريف النار في هذه الآية وتنكيرها في سورة التحريم
مع انها نار واحدة مذكورة بصفة واورد على ما ذكره اولا ان هذه الآية مكية وما في سورة
التحريم مدنية لما روي عن علقمة ان الآية المصدرة بيا ايها الناس مكية وبيا ايها الذين امنوا
مدنية ويدفعه انه مبني على عدم الوثوق بصحة الرواية وثانيا انه سيأتي ان سورة
التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها واجيب بان هذا الكلام دال على ان ما سيأتي حكم اغلبي
لا كلي وثالثا انه كما يجب ان يكون الصلة معلومة يجب ان يكون الصفة معلومة ولهذا اشتهر
ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع بان الصفة لا يجب
ان يكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون المؤمنون عالمين بسماعهم عن النبي ع م
والكفار علموه بسماعهم الآية وهو لا ينفع لان الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب
بمضمون الصفة ولم ما يعرف كما عرفت هنالك وينبغي ان يجب العلم بالصفة عند هذا القائل
وان اشتهر او فرق بين الصفة والصلة فان الصفة يفيد النكرة ويجعلها آلة لملاحظة فرد
والصلة توضيح الموصول والمراد به معين ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص والمعارف
للتوضيح وليس تخصيص المخصص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والصلة مجرد تخصيص بحسب الاصطلاح
كما يوهم ويمكن ان يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة وبين معرفة الموصوف بالجملة من حيث
انه موصوف بها فيصح بهذا القدر وصف النار بالجملة ولا يصح التعريف العهدي ما لم يعرف النار
بهذه الصفة فهي وصفت بهذه الصفة اولا قد عرفت ثانيا دار بها ان السماع عن النبي عليه السلام
مع المخارج النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة متى يصح جعلها صلة واجيب بانه يفيد التصور

وهذا يكفي بجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان يقال ان قوله النار التي وقودها الناس
والحجارة تأويل النار التي وصفت بهذه الصفة وهو بعيد او يقال الانكار للعناد مع وضوح
امر النبي عليه السلام بالمعجزات الساطعة لا بنفي العلم ق باهار (?) وقد نقل شارح الكشاف حسن
الاستئناف لانه ترك جانب للفظ لرعاية حسن المعنى دأب الكرام ولا يخفى ان جعل الاتقاء كناية
عن الامر بالايمان يتضمن السؤال عن انه كيف يتقى عنها بالايمان فيفيد حسن الاستئناف في غير هذا ويمكن
ان يقال انه بمنزلة عطف البيان لقوله وقودها الناس والحجارة لانه يوضح ان وقودها الناس
الكفرة ويمكن ان يقال ترك العطف لانه جزء ما قبله اعني اتقوا النار ق وفي الآيتين ما يدل على
النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس في الآية امر يدل عليها من وجوه بل امور تدل عليها الا ان يقال لم يتعلق
من وجوه بالدلالة بل بيان لكلمة ما ق والتحدي دونها جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يقبلوا ان
يقال انهم غلبوا في البلاغة ق والثالث انه عليه السلام لو شك في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه
ان عدم شك المدعي في دعواه لا يقتضي صحة دعواه لجواز ان يكون جزمه غير مطابق
ق دل على ان النار مخلوقة معدة لهم الآن فتعذيب ... المؤمنين بها لا شتراكهم معهم في
صفة من صفاتهم ق عطف على الجملة السابقة والمقصود في هذه العطف مما صعب على الانظار
وتفرق فيه الافكار وكثرت فيه الاقوال والذي ترجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله
وهم فيها خالدون عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين اعني عطف قصة على قصة
فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا اشتراكه في الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم
فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا آخر من غير تصريح بالنداء فيقال اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وخرج في الجملة (?)
بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال في هذا العطف وانما يشكل لو كان المعطوف مجرد جملة
بشر الذين آمنوا وليس كذلك وهذا الذي هو المراد بقوله لا عطف الفعل نفسه وانما عبر عن الجملة
بالفعل جريا على اطلاق الفعل على الفعل والفاعل الذي فاعله هو غير مستقل بالتلفظ لانه بمنزلة الجزء
من الفعل فانه شايع وقوله حتى يجب ان يطلب له ما يشاكله من امر او نهي يوهم ان عطف الامر لا يكون
الا على امر او نهي فالاولى ان يقال ... وقوله دع ... الى وجه آخر ذكره الكشاف فلا هو في غاية
السقوط كما ان الاول في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط بالشرط
المذكور والربط غير ظاهر وما اتى ... في توجيهه يبعد لانهم اذا لم يأتوا به تكلف بعيد
لا يليق بنظم القرآن وكما سمع من انه منع النحاة من عطف الامر المخاطب على الامر بمخاطب آخر
من غير تصريح بالنداء ولكنه انما سوغه الكشاف لا ظهور مغايرة الفاعل الثاني للاول بمنزلة
التصريح بالنداء وجزاه هذا التوجيه لكلام على ان يقال هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس

اعبدوا

اعبدوا او هو بعيد جدا يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم في ريب مما نزلنا على
عبدنا الا بتأويل بالامر بان يقول مضمون هذه العبارة اي ان كنتم في ريب مما نزل الله على عبده
او بتقدير القول اي قل وقال الله ان كنتم كما تقولوا والاقرب من الكل بعد التوجيه الاول ما قال
صاحب الايضاح انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي فانذر الكافرين بتلك النار وبشر المؤمنين
وذلك ان تقدر ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر المؤمنين او تحذر المعاندين بالمعجزات
وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ق واي امر الرسول عليه السلام كما هو الظاهر او عالم كل عصر
او كل احد بان يكون الخطاب لغير معين كما يستدعيه قراءة المجهول الماضي المؤدية الى ان فاعله
ولعل ... الكفرة دون خطابهم نكتة اخرى سوى ما ذكره وهو رواج تبشير الرسول او كل عالم
او كل احد عند المؤمنين دون انذار احد منهم عند الكفرة ق وقرئ وبشر على البناء للمجهول
عطفا على اعدت فيكون استئنافا لا حالا او توجيه العطف كجعل وبشر الذين آمنوا في معنى
واعدت الجنة للمؤمنين والاولى انه بشر في معنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر
فيكون عطفا على طرح بشر امرا ... تتفق القرآءتان موافقة تامة ق واما قوله فبشرهم
بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع على وجه الاستطراق وهو ... في معرض
ما لا يتوقع ويمكن له وجوه اخر احدها ان من الرحمة ... نقيض ... الانذار فامر بقوله فبشرهم
مخاطبه بان يكون في الانذار كما في التبشير ولا يكون منقبضا فيه وثانيها توبيخهم بانهم في عدم
المبالاة بحيث تنزل انذارهم منزلة التبشير وثالثها انه نتيجة علمهم وسعيهم العذاب الاليم والخبر
بعدم تضييع عمل شخص وترتب الثمرة له تبشير له ففيه تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب
فيه بحيث يكون الاخبار له بحصوله له بشارة ق والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة
يعني صارت بحيث توصف ولا يوصف بها ق قال الحطيئة كما في خلع النعمان بن المنذر على اوس ابن
حارثة بن لام الطائي حسده طائفة من سادات العرب وفهموا الحطيئة مائة بعير ليهجوه
فقال كيف اهجوه شخصا كلما ... ويظهر العجب ... [illegible]
مبالغة حيث جعل له ظهرا يستند اليه ويتقوى به ق وهي من الاعمال ما سوغه الشرع
وحسنه لو اكتفى بالحسنة لكفى اذ لا تحسن بدون التسويغ فلا يكون المباح صالحة وهي في
شروح الكشاف هي ما يصلح لترتب الثواب ق قوله وتأنيثها على تأويل الخصلة او الخلة
ترديد في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفان ومعنى التأنيث على تأويلها انها نقلت
من التركيب التي جرت فيها على الخصلة لا انها انثت لاستعمالها في الخصلة لان استعمالها في مفهوم
الخصلة لا في لفظها ولا تأنيث لمفهومها ق واللام فيها للجنس في الكشاف ان الفرق بين جمع

تحذر المعاندين

اهجوه

ثمه في بيتي حتى يشبع نعلي من عطائه
واتقي كيف الهجاء وما تبني ضرماح

والمفرد المعرفين باللام في جانب القلة فان المفرد يشمل الواحد والجمع يشمل الا
واحد واما في جانب الكثرة فلا فرق فان كلا منهما يحيط بالجنس هذا فعلى هذا لا ينحل البشارة
من آمن ولم يوافق الاعمل صالحا فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول من ان اللام الداخلة
على الجمع يجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الآية لمن آمن ولم يوفق
بعمل ومات بلا مهلة فمما لا معرفة له بمعرفة كونه مبشرا من مواقع آخر من الشرع ق مدفوع له
ان لهم منصوب على نزع الخافض واقتضاء الفعل اليه او مجرورا باضماره مثل الله
لافعلن التردد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان وان اذا حذف عنهما
الجار هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون الحقوه بالشائع
من نصب المجرور بالفعل والبعض الحقه بمثل الله لافعلن من ابقاء الجر في القسم مع حذف
الجار وان كان نادرا لان الاصل الجر فما لم يتحقق تبديله بالنصب لم يحكم به ق قال
يعني زهيرا كان عيني في غرب مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الدلو
العظيم والمقتلة المذللة على العمل والنواضح الابل المقررة المتمرنة على السقي وسحق
جمع سحوق وهي النخل الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد ان يريد
بالنخل الطوال حبالات قامات الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الحبالات فان قلت يشكل
الماء من غربي المقتلة على سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه العينين المنسكبين معا بهما
قلت شبه كل واحد من عينيه بغرب آخر فانه جعل كلا من عينيه في غربي مقتلة لا غيره
في الغربين بان يكون كل واحد في غرب فتأمل وتحمل فتحمل ق واللام تدل على اختصاصهم اياها
آه يريد ان اللام تدل على الاختصاص ~~[illegible]~~ وذلك الاختصاص في الواقع الاستحقاق
لا لذاته ولم يرد ان اللام تدل على ان الاختصاص لذاته كيف واللام للاستحقاق المطلق
ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته ق اي من تحت اشجارها اشارة الى ان المضاف
الى الضمير العائد الى جنات محذوف اي اشجار تلك الجنات اذ المراد بها دار الخلد او الى
اعتبار الاستخدام بحمل الضمير على جنات بمعنى الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات
بمعونة المقام فتأمل ق كما ترى ها جارية تحت الاشجار الثابتة في عبارة الكشاف
كما ترى الاشجار النابتة على شواطئها اليها اذ هي اوضح كما ترى ها وتوجيه عبارته
ان القصد الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يتفاوت القصد بتقديم بعض المفردات على بعض
وتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض ق واللام في الانهار
للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني والجنس من حيث هو هو اوضحه بقوله

كما

كما في قولك لفلان بستان فيه الماء الجاري والمشبه به يحتمل العهد الذهني والجنس
من حيث هو هو كما في قولنا الرجل خير من المرأة لم يرد في الايضاح اشارة الى
ان الانهار يحتمل كون اللام فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو والعهد الذهني ونحن نقول
يحتمل الاستغراق بمعنى يجري تحت اشجارها جميع انهار الجنة فيكون وصفا لدار الثواب
بان اشجارها على شواطئ الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار ق او للعهد والعهد
يحتمل التقديري بان يراد انهار الجنة وان لم يجر ذكرها لكن لاقتضاء المقام وهذا هو الذي
قصد صاحب الكشاف بقوله او يراد انهارها فعوض التعريف باللام من التعريف
بالاضافة يعني لتعيين الاضافة استغني عن ذكر المضاف اليه واشير الى التعريف الاضافي
باللام ولم يرد ان اللام عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه
في غير قوله تعالى فان الجنة هي المأوى وكانه لم يتعرض له القاضي لظن ضعفه بهذا
ويحتمل التحقيقي بان المراد مذكور كما اشار اليه بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة
في قوله آه لكن هذا يقتضي ان يكون هذه الآية متقدمة في النزول ومع ذلك اعتبار مثل
هذا الذكر في العهد بعيد ق والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي اللغة العليا اشارة الى علوها
يتعدى بها وحمل العبارة على فتح النون وسكون الهاء فحال عن البناء بعيد عن الذكاء والاسناد
المجرى الى الانهار نكتة عامة يعرفها عامة وخاصة غفل عنها الخاصة وهي ان ليست
انهار الجنة الا المياه لما مر انها تجري من غير اخدود فاعرفها ق صفة ثانية لجنات
او خبر مبتدا محذوف على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة مقطوعة ولم ينبه
لهذا شراح الكشاف مع جلالة قدرهم وكمال انشراح صدرهم فاعترضوا عليه بانها
نعود الى تلك الجملة المحذوفة المبتداء فان جعلت صفة او استينافا كان تقدير الضمير
مستدركا وان جعلت كلام ابتداء فليكن كذلك بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه
بان تقديرهم يقوي شان الاستيناف وتقديرهما تقوي شان الوصفية ومما يجب
ما ذكره الشارح المحقق العلامة التفتازاني ان تقديرها غير صحيح لانه لا عائد
من الجملة اليه حتى يصح كونها خبرا له فيجب تقديرها بمعنى القصة وكيف لا ولا حاجة
بالجملة هي خبر ان الى عائد كخبر الشان لكون الجملة عينه وتقديرهي لا يصح لانه يخص
بالجملة المعنونة منها مؤنث بل الواجب تقديره هو بمعنى الشان ق كانه لما قيل ان لهم جنات
وقع في خلد السامع اثمارها مثل اثمار الدنيا هكذا اخذ السؤال صاحب الكشاف ايضا
وجه لا يصفوا عطفه ولهم فيها ازواج مطهرة على الاستيناف ونحن نقدره هكذا

اللهم في تلك الدار المشتملة في جنات تجري من تحتها الانهار بمثل لذاة الدنيا لانهم
فيها احساس من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظاهر وان يكون بالمغايرة
يعني ثمارها لا تفنى وازواجها لا تحيض ولا تتدنس بالدنس ق ومن الاولى والثانية للابتداء
والمشهور ان من للابتدائية والتبعيض لغوان متعلقان بفعل وبتقديرهما والثانية حال
من معمول فعل بتقييدها او جعل من للابتداء او التبعيض مستقرا تكلف ولذا لم يجعل من ثمرة
للتبعيض مستقرة لانه يجب جعله مفعول رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما تكلف
فجعل قوله من ثمرة حالا من المستقرة منها وجعل منها حالا من رزقا تكلف دعاه اليه حالا
دفع اشكال عن الناظر في الآية مثل ان تعلق من الاولى والثانية برزقوا يلزم منه تعلق
حرفين بمعنى بفعل واحد من ابدال احدهما من الاخر وفي ذكر البناء في الفقات ولا حاجة
الى هذا التكلف لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما يمتنع لو كان التعلق الثاني كالتعلق الاول
اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف الاول متعلق بالمطلق
والثاني بالمقيد فكان الاول متعلقا بفعل عام والثاني بفعل خاص فلا مجال للتوهم تعلق
حرفين بمعنى بامر واحد وهذا التحقيق ما ذكره الكشاف في هذا المقام لا ما ذكره فان قلت لما
وجه تركه احتمال كون من في من ثمرة للتبعيض وهو في جعلها حالا لا في جعلها حالا على تقدير كون
من فيها للابتداء قلت ذكره شارح الكشاف ان الابتداء والتبعيض اصلان لا يتعدى لا يخفى
التبعيض من دون داع ق ويجوز ان تكون من ثمرة بيانا تقدم كما في قولك رأيت منك
اسدا فرق الكشاف بين هذا التوجيه الاول بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة المعينة
لانه لا معنى لكون الرزق مبتدأ منها وهو عين الرزق لان المبتدأ من الشيء يجب ان يكون
قطعة منه بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها عليه يحتمل النوع والشخص
لان الثمرة المعينة من الجنة لا يكون لقمة واحدة فيصح ان يكون الكل لقمة منها رزقا مبتدأ
منها فلعلكم بهذا لم يلتفت اليه القاضي ثم التمثيل بقولك رأيت منك اسدا اصار منزلة لا قدام
المخفول لان هذا المثال اشهر في من التجريدية المعتمدة ان رؤية الاسد مبتدأة منك كانه
منك ذهبت في الهداية بحيث يمكن ان تجرد منك اسد آخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا
يفوت ما ذكره من فائدة التجريد فقال الشارح المحقق التفتازاني بان هذا الكلام
من الكشاف مبني على ان من البيانية راجع عنده الى من الابتداء وتعقب بان مقابلته
اياها بمن الابتداء يمنع عن ذلك فقال السيد هذا كالصريح في ان من التجريدية عنده
للبيان وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة التجريدية وتحقيق نفوذ المثال

للتجريد

للتجريد مما لا يعود اليه من فائدة تجريدية حتى يوجب القول بان من فيه للابتداء
عنده فيأباه استقامة البيان او القول بان من التجريدية عنده بيانية فيكون مع جلالة
شانه غافلا عما حققه علماء البيان ق هذا الذي رزقنا من قبل الآية له محملان الاول انه
تع اعلم احدهما ان يكون اشارة الى اعترافهم باعادة اشجار الدنيا وثمارها كاعادة
انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تع فيكون في الآية دليل على اعادة الاشجار والثمار
وثانيهما ان ارض الجنة قيعان ينبت فيها ما ينبت من الاعمال في الدنيا كما ورد به الاثر
فيكون الذي يدركونه في الجنة مما رزقوا قبل الوصول الى الجنة فيكون قولهم هذا تصديقا
لما اخبر به نبيهم ورجح كون هذا الاشارة الى عين الثمرة بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف
يكون اشارة الى المحسوس دون الماهية الكلية ق والاول اظهر لمحافظته على عموم كلما لا يحتج
ان عموم كلما باق على التوجيه الثاني على ما روي عنه عليه السلام لانهم كلما رزقوا من ثمرة وتناولوا
قالوا ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق الى ما وضع
في مكان الثمرة فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها ق والضمير على الاول
راجع الى ما رزقوا في الدارين اورد عليه ان ما رزقوا في الدارين لا يؤتى به في الجنة واجيب
بانه فليكن المعنى اتوا به في الدارين ولا يلزم ان يكون المعنى واتوا به في الجنة وفيه
ان الاتيان في الدنيا ليس استقبالا حتى ينظم مع الاتيان في الجنة في سلك والجواب ان
التعبير الاستقبالي بالنظر اليهما تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان بهما في الجنة اتمام
الاتيان بهما في الجنة ولا يخفى انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله واتوا به متشابها معترضة
بل معطوفة على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا الى الرزق ويكون
المراد بالتشابه انه لا يختص رزق بوقت دون وقت كثمار الدنيا بل يكون كل وقت غناه
او يكون التشابه في سهولة الحصول بان لا يكون فرق بين افذ واحد كما في الدنيا فانه
ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او يحصل بمشقة ق واذا العذارى
بالدخان تقنعت ق واستعجلت نصب القدور ملت ق العذارى البكر اي اذا اصرت
العذارى على الدخان حتى صارت الدخان مقنعة لهن واستعجل الامر طلب تعجيله من نفسه
ومل الشيء في الجمر ادخله فيها والمراد انه استعجلت العذارى نصب القدر ولم يصبرن
على طبخ اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن لا طبخ الطعام والبيت بالأكل
كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان بلغ امر العذارى الى هذا وجواب الشرط هو البيت
الذي بعده ودّت بارزاق العفاة مغالق بيدي من قمع العشار الجلة المغالق

المقالوج قداح الميسر لان الجزور تعلق عنده او النعمة قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي
الناقة التي اتى على حملها عشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي اذا اشتد الغيظ دارت القداح في كبير
بيتها لاقامة ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان الكبار الجوامد التي قرب وضعها
حملا وكل ذلك يطلق بها ويفتش فيها ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة ق لكان التقييد
بالتأبيد في قوله تعالى خالدين ابدا لغوا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتأكيد
قلت مع كونه للتأكيد التقييد لغو اذ التقييد مدلوله تخصيص القيد فاذا لم يحصل فيد لغو التقييد وان
ابلغ ذكر الابد وافاد التأكيد ق ومثل اعد لهم في الاخرة بابهى ما يستلذ به منها فان قلت
لا تمثيل ولا تشبيه في الكلام بل بيان ان ما اعد لهم ابهى ما يستلذ به منها قلت البشارة على طريقة
اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه يريد بجنات تجري من تحتها الانهار والازواج المطهرة و
رزق الثمرات لذاذة عقلية بهجة بهيئة المحسوسات ولو قال او مثل لكان اوضح ق لما كانت الايات
السابقة متضمنة لانواع من التمثيل ويحتمل والله اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال كبريائه وحقارة
كلها سواه في جنب عظمته حتى لا يترك من يستحيي ان يضرب مثلا ما لا يتحقق في جنب ذاته
بعوضة كانت ذلك المثل او ما دونها فان نسبة جميع الاشياء في جنب ذاته احقر من البعوضة
ق اسمع من قراد زعم العرب انه يسمع الهمس الخفي من سير الابل على مسيرة سبع ليال فيترع
في العطن ويقصد الطريق فاذا راته لصوص العرب يترصدون القافلة ولا يظهر انهم من ابن
عرفوا ان الانتشار من سماع حس سير الابل لا من شم ريحه حتى يوصف بزيادة الشم وعلى
المصدر بالنخالة في انه يخرج من الصدر المحاسن ويبقى الفضل كما انه يخرج من المنخل الحثالة
ويبقى النخالة ق لاما قالت الجهلة عطف على قوله ان يكون في قوله وهو ان يكون على وفق
الممثل له يعني ما هو الحق في التمثيل والشرط له ان يكون على وفق للممثل له لان ما يفهم مما قالت
الجهلة انه ينبغي ان يكون مناسب حال الممثل ق وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا الوجه والوجه
السابق ان الوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات وبيان حسنها ودفع الطعن عنها
وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به وتأييده ما يزيل الريب مما نزلنا على عبدنا كان فيه ريبا ق
الوقاحة بفتح الواو كالوقوح قلة الحياء والحبوة على وزن التمرة لم يقل لئلا يلتبس بالجبة و
النسا بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب وينتشر
مرض عرق النسا والكتاب كالنسا وهو ما اضطمت عليه الضلوع والجحاجات والشبه كالثمرة
شوه بيضاء او بياض منقرة ق واذا وصف به الباري فان قلت هل يحتاج في نفي الاستحياء
كانت الى التأويل قلت نفي الاستحياء المقيدة بضرب المثل يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التأويل

من الابل المسانة

وكذا ان تقول لما نفي قوله وان كنتم في ريب المبالغة في انه ليس محلا للريب دفع ما يتوهم ج ج ج

ق اذا ما استغنين الماء يعرض نفسه كرعن بسبت في اناء من الورد يصف كثرة الماء و
الكلاء بحيث لا يشرب الماء ابلهم عطشا بل حياء من الماء حال عرض الماء نفسه عليها فعولن يعرض
نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والسبت الاديم المدبوغ بالقرظ وهو
كناية عن مشافرها الطاهرة عن الدرن لكثرة وضعها على الماء والاناء من الورد المنهل الذي
ينبت على حافاته الورد ق ويحتمل الاية خاصة ان يكون مجيئه على المقابلة لما وقع في كلام الكفرة
انما يحتمل انهم قالوا اما يستحيي رب محمد ان يمثل بالذباب والعنكبوت لجهلهم بتنزه الرب عن الاستحياء
فرد كلامهم باستعمال الاستحياء في الترك على سبيل المشاكلة ق وما ابهامية يعني اسم مبهم
يوصف بها النكرة لمزيد ابهام وسد طرق التقييد واختلف كلام الزمخشري فيما اذ جعلها
في تفسير هذه الاية اسما بمعنى مزيد ابهام وفي المفصل جعلها زيادة ق ولا نعني بالمزيد اللغو بيان
المزيد بها موضع لمعنى ان اريد به نفي المعنى مطلقا يتجه عليه انه يستفاد منه التأكيد وان اريد به
ما لم يكن له مدخل في اصل المعنى ولا يختل بحذفه فائدة الكلام لكان ان ولام التأكيد من حروف الزيادة
ق وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه ويكون
لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحيي ان يضرب مثلا بدون بعوضة اذ لا يتم في ضرب المثل نفي رد
على المستبعد لضرب المثل بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير اي لا يترك
حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها للتوضيح ق او مفعول ليضرب ومثلا حال تقدمت عليه اعترض
عليه الشارح المحقق التفتازاني فقال ولا خفاء في انه لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا بضم
مثلا اليه فتسميته بمثل هذا مفعولا ومثلا حالا بعيد جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط
فان مثلا هو المقصود وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا فيجعل بعوضة حالا موطئة
ومثلا صفة له وهو المقصود بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة ومعناه يقصد بعوضة
كما حققه فلا معنى بدون ضم مثلا اليه فان الله تعالى يقصد بعوضة بالخلق والافناء والابقاء فلم يستبعد
ذلك وانما استبعد قصده تعالى اياها حال كونها مثلا فرد بقوله ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال
كونها مثلا ق وهما مفعولان لتضمنه معنى الجعل لكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعوله
الثاني ولا بأس بتنكير المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت ق ويحتمل ما وجوها
اخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها متروكة حذف الخبر لدلالة لا يستحيي
ان يضرب مثلا عليه ق او ما ان جعل اسما لكن لا مطلقا بل جعل اسما موصولا او موصوفا على
قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه
ولظهور الحال اطلق المقال ق والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما هو اكبر

الكبرات راى ان الفاء للترتيب بحسب المرتبة واما على سبيل الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه
اقرب الى الوقوع بما فوقها اذا اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر
الاستبعاد في ما فوقها عن الوقوع فدخول النفي على الاستحياء المرتب عليه ما فهم ق بشاك الشوكة
يريد بالشوكة مصدر شاك لا واحدة الشوك التي هو العاين فالشوكة المصدر بمعنى ادخال الشوكة
في الجسد والنجسة كالثمرة العضة ق واما حرف فيه اريد به دفع توهم كونه اسما لان نظيره
مهما يكون من شيء يوهم ذلك ولذلك عدل عما هو الشايع في البيان من ان اما كلمة تضمنت
معنى الشرط على ان في الشيح تقوية الموهم وقوله يتضمن معنى الشرط يوهم ان له معنى سوى
الشرط ايضا فالاولى واما حرف شرط والضمير في انه يحتمل ان يكون لعدم الاستحياء ولكن ما ذكره
يترجح لكونه مذكورا صريحا كما ان رجوعه الى المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع
الى القرآن اي يعلمون ان القرآن حق واما الذين كفروا فيتحكمون في الريب فيه بامثال
هذا ويقولون اي معنى ويراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه
مثل والمراد بالافعال الصائبة الافعال الموافقة للغرض ق كان من حقه واما الذين
كفروا فلا يعلمون ليطابق قرينه اي ليشتمل على صنعة الطباق باعتبار قرينة وهو يعلمون
وقوله ويقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة
مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول والله اعلم ما يستلزم الكفرة انما هو عدم العلم وهو انهم يشكون
بكونه من الله تعالى وينسبون القول بانه من الله الى السفه فليس المقصود نفي الجهل بل بيان ما يقع فيهم
على انه يتوقف ما ذكر على ان لا يكون قولهم عن مكابرة ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر
فلا يصح فلا يجهلون ق والجموع ضربا فيه بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا حظ لها من الاعراب
قال العلامة التفتازاني اتفق النحاة على ان ما مبتدأ مع نكارته وتعريف الخبر يريد انه لا يختلف
فيه كما اختلف في من ابوك وليس جعله مبتدأ مخصوصا بسيبويه كما في من ابوك ق والاحسن
في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره ائمة النحو وزعم العلامة التفتازاني
انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف
مثل قوله تعالى ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه بالرفع لانه في المعنى ثم الانزال اي
هذا زعمتم انه منزل هو اساطير الاولين هذا قول الحكم ان الاحسن في الجواب الرفع وهذا ليس جواب
بل رد لما اعتقدوا والجواب ان لفظة ما يطلب منك ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا اراد الله
بهذا مثلا لانه استفهام انكاري نفي لكونه مراد الله ومرجعه نفي ان يكون منه تعالى فعلى هذا
لا يصح ان يكون يضل به كثيرا جواب ما وايضا ماذا اراد الله مذكور على سبيل النقل فلا يطلب الجواب

ولذا

ابعدها

ولذا لم يلتفت اليه الكشاف ق والارادة نزوع النفس لكون ارادة المعنى من اللفظ من
هذا القبيل بحث والظاهر ان الارادة في الآية من هذا القبيل ق وكلا المعنيين غير متصور اتصاف
الباري تعالى به رفع غير متصور من وجوه لكونه خبرا لكلا المعنيين وكونه خبرا لاتصاف الباري تعالى به
ومبتدأ يتم بالفاعل والجملة خبر كلا المعنيين فان الصفة كما تعتمد على حرف النفي تعتمد على غيره كما في قوله
غير ماسوف على زمن قد مضى بالهم والحزن ق وهما اعم من الاختيار فانه ميل مع تفضيل على
الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح احد الطرفين لفضله والارادة
يكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد بالاختيار الايثار لا ما يقابل الايجاب ق وفي هذا اختصار و
استرذال سيما اذا اريد مبهم بتنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام لعدم تحصله فكانه امر
لا يدرك منه شيء كاسم الاشارة المشير الى مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل
مثلا تمييزا عنه فان الضمير الذي لا تعين لمعناه واسم الاشارة كذلك ينصبان التمييز اما لو كان
الضمير واسم الاشارة معينين كان التمييز بعدهما عن النسبة والعامل فيه احد اجزاء ما اشتمل على
النسبة لا نفس هذا الضمير وجعل العلامة التفتازاني الآية من هذا القبيل لتعين المشار اليه بهذا
قال العلامة جعل مثلا تمييزا او حالا ايضا هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا غيره كما
هو الاصل يحتمل الضمير في انه الحق ق او الحال كقوله هذه ناقة الله لكم آية الظ تنظير الحال على طبق
الكشاف دون التمييز ايضا وترك نظير التمييز لان مقصوده مجرد توضيح وقوع الجامد
حالا اذ فيه خفاء دون وقوعه تمييزا ولذا لم يراع الانفي في العامل فان العامل
في الآية هنا هو الفعل وفي النظير المعنى المستنبط ويحتمل ان يقال انه جعل الآية حالا او تمييزا اي
حكمكم فاكتفى به في تمثيلها ق جواب ماذا اي اضلال كثير وهداية كثيرة بالرفع او النصب
وقوله هو الاول وبيان بمعنى انه اثر الهدى والبيان الذي في المثل ويرد على قوله وكثرة
كل واحد من القبيلين بالنظر الى انفسهم لا بالقياس الى مقابليهم ان كثرة كل منهما بالنظر
الى مقابليهم الذي هو المتوقف بان لا يضل به ولا يهتدي بل يبقى متوقفا بين الضلال
والهداية وان كثرة كل منهما بالنظر الى الآخر يمكن وليس بما يمكن ان يتوهم حتى ينفى والصحيح ما
ذكره الكشاف من الانتصار عن وجه صحة وصف المهديين بالكثرة وهم قليلون لقوله
تعالى وقليل من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل منهما بالقياس الى الآخر
مع اختلاف الزمان فنفى ذلك لان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا
وكون المهديين قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهديين بالقرآن قليلين
بالاضافة الى الضالين به فتأمل وجعل احد الكثرتين من حيث العدد والآخر من حيث

المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله قل في الاصل
قليل يعني جمع قليل كنند رونند رفوا استعار في قصد ما جواير اى عن قصد الطريق المستقيم
جوايرا يصف نوقا يقتص في اعتسى آخر يدهن في نجد وغورا غايرا النجد الربوة
والغور القعر والغاير مبالغة له وغورا عطف على محل نجد ق والفاسق في الشرع
الخارج عن امر الله تعالى بارتكاب الكبيرة الفسوق الترك لامر الله تعالى والعصيان والخروج
عن طريق الحق او الفجور وكذا في القاموس فكانه صار المعنى الشرعي عرفا لغويا او اعم حيث
لم يقيد بارتكاب الكبيرة وتقييده به يفيد ان مفهوم الفسق مختلف فيه على حدود
الاختلاف في الكبيرة ق وقرئ يضل في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ يهدى على صيغة
المجهول ففي قال انه لم يستوف بيان هذه القراءة لم يستوف لما يجب ان يقال ق صفة
الفاسقين للذم وتقرير الفسق ونقض العهد ثابت لكل فاسق لانه خالف امر الله تعالى
بعد تعهده وتوثيقه بالقبول ق واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار له
الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من المواضع التي سقط منها
ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون استعارة تحقيقية ولنا فيه بحث ذكرناه في شرح تلخيص الكلام
ولكنا بينا هذا ابسطه بدرى تحقيق الاستعارة بالكناية بتشبيه الحوعان وبروى النظان ق
كان رمزا الى ما هو من روادفه وهو ان العهد حبل ضمير هو راجع الى النقض من روادف
كون العهد حبلا دون العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور
سمي استعارة لاستعارته للمشبه وبالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات الحبلة للعهد وهذا
قول رابع اخترعه صاحب الكشف وزعم انه المستفاد من عبارة الكشاف وانا لم يرض
به المتأخرون ولا نطلع على حقيقة الحال لو سمحت من بسط المقال ولم نرجع الى مورد
ابطال الدليل ق وقيل العهود ثلثة عهد العام بان يتبعوا العقل وعهد واخذ العمل
باقوالهم ق والميثاق اسم لما يقع فيه الوثاقة جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا
كالميلاد وبمعنى الولادة ق يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم او انه يحتمل كلا منهما فعلى الاول
ذم بارتكاب كل قطيعة وعلى الثاني ذم بارتكاب الجنس ايا كان ق وترك الجماعات
المفروضة كالجماعة للجمعة ق فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد ان اراد بيان انه من القطع
فهو مستقيم لان مخالفة امر الله تعالى واضحة القبح وان اراد بيان كونه محتملا فكذلك و
ان اراد محل ما امر الله به ان يوصل على الوصل بالله تعالى وان عمومه في كل قطيعة ينافيه
على انه يوجب قطع هذا الوصل فبعيد عن النظم ق وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء جعل العلامة

التفتازاني

التفتازاني القول الاول راجعا الى الثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او من علو
وفيه نظر لانه لا استعلاء في العلو حقيقة لا من علو بل قد يتكلم من علو ايضا ق ويحتمل النصب
والخفض على انه بدل من ما او ضميره النصب لكونه بدلا من ما وكلاهما لكونه بدلا من
لفظ الضمير ومحلا اى هو في قوله رثوية يدهين في نجد وغورا غايرا ق واولئك هم
الخاسرون الذين فمؤداه الاولى ان يفسر الخسران بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى
كما يفيده قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم
فازوا بما يهديهم به ويضل به فضلوا انه فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف
الانسان الخسران وعدم الربح تنبيه له على انه في الدنيا ما في صفة التجارة وليس شيء
من اعماله مقصودا في الدنيا انما يقصد به الربح في الآخرة ق استخبار فيه انكار وتعجب يعني
ان الاستفهام ليس حقيقة بل للانكار والتعجب وكل منهما نوع من نكات الاستفهام ولا
تزاحم في النكات ويحتمل ان يكون للتقرير اى اكونكم على صفة القبح والحسن ليعلم انه
في غاية القبح والانكار اما بمعنى لا ينبغي ان يكون مع ظهور قدرته تحكم او بمعنى لا يمكن كونكم
ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع وتكم لا ينفعكم ق لان صدوره لا ينفك عن حال وصفة
يعني صدوره عن الفاعل لا ينفك عن حال وصفة للفاعل لا عن حال وصفة للكفر حتى يقال
كيف يكون سؤالا عن حال الفاعل عن حال الفعل حتى يكون انكار الفعل بانكار صفته
ولا حاجة الى ان يقال مبنى ذلك ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه يكتسب من الفاعل صفات
حسب صفاته ق اى اجساما لا حيوة لها اطلاق الاموات عليهم لا باعتباره تغيير الموت
اصلا لا بعد الحيوة عما من شانه الحيوة ولا بتغييره بعدم الحيوة ولا عما تتصف به
الا ان يراد حال كونهم مصغا فيصح اتصافهم بالموت بمعنى عدم الحيوة عما من شانه
في الآية دليل لهذا التفسير وكانه رأى ان الحق ان الموت عدم الحيوة عما اتصف به
فلم يجد بدا من حمل الآية على التجوز فاختار مجازا يستم جميع احوال وجود الحي ط ق
وانما عطف بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان
الاماتة بعد الاحياء متراخية وان لم يكن بعد الحيوة مهلة فان قلت لا مهلة بين الاحياء
في القبر وبين الاماتة في الدنيا حتى ورد في الاخبار ان الميت يسمع صوت
نعال اهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء و
الكون ميتا والمهلة والتعقيب امر نسبي فاستحق الاحياء كلمة ثم تنبيها على التفاوت
بين اتصال الاحياء بالكون امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة وقال الكشاف

الآية دالة على التراخي فلا يشح المناقشة والوجه ما ذكرنا ق ومع علمكم بحالكم هذه اشارة
الى ان الحال انما وقع حالا باعتبار العلم لا باعتبار نفسه وكذا الحكم المقاربة بين العامل والحال
واستغنى كتم عن تقدير قد ق يوم ينفخ في الصور او للسؤال في القبور يحتمل الاوجه ان المراد
بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا لاتصال معنوي بينهما لكونهما من احوال الآخرة و
القبر اول منزل من منازل القيامة ق فان ان علموا انهم كانوا امواتا الخ فان قلت كيف
صح المشاكلة في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم الموت بعد الحيوة قلت الشك في علمهم باسناد الاحياء
الى الله تعالى وكذا الاماتة فان قلت فهذا كيف يصير سببا لعدم علمهم بالآخرين حتى يصح انعقاد الشرطية
قلت علمهم بهما سبب لعلمهم بالآخرين حتى لو لم يعلموهما لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب
عن جهلهم وان لا يجري فيه قوله سبحانه الخ واقول والله تعالى اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال
انه وقع عليكم آثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة ترجعون عنه لكن
انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فاما الحال حال باعتبار كونه قصة وصدق القصة مقارن للعامل
ازلا وابدا فلا حاجة الى التكلف في شبهة العلم اليهم والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يكون لمنافاته
حال الكفر لكونه قالعا له لوضوح دلالته على الله تعالى ويحتمل ان يكون لمنافاة الكفر لكونه نعمة لا
يليق بالمنعم عليه بها الكفر وما يظهر من اثناء بيانه فانه تعقيب ق بان عدم عليهم النعم العامة
والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل نذكر نعما محضة تشتمل عليها حيوة كل لا محالة والرجوع
المشترك بين الكل يستلزم اجزية مخصوصة بكل واحد واحد ق فان قيل كيف يعد الاماتة الخ
قلت قوله تعالى ومن نعمره ننكسه يكشف عن كون الموت نعمة وايضا موت كل سبب لحصول حيوة الاحياء الاحياء
فيكون نعمة في حقهم ق ولتقدير المنة عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاول بحالهم يتعيد الكفر عنهم ق
اعلموا ان الله تعالى يحيى الارض بعد موتها استدلال على استعمال الحيوة في القوة النامية وهذا
انما يتم لو كان احياء الارض عبارة عن اعطائها القوة النامية بل عبارة عن تهييج قواها النامية
واثارتها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوى النامية بل ينعزل عن العمل فالحيوة
ايجابها والموت فتورها ق اللازمة لهذه القوة فيما قيده بقوله فينا لان العلم لا يلزم
هذه القوة في سائر الحيوانات واللزوم الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة الاتصاف
بالبصر والسمع اللازمة لهذه القوة لكان اللزوم تاما في الكل ق هو الذي خلق لكم ما في الارض
جميعا اقول والله تعالى اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي ان
يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق العبادة الا له ولا حاجة له ينفعه بما يقتضيه خلق
الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد المشتمل على الحكمة من القدرة

والحيوة

والحيوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق ما في الارض جميعا بين ان وجودهم قبل الاحياء
ايضا كان منه ولم يعده الآية السابقة ولا يأباه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء
ق وبيان نعمة اقوى مرتبة على الاول اشارة الى وجه تأخر ما به تقدم على الاحياء الثاني والارجاع
فكيف ترتيبها على الاول خفي لان الاولى متأخرة عن كثير منها في الوجود وبين الاولى عرضان الثانية لان
الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل الارض شاملة لارض الجنة وصح الترتيب وقد يقال الان يقصد
بالترتيب على الاول تقدم الاول بجميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا من
حيث الدنيا والدين بها فرع حيوتنا في الدارين ولا انتفاع لما سبق الاحياء ولا انتفاع
خلقهم ولا قدرتهم ق لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لكم ولا يبعد ان يكون مغايرا له ويكون
المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاموات التي هي موادهم على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه
الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم وقوله على انه بمعنى على معنى انه المعنى معه وعلى بمعنى مع و
العوض الاشارة الى وجه التعبير بالعوض مع انه ليس بعوض ق وجميعا حال من الموصول الثاني
ولان تجعل من لكم او من الارض ق او جهات العلو اشار الى حمل الارض على جهة السفل يستتبع
حمل السماء على جهة العلو ولعل اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير
لانه يفيد ان خلق الارض اجمالكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله ولا ارى
باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعدما فسر الاستواء بالقصد الى ابتنيته وارادته وهذا
لا يقتضي سابقية الوجود وهي القول قوله اثبات الجهات العلوية والسفلية والايام الستة
والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني على التقدير والتمثيل ويمكن ان يقال خلق ما في جهة السفل
والقصد الى جانب العلو لا يقتضي ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه حاصل لحظة
علو وسفل وقوله ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان انتفاعنا من
السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر من ان يحصى فمقام تعداد النعم علينا يستدعي انه يكون
الاستواء الى السماء ايضا في عدد ما ق وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل
على تأخر دحو الارض المتقدم على ما خلق فيها عن خلق السماء رد بذكر ما وقع للكشاف في التوفيق
بين هذه الآية الشريفة وبين قوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها بان تأخر دحو الارض عن خلق
السماء لا ينافي تقدم خلق جرم الارض على جرم السماء بل ورد الايراد ووجه الرد انه لم يفد بذلك
تنافي تقدم ما في الارض المتأخر عن الدحو على السماء تقدم السماء على الدحو ولا مخلص عنه الا ان
يقول خلق ما في الارض بخلق مواد ما في الارض والقوى المودعة في الارض لانبات ما فيها وما ذكره
من التوجيه لقوله تعالى والارض بعد ذلك دحاها في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت

سمعت من قدرته في السماء دحاها ونظيره قوله تعالى بعد ذلك زنيم ق وحقق
خبر السماء ان فسرت بالاجرام ويمكن ان يجعل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون المراد جعلها
بجعله مطابقا لسبع سموات لانه مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن معنى الجعل فيقال
ان معنى قولنا جعلهن سبع سموات مستويات ق فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء
خلق ما خلق على هذا النمط ليس لكونه عالما اذ لا يكفي فيه العلم بل يعطي التعليل على الاعوى
ولو اراد انه بمنزلة العلة فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل
للجمل السابقة فينبغي ان يقال كانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثانيها ان يجعل تعليلا واستدلالا
ثالثها اذ الاستدلال بجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا بجعله بيان العلة لما سبق اي
ان يقال او استدلال ق وعلها النصب ابتداء بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون
اذا اسما مجرورا مضافا اليه مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ بجاء ما الله وجوزوا كونه منصوبا
لكونه مفعولا به مثل اذكروا اذ كنتم قليلا فكثركم ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية بعدما خرج عن الظرفية
التي تلزمه في الغالب ومنهم من يأبى المفعولية اذ لا يوجد في الكلام فيحمل مثل هذا على اذكر الحادث
يوم كذا هذا وحكى لا ندري انه لم قيد عدم جواز الرفع بالفاعلية ق الظروف المتوغلة بلا اذ كرنا
من ان وضعها لزمان نسبة وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتها الى نسبة وجعلها ظرفا
لنسبة اخرى ق وعامله في الآية قالوا او اذكر على التأويل المذكور رجح كون العامل قالوا
على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر لكان اهتمامنا عن حذف كثير بحجة وقال المحقق
التفتازاني ان تقدير اذكر ارجح لان الاحسن ان يكون الجملة معطوفة على المحذوف اي الحكم الذي
في خلق الارض والسماء واذكر واما على تقدير النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على
ما فيها عطف القصة على القصة من غير التفات الى ما فيها من الجمل انشاء وخبرا هذا ويفهم من كلامه
ان جعلت العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية
المانعة عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه الآخر راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة
على القصة ولا خفاء ان الجملة الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول ولا يخرج الجملة الخبرية
بهذا عن صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه فلا يظهر وجه العطف
لعدم التناسب الا بجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني آدم عم ق ومثل وبدا خلقكم
الاول تقديره واشكروا الى ان اذ قال فيكون عطف على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظوا
واذكر لا متلك ق والتاء لتأنيث الجمع قال المحقق التفتازاني ان معناه لتأكيد تأنيث الجماعة
وعبارة المفصل لتأكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصياقلة هذا اول ولا وجه لتأويل الجمع بالجماعة

وتحصيل

وتحصيل التأنيث فيه ثم تأكيده بالتاء فليكن التاء بجعل الملائكة ذات تأنيث كما نطلبه ونظائره
فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يكون دخولها التأنيث مدلول مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها
في ملائكة كذلك بجعل مدلولها مؤنثا بتأويل الجماعة ق ولا او اما بيان ما في المفصل انه يذكر كون
المعنى صاحبه يحضره في صورة الجماعة ق والملائكة جمع ملاك كالشمائل جمع شمال هو ربع من
عبارة الكشاف وكان يشعر بانه همزة ملائك كالشمائل كهمزة شمائل مع ان همزة
شمائل زائدة لمجيء شمل بمعناه فدفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك و
كانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب جماعة ومناسبة المادة لكن الذي هو
بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهرة يقال ملكت العجين اذا شددت عجينه لرجحان هذا المذهب
ولهذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا
ق لانهم وسائط بين الله وبين الناس لا نافيهم وسائط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس
كلهم وكونهم وسائط بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام بلا واسطة وبالنسبة
الى بعض آخر بواسطة الانبياء فلذا قال فهم رسل الله اما بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة
الى الامم فانهم يشبهون الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الرسول
اليهم ق وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية آه يرده الآية اذ النفوس
البشرية مخلوقة بعد آدم عليه الصلوة والسلام وقد امر الله تعالى الملائكة بالسجود لآدم عليه الصلوة والسلام
ق والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي ق ويجوز
ان يكون بمعنى خالق وبلاغته قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد في الارض ق والتاء فيه للمبالغة ولهذا
يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على آدم عليه السلام وذريته والا فيصح
اطلاق مفرد ذي التأنيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات ق والمراد به آدم ثم
رجح آدم ارادة آدم عليه الصلوة والسلام على عكس ما فعله الكشاف على ارادة آدم وذريته لاستغنائه
عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة ورجحه التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر
ان يكونوا من دواخل المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ويعارضه ان الظاهر ان الخطاب مع الملائكة
كلهم وحمل الخليفة على آدم عليه السلام وذريته يستدعي خروج الخطاب عنهم الى ملائكة الارض فان اجاب
بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع
ان القاتل بعضهم قلنا تصحيحه بالتأويل لا يدفع التمسك به فالترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة
سفك الدماء ونظيره الى آدم لانه متسبب عنها لتولد مباشرها عنه وايضا اظهارها لفضل آدم عليه السلام
منافر لبنيه في جوابه للملائكة ظاهر في ان الكلام فيه ق وكذلك كل ما استخلفهم جملة معللة لكون
غيرهم

فالترجيح

آدم عليه السلام خليفة الله تعالى وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر حتى يحتاج الى تجميع
خبر الجمع الراجع الى من يجعله مفردا وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم
ق وافراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغني بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم
لا بعد العلمية للجمع بل قبل العلمية فانه يذكر مضر يكتفى به عن ذكر بنيه وكثر ذلك حتى صار ذلك اسما
للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الاكتفاء بالاب عن ذكر البنين وقوله او على تأويل من
يخلف يعني لوحظ المراد بصورة مفرد فصح افراد اللفظ ق الى غير ذلك منه ما ذكره الكشاف من صيانة
الملك عن اعتراض الشبهة في وقت الاستخلاف ومنه اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر
العصمة عقيب استقباح الكفر تتميما للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب دناءة صاحبها
كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سائق العباد المقربين وحداده او فيه كمال التهديد
على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات القرب والكرامة من الله تعالى ق واستنباط
ماذكر في عقولهم ان العصمة من خواصهم اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين
ارتكز في عقولهم ان العصمة من خواصهم اذ لكل فلا بد ان يقال اعرفوا ذلك باخبار من الله وتلقي
من اللوح وسيذكر وجه آخر لمعرفتهم في تحقيق بيان منشاء شبههم في جعله خليفة مع وجودهم
وهو اطلاعهم الى ما فيه من القوة الشهوية المورثة للفساد والقوة الغضبية المورثة لسفك
الدماء ونحن نقول والله تعالى اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الاستفهام عن
كيفية جعل في الارض خليفة وهو انهم لما راوا ان خلافتهم عن الجن في الارض كان
بتفريقهم في الجزائر والجبال واهلاكهم ما استحقوا اعتذارا بما استشغلوا عن ذلك مستفهمين
عن سوء الحال بعوض عبادتهم عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك دمها
دماءنا ونحن مسبحين لك ومقدسين على خلاف قوم استخلفنا عنهم فانهم كافرون
بك مفسدون في الارض فقال الله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني خليفة سيكون بان يطعموا له
ويسجدوا له فمن لا يطيعه يقع ما يقع او استفسار عن خلو من يفسد ويسفك الدماء عن
قوله الحقول من الخلو فيها هو لا وفيكما حون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه مسبحون
لك ومقدسون دائما ولا نختلف اذ الذي صح يصلح الخليفة ق واما باعتبار القوة
العقلية فتحيح تقييم ما يتوقع منها آه ولك ان تقول واما باعتبار القوة العقلية
فالظاهر انها مغلوبة لكراهية القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يحمل
نظرهم الى القوى مقررة بل يحتمل ان يظنوا الغلبة ان في امر كبرها علم للجزء ق والمه
ان راجعا بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون الى الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للحكم
فيه

فيه بل شأنه ان لا يجهله تنزيلا منزلة الجاهل المنكر لانه لو علمه لما اعترض له الشبهة او تعجب
لا مى له بحث يستغني عن الاستفسار لم اقول دفع او لا شبههم بان العبد اذا اختلج في اختلج
قلبه شبهة في امر ربه ينبغي ان يدفعها عن نفسه بما يجب عليه بين معتقدا بان انه لا يخرج فعله
عن الحكمة وهو يعلم ما لا يعلم غيره وهذا سلاك السعادات فانه الايمان بالغيب ونية وبقي
قبول الامر بهذه توجيه بوفق بعيد وبعد ان قالوا هذه الفضيلة بقي لهم بعض
التفاصيل التي ازدادهم ايمانا ق والتسبيح تبعيد الله تعالى عن السوء وكذلك التقديس يريد
ان التقديس يجيء بمعنى التسبيح وليس مقصوده به تفسير تقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان
يقول اي نقدس لك ليتطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وان نذكر قوله قبل ونقدس لك نفوسنا
واللام مزيدة لانه على التفسير نقدسك بقوله وكذلك التقديس التقديس وتحقيقه انه نبه على ان
يكون بمعنى التسبيح لكن اختار قوله ونقدس لك بمعنى آخر للتقديس حفظا للنظم عن التكرار
ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة اللام ولا تواضح المصحح التفتازاني
في كون اللام زايدة بل نقول كل من التسبيح والتقديس يتعدى بنفسه وباللام ويجعل قوله لك
متعلق بهما في اعني وكذلك قوله بحمدك لم الاوجه ان يراد بالحمد على التسبيح والتقديس
رفعا للعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك واعانتك موجبا
لحمدك ق او القاء معنى في روعه الروع بالفم القلب وموضع الخوف منه او سواده
والذهن والعقل كذا في القاموس المذاهب في تعيين الموضع ثلثة مذهب توقيف
ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع
للكل هو الله تعالى وتوقف عباده عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث
ان الواضع لما يحتاج اليه في تعليم الباقي هو الله وللباقي ارباب الاصطلاح وخلق الضرورة
عبادة عن خلق علم لا مدخل في علمه لاعمال سبب من اسباب العلم بالاحساس والالقاء في الروع
يجتمع مع التوجه واعمال سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم الضروري والالقاء في القلب ليس
تعليما لما يشاهد ان التعليم في التعليم القاء الالفاظ وشك في مقام التعليم دفعه بقوله والتعليم
فعل تترتب عليه العلم غالبا ق وآدم اسم اعجمي كآزر وشالح يعني وزنه فاعل كخاتم
لا افعل كما توهمه الصحاح لانه لو جعل فاعلا لكان له نظاير في الاعجمي ولو جعل افعل لم يكن
له نظير ولانه جمع على اوادم بالواو لا اآدم بالهمزة ولو جعل افعل لجمع على اادم و
ان اعتذر صاحب الصحاح عن الثاني بان الهمزة اذا لم يكن له اصل معروف في الياء جعلت
الغالب عليها الواو ق واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة او الادمة بالفتح كالغرفة

فالاولى ان يقال بالتحريك وادم من الارض والسماء ما ظهر منها والاضافة المختلفون والادم
والادمة كالنقل والتهمة اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم
آدم من الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من الدرس
وابليس من الابلاس وما آدم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على فاعل كآزر وعازر
وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك فهم القاضي رحمه الله انه تعريض بجعل الاعجمي مشتقا من
اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف واري ان مقصوده غير ذلك وهو ان قولهم بالاشتقاق
من آدم ليس لانه عربي بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب وادريس لانهم اذا استعمل العرب
اعجميا يلحقونه بكلامهم ويعتبرون فيه اشتقاقا الحاقا له بحقيقة كلامهم لمعرفة الزائد
فيه من الاصلي فيتاتى لهم ان يقولوا آدم فاعل او افعل ليلحقوه في التصرفات بكلامهم
فيصغرونه على اويدم او اديم ويجمعونه على اوادم او ادم وقوله اقرب امره ان يكون
على فاعل يؤكد ما قلنا وفائدة ما قررناه لك واعلم ان هذه الآية مدرك القول بان واضع
الالفاظ هو الله تعالى ومدرك القول بان الاسم عين المسمى قوله والاسم باعتبار الاشتقاق
ما يكون علامة الشيء نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى الذهن باعتبار
القول باشتقاقه من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة المعنى ورافعه من حضيض الجهل
الى ذروة التعقل وكذا صفة الشيء وفعله ق واستعماله عرفا اذا اطلق يعرف الى العرف
العام بما يقابل الاصطلاح واصطلاحا لفظ مشترك بين ما ذكره واخص منه وهو ما يقابل
الصفة واخص منه وهو ما يقابل الكنية واللقب ق والمراد في الآية اما الاول او الثاني دون
الثالث لانه يقتصر على توقيفه صحة التعليم الذي به بان اهليته للخلافة كما هو حقها بخلاف
الاولين والظاهر الاول ايضا لا يستغني عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء ليس على نحو
الشمول للذات وفي استلزام العلم بالاسماء للعلم بالصفات والافعال نظر لان العلم المعتد به
هو التصديق بينهما ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث انه موضوع تصور معناه الا ترى
انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك بقيام زيد واعلم انه لا بد من تخصيص
التعليم والا لزم احاطة علم آدم بجميع ما يعلمه تعالى او علمه بجميع شئونه تعالى من الازل الى الابد
والتخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن علمه للممكن فيلزم ان لا يصح تفضيل علم نبينا عليه الصلاة والسلام
على علم آدم واما بان يراد اسماء الممكنات ق والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة و
قوى متباينة مستعدا لادراك انواع المدركات اقول والله تعالى اعلم المعنى انه تعالى علم
آدم اسماء الاشياء كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت او غير موضوعة

اوغير

اوغير الفاظ وعرفه بانه يشاهده تعالى في كل موجود لا تنفك عنه التوحيد الوجودي وهذا
اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة فقال انبئوني باسماء هؤلاء اي
باسماء له تعالى هؤلاء يعني اخبروني على وجه يتحقق منها آي وعلى هذا يكون ذكره عقيب تعليم الكل
تعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان الشهودي على الوجه الكلي ق وعوض عنه اللام هذا
مذهب الكوفي ولا يرتضيه الرضي ولا يورد اللام عوضا عن المضاف اليه ق على معنى عرض
مسمياتهم على حذف المضاف او جعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات ق تبكيت
لهم اي اسكات لهم وقد دفع بقوله فان كان التصرف والتدبير واقامة المعدلة قبل تحقق
المعرفة ضعفا وجه ارتباط الامر بالانباء بقوله ان كنتم صادقين لانه ظهر وجه الارتباط لما خفاء
لان كونهم احقاء ينافي تحرجهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم عن معرفة المسميات وقد صعب ذلك
على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى ان كنتم صادقين اني لا اعلم خلقا اعلم منكم ورده المحقق
التفتازاني بانه لا دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين في زعمكم
من خلوهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف فقد ادعيتم العلم بكثير من خفيات الامور
فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ولا يخفى ان ما ذكره القاضي مغن عن هذا الوجه
والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين في الانباء وفيه تحريم الكذب والاشعار بان الامتحان مما يوقع
الممتحن في الكذب فاهم الامور لمن يمتحن ان يحفظ عن ان يقع في الكذب ولا تانيف عن ظهور جهله
وفي هذا التوجيه براءتهم عن اثبات كذب لهم وهو التزاما ق ولذلك يجري مجرى كل واحد
منهما اجراء مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة مفاعيل فيقال انبأت زيدا عمروا فاضلا
واجري مجرى الانباء في التعدية الى مفعول بنفسه والى آخر بالباء فيقال انبأت زيدا بان
عمروا فاضل ق واشعار بان سؤالهم كان استفسارا ولم يكن اعتراضا في الاشعار
بحث الاحتمال ان يكون توبة عما وقع من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح التوبة
ق وقد اجرى على التسبيح بمعنى التنزيه اي لا بمعنى قوله سبحان الله فلو لم يجعل بتقدير
المضاف اليه لانه لا يكون الا بالبناء على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه
مثل المقدر بعده ثم اقول لا يخفى ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون
من جعله علم التسبيح ق سبحان من علقمة الفاخر او لم نقلت لما جاءني فخره ق وتصدير
الكلام به اعتذار ويحتمل ان يكون الجواب قوله سبحانك اي امرنا ان نسبحك لانه لا علم لنا
الا ما علمتنا وما علمنا هو التسبيح ق ولذلك جعل مفتاح التوبة اي لكونه اعتذارا عن
جهل بحقيقة الحال فانه يجري في جميع مواضع التوبة دون الاستغفار او لكونه اعتذارا

واما نافع في الاعتذار لانه نسبة التقدس الى ذاته ونفيه عن غيره فلا يتقدس غيره
في الوقوع فيما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك
فيكون منزها عما غرره التائب وجعله خائبا ق الحكيم جعل الحكيم بمعنى المحكم للمبدعات ليكون
الثناء جامعا للوصف بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المشتمل عليه
جعل الحكيم على معرفة الاشياء على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي ق وانت فصل هو
القول الفصل الحال عن التخلف وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه انه لم يكن
اولى بالتاكيد من ضمير سبحانك ولا تقابل بين الفصل وكونه مبتداء بل هو اصلاف مع
من يجعل الفصل مما لا موضع له من الاعراب وقوله يا هذا الرجل لا يصلح شاهدا
على انه يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز
سواء كان تابعا او متبوعا فتامل واعرف ق قال يا آدم انبئهم قال سابقا انبئوني
لبيان احاطة علمه فلما نبئوا امام جعلوا وقال هنا انبئهم بجعله خليفة قائما مقامه
في التعليم ق بقلب الهمزة ياء وحذفها اي الياء لانه صار في صورة الامر من المعتل
او حذف الهمزة لان تخفيفه بالقلب يؤدي الى الحذف فحذفت فحذف الياء ق واني
اعلم غيب السموات والارض فان قلت لم لم يقل وشهادتهما ليوافق ما تبدون وما كنتم
تكتمون قلت لدخول فيما تبدون وما كنتم تكتمون لان الشهادة مما لم تغب عنهم لكن لا ينبغي
تخصيصه باحوالهم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال ما تبدون وما كنتم تكتمون قلت
تعرض للابداء الاستقبالي بقيس به الماضوي وعكس في الكتم فاحاط بالجميع احاط على
ايجاز بليغ او اراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنده من الافساد وبما كنتم
تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد ق لكنه جائيه على وجه ابسط فان قلت ما تبدون تمام
وما كنتم تكتمون لم يكن مندرجا فيما لا تعلمون قلت قوله اني اعلم ما لا تعلمون كناية عن مزيد علمه
على علمهم فيندرج فيه تامل ق وان اللغات توقيفية فيه انه لو تم لزم دلالتها
على ان المعاني ايضا توقيفية ق وان مفهوم الحكمة زائدة على مفهوم العلم والا لتكرر
قوله آه اي اشتمل على التكرار فان قلت فليكن الامر كذلك قلت فيلزم كون الحكيم لغوا وهذا
انما يحسن لو كان مفسر الحكيم بالعليم مع زيادة وبعد تفسيره بما فسره يدل على ان
معناه معنى العليم وانما فسره على خلاف معناه قدرا عن التكرار وقوله وان علوم
الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة والنقصان اي علوم الملائكة كلهم ليصح قوله و
الحكماء منعوا ذلك في الطبقة الاعلى وانما يتم ذلك لو كان المخاطب الملائكة كلهم دون

ملائكة

ملائكة الارض فقط وقوله وان آدم افضل من هؤلاء الملائكة يدل على ان الكلام
ليس مع الملائكة والافاضل من الملائكة كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام وتحقيق ثبات
ان العلم افضل بان الفضل اما بالعلم او العمل ونفي هذه الآيات دلت على ترجيح العلم
واما دلالة هل الذين يعلمون والذين لا يعلمون على ان العالم افضل من العابد فمحل كلام لانه
لا يدل على فضيلة العالم على الجاهل ومزية العلم على الجهل ق اي انبئهم بالاسماء وعلمهم
بما جهلوا امرهم به ففيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة للمخلوق جائزة
لاختص بها المعلم من المتعلم ق واعتذار عما قالوا فيه ففيه بيان كفارة الوقيعة
وانه بالتذلل للعالم جعلها دالا يبعد ان يستنبط من الآية كون من ترك الصلوة متعمدا
فان الامر بالصلوة امر بالسجدة فيما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلوة
ق اذا سويته ونفخت فيه من روحي ويحتمل ان يكون التسوية التعديل ونفخ الروح
التعليم فان المستفيض ان العلم حيوة والجهل موت وقبل السجود وقع مرتبة تحقق
الانبياء وقيل هذا غير مشهور ق والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق كم
اي ان نصب الظرف الى جاعل فيه هو اذ والعاطف عطف بما يقدر اي مع ما يقدر
عاملا فيه من اذ على الجملة المتقدمة بل القصة بامرها على القصة لئلا يلزم عطف
الانشاء على الاخبار ق وهي نعمة رابعة بعدها عليهم الاظهر ان قصة آدم من اولها
الى آخرها بيان نظير لحال نبينا محمد عم فان استبعاد جعله نبيا مع كونه يتيما فقيرا في نظرهم
القاصر كاستبعاد الملائكة خلافة آدم وتزاح شبهتهم بما تزاح شبهة آدم وهو
امتحانه بالعلم وامروا بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند آدم فمن ابى فهو كابليس
يخلد في النار ويكون عليه لعنة الله تعالى ق وكانه تعالى لما خلقه بحيث ان يكون
انموذجا او نقول لما علم الاسماء كلها بعين ... الكل ... او صار لا ... الا ... تعالى
امر الملائكة بسجوده بسجود الله تعالى ق السرّ ... لقبلتكم قالوا ... امير المؤمنين
علي ابن ابي طالب مدعيا ان الخلافة حقه واوله ما كنت اعرف ان الامر منصرف
بعد الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن يعني عن قبيلة ثم ابعد منه ذكر ان ينصرف
من هذه القبيلة عن ابي الحسن كنية رضي الله عنه من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس
في كلهم ما فيه من جنس يعني اريد بابي الحسن من فيه ما في الاصحاب اوفي هاشم من
كل خصلة صالحة وليس في كلهم ما فيه من خلق حسن البيان اول من صلى لقبلتكم اي اول
المسلمين واعرف بالقرآن والسنن فاللام في صلى لقبلتكم بمعنى الى جانب واللام في قوله

لدلوك الشمس بمعنى السببية ق سجود ابوه يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى لما
رؤا في يوسف من عظيم قدرته ق بالتسبيح هو ان يرى كمن انه سبحان وليس كذلك
كذا في القاموس والمراد ههنا ان يريانه مستغنى عن آدم من غير الاستعانة ق والآية
تدل على ان آدم افضل من الملائكة المامورين هذا اذا كان السجود لآدم واما اذا كان كا
لقبلة فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل تماما على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه
لا تدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة تدل على كونها افضل من
سائر البقاع فجعل آدم قبلة دون غيره يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الانسب جعله
فوائد الآية ق باستقباحه امر الله او باستحلاله مخالفة امر الله تعالى وقوله لا ترك
الواجب لجواز ان يكون ترك الواجب موجبا للكفر في شريعة متقدمة ق وان ابليس
كان من الملائكة والا لم يتناوله امرهم ولم يصح استثناؤه اي الاستثناء المتصل وجوز الكشاف
كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق التفتازاني ويفهم كونه مامورا بالسجدة من ذم الاباء
والاستكبار ق وكان مغمورا بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا ق حتى
عادت الحالة الاولى وجدعة اي هدنا او قليلا ق والامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس
ليس لمخالفة الامر بل لاستقباح امره واستقباح ما جعله الله منوبا ايضا كفر وقوله وان
الذي علم الله من حاله انه كان من الكافرين في علم الله تعالى لا يدل على انه كان كافرا في الواقع
لان معنى كونه كافرا في علمه تعالى ان الله علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان يحمل
كان من الكافرين على الكون في علم الله تاويل لبطلانه معتقد جمهور المتكلمين والآية بظاهرها
تدل على كونه كافرا في الواقع ق السكنى من السكون بمعنى اسكن من السكنى بمعنى اتخذ
المسكن لا من السكون ضد الحركة الا ان اصل السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه
ذكر متعلقه بدون في ووجه ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا كان من السكنى لان معناه
اتخذ الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في لانه ليس بمكان
مبهم حتى يصح تقدير في ق انت تاكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه يفهم منه ان فائدة
التاكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التاكيد لتقرير النسبة ويتفرع عليه صحة
العطف على ان يراد قوله وزوجك لا يتوقف على العطف حتى يجب حمله داعيا لايراد
التاكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته على كونهما معا في الجنة وكونه
اظهر في كونه تابعا له لان المفعول معه يفيد التبعية كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن
الى الغايب تغليب قلت وكذا الى المونث وليس زوجك في خطابا والامر بحج اضافته الى

انه يتوقف على الكفر هو الكافر في حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى صح

مطلب السكنى

المخاطب

المخاطب حقيقة كما لا يصح باعلامك ذلك ان تقدر ولتسكن كما في علفتها تبنا وماء
لا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة كما ان النهي عن قرب الشجرة نسخ حيث ابطلاها
وقوله تنبيها على ان المقصود بالحكم والمعطوف عليه تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن
متابعتها لنقصانها وسوء ذكرها عقل ونبعها في تناول الشجرة والظاهر والمعطوفة عليه
وفلسطون بكسر الفاء وفلسطين وقد يفتح فاؤه كورة بالشام وقرية بالعراق تقول
في حال الرفع بالواو وفي النصب والجر بالياء او يلزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي ق
دار الثواب يعني انه لا يثاب الاجير لان كل من فيه يثاب اذ فيه الاطفال والحور وغيرهما
مما لا ثواب له ق فلقاه الله تعالى امتحانا لآدم واظهارا على ملائكته انه يتدارك عصيانه
ويجعله حسنات بالتوبة والاستغفار وليتلافى ذلك السفل سببا لا زماله
ويمكن ان يقال اراد ان يعلم آدم ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره
وان عصيانه موجب للحرمان عنه فيلزم الانقياد ليكون في الجنة ابد الآباد
ق حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما يسوق سوق كلامه على انه متعلق
بالاكل على طبق الكشاف ولعله يتبع البصريين في اعمال الثاني مقام التنازع وجعله
متعلقا بالاكل والسكنى في المعنى اذ لا وجه للتخصيص مما قال المحقق التفتازاني ان جعله
متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل ضعيف لعله والله
اعلم انه متعلق بالاكل وتخير ترجيح الاكل على الاستثناء فانه اكل من غير المشيئة بمقتضى
الحرص ق سواء جعلته للعطف على النهي او الجواب له منصوبا او مجزوما على مذهب
الكسائي فانه يجوز لا تكفر تدخل النار منصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون
التقدير فان لا تقربا تكونا من الظالمين ق والشجرة هي الحنطة ورايت في بعض
التفاسير انه شجرة العلم فكنت في التامل في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة
اني ذهبت بها الى السماء ثم يذهب بها سماء سماء والاقى فيه نبيا نبيا حتى انتهيت
في سماء الى هناك آدم فلاقيته وسألته عن شجرة العلم الذي نهى عنها ان يقرب
قال آدم عليه الصلاة والسلام كان فنائي في معرفته تعالى حدة ومنعت عن التوجه
اليه بدون الشهود مكتفيا بالعلم ثمرة الكتفية بالعلم فعوتبت واخرجت عن الجنة
ق فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما عن الشجرة اشارة الى ان عن للتعليل
وان حقيقة عن التعليلية من انه تفيد الفعل بمعنى الاصدار وجعله صلة الاصدار
ليصير مصدرا للفعل فيكون عن للبعد والمجاوزة على اصله ويكون في قوة التعليل

وقوله وحملهما على الزلة اشارة الى ان في الاسناد الى الشجرة تجوزا بتنزيل السبب
منزلة الفاعل وجعل الشجرة التي سبب الزلة بمنزلة الفاعل كالسكين للقطع ومنه
يعلم ان ما يقال ان طريق التفصي ان يجعل الفعل المتعدي في المعنى حالا ليس بلازم ق
ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود فوسوس
لهما الشيطان عنها لانها في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة ولانه في قوة
الدلالة لانه لا يصح رجع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب ق ومقاسمة
اباهما بقوله اني لكما لمن الناصحين الظاهر ومقاسمة اباهما اني لكما لمن الناصحين قال
الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين فقوله اني لكما لمن الناصحين مقسم عليه لا مقسم به
وتوجيهه ان يجعل الباء سببية اي مقاسمة بسبب هذا الحكم فان القسم انما يصدر
بسبب المقسم عليه ق وانه كيف توصل الى اذلالهما بعد ما قيل اخرج منها حل قوله والله
تعالى اعلم يحتمل ان يكون هذا الامر للاهانة كما في قوله تعالى كونوا حجارة ق واخرجهما عما
كانا فيه اي من النعيم والكرامة اقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يكون المراد فاخرجهما عما كانا
فيه مما يوري سوآتهما فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما ق اهبطوا ابليس الظاهر
ان قوله هما وابليس في جر الخطاب عطف على آدم اي اذكرهما ولا ابليس فيلزم انفصال
الضمير المجرور وجب ولهما ولابليس ق حال استغنى فيها عن الواو بالضمير الاكتفاء بالضمير
في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه ان الجملة مأولة بالمفرد لان
بعضكم لبعض عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه ومثل هذه الجملة يستغنى فيها
بالضمير عن الواو ويمكن ان يقال هذه الحال دائمة والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة
لترك الواو الى التأويل ق موضع استقرار او استقرار ولا يبعد ان يراد زمان
استقرار ق يريد به وقت الموت او القيمة قدم وقت الموت لان التمتع لا يكون
بعد الموت الا ان يتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا وفي الكشاف ترجيح التفسير بالقيمة
على الموت وكانه اراد اثبات التمتع للنوع الى يوم القيامة يعني لا يخلو عنكم في الارض
جماعة اخرى كما خلقتم الملائكة والجن لا بمجال القبر او منازل القيامة فيصح لكم متاع
الى يوم القيمة لا انا نقول فلا يكون فرق بين التفسيرين ق فتلقى آدم من ربه كلمات
استقبلها بالاخذ والقبول قال المحقق التفتازاني التلقي بهذا المعنى لا يتعدى بمن
فيحتاج الى جعل من ربه حالا مقدما على كلمات وتلقيه منه بمعنى منه والظاهر ان في النظم
الكريم هو هذا الاستقبال وكانه لم يلتفت اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل في الاستقبال

الرجل

امرته صح

الرجل واجابه اقول الاظهر انه لم يلتفت اليه لانه لا يحتمله قراءة رفع كلمات وبعض القراءات
بعضكم لبعض ق ارابع انت الى الجنة رابع مضاف الى المفعول والتركيب من قبيل اقائم زيد
وفي نسخة زين الشيخ من الكشاف ق ارابع بالتشديد قال المحقق التفتازاني فيحمل على سهو
القلم اقرب منه ان يجعل راجع جمعا مضافا الى ياء المتكلم خبر انت اي انت راجعون في
كما في قوله والا فارجعوني بالاله محمد وعلى التحشي فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء الشرط محل
بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية جزاء وهو في القرآن
اكثر من ان يحصى ارايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وصرح الرضي بانه يمتنع ابدا بدون
الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام فانه يجوز فيها الوجهان وقال الهمزة في الجزاء عند المحقق
متقدم على الشرط فقولك ان جئتك اتكرمني معناه اان جئتك تكرمني ق الا للتاكيد اورد عليه انه
لو كان للتاكيد ينبغي ان لا يقدم عليه فتلقى آدم الآية ولا يفصل به بين المؤكد والمؤكد وهو ظاهر
قوي وان قيل قدم للاهتمام بصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته ولازاحة ما عسى ان يتوهم
من زعم الملائكة في حقه ق او لاختلاف الغرض فالفصل عن السابق ليس لانه تاكيد بل لتباين الغرضين
في الكلامين وهو من جهات الفصل ق قوله والتنبيه على مخافة الاهباط يريد به والتنبيه على ان مخافة
مثل الاهباط من المؤاخذة يكفي للحازم عن الاقتحام على مخالفة امر الله تعالى لان مخالفة احد ما يكفي
لآدم كما يستدعيه قوله فنسي ولم نجد له عزما لان آدم لم يكن عالما بالاهباط المعترف بالامر من حيث
يخاف منه فقوله ولكنه نسي اقتباس والمراد ان النوع ناس وليس له عزم فيقوة التنبيه
الالهي حافظا له به ويخالف امره وربما يقال تعليم الاسماء استلزم علم آدم بالاهباط ونحن
نقول والله تعالى اعلم الامر الاول امر ايجاب والمعنى اهبطوا حال كون بعضكم لبعض عدوا
اي كائنين عدوا لابليس وذريته فاوجب به عداوة الكفرة على المسلمين وحال كونكم عالمين
بان ليس لكم من الارض الا مستقر وتمتع قليل غير دائم بل متعقب للفناء فعيشوا فيها عيش
المسافرين فتلقى آدم من هذا الخطاب من ربه كلمات هي ما يستنبطه العقل المهتدي من هذه
الكلمات الجامعة الكاشفة عن مناط السعادات ومنال الحيوة الابدية والدرجات فرجع
عليه ربه باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والامر الثاني امر تسخير
نحو كونوا قردة خاسئين اهبطهم بهذا الحكم وجعلهم بامره التسخيري طائعين الآمنين الا
لا يلحقهم حزن المفارقة عن مشاهدة جمال الرب الكريم والمكث بين الآيات التي لا ديح في الغار زائدا
او نقول لما اخبر انه تاب عليه كان له ان يسأل ما فائدة فاجاب بقوله تعالى فاهبطوا جميعا
اي كونوا على هبوطكم ولا تطمعوا في الرجوع الى الجنة فان لك ذرية تكلمهم الجنة بل منهم
كمن صح

من يأتيه هدى فتبعه فيعود الى الجنة ومنهم من يصله فله النار ق وهو كما ترى
كيف وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا منه الاول وان كانت حالا
مقدرة ق وجميعا في اللفظ تاكيد في المعنى وكذلك كل حال مؤكدة وكانه
قال وكانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير المنفصل لانه لا يصح تاكيد الضمير
المتصل بالنفس والعين بل لا يسوغ التاكيد بمنفصل فاشتبه عليه التاكيد باجمعين
بالتاكيد بالنفس ق ولذلك حسن تاكيد الفعل بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب
يعني ان الكلام حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا للفعل الحسن ترك تاكيد الفعل
الذي هو المقصود فاستحسن تاكيد الفعل حتى يؤكد حرف الشرط لئلا يلزم من
مزية التابع على المقصود وغلب تاكيده مع انما ق وانما جيء بحرف الشك واتيان
الهدى كائن لا محالة اقول اتيان الهدى من حيث انه هدى لا يأتي لا محالة وانما يأتي
ذات الهدى فالمعنى فان يأتينكم هدى وان اهتديتم فمن يتبع الهدى ولم يخالفه اصلا
فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون ويعرف منه حال من لم يتبع الهدى وهو انه على الخوف
والحزن الى ما يفعل به الله ما شاء ومن لم يأته الهدى ولم يسلم بقي حاله بقوله
والذين كفروا فهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف بحسب المعنى كانه قيل
الذين جاءهم الهدى فرقتان والذين كفروا فاحسن التحمل ق وكرر لفظ
الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من الاول المنزل وهو المعاد معرفة سيما
المضاف ما سبق فالاوجه انه اضاف الهدى الى نفسه اشارة الى ان تبع الهدى
يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث انه من انواع الهدى
ق لانها تبين ايتانا اي اي لان العلامة غير ايا التشخص منه اي اشخاص
فالاية جمع اية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس او بمعنى ايا بالتشديد بمعنى
اي ما يجاب به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاء كان يجاب بذي شخص ق
لم يكن الرمكة فرس وبرذونة تتخذ للنسل كذا في القاموس ق لغة التوبة
وهي الرجوع عن الذنوب هذا هو الظاهر وما سنذكر في الجواب من ان التوبة
اعم من الرجوع عن الذنب ومن الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر ق وانما سمي ظالما
او خاسرا لا بد منه مقدمة اخرى وهو ان قوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين ليس في
شأن هذا الظالم ق وما قد ما قال للملائكة قبل خلقه حيث قال اني اعلم ما لا
تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة ويبدلون سيئاتهم حسنات

والاظهر

والاظهر ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة اي اهبطه لا للعتاب بل لجعله خليفة
ق والراجح انه عليه السلام اقدم بسبب اجتهاد اخطأ فيه فانه ظن وعمل وجوه آخر احدها انه ظن
ان النهي عن القرب فلعله لم يقرب واتى بالثمرة فاكلها والثاني انه ظن ان المنهي قربهما وقد تأكد
ذلك بما روي ان حواء اكلت منها ولم تعاقب والثالثة انه ظن ان الممنوع الاكل منها رغدا اي
لا تقربا هذه الشجرة للاكل رغدا ق وانما جرى عليه ما جرى تعظيما لان الخطيئة ليتجنبها
اولاده فيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطأ وفيه ايجاب ان يتجنب اولاده عن الاجتهاد
ق ليكونوا اول من آمن بمحمد عليه السلام هذا غير معقول لانهم سبقهم في الايمان كثيرون فينبغي ان
يقول ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن ونحن نقول بعد احكام ادلة النبوة
والارشاد الى طريق معرفة انه نبي خص بني اسرائيل بالخطاب ازاحة لدعواهم الفاسدة انه
نبي العرب ودين موسى ابدي ق يا بني اسرائيل يا اولاد يعقوب يعني فيه تغليب الابن على البنت
وقوله والابن من البناء انما يتضح اذا كان يتصف اصله بنو لا ابنو او لكان يجعل من البناية
وهي الشرف لان شرفه عند المنسوب بالاب وقوله ولذلك المصنوع الى صانعه يعني لان الابن
مبني الاب بنسبة المصنوع يجعله ابنا للصانع اليه فيقال ابو الحرث فيجعل الحرث ابنا للحارث
لانه مبني الحارث كالابن ويقال بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له لانها مبنية ق واسرائيل
لقب يعقوب عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار بمدح المسمى لان المنقول عنه صفة مدح
الايمان فانه خصهم به من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة
لان تسوى عنها يعني اذكروا حلاوة الايمان لعلك لا ترضون بمفارقته ولهذا قال انعمت عليكم لا
الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل بغيرهم ويحتمل ان يكون المراد بنعمة انعم عليهم وهو بيان اوصاف
محمد ليعرفوه ويكونوا اول من يؤمن به وهو المناسب في تفسير العهد بما روي عن ابن عباس رضي الله عنه
واما ما ذكره من نكتة التقييد فمبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة سابقا فلا بد من نكتة للتقييد
هنا مع عموم السابقة وكذا حمل عهدي على العهد الرابع في قوله فاما يأتينكم فاوجب ذلك اضافة
عهدي الى الفاعل واضافة عهدكم الى المفعول ق وقيل اراد بها ما انعم على آبائهم الخ ولا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز حيث اراد جعلكم المخاطبين وهو المعنى الحقيقي وآباءهم وهو المعنى المجازي لانه
من قبيل تغليب المخاطب على الغائب ق ويجوز باسكان الياء واسقاطها درجا الدرج ما يقابل الابتداء
فهو وصل الهمزة يعني اسقاطها لاسقاط همزة التي وما بعد الهمزة يسقط درجا في الدرج والا
فليس للياء درج وابتداء ق واوفوا بعهدي بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم اوفوا
بعهدي الذي عهدت اليكم في صحة النعمة وهو الشكر ان اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته

ويذكروا

وهو زيادة النعمة كما قال لئن شكرتم لازيدنكم ق ولعل مضاف الى الفاعل والثاني الى المفعول
يرجح هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد لان الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح
كما تقرر في محله فلا تعدل عنه ما لم يصرف صارف ولا صارف في الاول لانه تم عهد اليهم بقوله
اما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صارف لانه لا عهد
منهم بقي ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد ويمكن ان يدفع بان
العهد المعلق على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل
بالاتيان بالمعلق وان جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن اوفوا لمن كلمة اوف ق
واول مراتب الاتيان هنا هو الاتيان بكلمتي الشهادة اول مراتب الاتيان منا النطق ودلايل
التوحيد والنبوة ومنه حق موجبة العلم بالوحدة والنبوة وقوله وآخره منا الاستغراق في
بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فيه ان الظاهر بحيث تغفل عن انفسنا فقوله مناسخ تأويل من
كل واحد منا ق فبالنظر الى الوسايط يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه
للعرف عن العموم بل هو تعبير بالنظر الى بيان بعض الوسايط في الوفاء بالعهد لداع في مقام وحمله
الى بيانه ق اوف بالتشديد فهو كقوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وكقوله من جاء بالحسنة فله خير منها
ق وهو اكد في افادة التخصيص من اياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرر المفعول فانه التقديم
في اياي فارهبون غير معلوم لجواز ان يكون التقدير ارهبون لا اياي ارهبوا ولا يتجه ان تقدير
ارهبون مرجوح بالنسبة الى تقدير اياي ارهبوا لانه يلزم على الاول تغيير الضمير الى الانفصال
للحذف دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب ان تقديم ما حقه التأخير عوض
الى قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرر المفعول لا يوجب الا تكرر التعلق وهو لا يستلزم
تكرر الاختصاص واجيب بان التأكيد احد جزئي الاختصاص وبهذا يجاب عما يتجه على قوله كانه
قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون من ان استلزام الرهبة من اي شيء كان الرهبة منه لا
يفيد المبالغة في تخصيص الرهبة لا المبالغة في الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل التقدير اياي
فارهبوا اي ان كنتم راهبين شيئا فاياي فارهبوا فيكون تأكيد الاختصاص بلا شبهة و
في الفاء في الجزاء تزحلقت بعد حذفه الى المفسر او مجموع الفاء والمفعول تفسير المحذوف الذي
هو المفعول مع الفاء ويمكن ان يقال مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون
بيان الشرط المقدر لا اصل الجزاء فارهبون ادخل البتة ان الجزاء ليس المفسر ق والاية
متضمنة الخ ومتضمنة لوجوب ان لا ينسى النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون مع الحزن على انه وقع
بحيث كان امره محفوفا لانه ينتج السعي في القرب والسرور على القربة فانه رجا نجا فمن شيء

ولا يرضى

ولا يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالقرب حتى يخاف منه والاحسن ان يجعل واياي
فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا لي خوفا من نفسي لا من عذابي فان
الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتأمل ق افراد الايمان بالامر به الخ لم يرد
الايمان بالامر به بل امر بالايمان اولا لانه اول واجب ولا اعتداد لغيره بدونه ثم امر بما يتبع
الايمان فيما يتلوه مستوفى ويمكن دفعه بانه اراد افراد الايمان من الاصول حيث ترك
الشهادتين قوله وتقييد المنزل مبتدأ خبره تنبيه على ان اتباعها لا ينافي الايمان به ولا اولى ووصف
المنزل لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل ان يكون قوله مصدقا تقييدا للايمان
اي آمنوا لا كايمان المنافق بل مصدقا ويكون قوله لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه
اي آمنوا مصدقا لما معكم ولا تجعلوا الامر بالايمان به داعيا الى ان ما معكم كان باطلا لان
النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق بقوله مصدق ودوجه
وجه اول لكونه مصدقا حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه من الاوصاف والنعوت لان نعت
التورية القرآن على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابق لها فيما عدا الاحكام الجزئية
المختلفة بحسب الاعصار وفيها ايضا وجه لان الاصول المقررة فيها يقتضي تغيير تلك الاحكام
في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه يتغير الاحكام في ذكر الكتاب به فيكون
تغير الاحكام ايضا مصدقا له ق ولذلك قال عليه السلام لو كان موسى الخ لا يخفى ان النزول على
وفق المنافي لا يستدعي اتباع موسى عليه السلام لجواز ان ينزل على موسى عليه السلام ما
نزل على نبينا فيما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث بل المقصود انه لا يجتمع نبوة مع نبوته
بل زمانه يقصر النبوة عليه ويوجب اتباع جميع الخلايق اياه والله تعالى اعلم ق ولذلك عرض
بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان يكونوا اول [illegible] من آمن به فيه انه كيف يجب
ان يكونوا اول من آمن به وقد سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان لكون النبي فيما بينهم واطلاعهم
قبلهم على نعته وهل هذا الايجاب الا تكليف بما لا يطاق الا ان يقال لما لا يجب ان يؤمنوا
به قبل رؤيته لاخبار التورية بزمان بعثته لانه نعت لهم زمان بعثته بحيث لا اشتباه فيه
فالاولى ان يقول عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا امثل ويمكن استفادة وجوب
كونهم اول مؤمن من سياق العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاولية
وهو منصرف في الايمان باقتضاء المقام كما لا يخفى ق والمستفتحين به قال المحقق التفتازاني
ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح والنصرة على الكافرين بانه سيظهر
نبي كذا وكذا او تقبلهم يعني ينتظرون وجود النبي لطلب الفتح به عليهم ويخبرون بحالهم هذا

ويحتمل ان يكون لما معكم

بحث ح

بحالهم

و الاظهر انهم يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه شفيعا او
يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه ق واول كافر وقع خبرا عن ضمير الجمع
يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون لتفضيل الموصوف على ما اضيف اليه تفضيلا
على حسب ما هو عليه من الافراد والتثنية والجمع فيجب مطابقة المنفصل عليه للمفضل فاذا
اختلفا يجب تأويل احدهما فالمأول اما اولا المضاف اليه بجعل كافر صفة فريق او فوج
وثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى لا يكن كل واحد وانما يقدم التأويل في المضاف اليه
لان في تأويل ضمير الجمع ارتكاب التأويل قبل الحاجة ولا يخلو عن المسامحة ولانه ظاهر في نفي
العموم والمقصود عموم النفي فالمأول به يحتاج الى تأويل فغ تأويل المضاف اليه فهو
مسامحة ولك ان تقول فليأول بقولنا لا يكون واحد منكم فيندفع الوجه الثاني ق
او لا تكونوا اول كافر به من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة ق او ممن كفر بما معه
فان من كفر بالقرآن كفر بما يصدقه واورد عليه المحقق انه انما يتم هذا لو كان كفرهم به
انه كذب كله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب
فلا وجعل هذا المنع عليه وجه الضعف المشعر به سوق كلام الكشاف وهذا مما يقتضي
منه التعجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله كفر بالكتاب الذي اخبر بانه
سينزل ونعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا اظهر ان كتابا فيه الاحكام فلا سبيل
الى انكار انه من الله لانه لا سبيل الى معرفتها الا بتوفيق الله تعالى اياه وهذا الانكار
انكار لما يصدقه ونعم فيه ضعيف لانه مبني على جعل الظهر لما معكم وسوق النظم ومتانته
يستدعيان كونه لما انزلت واورد ذلك المحقق ايضا ان هذا لا يدفع ما ذكر انهم اول
كافر حتى يصح النهي عنه لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقرآن
كفروا بما يصدقه وسمى جعله جوابا عن هذا الاشكال وهما ولعل الوهم ما ذكره لانه
فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر لا يسمى كافرا فمشركو مكة ليسوا
كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقرآن من حيث لا يدرون بخلاف
بني اسرائيل لانهم بانكار القرآن التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان يجعل
ما معكم عبارة عن نعت القرآن في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر بما في
التورية من نعت القرآن و تكونوا لا تشتروا باياتي ثمنا قليلا منعا عن تحريفه لبقاء
رياستهم وما اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال من ان الكفر منهي عنه كيف ما
كان فلا وجه لتقييد النهي بالاولية يدفعه ان الاولية اشد لان مثل وزر من تبعهم

في ذلك

في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية متبوعيتهم لجميع الاعدام مسبوقيتهم
وفيه تعريض بان كفرهم ليس لكفر غيرهم بل هم لكونهم اهل الكتاب ووجوه الناس و
المشهورين بالعلم كفرهم يدعو الناس الى الكفر ق واول افعل لا فعل له بمعنى لا
فعل له محققا ويجب تقدير فعل له وهذا ما قال ابن الحاجب انه من وول وتركه
وقيل اصله اوال من وال ومعناه نبادر والمناسبة الاشتقاقية ظاهرة لكن
فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل من ال بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة مع لزوم
قلب الهمزة واوا على غير القياس ق فانما وان صدت مسترذلة قليلة بالاضافة
الى ما يفوت عنكم الوصف بالقلة فقدح به في النظم والحكم بالاسترذال مستفاد
من التعبير عنه بالثمن فان الثمن مسترذل بالقياس الى المقاصد منه ولا في تحصيلها
فهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن مع ان مقتضى اشترائه بالآيات ثمنا وجعله صاحب
الكشاف قرينة استعارة الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته
لم يكن التعبير بالثمن مناسبا لانه المشترى لا المشترى به ق واياي فاتقون تحذير
عن العذاب بعد التحذير عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة ق عطف ما
قبله توضيح الواضح الا ان يقال المقصود ان ما عطف غير متعد او يقال
المبادر ما قبله بلا فاصلة وانما قال وقد يلتبس مع جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما
لا تشتبه كخلط الحب بالحب والشعير بالحنطة والمقصود منه توطئة استعماله
في الاشتباه وحمله عليه ووصف الباطل باختراعهم لا فائدة فيه لان النظم اعم
ولا يجوز خلط في نفي بالمنزل سواء كان مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس
في انه كما يكون بخلط الباطل بالكتابة يكون بخلطه بتأويله بالباطل فتعيين الخلط
بالكتابة وتعميم الالباس لهما وللتأويل لا بد له من التعليل وبعد والله اعلم
انما يكون لا تلبسوا الحق بالباطل ما هو المنسوخ بمعنى بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا
به العمل بالمنسوخ لان تصديق الناسخ اباح كونه كان من عند الله تعالى وذلك لا يستلزم
بقاء صحة العمل به ق وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال الظاهر ونهوا عن الضلال
والاضلال ق والاخفاء على من لم يسمعه ويحتمل ان يريد بالكتمان محوه عن التورية
ولهذا صدر الكلام بكلمة الفلق واخره لان الكتمان يتبادر منه الوجود
مع السر فيبعد حمله على المحو ويحتمل ان يراد باللبس خلطا غير الحق بالحق وبالكتمان
تأويله الحق حتى لا يظهر ق اى لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد الى ان

لا تخلطوا

اي ان ينعى عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع بين امرين كل منهما مستقل بالقبح لوجوب الانتهاء عنه
فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله لكن التوجيه الاول هو الوجه صورة ومعنى ولهذا احتاج
الى تاييد هذا التوجيه بقوله ويعضده اي يعضد تقرران والعدول عن الظاهر قراءة
ابن مسعود فانه يلبس في هذه القراءة يجب حكم النهي فيبقى بعوضها اخراجه عن تحت حكم النهي وان
كان بينهما تفاوت بحسب المعنى فان الكتمان في تقدير انه غير الخلط وهو الكتمان عن السمع وهو ههنا
هو ما يحصل باللبس والى هذا اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس بما يصحبه من كتمان
الحق ق وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ الجاهل قد يعذر ويعني
تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة التقبيح يتوقف على علمهم
باللبس والكتمان ويجوز ان يتعرض له لظهور قبحهما بحيث لا يخفى وكم نقول والله تعالى اعلم قوله
وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لسد به باب الاجتهاد بخلط الباطل بالحق المنزل وبكتم
الحق بما يطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر بل يوجر ق امرهم بفروع الاسلام بعدما امرهم باصوله هذا
مبني على ان ذكر العمدة نائب عن ذكر الكل والا فالمذكور من الفروع ليس الا راس العبادات البدنية
وراس العبادات المالية ق يعني غيرهما كلا صلوة ولا زكوة يعني اطلاق الصلوة و
الزكاة لانصرافهما الى الكامل لحوق غيره منزلة العدم ولكن ان تقول للاطلاق اذ اللام
للعهد ولا يبعد ان يجعل وجهها لايراد اللام العهدي من غير سبق ذكر معا وهو تعين الحوق
غيرهما منزلة العدم ويجاب بان يقال الصلاة وايتاء الزكوة منقولان شرعيان في
ذاتيهما يختصان بما في ديننا ولكن ان تقول اقامة الصلوة وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما
هو في ديننا فانه نسخ غيره فالاقامة والايتاء يخصانهما من غير ارادة الخصوص بهما ق
وفيه دليل على ان الكفار مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي وان كان للحنفية ان يقول
هذا الخطاب مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا كما يقال بنو فلان قتلوا والقاتل واحد
منهم ق فان اخراجها يستجلب بركة في المال النامي دون غيره ولانه يبرز ما من كريم في صورة
الكرام الاعلى في اعين الفقراء بل الخلق ق اي في جماعاتهم فان صلاة الجماعة يعني ان الامر بالجماعة
هنا للندب لا للوجوب والمقصود دفع من استدل به على كون الجماعة فرضا وان المراد
بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان ق وعبر عن الصلوة بالركوع حمل الركوع على الصلاة هو التوجيه
الافضل لانه مقابلة ايتاء الزكوة لاحتياجه ولا يترك اصلا ولهذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع
لان صلاة اليهود لم يكن لها ركوع فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف
حمله على مطلق الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال فيه تنبيه على انه يدرك الركوع مع الامام)

يا خذه ح

مدرك

مدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع اي تواضعوا مع المتواضعين دون المتكبرين فان
التكبر مع المتكبر صدقة ق حض البر وهو الفضاء الواسع فان قلت من اين علم ان ليس الامر بالعكس
قلت علم من كون وضع اللفظ للمحسوس اسبق لانه اقرب الى الحاجة في الافادة وهو المبتدأ للعقول
ق يتناول كل خير اي وضع لمفهوم صادق على كل خير لانه في الاية يتناول بحسب الارادة كل خير لانهم
لا يؤمرون بكل خير ولانه لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلاثة وكأنه قصد ذكر القائل البر
مع الغير فلذا ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله تعالى يتناول مقابلته
لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة قلت يطلق البر على مراعاة الكافر
لاقاربه مع انها ليست عبادة الله وقوله وتنسون انفسكم بظاهره في معنى ولا يأمرون
انفسكم ويحتمل ولا تبرون انفسكم ولا تعطونها مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر
وقوله وانتم تتلون الكتاب يحتمل الاستفهام اي او تتبعون الكتاب في اعمالكم هذه ق وفيها
اي في التورية وايضا فيها الوعيد على اضداد ما الخ والاظهر ان المراد في الاية ق افلا تعقلون
قبح صنيعكم فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي حيث
رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول والثاني ان
في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي فعل القبيح مع نفي قوة
هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة بهذا الادراك بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه
الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل على نفي فهم الكتاب اي لا يعقلون ما يتلون ثم الحمل على استمرار
النفي المبلغ فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدد مديدة مع تقضي التوبيخ لطف
الموبخ به والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت ق ثم القوة التي بها النفس تدرك
هذا الادراك ثم النفس باعتبار التحلي بالادراكات ق وآية ناعية على من يعظ غيره ولا يتعظ
نفسه بسوء صنيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر فالآية ناعية على من يعظ غيره
على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان آمرا او لا والمراد بها ثانيا حث العالم على العمل ق فان
الاخلال باحد الامرين المامور بهما لا يوجب الاخلال بالآخر لا يبعد ان يقال الاخلال بالامر
بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين اذ لا يتوقف على روايته ولان امره يؤذن
بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين في نظر اهل الهوى ويقلدونه ويجترئ بالجرأة على الدين
والله تعالى اعلم ق متصل بما قبله كانهم لما امروا بما شق عليهم وكذلك نهوا عما يشق عليهم
اي بقوله وآمنوا بما انزلت مصدقا لما معكم الى ههنا عوجلوا بذكر فالمراد بالصبر على مشقة
المامور وح يجوز ان يكون المراد بالصلاة الدعاء اي استعينوا بانتظار الفرج والتوجه

الى الله تعالى لاغامه الفرح ودمع المشاق واما على تقدير ارادة الصوم فيتعين
الصلوة وهم يفسر الصبر بالصبر على غاية ما يراعى في الصلوة من واجباتها وسننها من الامور
العلاجية والقلبية لان رعايتها كلها مندرجة في الاستعانة بهما لان المستعين بالشئ
يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل ولان متانة النظم تقتضي ان يقال و
واستعينوا بالصلوة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة على المامور بما امرهم
الله بامور دينية امرهم بالاستقامة عليها كما قال النبي عليه السلام فاستقم كما امرت
وان يراد بالصلوة الرحمة اي استعينوا برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم وبالاستقامة
على ما تمكنتم منه ولكن ان تريد بالصلوة ما هو الظاهر ايضا فيكون تخصيصا بعد التعميم
لفضلها اي استعينوا بالاستقامة على ما ذكر وبالصلوة خصوصا من بينها ولا يبعد
ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا فيكون المجموع امرا بما هو ملاك السعادة
الابدية من الشكر على النعمة والصبر على المحنة ويكون في تقديم الشكر على الصبر ترجيح عليه
والله الكريم خلاف في الترجيح ولكل منهما طائفة يتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل
والجماع او الغم والفرح كذا في القاموس ق او جملة ما امروا بها بل كل منها فيامل
وقوله لقوله كعلة للرداي جملة ما امروا مع ان الظاهر الرداي الاقرب ووجه الاولية
انه حينئذ يوافق ما صرح به الآية الاخرى من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي
قوله ما نهوا عنها مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاق ق
الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فيه دعوتهم الى المامورات بالطف وجه لانهم يدعون
انهم اهل الكتاب المتيقنون بملاقاة ربهم والرجوع اليه مكانه قيل انها لثقيلة على
غيركم من جهال العرب ق اي يتوقعون لقاء الله ونيل ما عنده كانه حمل اللقاء على
الرؤية اذ امكن منه هذا الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله وحمل الرجوع اليه
على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على المصير الى الجزاء
فانه ايضا يقيني بل على المصير الى الثواب ليحمل الظن وثانيا حمل الملاقاة على المصير الى الله
والرجوع الى مطلق الجزاء كما هو المشهور في تفسيرها فاحتاج الى حمل الظن على اليقين
مصحح بما في مصحف ابن مسعود وباستعمال العرب حيث قال اوس بن حجر في صفة
كلب صيد فارسلته مستيقن الظن انه مخالط ما بين الشراسيف جائف يعني
باخذ ما بين الاضلاع فلا يمكن ان يهلكه فلذا لا ياخذ موضع نحره بل بين الشراسيف
جمع شرسوف وهو مقطع الضلع والمراد بمستيقن الظن مستيقن المظنون

الى المعلوم

اي المعلوم لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانما يدل من الظن لكونه في الاستدلال به نظر
لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن ما هو مظنون غيره وفيه كما بهم اذوق حي
كلبه ق ومن ثم قال عليه الصلوة والسلام جعلت قرة عيني في الصلوة بل قوله عليه السلام
لانه كان يجد في الصلوة عاجلا كما ينبئ عنه قوله عليه السلام قرة عيني كان خارج الصلوة
عينيه تشتغل بما هو مظلم ولا ينتفع به من نورها وفي الصلوة تتاييد بانوار مشاهدة
الرب تعالى وهكذا احوال خلص اتباعه السلام اجعلنا منهم ق كرره اي كرر النداء والامر بذكر
النعمة للتاكيد وقوله تذكير التفضيل يريد به ان قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم لتوطئة
تذكير التفضيل ولكن ان تريد بالتذكير كثرة الذكر بجعل التفضيل للتكثير فانه ذكره اجمالا و
تفصيلا لتكثير ذكره والاولى ان يجعل الاعادة لتوطئة التفصيل ولا يخفى بالتفصيل ولا
يبعد ان يكون للتعريض باعراضهم عن سماع الحق حتى لا يكفي لاحضارهم نداء واحد و
ينفع في امتثالهم امر واحد بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد ق يريد
تفضيل آبائهم الذين كانوا في عصر موسى عليه السلام اقول والله اعلم المراد بتفضيلهم
تفضيلهم بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم
عاملين بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي انعمت لكم فيما مضى وفاتكم لانه
نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحتجوا انفسكم من هذا التفضيل بل كونوا عليه
بمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تحتجون في ثوابه
ق واستدل به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بلا
ريبة فيقبل مزيد التخصيص ق واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب اتقاء
الاتقاء على ان يتقي معه ضرر حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه فيقال
اتق زيدا اتق ضربه واتق يوما يجيء فليتق غيره بما فيه من الحسد لان الاتقاء من
غير الضرر ليس حقيقة بل لان الاتقاء في هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة اما
المقدور الاتقاء وما فيه بالعمل الصالح فالمراد بالحساب حساب المناقشة لا الحساب
العرضي لانه واقع لا محالة ق فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال الثاني وعلى
الاول نصبه على انه مفعول به ترك بيانه لظهوره واغنى به بمعنى ناب عنه فمعنى
لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون لازما
فلهذا تعين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا به ق وايراده منكرا مع تنكير
النفس للتعميم اما لان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما لانه للتحقير فيفيد

العموم بطريق الاستدلال ق ومنهم من يجوز يعني به الكسائي والمجوز سيبويه
والاخفش وليس عدم التجويز مطلقا بل فيما يتعين فيه حرف الجر ويتعين بعد الحذف
ملبسا والا فانهم اتفقوا على جواز نحو في قوله تعالى انسجد لما تأمرنا به اي بأمرك انه فلا حاجة
في الحذف الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في الرضي ق وقال اصحابنا يعني قول
الحارث بن كلدة الثقفي من مقطوعة تضمن اللطف عتاب واحسنه كتبها الى بني عمه
بعد ان كتب اليهم فلم يجيبوه الا ابلغ معاتبتي وقولي بني عمي فقد حسن العتاب وسل
هل كان لي ذنب اليهم هم منه فاعتبهم عتابا كتبت اليهم كتبا مرارا فلم يرجع
الي لها جواب فادري اغيرهم تناء وطول العهد ام مال اصابوا فمن يك لا يدوم له
وصال وفيه حين يغترب انقلاب فعهدي دائم لهم وودي على حال اذا شهدوا
او غابوا وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس لان شرة الاغنياء
ورح الحاجة حتى ان العبد اذا استغنى عن حاجته عن مولاه واذا افتقر له الام حصل
الانتباه ونحو ذلك قال ابو الهوى في صديق له ايسر فلم يجده كما يجب لان كانت
الدنيا انالتك ثروة فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر لقد كشف الاثراء منك خلائقا من
اللوم كانت تحت ثوب من الفقر ق من الثانية العاصية قدم هذا التوجيه لظهوره
من النظم ولدلالة قوله تعالى ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة الشافعين فلا
وابد التوجيه الثاني لترجيحه بل لنفي واخراجه الخفاء التام في مقابلة ظهور
الاول فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود لاحتمال
ظهور الاول ودخل الدوافع لم يقع على ترتيب لان الشفاعة كالنفوذ دفع بلا
عوض والعدل كالجزاء الدافع بعوض ق والضمير لما دلت عليه النفس الثانية
يمكن ان يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام التفاوت ق ويؤيده قوله ان الخطاب
معهم انما قال يؤيده لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد والاحسن نصب
قوله والاية تشعر بالدخول تحت التأكيد ومن التأكيدات جعل التقديم في قوله
ولاهم ينصرون للتخصيص ق تفصيل لما اجمله في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
وعطف على نعمتي الاول الى ان يكون قوله واني فضلتكم على العالمين حشوا للتعبير
ويكون قوله فاذا عطفا على قوله واني فضلتكم ق وخص بالاضافة الى اولهم
الاول وخص بالمنسوب الى اول الخطاب اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة
الى اوم الخط فانه يقال صلى الله على محمد عليه السلام وآله خير الآل مع انه لم يخف الآل

ق

ق وفرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاوذ بن ارم بن سام بن نوح
وشبهه انما يكون علم قيصر وكسرى من علم الجنس ولذا منع الوقف بكن جمعه باعتبار
الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة يدل على انه علم شخص سمي به
كل من ملكه ذلك ابتداء ق وكان بينهما اي بين موسى ويوسف وجعل الضمير الى فرعون
وهم ق يسومونكم يبغونكم من سامه المفهوم من كتب اللغة ان نصب المفعول
الاول بسام بعد الحذف والايصال ابدا في الصحاح بغيتك الشيء طلبته لك وفي الاساس
ابغني ضالتي اطلبها لي وسمت المرأة المعانقة اردتها منها كذا في القاموس سام شيئا
كلفه اياه واكثر ما يستعمل في العذاب هذا وحق نقول لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب
بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة للذبح ولا يحصل حسن النظم بهذا الاعتبار
وان كان السوم بمعنى اخر ق سوء العذاب افظعه فانه قبيح بالاضافة الى سائره يعني
ان اضافة السوء الى العذاب وما من عذاب الا وهو سيء لانه بالاضافة الى الشيء كان
ما سواه ليس شاهدا مقتضى سوق كلام الكشاف ولكن نقول مراده ان في اضافة السوء
الذي هو مصدر مبالغة في سوء لانه بالاضافة الى سائره افظع ق بيان ليسومونكم
الابلغ ان يراد بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يجيء البيان عن تفصيلها
ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما جميعا اي لا
يتركونهم في هذه الحالة التي يرحم عليك كل احد ق وفي ذلكم بلاء محنة يعني في ذلكم محنة
من ربكم رفعها عنكم فاشكروه يزيد في دفع المحن ولا تكونوا في مقاعيه لانها كانت من الله
والرب الان كما كان وكذلك اذا كان معنى النعمة واذا اشير الى المحنة كان المعنى في محنتكم في
يد فرعون ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا ان تخرجوا
عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان اي مستوجبين لسوء العذاب والنيران ق وهي
حصلت فيه مسالك بسلوككم اشارة الى كون الباء للاستعانة وقوله بسبب انجائكم اشارة
الى كونها للعاقبة وشبه العوض وقوله او ملتبسا بكم اشارة الى جعل الباء للملابسة و
المصاحبة فيكون الظرف مستقرا كما نبه عليه بجعله في معرض الحال والاوجه عندنا انه يعني في
اما فرقنا فيكم البحر ليفيد تعدد تفريق البحر وجعله حيطانا يحول بينهم او في تقدير بعددكم
بمقداركم اي تعدد قبائلكم وقوله كقوله يريد به قول ابي الطيب في قطعة في صفة خيول
عسكر الممدوح بمزاولة الحروب والمغالبة بها وعدم المنافرة على القتيل وهي قوله كان
خيولنا كانت قديما تسقى في قحوفهم الحليبا فمرت غير نافرة عليهم تدوس بنا الجماجم والتريبا

سائرهم

القحف العظم الذي فوق الدماغ او اناء من خشب على مثاله كانه نصف قدح والجبول
الكرام تشق الحليب مغبته اشارة الى انها جياد والتريب عظم الصدر ق فانجيناكم واغرقنا
آل فرعون يحتمل التنازع باعمال الثاني وحذف معمول الاول اي انجيناكم من آل فرعون ويحتمل ان
يكون المنجى منه البحر اي انجيناكم من البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما صرح به فيما قبل ايضا
وقد عانه ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الاول لان تشفي قلوبهم في اغراقهم اكثر لان ما ورد
عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون ق وانتم تنظرون ذلك اي تفريق البحر بكم لكم باباه
قوله او انفلاق البحر ولو قيل ان هذا اشارة الى مطلق التفريق وقوله بعد الى التفريق على
طرق يابسة لقلنا ينبغي ان يكون قوله على طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشارة
لانه لا يستفاد من النظم فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفيه انه بعد امكان جعل النظر
متعلقا بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالغرق
قربه وبانفلاق البحر كونه اول ما ذكر في اذكار هذا الزمان وبالجثث لانه الذي امتد زمان
نظرهم وينافي كونهم ناظرين الى اطباق البحر عليهم ما يروى انهم بعد ما نجوا وزوا البحر اسرعوا
في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا صوت تلاطم البحر فعلموا انهم غرقوا فعادوا
ووجدوهم غرقى على وجه الماء ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين
ونحوه اوى حيث حفظ عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر بسلوك المنهج بما يستطرقونه
وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقدير آباءكم تنظرون
لطلب ذلك غبة المسند الان بجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد الى الحال فيكون [illegible]
تشبيه منع لان اصلاب آبائهم كان محلا لهم ولا يبعد ان يقال لعل الله اعطاهم قوة النظر
في اصلاب آبائهم ليكون حجة عليهم ق كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة وبدر وبالضم جمع
كوة بالضم وقوله وشافهوا اي بكلامهم وعبارة الكشاف وشافهوا الكلام لا تحكه
كتب اللغة ق واعلم ان هذه الواقعة من اعظم نعم الله والاظهر انه ذكر لا لتعداد النعم بل
لتذكير قدرة الله تعالى التي شاهدوها ولم يخافوا كفران النعمة مع ذكرها في ذكر تفضيلهم على
على العالمين وفي ذكر هذه الواقعة التنبيه على انه لا استبعاد في اصطفاء الله محمدا عليه السلام
ودينه وان قدرته لا تعجز عن ان يرفع دينه ويستولي به على اعدائه ق مع ان ما تواتر
من معجزاته امور نظرية وكيف يؤثر فيهم المعجزات النظرية وهم بناشروا منه علمائهم حسن
ضبطوها في التورية وشاهدوها فيه عيانا ق وعبر عنها بالليالي لان غرر الشهور
الاظهار وعد موسى اربعين ليلة وعد قيام اربعين والقيام بالليل ابعد واهم

فذكر

انفلاق

وبانفلاق

ذلكم

فذكر الليلة اشعار بوعد قيام الليل ق لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى
المجيء للميقات الى الطور استشكل على الفحول انه كيف يكون المفاعلة لافادة الفعلين
من جانبين مع تعلق كل منهما بامر آخر فلا يقال جاذبته وان اريد جذبت الثوب
وهو جذب العمامة وايضا اربعين ان كان مفعولا فيه لواعدنا لم يكن المواعدة
فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي او المجيء لم يكن شيء منهما في اربعين بتمامها اذا
جعل اربعين معيارا بل المجيء في جزء منه والوحي في جزء او بعض متصلا به كما قيل و
قد اطال المحقق التفتازاني في ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام ونحن تركناها لما اشتمل
هو منه الاطول للكلام من غير طول وانعام ونحن نقول واعدنا لا يطلب المواعدة
منك متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة بك سواء اتحد الموعود او اختلف بخلاف
ما اذا ذكر الموعود فيقول واعدناه الدرهم فانه لا يسع في اختلاف الموعود ثم اربعين
مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة اي متعلقة باربعين ليلة بان
يجيء موسى فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحى اليه ربه لذلك المجيء سواء كان الايحاء
في جزء منه او بعضه لان تعلق المواعدة باربعين يكفي فيه ان يكون وعد ما متعلقا بها فيكفي
الى العبادة والتوجه ويحتمل ان يكون المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية
بان وقع الوعد كل ليلة ووعد موسى بمجيئه وتبليغه كل ليلة ق ثم اتخذتم العجل الها معبودا
حذف المفعول الثاني لشناعته او انه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي فضلا عن عبادته
ق من بعده بعد موسى او مضيه فيه ان اتخاذ العجل الها بعد موسى يقتضي ان يكون موسى
متخذا الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام فلذا اقتصر الكشاف على التوجيه
الثاني ق وانتم ظالمون باشراككم حيث لم يكن ذلك الاكراه ثم عفونا عنكم فلو ندمتم عن انكار
ما انزل لنا مصدقا لما بين يديكم وقبلتم دين محمد لعفونا عنكم وثم للتراخي في الرتبة اعتبار
التفاوت وبين فعلهم وفعله فلا يلغو قوله من بعد ذلك ق يعني التورية الجامع بين
بين كونه كتابا وحجة الخ يعني العطف لمغايرة الصفات دون الذات ويحتمل ان
يكون لتغاير الذاتية والمراد بالنور الذي فرق بينه وبين عدوه ما وقع في البحر ويحتمل والله
تعالى اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان القرآن ولذا عقب الكتاب بالفرقان لينصرف
عن التورية بذكر الفرقان الذي شاع استعماله في القرآن والمراد بايتاءنا موسى اعلامه
بانه سينزل على آخر الزمان وفي قوله لعلكم تهتدون تنبيه شديد اتصال وتحقيق توبيخهم
اشد توبيخ وبحمله على فلق البحر بضرب عصاه ساغ ق واعرضوا على التوبة بجعل

ينصرف

اعلامه

جعل الكشاف توبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف القتل عليه بالفاء مع ان
قتلهم انفسهم نفس التوبة وجوزان يكون التوبة بحالها ويكون القتل تمام توبتهم فكانه
قيل توبوا فاتبعوا التوبة بالقتل فقوله فاقتلوا انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني
من غير التفات الى التوجيه الاول لانه لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون الفاء لتغيير
بجعل القتل عين التوبة كما في التوجيه الاول ق واذ قال موسى لقومه يا قوم فان قلت
لم اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان قوله يا قوم ليس لملاطفة
بقومه ليس قومه كما يقال يا اخي اذ ليس فالقائل ملاطفا ق بالفخ هو ان يقتل الرجل نفسه
وكانهم امروا بقتل انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل عدوه وهو النفس يقتله بعضه غيرهم او
جعل توبتهم القتل اشارة الى انهم قد صاروا من حزب العجل وتابعيهم جعلوا في زمرته لان
العجل خلق للذبح والله تعالى اعلم والضبابة بالفتح ندى كالغيم او سحاب رقيق كالدخان كذا في القاموس
ق من حيث انه طهرة من الشرك او حيوتكم لا ينفعكم لخبث انفسكم وما دمتم لا يكون منكم الاعمال
بفرحكم ق تقديره ان فعلتم ما امرتم فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون المحذوف ان تذكروا
هذه الحالة فقد تاب عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكون القتل خيرا لهم اي لانه تاب عليكم
بالرحمة حين امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من الله تعالى على طريقة الالتفات فيه بحث
لانه لو كان عطفا على فعلتم لم يكن فيه الالتفات بل فيما عطف عليه حتى لو قيل فتاب عليهم
لكان التفاتا بعد ما من له الفة بمعرفة الالتفات ق حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم
لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق وشدة المناسبة بينهم وبين العجل في الغباوة ق
وابى لهم من فاضح منعه حقيق بان يسترد منه ولذلك امروا بالقتل وفك التركيب او
يقول امروا بالقتل لانهم سلبوا وجود الاله باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا
بالقتل من سلب وجودهم ق الذي يكثر توفيق التوبة التواب هو الرجاع وتكثير معانيه
لتقييد رجوعه اما التوفيق بالتوبة او قبولها او بالانعام على العبد وفسر التواب
بجميع هذه المعاني في اللغة ق وهي في الاصل مصدر جهرت بالقراءة ولا يبعد ان يكون
هنا على اصله فيكون المعنى لن نؤمن بك حتى نرى الله تعالى جهرة بانه اعطاك التورية
او بالكلام معك او بانك نبي ق ونصبه على المصدر لانها نوع من الرؤية او حال لم تعلل
كونه حالا بانها نوع من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال لا يكون مصدرا الا اذا
كان نوعا من عامله للاستغناء عن التعليل بعد كونه مصدرا بما هو علة له او لاختياره
مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا ذلك وجوزه وقوعه حالا مطلقا ق حتى السعون

الذين

٣٢

الذين اختارهم موسى عليه السلام لميقات الميقات الوقت واكثر ما يستعمل
في الماضي كذا في القاموس والمراد ميقات كلام الله تعالى مع موسى عليه السلام
قال المحقق التفتازاني وهل كان هذا في ميقات الكلام فللاختلاف يعرف
بين ما ذكره الكشاف هنا وما ذكره في سورة الاعراف ق استعيرت للمعاينة
ووجه الاستعارة ما ذكره الكشاف كان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية و
الذي يرى بالقلب مخافت بها ويفهم منه ان الرؤية لقدر مشترك بين ما بالعين
وبين ما بالقلب والرؤية جهرة ما بالعين والرؤية غير مشترك معنى الا انه
يستعمل على عموم الاشتراك والاظهر ان الرؤية جهرة رؤية والجهة ليس بين الرائي
والمرئي حائل ضعيف يستر عنه بكله او بعضه او يجعل حاطة نور البصرية ضعيفا
وح يصح كون الجهرة نوعا من الرؤية وكانه لضعف هذا الوجه تركه ولظهوره ما
ذكرنا لم يتعرض له ق والمؤمن به ان الله تعالى الذي اعطاك التورية وكلمك او
انك نبي لا يخفى ان عدم الايمان بشيء منها يوجب عدم الايمان بشرعه واعمام
يجعل المؤمن به ما جاء به موسى عم كما يفهم من ظاهر سوق الكلام وخصصه
بافرادها لانهم انما احضرهم موسى عم في الميقات ليشهدوا له ان الله تعالى كلمه حتى
يصدق به انه نبي ولذا قالوا لك دون ان يقولوا انك هو الذي في لفظهم معنى
الشهادة ق لفرط العناد والتعنت وطلب المستحيل لا لان رؤيته تعالى مستحيلة
بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما اعتادوا من الرؤية في الجهة وباحاطة
نور البصرية مستحيلة ومنه رد لاستدلال المعتزلة بالآية من ان رؤيته تعالى مستحيلة
يدل عليه ما شوبه قولهم لن نؤمن لك من ان موسى رد عليه الرؤية فلو او
قالوا لن نؤمن لك اذ لا يقال ابتداء لن يقوم بل لا يقوم فاذا اخلف يقال
لتاكيدا لن يقوم او ان عتابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل فرده القاضي
بجعل طلب الرؤية طلب مستحيل ولو جعل قوله وانتم تنظرون بمعنى وانتم تنظرون
الى الجواب لرؤيته تعالى لم يبق لهذا التوجيه ريبة كاملة وله جواب آخر وهو ان
عتابهم لارتدادهم حيث علقوا ايمانهم على ما لا يقع والحسي عن بكر شيخ قريبا
فتسمعه ولا تراه وكذلك الحس بالكسر والنظر في التوجيه الاول الى ما اصابتهم
وفي التوجيهين الاخيرين النظر الى ما والاول انسب بقوله وانتم تنظرون
ولترجيحه قال الكشاف والظاهر انهم اصابهم ما ينظرون اليه ولشرح قوله

في الجهة بيان

علقوا ٤

والظاهر شرح القاضي قوله وانتم تنظرون بما شرحه ق وقيد البعث لانه
قد يكون عن اغماء ولاحضار الخلاص عن بلية الموت مع نعمة الحياة البعث
ليكون ازيد توبيخ لهم بفوت الشكر وح لعلكم تشكرون يعني لعلكم تشكرون نعمة
النجاة عن الموت ونعمة الموت ق وفي ذكر البعث بعد الموت ايضا توبيخ
بالرد على منكري البعث بعد الموت ق كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت
لم يكن المرزوق الا المن والسلوى وكان حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات
قلت احترز به عما ندخره فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار رعى ان فيه مدح
ما رزقوا وهو اوجب للشكر ق واصله فظلموا الا دليل على تقدير فظلموا بل الظاهر
تقدير فظلمتم لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على
على تقدير فظلموا ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم يصرح به والداعي
الى تقدير المحذوف الاحتياج الى المعطوف عليه حتى لو قال ما ظلمونا لم يعتبر محذوف
ولكان تقدير فلم يشكروا ق ادخلوا هذه القرية من لطائف هذا الامر انه في صورة
الامر بالدخول في هذه القرية ق وقيل ايليا مقصورا بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر اللام
المهملة قرية قريبة من بيت المقدس ق فكلوا منها حيث شئتم يعني حل لكم جميع
مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بنقل حاصله الى اي موضع شاؤوا وقوله
رغدا للدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا وليس عليهم القناعة لسد
الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم الغلاء وكونه حالا
انسب بما يوازيه ق فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى قال المحقق
التفتازاني هذا لا ينافي كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب
القبة ويمكن دفعه بان المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض
بيت المقدس لكن ههنا اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب باب القبة لو كان
هذا الامر منزلا على موسى ويكون الامر للفور ولا يكون الامر في التيه بالدخول
بعد الخروج عنه ق متطامنين مخبتين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء
الانحناء والتطامن ليكون دخولهم بالخضوع ولم يأتمروا فطوطئ لهم الباب
ليخفضوا رؤوسهم فلم يخفضوها ودخلوا مرجحين على اوراكهم قدم هذا التوجيه
مع ان الكشاف اخره لانه عدول عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال
فقوي عنده ق شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين والالتفات شكرا على اخراجكم

من البينة

من البينة بل المحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله تعالى وهكذا وقع في الكشاف ق
وقرئ بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن النصب للاستمرار كما في الحمد لله وهذا العدول
وان شاع فيما اذا كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره ايضا كما في قوله
فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القرائتين يستدعي ان يجعل قراءة النصب بتقدير
نسألك حطة ليكون بمعنى ما لتناسب حطة ق وعلى انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى
ان يكون مقول القول جملة مفيدة قلت ويرجحه ايضا انه لو كان مفعول قولوا لكان مجازا عن
قول ما في معناه لانهم لم يكونوا امروا بها والاوجه في كونها مفعول قولوا ان يراد به قولوا امرا
حاطا لذنوبكم من الاستغفار وح يكون في قوة الكلام المفيد ق سجودكم ودعائكم الاظهر لدخولكم
الباب وسجودكم ودعائكم لان لدخول الباب ايضا سببية لان فيه ايضا انقيادا لامر الله تعالى
ق ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الالف اي لوقوعها بعد الف الجمع وقيد بالزائدة لان
الياء الاصلية لا تقلب كما في معايش ق اجتمعت همزتان فابدلت الثانية ياء لكسر ما قبلها
ونحوها او انفتح انقلب واوا ق ثم قلبت الفا الهمزة بعد الف مساجد اذا كان بعدها ياء او
واو لم يكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم تقلب الياء الفا لتحرك ما قبلها هكذا ذكره في ثانيه
وشروحها ويفهم من كلامه هذا ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال
ايضا موجود في شرح الشافية للجاربردي فانه قال الهمزة بين الفين يشبه الفات فتقرب
الهمزة من الالف فتقلب ياء كما في خطايا ق واخرجه عن صورة الجواب يعني لم يعطف على الجواب
ايهاما بان المحسن بصدد القول وان لم يفعل يستحق الاجر الجميل فكيف اذا فعله وانه لاحق له
بفعله فثبت الوعد لذلك من جميع بناء على الشرط وقال المحقق التفتازاني انه عطف على الجواب
ولم يجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه في تلك الصورة دليل على انه بفعله
البتة هذا وفي تلك دلالة مع كونه عطفا على الجزاء خفاء والاولى انه وعد للمحسنين بما لا يقابل
عملهم من فضله تعالى ق بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون يعني التبديل
ليس بمعنى التغيير بل من قبيل بدل بخوفه امنا والصلة فيه محذوفة وهو ما امروا به والباء تدخل
على المتروك كذا في ما ذكره المحقق التفتازاني ق كرره مبالغة في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم
بالظالمين وقوله على انفسهم عطف على محذوف اي على غيرهم ولعل الظلم على غيرهم جعلهم
في معرض الاجتراء على امر الله تعالى بالاستهزاء وفيه ان تعليل الانزال بفسقهم يغني عن هذا الا
شعار ولو جعل الفسق غير الظلم وقيل اريد اثبات عليه اقتضى ذكر عطف قوله بما كانوا
يفسقون الا ان يفرق بين الاشعار والانخراط في نظم الكلام فيقال العطف يستدعي الثاني دون الاول

كانوا

ونحن نقول ذكره تعريضا بانما انزال الرجز على الظالمين خاصة ودفعا لتوهم انه ابتلي كلهم
بشؤم البعض ق اللام فيه للعهد على مارووا اي على تقدير صحة ماروي انه حجر الطور ربا مكعبا وفيه
بحث لانه وقوع المأمور في الحجر الطور لا يقتضي ان يكون المأمور به معينا وقوله مكعبا يراد
مربعا في القاموس المكعب المربع وقوله وسعة المعسكر اثنا عشر ميلا الظاهر اثني عشر كما في بعض
النسخ وقوله على ارموه اي به يعني شبوه اليه وعابوه لا قبله من الادرة وهو ان ينتفخ ما
تحت الجلد ويدخل المعي في وعاء الخصية او ينتفخ احدى الخصيتين والخلاقة بالكسر والفوقانية
ثوبه والرخام بالضم والفوقانية حجر ليته ابيض وحمري او اصفر اوزر زورق كل ذلك
من القاموس وفي قوله والعصا عشرة اذرع اشارة الى سهو الكشاف حيث قال وقيل كان يعني
الحجر من آس الجنة طوله عشرة اذرع على طول موسى وله شعبتان يتقدان في الظلمة وكان
يحمل على حماره وترك قوله وكان يحمل على حماره بعده سواء كان الحجر والعصا ق متعلق بالمحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضربت فالاول وان تعرب كما هو الاصح وقدم التوجيه الاول
لانه حذف شائع قياس لان تقدير الشرط بعد الامر الخبر قياس مطرد ونحن نقول والله اعلم
لا حذف بل الفاء للعطف وان مقدرة بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر عند قصد السببية والتركيب
من قبيل زرني فاكرمك اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار ق
وقرئ عشرة بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصح القراءة اللغة الفصحى اي سكون الشين
والفتح لغة قبيلة وقوله وهما لغتان فيه اي في المركب لا في عشرة وكذا ذكر المفسر ق قد علم كل
اناس مشربهم اي منهم لان قوله قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة عينا فلا بد من رابط واما وصف
بالانه معجزة اخرى حيث يحدث مع حدوث الماء كذا اول يتميز بها مشرب كل من شرب آخر ق وقيل
الماء وحده اذ لم يذكر في هذه القصة طعام ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق في قصة اخرى من المن
والسلوى قال المحقق التفتازاني وجه ضعفه انه رائيه بقوله وقيل اما اولا فلانه لم يكن
الكلام في التيه من زروع ذكر الماء وثماره واما ثانيا فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا بد فيه
يكون من للابتداء دون التبعيضية لان ابتداء الاكل ليس من الماء بل مما ينبت منه بل الجواب انه من
لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على المحذوف اي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله
فلا جمع وهذا مما يقضي منه العجب لانه انما يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من
الماء واريد به الماء وما ينبت منه فاما هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من ابهام
لم يا كلوا في التيه من الزرع بانه يجوز انه يمكن هذا الا انه لم يا لزروع الا انهم لم يا تمرون بالجملة ينبغي
ان يراد به الماء وما ينبت منه وكيف نفهم والله تعالى اعلم ان رزق الله عبارة عن الماء وفي الآية اشارة

الى الحجاز

قوله اخرها الى الماء
مما انقلب والسلوى والافضل
بطاقات فاراد بها الماء وفي ج ج

فانفجرت مع

٥٦

الى الحجاز آخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطشان يشبع الجوعان فهو طعام وشراب ثم نقول كل ما ذكر
مبني على جعل كلوا واشربوا بتقدير القول منه تتمة ما يحكى عنهم اما لو كان امرا مترتبا على ذكرهما
وقع وقت الاستفادة على وجه الشكر والتذكر لقدرة الله تعالى فهو امر المخاطبين بهذه الحكاية بالكلام
وشربهم ما يرزقهم الله تعالى وعدم الافساد باخلاق المكلوح لا فتقار شيء وجمع عرض الدنيا ويكون
فصله يا ما سبق لانه بيان للشكر المأمور او نتيجة المذكور ق لا تعثوا حال في حكم العثو مجاوزة
الحد وغلب مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل اللغة ولذا قال وانما قيده
وان غلب في الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداد ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله
وقوله بفعله متعلق بالمقابلة والاظهر ما اشتهر انه حال مؤكدة وما ذكره تكلف وما قال المحقق التفتازاني
من ان الحال متعلق بالفعل اي تمادكم في الفساد ينبغي ان لا يكون او بالنهي اي اطلب منكم في حال افسادكم
ان لا تتمادوا او بالجملة فليست الحال مؤكدة على ما توهم يتجه عليه ان التمادي في الفساد لا يكون
الا حال الافساد فكيف لا يكون مؤكدة الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل
مقيدا بمعنى متمادين في الفساد ثم في قوله لا تعتدوا في حال افسادكم قريبا مما ذكره الكشاف
لا تتمادوا في الفساد في حال فسادكم لانهم كانوا متمادين وفيه نظر والظاهر ان النهي عن الاعتداد
فيه فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني المقصود النهي عما كانوا
فيه من التمادي والاقتصار نظرا الى حالهم لا ان المنهي ليس الا التمادي وقوله ويقرب منه العيث
معناه ويقرب منه لا تعثوا العيث والمضاف محذوف اي يقرب من مصدر اي العثو ولا ينبغي
ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق معنى من العثو الذي في ضمن لا تعثوا الا انه ما في ضمنه مفهوم العثو لا
لفظه واراد بما يخلع الشعر النورة وبما ينفر عن الخل الحجر الباعض للخل وبما يجذب الحديد المقناطيس
وقوله يمتنع ان يخلق الله تعالى حجرا مبنيا على كون الحجر معينا لا مطلق الحجر او على تقدير عدم تعيين الحجر
ينبغي ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله في طبيعة اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض ق
اجمعوا اي كرهوا او الغلاقة الجاثون وترعوا بمعنى اشتقوا والعلم على وزن البكم الاصح ويحتمل
ان يراد بوحدة الطعام الذي لم يخلط فيه اشياء ويؤيده طلب الثوم والعدس والبصل مما يخلط
في الطعام ق يظهر لنا اشارة الى حمل يخرج لنا على الاخراج من الخفاء الى الظهور وقوله يوجد
اشارة الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود فالظاهر او يوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج
من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه الاخراج من الارض ق من الاسناد المجازي واقامة
القابل للانبات هو الحبة لا الارض والارض محل الانبات فالصواب واقامة المحل مقام الفاعل
تبعيض وبيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا من قوله مما تنبت الارض لا ما د

لا فادة طلب الاخراج لبعض هولاء المذكورات وظاهر ان المراد البعض الذي هو هولاء
فينبغي ان يجعل بيانيا لما افاده من التبعيضية اي ما يخرج بعض ما تنبت الارض الذي ذلك البعض
هو هولاء ق اما او سوى الظاهر هو سوى لكن الحكم بان الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله
ولبس هو شان موسى فلذا رجحه ولا يخفى ان قال موسى يقتضي العطف على قلتم و قال الله يقتضي
حذف فدعا موسى و اذا دعا قال الله فتامل ق اتستبدلون يشعر بانهم طلبها بدل ما اعطوا
وطلبهم لا يقتضي ذلك فيحمل انهم طلبوا مع ذلك وخطابهم بقوله اتستبدلون اشارة الى انهما
لا يجتمعان فانه خير في اللذة وفي انه دال على تفضيلهم على الناس واصطفا الله اياهم وفي ان اقوامهم
مجتمعون ابدا لا يتفرقون لكسب معيشتهم بل يكفي لهم الاجتماع ابدا في اثني عشر ميلا ق ويؤيده
انه غير منون في مصحف ابن مسعود ولم يكتب الالف في مصرا فلا يرد ان الاعجام لم يكن في الصدر
الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين المنصوب عن الحروف المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام
ق مصرايم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا فيه عجمة و تانيث وعلمية ويجب منع صرفه فينبغي ان
يكون هو فيه تاويله بالبلد ق احيطت بهم الصواب احاطت بهم وفي الكشاف جعلت
محيطة بهم ق ذلك اي بذلك يعلم بعده انه اشارة الى ان جميع ما سبق واي بعده ببعد
بعضها حتى لو كان اشارة الى البقاء لم يكن على لفظ البعيد او للاشارة الى انهم ادركهم من الاول
مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب ق مجازاة لهم هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كانوا
الآية ق وباؤ بغضب من الله اي رجعوا به والقاضي سوى باء اليه رجع اليه و باء به
بوّاء وبواءً احتمله ق بغير الحق عندهم دفع بقوله عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير
ظاهر اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس اي المراد غير حق اذ
دو لام الجنس المبهم كالنكرة و يؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق فيفيد انه لم يكن حقا باعتقادهم
ايضا ويمكن ان يقال فائدته اظهار معايب صنيعهم بانه النبي عم من جماعة منهم لم يكونوا قتلا
بغير الحق وهذا اوفق بما هو الظاهر من كون المنهي القتل بغير الحق في نفس الامر سواء كان حقا
عند القاتل او لا و ان يمكن ان يقال الاقتصار بغير الحق عندهم للتعريض بما هو فيه وقد يشكله
ويمكن ان يقال لو لم يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص النبوة انه لو قتل بغير حق لا يقتضي
ففائدة التقييد ان يكون النظم مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا الحكم اذا كان الغير عقيب النواهي
بلا فصل واما اذا كان الغير عقيبا اي سببا متغايرا للحق اي الباطل فالتقييد مفيد لان
قتلهم النبيين سبب وعلة والظاهر ان قوله بانهم مما يتنازع فيه الكفر والقتل ق فان
صغار الذنوب سبب يؤدي الى كبائرها فان قلت من اين فهم ان اعتدوا الى الكفر بالآيات وقتل

بينهم

النبيين

النبيين كان صغار ذنوبهم لا يجوز ان يكون كبائر اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان
والاعتداء عن هذا الشرح سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى
هذين العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انهم وقعوا في هذين بسبب العصيان
حيث التزموه ولم يتحملوا منع النبيين فانكروا آياتهم وقتلوهم ق وقيل الاشارة الى الكفر و
القتل هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول فينبغي ان يقدم على قوله وقيل كرر الاشارة
ويكتفى بقوله وقيل الباء بمعنى مع ق وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا
كانه اراد انه اشارة الى شيئين في التوجيه الاول والا اكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل
ضرب الذلة والمسكنة شيئا واحدا فتكون الاشارة الى شيئين مطلقا ق فيها خطوط
اي في الاعراض المذكورة فيما قبل وقوله و بلق عطف على سواد والتوبيخ استطالة البلق
وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض في السواد وليس لك ان تقول و بلق عطف
على خطوط لانه يأباه ما نقل الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لروبة ان اردت بالخطوط
فقل كانها وان اردت السواد والبياض فقل كانهما فقال اردت كان ذلك ويلك وما
ذكره بعينه ذكره الكشاف في توجيه ذلك فيما بعد وان بين ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة
الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وما انه اصاب في ذلك الى التوجيه ق فتسموا باسمه اي سموا
نصران ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمه بان نسبوا اليه وسموا نصرانيا
ويؤيد الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق التفتازاني لا يظهر
وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الآية وقوله ان الذين آمنوا الى قوله واذ اخذنا
ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا اقلت وجهه ان تعداد النعم و تذكيرها في معنى
الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها فذكر الكافرات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين
كفروا لو آمنوا لكان لهم اجرهم يؤيد ايجاب العمل بالامر بالشكر لان الآيس لا ينفعه الامر فذكر
ما يجعله راجيا لا بد منه في مقام الامر بالذكر والشكر ق يريد به و يمكن ان يخص بالمخلصين
كما هو المتبادر ويجعل من آمن بدلا من المعطوفات من آمن بالله واليوم الآخر
وعمل صالحا اكتفى بذكر اثنين من المؤمن به لان ذكر اول الشيء وآخره منبئ عن الاحاطة به
وينبغي حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به وكانه اشار اليه بقوله عملا يقتضيه
شرعه ق حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمر او وجه تخصيص
الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصر في العمل وكذا الا التخصيص

يحزن باعدهما وكانه تحقيق نفي الحزن والخوف بالآخرة لانه لا يخرج عن الخوف والحزن الحاصل
في الدنيا ولكان تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف المؤمن وحزنه كلا خوف وحزن
لانه مثاب بهما ق والجملة اي تمام المبتدا والخبر او هذه الجملة الطلبية منهما وقوله لتضمن المسند اليه
معنى الشرط يتجه عليه ان تضمن المسند اليه لا يصحح الفاء لانه لا بد في خبر كان ونحوها مما يدخل على المبتداء
والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصحح تضمن البدل من المبتدا معنى الشرطية دخول الفاء في خبره
لكنه متجه قال به جار الله في الكشاف ق روي ان موسى عم لما جاءهم بالتورية قال المحقق
التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا النقض والاباء قبول اختيار او كانه يكفي في الامم السالفة
مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الهلاك في الاحكام
الدنيوية كما هو ظاهر في شان المنافقين وايمانهم برفع الطور فوقهم وعلى مبايعتي
من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق برفع الطور رد لانه على انهم صاروا مقبولين عند الله
فتامل ق او اعملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليتم ترتب رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى
بدون العمل والظاهر انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العلم يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه
العمل ق ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق بالقول المحذوف لانه يمتنع تخلف المراد عن ارادته تعالى
عندهم وعلى هذا جوز ان يتعلق بالامر باعتبار الطالب دون المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون
مما قبل قتل بنو فلان فلانا والقاتل بعضهم لصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير
الارادة ق اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه
ق ولو في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره آه هذا غير متفق بين سيبويه والكوفيين
كما يعرف سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة تنفي وليست لو الداخلة على لا ان لفظا لا
لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا اي في الاغلب والفعل لا يحذف بعد لو وجوبا بدون
المفسر ق وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف فلولا فضل الله بتقدير لولا فضل موجود ا
و بتقدير لو لا وجد فضل الله ق اللام توطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب
واللام لتقدير القسم اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما يدخل شرطا ثم زعم القسم
في جزائه ليجعله جوابا نحو والله لئن اكرمتني لاكرمتك وجعل السبت مصدر السبت ان الا
عتداء في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذكر اعتداء في يوم السبت كما لا يخفى وقوله ماخذ من
غيبة ما سن الفهر فيه للتجريد للعبادة ق واذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر الا حضر كما
عبارة صاحب الكشاف ما كان يبقى حوت في البحر الا حضر فيه قال المحقق التفتازاني التركيب

من باب

من باب التنازع وجعل كان زائدة او يبقى خبر كان لا يفيد المقصود هذا فتامل ق
وشرعوا اليها الجداول قال المحقق التفتازاني اي فتحوا واشرعوا من شرع من الدين كذا بين ولا يخفى
بعده وقيل جعلوا الجدول كالشارع المنتهي اليه وليس من اللغة الاحسن اشرعوا من اشرع الشيء
الى الطريق اذا جعل بابه على طريق نافذ ق جامعين بين صورة القردة والخساء وفي بعض النسخ
الخسوء وكلاهما مصدر خسأ الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فلاستغناء
معنى الخسوء لبيان المراد والا لكان الخاسئين بمعنى الطارد قال القاموس الخاسئ من الكلاب
والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس وبقوله جامعين اشار الى ان خاسئين
خبر ثان لا صفة قردة ولولا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا يكون الا ذليلا قلت وصفهم
بالصغار عند الله دفعا لتوهم ان يجعل مسخهم وتعجيل عذابهم في الدنيا رفع ذنوبهم ورفع
درجاتهم ق فجعلناها اي المسخة والعقوبة والظاهر ان الضمير للكون قردة فيستحق التذكير
فاوله بالمسخة والعقوبة لتانيث الضمير والاظهر ان الكون في كونوا قردة للصيرورة فتانيث
ضمير جعلناها للصيرورة ولك ان تجعل الضمير لهم ويكون التانيث لكونهم قردة ق من الامم اذ ذكر
حالهم فيه انه لا يصح في تفريع فجعلناها على الحكم بكونهم قردة خاسئين لان الجعل للامم السابقة كان
قبل هذا القول وغاية التوجيه ان يقال فجعلناها عطف على علوا والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله
ومنه النكل للقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار ق او لاجل ما تقدم
عليها جعل اللام في للتعليل لا صلة للنكال كما في الوجوه الاخر وجعل ما قبلها وما بعدها على الذنوب
المتقدمة والمتاخرة على الصيرورة وفي ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال
وقيل نكالا اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تاخر فينبغي ان يقول او عقوبة لاجل ما تقدم
عليها من ذنوبهم وما تاخر ولا يناسب في نكالا ما بين يديها قوله وموعظة للمتقين واورد عليه
انه لا ذنب بعد المسخة واجيب بان من ذنوبهم ما يبقى اثرها بعدهم فيكون الذنب بعد المسخة باعتبار
البقاء لا باعتبار الحدوث واقول يحتمل ان يكون مسخهم في زمان له امتداد وفسخ بعضهم دام جميع
الباقي من الاعتداء في فتلك العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب المتاخر عن المسخة والله اعلم
والموعظة ما يذكر مما يلين به القلب ثوابا كان او عقابا فلذا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يختص
بالمتقي بل يعم من شاهدها ايضا ق وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه طمعا
في ميراثه بعد موت الشيخ فقد غير عبارة الكشاف اصلاحا له فانه فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله
بنو اخيه ليرثوه وينافيه ما ذكر في آخر القصة ان المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان
لابني عمه فاصلحه بزيادة الابن وجعل حرف الابن سهو الناسخ وبعد هذا له مناف آخر وهو

فقتل

ما ذكر في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب ان السهو في قوله بنواضيه والصواب
بنواحيه كما في كتب التفسير ق لان الهزء في مثل هذا اى فيما هو اخبار عن الله تعالى وارشاد لكم اليه لا
اتخاذهم هذا مطلقا لبنا في قصد التهكم في قوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم ق نفى عن نفسه ما رمى به
آه واراد والله تعالى اعلم انه كلام موضوع موضع نعوذوا بالله ان يكونوا من الجاهلين كما وضع
ما لى لا اعبد الذى فطرنى موضع ما لكم لا تعبدون الذى فطركم وفيه اشعار بان مظنة الهزء
بالحكم الذى يبلغ من الله كمال الجهل وهو ادخل في امحاض النصح حيث لا يريد المتكلم لهم الا
ما يريد لنفسه ويجب على القبول ق وكان حقه ان يقولوا اى بقرة هى او كيف هى قد ذكر
لنكتة العدول عما هو الاكثر الاوضح في المقصود ما لا يخفى لطفه وبيان الكشف بما ذكره بقوله
وليس هذا قبول تكابه موته لتوهم ان ما لا يكون سؤالا عن الوصف كيف وقوله اى ما حالها
وصفتها وقوله لان ما يسأل عن الجنس غالبا يدل على انه نادر ان يكون لغيره فلا يرد عليه ما ذكره
المحقق انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما يكون سؤالا عن مدلول الاسم او الحقيقة وان السؤال
عن الصفة انما يكون بكيف او اى فزعموا ان ما ههنا اقيمت مقام كيف او اى اى اجمال ان
هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة عما عليه جنس البقرة وليس ما تقرر
في الاذهان حقا اذ قد يسأل بما عن الوصف فيقال ما زيد فيجيب بالفاضل والكريم على ما صرح
في مواضع من الكشف وصرح به المفتاح ويمكن ان يجعل ما ههنا على حذف المضاف اى ما حالها فيكون
سؤالا عن نوع حال يتفرع عليه هذه الخاصية واعلم ان الله تعالى وبخهم بهذا الامر في عبادة العجل
بانكم كيف عبدتم ما هو في صورة البقرة مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق الله تعالى فيه خاصية يحيى
بها ميت بمعجزة نبيه وكيف قبلتم قول السامرى انه الهكم ولا تقبلون قول الله تعالى انه يحيى بجزء
لحمه على الميت وتعدونه هزوا ق لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتى الشابة والشاب من الناس
وكفتى وعنبة جمع كل شيء والنصف محركة بين الحدثة والمسنة من النساء الطراح نواعم بين
ابكار دعون الناعمة اللدنة اللينة ق وعود هذه الكنايات واجراء تلك الصفات
على بقرة تدل على ان المراد منها معينة ومما يدل على تعينها استفسار هم عنها لان المجمل يحتاج
الاستفسار دون المطلق ولو كانت مطلقة كان الاستفسار على توهم الاجمال منهم لاستبعاد
دهم ان يكون هذه الخاصية في كل بقرة واعلم انه لو كانت البقرة مطلقة يكون قوله يقول
وقد كان مقتضى الظاهر قال لاستقبال بالنظر الى ما قبله اى قال بعد سؤالكم ومراجعتكم و
لو كانت معينة يكون تعبيرا للماضى بلفظ الحال واستحضارا له بصورة الحال ق والمروى عنه
عليه السلام فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للرأى الثانى قلت لانه خبر الآحاد فلا يكون

ودليلا عليه على انه يمكن تأويل الحديث بان المراد بقوله عم لو ذبحوا اى بقرة لاجزأتهم
ان العمل بما يفهم من الدليل يجزئ المجتهد وان لم يكن حكم الله في نفس الامر وبان الاجزاء مبنى
على انقلاب المخصوصة مطلقة بان هذه الخاصية في قدرة الله تعالى لا تتوقف على بقرة
مخصوصة ولكن هم قوم شددوا على انفسهم بالالحاح والعنت في الامور فشدد الله عليهم
بجعل المأمور به بقرة مخصوصة ق اى ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به قال المحقق التفتازانى
يتوهم انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما تؤمرون به ليكون الحذف حذف العائد المفعول
دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف المنصوب من اول الامر لان حذف الجار قد شاع
في هذا الفعل ولكثرة استعمال امرته كذا لحقت بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرون
في معنى ما تؤمرونه ولذا جعل ما تؤمرون به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل بالعادل
بمعنى المفعول قليل انما كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا ان حذف هذا
العائد المجرور يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن قد سبق منه ما ؤول انه لم يحفظ انه لا حاجة
في حذف هذا المجرور وظن ان النزاع في حذف المجرور مطلقا فتذكر ق الفقوع نصوع
الصفرة جعل الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى اشتداد الصفرة
وخلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون شدة بياضه على ما في القاموس فقوله نصوع
الصفرة بمعنى خلوصها وبعد حملها على شدة الصفرة باستعارة النصوع عن شدة البياض
لشدة الصفرة وقوله ولذلك تؤكد به لم يرد به التأكيد الاصطلاحى بل الوصف للتأكيد
كنفخة واحدة ق فى اسناده الى اللون لابان جعل اللون مبتدأ وفاقع خبره والجملة
صفة صفراء لانه عدول عن الاستعمال الشائع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير ذكر
بل بان جعل اللون فاعل الفاقع واما الملابسة فهي الحالية والمحلية او السببية وكون
فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة صفرتها مبنى على ظهور ان اللون صفرة فذكر
لونها بمنزلة ذكر صفرتها ق ولذلك فسر قوله تعالى كانه جمالت صفر اولا ذكر بيب
الركاب كالكتاب الابل التى يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد
الركاب من لفظه وواحدها الراحلة والتشبيه بالذبيب علم فيه الوصف بالسواد
وان كان منه ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبر القوله وهي ويكون
اولا ذكر الذبيب جملة وقعت صفة لصفر فلا يكون فيه استشهاد ويجعل الصفر
بمعنى السواد ورد هذا الاحتمال بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف اى واولا وبيانها
كالذبيب غير مسموع على ان ترتيب بيان لون الركاب وبيان لون الاولاد كله

كالذبيب بيانه

ق وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا يؤكد بالفقوع ولا ينبغي بهذا النظر ما ذكره المحقق
التفتازاني ان استعمال الصفرة في السواد استعارة فيجوز ان يستعار الفقوع لشدة
السواد لان المقصود ان استعمال الصفرة وان جازت بمعنى السواد لكنه لم يجئ وصفها بالفاقع
فالوصف بالفاقع يبعد حملها على السواد ولا يتجه ايضا ما يمكن ان يقال فليكن وصفه بالفاقع
تجريدا ق والسرور في الاصل لذة حاصلة بالاجابة فسر اصل السرور بالمعنى اذ هو الاسم والسر بالضم
مصدر سره كالسر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح الاول لا المضموم الذي هو المصدر
قال بعض الشرح يعني بالضم ومنهم من لم يفرق قال ان السرور بالضم والسر بالكسر ق تكرير للسؤال
الاول بقوله للسؤال الاول على ان السؤال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض بالكشاف
حيث جعل الثاني تكرارا للاول وقوله واستكشاف زائد اما تركيب وصفي او اضافي ونبه
به على ان المقصود بالتكرير ليس تأكيد السؤال وتقريره كما هو شأن التكريرات لتخالف جنسه
بالفصل بين الاصل والتابع بجعله المقصود من التكرير استئناف السؤال والتنبيه على انا
جهلنا الاول ولم يفدنا البيان فنطلب بيانا زائدا ق اعتذار عنه اي عن تكرير السؤال او
منع عن اعادة الجواب بالتنبيه على انه لا ينفع وانما المطلوب باعادة السؤال جواب آخر
ق وقرئ ان الباقر قاربه الامام محمد الباقر على ان ما في الكشاف وكأنه عدل عن التنبيه لعدم
وضوح الرواية عنده وقرئ مع الباقر تشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر ق ولم يستثنوا
لما تبين لهم آخر الابد اي لما تبين البقرة الى آخر الابد فآخر الابد منصوب بنزع الخافض لا بتقدير
في وفيه مبالغة في تأبيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم البيان لانه لا آخر الابد فلا حاجة
الى ما قال المحقق التفتازاني ان المعنى ما بينت لهم البقرة الى الابد الذي هو آخر الاوقات وادام بينت
البقرة لم يبين القاتل فالحديث لا يحتاج مع تقرير لمهتدون ولا يختص بالبقرة وقال المحقق التفتازاني
سمي ان شاء الله باستثناء لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال عنى
بعلاقة المشابهة بالاستثناء في العرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا يتناول
جميع الموارد فانه لا يتناول انى فاعل غدا ان شاء الله والاظهر انه سمي به
لانه مشتمل على مقصود فيه استثناء وهو انه لا امر الا بمشية الله تعالى ق
واحتج به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى ولا يرده ان حكاية
قولهم واعتقادهم لا يصير حجة وانه يجب ان يكون مبنيا على ترددهم في الامر من
الله تعالى كما يفصح عنه قولهم اتتخذنا هزوا لان النبي عليه السلام استحسن تعليقهم
واثبت لهم اليمن والبركة الا ان يقال خبر الآحاد لا ينفع في الاعتقاديات

ويحتج

ويحتج ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه انما يكون حجة لو كان معنى
قولهم لمهتدون الاهتداء الى المراد ذبحها او الى القاتل بالذبح اما لو كان المراد انه
ان شاء الله اهتدائنا فانا لم نكن مهتدين فلا ولهذا اطلقوا الاهتداء ق ولا
ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشارة الى ان لا بمعنى غير وهي هو اسم كما صرح به
السخاوي اجري اعرابه على ما بعده لكونه في صورة الحرف او حرف كما كان ونظيره
الا الصفة فانه بمعنى غير ولا قائل باسميتها على ما ذكره المحقق ويؤيده ان مناط الاسمية
والفعلية والحرفية المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال
ضد الصعب والذل بالضم ضد العز وقوله ولا الثانية مزيدة لتأكيد الاول
اي لتأكيد نفي تضمنه لا بمعنى غير وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرير لا في هذه
الصورة واما قول العوام انا لا راكب ولا انسان اعم من الحيوان نعم مستند
الى حجة كذا في الرضي وجعل قراءة لا ذلول نفيا في تقدير لا ذلول حيث هي بعيد من
حيث المعنى والاولى ان يقال بمعنى نظرا الى صورة لا كما في كنت بلا مال بالفتح قال
الرضي وذلك كما جاء مع لا الزائدة قال ان عز لو لم يكن غطفان لا ذنوب لها الى
لامت ذوو احسابها عمروا فلا زائدة وقد اعترض فيه الامام بما فاطلب لجواز
البا مع عدم زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا كلامه وقولك مررت برجل لا بخيل
ليس من قبيل الآية لان الظاهر انه مدح للرجل بانه لا بخل حيث هو لانه نفي البخل
عن مكان هو فيه ويصير كل منزل هذا المكان كرما يبحث من كرمه وقس عليه الامثال
ق وتسقى من اسقى لان سقى الحرث من سقيته مجاز قال الصحاح سقيته لشفته
واسقيته لماشيته وارضه ق قالوا الآن جئت بالحق اعتذار عن كثرة سؤالهم
وابراء لذمتهم عن الفساد واثبات لطلب الحق لا نفيه وكأنهم يعلمون بهذه البقرة
الممتازة في الغبطة ظنوا ان البقرة التي بين فاحشا لو كانت لكانت ابا ما
فطلبوا تعيينها ان ظهر انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الآن جئت بالحق القول
المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبقه لم يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق
به كمال الظهور فلم يجئ بالحق بل اوحى به واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة
فمبني على جعل الحق بمعنى صيغة الامر وهي من معاني الحق ولو ان يجعل الحق
بمعنى الامر المتقضي او بما في الذمة وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس ق
فيه اختصار والتقدير فحصلوا البقرة لا حاجة الى التقدير لان المطلوب انهم

من الا الحيوان بيانية

بهتي

او المراد بالحق حج

ونحوا وظاهره انه لا يكون بدون التخصيص ق وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم ونحوها
من غير رغبة واخلاص بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا يفعلون
ما امروا به بعد التلجلج من ضرب بعضها على الميت ق او لغلاء ثمنها او خوفا من كشف
الفضيحة على عكس ما في الكشاف لينفصل بما يتعلق به من الحكاية او لان البقرة الموصوفة
لا توجد على ما في الكشاف حيث طلبوها اربعين سنة وطلبهم اما لعدم اطلاعهم على
بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان يشتروه بثمن ادنى ق اللّهم
انى استودعكها لابني في الكشاف لابني وفيما عندي وهو ما في اليتيم وامه لكن في
بعض نسخ الكشاف لابني واليتيم واما ما وكان تانيث الضمير بعده وفي البعض لبني واليتيم
وكانه غير حما الناظرون لتصحيح التانيث والتانيث اولى بالتعبير ق اختصمتم في شأنها
بمعنى التدارء مجاز عن الاختصام او كناية عنه وكانه قدم المجاز على الحقيقة لان تعلق
في بالاختصام اظهر وقوله اذ المتخاصمان يدفع بعضهم بعضا الظاهر بعضهما وكانه غفل
عن تبديل الجمع الواقع في عبارة الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا ق او
تدافعتم بان طرح كل قتلها عن نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس دفع الصاحب او سببه
تردد فيه الكشاف كما تردد واي صرت ناديا بان التاديب اما نفس الضرب وامر آخر
يترتب عليه فعلى الاول البا في قوله بان للبيان وعلى الثاني للسببية وبهذا اندفع ما اورد
المحقق على الكشاف من ان طرح القتل اذا كان دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار
لان كلا منهما دفع القتل عن صاحبه لانه دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك
لان ما ذكره انما يتجه لو جعل الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا
لانه نفس الصاحب فلا فتامل ق نظره لا محالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية
وما بينهما اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا على الخلاف
فيها وفائدته تقريعهم على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله مخرج لا محالة والاظهر
انه جملة حالية ما عنه را... ابدا اذ ادراتم وانتم تعلمون ان الله مخرج لا محالة وهو ادخل
في التقريع واسلك في النظم ق فقلنا اضربوه فيه اضمار اي فقلنا اذبحوا بقرة فذبحتم
فقلنا اضربوه ق والضمير للنفس التذكير على تاويل الشخص او القتيل والاظهر ان التذكير لتذكير
المعنى واذا كان اللفظ مذكرا او بالعكس فوجهان وانما ذكر هذا الضمير مع سبق تانيث
ضميره تفننا او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي يأتي بعده توضيحا للمراد ق ببعضها اي بعض
كان بعض بعضها مطلوع لا تجمل وانما لم يجعلوا في السؤال لانهم علموا ان سبب تعنتهم في السؤال

ادّى

ادّى الى ما ادّى والقول بتعيينه انسب بحاله اذ لو لم يعين لسألوا والاصغران القلب
واللسان ومنه المثل المراد باصغريه وبما عين به البعض في الكشاف الغضروف وهو اصل
الاذن والبضعة بين الكتفين ق والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود
اظهار قدرته تعالى والظاهر انه في لا بد من تقدير القول اي فقلنا كذلك يحيى الله الموتى او الخطاب
مع من حضر نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول والمقصود اما نفي الاستبعاد
يعني يحيى بلا سبب كما احيى القتيل بلا سبب او فمن الظاهر انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب
اللحم على الميت فكما لم يجعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والله مستقل باموره واما انكار الحشر
والاظهر انه لا يختص بمن حضر نزول الاية بل يعم كل من يسمع الاية ق لكي يكمل عقلكم يعني
المراد بالتعقل الذي هو الغرض من اراءة الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون
بلا شبهة او المراد اثر التعقل اعني العمل فان انتفاءه ينزل عقلهم منزلة العدم ق
وتعلموا ان من قدر على احياء نفس اه او تعلموا انه لا يجوز رد ما انزل عليكم لخفي لغته عن عقولكم
لانه جال لاحاطة العلم باموره ق وان المؤثر في الحقيقة هو الله تعالى وتقدس وغيره لك
كما في الكشاف ومما يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكروه هو التنبيه على ان
القول والغنى من عند الله ينبغي ان يطلب منه لا لمحض لغة امره فانه اغنى اليتيم بملء جلد البقرة
ذهبا ولم ينل قاتل النفس شيئا من المقتول ق وشدة الصلب الشدة كالعلة نحو طال الشباب
والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهله الفتوة ق وثم لاستبعاد القسوة بمعنى لا للتراخي
في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل
لاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل ان يكون للتراخي في الزمان و
يكون المراد قسوة قلوب الذي طلبوا لا قسوة قلوب آبائهم يعني بعد عهدكم عن هذه الايات
وعدم تذكرها قست قلوبكم فيكون فيه مزيد حث على ما امروا من الذكر قبل قست قلوبكم
استعارة تبعية مع قرينتها لان اسناد القسوة الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تأثر
القلب من المواعظ والايات وهو الذي حسن تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل
قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لا يصح التفريع كما لا يخفى على من له دربة في
معرفة لطائف البيان اقول وهذا يرد على السكاكي رد الاستعارة التبعية الى المكنى عنها ق والمعنى
انه في القسوة مثل الحجارة نبه بقوله مثل الحجارة على ان الكاف اسم يستغنى عن تقدير المتعلق
والمعطوف عليه لقوله او اشد ويجتنب عن عطف المفرد على الجملة على ما هو الاصح ق
كالحديد لا يناسب تشبيهه بالحديد لانه ايضا يتاثر بحكم الله تعالى كيف وقد كان يصير كالشمع

في كف داود عليه السلام بحيث ينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة بحيث لا يتأثر
اصلا ولو دهاق ق ويعضده قراءة بالفتح لكون اشد غير منصرف وفيه بيان ان المراد الكاف
بقوله ويعضده نصب الدال او الرفع او الجر او الجزم اي الحرف اراد به مجرد الحركة او
السكون واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب ق لما في اشد من المبالغة والدلالة
على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو اقسى او الاشبع اذ قلما تفضل في اللغات
بالتوصل باشد ونحوه نكتتين اوليهما المبالغة في التفضيل لان في اشد دلالة على التفضيل
من حيث الصورة والمادة وثانيهما ان المراد باشد ليس التوصل الى التفضيل بل الشدة واشار
الى رجحان الاول بتقديمها لان الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة انسب
بقوله ثم قست قلوبكم في التشبيه به في شدة القساوة وعدم جعل اشد قسوة بمعنى اقسى يقتضي
ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتأمل ويمكن ان يقال ابرز القساوة في معرض
العيوب تنبيها على انها من العيوب ق وللتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك في كلام علام
الغيوب ومعنى التخيير ان من عرف حالها مخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قسوة ومعنى
الترديد ان منهم من يشبهها بالحجارة لعدم امعان النظر في حالها ومنهم من يشبهها بما هو اشد
منها لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار انقسام القلوب وقد ترك بيان
المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد قسوة من عطفه على الكاف من غير تقدير مضاف
اعتمادا على فهم المخاطب وتأكيدا لترجيح الثاني فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة
وبين جعلها اشد منها وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى من عدم التأثر قلت التشبيه للمبالغة والمبالغ
مخير نعم لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير وبل جعلها او بمعنى بل بتقدير المبتدأ اي بل هي
اشد قسوة وانما قدر المبتدأ لانه مخصوص بعطف الجملة ق وتعليل للتفضيل عدل عن
جعله بيانا للتفضيل كما قال الكشاف فان البيان يقتضي الفصل فجعله تعليلا لجعل الجملة
حالية مشعرة بالتعليل كان الكشاف اراد البيان بالتعليل لا البيان الاصطلاحي واما
ما قال المحقق التفتازاني بانه بيان وتقرير من جهة المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة
هي كالحجارة او اشد قسوة فلا يظهر وجهه لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه
وترك جعله بيانا ق ويتفجر منه الانهار لم يجعل يتفجر الانهار مجازا عن خروق يندفع
منها ماء كثير كما جعله الكشاف لانه لا وجه للتأويل بل ما اخبر به الله تعالى من غير ما يوجب
ولا يمتنع ان يكون انفجارا يتفجر منها انهار ق والخشية مجاز عن الانقياد اورد عليه ان
الانقياد للحجر كما اراد الله به قرارا والجاء وعدم انقياد قلوبهم لما اراد الله منهم اختيارا

كيف

91

دفعه يجب

كيف يعيد كون قلوبهم اقسى منه فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط من خشية الله
بخلق الله العقل والحياة فيه اراد بان ما رواه من الآيات مما يغير القلب ويلجئه
الى التأثر فلا يتأثر قلوبهم عن القاسرات الكثيرة ويتأثر الحجر من قاسر واحد فيكون
قلوبهم اشد قسوة واما الحمل على خلق الحياة والعقل فينافي كون القلب اشد من الحجارة في قسوتها
وهو المناسب بقصد المقام ق وعيد على ذكرا وتحريض على ما يرد منهم ق او بالتاء ضما الى
ما بعده يعني فيكون التفاتا انه خطابهم الى خطاب المؤمنين ويكون وعدا لهم لا وعيدا او الى
انه مع التاء يجوز ان يكون خطابا لليهود ووعيدا لهم بل هو اوضح بالنظر الى الغيبة
لانه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليست الا بطريق الالتفات وكانه جعل الخطاب مفهوما
الى ما بعده لا اتصاله بما بعده واستبعاده كونها خطابين متصلين متفاوتين في المخاطب
وان كان قراءة الغيبة تستدعي كون الخطاب مع اليهود وفي بعض النسخ بالياء ضما الى
ما بعده يجعل الى الحكاية والضمائر ما بعده ح باعتبار رغبته ان يؤمنوا ومنهم الى غير ذلك
وهو الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وابو بكر والباقون
وفي بعض النسخ ابن كثير بالياء والباقون بالتاء وهو الموافق لكتب القراءة النسخة دون
الاولى ق اي يصدقوكم يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت بمؤمن
لنا وهو لا يكون في مفعول الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعل مفعولا به لقوله يؤمنوا
لوجب تقديمه الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله تعالى فآمن له
لوط وحمل كلامه على هذا المقصد بعيد وقوله او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه
آخر من حمل الايمان على الشرعي وجعل مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله يعني
اليهود اشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم مطلعين على الايمان
وطائفة محرفين وان نوقش فيه بانه يجوز ان يكون الضمير لليهود المعاصرين للمسلمين
وطائفة منهم محرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة بان كون العناد والمكابرة
مما ورثوه ادخل في استبعاد الطمع وتسلية المؤمنين عن الاضطراب عما يشاهدون
منهم ويمكن ان يكون قوله افتطمعون خطابا للمؤمنين كلهم الى آخر الدنيا ويكون فيه اخبار
عن الغيب بان اليهود كلهم بعيدون عن الايمان ق او تأويله كما يحرفون تأويل ولا
ولا يأولونه على نهج الصحيح بل على طبق متشابهه ويلائم التأويل قوله من بعد ما عقلوه
اي فهموه بعقولهم ولم يبق لهم ريبة اشد ملائمة فتأمل ق وقيل هؤلاء من السبعين آه

مفعولها

قال المحقق رح فعلى الاول التحريف بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه ويمكن حمله على التغيير
كما هو ظاهر التحريف على التقديرين لانهم اذا افتروا انه قال الله تعالى ان استطعتم ان تفعلوا
هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا فقد غيروا الجميع اوامره ونواهيه على
وما افاده المحقق ايضا قوله ولا يخفى ان فيما افتروا اشتهارا على فساده حيث علق الامر
بالاستطاعة والنهي بالمشية وهما لا يتقابلان وكانهم ارادوا ابالامر جبر النواهي على معنى
افعلوا ان شئتم وان شئتم فلا تفعلوا هذا ولا يخفى ان دعوى كمال ظهور هذا الفساد
ينافي التوجيه المفيد للسداد ويمكن جعل تعليق الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي
بالمشية بان مشية عدم فعل ما امر الله لا تكون الا لعدم الاستطاعة ق فنافقون
الذين ينافقون لاهل الاسلام ظاهر ولقومهم باعتبار انهم يظهرون التصلب في اليهودية
ولا تصلب لهم اذ لو كانوا صلبا لكانوا كالمجاهرين ق ليحاجوكم به عند ربكم بما انزل ربكم في
كتابه اه اشار الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج وليس بمعنى المفاعلة وان المحاجة بما فتح
الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة بما في كتابه لئلا يشكل وجه الجمع بين قوله به وعند
ربكم ولا احتياج الى جعله بدلا عن قوله به على ان فيه نظرا لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه
في الاعراب والى جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق ويمكن ان يجعل المحاجة به عند الرب
عبارة عن المباهلة في تحقق ما يحدثونه فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة ق وفيه
نظر اذ الاخفاء لا يدفع ويمكن دفعه بان المحاجة ثابتة بلغتهم وقالوا نحن نندفع بالاخفاء
فانهم لا يتقالون الا انا رد الى ان الاخفاء لا يندفع قال الله تعالى اولا يعلمون ان الله يعلم ما يسرون
ويعلنون لانا نقول مع عدم علمهم بذلك لا يجابعلمون ان الاخفاء لا ينفع لانه فتح الله عليهم
وعدم علمهم انما يتصور فيما كان حالهم لا فيما جاء من عند الله ق ومنهم اميون لا يعلمون
الكتاب جملة لا يعرفون الكتاب لانه جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب وح يكون
وصفا كاشفا للاميين والاظهر ان المراد به التورية فان التورية من معاني الكتاب
على ما في القاموس وقوله اميون كالدليل على عدم علمهم الكتاب ق تمنى كتاب الله اول
ليله تمني داود الزبور على رسل ليله بالاضافة الى الظهر اي على الرسل المشتهر فيه شيئا
قصة عثمان رضه عنه ورواية ليله غير معتمدة من حيث المعنى واللفظ فان من جملة وآخره
لاقى حمام المقادر بتذكير ضمير آخره راجعا الى ليله والرسل بالكسر التؤدة والهينة والمقادر
جمع المقادير ق وهو لا يناسب وصفهم بانهم اميون اجيب بان القراءة لا ينافي
كون القارئ اميا اذ كثيرا ما يوجد القراءة من غير معرفة صورة الكتابة ولا يبعد ان يقال

المراد

المراد لا يعلمون الكتاب الا اما يقرءون وهذا يشعر بانهم لا يعلمون صورة
الكتابة وانهم لو راوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمون منه الا مقدار ما يقرءون
ما اسمعوه ويحفظوه ق الا ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم
يعني لا ينبغي ان يطمع منهم الايمان اذ ليس من شانهم هذا لان الداعي الى الايمان الاهتداء
بالكتاب والآيات والمهتدون منهم معاند يحرف ما علم انه كلام الله فكيف يؤمنون
مع علمهم بان دينكم الحق ومنهم غير مهتدين بالكتاب والآيات لا يعلمون الا الاكاذيب
اخذوها من علمائهم وهو ينافي ما اتيتم به من الحق هذا الذي ذكرناه مقتضى النظم كما لا
يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره الكشاف انه ذكر العلماء الذين عاندوا بالتحريف مع
العلم والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على انهم في الضلال سواء لان
العالم عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد والظن وهو متمكن من العلم
فبعيد عن مقصد النظم ق معناه ان فيها موضعا يتبوء فيها كذا في الكشاف الصحيح والصواب
فيه كما في بعض النسخ مرشدك اليه قوله سماه به ذكره ايضا واما اول قوله لان اللغة
لا تساعد ما قاله ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي ق بايديهم تاكيد كقولهم كتبته
بيميني فان قلت يعني احترازا عن الشمال قلت بحكم العادة يتعين قوله كتبته كونه باليمين
فلذا جعل تاكيدا ويحتمل ان يكون قوله بايديهم متعلقا بالويل ويؤكد التاكيد قوله كتبت
ايديهم فتامل ق ولعله اراد به ما كتبوه من التاويلات الزائغة لا وجه للتخصيص به
بل ينبغي ان يراد به التحريف والتاويل جميعا ق يريد به الرشى لو قرئ بما يكسبون عما يتناول
الوزر المكتسب من الرشى ايضا لكان ابلغ قال المحقق التف فيه اشعار بان ما في
يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى ولا يخفى ان قوله يعني الحرام ايضا
يشعر بان ما في ما كتبت ايديهم كذلك ق وقالوا عطف قصة على قصة وفي قوله لن
تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما ادعاه الكشاف ان لن للتاكيد وانما قال و
المس كالطلب له للفرق بينهما بالاجمال والتفصيل والاعرف في المس الطلب لم يرد كون
المس مجرد طلب المس قوله تعالى لامستم النساء وقوله انا لمسنا فلا اجده ليس يتعين
للمس ويحتمل ان يكون مستعملا في ارادة المس والتوضيح في القاموس والصحاح ليست بيده
ق الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة تستفاد من ان الزمان اذا كثر لا يعد
بالايام بل الشهر والسنة والقرن وهذا كما يستفاد القلة من دراهم معدودة من ان الدراهم
اذا كثرت لا تعد بل توزن ق خبرا او وعدا لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا

ومنهم

اياماً

النار الا معدودة فرع الوعد والوعيد فان مساس النار وعيد لهم ثم العهد على ما في القاموس
الموثق واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد وكانه جعل خبر الله بمنزلة العهد كانه موكد
ق وفيه دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان او وعيدا محال ق فلن يخلف الله عهده جواب
شرط مقدر اي ان اتخذتم قال المحقق التفتازاني اي ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على الاستقبال
فان قلت فلا يصح فلن يخلف الله جزاء لامتناع السببية والترتب لكون لن لمحض
الاستقبال قلت ذلك ليس بلازم في الفاء الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد
الحكم بانه لا يخلف العهد فيما يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله
هذا والاظهر انه دليل الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد صدقتم
لانه لن يخلف الله عهده واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما بعدها يجعل
جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم فغير ان اتخاذ العهد امر ماض والحكم بين التنزل فكيف يتم
الترتب ق للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين بمعنى نعلم المستفهم وهو النبي عليه السلام
بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون الاستفهام عن التعيين والا فالعلم بوقوع احدهما
لا ينافي الاستفهام عن التعيين وفي بعض النسخ الكشاف للعلم بوقوع احدهما ويمكن
ان يكون كلا الاستفهامين للتقرير للعلم بوقوع احدهما وتوجيهه ان يراد بالعهد ما هو في
التعدية من بيان حالهم موافقا للقرآن ق اثبات لما نفوه من مساس النار لهم زمانا
مديدا ودهرا طويلا على وجه اعم يعني اثبت في ضمن كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان على الثبوت
في ضمنهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر وهو انهم نفوا مما عدا اياما معدودة
وهذا اثبات في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون هذا اذا كان بلى داخلا على قوله
من كسب سيئة اما لو كان المثبت به محذوفا على طبق النفي يكون قوله من كسب سيئة مؤكدا له
ومذكورا للتقرير واثباته فليس للاثبات على وجه اعم وقوله وتخصيص بجواب النفي
عطف على قوله اثبات يكون في قوله فيكون ق والكسب استجلاب النفع وتعليقه بالسيئة
على طريقة قوله فبشرهم بعذاب اليم يعني تهكم وهو انهم بتحصيل السيئة استجلبوا نفعا
تخيلا فانها بهذا الاعتبار وقع عليه الكسب ق وانه لم يكن له سوى تصديق قلبه
واقراره لم تحط الخطيئة به لان قلبه ولسانه قد نزههما عن احاطة الخطيئة بهما
حيث تحليا بحلية الايمان والاقرار وفيه بحث اذ الخصم يجعل العمل شرطا لكون الايمان
والاقرار حسنين كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون الاعمال حسنات فلا يتم عنده ان
الاحاطة انما يتم في شان الكافر ويمكن دفعه بان المقصود انه لا حجة له في الآية وهذا ابلغ

بمجرد

بمجرد كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو اثبت ان العمل داخل في الايمان صار الآية
حجة ودون اثباته خرط القتاد ق او لابثون لبثا طويلا الا بلا الجم هذا حمل الخلود
في الجنة على الدوام ق والآية كما ترى لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود
في شان الكافر على انه يحتمل الحمل على اللبث الطويل واراد بالتي قبلها قوله بلى من
كسب فان صاحب الكشاف قال اي بلى يمسكم بدليل قوله هم فيها خالدون
لانه لما كان الخلود يحتمل اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بلى لاثبات المس الدائم على
ان المساس الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم لا لمجرد كسب السيئة ق والذين آمنوا وعملوا الصالحات
اولئك اقول والله تعالى اعلم اتى بالفاء في الجملة السابقة لقصد السببية اشارة الى ان خلودهم
في النار بسبب افعالهم السيئة وبسبب عصيانهم وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى ان
لا قصد الى السببية اذ لا سببية بل خلود العباد في الجنة بمحض لطفه وكرمه والا فالايمان و
العمل الصالح لا يفي شكر ما فضل له من النعم العاجلة ولجريان العادة على جمع الوعد والوعيد
نكتة اخرى سوى ما ذكر وهو ترغيب الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وترغيب
الوعد بذكر ما نجى عنه اهل الوعد من العقاب ق وعطف العمل على الايمان يدل على خروجه منه
كما يقوله خفية اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن الايمان وليس منزلة بين المنزلتين كما يقوله
القائلون بخلوده في النار مع انه لا تمسك لهم في آية الوعيد على ما عرفت في آية البشارة
رد على ما ذهبوا اليه ق اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا تضار اوضحه بالمثال وعدل عن
توضيح الكشاف بالنظير حيث قال كما تقول تذهب الى فلان فتقول له كذا تريد الامر وهو ابلغ من
صريح الامر والنهي لانه كان يتوزع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه لكن الكشاف
نظرا الى ان ما هو فيه الامر والنهي لا مجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا سيفسر تحسنون احسانا
فقام الكشاف ادعى ما في الكشاف ق لما فيه من ايهام ان المنهي سارع الى الانتهاء فهو
بمنافي يخبر عنه المسارعة الى الانتهاء بكون [illegible] والعزم على العمل والتأثر بالخطاب بحيث لا يتأتى
منه الخلاف فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني فان قيل ما ذكر انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي
ولا يكون قوله في الجواب قلنا وكذلك بالحال مما يستقبله العارف بمقتضى الحال ق ويعضده
قراءة لا تعبدوا او عطف قولوا عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل
بين شاهدين تغيير لا تعبدوا اما بالنهي بيان تقرير القول وتداخل وان ذكر المحقق التفتازاني
نكتة للفصل وفي تفرع ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظر لجواز ان يكون مع ذلك جوابا
لقسم دل عليه المعنى اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب ق فيكون بدلا عن الميثاق

بدلالة

اذ اعرضوا عن الميثاق لابد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق التوحيد اذ لا محصل لاخذ التوحيد
فالاحسن ابداله من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال قراءة عبد الله لكون ان مغيرة نزوح التابيد
والشارة الى ضعفه لان قراءة لا تعبدون تدل على انها النافية فتأمل ق جمع يتيم وهو في الانسان
غير بالغ مات ابوه وفي البهائم غير مستقل مات امه ق وحسنا مصدر قال المحقق التفتازاني فيه رد على الزجاج
حيث منع هذه القراءة وحسنا انه صح تأنيث الاحسن فلا يستعمل بدون اللام ق ثم توليتم ثم للاستبعاد
كما هو غير مرة ويحتمل حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم بالارتداد بعد الانقياد مدة مديدة وهو الاوجه
من العصيان من الاول ق قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق التفتازاني ينبغي ان الجملة الحالية
لا حال لعقد فائدتها وان جاز مثل توليتم مدبرين اقول ويحتمل ان يكون معترضين على ظاهره والجملة
حال مقيدة اي مقبول التقييد وانتم معرضون عنهم ساخطون لهم فيكون مزيد توبيخ لهم ومدها للتقبيل
ق وانما جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما الوجه الاول فظاهر واما الوجه الثاني فلان
اخراج الرجل من دياره يبيح الى ان يفعل بك مثله وهذا اظهر مما قال المحقق رح لكان اخراج
الرجل بمنزلة اخراج نفسه لانهما يشتركان فيما هو من لوازمه وبالجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل   من العار والصغار
نفسه هو واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون انفسكم في
ان سفك دم كل نفس على نفسه كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون انفسكم المنع الاشتمال
من لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا قال ذلك المحقق التفتازاني جعل الرجل نفسه في الاخراج
صريح وفي السفك مدلول الكلام كما ترى ق وقيل معناه لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من قتله
دما محمدهم وغيره قوله او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وصح معنى قوله تقتلون انفسكم
تفعلون ما يرديكم والمراد بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج عن لذاتها والا فهم مخلدون
في النار ويخرجون فريقا من ديارهم يخرجونهم من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم منه وهو جيا
لانحلالهم بكم دينا ودنيا ولان المصر بالكفر يكون كافرا ق وقيل وانتم ايها الموجودون والاظهر
ان المراد اقررتم قال كونكم شاهدين على اقراركم بان شهد كل على اقرار غيره كما هو طريق الشهادة
ق ثم انتم هؤلاء للاستبعاد كما ارتكبوا منه وجهين الاول اجعلا الاشتمال على كلمة ثم وثانيهما جعلهم
غير الكفر من اهل الشاهدين على اخذ الميثاق عنهم اذ ذلك لا استبعاد ان يكون الفاعل المقر الشاهد ق
تنزل بتغيير الصفة منزلة تغيير الذات ولا ينافي الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافي الحمل ويعني الذات
انما يفهم من التغيير عنهم بهؤلاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في خطاب واحد غائبا
وحاضرا وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا يراد به اسناد الاقرار والشهادة لان الاقرار
والشهادة يوجبان القرب وسابقة من الحضور ويراد باعتبار ما سيحكى عنهم فنقتل انفسهم ما هو

ماذكر

ماذكر لان المعاصي توجب الغيبة عن الحضور ق وقيل هؤلاء تأكيد لا يوافق ما اشتهر
فيما بين النحاة من التأكيد اللفظي والمعنوي والظاهر جعله بدلا ق او كلاهما فيه خفاء اذ لا يتم
معنى يتصف به المظاهر والمظاهر عليهم واشتراط معنيين يكون احدهما وصفا للمظاهر والاخر
للظاهر عليه وجعله حالا بهذا الاعتبار رغيبة بعد ق تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان
فيه بيان نقضهم ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا الارشاد والنصيحة واعانوهم على
ظلمهم وفي قوله وان يأتوكم اسارى تفادوهم بيان لمراعاتهم ميثاق الاحسان بذي القربى
والمساكين ق روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين والنضير من
اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وفيه جمعوا بالكلا الفريقين واسارى جمع اسرى فيكون
الجمع جمع اسير هذا الجمع حملا على ما يوازنه من سكارى وفي التوجيه الآخر حمل على الكسالى لمناسبة
معنوية بينهما لان الاسير اسير لكسالته في الحرب والفرار ق متعلق بقوله ويخرجون فريقا
منكم من انه تعلق الحال بعاملها او صاحبها وقوله وما بينهما اعتراض غير ظاهر لان المعترضة
لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله يظاهرون عليهم حالا ثم لو جعل يظاهرون معترضة لبيان
ان اخراجهم ظلم وعدوان لم يبعد لابد من بيان نكتة لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده لا تخرجون
انفسكم بابلغ وجه ولم يبان نكتة لتخصيص تحريم الاخراج بالاعادة دون القتل وكان النكتة
انهم اشتادوا الى التحكم في باب الخروج وهو الفداء وفاقتواكم وهو الاخراج جمع مع الفداء حرمة
الاخراج التصريح بقوله افتؤمنون ببعض الكتاب اشد اتصالا وتنبيه كفرهم بالبعض وايمانهم
بالبعض كما لا يخفى حيث وقع في صح تخصيص احد ق اوبينهم وتفسيره اخراجهم بانا يكون
بدلا او بيانا وهناك توجيه اقرب وان تاب العي الاعلام كلهم وهو انه راجع الى
اخراجهم لانه مبتدأ قدم عليه الخبر الجملة قائم مع مقدم رتبة ق يعني حرمة المقاتلة والاجلا   والاجلا
وترك القول الحسن حيث يظاهرون بالاثم والعدوان ق فما جزاء من يفعل ذلك منكم قيد بقوله
منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك الاظهر ان ذلك اشارة الى الكفر ببعض الكتاب والايمان ببعضه
اي بعض كان ولذلك افرده وصح يتناول الكفر بنبوة محمد عليه السلام ولا يخص الخزي والنظير
لمن يفعل جميع ذلك ق لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد الفداء اشد عذاب
الاخرة لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بكتاب   سرو
الله بعد معرفتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم ق تردون على
الخطاب وفي الرد يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين ق فلا يخفف عنهم العذاب
بنقص الجزية في الدنيا جعل الفداء سعودا لا شك علا الجرى لانه عذاب وجعل عن الفروة للنبي

لنفي الاولى بقرينة المقابلة للتخفيف والاولى ان يحمل العذاب على اشد العذاب
لان المذكور بلفظ العذاب فهو اجذب للعهد وفي النون على نفي دفع الحزن الى آخر
الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب اللف ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه
بابلغ وجه وآكده واما على ما فسر فالمقام يقتضي تقديم نفي التخفيف وتقديم المسند اليه في قوله
ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة وللتقوي لا للحصر اذ ليس المقام مقامه ولزام يخل ولا عنهم يخفف
العذاب ق وقفينا من بعده الرسل اي قفينا وبالرسل حذف المفعول للاغناء من بعده عن ذكره
وفائدة قوله من بعده بيان الرسل لم يكن في زمانه ق اي ارسلنا على اثره الرسل لم يقل الرسل
الكثير كما في الكشاف لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة آلاف وقيل سبعين الفا ق وقفاه به
اتبعه الظاهر اتبعه اياه كما في الكشاف وعيسى بالعبرية ايشوع بابنه وجمعه عيسون بفتح السين وقد
يضم وعيسين بفتح السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسي وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى بالعبرية
ايشوع انه ليس بعبري واللفظ العبري ايشوع والتيشوع هو السيد على ما اثبته المحقق التفتازاني
في بعض حواشي المبارك ق ومريم بمعنى الخادم وقيل بمعنى العابدة وهو بالعربية من النساء كالزير
من الرجال وهو ما يحب محادثة النساء فلا يناسب ان يكون عربيا لانها كانت بريئة عن محادثة الرجال
وفي القاموس الزير يحب محادثة النساء ولا تجرف فيناسب ق قلت لزيرهم تصد مريه اي ضليل
اهوآء الصبي تندمه بمعنى الذي يضرا اهوآء الصبي ويتخلص منها تندمه والندم منه اسم الصبي
تنغدر به اهوائه وليس الضمير الى الاهوآء ولا الصبي تندمها واسناد الضليل الى تندمه مجاز ق
كقوله فاتم الجود ورجل صدق يعني ان العقد بينه الاضافة الى تلبس بالصفة ولا يحتاج ان يكون
اضافة معنوية بمعنى اللام فلذا يكون العلم منكرا بارادة واحد من المسمى به وليس من اضافة
الموصوف الى الصفة على ما توهم ابراده جبريل في روح القدس بمعنى الروح المقدس لان الروح
بهذا المعنى غير مؤنث وانما المؤنث الروح الانسانية ق وسقطت الهمزة بين الفاء وما عطف
به من المعطوف عليه وهو ولقد آتينا موسى الكتاب ولا ينافي ثبوت وقوع الهمزة بين المعطوف
والمعطوف عليه لانه لا يخرج بذلك عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه كما في زيد افاتم ابوه
هذا هو مسلك صاحب الكشاف وما ذكره من المحتمل من تقدير المعطوف عليه بعد الهمزة
اي افعلتما ما فعلتما فكلما آه ابقاء لحق الصدارة هو مسلك النحاة ولا يبعد ان يقال الاولى لا
تعلق بالتعقيب وهو كالنتيجة من المعطوف عليه فتختل الصدارة ق ومراعاة للفواصل
جعل الفعل عن الماضي بلفظ مستقبل لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في كتب العربية لكنه لا يبعد عن
الاعتبار ق او على انكم بعد فيه ● في قوله تقتلون تغليب لان قول محمد عليه السلام في هذا النوع

ولبس

وليس مخصوصا به حتى يصح من غير تغليب لان النوع لا يحتمل التخصيص به وقوله ثم صح قتل
محمد عليه السلام لولا اني اعصمه يدل على انه اراد بالقتل اعم من القتل والعزم عليه وفيه
تكلف لا حاجة اليه لان محمدا عليه الصلوة والسلام مقتولهم لانه شهيد السم الذي اتاه ولو
كما اخبره محمد عليه السلام في الحديث الذي ذكره في الكشاف ويجوز ان يكون المراد بتقتلون
الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب ق مغشاة باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا
على فطرة سليمة لا الحوم حول قلوبنا مغشاة مما يأتي به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية
بل هو اعم من قلوبنا مغشاة بعلوم من التورية يحفظها عن ان يصل اليها ما يأتي به او سلامة
من الفطرة كذلك وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليس الفطرة السليمة
او علم التورية واما على ما قرر الرد ينبغي ان يكون دعواهم انا لم نخلق على فطرة التمكن من
قبول الحق وهذا بعيد وان يلائمه الوصف بالاغلف الذي هو عيب يجب ازالته ويحتمل ان
يراد به بعد جعله جمع غلاف انه لا يسع في قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كما لا يسع في غلاف
الشيء غيره ويحتمل انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لها الاقتداء بالام وقوله وقيل
اصله غلف جمع غلاف مخفف يخالفه ما في القاموس الغلاف معلوم جمعه بضمة او بضمتين
وكركبو قرائه ابي عمرو محصن ق وقيل اراد بالقلة العدم فمعنى يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا
يؤمنون وح المراد الايمان بمحمد عليه السلام قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة الحين
اي زمانا قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا اصلا حتى ا
وفيه بحث لان قلة الشيء جائز بمعنى عدمه فقلة الايمان بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه
فزمانا قليلا بمعنى زمانا معدوما ولا يخفى انه لا يقال لافادة عدم الايمان يؤمنون زمانا
معدوما ويأباه البلاغة ويمكن ان يقال المراد الزمان اي زمانا قليلا يؤمنون في
زمان ملاقاة المؤمنين فانه قليل بالنسبة الى زمان خلوتهم مع الشياطين فالمراد الايمان
الظاهر به او زمان وصول الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان ق مصدق لما معهم
فان قلت المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا بكتابهم لانه الشاهد كما جاء في ثبت
عليهم ما جاء بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل القرآن مصدقا
لما معهم ق وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما الثانية تكرار الاولى لان ما عرفوا هو
الحق حاصل الكتاب واو دخل عليها الفاء للدلالة على ان المجيء كان عقيب الاستفتاح وقوله كفروا
به جواب لما الاولى وقيل جواب لما الثانية مع جوابه ويمكن ان يقال الجواب قوله فلعنة
الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو ق والسين للمبالغة والاشعار بان الفاعل

بالمظهر ٤

ذلك م

يصال الغم نعمة والاوجه ان الاستفهام الوجه بالنفي والامر به يعني افسادهم واكابرهم
يطلبون الغي من اتباعهم واصاغرهم النفي على التي كونوا ق واتى بالمظهر للدلالة
على انهم لعنوا لكفرهم وللتنبيه على ان لعنتهم ليست مستمرة بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه
بالايمان ويمكن ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب مع ان
البعض منهم امنوا ق واشتروا الجنب ظلمهم او اشتروا وفطوا انفسهم الفانية
وفي كون انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوا انظر قوله فلما جاءهم ما عرفوا
كفروا به شاهد صدق بانهم يعرفون انهم على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء الحقيقي ودعواهم
لتم ق هو المخصوص بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بالمعظم اما في لفظه ان ما باعوا
انفسهم واستبدلوا ما ليس كفرهم في المتعين هكذا ذكره المحقق التفتازاني وهذا ما يقضي منه
العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالمدح بعدم الصحة انما يحل لو لم يشعر كونه
مخصوصا بالمدح على ان المناط هو العاقبة في باعوا به انفسهم او شروه باعتقاد
كفرهم الذي يكون لهم في الخاتمة ق طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان جهة التعريض
الحسد بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي بمعنى الظلم كما ذكره
المحقق رح ق وهو علة يكفروا دون اشتروا كما في الكشاف للفصل ان الفصل بين
العامل والمعمول باجنبي هو المبتدا لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدا اما لو كان
خبر مبتدا محذوف فالفصل بجملة لا محل لها من الاعراب ولا ضعف فيه لكون الاعتراض
مستقيما وبما ذكرناه علم ضعف ما قال العلامة التفتازاني يعني ان المخصوص بالذم
وان لم يكن اجنبيا عن فعل الذم وفاعله لكن لا افادة في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو
وصف لتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا في قوله
بئسما اشتروا اما لو كان عاملا اشتروا المحذوف فكأنه قيل مخصوصه اشتروا فاجيب
بقوله اشتروا بغيا وافاد عاده الى القطع عن ان يكفروا ان يكون المذموم هو الكفر مطلقا
لا الكفر المقيد ق للكفر والحسد فالحسد غضب من الله تعالى عليهم وكفرهم غضب مضاعف
عليه ونحن نقول فباؤوا بغضب على الكفر بمحمد عم على غضب هو الكفر بعيسى لان الكفر بمحمد ع
كفر بكتابهم او نقول باؤوا بغضب هو عذاب الآخرة على غضب في الدنيا هو ضرب الذلة
والمسكنة ق يراد بهم اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهرة لذنوبه ويمكن ان يراد
بعذاب مهين عذاب مخلد لان ما ليس مهينا فهو طهرة ومؤدٍ الى الخلاص والاغراق ق
بجميع الكتب المنزلة باسرها للعموم تما وعدم تقييد الانزال بقوم دون قوم ق قالوا نؤمن

بما انزل

بما انزل علينا يعني بالقرآن الامر المطلق العام ويقتر كونه على خاص هو الايمان بما انزل
عليهم كما هو شانهم في تاويل الكتاب بغير المراد عنه ق حال من الضمير في قالوا
لتجويز الواو الى بيته في المضارع المثبت او بتقدير المبتدا وقد مر مثله غير مرة ولم يجعل
عطفا على قالوا لقصد استمرار والتحقيق لان الحال ادخل في ردّ مقالتهم اي قالوا
ذلك مقارنا ثباتهم على بطلانه ق ويضاف الى الفاعل ويراد به ما يعني قد يقال وراء
زيد ويراد به خلفه لان زيدا يواري خلفه وقد يقال ويراد به قدامه لانه يواري زيدا
والاظهر ان الاضافة الى الفاعل مطلقا لان زيدا يواري قدامه خلفه على ما هو قدامه
ويواري قدامه على من هو خلفه ق ولذلك عد من الاضداد تردد فيه القاموس فقال
هو من الاضداد او لا وهو ما يواري عنك هذا اي يواريه عن حسك لانك تواريه
ق وهو الحق الغير لما وراءه وتعريف الخبر لبلوغه التوبيخ والتسجيل بعناه فاصة
الحق الذي يقارنه تصديق كلامهم ولولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر لانه في مقابلة
كتابهم وهو ايضا الحق ولو اريد بالحق الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام الحصر مطلقا
ق يعني بالآيات التسع المذكورة في قوله الاظهر ان يراد بالبينات الدلالة على الوحدانية
فانه ادخل في التوبيخ بجعل العجل الها الحادث الذي حدث بمحضركم وفيه توبيخ عظيم ق
بعد اتخاذكم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم صرف حق القوم اليه
ويؤيده انه يعم الخطاب ح بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا لتكرار القصة بل يريد به اتخاذ
العجل قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف وكرر رفع الطور لما نيط به
من زيادة ليست مع الاول يعني واشربوا في قلوبهم العجل ووجه الرد انه هذا الرد
بقولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور كتذكر اتخاذ العجل وذكرهما فيما سبق لغرض
آخر وكانه تنبيه لكون ذكر اتخاذ العجل لذلك فلم يجعله تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه الآية
لانه لم يذكر على اسلوبه بل على اسلوب الاخبار المستانفة النعم المتعلقة بابنائها والاوجه
الاوفق بالذوق ان يقال ذكره فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل عليه
قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا ذكره للتوبيخهم وبيان
مساويهم كما يدل عليه قوله قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين ق واسمعوا
سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق الامر جوابهم بقوله سمعنا وعصينا
لان الجواب لا يكون سمعنا ولم نسمع سماعا هو مفهوم وعصينا ووجه المطابقة
بعد التقييد ان الجواب لم نسمع سماع الطاعة بل نسمع سماع المعصية فان قلت

ما يتواريه م

بتخييل ما

شريك له تعالى ق اي بعد مجيء موسى
بالبينات او من بعد وجود العجل
وعبدتم م م

ح وشمل من بعبد العجل ومن لا
يعبد وما في الآية ايضا
كالاعتراض عليهم م م

ها لا يحمل على ان الجواب كان كليهما لمن بعض سمعنا ومن بعض وعصينا قلت
لقوله واشربوا ابا سنادا لاشراب الى الجميع ويمكن ان يقال سمعنا في مقابلة
اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان المراد منه الانقياد التام والاخذ عليه
واما على ما حملوا عليه قوله واسمعوا اى ارضوا ابقوة ويمكن ان يراد به الاعتقاد
الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العمل به ويحتمل ان يكون المعنى سمعنا احكاما قبل
هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان نعصي بعد سماع قولك هذا وان يكون المعنى قالوا
بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال وعصينا ق بداخلهم حبه يريد ان المضاف
محذوف اى اشربوا في قلوبهم حب العجل والمراد بالعجل صورة المنقوشة يعني صوروا
في قلوبهم صورته وهم لا يفارقوا عن تذكره فالاظهر او رسخ في قلوبهم ق وهم يرون حبها
العجب منه فان قلت هل لم يكن شعبان سوسي عدم العجب منه قلت لا لانه كان يبقى زمانا معتقدا
بخلاف العجل ق للقدح في دعواهم اختلفت النسخ وفي بعضها موجب للقدح في دعواهم
وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحقق رح لم يوجد استعمال ان التشكيك السامعين قلت
بيس التشكيك لا استعمال ان فيه بل لما ابرز ايمانهم في معرض الامر المشكوك صار السامعين
ساكنين فيه وحصولهم كلمة ان تشكيك ق وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يامركم اه اى
لكن امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يحصل التقدير الثاني والاظهر عندي فيه
وفي نظايره ان الجزاء معرفة السابق اى ان كنتم مؤمنين تعرفون انه بئس الامر ويحتمل
ان يكون التعليق بالايمان ليلزم التقبيح مع الكفر بطريق الاولى اذ ربما يدفع الايمان قبح التقبيح
ق خالصة خاصة لكم في القاموس الخاصة ضد العامة هذا وكانه ضمنه نسبه اى ذات
خصوص والا فالظاهر مخصوصة بكم اذ الخصوص متعد يقال خصه به ق كما قلتم لن يدخل الجنة
اه يريد ان هذا الكلام لا تعلق له بما بعده كما بعد الخ قل بئسما يامركم به ايمانكم ان كنتم مؤمنين
بل هو كلام مبتدا لرد ما هم عليه مما يدل عليه قولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا ولا يخفى ان في
الكلام حينئذ ايجازا وهو في تقديره اذ قلتم لن يدخل الجنة الا من كان هودا قل الآية والاظهر انه
متعلق بمجموع والمعنى ايمانكم على خلاف ما يامركم به الله وعلى خلاف بنيانكم يقتضي ان يكون الدار الآخرة
لكم خاصة لا اجزاء للعمل الصالح قل لهم رد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من عملهم ان كانت الآية فتامل
ثم تخصيص الدار الآخرة بالجنة وهي شاملة للجنة والنار يستفاد من قولكم فان اللام للنفع وله مدارك
آخر لا يخفى على اهل النظر ق ونصبها على الحال اى ان الدار وخبر كان لكم قدم عليه للاهتمام فيكون الحال
تاسيسا او للتخصيص فيكون تاكيدا او خولف في جواز الحال عن اسم كان لانه ليس بفاعل عند المحققين للنقصان

فعلية

فعلية كانت في حال من ضمير الظرف ولكون خالصة خبر كان وتعلق الظروف بكان مساغ وزعمه
المحقق التفتازاني بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا وفصل الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن
وفيه نظر ق سابر جهم واللام للجنس فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف الشرط للعرض
صدق المقدم فمعنى ان كانت لكم الدار الآخرة ان صدق هذه الدعوى منكم ولا يظهر فائدة
لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين في اليهودية وفيه توبيخ لهم بانهم ليسوا
على دينهم وقد خرجتم عنه لما لعنه وتحريفه والله تعالى اعلم ق لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاق فيها
هذا الكلام مبني على ان المراد بتمني الجنة حقيقة وكيف والله اعلم ان يكون المراد كونوا على
وجه المشتاقون للجنة عليه من عمل اهلها او تعرضوا الموت ولا تحترزوا عنه كالمتمني في زمانها
في القتال ولا تكونوا من اهل الجزية والصغار ثم اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا على ما عاملها
عاما يستحقون الجنة او لا يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من
الكفر بمحمد عم ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التورية بانه نسخه دين محمد عليه الصلوة والسلام
وفي الاشكال انه كيف يعرف انه كان كما اخبر والتمني فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب
عنه الى ما تكلف له ثم يتجه على كل تقدير انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى ينتج
في دفعه الى ان الكلام في المعاصرين للنبي عم وقد انقرضوا ولم يتمنوا مع ان في كلام الكشاف ما لا
يساعده والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني واحد واحد الى الابد فاعتراض
وجود كل واحد مع عدم التمني معجزة ق وسيتما اذ لم يشاركه فيها غيره فيه ان لكل يهود يشاركون
لا يخصون في الجنة من اليهوديين الا ان يراد بالغير المضاد ق وعبر بها عن النفس تارة
والقدرة اخرى جعلها مرايا مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في الطرف ولم يجعل الكلام من قبيل
الاسناد الى الآلة لتناول ما قدموه من موجبات النار لا بايديهم ق وهذه الجملة اخبار
بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية اذ ما قدمت ايديهم ينافي تمنيهم ق وكان كما اخبر
لانهم لو تمنوا النقل واشتهر دفع لما اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه
لم يتمن احد ويمكن دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة يعرفها كل معاند اذا رجع نفسه واستفتى
منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من ان كلام الله صادق لا محالة وهذا مراد من قال
اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق
من ان المقصد الى اثبات انه صادق في الغيب لثبت كونه معجزا فيدل على انه كلام حق فكيف يثبت
صدقه بكونه خبر صادق كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة ق ومفعولاه هم احرص اى
مفعولاه هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم احرص فاحرص منصوب كلفظ هم الحمل وربما

يتوهم انه خبر مرفوع فيتوهم رفع احرص ق وتنكير حيوة لانه اريد به فرد من افرادها
وهي الحيوة المتطاولة يعني اريد به نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة والاوجه ان يجعل
التنكير للتحقير اي الحيوة الدنيا وهو المطابق لقراءة التوصيف فان الظاهر ان التوصيف للعهد والمعهود
هو الحيوة التي هم فيها وهي حيوة الدنيا بل الاوجه التنكير للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة
المقدار وكانه قال احرص من الناس ومن الذين اشركوا الاظهر احرص من باقي الناس او من الذين
اشركوا الا ان المفضل لا يدخل في المفضل عليه بعد وكذا ان يجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص
الناس فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة وتكون هذه الجملة
ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبة له ولتجدن من الذين اشركوا فيكون ناظرا الى قوله ان
كنتم صادقين على ما قررناه ويكون تصريحا بما اشعر اليه من التردد في صدقهم في دعوى اليهود به
لانهم خالفوا كتابهم واحترزوا بما اقترفوا عن الذنوب فيكونون من الذين اشركوا ق وان يكون
خبر مبتداء محذوف صفة يود احدهم ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا كان بعضا من سابقه
المجرور بمن او في السعة وفي غيره مختص بضرورة الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا وقوله
على انه اريد بالذين اشركوا اليهود ولكن تريد بالذين اشركوا الجنس وتريد بمن يود احدهم
اليهود ولا يخفى ان المراد باحدهم كل واحد منهم ق وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم
لا مطلقا كما يوهمه بيان الكشاف اذ هو على الثالث صفة مبتداء محذوف ق لو يعمر الف سنة
حكاية لودادتهم معمول لقول محذوف اي يود احدهم قائلا لو اعمر ومفعول يود محذوف
اي يود [illegible] يعمر الف سنة متمنيا له ولو هنا للتمني وزعم بعضهم ان لو هنا من الحروف المصدرية
الغير العاملة والجريان على الغيبة فيما اذا لم يصرح بالقول فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز حلف
ليفعلن على ما في شرح المحقق والاظهر ان المراد بالف سنة الكثرة ليشتمل على يود ان لا يموت
ابدا ق الضمير لاحدهم وان يعمر فاعل مزحزحه لا تجاوز والاوجه ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان يعمر على
حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان يعمر لانا نقول لا يجوز ان يكون الفاعل والمفعول
ضميرين لشيء واحد والواجب على هذا القصد وما هو بمزحزح نفسه ق وقد عرض لي هنا اشكال قوي
ومن الله الفتح وهو انه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير وما عمروا لم يعذبوا الا ان العذاب
في الدار الاخرة ويمكن ان يقال المراد نفي تبعيده عن العذاب تبعيده بالعمل الصالح وفيه مزيد
توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمني العمر الطويل للعمل الصالح محمود والله اعلم
ق والله بصير بما يعملون فيجازيهم او فيكون ما يخبر به عنهم صادقا لا ريب فيه ق واصل سنة
للتوهم ان موضع بيانه قبل ذكر لانه قصد بيان تركيب الاية اولا وبيان ما هو المتعلق من مفرداته

يود ان يم

لا يعلمون

بعد

بعد النوائي عن بيان التركيب ق بحث نظر في القاموس لن عدا سم ضم وحد عنده يحث
نظر والبحث الاجماعي بوخت ولم يعلم له اب فنسب الى نحو والمدرس مكتب الكتاب
والمدارس الموضع الذي يقرا فيه القران ومنه مدارس اليهود والموضع مدارستهم ق
ولاشام الكون من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة الجهل والبلادة والحمار
مثل فيهما وقيل لان صاحبه يعلقه وهو يرحم الى يعجز به برجله ويجوز ان يكون الحمير
عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على قومه وهو مثل في الكفر يقال
هو اكفر من حمار قال الميداني هو رجل من عاد يقال له حمار بن مويلع كان له واد
طوله مسيرة يوم وعرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد العرب اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون
فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن
عصاه قتله فاهلكه الله تعالى واخرب واديه فضرب به المثل قال القاموس كان بنوه
عشرة وكان مسلما اربعين سنة ق فالظاهر انه وجواب الشرط فانه نزله اراد بجواب الشرط
اعم منه ومما ينوب والا فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا
لجبريل استفهاما للاستبعاد او التهديد ويكون فانه تعليل العداوة وتقبيحا له او تعليلا بالقول
ق او من عاداه قال انه نزله على قلبك هكذا في الكشاف ايضا ويتجه عليه انه يشعر بان المبتداء
محذوف فانه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة فكيف استقام المكسورة وكانه لهذا
قال المحقق التفتازاني ان حاصله ان الجزاء محذوف اي من كان عدوا لجبريل فلعداوته وجه
فانه نزله فاقيم علة الجواب مقامه كما في التوجيه الاول ق وقيل محذوف مثل فليمت غيظا
فيه انه لا تفاوت بين هذا الوجه والوجهين السابقين فكيف قال في الاولين ان الجواب فانه
نزله وقال في هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب الجواب
في التوجيهين الاولين فهو بمنزلة الجواب وها هنا غير نائب عنه بل علة للامر بهذا المقول
والاوجه ان يقول فانه نزله على قلبك بهذا عرفت ان كون قوله فانه نزله على قلبك
على حكاية كلام الله تعالى انما هو على التوجيهين الاولين دون التوجيه ولا يبعد ان يقال الجواب
المحذوف فانا محبه له ق ومن كان عدوا العدو ضد الصديق يستوي فيه المذكر والمؤنث
والتثنية والجمع وقد يؤنث ويثنى ويجمع والمعاداة هي العداوة ق والتنبيه على ان المعاداة
الواحد للكل الظاهر والتنبيه لان الذكر لفضلهما واخراجهما من الجنس لجامع ذكر التنبيه بل التنبيه على
ان معاداة احدهما والكل سواء وقوله اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة ينافيه مطبوع

ان ابن صوريا جعل سبكا بل تحببوا بالان الخصب والرفاه منه وجبريل عدوا لان الخسف والعذاب
منه فقاتل ق الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره اكفروا بالآيات قد مر ان العطف
بعد الهمزة عند غيره على محذوف لا محالة وقد جوز الكشاف العطف بعد الهمزة ولم ير ذلك
منافيا لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم هنا بحذف المعطوف عليه بعد الهمزة ولم يجعله معطوفا
على ما قبل الهمزة قال المحقق ذلك لانه لا محالة للوجه الآخر وهو العطف على الكلام السابق
وتوسيط الهمزة لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحوه ونقول والله الاعلم توفيق
ولا خفاء من طريق الكوف وهو رفيق ان الاظهر الاوفق سلك النظم ان يكون معطوفا على
سابق الهمزة من حيث المعنى لانه حكى عنهم نقض الميثاق في غير مرة فكانه نقضوا عهد الله
هذا وذلك فوبخهم بانهم وكلما عاهدوا عهدا نقضوا او ح الاول توجيه العطف بكلمة
او بجعلها بمعنى بل وعطف الجملة بها على نقوض العهود المذكورة فكانه قيل نقضوا هذا العهد
بل كلما عاهدوا ق على ان التقدير الا الذين فسقوا او كلما آه اورد عليه انه لا يجوز دخول اللام
على الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا يجوز تقديم معمول مدخول اللام عليه فكيف يجوز في
معطوفه والمعطوف في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على خلاف
المعطوف عليه عند فقد موجب مانع المعطوف عليه فيه فالموجب لكون صلة اللام اسم فاعل
ان لا يكون اللام التي في صورة حرف التعريف الفعل وبالعطف لا يلزم الدخول الصوري ولا مانع
تقديم المعمول ان لا يفصل بين اللام الذي في صورة حرف التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم
ذلك والشبهة انما يتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل الذين فسقوا المفهوم من
الفاسقين فلا ورود لها اصلا ق بل اكثرهم لا يؤمنون يحتمل ان يكون عطف المفرد بجعل لا
يؤمنون حالا يعني لا ينبذون العهد عملا واعتقادا ق او ان منهم ينبذ جهارا فهم لا يؤمنون
به خفاء هذا هو الوجه المعتمد عليه لطعن على تقسيم اليهود اقساما اربعة ق وقيل ما مع الرسول
كالقرآن هذه النسخة ارجح منه وهو القرآن ليشمل الانجيل ق عطف على نبذ متعقب الا اتباع لمجيء
الرسول غير ظاهر فالظاهر انه عطف على الشرطية ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط
الفائدة هو الجزاء والمعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط ق التي اي [illegible]
من التلاوة او تبعوا من التلو كسمعوا والاحسن ان يحمل على عهد سليمان متعلقا بتتلو على تضمين
معنى الافتراء اي تتلوه الشياطين مفترين على ملك سليمان قائلين ان ملك سليمان قام به
وحين تبطه به وما كفر سليمان ارتباطا تاما ق على ملك سليمان اي عهده كقوله بملك سليمان اي

على وقت

على وقت سلطنته وعلى للظرفية اي في ملك سليمان في التسهيل يكون على للظرفية
وبين هذه الآية مثل لها ق فتعرضت لامراة يقال زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك ثم
صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو اسم الله الاعظم الذي يصعدان به الى السماء
كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس ولما صعدت زهرة مسخها الله كوكبا
كذا في المعالم ق وصله لا يجيء على ذوي البصائر لعله يريد بهما النفس والبدن لا امراة
هو العقل المنتج بازدواجهما معهما آثار الخير والشر فحملهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت
بمعاضدته لما هو خيره فصعدت السماء وكتب البعض تحته هذه الابيات قد مل امر
الله نفسي غشي تغني وطال في تلك صنوف جسمي اصبح في مضاجعي وامسي [illegible]
وامسي بالحبذا يوم نزول رمسي مبدا سعدي وانما نحسي وكل جنس لاحق بالجنس
من جوهر برق بدار الانس وغراضي يبقى بدار القدس ق ولو كانا من الملائكة والمرث
معنى الكسر لا يعرفا يحتملان يقال انهما معدولان من الحارث والمارث ولا اسم الحماد
العدل في الاوزان المحفوظة ق بالاضافة الى احد وجعل الى رجل من احد اسمه لانه لم يتقدم
احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيد الا ما يتقيد باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار
والمجرور لم يوجد وانما يكون بالظرف المنصوب قال المحقق نعم ما قال ابن جني ان
هذا من ابعد الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو
به ثم جعل المضاف اليه الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان يكون من مجيئه لتاكيد معنى الاضافة
كاللام في لا اباك له لان هذه اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من هذا الكلام ولان
من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي وليس مما يكون الاضافة بتقديره كي لا يجيء والاقرب
لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل مع العمل تخفيفا والموجب
لشذوذه انتفاء شرائط له وهو التعريف حتى لو قيل بالضارب احدا لم يكن شاذا
ق او لان العلم بجره الى العمل غالبا سيما على الشر الذي هو هوى النفس ق والاظهر
ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل فدفع الاحتمال الاخر الظاهر حتى آخره
المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء المعلقة للعلم ولا يبعد ان يقال اشار الى جواز حذف
مفعول العلم بقرينة ما سبق اي لقد علموا انه يضرهم ولا ينفعهم و في لمن اشتراه جواب قسم
محذوف والجمل معترضة بين ما يتعلق ببيان احوالهم تنبيها على سوء نظم النسخ من انه
متعلم كان وحضر بئس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه تنبيه اشارة الى جواب آخر عن السؤال
اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا لمن اشتراه
~~تنبيه اشارة الى جواب آخر عن السؤال~~

مطلب قصة هاروت وماروت

وقته سا

تنبيه

او نفيه بقوله لو كانوا يعلمون ق يحتمل المعنيين على ان تقدير البيع والشراء باعتقادهم
ق يتفكرون فيه ويعملون بقبحه على التفصيل اجاب عن التنافي بجوابين اثبات العلم لليهود
بعدم نفعه لهم في الاخرة بعد استبدالهم كتاب الله بالسحر ونفي العلم عنهم بقوله
لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت استعداد العلم وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه
بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة والمراد من العلم المنفي استعمال الفكر وثانيا المراد
بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج تحت العلم بالقواعد الذهنية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي
المستخرج من القاعدة وثالثا المراد بالعلم الاول الاجمالي بثبوت عذاب من غير تعيين والمنفي
العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف وما في الجواب المنقول من الغمض
ثم يقدم هذه الاجوبة الاقبح لتعالج فكره ولا اختيار للرجل فيه وما من احد الا وهو مبتلى به
فان قلت الجواب الثالث بعيد عن النظم كيف والعلم يتعلق بترتب العقاب بل بعدم
نفعه له في الاخرة قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب ويمكن
بدفع التنافي وجهين آخرين ارجو ان يكونا اقرب احدهما انه اثبت اولا العلم بسوء
ما شروه بالكتاب بحسب الاخرة ثم ذم بالسوء مطلقا في الدين والدنيا لان نفي للذم
العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا يعلمون ضرره في الدين والدنيا لامتنعوا
انما غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما ان المثبت اولا العلم بان ما شروه ما لهم في الاخرة
نصيب لانهم شروا به انفسهم واخرجوا انفسهم من ايديهم بالكلية بل كانوا يظنون ان اباءهم
الانبياء يشفعون لهم في الاخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقدير
جواب لو كانوا يعلمون بالارتداع عن تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يكون قيدا
لما تقدمه ولا يقدر له جواب سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا انه اذا كان
مضمون الكلام السابق محققا على الاطلاق من غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم وحسن
المثوبة من الله لزم التأويل اي اجتنبوا ما هو الشيء المذموم ولا اختاروه وهكذا او كم نقول
الظاهر ان المراد ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون او كم يوضع علة الجزاء
موضعه متأخرا عن الشرط بوضع موضعه متقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم وضع
موضع لاجتنبوا وضع العلة موضع الجزاء ق ولو انهم آمنوا ومع فيه اشكالا اورد اصحابها
ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون جوابها فعلية ماضوية واجيب
بانه كان كل في ذلك في الاصل عدل الى الاسمية لنكتة محل النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضوية
اعم من الفعلية الماضوية واي الاولى الاصل وثانيهما ان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم لانها

ثابتة

يعلمون

وثانيا المراد

ثابتة آمنوا اولا ووجه دفعه ظاهر بقي ان العدول الى تلك الجملة افاد ثبات الخيرية للمثوبة
لا اثبات المثوبة ولا يكفي البعض منه الا بان يجعل خير صفة مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفة
اي لمثوبة خير من عند الله لهم لكنه يبطل في قوله والجزم بخيريتها لانه لا تعدد في الكلام
بالخيرية في بل الخيرية قيد وصفة كما كانت في الاصل فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم و
يكون قوله لمثوبة من عند الله خير علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوفة
ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني في الجواب ما لا
يهتدى فيه الى الصواب بل يخيل انه نشأ من حجاب وهو انه عدل الى مثوبة لهم للدلالة على ثبوت
المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير لهم على
جماعتهم الخير وترغيب لمن سواهم في الايمان والتقوى هذه عبارته ق يا ايها الذين
آمنوا لا تقولوا راعنا اي لا تقولوا للرسول راعنا لما ان فيه سوء ادب لان المراعاة
من الجانبين فيكون المعنى احفظنا لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة حفظ الرسول
الى انفسهم والحافظ له هو الله تعالى ففيه ترك ادب قلنا انهم ق اي قولوا ذا رعنا نسبة
الى الرعن وهو الهوج اي الحمق ويحتمل انه يجوز تشبيها بلغتها اي لا تقولوا ما هو كلفظ
راعنا ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله ورسوله عنه ولو على وجه
بعيد لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد لا تقولوا للرسول ذلك اما لو كان نهيا عن القول به
مع مخاطبة بعضهم فتعليم للمعاشرة مع الاخوان وايجاب للتجنب عما يتقى ما يوهمهم ق واسمعوا
الاستماع يجب تحري السمعوا على المقيد اذ لا فائدة في طلب السماع من سميع لا اقبال في سمعه
وذكر في توجيهه ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثالث واسمعوا ما امركم به محمد عليه السلام حتى لا
تعودوا الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا ما امركم به محمد عم حتى لا يفوتكم المامور واسمعوا
ما نهيتكم عنه حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا يعني لا تدعوا
اليهود ان يقولوا راعنا ولا تسمعوا عنهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ
سمعها من اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها من رجل
منكم يقولها لرسول الله لاضربن عنقه فقالوا اولستم تقولونها فنزلت ق والله يختص
برحمته من يشاء وتعليم الحكمة ونحوه ولان تحمله على انه يختص برحمته التي هي موقوفة
نزول الخير على عباده كي تخص المؤمنين ق ننسخ الظل الشمس فانه عبارة عن غلبة الظل على الشعاع
فقد ازال الظل الطول والعرض الذي كان في الشعاع واثبته في نفسه وانما قال ومنه التناسخ

يستنبط

لانه ليس ازالة الصورة واثباتها في غيره بل ازالة الروح عن شيء واثباته في غيره ق
وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص بجزم ما ننسخ لكن لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله
منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا المفعول على عامله ليس خلاف الاصل لكونه من قبيل تقديم
العامل على المعمول ق وقرأ ابن عامر ننسخ من انسخ اي نأمرك هذا البيان يقتضي كون النسخ
ذا مفعولين وكون تقدير الآية وما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك والا فينبغي ان يجعل
افعل بمعنى فعل ونحن لم نجد انسخ في اشباه اللغة ق اي ننسها احدا اياها الصحيح
ننسها احدا ق بما هو خير لهم في النفع والثواب زاد النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف
عليه ليشمل تبديل آية الاجابة فانه لا ثواب في المباح ويمكن نظرة الكشاف بان في آية الاباحة
ثواب الاعتقاد وان ليس ثواب العمل وقال او مثلها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب
لانه لو لم يترجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان يقال
المراد بالخيران يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاول الا انه عمل بالاصل لان الزمان لا يحتمل الناسخ
فان المواساة مع الكفار كان معمولا مع كون الجهاد اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان
يكون ثوابهما متساويين ويكون التبديل لمصلحة الزمان والنفع ايضا يقبل هذا التفصيل
واحترز بتقييد الخيرية بالنفع والثواب احترازا عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة لتزييف
منع نسخ الكتاب بالسنة وفي الآية رد على اليهود ترجيحهم دين موسى على دين محمد عم والا ندعي
عليك ان مقصود اليهود من طعن اليهود النبي عم بانه يغير امره انه لو كان من عند الله
لما تغير وغاية قصدهم في ذلك الكلام ان التورية لا تقبل النسخ ق والنسخ قد يعرف بغير
اي النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير الكتاب ناسخا وقوله والسنة مما اتى به الله
وقوله وليس المراد بالخير الى آخره ورد لوجهي ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة
ليس مما اتى [illegible] به الله وليس بدلا من الكتاب لان بدله يكون خيرا او مثلا والسنة ليست
مثل الكتاب فضلا عن كونها خيرا منه ولا يخفى انه من يمنع نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع
انساء الكتاب بالاتيان بالسنة قال المحقق النسخ في اصطلاح الاصول يشمل الانساء
ق الم تعلم ان الله على كل شيء قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ بخير هو كالدليل
على جواز التبديل بما هو خير او مثله وتكرار ان تجعل وعيد المنع يطعن في القرآن بالنسخ ويكون
المراد انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا او آجلا بما تستحقون ق فان النفائس والنقائص
من لوازمه الظاهر من نظر ومانه ق ولذلك ترك العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل

على قوله

على قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير مع كونها انشائيين ظاهر واما تركه لكونه كالدليل
على جواز النسخ فوجه غير ظاهر لان وجه تركه عطفه على قوله ما ننسخ من آية الاختلاف
خبرا وانشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى فان قوله الم
تعلم ان الله على كل شيء قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي عطف دليل على دليل ويجاب
انه كتكميل قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء
قدير وقد وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف
على ضرات ق ام معادلة الهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام تريدون جعل معادلة
لقوله الم تعلم لان النبي عليه السلام داخل في فاعل الم تعلم غير داخل في فاعل ام تريدون ومنع
هذا الالتفات لا يجوز في المعادلين ومعنى معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم لو سلم جوازه بعيد فالوجه
القطع بكونها منقطعة والقول بان المراد ان توجههم بالثقة به وترك الاقتراح وفي هذه
التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة فنهواعن الارادة فضلا عن
السؤال حيث ان شأن العاقل ان لا يتصدى للارادة ذلك والتذكير بان قال كما سئل موسى
عليه السلام مع ان الظاهر ان يقول كما سألت امة موسى فانا وان من سأل ذلك يستحق ان يصان
الله عن ذكره هنا وكلمة ما اما مصدرية اي كمسئولية موسى او موصولية اي كالشيء الذي
سئل موسى عنه ق ومن ترك الثقة فتر التبديل بترك الثقة والاقتراح ليرتبط بما قبله
حق الارتباط وفي قوله فقد ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالعمى فان سواء السبيل وسط
الطريق ولا يضل في وسط الطريق الا الاعمى فلعله النكتة الخفية في اختياره ولم يقل فقد ضل السبيل
ق ود كثير من اهل الكتاب يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ على تخصيص الكثير ويحتمل ان يكون
الود من عوامهم ايضا لئلا يبطل دينهم الذي ورثوه ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم
واتخذوهم رؤساء والاولى ان يحمل كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم ومنافقيهم والود يكون
ذم كثير لا لاخراج من آمن منهم سرا او علانية وقوله [illegible] من بعد ايمانكم كفارا اما المراد به
[illegible] ودهم ان كفرهم السابق اي الشرك واما المراد به ردهم الى الكفر الذي هو دينهم وفيه اشارة
الى انه التدين بدينهم بعد ظهور دين محمد عليه السلام كفر ق وهو حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان
يكون حالا من ضمير الغائبين اي يردونكم الى ما هم عليه كفارا يعني ليس رجوعكم الى دينهم ايمانا
بل كفرا لانه نسخ دينهم فعلى التقدير يتضمن ذم الردة وتشويهه والتنبيه على ان اختيار
دينهم كفر محض ق حسدا علة ود او يردونكم فتنازع ويحتمل ان يكون علة لكفر اليهود وعدم
اختيارهم الاسلام ق بجواز ان يتعلق قوله بحسدا ويستدعي العطف على قوله ان يتعلق بالود او

كما يستدعي العطف بجملة او ترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد اي ردا ناشيا من عند انفسهم
لا من التدين وقد اشار الى ان تعلقه بود لفظي تعلق الظرف بالعامل وجعله معنوي تعلق
الصفة بالموصوف وعامله محذوف نائب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد بالغا منتهاه دون كونه
داعيا لاهل الكتاب الى محبة كون اهل الدين اوكونهم ادمن التنكير المقصود به التكثير او التعظيم ق
العفو ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريبه في النظم ترق وليس الصفح تركا التثريب لغة بل جعله
عليه يقتضيه المقام والاصفح عنه بمعنى اعرض عنه والاولى عندي والله اعلم تفسير واصفحوا
بقوله واصفحوا عنهم والمراد منه توصية المسلمين بالاعراض عنهم وترك مخالطتهم لئلا يقعوا
من الامر بالعفو عنهم الى مخالطتهم وقوله حتى يأتي الله بامره للامرين وغاية العفو اتيان آية
القتال وغاية الاعراض اتيان الله بامره ق الذي هو الاسلام من يسلم منهم والامر بالعفو يدل
على ظهور ريبة يودهم على النبي عم ذي قوله حتى يأتي الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله
اهل الكتاب ق وفيه نظر اذ الامر غير مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية للحكم والحكم المغيا
مبهم يحتاج الى بيان الابهام كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما نسخ ذكر آية السيف بنسخه
الاذن بقتل قريظة واجلاء بني النضير ق فيقدر على الانتقام فيكون تاكيدا لاتيان الله
بامره او تنبيها على ان له حكمة في التاخير ويحتمل ان يكون ذا الموجب قبول امره بالعفو والصفح
وتهديدا لمن يخالف امره ق تجدوه عند الله اي ثوابه الظاهر ان المراد تجدوه في علم
الله تعالى وان الله عالم به الا انه بالغ في كمال علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت
شيء عنده وقد اكد تلك المبالغة بقوله ان الله بما تعملون بصير حيث جعل جميع ما يعملون
مبصرا له تعالى مع تخلله بالتصريح ان قليلا مما يعملون من المبصرات وكان الظاهر التعبير
الكثير في التعبير بالعالم وان قال التفتازاني ان تعبير البصير بالعلم للاشارة الى نفي الصفات
وان ليس معنى السمع والبصر صفة تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة قوله
وقرئ بالياء فيكون وعيدا سواء قرئ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية وهو وعد
للمؤمنين ووعيد للكافرين معا فافهم ق عطف على ود وما بينهما اعتراض بالفاء ق وقالوا
عطف على ود والضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود بسبب ذكر عود الضمير الى كثير من اهل
الكتاب والظاهر انه من نتايج الوداد المذكور وصلة لهم الى الرد فابطل وصلتهم ق
لف بين قول الفريقين الى آخره ووجه اللف ان لازم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة الا من
كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان يكون كلاهما متفقين على دخوله
على عمومه وان يكون عند كل واحد آخر ويعينه الثاني كون التعارض بينهما معلوما وتقبل

كل منهما

كل منهما الآخر مشهورا فاطلق ثقة بفهم السامع ومن قال كالف بين القائلين ينبغي ان
يجمع بين المقولين فيقول الا من كان هودا او نصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك
لم يكن النشر على طبق اللف فقوله وهم لا يقله فهم كيف وليس المشترك بينهما القول بدخولهما
حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل والله تعالى اعلم انه لا يكون القائلين قول الفريقين
بل ذكر القول المتفق بينهما وكذا قوله وقالوا هودا او نصارى ق او اما في الاية على حذف
المضاف اي امثال تلك الامنية امنيتهم كان الظاهر ان تكون تلك في قوله تلك امانيهم
اشارة الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وظن انها ليست الامنية واحدة
واشكل عليه حمل الجمع فاحتاج الى التاويل تلك اما بجعلها اشارة الى قوله لن يدخل الجنة مع سابقه من
الايات السابقة واما بحذف المضاف وبعده لا حاجة الى شيء منهما فان قوله لن يدخل الجنة
اماني من دخول اليهود الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا
صاحب هذا القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني على التمنيات يأباه قوله هاتوا برهانكم
لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال اطلاق التمني على الدعوى من
هذه الامور مبالغة في استحالتها حتى انها معترفة منزلة التمني والاظهر جعل تلك اشارة
الى دعاوى مندرجة في قولهم لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم
صادقين ق قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون برهان وهو الحجة التي
الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعي من غير احتمال النقيض وانه يجب طلب
البرهان ممن يدعي الكاذب ليخصم ويظهر بطلانه ويجوز التعريض بكذب المدعي ولا يخفى ان
الظاهر طلب الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم فبعد تفسيره بما يشمل
اختصاصهم بالجنة وغيره لا ينبغي تقديره هاتوا برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة ق
عند ربه ثابتا عنده جعله حالا عن فاعل الظرف وذلك لانه لو جعله جزاء لقوله اجره فيكون خبرا ان
تقدم عليه احدهما او يجوز التقدير فيقال له اجره عند ربه ويوعد بهذا الوعد الكريم وعين جواب
الشرط وسكت عن جزء من الكلام الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء او الشرط او مجموعهما
ومعرفته من علم آخر ق فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني من غير مدخلية لما ذكر بعده فالرد
بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بلى يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز كون من
اسلم فاعل الفعل المحذوف والاقبلية باعتبار ايضا رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث
قال يجوز ان يكون بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ وان يكون من اسلم فاعلا لفعل
محذوف فلا يرد ما قاله المحقق سف ولا خفاء في انه على هذا الوجه ايضا بلى رد لقولهم

اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة ورد لبعض قولهم فقد ذكر لرد
البعض الآخر وهو انهم يدخلون الجنة قوله فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله
عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم بل الخوف والحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم يعلم من الكشاف
الحصر به حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقدم المسند اليه ق الواو للحال
والكتاب للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب على ان الحال الى الفريقين
وكل فريق فاعل لفعل آخر فلا يلزم اعمال شيئين في العاملين او الكلام على جعل الفعل المسند
الى الفريقين واحدا ليصح حمله على الحال وقد جعل ذا الحال لمزيد ذمهم وله احتمال آخر بان يكون
المعنى انهم يقولون ذلك حين تلاوة الكتاب ويكون المقصود ان انكارهم يرجع الى الكتاب المتلو
ق كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقوله قال والمفعول به مثل
قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال وانما جعل قولهم مشبها به لانه اشهر لان المشبه به
يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون لان الباطل من العالم اقبح منه
من الجاهل ومثل قولهم ليعلمون اي لا يعلمون فيح مثل قولهم ق مع ان ما لم ينسخ منهما
آخره لا يخفى ان هذه التلاوة ليس شرطا لانتفاع عام ينسخ مع الكفر بالناسخ فيصح ان
يقال [illegible] من يؤمن بالناسخ ليس على شيء لانه ليس المنسوخ ولا غيره بالنسبة اليه سيان ق
عام لكل من خرب مسجدا ولذا جمع المسجد مع ان المنزول فيه واحد من المسجد به وينبغي ان يكون
خصوص البعض كتخريب مسجد لتجديد بنائه او الكلام لسطحه او توسعه وكانه لذا لم يجعل الكراهة
ان يذكر مفعولا له بمعنى كراهة ان يذكر فانه حينئذ لا يتناول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت
اليه القاضي لا حواجه الى حذف احد مفعولي منع وتقدير الكراهة وان قال المحقق تبعه
قد يقال ان ذكر الكراهة في مثل هذا للمعنى لا لتحقيق انما هو في المقام اذ المراد كل مانع خرب
كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه على المشرك
في الظلم على انه ربما يدعى ان الكلام لا يحتمل هذا التعميم ولا يمنع الا كافر مبالغ في الكفر
ق بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس والتعطيل كما فعل المشركون برسول الله عليه السلام
ق وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد ويتبع عن هذا الحمل ذكر كان وكان
صح الكلام على هذا ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا قال وقيل ق لهم في الدنيا خزي بقتل
وسبي او ذلة الظاهر وذلة ق فثم اي هناك فعلتم التولية يعني ان اينما ظرف لازم
الظرفية وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى اي جهة تولوا فيه تكون منافيا لوجوب التوجه
الى القبلة ويحتاج الى ان يحمل على انه نزل في صلاة المسافر على الراحلة او في صلاة من عميت عليه القبلة

الى غير

الى غير ذلك فان تولوا انزل منزلة اللازم فلا احتياج الى حذف مفعوليه ولم يجعله منزلا لاجل
التقدير فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد الحرام والتولية العرف كما يجيء ق نزلت لما قالت
اليهود الى آخره يعني القيد راجع الى الثلثة وقد سبقوا فتذكر ولا تغفل ثم يتبعوا المشركون كما قال
الذين لا يعلمون فافهم ق او مفهوم قوله ومن اظلم لا لان من اظلم اسمية وقالوا فعلية فلا بد
من اعتبار مفهوم فعلية اي وظلموا المنع مساجد الله اذ ليس لنا سبب الا ... الوصل عند
عدم المانع فلا يعدل عن ظاهر العطف الى التاويل بل تطلب نكتة في عدم رعاية بل لعلة
المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد في العطفين اعتبار خبر مفهوم
اذ الاستفهام للتقرير فيكون المقصد فيه الى الاخبار بان من منع مساجد الله اظلم على آكد وجه
وكان لا بد من اعتباره في عطف من اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا الا انه اجمل بيانه ثم
والترديد بين عطفه على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم مبني على الاختلاف في آخر الجمل المتعاطفة
اهي معطوفة على اولى الجمل او على ما اتصلت هي بها ق فانه يقتضي التشبيه والحاجة اذ الولد
حيوان يتولد من نطفة حيوان آخر والنطفة جسم يتولد من جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام
وجعل تركيبه محتاجا ويستدعي سرعة فنائه قياسا على كل ما له ولد واعتبار الوجه التولد
وهو بقاء النوع مدة يكون باقيا فيها وتجاوزه لا يفي بهذا الزمان لولا التولد وهذا
وان كان مسلكا خطابيا لكن يجب تنزيهه عما فيه ظن نقصان به بل عما فيه وهمه ولا يخفى ان
ما ذكره من التقرير لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء انما يقتضي
كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم وقوله اتخاذ الحيوان يتبادر منه اتخاذ الحيوان
كالولد ولا يخفى ما فيه ق والمعنى انه خالق ما في السماوات والارض يعني ان اللام في قوله
له كاللام في قولك لزيد ضرب في ان المقصد به نسبة الاثر الى المؤثر اقول وهذا اوضح من جعله
مالكه فيكون مدار الاستدلال ان المملوك لا يكون ولدا للمالك اذ الجزئية تنافي الملك لا من اعتبار
الشرع فينا فلا يليق بمقام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في السموات والارض اثره خاصة
ولو كان له ولد لكان جسما محتاجا الى مؤثر فلا يكون شيء مما في السموات والارض له فضلا عن
ان يكون الجميع مخصوصا به وحينئذ نقول عبر [illegible] عما في السموات والارض جميعا تارة لغير
العقلاء وتارة بما يختص العقلاء اشارة الى استواء العاقل وغير العاقل في كونهما اثرين
له وفي اطاعتهما له في التكوين والاعدام فلما استويا فلك تغليب غير العاقل لكثرته والعاقل
لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ هذه التقريرات البديعة فان لها حظا من التحقيق
ليس لغيره ومما استفيد من قوله ما في السموات والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيه عن

عن الولد يستدعي ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له تعالى لا يجد الكائنات فلو كان موجودا خارجا
عن السموات والارض وانتظم لنظم في سلكها ولكنت ان يتكلف ويقول بنسب او لا ما بيناه
الافهام من الكائنات اي ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله كل له قانتون فالمراد كل ما سواه ق
وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل ان ما يعم العاقل وغيره لا ينافيه
لانه صح ان العموم في مقام قصد الابهام يجعل العاقل بمنزلة المحقرات التي شان الابهام
او التعظيم التي كذكر وقوله وقال جملة حالية بتقدير قد ذكرت تقوية للاشكال يعني كيف
عبر عن العقلاء وعبر عنهم بما لغير العاقل والعقلاء غلبت في هذه الجملة لكن هذه التقوية على الحل
التوجيهي لقوله كل له قانتون وقوله تحقيرا لشانهم يعني به في مقام اظهار القدرة
والكبرياء يعني خلقهم حقير في جنب القدرة بخلاف قوله قانتون فان المقام فيه مقام تعظيم
لانقيادهم وشرف مطاوعتهم ق ايا كان ما فيه لا كل واحد مما فيه على ما هو الشايع بقرينة
قوله قانتون ق ويجوز ان يراد كل من جعلوه ولدا على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام
للنظر الظاهر قوله قانتون ووجه الفصل على الاول انه مؤكد قوله له ما في السموات والارض
وعلى الثاني ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى ق
والاية مشعرة على فساد ما قالوه من ثلثة اوجه هذا في خبر فتكون من قبيل العطف على آمر
كان وخبره والوجوه الثلثة احدها استلزامه التشبيه والحاجة والمثوبة قوله سبحانه
وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعلوه ولدا اعترفوا بالعبودية
معترفون بالمملوكية ق ونظيره السميع في قوله اي قول عمرو بن معدي كرب وريحانه
اسم اخته ويريد بالداعي داعي الشوق اليها ووجه الشبه ان الداعي هو السميع ق
وزيفه الكشاف بما ذكره في حواشيه من انه شاذ لا يصح مستندا او انه يجوز ان يكون وصفه
بالسميع لانه سبب السماع كجعل السكين قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف
الداعي بالسميع تلذذا بانه سميع تلبيته واجابته ق او بديع سمواته وارضه بديع
السموات والارض فاعل البديع وان صار بعد الاضافة مشبها بالمفعول منصوب
المحل كما قاله النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا تخلو عن الفاعل لفظا
كلي ذكرا انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به نحو حسن الوجه فانه يصح ان يوصف
ذو الوجه بالحسن ووجهه بالحسن فيقال حسن بخلاف زيد اسود البقر فانه لا يصح فيه
الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا اشكل الاضافة في بديع السموات فانه تعالى منزه
عن كونه بديعا واجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار

ما يلزمه

ما يلزمه من كونه مبدعا لها وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار
ما يلزمه من كونه مالكا للبقر ق والتكوين الذي لا يكون بتغير وفي زمان غالبا التكوين في
اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة واما التغير فلانه لو كان بمعنى التغيير لاقتضاه
ق من كان التامة فيه بحث لان الله تعالى كما يقتضي الوجود لغيره وهو انما يكون بان يقول
للموصوف كن كذا فيكون من كان الناقصة ق وليس المراد به حقيقة امر وامتثال بل ليس
حقيقة قول وكن نقول والله اعلم ان قول كن مجاز عن الايجاب لانه يلزم هذا القول ايجاب
الكون فاذا اراد شيئا يوجب وجوده الممكن والممكن اذا وجب وجد فهذا هو المشهور مما
ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق بالوجوب ق وقرأ ابن
عامر بفتح النون الظاهر بنصب النون وقد يقال فرق بين فتح النون ونصب الكلمة فان الاول
تعارف في ارادة مجرد الحركة بنائية كانت او اعرابية والثاني نص في الحركة البنائية وفتح
النون بتقدير ان فيح وان فيح بعد الامر لانه لا بد من قصد السببية ولا معنى السببية الكون للكون
بل السببية للكون او الايجاب ق وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم ان الذين لا يعلمون
انه لا بد من المناسبة بين الله وبين من يكلمه ويظهر بهذه الآية لولا يكلمنا الله بالاحكام وما يريد
منا وما حاجته الى الوسطة ولولا يأتينا آية بلا توسط الرسول وحينئذ المراد بقوله قد بينا
الآيات لقوم يوقنون ان اظهار الآيات منا لا يكون الا لقوم تمنعنا مناسبتهم باحة
عن نا بالايقان التام ق او تأتينا آية حجة على صدق كما لمطلب تحمل يكلمنا على ظاهره
ان تحمل اتيان الآية على الوحي ق والاول استكبار والثاني جحود ويحتمل ان يكون الاول
انكار تكلم الله تعالى مع الملائكة ق كذلك قال الذين من قبلهم من الامم الماضية مثل قولهم بدل
من قوله كذلك او تأكيد والاحسن ان يجعل قوله كذلك متعلقا بقوله تأتينا وحينئذ يكون الوقف
عليه اي على آية او يجعل مثل قولهم متعلقا بتشابهت اي مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وحينئذ
يوقف على قوله من قبلهم ق بتشديد الشين هذه القراءة مشكلة وقرئ آية النبوة ق وانه نهى
للرسول عن السؤال عن حال ابويه لعله لم يرد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل اراد انه نزلت
في النهي عن حال ابويه في الكشاف انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي النبي عليه السلام
عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله ويحتمل ان يكون نهيا عن الاستكشاف عن حال المنافقين
وان يكون لا تسأل مجهولا اي في صيغة النهي ويكون معناه النهي عن ان يسأل ويستكشف عن حالهم
وما يتفقون فيه ويحتمل ان يكون نهيا عن السؤال عن اصحاب الجحيم ليعرفهم فيتبشر بحزنهم وغمومهم
يعني ان ما هو منصبك دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما ان يمتنع فيكون حجة

عليه في استحقاق الجحيم يعني اشكال عطف الانشاء على الخبر ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه انا جعلناك بشيرا ونذيرا
ولا تسأل ق او تعليل لعقوبة الكفار ويحتمل على هذا ايضا ان يكون جوابا لسؤال آية عن حال ابويه ق ولكمال نج
من النار المتلهب ق ولعلهم قالوا مثل ذلك وكذلك قال قل يعلمها لجواب انهم لعلهم قالوا مثل ذلك
لديهم لانهم قالوا جميعا بينهم ذلك لانه يحتاج الى الجواب ولا اظهار الا من هذا القول لعلهم لا يجب ان يكون جوابا
لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنون ويطمعونه ق قل ان هدى الله هو الهدى اي هدى الله الذي
هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى الله هو الهدى من غير تعيين الاسلام يعني ليس اتباع الا هدى الله
فان كان ما انتم عليه هدى الله فأتوا بآية كما اتي بآية باذن الله ق والملائكة ما شرعه الله وجه تأخيره
في هذا المقام غير ظاهر ق ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولي ولا نصير يعني انه لا ولاية لاهل
الاهواء ولا نصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط وذكروا انما يجوز اذا
قدر القسم بعد الشرط قبله تعين لكونه جواب القسم واذا قدر مالك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة
فعلية استقبالية او اسمية تعين كونه جواب القسم لوجوب لغا في جواب الشرط واحتمال كونه جواب القسم
اوسع وحمل قوله جواب لئن اتبعت على كونه جواب القسم بعيد جدا ق الذين آتيناهم الكتاب يريد
به مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب واما غير المؤمنين فقد عاملهم الى الكتاب فلم يجعلوا
فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة بمعنى يقرؤونه حق قراءته والقراءة حق القراءة قراءة تأخذ معها مع
العلم فيراعي فيها ضبط اللفظ والتأمل في المعنى وصح ما تأمر به وتنهاك عنه وقوله علم ان
المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى ق دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه
للتخصيص فلا يلائم مقابلة بوكيل الملائمة فان قلت اذا اريد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب فما
الفائدة في قوله اولئك يؤمنون به قلت كانه اريد بقوله يؤمنون به يجزون به الا انه عبر عنه
بحبهم بالايمان لانه لا ارجح فوقه على انه يجوز ان يكون المناط الحصر ق كما صدر قصصهم يعني ان من
فوائد هذه الآية انه تجعل الخاتمة للفاتحة اقول والله تعالى اعلم كان للامر بالقيام بحقوق النعم
السابقة وهنا لتذكر نعمة ما فضلهم على العالمين وهي نعمة الايمان بنبي زمانهم وانقياد احكامه
ليغتنموها ويؤمنوا بنبي زمانهم ويكونوا من الفاضلين لا المفضولين وليتقوا اعنا بعده اهوال
القيامة وضوحها كما اتقوا لحنا بعد موسى عليه السلام ق باوامر ونواهي لا وجه لتخصيصها بالاوامر
والنواهي لجواز ان يكون مما اختبره به امورا اعتقادية كالخبر بالصفات الالهية والقيامة
واحوالها الا ان يقال الامور الاعتقادية لا تخرج عن الاوامر للامر بالايمان بها ق لان الشرط احد
التقدمين اي مما يتحقق به الشرط احد التقدمين والا فاحد التقدمين ايضا ليس بشرط الشرط
اما التقدم لفظا او معنى او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا او التقدم رتبة فيجعل

اذ لو قدر ه

مناسبة ه

التقدم

التقدم رتبة مقابلا للتقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح ق والكناية قد يطلق على المعاني
لشدة اتصال بين اللفظ والمعنى ق فلا ذكر فسرت بالخصال الثلثين المحمودة المذكورة وقوله
التائبون الى آخره قوله التائبون الاية في براءة من الكتب وقوله ان المسلمين الاية في الاحزاب
ويريد بقوله الى آخر الآيتين آية التائبون وآية ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور
في قوله التائبون تسع يجعل عشرا بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين او قوله ان الله
اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك
هم الوارثون ستة والايمان مكرر ولو كان الكلام عين الايمان فهو ايضا مكرر وحفظ الفروج
مكرر والمحافظة على الصلوات مكررة فكيف تكون الخصال المذكورة في هذه الايات ثلثين
ولعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سال سائل حيث جعل الكشاف الثلثين في الآيات
المذكورة مع سال سائل الا انه يصير المذكور فيها ثلثين واربعة وباسقاط المكررات تبقى
تسعة وعشرون * باعتبار المحافظة على الصلوات او يجعل رعاية الامانة والعهد اثنين ومع
ذلك يبقى سوق الكشاف حيث جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في قد
افلح المؤمنون وسال سائل فتامل ق وبالعشرة التي هي من سنة خمس في الرأس
الفرق وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان والاستحداد
والاستنجاء وتقليم الاظافر ونتف الابط وفي التيسير عن ابن عباس هي تلك الخصال العشر كانت
فرائض له ولنا سنن فتامل ق على انه تعامله بها معاملة المختبر يعني الاول ذكره بعد قوله وبما
تضمنه الآيات التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء على المعاملة معه بها معاملة المختبر يعني
ق وفي الاخيرة الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة ضمير فاعل لربه اي اعطاه جميع ما دعاه وتحتمل
ان يجعل الضمير لابراهيم عليه السلام كما في القراءة الاولى اي اتم ابراهيم تلك الكلمات المدعو بها
بان راعى شرائط الاجابة ولم يأت بعدها بما يضيعها ق استئناف اضمرت ناصب اذ وكذا
اذ لم نجعله عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي اذكر وقت ابتلاء ابراهيم عليه السلام
فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اباكم شفعاؤكم يوم القيامة لانه لم يقبل
دعاء ابراهيم في الظلمة ويدفع عنكم حب الرياسة المانع عن متابعة الرسول عليه السلام فانه علم
منه انه لا ينال الرياسة الظالمين او بيان لقوله ابتلى ابراهيم او لناصب اذ او من جملة
ما جوز تقديره واذ ابتلى ابراهيم ربه كان كيت وكيت ويقال ان نصبت يقال ايضا يكون
قال بيانا للابتلاء ويكون نظر القول كما اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء بيان للاكرام
ومبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة لا على البيان البياني الموجب لفصل

* وتعطف لتعد الثلثين ه

جملة من جملة المعدول للاستئناف ق والامام اسم من يؤتم به قال المحقق التفتازاني فعال
من صيغ الآلة كالازار والرداء وغير ذلك ق وامامته رحمه عامة مريدة الى ادم يبعث بعده
نبي فقوله للناس علم في كل من بعده او المراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء عليهم
الصلاة والسلام ولا يظهر مدخلية في عموم الامامة لكون الانبياء عليه السلام من ذريته ق عطف
على الكاف كانه جعل الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على الضمير المجرور
من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف هو المحذوف اي بعضا من
ذريتي فقوله اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تنقيح التقدير ق قوله كما تقول وزيد في
جواب سأكرمك اشارة الى دفع ما يقال كيف يجوز انه عطف ما في كلام احد على ما في كلام شخص آخر
ووجه الدفع انه وقع في كلام العرب ويسمى عطف تلقين يجيء به من يريد تلقين المتكلم ذكره وكذلك
تلقين القائل يقتضي ان يقال وزريتك اذ لو ضم القائل مع ما قال لا يقول انى جاعلك
للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير اجعلني واجعل من ذريتي وان
قيل ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي احترازا عن صورة الامر ودلالة على انه واقع
البتة والاظهر ان يقدر قوله من ذريتي بعوكل وكلاني ذريتي ليكون قوله لا ينال عهدي الظالمين
ردا له ق وفيه دليل على عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام هذا اذا كان الفسوق
نوعا من الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك
فالظالم اذا مات لم يبق ظالما وكيف لا يكون المراد ذلك وقد نال الامامة ابو بكر وعمر وعثمان
مع كونهم مرة مديدة ق وان الفاسق لا يصلح للامامة قيل يدل على انه لا خليفة ابتداء اما انه
لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا ق غلب عليها اي على العلمية مع اللام يستفاد
ذلك من التشبيه وذكر ان النجم لا يصير علما بالغلبة الا مع اللام او الاضافة وفي اختياره
اعتبار العلمية دون كون اللام للعهد اشعار بان اللفظ المستعمل في شيء اذا ادى رتبة
الاستعمال للعلمية او التعريف العهدي غالب في العلمية لان الانحصار بالعلم اعلى من
الانحصار بالتعريف العهدي ق لانه مثابة لكل واحد يعني انه وان كان واحدا بالذات
متعدد باعتبار الاضافات وهذا يتضمن ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالغلمان
ولم يعرف والاظهر على هذه القراءة ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس
للصلاة ويتخذونه قبلة وقوله واتخذوا عطفا عليه للتغير يعني وقلنا اتخذوا
من مقام ابراهيم وهو البيت مصلى قبلة لحجهم لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب
منه مثابة لجماعة ق او اعتراض معطوف على مضمر اذ اجعل اعتراضا لاحتياج الى

اي تقدير المعطوف عليه لان الواو تكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت
سمعي الى ترجمان وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب لامة محمد
بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها لقصد الجمع والانسب ان يكون عليه الصلاة والسلام
داخلا في الخطاب ولا يخفى ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعي جعل واتخذوا
معترضة ويرد كونها معطوفة على ما سبق ق حين قام عليه ودعا الناس الى الحج او رفع
بناء البيت على اختلاف القولين ويمكن التوفيق بين القولين وكون الحجر مقام ابراهيم حقيقة
وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع وقوله واتخذها مصلى بان يدعو فيها
مبني على جعل الصلاة بمعنى الدعاء ق ويجوز ان يكون تفسيرا لتضمن العهد معنى القول مقابل
للتوجيه الاول لانها مصدرية فيه قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر
والنهي قول الزمخشري والجمهور على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسماء قول
جعلها مصدرية عند الجمهور يرجح بتقدير القول اما بان قلنا وخبر ليس الباء صلة للامر ق ثم امتعه
قليلا فمن في الكفر اي ومن كفر فانا امتعه قال المحقق التفتازاني قدر المبتدأ ليصح الفاء
مع هذا وفيه انه ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا او منفيا بلا فالوجهان وكانه
لهذا لم يلتفت القاضي الى ما فعله ق المخصوص محذوف وهو عذاب النار اقول الابلغ ان يجعل
المخصوص الكفر اي بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا حاله ق ومنه قعدك الله هو التقعيد
بحذف الزوائد والاصل قعدتك اليه تقعيدا اي سألته اي يمكنك من القعود الى ثبوت
وحقيقة قعدتك جعلتك قاعدا انا تاملا ضمن معنى السؤال عدي الى اسم الله فصار المعنى
سألت الله ان يقعدك اي يجعلك قاعدا بنا ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول
ق وفي ابهام القواعد وتبيينها تفخيم لشأنها وبران من بيانية بل ابتدائية في موقع الحال
من البيت ق انك انت السميع العليم لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعائنا
العليم فتعلم نياتنا والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى ما قال النبي عليه السلام
انما الاعمال بالنيات وباعتبار الدعاء يعني ندعوك متوجهين اليك تعلم نياتنا ففيه اشارة
ان الله تعالى لا يقبل الدعاء عن قلب لاه ق لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم
الناس تبعا لهم لانهم اولاد الانبياء عليهم الصلوات ق قولا المحقق في القاموس رجل
احمق قليل العقل وامرأة حمقاء ونسوة حمقى كسكرى وحماقى كسكارى ويضم ق التقدم
على المبهم وفصله بين العطف والمعطوف جعل المفعول الاول امة والثاني مسلمة ويجوز
ان يجعل من ذريتنا مفعولا ثانيا حتى لا يكون فصلا بين العاطف والمعطوف كما قال المحقق

الناطف في

منه انه من البيانية مع المجرور ابدا يكون تتمة المبين بمنزلة صفة او حال فلا يبعد كونه جزا
عنه مثل الرجس من الاوثان اي هي الاوثان ق والنسك في الاصل غاية العبادة وفي القاموس
النسك مثلثة وبضمتين العبادة ق استتابة لذريتهما على حذف مضاف او على التغليب
النوع باسم الاصل وهو جمع المتكلم مع الغير كذا قيل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم
الى الله تبارك وتعالى اما لو كان المراد توبة الله اليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان
يحمل على توبة تعالى اليهم بمزيد رفع الدرجات ق او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل المشابه
بكليهما ق ولم يبعث من ذريتهما امم من ذرية كليهما والا فقد بعث من ذرية ابراهيم عم
ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذرية فيكون سائر الانبياء اجابة دعوة ابراهيم
ومحمد عم اجابة دعوتهما وقوله عليه السلام انا دعوة ابراهيم عم مقتصرا عليه من غير ذكر
اسمعيل عم يدل على ان الاجابة من الدعوتين كان دعوة ابراهيم عم ق ورؤيا امي هي امنة
بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة رأت في المنام انها وضعت نورا اضاء بها
قصور الشام من بحرين ق ويعلمهم الكتاب القرآن الاظهر ان المراد كتب الذي لم ينسخ
سواء كان كتاب ابراهيم او كتابا آخر لانه لا يعلم ان كتابه نسخ ق استبعاد وانكار الى
آخره الاستبعاد معنى مجازي كالانكار ولا يصح الاستعمال في معنييه حقيقة الا ان يقال
معناه الانكار وبناء الانكار على الاستبعاد لا على الامتناع فلا ثالث رد لما اختاره قال
استبعاد وانكار لا لانهما قصدا معا ق الا من سفه نفسه او اذلها اي جعلها ذليلا فقوله
نفسه مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد الحلم ونقيضه وسفه نفسه معناه حملها على السفه
ونحصه كفرح وضرب استخفه ق وقول جرير في شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال
النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك
بعده بذناب عيش اجب الظهر ليس له سنام اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر
الحرام الامن والاجب الجمل المقطوع السنام الذي لا يتمكن الراكبة وذناب الشيء بالكسر
عقبه اي بقي بعده في طرف عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز ق
فانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلا من كون الاستفهام في معنى النفي لانه الواقع لا لان البدل
يتوقف على النفي لانه يجيء من الاستفهام ايضا نحو هل جاءك الا زيد ق وحجة وبيان لذلك شهد بانه
جعل قوله ولقد اصطفيناه حالا ولقد اصطفى وان قال المحقق ان الظاهر جواب قسم محذوف
فيكون الواو اعتراضية او حالا لان الاستظهار في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام
قوله وانه في الاخرة لمن الصالحين يشهد بان اللام للابتداء كاللام في قوله لمن الصالحين

ولكن

ولكن ان نبرئ الحجة والبيان بجعل التقدير ولقد اصطفيناه مع اي تبكيت الملة وفي تفسير
الراغب جملة تعظيم الراغب فيه ومنعه جملة الاصطفاء لحدوثه واسمية جملة الصلاح
في الاخرة وابهام كونه بعض الصالحين لكمال تعظيمه ق ظرف لاصطفيناه يحتمل ان
ظرفا لقال بل هو الظاهر لا يقال لم يلتفت اليه لانه يكون من عطف اذ ابتلى ابراهيم ربه
فيستدعي العاطف لانا نقول هو نكر مشترك بينه وبين تقدير اذكر ق او منصوب باضمار
اذكر اي جعل الكلام فالنصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا كالكون ظرفا لاصطفينا وعدمه
لان تعليله غير ظاهر ولهذا قال المحقق واما اذا انتصب باضمار اذكر فانما يحتاج الاستشهاد
على ما ذكره اذ لا عبرة فيه الاستئناف الذي هو قال اسلمت ويمكن ان يقال خطاب الله
له بلا غير واسطة يجيء شاهد له ق بالمبادرة الى الاذعان واخلاص السر حمل
الكلام على الانقياد والاخلاص لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا
يتصور الوحي والاستنباء قبل الكلام ق وانما نزلت لما دعا عبد الله بن سلام [illegible]
مهاجر عن دين محمد وهو ملة ابراهيم عم ق يقال وصاه ووصاه ووصاه من باب ضرب
ق والقصد في الجملة على تقدير صح وبعض عطفا على ولقد اصطفيناه ورفع يعقوب
ويؤيد هذا الاحتمال اظهار ابراهيم دون اضماره قوله او لقوله اسلمت على تاويل الكلمة او
الجملة والخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا على قوله قال اسلمت ق على اضمار القول عند البصريين
متعلق بوصى عند الكوفيين ثمرة الخلاف ان ان بعد ما في معنى القول مكسورة عند الكوفيين
مفتوحة عند البصريين الا اذا اظهر القول وكسر ان في قوله ان الله اصطفى لتقدير القول
او لرعاية ما في معنى القول بل لانه مقصود بالنداء ونقول القول مجموع قوله يا بني ان
الله اصطفى والقول المقدر على تقدير قال او قال على تقدير آخر واذا قدر فلا يجب ان يجعل القول
مجرد اللفظ من غير المعنى اي معنى والازم قصد الخطاب بلفظ واحد فانا يا بني في قول ابراهيم
لطائفة وفي قول يعقوب لاخرى واقصد الجمع الخاطب في لكم وتموتن وانتم مسلمون ق ونظيره
رجلان من ضبة اخبرانا انا رأينا ... يكون جيم رجلان وكثيرا ما يفعل للتخفيف وضبة بالفتح
قبيلة وقوله بالكسر اي كسر الميم انه الرواية ق وتغيير العبارة للدلالة على ان موتهم على
الاسلام موت لا خير فيه يعني انه من حق الرجل ان يكون متنفرا عنه بحيث كانه يسوق في دفع كدفع
الامور الاختيارية ونحن نقول والله تعالى اعلم بجواز ان يكون الامر الغير الاختياري اذا
كان حالية المطلوبة اختيارية واوقع على تلك الحالة يثاب على نفسه كما يثاب على الا ختياري
فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري في ايجاب مدح صاحبه

وانا بنه ق ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قيل بل اكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت
ومعنى الهمزة فيها الانكار اى ماكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال
فلم تدعون اليهودية عليه ومعنى بل للاضراب عن تشنيعه من يرغب عن اتباع محمد عليه الصلاة
والسلام وعن ملة ابراهيم عليه السلام الى ما هو اهم من الرد على من يدعى على يعقوب اليهودية
وانه اوصى بنيه حين حضره الموت بما يغيرها وانهم لم يكونوا على اليهودية وفيه رد على
على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم ينافي دعوى اليهودية ليعقوب عم
فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد دعواهم بل المناسب ان يقال ما كنتم حاضرين
زمانا وصى باليهودية فلم تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين
حين موته ولا تعرفون ما وصى به حيث وصى بكلا فما تدعون فلم تدعون له من غير علم
ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفى على الكشاف وكثير ممن حيث دفعوا
حيث ما قال تارة بان الهمزة حينئذ للتقرير لا للانكار اى كانت اوائلكم حاضرين حين حضر
موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار راجع بعد قوله ما
تعبدون من بعدى ويكون قوله قالوا نعبد بيانا ف وادعائهم لا داخلا في حيز
الانكار اى ماكنتم شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من بعدى وصى حرص قصة الاسلام
واليهودية وما يتعلق بذلك فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء كانوا عليها
ويعقوب وصى بها ثم بقى بطلان دعواهم وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك
واله اباءك ولا يلزم من كونه استينافا دخوله تحت الاستفهام ليختل بما ذكرنا ويجيء بعد
ام المنقطعة الخبر ايضا صرح به الرضي فلو جعلوا ام هنا كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام ق وعنده
ان كنتم غائبين ام كنتم شهداء يعني احد الامرين واقع لا محالة وعلى اى تقدير يبطل نسبتكم
اليهودية اليه ووصية بنيه بها حين الموت لانه اما نسبة من غير علم او نسبة على خلاف
ما تعلمون ق وقيل الخطاب للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك اى انكره فالاضراب
اضراب عن تشنيعه من يرغب عن ملة ابراهيم واتباع محمد عم الى ما هو اهم من التحريض على
اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء عليهم الصلاة والسلام السابقة ح
من غير سماع من احد ولا قراءة من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق
ايضا كان مشتملا على الاخبار عن حال ابراهيم عم ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب
الى ما هو اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابراهيم كان متطفلا للتشنيع وهنا على سبيل القصد وقد
نبه هنا على كونه خبرا بالوحى بخلاف ما سبق على ان في الخصوصيات هنا اكثر وهو اظهار ما

اطلاعهم

اطلاعهم لكونه اقرب الى زمانهم فيكون ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان
قيل لا معنى للاسلام الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص
لله تعالى ونحو ذلك لان التصديق بنبينا عليه السلام والتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية
فيلزم من ثبوتها انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم لقولهم عزير ابن الله ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم
وترفعهم عن قبول كثير من الاحكام سيما نبوة محمد عليه الصلاة والسلام هذا والاظهر في الجواب ان
يقال ما جرى بين يعقوب وبنيه ان لا نعبد الا الله والوصية باليهودية دينا وعبادة الله
لانه اذا ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية كان عبادة الله ان يتركوا اليهودية ويتبعوه
ق وما يسأل به عن كل شيء عبارة الكشاف وما عام في كل شيء اعم وانفع لشموله مالا يعقل
وغيره ولذا قال المحقق سواء كان للاستفهام او غيره ق واذا سئل عنه وصفه قيل ما زيد
لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل ق صنو كعلم وقعل واحد صنوان مثلثا بمعنى مثلثين كعلم
او اكثر خرجتا من اصل واحد او عام في جميع الاشجار كذا في القاموس ق هذا بقية آبائي يعني
الذي بقي من جملة آبائي فقال بقية القوم لواحد بقي منهم ولا يقال بقية الاب بلا خ ولعله
ان بقية الشيء تكون من جنسه ق وكما تنسب اصواتنا بكين وقد نسينا بالابيات او غيره قلنا بالواو
قال المحقق تنوى بنيه ونبكى للنساء اللاتي اسرن ق تلك القول والله اعلم اى كلا من ابراهيم واسمعيل
والجمع امة كما في قوله ان ابراهيم كان امة اى منزلة امة كثيرة في الشرف اجماعا قد خلت اى
مضت ولستم بمأمورين بعنا بعتهم لها ما كسبت وهو ما امر الله به ولكم ما كسبتم مما امركم
به الله ولا ينفعكم مكتسبهم لانه ليس بمقبول منكم لانه ليس في حقكم انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه
ولا تسألون عما كانوا يعملون بل عما تعلمتم به وانما تسألون عما كان يعمل بكم الذى امر تحبا بعنه
فان اعماله ما هو كسبكم المسئول عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابراهيم او غيره وتمسكوا بما امر به
نبيكم واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم ق كما قال عليه السلام لا يأتيني تمام الحديث يا بني هاشم
لا يأتيني ورواية الجمهور بتخفيف النون فهو خبر في معنى النهي وعلى رواية التشديد نهى صريح
ق وقوله ونأتوني منصوب بان مقدرة والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن
اى يكون ملة ابراهيم والاظهر بل نتبع ملة ابراهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او بل ديننا بل هم
ملة ابراهيم ق ما يلائم الظاهر الى الحق وهو وصف به المقدم والمرسل وان كان تعبير الكشاف
يخصه بالمقدم ق حال من المضاف اذا اريد وصف المضاف لكنه يتناوله بالذين يتبع التقدير
او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا انما يصح اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير
نتبع اما اذا جعلت في تقدير تكون ملة ابراهيم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك لا يصح

وضع ابراهيم موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه انه يصح وضع المضاف اليه
موضع المضاف كما في قولك نتبع ملة ابراهيم فانه يصح نتبع ابراهيم وكذا الايصح الحال
على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت فالتقدير الحنيف بل نتبع وبل نهدي فانتبع
واهتدى قال المحقق اختلفوا في عامل هذا الحال فقيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل
المنوي بحرف الجر كانه قيل ملة ثبتت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف عليه لما بينهما
من الاتحاد بالوجه المذكور ق تعريضا لاهل الكتاب وغيرهم في انهم يدعون اي كلامهم
يرجى في الظاهر انه عطف على قوله حنيفا فيكون حالا من المضاف اليه لا محالة الا ان يقال المراد
وما كان من دين المشركين ق الخطاب للمؤمنين لقوله فان آمنوا بمثل ما آمنتم به رد على الكرخي
حيث جوز كون الخطاب للكفار وجعل حينئذ قوله بل ملة ابراهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابراهيم
وقال المحقق التفتازاني ولم يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيانية له وقال الظاهر وما
انزل اليكم ايها المؤمنون على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة الامور دون المامور كانهم
امروا بان يقولوا هذا المعنى وجه يليق بهم او اشير به الى انهم امة وجوه الاخبار
انزل الكتاب اليهم ووجه الرد ان مقتضى السوق حينئذ فان قالوا فقد اهتدوا او يمكن
ان يقال اراد الاشارة الى ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين ق افرادهما التورية
والانجيل مع كونهما داخلين في ما انزل الى الاسباط بحكم البلغ وهو الابتداء الابلغ مع الانزال
لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير لما سبق لانه يحتمل ان يكون الموتونا مما انزل
الى الاسباط واذا اضيف الى موسى وعيسى بحكم النزاع وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست
النصارى على شيء او النصارى ليست اليهود على شيء ق واحد لوقوعه في سياق النفي عام
فساغ ان يضاف بين قال المحقق التفتازاني اصله في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن
يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع وشرط ان يكون
استعماله مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي
هو اول العدد في قل هو الله احد وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي
على ما سبق الى كثير من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير عطف
اي رسول ورسول ولست كاحد من النساء ليس في معنى كما ان منتهون ق من باب التعجيز
والتبكيت لما كان ظاهر العبارة ان دينهم متردد بين المؤمنين في حصول الاهتداء وليس
كذلك اذ لا شريك لدين الاسلام في الهداية بل كل دين سواه في زمانه باطل رفع بوجوه اربعة
حمل الكلام على التشريع والفرض والتقدير وحمل الايمان على طلبه وجعل الباء للالة وجعل الباء

مزيدة

مزيدة وجعل المثل مزيدة ويمكن الاستغناء عنها بان يقال فان آمن اليهود بمثل ما امنتم به
لكونه منهم قبل التحريف والشرك فانهم آمنوا بمثل ما امن المؤمنون لا بما آمن المؤمنون فان فيما
اوتي به النبيون في زمن محمد عليه السلام ما انزل اليه ولم ينزل ذكر قبله الا ان هذا التوجيه يقتضي
ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك فتامل ق او وعيد للمعرضين
الاول اوجه تمام وعيد لهم لان قوله فسيكفيكهم الله كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين
وسوق الكلام بالثاني انسب لان الكلام في المعرضين وكل بالغ في الوعد او الوعيد بما يراد
السين الذي معناه ان مدخوله كائن لا محالة وان تاخر الى حين وهو مقابل الكلمة لن في
الانباء بالغ في التتمة يحصر السماع والعلم فيه لمقيد لانه لا محل في دفع ما اراد بالعدو من
القول الا مانع مما يعطي من البر ق اما من تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم اخلاصكم
الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم بل السماع قول الاعداء ايضا
مدخل فيه بل هو اوضح وكذا الاختصاص له بالعلم باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء
ادخل في ذلك ونحو قوله يعني انه يسمع ما تبدون ويعلم ما تخفون نحو لان السماع يعم ما تبدون
من الاقوال وما تخفون والعلم يعم ونفي الافعال تامل ق اي صبغنا الله صبغة الاولى
اي صبغنا الله صبغة لان فيما ذكره الاحواج الى حذف ذكر الله بدلا عن الضمير بعد حذف
العامل مع فاعل ومفعول وان يكون المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان اصله
صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل الى المصدر واضيف اليه المصدر فالمصدر
في الاصل مطلق غير مقيد فهو للتاكيد هذا وانه قد صبغنا كما يدل عليه هذا الكلام
واما اذا كان مصدرا منصوبا بقوله آمنا كما يدل عليه قوله فيما بعد موافقا لما ذكر
فلا يصح كونه مصدرا مؤكدا بل هو النوع لا محالة ق فانها حلية الانسان ذكر
للتجوز بصبغة الله عن الفطرة علاقة كونها حلية وعن الهداية والارشاد وظهور
الاثر عليهم وعن تطهير القلوب تداخل الصبغ المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان
يجعل العلاقة انه كما يحفظ الصبغ الثوب عن ظهور الاثر يتيسر عليه يمنع صبغة الله عن
ظهور كدورات الذنوب عليه بل لا اثر وعليه يحمل واخر امر المشاكلة التي هي المشهورة
لان المشاكلة من المحسنات الخارجية عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية
المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى يحوج الى تكلف وهو الاكتفاء بثبوت الصفة
في البعض في الجملة ق وقيل على الاغراء المشهور نكرا لا اغراء نحو اخاك اخاك ق
وذلك يقتضي ان يجعل قوله صبغة الله في مفعول قولوا او يمنع كونه اغراء او بدلا

عن ملة ابراهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي هو البدل او الاغراء
وليس بصحيح على الاعراب البدل ان يرتفع المقتضي باضمار قولوا ونحن له عابدون والا
فما روان كمان خلاف الظاهر لا يمنع النصيحة ودفع الاقتضاء وتنزيله الى مرتبة
الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي لاقتضاء الاول استغناؤه عن الاضمار
كما قال المحقق ويمكن ان يجعل حالا من الله في قوله ومن احسن من الله صبغة بتطهير القلب
والارشاد وحفظ الفطرة احسن لا صباغ حال اخلاص العبادة له ق نحن له
[illegible] واصطلاحه بلسان العرب ودينكم يبين الاخص المجادلة بذلك بل يجعل عاما
لمجادلة النصارى في قولهم ليست اليهود على شيء ولمجادلة اليهود في قولهم ليست
النصارى على شيء ولا ينافي العموم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص بقوم
دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده ق وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي
بالتاء الى آخره اما على قراءة الغيبة فلا يكون الا منقطعا لانه اضراب عن الخطاب الى
الى الغيبة هذا اذا لم يكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين
فان كانت فالقراءتان سواء والا [illegible] على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى
ما كان ينبغي والامر الا من الحاجة والقول بيهودية الانبياء عليهم الصلاة
والسلام واقع ق وقد نفى الامرين عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم يهوديا
حيث قال اتحاجوننا واحتج على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم
وفي ام يقولون ان ابراهيم الآية ق وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد عليه السلام
بالنبوة في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا بقوله ام يقولون وصلة كتمانهم شهادة الله بنبوة
محمد [illegible] بل الوجه انه يجعل متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم
بكتمان الشهادة [illegible] ق تكرير للمبالغة والله اعلم لا تكرير بل
تأكيد وتقرير للوعيد يعني [illegible] الله [illegible] ولا ينفعكم آباؤكم ولا تسألون في القيامة
عن عمل ابائكم بل عن اعمالكم انفسكم ق واستمهنوه [illegible] الواحدة سلطوا [illegible]
ق وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب [illegible] توطين النفس على انه
يتبع المكروه فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع اشد كما ان النعمة
الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما يحسن لو لم يكن قوله قل لله المشرق
والمغرب بتعليم الجواب والاولى التقديم هو التعليم [illegible] على ان هذا القول
اثر السفاهة فلا يبالى به ولا يبالى منه ق عن قبلتهم التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به

بيت المقدس

مطلب
جزء سيقول السفهاء

١١٠

البيت المقدس وان يراد الكعبة بمعنى كان توليتهم عنه لا عن شيء بل لاجل عودهم اليه
والمقصود الطعن فيهم بان امورهم غير مبنية على وجود موجب ق والقبلة في الاصل
الحال التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة
سمي المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحالة
للعبادة لا المكان والقصد اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة فجعلت هذه الحالة علامة
لهذا التوجه ق وهو ان الصراط المستقيم ما ترتضيه الحكمة وتقتضيه المصلحة من التوجه الى
بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف وهي توجيههم الى بيت المقدس
الى آخره واعترض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء هداية لسبيل التوجيه الذي هو فعل الله
بل لا التوجه واستصعب في [illegible] قيل ان ضمير هو للهداية المذكورة بيهدي وارد عليه
ان هذا التوجيه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس او الكعبة وليس كذلك بل التوجه
اليهما امر به فغير القاضي التوجيه الى التوجه لئلا يحتاج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم
الى الكعبة مرة والى المقدس تارة فعل الله بل توجيههم انفسهم واختار التوجيه تنبيها على ان
مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية ق اي كما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم
الى آخره في الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب جعلناكم امة وسطا وتحقيق كلامه ان هذا التوجيه
بان يجعل جعل العجيب جعل قبلتهم افضل القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم ووجه كونه عجيبا
انهم صفوة ابناء ابراهيم لا يخفى بذلك كما [illegible] المحقق التفتازاني قال مراد الكشاف ان ذلك اشارة
الى مصدر جعلناكم امة وسطا اي ذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم اقحاما كاللازم في
لغة العرب وغيره ثم اثنى عليه وعلى الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ق كسائر
الاسماء التي يوصف بها الى الاسماء التي فيه معنى الصفة ووصف بها يستوي فيه الواحد والجمع
والمذكر والمؤنث وهذا منقوض [illegible] هذا والزيدان هذان والزيدون هؤلاء وبهذا
الرجل والرجلان هذين وهؤلاء الرجال ق علة للجعل اي لتعلموا بالتأمل لم يذكر معنى شهادة
الرسول عليهم في هذا التوجه ولعل شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح به المؤمنين ويجرح على من الذم
يعرف بما ذكر مراتب العالمين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نقول والله تعالى اعلم جعلهم
امة عدلا وخيارا لجعلهم كانبياء بني اسرائيل عليهم السلام في تبليغ الاحكام والاستنباط
بالاجتهاد والذي ما هو فيهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل الكتاب والسنة شهيدا على صحة
ما يأتون به فكان ان في الآية دليل الاجماع كما ذكر فيه دليل القياس ق اي الجهة اشارة
الى حذف الموصوف من الموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التي كانت بجهة الجهة وعلى تقدير

لتكونوا شهداء على الناس حاكمين
بانهم المقلدون او الاشقياء العاصون
ويكون الرسول بانكم [illegible] صح

ومع تقدير ارادة القبلة التي شرعت لمدينة الهجرة التي بيت المقدس دائم بجعل الجهة على التقديرين
كما في الكشاف لا مانع فعله مزيد وضوح الوقف بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله عليها متعلق بالاقبال
اي كنت مقبلا عليها و باعتبار التعلق الحالي الذي هو مناط الجزاء لان مناط الجزاء
تعلق العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم في الازل ويؤيد حمل العلم على التمييز معنى ينقلب فان كلمة
من بعد العلم تطلب اعتبار التمييز وقراءة ليعلم تشهد لاعتبار التمييز تشهد لاعتبار كون فاعل العلم
غيره تعالى من الرسول والمؤمنين وقد ذكر الكشاف في موضع آخر توجيها رابعا وهو ان قوله وما
جعلنا القبلة الآية تمثيل فعلنا ذلك فعل من يريد ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان
نعلم متكلم مع الغير اي يشترك العلم بيننا وبين الرسول والمؤمنين و العلم اما بمعنى المعرفة
او على اصله والثاني محذوف وفي قوله ممن ينقلب حال عن المفعول فاعل يتبع بتقدير متميز ويجوز
اسناد العلم بمعنى المعرفة اليه تعالى وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع اسنادها تعالى من لفظ
المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة سابق في الادراك كذلك وهناك احتمال ثالث
الكشاف والقاضي وهو كونه بمعنى التمييز وفي يتعلق بالعلم بل التميز ويحتمل والله اعلم ان يجعل
ممن ينقلب بيانا لمن يتبع في امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما عدل عنه بمخالفة
متابعة الرسول ولا يقع في الفلوج من الانقلاب ولا يقع في الريبة ولا يقول ان كان
ما نقول حقا فما بدا مما امرنا به وما انقلبنا على عقبنا و ان كانت لكبيرة دل عليه قوله وما
جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة والردة والتحويلة او للقبلة عطف على قوله كما دل
اعاد اللام لئلا يلتبس و الاولى ان يرجع الضمير الى مدلول وما جعلنا رجعه الى الضرورة لانه لا تكلف
في تحصيل التأنيث بخلاف ما ذكره لان العدول من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة
والردة تكلف دعا اليه ضرورة تانيث الضمير ولكن ان يجعل تانيث لكبيرة لاجل تانيث الضمير
بل تجعله صفة حادثة ويجعل تانيث الضمير لتانيث الخبر فيرجع الى الجعل او الرد او التحويل بدون
تكلف والاقرب من الكل جعل الضمير للمتابعة المستفادة من يتبع و وقرئ لكبيرة بالرفع
فتكون كان زائدة وفيه انه لا وجه لاستتار الضمير في كان لانه متوار لا الغاء الحقيقة
والعامل فيه معنوي ويمكن ان يجعل كانت خبر الثرة ويكون الضمير ضمير القصة والكبيرة
خبر مبتدأ محذوف اي وان كانت فهي كبيرة و الا على الذين هدى الله عن الحسن التفريق
ان عليا رضي الله عنه منهم و اي ثباتكم على الايمان بمعنى الخطاب لمن يتبع وهو الثابت
على الايمان دون من ينقلب ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه
ويمكن ان يقال اشار به الى ان هداية الله لكم دون غيركم حتى تكن الاتباع كبيرة عليكم ثمرة

على التوا ثنتين

ايمانكم

ايمانكم المحدث وما كان الله ليضيع ايمانكم بل هو مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف
يضيع ثمرات في تقدير كيف يضيع ثمرات و لعله قدم الرؤوف وهو ابلغ محافظة على الفواصل
والا فالابلغ تأخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤوف اشارة
الى المبالغة في رحمة لخواص عباده والرحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم فيناسب حسب
ترتيبهم فقدم الرؤوف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا و قد نرى الخ تكثر الرؤية بمعنى ان
قد مستعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة غريبة استشهد عليها الكشاف بما يوثق به
وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب كثيرا اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال
ادب رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث وجه الى السماء الا قليلا لانه شبه بالسؤال فمفرغ على رعاية
ادب هذا الاحتياج مطلوب تعليما للعباد وطريقة الطلب والمسائل و فول وجهك احرف
وجهك لا يخفى انه ليس من التولية بشيء من المعنيين بل هو من قبيل ما ولاهم عن قبلتهم وكانه
جعله مجازا عن الصرف لانه ليس له الا مفعول وتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف
حيث قال اي اجعل تولية الوجه اي اجعل وجهك يلي جهتها او يكون وجهك من استقبالها
قال المحقق التفتازاني لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان مفعولا به لاقتصر على التوجه
بذكر الشطر او كان وجهه ان الجهة مأخوذة من مفهوم التولية كما يرشد اليه تعبيرها وفيه
انه يلغو في ذكر الكشاف فالمتجه ما ذكره القاضي الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا
بتقدير الى وهو سماعي والسماع في قوله او ممنوع من الظلمة ان يتوضؤا او ممنوع من الكوة
ان يدخلوها و وحيث ما كنتم اقول والله تعالى اعلم لما امر بالتوجه الى الكعبة وكان الظرف
عنه لاستجلاب قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية
جميع الامكنة او نقول صرح بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس في الاهل بيت
المقدس لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها ثم بقول فول
وجهك شطر المسجد الحرام حيث ما كنتم فلا يحتاج الى قوله وحيث ما كنتم سلوكا لطريقة التدرج
في الامر لانه ارفق بالمامور فامر اولا بالتولي ثم بتعميمه و جملة ليعلمون بان عادته تعالى تخصيص
كل شريعة بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم عليه السلام فلا تختص شريعته والاولى ليعلمون
بان محمدا يأمر بالباطل اذ هو النبي المبشر به في كتبهم و ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر
سواء قدر متقدما على الشرط فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او مؤخرا
عنه فيسوغ الامران بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك

طمع

النبي مع انهم لا ينتفعون به في شيء لان الكلام فيها وهكذا انتظام هذه الجملة بجملتها والمقصود
من هذا النهي منعه صلى الله تعالى عليه وسلم عن السعي في صلاحهم وانتعاب نفسه في اظهار الآيات لهم
وعن التحزن في عدم تأثيره فيهم ق فقطع لاطماعهم انتظارا قطع لطمعهم لان طمع الرجوع
الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال جمعه باعتبار تعدد الطمع على حده والطامعين والابعد
ان يقال في طمع الرجوع منه لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المقصود باطماعهم وتنويع
بانه نقطع اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال في متابعته لقبلتهم
بيان انه لم يكن توجهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلة لمصلحة اخروية وان كان
مقارنة بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض يلائم المعنى الذي ذكر ويمكن ان يقال افراد
قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يكون له المتابعة الا لواحدة منهما ق وما بعضهم بتابع قبلة بعض
تسلية له عليه السلام ببيان ان عنادهم لا يختص بشانه بل هو ق ولئن اتبعتهم مثلا
قال المحقق ان معنى قوله يعني قول الكشاف فرضا ان هذا الكلام وارد على سبيل الفرض والتقدير
والا فلا معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعاني المحتملة بعد تحقق الانتفاء بقوله وما انت
بتابع قبلتهم هذا وفي دلالته على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير
ونحن نقول مثلا التنبيه على ان الكون من الظالمين لا يختص متابعة اهوائهم بل كل من يتبع
كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل بمن ثبت الحكم فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه
على ان كونه من الظالمين لا يختص بمتابعة اهوائهم بل كذلك الحال في متابعة اهواء غيرهم
ايضا ق واكد تهديده وبالغ فيه من سبعة اوجه عد المحقق التفتازاني عشرة من وجوه
المبالغة هي القسم واللام الموطئة وان الشرطية والتحقيقية واللام في خبرها وتعريف
الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقة من الظالمين على انك ظالم او الظالم
لافادته ان ذلك مقرر محقق وانه معدود في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما سماه اهواء
بمعنى انه لا يعضده برهان ولا انزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله واحدا من الظالمين
مغمورا فيهم غير متميز كيفية فيما بين الظالمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال
من مرتبة العدل الى الظلم ومن مرتبة التقيد والسيادة المطلقة الى السفالة والمجهولية
ولو جعل كنت بمعنى صرت لكان اعلى كعبا في الافادة وبعد ما الهمت بهذه الجليلة ليلة
الجمعة ادركني النوم وفي النوم فرأيت رسول الله عليه الصلاة والسلام صافحني وعززني
باللطافة الكريمة ق الضمير لرسول الله وان لم يسبق ذكره الكلام عليه اي لا لدلالة الكلام الوارد

في شانه

في شانه من قوله سيقول السفهاء الى ما هنا فانه صح مذكور معنى واشار اليه بقوله وان لم
يسبق ذكره اي ان لم يجعله بناء على ما سبق ذكره لفظا ساغ حيث لم يرد ذكره بطريق
الخطاب غاية الامر ان في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظاهر يعرفونك وقد عدل عن
عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار اي قوله الضمير لرسول الله مبالغة في جزالة هذا التوجيه
لانه من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغاية الامر
الالتفات فلعله اشار اليه بقوله وان لم يسبق لان التوجيه المذكور صريحا
هو هذا فقول المحقق التفتازاني انه ليس بشيء ليس بشيء ق يشهد للاول لان التشبيه بمعرفة الابناء
وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذلك مستوى التشبيه مع الامور المذكورة
لكن الانسب استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء ووضح بقوله اي يعرفونه باوصافه ان
المقصود معرفة نبوته ودال على تحصيل معرفة شخصه وتوضيح بالكشاف حيث نبه الظاهر
ودلالة على معرفة شخصه وترك من حديث عمر ما في الكشاف من قوله فقبل عمر راسه في آخر الحديث
لانه لم يثبت في رواية والاعتراف امثال عبد الله بن سلام به قال وان فريقا منهم الآية يحض
الكتمان بفريق منهم ان يكون مشعرا به بمعرفة تلك المشبه به اضافة الابناء اليهم سواء كان
تلك الاضافة حقه اولا وما ذكر ابن سلام هو كونه ابناء له في الواقع ق تخصيص لمن عاند
واستثناء لمن آمن ما ذكره سابق ان قوله الذين آتيناهم الكتاب يعم عليهم كان توطئة
لبيان هذا التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه آخر ذكره الكشاف من انه استئناف
لجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن فريق من العلماء فلا
مناسبة له بالتوبيخ للجهال ومن قال فليكن الذين آتيناهم الكتاب شاملا للجهال اذ في اسناد
المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى الكل غير عزيز بابا يتبع بعد به
بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكن من الممترين وقوله وهم يعلمون اما بمعنى وهم يعلمون الحق
او يعلمون انهم يكتمون او خبر وهم الكلام لان هذا الفريق اي كلام يعلمون ان هذا الفريق يكتمون
الحق وفيه مزيد تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحي من العالمين بحالهم ق ومفعول يعلمون وفي
في قوله من الله مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق على انه شيء من الله حيث انزل عليهم
ذلك في كتابهم فانهم يكتمون ما اوجب الله عليهم التبليغ ق وليس المراد به نهي الرسول عن
الشك والاوصاف ان المراد به تهييجه على ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يمترون الناس
انهم على المراء مع انهم متيقنين بامره يعني لا يظهر المراد به انه انت فيه على العلم كهو الا المقصود
منه الظاهر القبيح [illegible] هذا القصد وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد وان نوهم بالاجتناب عنه

ق ولكل وجهة المقصود واما المنع من المنازعة في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه والمسارعة
الى الخيرات واما تقدير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان يقال ان لكل قوم
وجهة يوليها الله تعالى اياه فامام القبلة اليه تعالى لا ينبغي لاحد النزاع فيه فلقوم موسى قبلة ولآخر
الله اياها ولقوم محمد عليه الصلاة والسلام قبلة كذلك فلا ينبغي الا المتابعة وبعد ما تقرر ان لكل
قوم محمد عليه افضل الصلوات والسلام فالقبلة ليست الا قبلته ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع
بين امته محمد عليه الصلاة والسلام من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على
ان الكل مقبول فيكون اخبارا بالغيب والله تعالى اعلم ق او لكل قوم من المسلمين جهة وجانب من
الكعبة او لكل قوم من اهل قبلة جهة وجانب من مكان فجعل قبلة فتأمل ق واللام زائدة للتأكيد
اى لتأكيد ربط العامل به جرا لضعف العامل من جهتين كونه شبه فعل وكونه متأخرا ق فاستبقوا
الخيرات قال المحقق التفتازاني مدلول استبقوا الى الاطلب التسابق فيما بينهم ودلالته على سبق
غيرهم من جهة انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فبسبق غيرهم اولى قلت الخطاب للمؤمنين
والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس في طريق الخير حتى يتصور الامر
بالسبق الى الخير عليه والخيرات يجوز ان يراد به الصلوات الفاضلات والمراد بالاستباق الرغبة
فيها والقيام بها في اوقاتها وعدم الرضا بأن تفوتها والقيام بها في اول الوقت ق يعني
اركانكم مطولتين في الصلاة وفيه رد حكم لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على
الصلاة ويحتمل ان يكون المعنى اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا الزيادة هذا البيت الكعبة تفضله
على سائر الامكنة لا يخفى ق ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت بشيء تغير بانه جعل
من حيث متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اي مكان متعلق بخرجت
وحينئذ لا بد له من معطوف عليه والظاهر ان التقدير اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله
فول جزاء الشرط المحذوف بقى ان حيث لا بد له من مضاف اليه مذكورا او مقدرا والجملة
نادرة متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر يكون اى من حيث يكون خرجت وقال
المحقق التفتازاني هو متعلق بول وما بعد الفاء في مثله يعمل فيما قبله كما بين في محله
الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير افعل ما امرت به من
حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز ان يجعل من حيث خرجت
بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول جزاء له وفيه بحث لانه لا بد من تغيير من حيث خرجت
وبيان متعلق الجار الى تأويل التذكير والاوجه ان يقال وان هذا الحرف وله وجوه
او عدم الاحتمالات بتأنيث المصدر وبتأنيث ذي تأويل المعنى بجرد بمعنى التامة

وان احتمل تجوزا في معنى اينما كنت ق وانه لهذا الامر من ربه التولية وبهذا التغيير يشبههم

والتذكير

والتذكير باعتبار الخبر وانه كلام من ربك ق وان لمجرد الحديث وتبعا في قبلتنا في ذلك
لحجة انما ينفع في قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم
وليس كذلك اذ الرجم مشترك بين ديننا ودينهم ق لئلا يكون للناس عليكم حجة اى مدافعة
لهم مقرة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول عليه افضل الصلوات والسلام حكم الله
ليس لاحد عليه حجة اذ يتأيد امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل فانه يكون معلوما للخصم
المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فان لهم حجة بحسب المكابرة بتسمية المعجزة
سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة لمحذوف اى اكرمنا امر التولية
وبالفعل فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة ق استثناء في ربي المتصل والمنصوب على
الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون مرفوعا او مجرورا او منصوبا على البدل فلا ينبغي ان
يتبادر بالتنكير عليه بان المختار فيه البدل على ما عرف في موضعه فكيف يجعله استثناء
ولا يترك ان الاعتذار بانه بين ما هو البعيد وعول على ظهور ما هو المختار ق وسمى هذه حجة
يعني الحجة ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته ما للمعاند وانما دخل في قوله حجة تغليبا لانه يشبه
الحجة لسوق ما قرنها وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق انه يرد عليه ان المذكور في صدر
الكلام ان تتناول لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز والا لم يصح الاستثناء لان الحكم
في تنبيع الحجة الحقيقة ولا تخصيص سوى ان يراد بالحجة المتمسك حقا كان او باطلا ومن ههنا
ذهب بعضهم الى انه هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهذا الكلام ق وعلى انه استئناف
بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه مبتدأ اخره فلا تخشوهم ق علة لمحذوف الاول انه علة ولا تخشوهم
معطوفا على علة محذوفة لقوله فلا تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب
والتقدير لئلا تحرموا عن نعمتي ولأتم عليكم نعمتي وقد نبه بقوله اى وامركم لاتمام النعمة
عليكم ان الاصح في تقدير العامل تقديره مقدما فلا وجه لقول الكشاف اى لاتمام النعمة
عليكم واردتي اهتداءكم امرتكم بذلك واعتذر المحقق التفتازاني بان التقدير مؤخرا لقصد
الاختصاص ولان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف ق مثل وافقوني لا حفظكم
انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا يتعين عليه ويجوز ان يكون التقدير ولا وفقكم
ولا تم نعمتي على ما ذكر الكشاف ق او لئلا يكون الى آخره اشارة الى ضعفه كما
اشار اليه الكشاف لبعد المناسبة لقوله لئلا يكون ليتم نعمتي ولان ارادة الاهتداء
انما يصلح علة لطلب التولية لا للتولية والظاهر من قوله لئلا يكون انه علة التولية ق كما
انعمنا بارسال رسول منكم اشارة الى انه على الوجه في موقع المصدر ومن اقامة المسبب مقام

عليكم

المسبب

ولك ان تقول التقدير كاتمام نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام نعمتي
القبلة شبه تمام نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلتهم جهة مسجد ابوهم
ابيهم ثم رسوله منهم بعد دعوة ابراهيم بعين ان التزكية فائدة التعليم فهو اول الكون في العمل
فلم قدم وجهه تاخر جعل بعضها في الموضعين ولك ان تقول اراد هنا بالتزكية عن الشرك
وهو بمجرد تلاوة الايات المعجزة الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم
المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة ق يا ايها الذين امنوا استعينوا
بالصبر عن المعاصي والصلوة التي هي ام العبادات يعني اكتفى بذكر ام العبادات عن باقي الطاعات
ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى
بذكر الصلوة لان الخطاب لكل من المؤمنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصي
والصبر واما الزكوة مختصة باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب الاستطاعة والصوم
عن معصية الاكل والشرب وغيره ق ان الله مع الصابرين بالنصر واجابة الاجابة
والتعبير الاجل ان الله مع الصابرين لان الصابرين لا يذهلون عن ذكره بخلاف الجنتين في
الكفران فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب اللاهي عنه ممتلئ عن هموم الدنيا وان كان الدنيا
باسرها له ق عطف على شيء وهو اوجه لتنكره ولهذا قدمه ق وبشر الصابرين لانه معطوف
على محذوف اي انذر الجازعين وقال المحقق التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم عطف
المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله وبشر ولنبشر الصابرين ثوابا عظيما واجرا كريما
ق وجمعها للتنبيه على كثرتها فان قلت كيف يستفاد الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق حمل الحذري
هنا الجمع على التكثير كالتثنية في لبيك لان المناسب للمقام والابعد عن التكلف استعارة جمع القلة
للكثرة للاشعار بان الصلوات مع كثرتها في جنب قدرة الله تعالى وكرمه مما يستقله الناظر
ق اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر
الى الله انه جعلها علامتين لمنسكه والمقصود من الاضافة التعظيم ق كان اساف على الصفا
ونائلة على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا رجلا وامراة زنيا في الكعبة فمسخا حجرين
فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله ق وبه قال انس وابن عباس رضي
لقوله فلا جناح انتفى عن اد تنسب به ولم يتعرض لما في الكشاف في قوله ومن تطوع خيرا بحسب قوله ومن
تطوع فهو خير له لانه يندفع بما ذكر من تفاسير ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود
ان لا يطوف بهما ناصرا له كما جعله الكشاف لظهور ان لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلها من شعائر الله
لنفي عدم الجناح في عدم التطوف ق لقوله عليه السلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعي ان

قيل ح

لئلا تغيرهم استيلاء عليهم و استعلاء وتحرق قدمه باعتبار العقد واخره ح

مطلب الاستعانة بالصبر والصلوة

مطلب اعلام منسك

ونائلة

ان الام

ان الام بالسعي مع التعبير والتاكيد بان الله كتبه عليكم يفيد علة الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته
وهو معنى الركنية ق او يحذف لا زو يؤيده قراءة ابن مسعود ومن يتطوع بخير ق ان الذين
يكتمون كاحبار اليهود وعدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود ليتناول علماء النصارى ايضا
وكذا عدل عن بيان قوله ما انزلنا من البينات بقوله من الآيات الشاهدة الى قوله كالآيات ول
لكتمانهم احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله وما انزلنا من البينات بقوله في التورية
كما قيده لانه لا ضرورة الى التقييد ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلنا من البينات في القرآن من بعد
ما بيناه للناس في التورية ومعنى كتمانه عدم الاعتراف به بانه حق مشهد به قبل نزول القرآن
• التورية قال المحقق رح اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بشواهد امر محمد عليه السلام
والهدى بالهداية الى اتباعه بوصفه في التورية دون القرآن واحكامه كما فسره القاضي بناء
على ان من بعد متعلق بانزلنا ولم يقيم الاعم هاهنا لان هذا هو الذي يكتمه احبار اليهود دون القرآن
واحكامه وهو متعلق بيكتمون فليستقيم ما ذكره هذا وعرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن
ثم قال لم يات بالفاء في الخبر اعني اولئك يلعنهم اللاعنون لئلا يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا
السبب جل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام يقتضي افادة
السببية ليتوبوا عنه فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف
يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن الفاء ولو كان محترزا
عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك ثم قال ومعنى لعن الله اياهم تبرأه عنهم وطرده
عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذين يتاتى منهم ذلك الاشارة
الى ان هذا في الفاعل مثل قتلت قتيلا في المفعول وانه ليس على عمومه اذ من اللاعنين من لا يلعنهم بل يرحمهم
ح اي من تاب من الكاتمين خصه بالكاتمين ليتنظم مع ما قبله اشد انتظام لكنه يتكرر اذ سابقه
ايضا لعن هؤلاء وكانه لهذا اخصه من قال هو مخصوص باللعن بعد الموت وفصل السابق باللعن
حال الحيوة وايده المحقق التفتازاني بانه حمل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على التجدد وما يتعلق
بالآخرة اسمية لان امرها على الاستمرار والثبات والاجابة انه على العموم وبمنزلة الدليل على السابق
وقوله من يعتقد يلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنونهم ومع ذلك يرد ما سبق
ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا محيص الا بجعلها مخصوصا بالبعض ورفع والملائكة يصح ان
يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسال القرية وحذف الدين فيها بمعنى فالدين في اللعنة تؤكد
ما يفيده اسمية الجملة من الثبات وكما يدل اللعن على النار يدل الموت على الكفر انتظره ونظائره
ونظرت اليه بمعنى فلا اي اولا ينظر اليهم ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل الحذف

والايصال كما يوهمه قوله او لا يبطل الكلام متعد بنفسه وانما ذكر الكل لانه به عبارة عن يتطردون بمعنى الامهال و خطاب عام الاحسن الادخل في الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتبين وانتقال عن زجرهم عما يعاملون مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكفرون وحدانيته ويقولون عزير ابن الله وعيسى ابن الله واشار الى وجه العطف بقوله تقديره وحدانيته بل هو مقدر بعد تقدير لا في وصف الآله بواحد للتاكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني ان من البين ان في قولنا سيدكم سيد واحد في تقدير السيادة ما ليس في سيدكم واحد ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اما قوله لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن الكتم وقوله اي المستحق منكم العبادة اشارة الى توحيد الحكم بالوحدة مع تعدد الآلهة ويمكن توجيهه على ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غاية انهم لم يعرفوا العبادة اللائقة بجنابه الالوهية فاخطأوا في طريق العبادة وقوله الرحمن الرحيم كان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضا فالذكر الواحد واورد على قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست نعمة وقيل في دفعه ان الوجود خير محض والشرور لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود وسيانه على آخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعم بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه لا حسن اجمالا يستحقان الالوهية وان قال وهما خبران آخران لاشارة الى سبق خبرين هما آله واحد ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لاله وبيانه ايضا يحتمل ذكره وان كان الاول اوفق بسوقه فتامل وبعد القاء التوحيد اشار الى ان التوحيد الراجح المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد بقوله فانت باية العلامة الدالة على التوحيد لا الآية المنزلة والمراد بقوله فنزلت ليس نزول تلك الآية بان يكون العاقل خبرا راجعا الى الآية كما لا يخفى بل العاقل ما بعده من قوله ان في خلق الآية فالمراد المنزل الى ان علامات توحيده في ملكه اكثر من ان يحصى وفصل عدة علامات للارشاد واذا العاقل يعرف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المقصود ما يفيده ظاهر النظم وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة وجريان الفلك بالنفع دائما ان التوقع منها الهلاك في ساعة وانزال الماء من السماء على وجه يحيي الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث يستلزم كل واحدة وتوزيع الرياح على وفق مصالحها

وتسخير

وتسخير السحاب بين السماء والارض بان يكون دائما على طريقة واحدة و اي ينفعهم اشارة الى ان كلمة ما يصح ان يكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة لان بنفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا ضمير لا في بنفع فالضمير اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر ولذا اضاف في نائب صفته الى ما ولم يأوله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على الاصل يريد به ان جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مغير فلك بسكون اللام فرعاله وذكر انه اختلف في ان فعلا هل يجوز فيه فعل بضمتين ام لا يجوز قيل جاز مثل سيد وسيد بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع جاء من تغير السكون وقيل لا يجوز لان التخفيف في هذا التغير وكل ما جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وارد على الاصل كالسكون فان قيل بقوله على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد فالواحد فالاولى تاخيره عن قوله والجمع الا بمعنى الجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد عند المحققين اشارة الى ان في فلك بعد ضمتين بمعنى الواحد والجمع خلافا هل هو جمع لا بمعنى الواحد او لفظ مشترك وضع مرة للواحد واخرى للجمع من غير ان لفظا آخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا الاختلاف والتغيير بجعل الضمة في الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا كضمة قفل وهذا تحكم جدا ولنا وجه آخر في تغيير ما ذكرناه في شرح الكافية لعلك لا تحرم عنه بمطالعة الوافية و ومن الثانية للبيان وتنوين ماء للتعليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى ما يكفي وفيه آية عظيمة والاولى تقديم قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وسوى بين العطف على انزال والعطف على احيي مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق التفتازاني وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور اي بث به اي بالماء لان كثرة الدواب وتعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من زائدة في الاثبات لان الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان تقدير الجار والمجرور ليس ضروريا لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء السببية ينوب منابه ويكون ذكر الجار والمجرور معه كالتاكيد وكلمة من يصح ان يكون للتبعيض لان الله تعالى لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف دواب في السماء وايضا في المعمورة ضم عسوح فان قلت حينئذ قصد التبعيض ينبغي ان يقول من دابة فما فائدة ايراد كل قلت كل للاحاطة الانواع فكانه قال بعض

كل نوع وكان في الآية تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الالهية و ومن الناس
من يتخذ من دون الله اندادا اي من غير الله فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم
لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد لله بل جمعوه مع الانداد قلت يتجاوزون الله ثم يعبدون
عند الشدائد ويقولون هؤلاء شفعاؤنا وفي وقت الرخاء يعتمدون على محبتهم وعند الشدائد
يرفضونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله ولذلك يعدلون عن الهتهم الى الله
على ان اتخاذ الاصنام يجاوزونها عند محبة الله اذ لا تجتمع طاعة مع طاعة الاصنام
و اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد بالصنم وهو المثل المنادي ولم يلتفت الى ما ذكره
انهم تعبير الكشاف بالامثال انه جعله صفة بمعنى الامثال جرده عن معنى المعاداة لان
التوحيد غير ظاهر ولا داعي اليه وان وجهه المحقق التفتازاني باي اعتبار لانهم لا يجعلون
الاصنام اندادا الا انه لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها
اندادا لله تعالى بل يدل على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة وقوله تعالى ولا تجعلوا لله اندادا
على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف لان التهكم الذي اعتبره المحقق
في هذا المقام ايضا و وقيل من الرؤساء الذين كانوا يطيعونهم لقوله الى آخره لان
ان التبرؤ اريد به حقيقته لا ما هو بمنزلة التبرؤ من عدم النفع والتبرؤ لا يتصور من الاصنام
وفيه ان الند المتخذ ظاهر في الصنم فلذكر يدعوا الى صرف التبرؤ عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني
لا دلالة في الكلام على ان الذين اتبعوا هم الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه ان الظاهر
ذلك نعم يتجه ما ذكر ان الظاهر ان الند هو الصنم وذكر يقتضي صرف التبرؤ عن ظاهره
و كتعظيمه الظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يلتفت الى احتماله كما فصله صاحب الكشاف لانه كتعظيم
بعيد عن الفهم وبمنزلة انبت نباتا في احتمال كونه من قبيل انبت نباتا لا تلتفت النفس
اليه كيف لا والمحبوبية امر ضمني وسوق الكلام في الكون محبا فلم يتوجه بان التشبيه للكلام
الظني لا تلتفت النفس اليه ويقتصر على فهم التشبيه الى الامر القصدي و لانه لا ينقطع محبتهم
لله الى ان المراد بأشد حبا ليس اكثر حبا بل ارسخ وملاك الامور رسوخ المحبة ولهذا
انزل كما امرت فاستقم فان الاستقامة اثر رسوخ المحبة وكان الاعمال عند رسول الله ادومها
قال المحقق اشد انزعاجا على احب لانه شاع في الاكثر محبوبية هذا ومنه يعلم انه يعدل الى افعل
تفضيل شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل
في الالوان والعيوب و ثم يرفضونه الى غيره ومن العجب رفضهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس

بن عيلان

بن عيلان لما ابتلاهم الله بالقحط اكلوا الهتهم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط
والسمن واقول لهم يتقع شرك من آلهة كتبعهم و ولو يرى الذين ظلموا باتخاذ الانداد
يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا الانداد او وضع موضع المضمر لوصفهم بالظلم والاشعار
ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة عمن ظلم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريف
التورية الى غير ذلك و واجري المستقبل مجرى الماضي في موضع او موضع اذ اتم جبر على الماضي التنزيلية
بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون موضع اذ راءوا و وقرأ ابن
عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على انه خطاب النبي عليه الصلاة والسلام في الكشاف وعام
ولا يظهر وجه تركه قال المحقق فحينئذ ينبغي ان يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لا يبعد الاستدلال
من البدل وان القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب وفي جعله بمنزلة المبدل منه من المبالغة
ما لا يخفى وقيل هو في معرض التعليل للجواب المحذوف اي لرأيت امرا عظيما لان القوة لله جميعا
وانه شديد العقاب للكافرين وفيه فصل بالجواب ومتعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرأ و
المبدل منه هذا كلامه ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل من البدل
ونحن لم نعثر على تعدد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه القراءة الى جعل اذ بدلا من المفعول
بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية وايضا يفهم منه انه جعل ان مفتوحة على هذه
القراءة مطلقا فقد غفل عن قوله ويعقوب ان بالكسر وانه زعم محل قوله ان الله على التعليل
ولا يخفى ان قراءة كسر ان يقويه و وقيل عطف على تبرأ قيل يلزم على هذا ابدال اذ
رأوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كثير فائدة ولهذا لم يلتفت اليه الزمخشري
وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين والمبدل منه الوقت المضاف الى واحد وليس هنا
فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبرؤ مقيدا برؤية العذاب نعم فيه شوبة
ملاحظة العطف قبل الربط فلهذا يرجح الاول و وتقطعت بهم الاسباب يحتمل العطف على
تبرأ ورأوا والحال وجعل الاول اظهر لان تقطع الاسباب مستقر في الاستعظام لافادة
الى ضمه مع التبرؤ حتى يجد قطيعا ومعنى تقطعت بهم تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة بهم
و اي ليت لنا كرة الى الدنيا فنتبرأ منهم بيان حاصل المعنى واما بحسب اللفظ فان لنا
كرة فاعل الفعل المقدر بعد لو اي لو ثبت ان لنا كرة ونتبرأ لكونه في تقدير ان عطف عليه
قال المحقق وانما تمنوا ذلك لان التبرؤ منهم في الآخرة لا يغيظهم ولا يعود بضرر عليهم
لانهم في اشغل شاغل وهو ود حائل وذيل ذائل وعلى قراءة العكس فيه اشكال لان الاتباع
اذا تبرأوا في الآخرة لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون هذا المتبوعين على ما قيل

الا حقه ان يقرأ قال الزجاج اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بان ما هذا يكون عقيب لال
الدنيا بعد ذل الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح حينئذ فنتبرأ منهم
كما تبرأوا منا لان التبرأ كان من الاتباع على هذه القراءة والاشكال قوي والاعتراض
على تمنيهم بانه لا وجه لتمني ذلك بالتبري عنهم في الدنيا والاخرة الذي للاول عرفه ووجه النظر
ان التبري عنهم لا يغيظهم ولا يحرجهم وتمنيهم ذلك يقتضي اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان
يكون تمنيهم العود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبرأ اذ رأوا ان التبرأ في الاخرة لا ينفع
للمجازاة تبرئهم كما يشعر به قوله كما تبرأوا منا بل التشبيه لبيان كمال التبرأ ق مثل تلك
الاراء مصدر رأى محذوف الهمزة من غير تعويض التاء وروي عن سيبويه اراء وارادة
واقام واقامة ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور خلافه فلعله تذكير ذلك بجمع ذلك
اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا ق اصله
وما يخرجون فعدل الى هذه العبارة يعني ان التركيب من جنس وما انت علينا بعزيز وما انا
عليك والغالب فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك ههنا
وان كان محتملا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ينبئ عن قصد تقوي الحكم ولا يبعد الا بقصد
المبالغة في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان كتب المعاني ان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجيء
لغير الحصر شهد لصدق فارجع على البيان رجوعا عام جبير منقطع ق نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع
الاطعمة والملابس فاللام للوجوب في صحح من حرم على نفسه حلالا طيبا ق وحال مما في الارض ومن
للتبعيض زعم المحقق ان هذا على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا التقدير حالا لا بتدا اي
ما ثبت حق في الارض لان من التبعيضية في موقع المفعول اي كلوا بعض ما في الارض ثم قال فان
قيل لم لا يجوز ان يكون حالا قدم عليه لتنكيره قلنا لان كون التبعيضية ظرفا مستقرا او كون الظرف حالا
مما لا تقول به النحاة وفي قوله اذ لا يؤكل كل ما في الارض انظار بان لزوم التبعيضية انما هو على تقدير
المفعولية وبانا لا نجوز ان يكون للتبيين هذا وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع المفعول
قال الرضي حرف من التبعيض بان يكون هناك شيء محقق او مقدر يصح ان يكون بعضا من المجرور
بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول بعده
وهو معرفة فهو متعلق بالفعل نحو اخذت من الدراهم هذا الدرهم وان كان قبله وهو نكرة كاخذت
شيئا من الدراهم جاز ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل وان يكون ظرفا مستقرا صفة له وان قدم
على النكرة كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون حالا مقدما ولا يذهب عليك انه يجوز
ان يكون حالا لا حالا من الظرف وان يكون غير متعلق بان تقدره فعلا ناقصا ق اي يستطيعه

ليس معناه انه مفعول به من حيث الاعراب مغن عن المفعول به بل انه تقدم مع المفعول به صح

الشرع فهو توضيح للحلال والشهوة الكاذبة المستفيضة بها لا ناكلوا على امتلاء المعدة والشهوة
ورد بان مال الشيطنة الشهوة اما حلال فلا منع منه واما حرام فهو خارج بالحلال والكلام في
على الاول ويمكن دفعه بان الحلال كان منتاب الشرع وحرمة الاكل على شهوة صادقة مما يعرف
بهذه الاية ق اي لا تقتدوا به في اتباع الهوى حال متابعة الخطوة مثل في الاقتداء واقتفاء اثره
بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الى اشياء الطاعة ليتوسل بها الى ايقاعه في
معصية تتبع به في الطاعة ويخطاء في المعصية ق وجعت ضمة الطاء كانما عليها والواو المضموم
تبدل بالهمزة تخفيفا كما في اقتت واوجه ق ولذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم الطاغوت ويحتمل
ان يكون تسمية وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فتأمل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز
عنه الظاهر انه بيان ووجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يأمركم بيان العداوة لا بيانا
وجوب التحرز ق واستعير الامر لتزيينه وبعثه له انه رمز الى دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه
يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر
استعير لتزيينه القبائح ووسواسه ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان المراد
الامر بعد اتباع خطواته فيكون امرا للغاوين وقد استثني من العباد الغاوون ق فيه دليل على المنع
من اتباع الظن رأسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون مندرج تحت ما لا يعلمون وما ذكره
في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا لظنه لانه لا يتم دليله الا على ان وجوب متابعة الظن
يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا مخلص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او حكما
كظن المجتهد فان الشارع جعله في حكم اليقين ورفع الحرج ق ما وجدنا عليه مثل الكشاف بدليل
بل نتبع ما وجدنا ما الفينا عليه وقال المحقق هذا يستغني عن الدليل وليس له معنى اخر وفيه انه يجب
الكشف القرينة على الارادة حتى يغني عنه عدم اشتراك اللفظ بل يجب الدليل على اللغة وقال
معنى وجد لانه يستعمل وجد في مقامه نعم لو كان اللغة مشهورة لكانت مستغنية عن الدليل
وكان القاضي ترك الدليل لانه مقلد في اللغة لا محقق كالكشاف ق وقيل في طائفة من اليهود
دعاهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الاسلام الى اخره فيه ان ما الفى عليه اليهود اباءهم هو التورية فكيف
يصح رد قولهم بقوله او لو كان اباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال تعريض بانهم الفوا
اباءهم على تحريف التورية اذ لو وجدوا اباءهم على التورية لوجدوهم طالبين لدين محمد عليه السلام منتظرين
له عليه السلام ق ومثل داعي الذين قدمه لتقدمه في الذكر والاظهر تقدير المضاف في المشبه لان المقصود
مذمة الكفرة فالظاهر اجراء الكلام عليهم لا على داعيهم ولان الحاجة الى التقدير مست في المشبه فالتأويل
قبل الوصول اليه تأويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف المضاف من المشبه به

عليه فلا يرد قوله اذ الحلال دل صح

وعدم الالتفات اليه تصويره على الاضمار الآخر واشار الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود التوجيه
المستغنى عنه حيث قال ولكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان تجعل ذلك
من باب التمثيل المركب اي التشبيه المركب دون المفرق فانه حينئذ لا حاجة الى اثبات سماع للاصنام بل يكفي
مشابهة حالها بحال البهائم في عدم الفهم فان قلت لا نقصان في جعله مركبا بل الفضل فيه فليقل بعدم
به عن اختيار حذف المضاف مع الاستغناء عنه قلت اراد انه في تقدير المضاف تكثر الفائدة بجعل الكلام
محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات احدى الفضيلتين ولم يثبت الكشاف المساعدة على تقدير
تمثيل المركب وقال المحقق الحق معه كيف والتشبيه المركب لا يطلب ان يكون لكل ما في المشبه به نظير ما
في المشبه الا ان الانسب ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا دخل له في التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني
عن التقدير ويساعده الا دعاء ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم الى الاسلام حيث
يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء فكما ان الناعق لا يفهم
الا صوتا يجيب بعقبه كذلك الكافرون لا يقصدون الا صوتا وهذا نهاية المبالغة في مذمة جوابهم
ق يا ... وسع الامر على الناس كافة فان قلت قد سبق ان الآية نزلت في قوم حرموا على انفسهم رفيع
الاطعمة والملابس فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
المورد ولكن نقول لما امرهم باكل الحلال الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما يتعلق بذلك
الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر هو الشكر واراد ذكره واراد ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد
الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا لله وهذا من نكتة الشكر يعرفه من له معرفة بمباحث الاطناب ق ان كنتم
عبادة لا يتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر لا يقتضي حصر العبادة فيه والحق ان يقول
علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة الى ان الشكر يتوقف على التوحيد ق انما حرم عليكم الميتة على
الفاعل والمفعول به والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة حينئذ على انه خبر ما جعلها موصولة
لا كافة قراءة شاذة وقرئ حُرّم مجهولا وحرم ككرم وعلى ما في القرائتين الميتة مرفوعة لا غير
نبه توجيهات توقيفها ق اخرجها العرف عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة بما لا يذبح وما بغير
ذبح او استثنى الشرع حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام احلت لنا ميتتان ودمان ق وما اهل به لغير الله
لا يفيد حرمة ما لم يهل باسم الله فانه علم به من السنة ق فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل
ق قلت المراد قصر الحرمة على ما سلكوه لا مطلقا او قصر حرمته على حال الاختيار وفي الكلام حذف
والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن
اضطر الآية والاظهر ان الحصر اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون من المستلذات والكفار
دونا من السائبة والوصيلة والحام فيحمل القصر افرادا او قلبا ق لانهم اكلوا ما يتلبس بالنار

لكونها

لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار بحذف ابتغاء المأكل على النار فتجوز عن ابتغاء الاكل على ما هو سببه فكلامه
ظاهر في المجاز في النسبة وان كان الكلام كما شهوراته المجاز في الطرف بان كان اطلاق اللوم على المسبب
اعني الدية ق اكلت دما ان لم ارعك بضرة اي بمعنى التخويف اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة
اخرى عليك بعيدة مهوى القرط مهوى القرط ما يتصل القرط في جانبه وهو المنكبان وبعده كناية عن طول
العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان يجعل خائفة من الضرة لانه اذا وجدت الضرة تكون
خائفة منها ولا تأنس ووجه كلف باكل الدم ان اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل حريزه ق في بطونهم
ملء بطونهم قال المحقق هذا بيان لحاصل المعنى واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بجعل البطن مثل
جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف يتعلق بالاكل لا بحال مقدرة على ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض
بطونكم تعفوا اي اجعلوا محل الاكل بعض بطونكم تلفوا انفسكم عما لا يحل في الاكل فان جميع المفاسد من امتلاء
البطن ق عبارة عن غضبه عليهم كما كان في ارادة الغضب ظاهر الاشتهار فيه ولم يكن في حرمان الكرامة
بتلك المثابة قال في الاول عبارة وفي الثاني تعريض والمراد تعريض بانهم اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها
وهو حمل الكلام على ما هو محجوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه ق وان الذين اختلفوا الى آخره هذه جملة
حالية وايمانهم بالبعض كالتورية وكفرهم ببعض كالقرآن لا يوجب اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم فلذا
قال المحقق المعتبر الاختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسمين ووصف القوم به تجوز ومناط
للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل الكتاب بالحق وهو ظاهر اما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف جعل
التورية صدقا والقرآن باطلا فظاهر لانهم كفروا بالقرآن والتورية ايضا بما فيها لان الكفر بالقرآن كفر بما في
التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التورية بتأويلها وتحريفها لانهم كفروا بالكتابين واما
كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف اختلاف المشركين في القرآن فهو كما قال الكشاف اذ تبين انهم صاروا
سببا لضلال المشركين اذ لو لم يختلف اولئك ولم يثبتوا على الاصرار لآمن هؤلاء وقوله
واختلفوا بمعنى تخلفوا وخلفوا اي حمل الاختلاف على التخلف او التخليف ولم نجده بمعنى من
المعنيين ولكن ان يحمل ذلك ان ... اختلافهم في التورية فانهم صاروا بالتخليف او التخلف
مختلفين في التورية وصار تورية احدهم غير تورية الآخر والنقل ابتداع الكذب كذا في القاموس ق
ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف وليس البر فيما انتم وقال المحقق العلامة جعل البر مطلقا والخبر
بتقدير في اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم يزعموا ان جنس البر ذلك بل فيه ففي كلام المحقق اشعار
بان القاضي غفل عما قصده الكشاف باورد في خطئه لغوا وتركه وليس بذلك بل رأى ان في حمل ان
تولوا على جنس البر لا يقتضي كونه في الحصر بل يكفي بمعنى نفي كونها التولية فردا من افراد البر بان يكون
للفرد المبهم والاوجه ان مقصد الكشاف بتقديره في الاشارة الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت

اليه القاضي لان قوله ولكن البر من آمن بالله لا يلائم ذلك بل جعل البر بمعنى البار فتامل و قبل
عام الى ذلك المسلمين اى ليس البر مقصورا بامر القبلة الظاهرة على امر القبلة وجعل فى القصر على قراءة
من نصب البر على انه خبر ظاهر لان تعريف المسند وتقديمه يكونان للقصر فاذا دخل النفى صار نفيا
للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو ان يجعل اللام للاستغراق اى ليس كل البر ان تولوا اى فالمحتاج اليه فى
لفظ الامر اشارة اى ان قوله ان تولوا فى هذا التوجيه بتقدير المضاف اى ليس كل البر والبر
المعتد به امر ان تولوا الآن زعم المسلمين ثم الكل البر تولية المشرق والمغرب بل البحث عنه وتجنبا
نقول بعل المراد وليس البر تولية جانب من الجوانب حتى توجب النزاع فيه والمحافظة عليه بل البر
بر الايمان بالله والاتيان بالاعمال على ما امر الله والتولية بر ما كان مقتضى الايمان والانقياد
لامره فلا ينبغى النزاع فيه لكونه قبلة الاباطيل لكونه مما امر الله به وبهذا ينقطع نزاع اليهود وغيرهم
مع المؤمنين وسهل عليهم تحويل القبلة و او لكن ذا البر اشارة الى تاويل البر باحد الوجوه الثلثة
المشهورة جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار مبالغة عوض انه
عين البر وان الظاهر بيانه فى حذف المضاف و والمراد بالكتاب الجنس او القرآن قال المحقق
التفتازانى هذا اشارة على ما يراد بالكتاب فى قوله واختلفوا فى الكتاب ليتلائم اجزاء الكلام
وحينئذ بقى احتمال آخر وهو ارادة التورية ولا مانع عنه فى هذا المقام لان الايمان بالتورية
يوجب الايمان بمحمد عم والقرآن واعتقاد نسخ التورية و اى على حب المال كما قال عليه السلام
لما سئل اى الصدقة افضل ان يؤتيه برواية البخارى ومسلم ان تصدقه وكانه اوقعه
فيه رواية الكشاف ونحو ان الاتيان على حبه لما ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة
البخيل الشحيح حتى يكون صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب للمال ان يكون قبل الياس
من الحيوة وحالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث ولكن ان تريد به حالة الاحتياج كما
قال عليه السلام افضل الصدقة ~~الصدقة~~ جهد المقل بل المراد الاعم المؤيد بمضمون الحديثين لان بيانهم
اثنان احمد حسنتان و لان السبيل يرعف به اى يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف للدم
السابق من الانف ومعنى تقدم السبيل اياه ان المسافر اعرف به و وفى الحديث نسخت
الزكوة كل صدقة يعنى فى الاية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة او الى حقوق
ثابتة فى الشرع مع الزكاة وقيل نسخ الزكوة للحقوق المقدرة والا فى المال حقوق كثيرة
و والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اى فى جميع الازمنة عهدهم ونصب الصابرين على المدح
معناه تقدير ما يدل على المدح مثل واخص الصابرين اى بل يريد البر او امدح الصابرين
وحينئذ يكون من عطف الجملة على الجملة ولكن البر من آمن بالله وحذف هذا المقدر واجب

والمشهور

بكم اناما

اسم يعرف به سبح

١١٩

والمشهور بالنصب والرفع على المدح هى الصفات المقطوعة ولم يجد ذلك هنا فى المعطوف
وانما اخذناه من هذا الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح ويكون
هو الصدق والتقوى منهم او عائد للمبالغة فى مدحهم وبالجملة فيه تعريض ظاهر للكتابيين
الكاذبين المدعين لاتفاقهم الشرك والكفر وقوله اليه اى الى ان الآية جامعة لجميع الكمالات
الانسانية اشارة بقوله عليه السلام ومن عمل بهذه الآية فقد استكمل الايمان لان الايمان
الكامل لا ينفك عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يجل الا
بالعمل وايمان من لا عمل له منقوص على الكل و وكان لاحدهما طول فى القاموس الطول الفضل
وقوله وامرهم ان يتباوؤا اى فى الصحاح وفى الحديث امرهم ان يتباوؤا اى على زنة يتقاتلوا
والصحيح يتباووا اى على مثال يتقاولوا وكان الرواية عند القاضى كانت كما هو الصحيح والثابت
فى كتابه تحريف من الكاتب ومعنى يتباووا اى يتكافؤوا ولا يفضل احدهما نفسه على الآخر
فى مقام القصاص وبيان غرض الآية ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف على ان لا يكون
للقيد غرض آخر سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساوات
حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى اى لا فضل لاحدى القبيلتين فى باب القصاص على الاخرى لا
لحصر القصاص فيما فيه هذا كان الانسب فلا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر
بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفى قوله كما لا يدل على عكسه اشارة اى دليل آخر على ان المراد
ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة لوجب ان لا يقتل العبد بالحر
والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه يعلم
منه قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق الاولى وذلك ان تقول ليس مفهوم المخالفة
معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر و ترفع بانه لم يعتبر لدلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر
بالذكر للمساوات وقوله فان المفهوم حيث لا آخره فى تقدير فان المفهوم معتبر حيث لا
آخره و وانما منع مالك والشافعى قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره
لما روى عن على رضى الله عنه مناطه انما يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد يعنى مامنع
مالك والشافعى الا العبد قتل الحر بالعبد ومنعا قتل الذكر بالانثى وفيه تخطئة للكشاف
حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصرى وعطاء وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعى
ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الآية ولكن انما جعل مناط الحصر قوله لما روى
عن على الله ما منعا من قتل الحر بالعبد الا الاجماع دون الاخذ بهذه الآية حتى يتوهم انهما
منعا من قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة اجماع الصحابة والقياس

عن الاطراف فانه لا يقطع بطرف العبد طرف الحر ق ومن مسلم دلالة فليس له دعوى نسخه فيه
تخطئة الكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي والنخعي والثوري وهو مذهب ابي
حنيفة انها منسوخة بقوله النفس بالنفس ووجهه انه لا يصلح ان يكون ناسخا فبعد نسبته
الى هؤلاء الاعلام قال المحقق رح انهم يقولون ان الحكم في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة
المنصوص المقرر فيصلح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان الحكم في كتابنا انما يكون بمنزلة المنصوص
المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه وارد ايضا ان قوله النفس بالنفس لا يرفع حكم في
هذه الآية بل فيه زيادة حكم آخر ودفع بان في هذه الآية اشتراط المساواة في الحرية والذكورة
والاخفاء في انه يرفعه النفس بالنفس ق وقرئ كتب على بناء الفاعل والقصاص بالنصب
وكذلك كل فعل جاء في القرآن اي كل فعل لله جاء في القرآن فانه يصح اضمار الله من غير سبق
ذكره لتعينه في العقول وليس في اضمار المتعين المتقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر
في محله ق فمن عفي له من اخيه شيء من العفو لان عفا لازم كذا في الكشاف لكن في القاموس
عفا ذنبه وعن ذنبه تركه فيصح ان يكون شيء مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق
واقيم مقام الفاعل لانه مفعول مطلق للنوع والمراد شيء من العفو فليس فيه تبيين
ان تفخيم الاطناب بتنكيره من التقليل فانه لا فائدة له الا فائدة وصف العفو بالقلة.
الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء قال القاتل
عفوت عن بعض الدم او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال فائدة ان المراد
ان المراد المعفو من الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية فانه لا يبقى فيه
اتباع بالمعروف ولا اداء باحسان ق وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية
والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام ليشمل العفو عن القاتل الذمي فانه اخ
بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او بالاتباع بالمعروف
بغير ان العافي لولي العبد والعبد الحر وللقاتل وكان ان تريد ليرق كل منهما للآخر ويعطف
عليه فاولى ما سمعت والقاتل بالاداء بالاحسان ق وفيه دليل على ان الدية احد مقتضى
العمد والا لما رتب الامر بالاداء على مطلق العفو بل يشترط رضى القاتل اي ولقائل ان يقول
المراد يعني له شيء ان يتحقق العفو لان يقال عفوت عن الدم وعفوت لا يحصل الدية مقتضى
القتل لا يحصل تحقق العفو بدون رضى القاتل ق اي الحكم المذكور في العفو والدية
كذا في الكشاف ايضا والاولى جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو
المناسب لقوله فمن اعتدى الامة بينهما وبين الاية ولا يخفى انه لا يستفاد من

النظم

من النظم على ما حملوه التخيير بين العفو المطلق والدية والقود فليس فيه الا الايماء الى مطلق
العفو واما على ما حملناه حيث اريد شيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه
ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله ذلك على التخيير بين القود والدية والعفو المطلق
والحق بالاتباع هو الاصح ق كلام في غاية الفصاحة والبلاغة الظاهر انه اراد بالفصاحة
غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزء من البلاغة وعليه المفتاح ق وفي قوله نوعا
من الحيوة الى اشارة الى ان التنكير للنوعية والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم
بتقدير ابو حيان ولم يجعل التنوين للنوعية بناء على الوجه الاول وللتعظيم بناء على الوجه الثاني
كما فعله الكشاف احترازا عن التحكم وعلى الاول فيه اضمار يصح حذف المضاف اذ التقدير
ولكم في شرع القصاص وعلى القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص ليس حيوة
المقتص منه بل حيوة ما عداه ولكن نقول اللام للعهد اي في هذا النوع من القصاص يعني
القصاص المخير بين القصاص وبين الدية والعفو حيوة عظيمة منها حيوتهم بعفوهم
ق ما واجب للتأمل في حكمة القصاص واقول والله تعالى اعلم خص بهذا النداء العقلاء
بالبالغين ودفع الصبيان عن القصاص لان اولي الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل
قوله عليه السلام ليليني اولو الاحلام منكم ق في المحافظة على القصاص اي تتقون
عن القصاص اي المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل اي مخافة القصاص ق
كتب عليكم وجه التعقيب والظاهر انه وكتب عليكم عطف على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى
وكانه لم يقصد دخوله تحت النداء لقربه وبين الحكم السابق واللاحق لانهما الكلام فيهما
على النفوس بعيد من القبول سبق النداء المنبئ عن فرط العناية وللاهتمام
بخلافه فان الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس من الحيوة ليس كذا بل مقتضى الطبيعة
لم يعطه لئلا يوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت
ولم يقل اذا حضركم الموت ق واذا حضر احدكم الموت كتب عليكم كما هو مقتضى الظاهر لان
الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل عليه بان يوصي على الغير بان يحفظ ولا يبدله
فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد
الى طليه بالافتراض عليه ق اي حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف
المضاف ولوجه الحضور ربطه الحضور العقلي لا يستغني عنه الا يحمله على ظن الموت
وما ذكره يحتمل ذلك فتأمل ق لما روي عن علي رض لا يخفى ان المروي عن علي وعائشة رض

يدلان على انه لم تنسخ الآية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد ان يوصي وله عيال
واربع مائة دينار فقالت ما ازى فيه فضلا واراد آخر ان يوصي فسألته ما لك فقال
ثلثة آلاف اي آخره وكانه ترك بعض ذلك لانه لايدل على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال
ان يكون في الفصل لنسخ الآية ق وتذكير فعلا للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التانيث
للفصل فلا يرد ان التذكير لايتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مونثا حقيقيا وقيل او
على تاويل ان يوصي ثم علته انه لاوجه لتاويل الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم التاويل راجح ثم
دفعه بان عمله في الظرف دعا الى التاويل لان عمل المصدر ليس ولكن بان مع الفعل فلا اقل من
دعاء العمل الى التاويل يرجح التاويل التذكير لكن هذا يوجب ان يذكر الايصاء ولهذا اختار
الكشاف على ان توصي وان قال والعامل في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث
الفرض عليهم لم يكن وقت ان حضر الموت احدهم بل احداث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق
بالفرض المدلول لكتب لا بمقوله كيف حتى يكون ظرفا للاحداث وفي قوله الوصية لتقدمه
عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لايتقدم لان التحقيق ما ذكره الرضي ان
الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي وله غير نظير وهو البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه
بالوصية لان المفروض هو الوصية في هذا الوقت ق ورد بانه ان صح اي ان صح البيت
من حيث الرواية وكان الراوي ممن لا يتاتى الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا فانه يحتمل
ضرورات الشعر وانما تردد في صحة الرواية اذ رد الا ما قال الرضي انه يروى من يفعل الخير
فالرحمن يشكره ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك فتقدير الكلام
يشكرها الله حذف الشكر لدلالة حرف الشرط عليه حيث يقتضي تركيبا نظامه تقدير العقد في حيز
المحذوف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم ولما لم يجزم يشكر علم انه خبر المرفوع قبله
والجملة جزاء ق وكان هذا الحكم في بدء الاسلام لما كان هذا الامر بقي عنده ينبغي ان يقول
قيل وكان هذا الحكم وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشتهر فيما بينهم كما قال العلامة لكن
لا يجب تاويل هذا المشتهر لعدم صحة القول بالنسخ ق والحديث من الآحاد وتلقي
الامة اي آخره فيه رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره بمنزلة المتواتر ليتم النسخ به
ونسخ الآية بالحديث المشهور جائز عند الحنفية لكنه لا يقبله الشافعي فجنه ق فلا
يفضل الغني مبني على انه قبيل فرض المواريث في قوله ولا يتجاوز الثلث مبني على القول
بانه لا يعارض آية المواريث ويجمع معها والحديث من الآحاد فلا يدفع حكم الآية لانه
قول من فسر باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر المعروف بان لا يجاوز في وصيته

ما اوصى

ما اوصى الله به ولكن ان تفسر الوصية بالمعروف بان يشهد عليها وصية ق مصدر مؤكد اي
حق ذلك حقا ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا ان حقا حقا فيكون من قسم التوكيد
لغيره من مواضع وجوب حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق وهذا
انما يتم لو كان كتب عليكم اخبارا اما لو كان لطلب الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق
على المتقين به حينئذ فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف اي جعل حقا على المتقين
ثابتا في ذمتهم ق فمن بدله غيره من الاوصياء والشهود بعد ما سمعه وصل اليه وتحقق
عنده لما جعل من بدله شاملا لغير الشهود فسر السماع بالعلم اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزم
السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على اي وجه كان وليس لك ان تجعل السماع اعم من السماع
من الموصي لان الشاهد لا يكفيه السماع عن غيره وفيه تامل تامل نوف ق وعد للمبدل وذكر المغفرة
لمطابقة ذكر الاثم يعني لما تقع كونه آتيا لا يلائم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يقابل ذكر
الاثم وكون الفعل موهم انه اثم لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد له بمغفرة ما يفسه
واثر الرحمة عليه وما تشاء هذا او يحتاج اليهما فكمل الوعد بهما ولك ان تجعله وعد المغفرة
اثم الموصي بتغييره واصلاحه ضعيفه وقوله من جنس ما يوثم يعني ما يوقع في الاثم قال ائمة
بالعمد اي اوقعه في الاثم واماته بالتشديد نقيضه نسبته الاثم ق وتطيب النفس عن
البلية اذا عمت طابت ق والصوم في اللغة الامساك عما تنزع اليه النفس اي بشتاق
اليه النفس في القاموس الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب والنكاح والسير ق
لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدأها ويحتمل ان يكون المراد كتب
عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اول الاسلام ايام الوحي دون اوالكي تتقوا
عن فوته اذا كان في فرضه اول الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة كثرة الفوت فاذا فرض
بعد توطين النفوس على دين الاسلام وامضاء الاحكام كان بعيدا عن الفوت بمشقته
ق فان الصوم له وجاء هكذا اشتهر وفي حديث عبد الله فانه له وجاء والوجاء بالكسر
كسر عروق الانثيين مع ابقائهما ق وبصيامين بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل
بالاجنبي وهو كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون فيه رد ما في الكشاف من ان انتصاب
اياما بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل
بين الظرف وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله لعلكم تتقون
ليس معمول الصيام بل الكتب ولك ان تجعله مصدرا منصوبا على الصيام اي كصوم كتب على
الذين من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون غرض القيام متعلقا بالصيام وتقول المراد

انما كتب عليكم صوم بصدد عنكم لهذا الغرض فقوله لعلكم تتقون غرض الصيام لا حكمة
الكتابة وبهذا استغنت في تصحيح ما ذكره المص في الاعتذار المذكور وكرران تجعل
قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون اى تتقون المعاصى بالتمسك بالصوم اياما
معدودات هى ايام الدنيا الغائبة او بقية السنة وفيه تحريض على الاتقاء بتقليل ايامه
وتسهيل لامره على النفس وقوله بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظاهر فيه
لدلالة كتابة الصيام عليه ~~والتشبيه~~ فتامل ق والمراد بها رمضان اورد عليه انه لو كان
رمضان لما كان للتكرير للمريض والمسافر وجه واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير
بينه وبين الفدية فجئ ثانيا الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان تخييرهما كالمه
لم يطرء عليه تغيير ق وما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلثة
ايام من كل شهر في شرح المحقق التفتازانى هى ايام البيض وفيه بحث فان قيل كيف يكون
الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول هذا او بناء السؤال
على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه الا ان يقال بناء السؤال على ان النسخ مما عمل به
مدة مديدة فكيف يكون متصلا به وجعل المص في هذا التفسير فرجحان يكون المراد بالتشبيه
اعنى كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام واورد عليه انه لم يعرف ان الامم السابقة
كونهم صوم سبعة وثلثين فكذا اعدل عما نقله وجعله فرع ان يكون التشبيه في مجرد
الفرضية واجيب عما اورد على المص فان المراد بالتشبيه في عدد الايام مجرد القلة ق او على
انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة يعنى على التجوز بجعل الظرف مفعولا به واذا توسع
في مفعول له مفعول واحد يقال الظرف المتوسع فيه فهو مفعول ثان ولا يتوسع في ماله ثلثة
مفاعيل لانه يكون خ مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب ماله اربعة مفاعيل ق كما روى
ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر شديد ظاهره التردد وهو ينافي ما في الكشاف
فوقع في البرد الشديد والحر الشديد يعنى بوقوعه تارة في البرد واخرى في الحر فحولوه
الى الربيع وفيه ان الوقوع في الحر يوجب المشقة والتغير والوقوع في البرد لا يوجب ذلك
بل ايام البرد قصيرة والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم
تتقون في التقوى عن تغيير وقته والزيادة عليه كما فعل من سبقكم والموتان كالطاعون
موت الماشية ق فمن كان منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المتفق بين الشافعية
والحنفية قال المحقق المعتبر في مذهب ان فى ان الصوم اصعب مالم يتغير به الكنه يخالفه
ما في [illegible] الانوار والمبيح للافطار المرض الذى يضره الصوم ق وفيه ايماء بان من

حوله

سافر اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار قوله على سفر على مسافرا على
طبق مريضا واشار بقوله او راكب سفر دون قوله وراكبا على سفر انه لم يقدر
المتعلق اى راكبا لانه بعيد عن الفهم بل حمل قوله على على الاستعارة التمثيلية وقال
المحقق انه اشار بقوله ناسفرا ان المراد السفر المعتد به الذى يسوغ به الافطار
على الصوم تعرف فيه كيف يشاء فلذا اقتصر على مسافرا وما ذكره التفتازانى احق
اى فعليه اما بعض كتبه عليه وهو انسب بعبارة الاية او فيجب فى قوله صوم
عدة ايام المرض او السفر اشارة الى ان قوله عدة مع تنكيره يفيد بقرائن المقام ان المراد
عدة ايام المرض والسفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها وهذا على سبيل الرخصة
اى هذا الامر للرخصة والتخيير دون على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يختص قراءة النصب
بل في قراءة الرفع ايضا فليس تقديره افطر فيها متفقا وكانه اعتمد على انه مما يعرف
بيانه حال هذه القراءة وبعده في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر انه يكون مخيرا بين الصوم
من ايام اخر وبين الفدية وانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فالظاهر التضييق على المريض
بان يصوم يوما آخر فالمريض مثلا مخير بين ثلثة امور صوم يوم مرضه ويوم آخر والفدية
والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه الفدية او الفدية لانه من فاته الصوم يجب عليه
يقضى لانا نقول يجوز ان يكون الحال في بدء الاسلام الفدية دون القضاء وهناك خلاف
آخر وهو انه هل يقضى متتابعا او مخير في التتابع وعدمه ومذهب عامة العلماء التخيير ومذهب
على وابن عمر والشعبي وغيرهم انه يقضى متتابعا وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات
ذكره في الكشاف من فيعل وتفيعل لا من فعل وتفعل كما ذهب اليه الزمخشرى وابنه
في المفصل ولذا لم يورده الزجاج كما اشار اليه المص ق ذلك غلطه له وقال ابو حيان عبد القاهر
وجعله من فيعل وتفيعل في الكشاف فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشيء وتبرع به
وتطوع له تكلف استطاعة حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا بنزع الخافض اى
الخير او بخير وذلك النصب سماعي فكأنه لذلك جعل المص خيرا مصدرا لا افعل تفضيل
كما جعله غيره بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا على المصدرية ولا احتياج الى تقدير الخافض
وقد تنبه لذلك المحقق التفتازاني فقال عنى بقوله فهو اى التطوع اخير له او الخير ان
الخير الاول مصدر خيرته بارض خائفة خائر وفي قوله تعالى فهو خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد
خيرا لكن عقول من انه عاد اجعل مصدرا وقال خيرا نصب على انتزاع الخافض فزاد

ق

في الغاية اشارة الى انه لابد من فدية قدر ما الشرع وليس لنا تبديلها ولا نقص الا الزيادة
سلبها على ما هو مذهب الشافعي وعند الحنفية يجوز اداء النقد انه امتنع عن المتطوع او الخير
جوز رجوع الضمير الى التطوع يعني ان الخير اقرب ومذكور لفظا لان التطوع ادخل في الغفور فاني
خطور في القلب ولمال ان تحقق الضمير لمن تطوع خيرا اما فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع وكان
لم يلتفت اليه لان قوله خير لكم يرجح كون لام له للاختصاص ق ان كنتم تعلمون ما في الصوم من الفضيلة
او ما في اختياره ام الاجماع على راحة النفس والبدن من الفضل والمصالح والاولى ان لا يجعل
قوله ان كنتم تعلمون بقوله وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا
بالتطوع بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه لا يلتفت ق مبتدا خبره ما بعده يعني
الذي انزل او خبر مبتدا شهر كما سيأتي وقدر المبتدا ذلكم اما لتعبيره او للتعظيم وبوتر الثاني اراد
حرف الخطاب وتقدير المضاف للارادة بدل الكل وبدل الاشتمال المعنى من التقدير بحال
وما تخلل من الفصل متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبي كما ذكره المحقق واعترض على جعله
مفعول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما معمول [illegible] لم له
جزء الكلمة لان المصدرية حرف موصول والفعل ما في حيزه صلة [illegible] والله اعلم
ان عمله مفعولا يعلمون ويكون المعنى وان تصوموا الخ ان كنتم تعلمون الحفظ والكرامة
عند الله تعالى ق رمضان مصدر رمض اذا احترق وفي الكشاف او احترق من الرمضاء
والرمضاء الحجارة التي اشتد عليها وقع الشمس فحميت واراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل
علما نفي كون اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما في شجر الاراك على ما يوهمه
كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه انه يقتضي اضافة العام الى الخاص واشتهر كون بالخاص
من افراد العام ولهذا يقبح انسان زيد ولم يضف الشهر الا غيره وغير ربيع الاول وربيع الاخر
صرح به المحقق ق ودراية من ظاهر البعيد [illegible] سمي الغراب ابن داية لوقوعه على دبره
كثيرا او [illegible] وجاء ربيع ما اضيف اليه جزء الاسم [illegible] جاء مع العلم من [illegible]
واورد قوله عليه السلام من صام رمضان [illegible] وفي الكشاف [illegible] من ادرك رمضان
ثم يجوز لانه لا يوجد في الكتب المشهورة في الحديث صرح به المحقق التفتازاني ولم يستدل
على جواز حذف المضاف من العلم [illegible] الامن من الالباس بما استدل به الكشاف في قول
الشاعر بما اخشى النطاسي حذيما ق لانه يخالف ما ذكره في المفصل في الفوائد من الحرف
العلمي لانه لا يعلم ان اسم الطبيب ابن حذيم ونظر تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب

فيه

شهر رمضان ويراد ان الصوم [illegible] الشهر [illegible] يراد ان كنتم تعلمون [illegible]

النطاسي طبيب ابن حذيم علم الطب

١٢٣

والحكاية رمضان في اسمائه تعالى لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب [illegible]
المعنى والظاهر لرمض الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشيء اشتداده عليه
ومعنى قوله اولو قوعه ايام رمض الحر حينما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة
انهم حين نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها بالازمنة التي
وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر ق اي ابتدئ فيه انزاله ولما كان
المتبادر من قوله انزل القرآن انزال القرآن في ذلك الزمان الى الارض ولم يصح
ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف في الغاية بان يجعل نهاية النزول خلاف ما
يتبادر او بالتصرف في الظرف بان يجعل قوله فيه بمعنى في شانه او بالتصرف
في الفعل بان يحمل انزل على بيان ابتداء الانزال لا يقول هناك احتمال اخر وهو ان
يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر في حكم الكل لانا نقول صرح المحقق بان نزول الاكثر
في غير رمضان وتخصيص الانزال في شانه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال
الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال الى سماء الدنيا فقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه [illegible]
القبيل وفي قوله لاربع وعشرين اي ليلة مضين نظر لانه يخالف ما ثبت في محله من انه اذا تعلق
التاريخ بما بعد النصف يقال لاربع عشرة بقين الا ان يقتضي ذلك ان يقال لست بقين وقوله
وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به ان ابتداء الانزال او النزول
تمامه فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك بينه وبين غيره ق اي انزل وهو هداية للناس
باعجازه وآيات بلاغته [illegible] مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون
القرآن هدى كونه هدى باعجازه ببلاغته او بنحوه وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا على آيات
مشتملة على الحكم والاحكام المنجية من الضلال الفارقة بين الحق والباطل دفعا لتكرار الهدى [illegible]
لدفعه انه تدرج في وصفه بالهداية جعله اولا هدى ثم واضحات الهدى ق فمن حضر في الشهر ولم
يكن مسافرا يريد ان شهد منزل منزلة اللازم اذا كان حاضرا ولا حاجة الى تقدير المفعول كما توهم
من ان التقدير فمن حضر البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطين غير مراد
وان الحكم يدور على نفي الاقامة ومنطوق الآية حضور تمام الشهر وصيامه والحضور في بعض
اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالة النص والاولى [illegible] وضع المظهر موضع المضمر بدون وصف المضمر
بالاول اذ لا مدخل للوصف في قصد التعظيم والادا ونصب على الظرفية وان وافق عبارة
الكشاف كما لا يخفى وقوله وحذف الجار والمجرور معطوف على الظرف والا فائدة معتدا بها
في ذكره ونصب الضمير الثاني على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول به والا

المتبادر منه

والا لما يكون الفطر الالاف بدون و لما يتجه في محله ق وقيل فمن شهد اي قبل التقدير
فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة
سواء حصل بالمشاهدة او بالشهادة ليتناول من علم بالشهادة وقوله على انه اي الشهر
مفعول به والضمير على كل تقدير ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك
شهدت الجمعة اي صلاتها ان الشهر مما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلاتها فارادة
هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلوة الجمعة بالجمعة وقوله فيكون ومن كان مريضا او على سفر تخصيصا
من ايام اخر مخصصا له لدفع التنافي و توطئة لقوله ولتكملوا ولتكبروه لذلك وقوله او لئلا يتوهم
نسخه كما نسخ قرينه مشترك بين هذا التوجيه لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر والتوجيه السابق
ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم والفدية و تعين هنا الصوم وقوله اي يريد ان ييسر
عليكم لا فائدة فيه وقوله ولا يعسر مرفوع معطوف على يريد لا منصوب معطوف على ييسر
وفيه على ان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق ان ما ذكره من انه يريد ان لا يعسر مدلول يريد الله بكم اليسر المعلول
لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر يستلزم ارادة عدم العسر لا الا اثبت لزوم تعلق الارادة
باحد النقيضين والاباحة الفطر للسفر والمرض دالان على عدم ارادة اليسر دون العسر احدهما
جواز الفطر وثانيهما عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر
وفي التوسعة يسر ولذا قيل الحريد على ان جعل الامر سعة ق علل لفعل محذوف دل عليه ما سبق
قدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد من التكلف ولان فيه لطفا لطيف المسلك وصفه الكشاف
بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفتش الذي يصيب فيما يصير اليه فكره حتى كانه يحدث به واو
على قوله فان قوله ولتكملوا بالتخفيف علة الامر الاخر او انه لم يتبين فيه علة امر الشاهد
بالصوم فلم يتم انه شرح جملة ما ذكر كذا وكذا في العلل ما لم يذكر في المعلل باز ايه شيء واو
قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه على ما ذكر علة الامر بالقضاء وبيان كيفيته ولم يذكر الامر
بالقضاء ولم يتبين كيفيته فلا يصح انه شرح جميع ما ذكره لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا الله
لا مدخل له في جميع ما ذكر واجاب عنه المحقق بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا
بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما يتفرع عليه وانه في الامر بمراعاة العدة امرا بالقضاء وتعليما
لكيفيته واجاب غيره بان قوله ولتكملوا العدة علة الامر بمراعاة العدة معناه انه
علة للامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله ولتكملوا علة للامر بصوم
الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر والامر بمراعاة ايام المرض والسفر

يتفرع عليه تعليم كيفية القضاء ووجه ذلك المحقق بان قوله على الامر بمراعاة العدة
كالصريح في مراعاة عدد ايام المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج عن دلالة اللفظ
على انه لا معنى لتعليل الامر بصوم الشهر باكمال العدة ايام وبكونه بان فيما ذكره اي
من بعد ذكر الامر بالصوم توطئة خروجا عن العبارة وبان صوم تمام الشهر محل تكميل
العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية هو تحصيل البركة في جميع ايام السنة لان من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة فاستغرق بركة الصوم
ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منها جمعات غير رمضان وتسعة ايام الحج سوى عرفة
واثنان عاشوراء وما يضم معه في العبادة واربعة يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق
و واحد نصف شعبان فصار باكمال عدة ثلثين جميع ايام السنة متبركات بقي هنا
ان كلا من الامر بالصوم والامر بمراعاة العدة والترخيص والامر بالقضاء هداية الله
فما وجه تخصيص قوله ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه
فلا تخصيص للتكبير بالترخيص فما يهتدي اليه المفتش المحدث ان يجعل قوله ولتكملوا العدة
علة لما فيه العدة واللام اخرى للجميع ق او معطوفة على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا يرد
ذلك من تقدير معلل اذ ليس فيما ذكر ما يتعلق بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعلمون
ففيه مزيد تقدير كما ان في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف على ما مر شانه
انه يراد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه وخفاء اعتبار رجائه في قوله ولعلكم تشكرون فلهذا حكم
بكون التوجيه الاول اوجه ق تعظيم الله تعالى بالحمد والثناء عليه ولذلك عدي بعلى بجعل متعلق
قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمنه معنى الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى
بنفسه بل لتضمنه معنى الشكر فمن الحمدت الله على كذا احمدت باثنائي ذلك الحمد على كذا فالوجه ان
يضمن التكبير معنى الثناء لا يقال شاع تضمين الحمد دون التكبير فاضمار الشائع لانا نقول تضمين
التكبير معنى الحمد شائعا في مقام ارتكاب فعل مبني عن التعظيم للانعام فهو شكر فعلى الامر
بالقضاء ايضا الشكر فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم جعلها في قوله لعلكم تشكرون
فعلق المطلوب في الترخيص هو الشكر باي وجه كان والمطلوب في الامر بالقضاء تعظيم
الله تعالى لاجل هذا الامر واما شكره فهذا الوجه لانه يستلزم رعاية القضاء فان اقل ما هو
تعظيم لاجله ان لا يفوت وان يلزم ق وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند الاهلال لا يلائم
الا التوجيه الاخير كما لا يخفى ق وما يحتمل المصدر والخبر يعني ما يحتمل كون ما يليه مصدرا
لتاويله بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى كلمة ما لكونها موصولة

خبر الشارح ينبغي ان يرتكب تضمين الثناء
لان فيه حفظ المسافة بين ان التكبير على ما
هداكم صح صح صح

طالبة لجملة جزئية ق واذا سألك عبادي عني فاني قريب كون الآية تأكيدا لما سبق
وحثا عليه ينافي العطف فكأنه عطف الشرط على محذوف اي اذا لم يسألك عبادي عني
واذا سألك عبادي عني فقل حكاية عني فاني قريب مجيب حتى يبلغ هذا الخبر من كان سائلا
ومن لم يسأل وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه بمنزلة ان الله يقول
اني قريب وانه قريب حكم من عند رسول الله ق اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق رواية الكشاف فيناجيه
بالنصب على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان كان قريبا فنحن نناجيه
تقرير للقرب الظاهر انه بيان للقرب وكما انه صح ان يكون وعدا بالاجابة اخبار الحالة ق ليكونوا
ولتؤمنوا بي امر بالثبات والمداومة على الثبات فلا يكون مستغنى عنه بقوله فليستجيبوا
ولك ان تجعله من قبيل ذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله وشرفه ويمكن ان تحمل الاستجابة على التوجه
اليه في مقام الدعوة بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا بي افادة لانكم ارا
الا اني اجيب دعوة الداعي انسب بجلاله فتأمل ق واعلم انه تعالى لما امر ج اقول لما نسخ الاحكام
من العموم ذكر هذه الآية الدالة على كمال علمه بحال العباد وكمال قدرته عليهم وغاية لطفه بهم في
اثناء نسخ الاحكام تمكينا لهم في الايمان وتقريرا لهم على الاجابة لان المقام من مظان وساوس الشيطان
وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيير الاحكام وعدم معرفة انه لاقتضاء حال العباد وذلك لا للبداء
والندم لظهور نقص في الحكم ق حل لهم الاكل والشرب والجماع الى ان يصلوا العتمة ويرقدوا
اشارة الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام انه احل في جميع الليل ومناط الحكم العموم والا فقد كان
حلالا في بعض الليلة ق والرفث ههنا يعني الرفث قبيح فكني به عن الجماع ولذا كان ابلغ
يشعر بالقبح وترك الحياء فلم اثره على الالفاظ الكناية عن القبح ووجه التقبيح انه يشعر بانكم خرجتم
فيما ارتكبتم من ساحة الحياء حيث خالفتم امر الله تعالى بل لم تستحيوا انفسكم حيث خنتم ايمانكم
ق استئناف يبين سبب الاحلال يعني جواب عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب وعدل
عن عبارة الكشاف حيث قال استئناف كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول ظاهر وتوجيه البيان
الكشاف ان مراده انه كالتصريح لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال سبب الاحلال قلة الصبر عنهن
وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة ق اذا ما الضجيع اي المضاجع
ثنى اي امال عطفها اي جانبها وثنيها تثنت اي مالت فكانت اي صارت عليه لباسا في
البيت استشهاد لان تشبيه الزوجة باللباس متعارف وليس تشبيها مخترعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال
ولا وجه لجعله شاهدا لمجرد التشبيه دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام المحقق حيث قال التعبير
بيت الجعدي وان كان لتشبيهه باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال لا ما قيل ان كلا منهما
يستر

١٢٥

يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور هذا فيه تعريض بقول القاضي او لان كلا منهما يستر حال صاحبه
ويمنعه عن الفجور واشار الى انه خلاف قصد العرب ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى
لباسا فقال لباس خير وكونه لباسا في انه يستر حال المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد ان يكون
جعل الزوج والزوجة لباسا كجعله التقوى لباسا ومن البين ان الاولى ان يقول او لان كلا منهما
يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول والله اعلم يحتمل ان يكون سبب الاحلال المشار اليه
بقوله هن لباس لكم وانتم لباس لهن ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من الازدواج الازدواج
وهو كون كل منهما حافظا للآخر عن الفجور ودفع ميل الازواج سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق
حكمة الازدواج فان قلت لم لم يبين سبب احلال الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق
الاولى لانه لما كان صعوبة ما يحدث من الاختلاط صار سببا للاحلال فما يكون سببه نفس الاحتياج
من الجوع والعطش بطريق الاولى وفي الآية الاذن للسؤال عن سبب شرع الاشياء والتفحص
عن موجبه ق علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم جملة معترضة مبينة ان الله عالم باحوالهم
متفضل عليهم بمتابعة اوامره ووعيدهم على المخالفة ليجتنبوا عنها ووقعوا فيه من المخالفة
والخيانة عدم الائتمان والنصيحة على ما في القاموس فقوله يظلمونها تعريض الى آخره بيان
للخيانة التي هم فيها لا لمفهوم الخيانة ق فتاب عليكم لما تبتم يريد ان قوله فتاب عليكم
ليس متفرعا على علم الله تعالى بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا للتوبة بل هو جزاء محذوف اي لما
تبتم فتاب والاولى تقديره اذ لا ان الفاء في جواب لما قليل ق فالآن باشروهن لما نسخ
عنكم التحريم اشار بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على احل لكم ليلة الصيام الرفث الى
نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصده للتنبيه على ان الامر بباشروهن للاباحة
لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب وللتوطئة لقوله وفيه دليل على جواز نسخ
السنة بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل لان النسخ صريح به والظاهر
من تقديره انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويجوز ان يكون عبارة عن الليلة يعني
باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم ولا يبعد ان تحمل على الامر بترك
الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله لكم ق وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره
لكم واثبته في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولد فكيف يطلبه فكيف صح
حمل النظم عليه قلت لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل واحد يعلم ان الله تعالى قدر لجنس الولد
ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على ما كتب ابتغاؤه لكم ومن جعل غرضه من المباشرة
طلب الولد عصم من الزنا ومن جعل غرضه قضاء الوطر والشهوة يبتلى بالزنا ق وقيل النهي

عن العزل وفيه ان العزل الاماء غير منتهي ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه
المحقق رح بانه نظرا الى انهن اصل في النكاح ويتجه عليه ان هذا الوجه يقتضي التخصيص بالحرائر
لتخصيص احلال الرفث بالحرائر ق وقيل هو غير المانع اسم مكان اي ما هو محل الاتيان وهو
محل الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق ان المراد بالمحل المراة
عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه استعمال ما بمعنى من العقلاء المراة نفسها بمنزلة ابتغوا
المراة التي كتبها الله لكم بل باعتبار المحلية بمنزلة ابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى
انه تكلف عنه مندوحة ثم حمل الكلام على المحل مرجح بالنقل كلمة ما على الحمل على الولد وتوجيه
ابهام ما في ان العقلاء ان مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما كتبه الله ق
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يقل حتى يتبين لكم الفجر لخلوه
عن المبالغة في ان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واقل ما يتحقق منه ولم يكتف بقوله الخيط
الابيض عن الفجر للبقية الخيط المعترض لانه مع الخيط الاسود من الليل واما الصبح المستطيلة
فهو فيطان في كل جانب منه الخيط الاسود والله تعالى اعلم ق وما يمتد به اي معه من غبش
الليل بالجر بقية الليل وبقاء ظلمة آخر الليل ويريد بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان الخيط
الابيض في اخراجها من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من
الفجر على ان الخيط الاسود مبتنى بالليل ق ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما يبدو
بعض الفجر فذا شار الى ان الاظهر كونه من بيانية لانه اعرف في البيان وعلى التقدير من قوله
من الفجر حال من الخيط الابيض والتقدير على البيانية كائنا الفجر وفي التبعيضية كائنا بعض
الفجر ووجهه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وكان اول ما يبدو بعضا
منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما بتقدير مضاف في الفجر او
بمنع ان ما يبدو بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين الكل والجزء ومعنى قوله
فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه كما انه كله فيصح كونه من للتبعيض وليس مراده انه
بعض الفجر لا غير ق وما روي انها نزلت ولم ينزل الا قوله فنزلت ان صح فلعله
كان قبل دخول رمضان تأنيث قوله فنزلت مع ان فاعله قوله من الفجر لانه آية
حيث [illegible] بالنزول وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري ومسلم وغيره معناه انه صح
عندهم لم يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى قوله فلعله كان قبل دخول رمضان
انه كان ذلك منهم في صوم قبل رمضان وفيه بحث لانه ان كان اللفظ مجملا معناه
بيانا لحكم مطلوب للصوم وان نزل في رمضان فقد اخر البيان عن وقت الحاجة والا

فكيف

فكيف اعملوه حتى الآن في غير صوم رمضان وقوله او اكتفى اولا الى آخره محصله
ان هذا البيان ليس ضروريا حتى يكون تأخيرا عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود
اشتهرا في بياض الفجر وسواد الليل والتشبيه انما هو للاحتياط ودفعا للقاصرين وربما
يقال ان المقام قرينة على المراد اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم
والافطار فان قلت كان لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف صح ذلك
بانه لا مانع عنه ق وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدالة على جواز تأخير الغسل اليه
وصحة صوم المصبح جنبا لانه لما جوز المباشرة الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح جنب
في الصبح يجوز صومه وفيه بحث لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي الصوم
اما ان ما اخر معه لا ينافيه فلا لو ثبت ان الصوم لا يجامع الجنابة مانعة لا
المباشرة وكيف لا وخروج المني بعد الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في المباشرة الى الصبح ثم
يترك والمني يخرج بعد الصبح فلو كان جواز المباشرة الى الصبح يقتضي جواز ما يلزمه للزوم
جواز الصوم مع خروج المني بعد الصبح مع انه لا اختلاف مفسد ق بيان آخر وقته
واخراج الليل عنه فينفي صوم الوصال فيه بحث وانه يجوز ان يكون بيان آخر وقت
الوجوب لا الصوم الا ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فقد دار بين الحرمة والجواز
محمله على بيان الحرمة احوط فيكفي فيه دلالة على جواز تأخير النية الى النهار ولم يتعرض
له لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا ووجه الاستدلال انه قال اتموا الصيام الى الليل
فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران النية بالعبادة واتمام الصوم
الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج وذكر بالاركان
والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام جعل الشيء تاما ولا وجود الامساك
قبل الصبح فحقيقة الاتمام بان يتحقق النية في الليل ويؤتى بالتتمة وهو الامساك في النهار
ق والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس مع الانزال مستنبطة لكونه في معنى الجماع
وحمل المباشرة على عمومه كما ذهب اليه البعض يأباه وقوعه مقارنا لقوله باشروهن
ووجه دلالته على ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف
يكون في المسجد والمصرح به في الكشاف [illegible] بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في
غيره وربما يوجه بانه يحرم المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف
مختصا باللبث في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الآية من ان اختصاص النهي بالاعتكاف
في المسجد ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخصه البعض بمسجد نبي

في المدينة والمسجد الحرام وضم البعض المسجد الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع والعامة على انه
يعم كل مسجد جماعة لا غير ولا يخرج المسجد عن عمومه فان مسجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد ق كما
انه يوجب الحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام واجبات ومباحات ومحرمات والنهي
عن القرب لا يصح الا في المحرم اضطر الى التأويل بان المراد نهي القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة
في الخروج عنها وفيه انه حينئذ يخص تلك الاحكام حدودا ويكون لا تقربوها نهيا عن قرب نفس تلك الاحكام
لا عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف مضاف فالتقدير تلك الاحكام ذوات حدود الله
وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما يقال انه منع التعدي عن حدود الله في موضع آخر وهنا
القرب والمنع عن التعدي يشعر بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة
في منع التعدي اول التأويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد هو لا تباشروهن حتى
واجيب بان الاشارة اليه وامثاله اقول والله تعالى اعلم قوله تلك اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى
المنع او بمعنى الحاجز بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله تعالى عن الغير ليس لغيره
ان يحكم بشيء ويصح الشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا على انفسكم او على عباده من عند انفسكم بشيء فان
الحكم لله وعلى الثاني يريد ان تلك الاحكام حدود وحاجزة بين الالوهية والعبودية فالاله
يحكم والعباد ينقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله تعالى ق اي لا ياكل بعضكم
مال بعض يعني ليس هذا من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد نهي كل عن اكل مال
الآخر ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم الجمع بالجمع فرادا ولا ياكل احدكم ماله بالباطل بان يصرفه
فيما لا يرضاه الله تعالى وفي معنى قوله وتدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها في الرشوة لاخذ شيء
من اموال الناس وهو وان كان داخلا في النهي السابق لان الصرف في الرشوة الاكل بالباطل
لكنه خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه ق عطف على النهي وهو واضح واما نصبه فيحتاج الى
تكلف جعل نهي المجموع في ضمن نهي كل واحد والحق بمعنى اقدر من اللحم بالتحريك وهو الغطفة
لام اللحم بالسكون بمعنى الخلط ق روي ان عبدان الحضرمي في المعالم ربيعة بن عبدان الحضرمي
ق انهم سألوا عن الحكمة في اختلاف حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي من عبارة سؤال معاذ
ابن جبل وثعلبة ابن غنم الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني حتى الانصاري
جعلوا الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان الاولى بحال السائل السؤال عن الفائدة
وان ما قاله المحقق التفتازاني وانا لا ازيد على التعجب سوى ان اقول اي دلالة لقولهم ما بال
الهلال الى آخره على انه سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة محل تعجب ولعله كان مع معاذ
وثعلبة آخر الا انه كان ساكتا كما هو ظاهر يسألونك وقد اشار بقوله خصوصا الى ان

م

من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقات به حيث روعي فيه اداء وقضاء ويمكن
ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء حيث يؤخرونه عن وقته للنسيء وان يكون توطئة
لمذكور قوله وليس البر والميقات اسم آلة من الوقت اي ما يوقت به الوقت وقيد المدة
بالمطلقة لان المدة اذا اضيف ليس معناه ذلك كان يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان
المفروض لا مر الزمان المقدر من الفرض بمعنى التقدير ولم نجد هذا التفصيل فيما عندنا
من كتب اللغة ق لا يدخلوا دارا اراد به ما بين من الجدران والسقف والفسطاط من الغاء
وجاء بالكبريت من شعر لا سرادق له والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة الى
بيت الشعر واراد بوجه الاتصال ما يوجه به جمعه مع ما قبله بالعطف وعدم فصله وذكر له اربعة
وجوه وقوله انهم سألوا عن الامرين قول على سبيل الاحتمال توجيها للاتصال فلا يرد انه
لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام لغرض ما يكون له نوع تعلق به
ولا يكون السوق لاجله ولنا وجه خامس وهو انه مبالغة في رعاية وقت الحج ازالة
لما شاع قبل النبوة من تأخيره بالنسيء فالمعنى وليس البر في الحج ما يفعلونه ولكن البر من اتقى
فوت الوقت فحذ وكم اي الوقت فانه من تغايث وقتيا بالتوقيف الالهي ق واتقوا الله
في تغيير احكامه كاتيان البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال عن
فائدة فعله يبنى على الغفلة عن ان فعله لا يخلو عن حكمة ويصفو عن اختلاج شبهة واعتراض
شك لان السؤال ينتجه ذلك غالبا ق وقاتلوا في سبيل الله لا يبعد ان يكون مربوطا بقوله واتقوا
الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله عن مخالفة احكامه لعلكم تظفرون على الاعداء وقاتلوا
ق قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين كافة المقاتلين منهم والمحاجزين اي الكافين
انفسهم عن القتال وقيل انه منسوخ باية قتال الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة
بين الامر بمقاتلة القاتلين ومقاتلة الكافة بل فيه زيادة ايجاب ويتكلف للكشاف
انه اراد النسخ في مفهوم المخالفة ق ويريد الاول اي كونه امر المقاتلة بعض الكفرة اشار به
الى ان الكشاف ذكر سبب النزول لتأييد ان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق وكانه
وجه رابع وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم
في الشهر الحرام ق واصل الثقف الحذق كما تم والضرب المهارة والمهارة تقتضي
الغلبة فيستعمل بهذه العلاقة مجازا بمعنى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم اي حيث وجدتموهم
على وجه الغلبة وقوله ثم اتفق على صيغة المتكلم معلوم وقوله فليطلب فلوه بتقدير
فليس صابرا الى فطامه يعني لا يبقى بل يهلك في يومين ق واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي مكة

اى مكة وقد فعل ذلك المقام بسلم يوم الفتح لا يوم يحتمل ان الامر بالاخراج لا يجامع
الامر بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان وكان المراد اخراج من دخل في الامان
ووجدوه بالامان ق اشد من القتل اى اباحة فيه بمعنى اشد قبحا فلا يبالوا بقتلهم بعد
انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم وصدهم اياكم عنه ولا يخفى ان قتلكم اياهم في الحرم
الشريف لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى فالتفضيل مبني على الفرض على نحو زيد افضل من الحمار
وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب احد الاثمين اشد لا يبيح ارتكاب الاخر انما دفعه قوله لا
تفاتحوهم بالقتال وهتك حرمة المسجد الحرام اى قطع حرمته وقوله لا تفاتحوهم
بالقتال معنى بحاكم النظم لا مجرد لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تفاتحوهم بالقتال حتى يقاتلوكم
فيه ق فانهم الذين هتكوا حرمته وانتم في قتالهم مانعون عن هتك الحرمة ق والمعنى
حتى يقتلوا بعضكم كقولهم قتلنا بنو اسد اقتضى عبارة الكشاف في بيان المعنى والتأخير
وتد اضراد لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل الفاعل ايضا طب ايضا لجل ان يراد به
البعض فمعنى لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع
وكذا المراد بالفاعل الغائب ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي
قتل بعضهم وبتقرير ارادة البعض بالمفعول ما في الكشاف فان قتلوكم فان قتلوا بعضكم
بعض مراعاة المثال المذكور متروك ومعنى المثال المذكور متروك وكانه مثل
لجواز ارادة البعض بالجمع والا فمع قراءة ولا تقاتلوهم ان يحمل لا تقتلوهم
على الحرب المفضي الى القتل لا الجمع اذ اباحة مقاتلتهم لا تتوقف على مقاتلة جميعهم بل تقاتلون
اذا اقاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة البعض
غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضي موافقا للكشاف حتى ان قال
المحقق السعد الظاهر انه لا حاجة الى هذا التاويل في قراءة لا تقاتلوهم والى انه اراد
تخصيصه بالاخيرة ق وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك ونظم الاية يقتضي قرار المشركين
على الجزية الان يقال نسخه باية الجزية او يقال حتى بمعنى كى اى قاتلوهم لهذا الغرض
لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء الشرك سلطانه بحيث لا يجترئ على
اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية سلبت عنهم احكام دينهم وانقادوا احكام الاسلام
فمعنى الجزية الدين كله لله ق فان انتهوا عن الشرك لم ينفع اليه القتال كما فهم في الاول
للتفاوت المقامين يدركه من يدرك ق فلا عدوان الا على الظالمين اى فلا تعتدوا
على المنتهين الاول فلا تعتدوا عليهم لئلا يتوهم ان في الكلام العدو عن الظاهر من وجهين

وضع

وضع الظاهر موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه والمراد بكثر ما يقابل جميع الظالم
ظلما واقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان على الظالم وذكر بطلان الاستثناء
وجهه بان اطلاق العدوان بحسب الكلمة ويمكن ان يقال سمى جزاء الظالم ظلما لانه
وان كان عدلا من المجازي لكنه ظلم في حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالسبب الى لحاق
هذا الجزاء به واحفظ فانه من مواهب المقام وتحفة لذوى الافهام ق قاتلهم المشركون
عام الحديبية ولا ينفيه ما في صحاح كتب الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل لان
المراد بما في الصحاح انه لم يشتهر القتال ولم يقع بواحد والا فقد ثبت الترامي بالسهام
والحجارة ق فقيل لهم هذا الشهر بذاك وهتك بهتك يعنى من بيانهم هذا انه يجوز
هتك حرمة الشهر الحرام من سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى وفيه بحث لان المشركين
لو لم يبتدؤا بالمقاتلة لا يصح لهم المقاتلة بسبب انهم قاتلوهم في السنة السابقة فالمعنى
ان هتك حرمة الشهر الحرام منكم بهتك منهم يعنى انهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لا
انهم هتكوا الحرمة فلكم ان تقاتلوهم بهتكهم بهتكها ق يجرى فيه القصاص اشار الى ان قوله
قصاص في تقديره وقصاص والعنوة القهر والغلبة يقابل الصلح ومعنى فذلكة التقرير
انه تحرير ما تقرر قوله والحرمات قصاص فحكاه تعالى فمن اعتدى بكذا اعتدوا بمثله ومن اعتدى
بكذا اعتدوا بمثله اخرها بمعلا به هذا الحكم ثم قال فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل انما جعله
فذلكة التقرير ولم يجعله تاكيدا كما جعله الكشاف تعميما للمعاد اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد
عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة للتاكيد ق بالاسراف وتضييع وجه
المعاش فهو متعلق بقوله انفقوا قوله او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فهو متعلق
بقوله قاتلوا وانفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو فقط كما هو ظاهر بيان الكشاف حتى يتعلق
بقاتلوا فقط بعيد جدا اغفل عنه وله احتمال آخر تركه مع انه مذكور في الكشاف وهو ان الكف
عن الانفاق المحاربة من غير استطاعة الحرب وكمال علية العدو وكانه تركه لانه ليس منهيا علية العدو
ان يبذل المهجة في سبيل الله باى وجه كان والتقحم الفحم والشرة السرور ق وقيل معناه
لا تجعلوها اى التهلكة اخذة بايديكم هذا التوجيه ايضا على كون الباء مزيدة كما هو المصرح به
في الكشاف والتفاوت بينه وبين التوجيه السابق في معنى الالقاء فانه في التوجيه السابق
بمعنى الالقاء وفي هذا التوجيه باقية على معناها وفي الثاني في التهلكة اى بايقاعها
التهلكة في مقام صيرورتها الاسقى هنا لكن وقوله ولا تلقوا اشار الى حمل الباء زائدة
فالاولى ان يقول اى لا توقعوا انفسكم في الهلاك اولا تجعلوها اخذة بايديكم وقيل معناه

لا تلقوا بايديكم الى التهلكة ما قصده وكانه خالف الكشاف في جعل الباء
في المعنى الثاني زائدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الافعال معنى الجعل اذ لو كان التقدير لا
تلقوا ايديكم الى التهلكة جا عليه ايا ما لافادة بيانه ق اي ائتوا بهما تامين بجميع المناسك
لوجه الله وهو على هذا المعنى لا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة من قرأ واقيموا
الحج والعمرة انما يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القراءتان لكن هو الاصل واما على ظاهر
النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب الاتمام لا يدل على وجوب
الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية نعم وجوب الاتمام فرع وجوب الاصل
عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير وانما صرفه عن الظاهر ليتم على نادر
في وجوب العمرة وهم الحنفية لا لتوقف الدلالة على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال
على وجوب الاتمام عندهم دال على الوجوب وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا بادائهما بقرينة
القراءة الاخرى وما فعله القاضي اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا
يندفع ايضا ما قيل الامر بالاتمام امر بالاداء لان مقدمة المامور المطلق مامور فانه
لا يجدي الا في الشيء بايجاب تمامه لكونه مقدمة الاتمام ق وما روى جابر رض انه قيل
الكشاف ويلائم صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب ووجه الرد انه رض معارض
والرد الزاهي لا برهاني لان قول الصحابي ليس حجة عنده فكيف يصير معارضا لما روى عن
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومع ذكره في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق
الحديث انما يكون صارفا لو ثبت انه كان سابقا على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب
اما لو كان متاخرا او الاية دالة على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الاية بالخبر الواحد
وهو لا يجوز وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان الظاهر
ان القرآن ناسخ له ق لا يقال انه فرو وجدانهما مكتوبين بقوله اهللت بهما اما قاله
الكشاف وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا لا تقدير قد تعليلا لوجودهما واما قوله لانه رتب
الاهلال على الوجدان فيقبله ليس هنا ما يدل على الترتيب الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء
قد يكون بدون الفاء والمقصود هنا الترتيب بقرينة الرواية المشهورة فاهللت بهما
ومما استدل به على عدم الوجوب انه قراء علي رض وابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع ولم تنتصب
اليه لان الجملة الاسمية الكرنية الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القراءة الاخرى
قال الكشاف كانهم قصدوا بذلك القراءة اخراجها عن حكم الحج واعترض عليه المحقق بان ذلك يشعر
بان القراءة ثبتت بحسب الدراية والسماع عن النبي عليه افضل الصلوات والسلام ووضعه بانه مراده
ان

ان اختيارهم هذه القراءة لا اخراجها عن حكم الحج وحفظ الناس عن توهم وجوبهما كالحج ق وقيل
اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق هذا انما يكون لمن بمكة على مسافة يمكن
قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي الحجة من التوجه سفرا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلاثة وما قاله
فاحرم لانه يجب قطعها قبل عاشر ذي الحجة لانه لا بد من اعماله قبل العاشر ق يقال حصره العدو واحصره
اذا حبسه ذي العدو بخصوصه والاكثر يجيء في ارادة حصر العدو الى ولكن وفي الكشاف
احصر اذا منعه امر ايا كان وحصر اذا حبسه عدو وهو المنع او يحبس هذا هو الاكثر في كلامهم بمعنى
المنع وكل شيء مثل ضده ولعله تدارك بذلك لانه في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا بحسب الاستعمال الاكثر
وخصوص المورد وان لا عبرة به في حكم المسئلة لكن يصح ان تتايد به الشواهد وكذا قول الصحابة
وان لم يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع من تاييد الشواهد به وقوله من كسر على لفظ المبني للمفعول
ومعناه من اصابه كسر في بعض الاعضاء وقوله او عرج على ضرب بمعنى اصابه شيء في رجله فمشى
مشية العرجان وعرج كعلم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون ومؤول بما اذا شرط
الاحلال بالمرض حين الاحرام ق فعليكم اسم فعل او ظرف وقوله يوم امارة في بعض النسخ
بلا تاء وفي بعضها بتاء وهي بمعنى العلامة وكون حديبية من الحل لانه عليه الصلوة والسلام ذبح
بالحديبية فما ذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري انه عليه السلام
نحر هديه في الحرم ويقول الواقدي ان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال من مكة وفي قوله ق قوله
ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله وقوله وحمل الاولون اشارة الى ان ظاهر النظم مع ابي حنيفة
وقد يقال حمل الاولون محله على محل عينه الشرع وهو موضع الاحصار والحديبية بالفتح قطعة
محنوة تحت السرج والجمع حدبي كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من توابع
قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح به الكشاف لانه لا يختص بل هو متعلق بقوله
واتموا الحج والعمرة وفسر قوله ولا تحلقوا رؤوسكم بقوله اي لا تحلوا لانه لا يصح شيء من منافيات
الاحرام قبل بلوغ الهدي محله ق مرضا يحوجه الى الحلق قيده به ليلائم قوله او به اذى من راسه
والا فالمرض المحوج الى محظور من محظورات الاحرام حكمه ذلك فيستنبط حكمه منه كما استنبط حكم
كل احلال من قوله ولا تحلقوا ق فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال امن وسعة التفسير الاول
يجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني يجعله اعم وتعبيره بالثاني لا ينافي حمله ويلائم ارادة
الاحصار بالعدو ولانه تاويل في الظاهر من الامن دفع خوف العدو ق فاذا امنتم الاحصار
او كنتم في حال امن وسعة جعل اولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على مذهب الشافعي
ان المعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن من العدو والسعة وثانيا جعل امنتم منزلا

منزلة اللازم اي كنتم في امننا وسعة موافقا لمذهب ابي حنيفة ق فمن تمتع التمتع
هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويأتي بمناسكها ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي باعماله و
يقابله القران وهو ان يحرم بهما معا ويأتي بمناسك الحج بعد فراغه من مناسك العمرة والافراد
وهو ان يحرم بالحج وحده الفراغ عنه بالعمرة ق فهو دم جبران يذبحه اذا احرم بالحج اي دم
جناية بتأخير الاحرام عن الميقات ولهذا لم يجب عنده على الآفاقي ومن في حكمه وفي الكشاف يجوز عند
الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجة وهو المذهب لان وجوب الذبح وقت الاحرام بالحج كما يتبادر
من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي كان في عبارة الكشاف قال في انوار الشافعية
وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج والافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه
دم نسك فهو كالاضحية يعني بالكلية ولا يذبح الا يوم النحر ق وقال ابو حنيفة في اشهره بعد
الاحرامين هكذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين عنده الا ان يراد بعد احد الاحرامين
وفي بعض النسخ بين الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام الحج الا ان يقال
يصلح قوله والاحسن ان يصوم اخره ق وهو احد قولي الشافعي فيه رد على الكشاف حيث
جعل قولي الشافعي قولا واحدا اكثر واتفقه المحقق التفتازاني وبنية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع
الى الاهل ق وقرئ سبعة بالنصب عطفا على محل ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم
ذي مسغبة يتيما تركه القاضي لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووقع التحقيق
تحقيقه بانه في تجرده انه مصدر ذكر له ظرف ونصب مفعول والحق ما فيه من التكلف ق او بعشرة
تقييد كمال بدليتها وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل ويجوز ان يكون لدفع توهم ان التعبير
بالسبعة المحل من التاخير الى الرجوع الى الاهل او من الفراغ من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم
الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك كثير من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد بتلك عشرة كاملة
في الثواب لا ينقص ثوابها كونها تجبر نقصان الاحرام ق وذلك اشارة الى الحكم المذكور عندنا
اي عند علمائنا الحنفية ولا توجيه على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابي حنيفة فمن تمتع فعليه
ذلك التمتع منهم اي ممن اهله من حاضري المسجد فعليه دم جناية لا يأكل منه ق وهو من كان من الحرم
على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان كان على
اقل فانه مقيم بالحرم ان كان فيه او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن اهله
في ما بعد من مكة حلالا كان او حراما ق الحج اشهر اي وقته وكان ان يقدر بان الحج في اشهر معلومات
واشار بقوله وبناء الخلاف انه لا خلاف في المعنى واورد على مذهب ابي حنيفة انه يجوز عنده
طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام النحر فكيف يصح ان وقت الحج يعني وقت اركان الحج

عند

ق فتلك الكشاف هو محمل تفاصيله بان يقال بعدها فتلك عشرة اهـ صح

عنده عشرة ق وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في اشهر فان قلت
فليكن تقييد الفرض بقوله فيهن لانه يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الفرض الا
فيها قلت حرمة الفسوق والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها ق والتطريب في قراءة
القران هو في الصوت مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن هيئاتها فيحرم في كل كلام
وفي قراءة القران اشنع واما تزيين القران بالصوت الحسن والاصوات التي لا تخل
بالحروف فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق للكشاف ق والثالث بالفتح عدل عن
عبارة الكشاف بالنصب للقداحة وان اعتذر له المحقق بانه اثره على الفتح ليلائم
الرفع ق كان عكاظ ومجنة وذو المجاز في القاموس عكاظ كغراب سوق بصحراء بين
نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل
العرب يتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة
بالجنة اسم موضع على اميال من مكة وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ
اسواقا في الجاهلية وفي القاموس وذو المجاز سوق كانت لهم على فرسخ من عرفة بناحية
كبكب وتأثموا منه معناه فزعموا الاثم وقيل نزلت لرد قوم يتأثمون ان يتجروا ايام
الحج ويقولون للتجار هؤلاء الداج لا الحاج وقيل نزلت في من سأل رسول الله عليه السلام
انه اهل للحج والناس يزعمون ان لا حج لنا ق وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد
لعرفات ولا لاذرعات وجمع عرفة لعرفات لم يثبت صحته عند النحاة وقال كانها مولدة
وليست بعربية محضة وفي القاموس قولهم نزلنا عرفة شبيه مولد وقال المحقق ولو صحت معرفة
وعرفات بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة جمعت على عرفات فتاويل قوله
جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات ويلحق به في الاعراب ق وقوله وفيه العلمية والتانيث جملة
حالية اي تنوين وكسر والحالة هذه لان تنوين الجمع تنوين المقابلة اعطي له في مقابلة نون
جمع المذكر وليس تنوينا ينافي عدم الصرف اي تنوين التمكن والكسر انما يسقطان من غير المنصرف تبعا
لسقوط التنوين بسبب العلة والتنوين وابراما لسقوط بمشابهة الجر لا يكون في الفعل ليسقط
التنوين عن العود في ما يوتنع رعاية مشابهة بالفعل وتنوين المقابلة يمنع من تنوين الصرف
بالكلية فلا حاجة لابرام منعه الى اسقاط الجر وهذا مذهب الجمهور ومذهب جار الله انه منصرف
لانه لا بد لمنع الصرف من تانيث متمحض لفظا او تقديرا والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا له
ومما فيه من شائبة التانيث يمنع عن تقدير التاء المتمحض للتانيث وهو الذي اشار اليه بقوله
او لان التانيث اما ان يكون وفيها ذكره نظر لان التانيث لمنع الصرف لا يستدعي قوة

وفيها

الا ترى ان طلحة يعتبر تانيثه لمنع الصرف ولا يعتبر تانيثه حين يرجع اليه الحكم بتذكيره
وكذا في اسناد المشتق اليه ويقال وقفت بعرفات واقفت منها على ما نقله المحقق
ق وانما سمي الموقف عرفة بيان وجه التسمية لا نافي الحكم بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما
ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا الاسم ماخوذ من المعرفة وهذا كما يقال سميت
الكلمة كلمة لانها تكلم السمع اي تجرحه كما قيل ان التاثير في النفوس وبهذا ظهر ضعف ما ذكره
المحقق رح حيث قال الكشاف وقالو سميت عرفة لانها آخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروه
في وجه تسميتها باللفظ المبني على المعرفة لكنه ليس مرضي عنده لبعده ووجه البعد انها من
الاسماء المرتجلة وقوله او لان جبريل كان يدور به في المشاعر فلما اراه قال عرفت موافق
لما في الكشاف وفي القاموس لان جبريل قال اعرفت قال عرفت فلذا سميت بها ومن الوجوه ما ذكره في القاموس
انه من العرف بالفتح بمعنى الطيب سميت بها لانها مقدسة كانها عرفت اي طيبت وقوله الا ان
يجعل جمع عارف موافقا للكشاف اعترض عليه المحقق بانه لم يجئ جمع عرفت على اعرافات
ولا يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق المنقول ق وفيه دليل على وجوب الوقوف
بها لان الافاضة لا تكون الا بعده فلو لم يكن الوقوف بعرفة لم يكن الافاضة منها واما قوله
وهي ماموربها بقوله ثم افيضوا ففيه نظر لانه امر لقريش بافاضتهم من حيث افاض الناس
كما ستعرف لا للناس حتى يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة الافاضة الواجبة عليهم
وتكلف المحقق بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا معطوف على افيضوا من عرفات مقدرا
لكنه قال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ونحن نقول ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي مامور
بها بقوله ثم افيضوا وقوله اذ الذكر غير واجب يريد به ان الامر ليس للوجوب بل المقصود
الندب كما ستعرف ان الامر بالذكر عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف
وقوله والامر به غير مطلق معناه ان قوله اذا افضتم قيد للوجوب لا قيد للموجب حتى
يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق ان اذا للتحقيق وتحقيق الفعل في استقبال الشرع
والقطع به يفيد الوجوب ق جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كعمر جبل غير منصرف
للعلمية والعدل وفي اثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب القول بالعدل
لان اسماء الامكنة اذا لم توجد تعتبر اسما للبقعة فيحصل التانيث والمازم بكل طريق ضيق
بين جبلين وما بين مازمي عرفة ووادي محسر هي المزدلفة فبدل ما روي جابر على ان
المزدلفة ليست بالمشعر الحرام والغلس ظلمة آخر الليل وقيل بقية ظلمة الليل ق وصفه بالحرام
لحرمته اما اذا كان نعتا للجبل فلانه من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي عرفة ووادي محسر

فلا اعتراض

فلا اعتراض لانه محل العبادة وان ربقوله ومعنى عند المشعر الحرام ما يليه ويقرب
منه فانه افضل الا ان الامر للندب ولذا قيد والا فالمزدلفة كلها موقف ومحل الذكر
وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق بانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة وان
لم يكن موقفا وفيه كلام ق وما مصدرية او كافة على التقديرين وعلى التقدير الثاني
قوله كما هداكم في محل النصب صفة لموصوف محذوف اي ذكروه ذكرا كما هديكم
لكن الا ان الجملة مضمونها مشبه به على تقدير كون ما كافة فما ذكره المحقق من انه على
ما الكافة لا عامل له كما لا معمول له لانه لم يبق حرف جر بل لانه بعيد من جهة المعنى فقط
خفي جدا ق وان كنتم من قبله لمن الضالين يعني لا تبالي سواء امن الحج على العمل كما سلف
منكم وبالهوا في العمل والحالة هذه فانه يهدم ما قبل الكفر بالاسلام ق وقيل ان نافية واللام
بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان واللام المفتوحة مطلقا والاول مذهب البصري ق اي من
عرفة لا من المزدلفة اسناد النبي الى عشرة بتقييد الافاضة بالناس فان المراد به جمهورهم
واحترز به عن افاضة قريش فانه كان من مزدلفة وكون ثم للتفاوت بين الافاضتين
مما اعتبره الكشاف وشاع في كتابه اعتبار مثله والافاضة عن كون ثم للتفاوت بين
المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا للتفاوت بين النهي عن افاضة والامر بافاضة
والمتبادر من كلامه ان العطف على الامر بالافاضة لا على اذكروه كما هو الظاهر وقد وسع
ما ينفك فيه والنظر الذي ذكره لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد التفاوت فان الافاضتين
من هنا الافاضة من عرفات والافاضة من مزدلفة واعطا به له ما لو قيل قبل احدى ان الناس
الكرام اماه ثم لا تحقق الى غير الكريم وقوله من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على حقيقته
والخطاب به عام على وفق الخطاب السابق لكن الناس خاص بالقريش كما صرح به الكشاف
ق واستغفروا الله من جاهليتكم في تغيير المناسك الظاهر ان الامر امر بالاستغفار عن الذنوب
بعد الاسلام والا فما في الجاهلية غفر بالاسلام وفيه وعد للحاج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا
ق فاذكروا الله وبالغوا فيه كما تفعلون بذكر آبائكم في المفاخرة وكانت العرب اذا
اخره ونحن نقول والله تعالى اعلم ان المعنى ان زيادة البيت واداء المناسك هو حق الى
الله واستغفار عن الذنوب ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوا بالغفلة
بعد الحج واذكروا الله كذكركم آبائكم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب حاجة
ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله او اشد منه بان لا تشركوا معه شيئا ولو
بحسب الظاهر كما يشرك الطفل الام مع الاب وان يعرف ان اكرام الامة ابقاء من الاب ثم المراد

المراد بالتشبيه على ما ذكره في تقديره المبالغة في الذكر بين مسجد الخيف والجبل بل المراد
مجرد المبالغة كما يوضحه قوله او اشد ذكرا ق او مجرور معطوف على الذكر بجعل الذكر
ذاكرا الا انه اشد ذكرا كقوله كذكركم آباءكم متبه به لذكرهم فهو عبارة عن الذكر وفيه
جعله ذاكرا حيث اثبت له ذكرا فهو كجد جده وهو من المعاني المحققة جعله من خصائصه
وتعالى في شانه واعلم ان ههنا وجها ظاهرا لا بد هو الانسب بما زاد عليه بعض الزيادة
حيث جعل نصب اشد للعطف على محل الكاف المجرور وفي تنزيل كجعل ذكركم بمعنى ذاكركم
وح يكون قوله كذكركم حالا او كذكر اشد ق او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني اعترض
بانه عطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وقد منعه في الكشاف في تساءلون به والارحام
واجيب بوجوه الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز
الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور
ههنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما
بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او ذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف
هذا كلامه ق واما منصوب على انه عبارة الكشاف او في موضع نصب لان لفظ الموضع
ليس في موضعه ق وذكر انه فعل المذكور يعني هو في تأويل ان مع الفعل المجهول وفي العبارة
الواضحة المشهورة في بابنا ان المصدر هو المبني للمفعول ومما نحن في هذا المقام اعترض
ابن الحاجب وذكر النحرير القمقام العلامة اولي الافهام من ان افعل للمفعول شاذ لا يجال   القمقام اعتراضه
اليه الالتفات وذلك لانه لم يفرق بين ذكر المفعول به وبين اشد مذكورا به مع ان الفرق اشد من
ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل وقد يجيء نحو ان التفضيل في المفعولية فيما لم يجيء فيه افعل
كاللون واللعب بالتوصل باشد ونحوه ق ومن الناس يعني اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا
ان الذاكرين فرقتان فمنهم من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح هو الثاني او الراجح
هو الثاني كما لا يخفى من ملاحظة نصبهما لئلا يكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت
هناك قسم ثالث يطلب به الآخرة فقط فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر وهو طلب الآخرة
فحسب قلت طلب الآخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الآخرة فان قلت اذا
كان لا حظ في حصول نصيب الآخرة من الدنيا فطلب نصيب الآخرة يكفي لاستلزامه ما يتوقف عليه
فهو الممكن وطلب الخيرية ح قلت امكانه مسلم وطلب الخيرية ما يتوقف عليه هذا التقسيم وطلب   القسم مع
لانه   الخيرية ممنوع لانه كما يرى من العبد احتياجه الى الله اكثر ويقصد انعامه في صحة
في ... انعامه في صحة او يكون حظا اوفى في ... العبودية فذكر ما يتبع به كثيرا

ووصى

ووصى بالاجتناب عنه وما هو خير له واقتصر على الارشاد اليه او من طلب خلاقا ورد
ق عليه بانه لا طلب في الآخرة فليس الا صاحبه الآخرة من طلب خلاق وبدفعه ان المراد بقوله
في الآخرة على هذا التقدير في شان الآخرة وذلك لا يقتضي ان يكون الطلب في الآخرة
ولو جعل ضميرا له للطلب لم يحتج الى حذف المضاف لكن الظاهر ان قوله ما له في الآخرة من خلاق
عديل قوله اولئك على اوجه الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي جعل الضمير له لذلك
البعض ق لو جعل اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه القصر على هذا الوجه وجيه
ق اولئك اشارة الى الفريق الثاني هو الاحتمال الجزل المحتمل بحمل اولئك على التعظيم
وفيه الحث على الثاني بكمال مدح فرقته ولان الفريق الاول قد بين حاله بقوله وما له
في الآخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة في ذكر احد
البيانين بالعطف والآخر بالفصل والله تعالى اعلم والاحسن ان يكون قوله والله سريع
الحساب متتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم لا يناقشهم في
الحساب ولا يوقفهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة ولا انتظار في الموقف ق
ق وغيرها في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق بجعل بيان التكبير بعد ظهر
يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر ينبغي ان يعم بما يشمل يوم النحر ق نفى
نفي معنى استعجل النفر يجيء جاء متعديا ولازما ويرجح اللزوم ان قوله فمن تأخر على
ما صرح به الكشاف كما سيشير بيانه من ترجيح التعدية لا يظهر وجهه والاول تعجيل
في النفر والنفر هو الرجوع من منى الى البيت ويوم النفر كالعلم لاول ايام التشريق سمي به لانه
ينفر فيه الناس يعني والذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي تعجل النفر في ثاني ايام
التشريق ولم يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى ان النفر في يومين ليس شاملا
للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شائعة في هذا المعنى اذ لا يقال فعلت
في يومين بل ما دخلته يوم الثاني فمن قال التقدير في احد يومين فقد اخل بالبيان وقوله
بعد رمي الجمار عنده اشارة الى تعقيبه وقت جواز النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار
انما هو يجوز الى غروب الشمس فلا يجوز بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة
ولا يخفى ان المقام مقام الاظهار دون الاضمار وفيه سهو اذ لا يجوز النفر بعد طلوع
فجر الثالث قبل الرمي وانما يجوز قبل الطلوع وكان ينبغي وقبل طلوع الفجر عنده وكذا
في قوله ومن تأخر في النفر حتى رمى اليوم الثالث نقصان والعبارة الصحيحة ومن
تأخر في النفر بان اخر حتى رمى فتأمل ق ومن تأخر الاثم بالتعجيل والتأخير بينهما

اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان الناخر افضل لانه يجوز التخيير بين الراجح والمرجوح
كما في المسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل على ما فصل في الكشاف في قوله
والرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير وجعله لرد ما كانوا عليه كدفع شبهة التخيير
بين الفاضل والمفضول فالاول اولى والرد لا يخالف الاول تقديم الجواب الثاني لانه جواب
بالمنع والسابق جواب بالتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل الاول جواب بمنع امتناع
التخيير بين الفاضل والمفضول والثاني جواب بتسليم والتحقيق ان التخيير يقتضي المماثلة
وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين المثلين في
في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجيل والتاخير تخيير في رفع الاثم بينهما
لا في تحصيل الاجر و لمن اتقى اي الذي ذكر يعني قوله لمن اتقى خبر مبتدا محذوف
اي ذلك وقوله من التخيير الى آخره اشارة الى احتمال كون ذلك اشارة الى التخيير او الى
الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج الخ اشارة الى ان تخصيص بمن اتقى للمبالغة
وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن
المعاصي اما لو حمل على الاتقاء عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر و متعلق
بالقول اي ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا فال التوضيحين
واحد وكلا معاني قوة لمصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ بان يقدر الامور او
المعنى والاوجه جعل في بمعنى اللام كما في قوله عليه السلام عذبت امراة في هرة اي لهرة
و اي يعجبك قوله في الدنيا فلاق وفصاحة ولا يعجبك في الاخرة اخذ النبي في الموقف
المخالف ولا اختصاص له بهذا التوجيه لان التقييد في التوجيه السابق ايضا بعيد ان
قوله في الحياة الدنيا لا في الاخرة و ويشهد الله على ما في قلبه يحلف ويستشهد الله على
ان ما في قلبه موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق
لكلامه عند شيطانه و وهو الد الخصام شديد العداوة فسر الالد بالشديد تنبيها على
انه ليس اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه لداء وجمعه لد فقوله بمعنى اشد الخصومة ليس يجعله
افعل التفضيل كما توهمه العبارة بل معنى الد الخصوم انه شديد للخصوم واضافة الشديد
اليهم بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه و وهو في الاصل مرادف للنار وفي القاموس جهنم
في اللغة بعيد القعر و وقيل نزلت في صهيب فعلى هذا لا يكون يشري بمعنى يبيع بل بمعنى
يشتري ويجعل سالمة له ومعنى رؤوف بالعباد انه خلصهم من ايدي الكفار و فاعلموا
ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم لا ينتقم الا بحق الاحق لا يهمل الا لحكمة فالوصف بالحكمة

بعد الوصف

بعد الوصف بالعزة لتقرير العزة ودفع وهم العجز الناشي من الامهال و هل ينظرون
الاستفهام في معنى النفي اي لا ينظرون وفي آية الا في هذه الآية وهي غير ناقصة لهم اولا ينتظرون
الا هذا العذاب يعني لا ينتظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر لها والعامل بما يستوجب العذاب
كالمنتظر له و للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز كذا في اكثر نسخ الكشاف وفي بعضها للدلالة عليه
بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم وهو الصواب و وقرئ ظلال كقلال اشارة الى انه ايضا جمع
ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه جمع ظل كما جوزه الكشاف لشذوذه مع قراءة ظلل عنه و
ضع الماضي موضع المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه واختير ذلك في قضاء الامر دون الاتيان
بالباس لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة
اليه و امر للرسول عليه افضل الصلوة والتحيات كما هو الاصل الخطاب من ان يكون لمعين او لكل
واحد بان يكون المامور بالسؤال غير معين تنبيها على ان صحة السؤال تقريعا تعمت كل واحد
لا تختص بمخاطب دون مخاطب ونظير الخطاب لمعين المنادي المفرد المعرفة ونظير المعين
الخطاب لغير معين المنادي المفرد الغير المعرفة كما في قولك يا رجلا ولا يبعد ان يكون النكتة
بجعل الخطاب لغير معين من الله تع ان كل احد معين عنده صالح لان يخاطبه وتوبيخهم
في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالايات مع كثرتها ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر
منها و حمل الاية على المعجزة لاعتبار اللغة فانها فيها بمعنى العلامة وعلى آية الكتب اتباع للعرف
فان الاية شاعت في اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤول عنه حالهم مع كثرة الآيات
وقوله كم آتيناهم جواب عن سوال انه هل كان لهم آيات متكثرة و واذا كانت استفهامية حال
عن الفاعل غير نظرا ومفعوله بسل اما بتقدير مضاف اي جواب كم اتيناهم او بتاويل كم اتيناهم
بكمية آيات آتيناهم وكونه من للفصل معناه انه زيد ليعرف به التمييز من مفعول الفعل
المتعدي الذي فصل به بين كم ومميزه وهذه الزيادة قياس وانكر الرضي زيادة من في
مميز الاستفهام ونفى ثبوته في الاستعمال وفي كتب من كتب النحو ولم يبال بما وقع من التجويز
من عند الزمخشري في هذه الآية الشريفة و اي آياته فانها سبب الهدى يريد ان التبديل اما
بتبديل ما هو صفة من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال واما بتبديل انفسها بغيرها بالتحريف
والتاويل الزائغ وقوله من بعد ما وصلت اليه يريد من بعد ما عرفه و قوله وتمكن من معرفتها
ليعلم انه يعرفه والاولى ان تمكن وفيه اشارة الى ان المجيء كناية عن المعرفة او التمكن منها والنكتة
المشار اليها بقوله من بعد ما جاءته كناية عن الجهل بها فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر
فلا يرد ان قوله من بعد ما جاءته لغو فان التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد المعرفة من حيث

اي فانا لما آتيناهم وكان الظاهر كم آتاهم
الله لكن ذكر على طبق حال المتكلم وله ح

اباحة والايراد ان شد بل الشيء لا يكون الا بعد معرفة فكونه لغوا بحاله وقوله
فيعاقبه اشد عقوبة لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة للجزاء اقيم مقامه
وانه مخصص اي شديد العقاب للجريمة الشديدة ق والمزين على الحقيقة هو الله تعالى
يعني ان التزيين صادر عنه كسائر الافعال وما جرى فاعلا فهو كالسبب له فقصد به
الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا للفاعل مسندا الى الله
مجازا في النسبة او في الطرف بجعل امهال المزين تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة
ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة الذاهبين الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث
لان كون الله فاعلا لجميع الافعال لا يصحح كون اسناد كل فعل اليه حقيقة او مدار الحقيقة
على الكسب لا على التاثير ولا يقال اكل الا الله ولا ضرب زيدا الا الله تجوزا ق ان يستهزئون اي
يستهزئون بهم مرة ويسخرون بمعنى الاستهزاء الذي هو ضد الاستعظام ويعني السخرية التي
هي فرع الاستهزاء ورجح الاول حيث قال بمعنى انه المعنى المجازي لان استهزاءهم كان
عاما دون سخريتهم ق لانهم في عليين جعل الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبية
وللفوقية بحسب الاستيلاء والتطاول عليهم ق وانما قال والذين اتقوا دونهم كما كان
هو الظاهر او والذين امنوا بعد وضع الظاهر موضع المضمر ليدل على انهم متقون
وان استعلاءهم للتقوى فيحث به المؤمنين على التقوى وهذه النكتة واضحة عند
من لم يجعل العمل داخلا في الايمان وفي جعل الكشاف النكتة ذلك خفاء نحن نقول والله
اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين امنوا فقراء المؤمنين الذين اتقوا والانقطاع
عن الدنيا والاعراض عنها ق والله يرزق من يشاء في الدارين نبه على انه ليس متعلقا
بالتوسعة على اعتبار الدنيا بل يعم اعتبار الدارين وان ما يشعر به كلام الكشاف
من التخصيص ليس بذاك وفسر قوله بغير حساب بغير تقدير وبالتوسعة
جدا فجعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افادة لكثرة من يشاء
لانه لا يناسب المقام ق في ما بين آدم وادريس عشرة قرون على ما في الكشاف
وفيه ان الاختلاف كان في زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول وانزال الكتاب
قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفي قوله او نوح انه لو كان البعث
بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق الاختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق
قبله الا ان يراد الى زمان خلوص نوح فتحقق الاختلاف بعد خلوص نوح فبعث

نوح

نوح وقوله او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا بعده من سلوك ق
او متفقين على الجهالة والكفر في فترة ادريس ونوح وقيل قبل ابراهيم عليه السلام فبعث الله
ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف الى تزييفه بقوله والاول الوجه
احدها ان اتفاق الناس على الكفر في زمن من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه
في اوائل زمان آدم عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة عبد الله بن مسعود له
وكان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله الآية وثالثها شهادة قوله تعالى وما كان الناس
الا امة واحدة فاختلفوا الخ ورابعها انه يقتضي بعد تر فاختلفوا في بعد قوله فبعث الله النبيين
مبشرين ومنذرين مكون وانزل عطفا على اختلفوا اهكان المناسب الفاء ق ولانزل به
انه انزل مع كل واحد كتابا مخصه رد على الكشاف حيث جوزه وهو ان الحسن معنا لا يصح
لانه لم ينزل مع كثير منهم الكتاب الا ان يعد رد وانزل مع بعضهم الكتاب وفي صحيح المعهد اعتبار
الكتاب الذي يخصه وهذا اولى من حمل ضميرهم الى النبيين الذين لهم الكتاب ما لعربية في ان
السابع مطلع النبيين كما ذكره المحقق ق ليحكم بين الناس اي الله وفي معنى يحكم لفظ حكمه
وقوله او النبي عليه السلام بناء على ارجاع الضمير الى النبيين كو ر في ضمن جمع فلذا قال المحقق
الاولى العود الى الكتاب لصفوه عن التكلف في المعنى وفي اللفظ بخلاف الوجهين الباقيين
وفيه نظر لان الكتاب ليس حاكما على الحقيقة بل مظهر الحكم الله تعالى ق وما اختلف في الحق او الكتاب
المراد بالحق ايضا الكتاب لانه صح المرجع محملا مع ان المال واحد والمقصود انه بعد انزال
الكتاب لم يختلف في الكتاب الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات لو اخفوا فغيروا
واولوها عنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف في الكتاب هدى الله والذين
امنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا فيه وعرفوا الحق
الذي غيروه في كتبهم ق من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق باختلف لان ما قبل الا
لا يعمل في ما بعدها المستثنى ولا يستثنى متعدد بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستانف
وجواب سؤال كانه قيل متى اختلفوا فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات
المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا بغير اي اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغيا
بينهم للحصر فانه مقصود وكانه بينا والصواب من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر
مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا
قبل المجيء ايضا او لا على انه لو سلم ان الحصر مقصود فلم يقدر الفعل بعد الظرف ليفيد تقديم
الحصر فيكون التقدير من بعد ما جاءتهم البينات اختلفوا ق الا ان نصر الله قريب

استيناف على ارادة القول اى فقيل لهم لا يكون الاستيناف بالفاء فالصواب اى فقيل له
كانه قيل بعد حكاية قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكانه اوقعه فيه تقدير الكشاف
فقيل الا انه لم يقل انه استيناف ولتنوع القول على السابق عنا اعنى تقدير السؤال فالحاصل
ان المقدر ليس الا فقيل وليس ههنا تقدير سؤال واستيناف وما ادى تطرقى فاجتمع نوع الله قال
قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب من المحسنين قول الرسول فالكلام نشر لا على ترتيب اللف
وان يرغمه المحقق رح بان تعاطف القائلين يستدعى تعاطف المقولين وان المبالغة في
الشدة تقتضى ان يكون الرسول ايضا مشتركا في التخييف والترتيب الاول مندفع بان ترك العطف
لينبه على ان كلا مقولوا احد منهما واضرابه نوهم كون المجموع مقول كل منهما اوينبه على ان
الرسول قال في جوابهم والثانى بان منصب الرسالة يستدعى تنزيهه عن التزلزل
ق كان شيخا كبير السن وقوله ولانه كان في سؤال عمرو جواب ثان عن اشكال ان
الجواب لا يطابق السؤال وهو ان السؤال عمرو جواب كانه كما جاء في اكثر الاجوبة
الاجهرى وعن الام بالاشارة حيث وصف المنفق بالجود وقوله فان الله عليم كنهه يستفاد
من المبالغة في علمه او نوفيه ثوابه بحرف الغاية فان من الكمال علمه به انه يعلم انه ما ذا
اجره الوافى مع جميعه انه كرم لا يضيع حق المستحق وقوله وليس في الآية ما ينافى فرض الزكاة
لينسخ به رد على الكشاف حيث قال قال السدى هى المنسوخة بفرض الزكاة ووجهه انه في المنفقين
صدقة التطوع كما قال الحسن ق وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله اليوم آه عن الكشاف وقوله او بمعنى
الاكراه عطف على قوله لغة فيه اى على انه بمعنى الاكراه نقله الجوهرى عن الفراء قال المحقق رح
هو منقول عن لغتين فظاهر عبارة الصحاح انه لا اكراه يقال ابى كل على اليتيم لا اكراه كما شك
عليه وقال القاموس الكره بالفتح الاكراه غيركرابك وبالضم لا اكراه على نفسه وقوله على المجاز ٢
ووجه كونه ههنا مجازا انه اريد به المكره عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز
ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة ان كان بتقدير المضاف وقوله وهو كره لكم نظاهره
حال موكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها وبشكل جعله مع الواو اذ الموكدة لا يكون
فيها الواو فينبغى ان يجعل حالا منتقلة وبقال اريد به القتال في حال كونه ... الخصم اكثر
عددا فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف المغلوبية وقد يستفاد
فرضه حال كونه غير كره بطريق الاولى او يراد فرض القتال يتواتر نيات النفس فانه بعد
الارتياض ينعكس الامر علينا وفرضه بعده بطريق الاولى ق وهو جميع ما كلفوا به فان
الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهيته حكم الله تعالى حتى ينافى كمال الرضاء

يعنى ان مستعمل في الآية على سبيل المجاز لان ايثاته بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ٢

المنفق

بالحكم

بالحكم والاذعان له فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال به مكروها للنفس لرجحان رضاء الحكم
الحاكم عنده على رضا نفسه ق وانما ذكر عسى اذ امره ويمكن ان يقال اراد بكونه خيرا
فيما هو لاحد وجه قد يتخلف ويكون شرا اى اذا كرهوا القتال لظن غلبة الخصم
ويكون القتال مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل
ق والله يعلم ما هو خير لكم او الله يعلم ان القتال خير لكم وهو اوفق بالمقام وكلمة ما في قوله
ما هو خير لكم اى موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية فمعناه المشهور واجب
النفاذ والمراد اثبات العلم بذاته وفى العلم بالذات عنهم والافقد يعلمون الخير باعلام الله الراد
ق وفيه دليل على ان الاحكام تتبع المصالح الراجحة يستفاد الرجحان من الخبر الدال على المقصود
ولا يخفى ان فيه فتح باب القياس قوله لبترصد عير قريش العير بالكسر القافلة وقوله
وثلثة معه اى من رؤساء قريش قيل هم الحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة
ونوفل اخو عبد الله وقوله فقتلوه اى قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا
اثنين في شرح المحقق التفتازانى اى اثنين من العير وقوله واستاقوا العير افتعال
من السوق وقوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر في غرة
رجب او كان ذلك الوقت غرة رجب وبذلك يتضح معناه يتفرق وقوله قالوا
ما نبرح يعنى به ما يترتب التوبة والاستغفار رجى تنزل توبتنا اى قبول توبتنا او رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والاسارى الظاهر والاسيرين وتكلف المحقق التف
بانه من اطلاق الجمع على فوق الواحد او تعبير عن كل من العير بالاسير تغليبا وقوله وعن ابن
عباس اشارة الى اختلاف الرواية في رد العير واخذ الغنيمة وقوله السائلون
هم المشركون اشارة الى تعيين الضمير قال المحقق التف لا يلائم تعبير بالكفار الاسئولة الآتية
سيما يسئلونك عن الخمر ولك ان تقول مراده تعيين السائلين في الواقع لا تعيين الضمير والتعبير
عام وقوله بتكرير العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال مجرور بالبدلية لا
بالاصالة الا انه كرر عامل البدل للاشعار بانه بتكرير العامل ق قل قتال فيه كبير اى ذنب كبير
قال المحقق التف عندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم الوصف ومن ههنا جاز ابداله من المعرفة
وجعله مبتدأ خبره كبير هذا والجواب عن سؤالهم عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان لان
سببه وقوعه عن المؤمنين ليس بتحليله بل سهو وخطاء منهم والخطاء مغفور ق والاكثر انه
منسوخ بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم خلافا لعطاء حيث حلف بالله انه لم ينسخ
واستشكل ذلك النسخ بان حيث للمكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق التفتازانى

بان الايجاب المطلق يدفع التحريم المقيد كالعام للخاص عند بعضهم ولو سلم فالاجماع على ان حرمة
المكان والزمان لا يفترقان فيخص بعموم الامكنة قرينة عموم الازمنة وبه ترتفع حرمة الاشهر
هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع في ترجيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان
عن حرمة الزمان لا يستدعي ان لا تفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه ان يقال تعميم الامكنة
لفضل مبالغة في التزامه فيقيد وجوبه قتلهم مطلقا بل ان الامر بقتل المشركين لا يفيد نسخ حرمة
القتال مع المسلمين فلا يرتفع به حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل البغي وبهذا ظهر ضعف
ما ذكره المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير مقيدة بالشهر الحرام بل القتال معهم حرام مطلقا
ق والمسجد الحرام على ارادة المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول ابي داود الايادي اخرجه في القاموس
ابي داود كسعادة شاعر من اياد وانما نسبه دون قوله والسائل الورية اشارة الى انه حذف المضاف
هنا من غير اقامة المضاف اليه مقامه في اعرابه كما هو الاكثر وذلك مذهب سيبويه وضابطه ان
يكون المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة وهنا يجوز الحذف من غير الاقامة ولا يخفى
ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة حقيقة انما هي لملابسة بعيدة وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله
رد لما اختاره الزمخشري ولم يمنع الجواز مع ان قوله اذ لا يقدم العطف على الموصول على العطف
على الصلة بناء على ان المعطوف على الصلة من تتمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل
الفراغ عنه يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر في توجيهه ان الكفر بالله متحد مع الصد عن سبيل الله
فكانه لا فصل فلذا ساغ ذلك الفصل او ساغ لانه قدم وكفر به على المسجد الحرام مع ان موضعه بعده
لفرط العناية به كما في قوله لم يكن له كفوا احد وقد كان حقه ولم يكن احد كفوا له الا انه قدم
الظرف لفرط العناية به هذا ولعمري لا ادري انهم لم لم يجعلوا قوله والمسجد الحرام قسما متوسطا
بين الكلام ق واما من تكلف جعله اعادة لبعض ما سبق وتخصيص بالبعض غير ظاهر كما
ان جعل ما ذكره ذا على سبيل التخيير بعيد وبالجملة لا توجيه للعطف ح فالوجه ان يجعل الفتنة
بمعنى الاضلال وقد عده القاموس من معانيه وذلك معنى بليغ جدا ان يشنع به عليهم في
مقابلة تشنيعهم على من هو هدى لكافة الناس بالقتل في الشهر الحرام ق ولا يزالون يقاتلونكم
يعني يشنعون على قتالكم في الشهر الحرام خطا التردد وهم على دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم
في الشهر الحرام وغيره ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد لدوام المقاتلة
او للرد ق وحتى للتعليل بمعنى لا الانتهاء لقوله ان استطاعوا ووجه الدلالة انه يدل على
بعد تحقق الرد ودوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء فانه يشعر بالتحقق
ق فيه دلالة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب الشافعي متمسكا بهذه الآية وتسمى

وجه

وجه التمسك ان المشروط ينتفي بانتفاء الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ اذ الشرط
النحوي ما يكون سببا او ملزوما وانتفاء الشيء معها لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز ان يكون
السبب واللازم اعم ولي وجه انه لولا الردة مقيدة لما يكون للتقييد فائدة وتمسك الحنفية بترتب
الاحباط على مطلق الردة في آيات اخر واجيب بان المطلق يحمل على المقيد ومنع ذلك
في السبب بجواز ان يكون المطلق والمقيد كلاهما سببا وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال
فائدة التقييد في الآية ان احباط جميع الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر
حتى لو مات مؤمنا لا يحبط ايمانه والا عمل بجارته وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة على الارتداد
بمجرد الارتداد ق لما فعلوا خطأ وتلك احباط ولما فعلوا عمدا او تابوا بل يغفر لمن يشاء
من غير توبة ق فانها مذهبة للعقل اوى الكشاف فانها مذهبة للعقل مسلبة لكمال حجاها اسماء ان
دخلها التاء للكثرة كما في مامسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال ق يحترز بها قوم وتركها
آخرون كما فهموا ان فيها ما يقتضي الاثم لان بيان ولها او نفعا كذريعة بدليل قوله ومنافع
فشربوها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم او وثوقا على سلامة انفسهم عنه السكر وتركها آخرون
احتياطا او عدم وثوق على سلامة انفسهم كما رأوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال فتحجرة في
الكشاف مجه موثقة ق سماه عصير العنب والتمر في تسمية غير عصير العنب كلام وان شارك
عصير العنب في السكر اذ وجه التسمية لا يوجبها ق وقال ابو حنيفة نقيع الزبيب والتمر وكذا عصير
العنب في السكر اذ وجه التسمية لا يوجبها ق وكانه انما اوقعه في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف
وهي مؤكدة ق ولذا قيل انها المحرمة للخمر اي ان هذه الآية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك
لما تقدم انه شربها وتركها آخرون ولو كانت الآية محرمة لمنعها رسول الله عليه السلام وانما قال الاظهر
لان ما روى ليس بمجزوم الوقوع لانه من الآحاد وغير مقطوع به ق قيل سائله ايضا عمرو بن الجموح
سال اولا انه اراد به دفع التكرار في محل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الانفاق بعد
كالعرض في السؤال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم سالوه مكررا ولا يبعد عن السؤال ق
العفو نقيض الجهد يعني في الاصل واستعير بمعنى وهو منه قيل انه تعارف في الارض السهلة
وكانه استعير لما ينفق بسهولة ق قال ابن ابي الاسود الدؤلي وقيل اسماء بن خارجة الفزاري
اه حكى في العرب الخطيب وتمامه ولا تنطقي في سورتي حين اغضب فاني رأيت الحب في الصدر
والاذى اذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب يخاطب زوجته ق روي ان رجلا اتاه عليه السلام
يدل الحديث انه على الحاكم ان يمنع الرجل عن يتصدق ما يحتمل بصدقة معاشه وان لم يتصدق
عليه لا يحل له ان ياخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والحذف بالخاء المعجمة والذال المعجمة الرمي بالحصاة بالاصابع قال الازهري.

ان تأخذه ما صبا بيدك وترمي بها او برميها بالخشب بين السبابة والابهام قيل هو
مبنى الرواية المعجمة لا المهملة كذا في شرح المحقق التفتازاني وفيه ان الحذف بالحاء
المهملة لم يأت بمعنى الرمي بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه بالعصا بمعنى رماه بها وهذا
يقتضي ان يقول تحذف بها لا ان يقال حذفها نعم لا بد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان
او بالمعجمة وفي الكشاف شيء او عفوه وتركه فكأنه لم يصح ما في الكشاف عنده ق اي لكي مثل ما بين
لكم آخر اشارة الى الاحتمالين في الكشاف رأيه بذلكم ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسئلونك
عن الخمر كما ذكره الكشاف لبعده الغير المخفي والاوجه في وجه توحيد علامة الخطاب في كذلك
على خلاف الجمع في لكم ونظائره ان يقال قصد به الخطاب العام يشمل كل مخاطب ويكون
في احضار كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنا كما في الجمع ولم يراع ذلك في الفاتح
لان المقصود هاهنا التنبيه والاحضار بل جعل الحكم متعلقا بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد
العام ق لعلكم تتفكرون في الدلائل والاحكام اشارة الى قطع في الدنيا والآخرة
عن قوله تتفكرون لجعله متعلقا بقوله يبين بتقدير مضاف اي في امور الدنيا و
الآخرة والتفكر في الدلائل لاستنباط الاحكام ليجعل اصولا ويخرج عليها احكام آخر هي
شأن الفاضلين وح كان حق قوله لعلكم تتفكرون التأخر عن قوله في الدنيا والآخرة
وقدم لمزيد الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله
تتفكرون بلا تقدير مضاف اي تتفكرون في شيء والآخرة فتؤثرون انفعهما وابقاهما
او بتقدير مضاف اي تتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعهما لان الظاهر تعميم بيان
الآيات ليعم ما يعقبه من التفكر دون العكس ق فشق ذلك عليهم اي على تاركي المخالطة
لشفقتهم على يتاماهم ولخوفهم ان يقع على اولادهم شيء ذلك ولبس القيم ليلث ...
بوجه المسوف وانما قال فشق عليهم ذلك ليكون ... وجه قوله ولو شاء الله لاعنتكم
يعني وقعتم في المشقة من ترك مخالطتهم ولو شاء الله اعناتكم لاعنتكم بان شرع
لكم ترك المخالطة وهنا اشكال وهو ان مفعول المشيئة في الشرط انما يحذف اذا لم يكن
تعلقه به غريبا وتعلق المشيئة بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة
التكليفات الشاقة فلم يكن قبل نزول الآية تعلق مشيئة الله تعالى به غريبا انما صار
غريبا بالنسبة الى امة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم تسليما ق حث على المخالطة او بيان
لكيفية المخالطة يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة الاخوان ولا يجوز لكم اهمال امر
من الامور كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ ق وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة ووجه

ترتيب

ترتيب الجزاء عليه انه لا ينبغي ان ينظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان ينزلوهم منزلة الاخوان
قيل وفي هذا الحمل مزيد انتظام للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا تنكحوا وبين هذا الكلام
ق وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد او لاصلاح ظاهر نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان
يكون الوعد والوعيد لكليهما فوعد المفسد على ترك الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح
والاوجه انه تنبيه على عظم شأن امر اليتيم فانه شأن مع الله اذ لا يعلم المفسد من المصلح
الا الله تعالى اذ كفيل اليتيم امره بيده لتحقق من الخلق فلا يفعل الخير الا الله ولا يحذر الا الاعراض
عن الله تعالى وانما قدم المفسد لان الالتباس من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يبرز
المصلح في زي الافساد ق غالب يقدر على الاعنات وعلى الوفاء بالوعد والوعيد فقهم
ترتيبه لهما ق يحكم ما يقتضيه الحكمة الظاهر ما يقتضيه الحكمة وكأنه جعل ما تقتضيه الحكمة مفعولا
مطلقا وفرق بين ما يتسع له الطاقة وما يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق بضيق ومشقة
دون الاول ق ولكنها خصت وفي الكشاف نسخت وبينهما الخلاف في كون قصر العام على الخاص
بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع على ان المؤمنة انما تزوجها لم
تنسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود مثلا كلهم في المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله تعالى
وقال اليهود كلهم وظاهره انه لا يراد كلهم فلعل المشركون منهم داخلين في هذا الحكم دون غير المشركين
داخلين في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب شامل لمشركيهم
ايضا فيكون ناسخا للنهي في حقهم ق ولكن استأمر رسول الله في الكشاف ولكن ارجع الى
رسول الله فاستأمره ق فان الناس عبيد واماء لم يحمل الامة على ما يقابل الحرة كما
المتعارف ليعم الحكم ولو حمل على المتعارف ويجعل المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة
للزم الحكم في الحرة المؤمنة بطريق الاولى ق والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير وقرر الكشاف
بقوله ولو كان الحال ان المشركة تعجبكم وهو غير ظاهر والظاهر والحال لو اعجبتكم المشركة
قال المحقق انما يفسره به لعدم استقامته وفيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط وليس
كذلك بل مؤول بفرض الاعجاب فالتقدير والحال انه عجاب مفروض مقدر فتأمل ق ولا
تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات الاكتفاء بهذا التفسير يشعر بانه
ليس هنا الا النص ق تعليل للنهي عن مواصلتهم وكذا قوله ولامة الخ تعليل للنهي عن مواصلتهم
وترغيب في مواصلة المؤمنات ق اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات الظاهر
ان يقال الى المشركين والمشركات فان الاشارة لقبا وتنبيها الى ما لا يحتاج الى تأويلها بالمذكور بل انما
يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله اورده توجيها لاسم الاشارة الطابقة للمقيس عليه

تغيرها بكونها مذكورين ويدعون جمع مذكر لا جمع مؤنث اذ لا يجوز تغليب المؤنث على
المذكر و قوله اي الكفر المفروض الى النار اشارة الى ان المراد بالنار سببه وذلك بحمل
الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على اعم يكون النار على ظاهرها وجعل قوله والله
يدعوا على حذف المضاف ليلائم قوله اولئك ويعم التقييد بقوله باذنه بلا خفاء
لكن قيل لا حاجة الى تغير الاذن بالتيسير ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى امره ورضاه
وايضا نقول الظاهر ان قوله ويبين عطف على يدعوا ومبين الايات هو الله تعالى دون
اوليائه على ما هو الظاهر فتامل ق والمحيض مصدر كالمجيء في القاموس مصدر او اسم ق ولعل
سبحانه اماد اذ يسالونك بغير واو ثلثا وذكر يسئلونك او لا بلا واو لا يطلب نكتة كي يوجه سوف
كلامه ق لان السؤال الاول كانت في اوقات متفرقة والثلثة الاخيرة كانت في وقت
واحد لا يكفي في كونها بواوات ثلثة اجتماعها بل لابد من اجتماع اربعة اسئلة فيه في
قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف الاجتماع في الوقوع اذ لا يزيد [illegible]
الواو وعلى ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل ولذا لم يجعل من نكات الفصل في محله
واجيب بانه اريد انه لما كان كل منهما سوالا مستبدا من غير تعلق بالاخر ولا مقارنة
معه لم يقصد الجمع بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع
الاخر بخلاف السوالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد هذا اقول هذا الجواب
بمعزل عما قصده الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال
عن الانفاق فجعل الواو بمعنى مع وحاصل النكتة ان تلك الثلثة كانت معا فعطف بالواو
بمعنى مع بخلاف الاول بقي انه لم يعطف الاول بالواو لا بمعنى مع و بمعنى معه فانه لم يعطف
تنبيها على الفرق بين الطائفتين في الاقتران والافتراق وتكلف هذه النكتة نكتة الفصل
لم يتعرض الكشاف في محله ولنشتغل فيه لئلا يفوت وبحث نقول السؤال الاول من المسلمين سؤال
ارشاد والسوال الثاني من الكفار سوال تشنيع وتقريع فلا مناسبة بين السوالين الاولين
لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا فصل الثاني وكذا الحال بين الثالث والثاني
واما الاسولة الثلثة الاخيرة فكلها لانه سوال ارشاد من المسلمين فالتناسب مرجح
ووجه العطف جلي ق فانهم كانوا يجامعونهن ولا يبالون للولد الذي يأتي به قبلا واتى
الدبر في الاتيان والعلم [illegible] النصارى ق ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان لغايته
يشكل امر العطف اذ التاكيد من موجبات الفصل وايضا بتقييد النهي بالمحيض بيان لغايته
فقوله حتى يطهرن تاكيد لبيان غايته لا بيان غايته والاوجه ان يجعل عاطفا لقوله الشافعي

في المحيض

١٢٨

في المحيض امر المقاله زوجه حائض وقوله ولا تقربوهن امر لمن نكح الحائضة فتامل
ق ان طهرت لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا اذا طهرت لاقل منه ومضت وقت الغسل
ووقت تحريمه للصلوة ق من حيث امركم الله فاطلق الحرث واريد مواضعه او حذف مضاف
ومع ذلك حمل على النساء على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها الخ وان
بقوله تنبيها ان هذا التشبيه فرع النطق بالمذكور ق واللام صلة عرضة كما فيه من معنى
الاعتراض جعله الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول وكانه لم يلتفت
اليه لان تعلقه بالفعل ليس بسديد من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه وبين تعلق ان
تبروا بالفعل على تقدير فعل لا مانع للتعليل وقد تعرض له اقتضاء بالكشاف فالاظهر
ان ترك التعرض غفلة ق وان مع صلتها عطف بيان لها ويجوز ان يكون بتقدير الوقت فقوله
اي وقت ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا ق وان تبروا علة النهي في
ويتعلق ان الفعل وقوله وان تبروا علة للنهي تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول
متعلق بالمنهي اعني الجعل والثاني بالنهي اما بطلب الترك وفي الارادة ارادة الله تعالى واما
بالترك وفي الارادة ارادة المخاطبين وعلى التقديرين لا حاجة الى التقدير بالارادة بل لام التعليل
المقدر في ان تقييد الارادة وانما اورده في تقدير المعنى تنبيها على قصد العلية لا اشارة الى تقدير
المضاف كما توهمه العبارة اذ لا حاجة اليه لتقدير اللام في ان وان قصد [illegible] وكل النظر التهدد
اذ ادق الاثر ق كقول العرب لا والله غير عبارة الكشاف وهو قول العرب لانه لا يخلو فيه ق
لقوله ولكن يؤاخذكم استدلالا على ما ادعاه من ان معنى لغو اليمين كذا لما في عبارة
الكشاف وليس حقه للتوكيد كما يتوهم ق والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة فيه
تعرض بالكشاف حيث خص نفي المواخذة بالكفارة في قول الشافعي رح الله ثم المواخذة
بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة
على الخير وفي غموس لا تنعقد على ظن الصدق وابو حنيفة رح ايضا على انه لا مواخذة في ما لا يقصد
معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء على انه لم يعد ما لا يقصد
معه يمينا ولهذا قال الكشاف فلو قيل لواحد منهم سمعتك اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك
ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص ما كسبت فيه قلوبكم بيمين يتعمد الحالف فيه الكذب
على مذهب ابي حنيفة موافقا للكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو
وغيره والفقه يقتضي العقاب عليه ورد قوله في اللغو ق حيث لم يؤاخذ باللغو وبامثاله
مما يصدر لا عن قصد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد واملا لهم عن المعاجل ترجيا للتوبة

مطلب الفيء للايلاء

واستدراجا للعاصي ق فان فاؤا اظاهر التعقيب ان المراد الفيء بعد اربعة اشهر والمراد
ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق وطلقوا فان الله
سميع لطلاقهم عليم بغرضهم فيه ولك ان تقول بعزمهم على الطلاق فعيبه وعيده على الطلاق
والغرض الفاسد فيه او على عزمه وهذا هو الموافق لمذهب الشافعي رح واما على مذهب
ابي حنيفة رح فتاويل قوله فان فاؤا اي ان فاؤا في الاشهر ويؤيد ذلك بقراءة عبد الله فان فاؤا
فيهن والقراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة اذ الاصل توافق القراءتين وان امكن حفظ
ظاهر القراءة المشهورة ولا بد من التاويل ليوافق الشاذة ويؤول فاء التعقيب في الذكر
اذ المفصل يتحقق التعقيب بالمجمل ويؤول قوله ان الله سميع مع انه لا اطلاق هنا باللفظ يسمع
ذا السماع بان الغالب ان العازم للطلاق وترك الفيء لا يخلو من مقاولة ودمدمة ولا بد له
من ان يحدث نفسه ويناجيها بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله تعالى واورد عليه بان حديث
النفس ليس طلاقا في مذهبه وليس بوارد فان المقصود التهديد على عزم الطلاق وحديث النفس
وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا ولك ان تقول لما كان التلبث اربعة اشهر بعزم الطلاق مع فعاله
استعمل السماع لتنزيله منزلة الطلاق في غير الايلاء وعقبه بالعليم تنبيها على ان السماع التنزيلي
لا الحقيقي والله تعالى اعلم ق فان الله غفور رحيم للمولي كان الاولى تقديم للمولي على رحيم لانه بيان
للغفران ولك ان تقول رحيم على المراة بحيث منع عنها التلبث فوق اربعة اشهر ق والمطلقات

مطلب مطلقات

يريد بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن من ذوات الاقراء او غيرها فان كانت
ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر والدليل على تلك الارادة
والآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلامه يحتمل امرين من انه عام
مخصوص البعض ورجحه المحقق التفتازاني وانه مطلق كالمشترك بين الكل وبعضه اي بعض
كان يحمل اللفظ على احد ما يصلح له بالقرينة كالاسم المشترك وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال
المحقق التفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول في المطلق اطلق يتناول جميع الافراد
وفي مثل العالمين انه جمع يتناول كل ما سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر
ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه ويتجه منه انه تناقض ولم يعلم
ولا تناقض لان قوله في المطلق اطلق يتناول جميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة
وقوله وجمع العالمين يتناول كل ما سماه يراد به التناول مع القرينة وهكذا غيره ق خبر
اي الجملة الخبرية جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد انه يتربص جملة خبرية بمعنى الامر لان فيه الاستـ
خبرا قيل يحوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام وليتربص المطلقات وتم بقوله

الكلام

الكلام والمطلقات ليتربصن ق وكان المخاطب الظاهر وكان المخاطبة الا ترى الى عبارة الكشاف
فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه موجودا ثم انه قد نبه على مراد الكشاف بقوله
وكان المخاطب قصد ان يمتثل الامر وهو ان المراد بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه فلا يرد
ما ذكره المحقق ان الصواب فكانهن يمتثلن البتة فهو يخبر عنه موجود في الحال او الاستقبال اذ وجه
هذا المجاز تشبيه ما هو المطلوب الوقوع بما هو متحقق الوقوع في الماضي او في المستقبل او الحال في
هذا المثال ق وبناء على المبتداء يريد فيه فصيرتا كيد هذا هو المتحقق وان اختلف الشيخ عبد الحكيم
والسكاكي في وجهه وله محل يعرفه من له ادنى تتبع فلا نجعل هذا المقام مطولا ق تهييج وبعث
لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة اشهر حيث لم يذكر فيه التهييج
ان هذا المقام مما يحتاج الى التهييج والبعث على التربص بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه
محبوب ولك ان تقول والله تعالى اعلم معنى قوله بانفسهن يستقلن بانفسهن والمقصود منه المنع عن
النكاح ودفع توهم انه منع عن الخلوة بحيث انه غير منع النكاح فقرر انه يجب التربص مع الاستقلال
وذلك بان لا يكن اصلا كالرجال ق نصب على الظرف او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين
المفعول به على تقدير جعله ظرفا فالظاهر منه بيانا جعله مفعولا به وهو مضي تلك المدة الا انه
لم يتربصن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه وبهذا اندفع ما ذكره المحقق
انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير جعلها ظرفا ق وقروء جمع قرء بالفتح والضم
والمقصود منه اثبات اطلاقه للحيض والطهر ودفع ما يشعر به كلام الكشاف من انكار مجيئه للطهر
وتمسكه بمجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل اوله بان المراد مدة
العدة لان الحيض اشتهر فيها اي لما ضاع من مدة طويلة بمدة العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت
والمراد اوقات نسائه اشارة الى بعد هذين التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع
الدلالة على المطلوب اما بعد الاول فظاهر واما الثاني فلان المقصود ليس مطلق الوقت
بل وقت امكان الاستمتاع وهو وقت الطهر ق قوله وهو ان الطهر المراد به في الآية لانه الدال
على براءة الرحم تمسك بالمعقول في ارادة الطهر في مقابلة تمسك الحنفية به حيث قالوا الحيض لانه
دال على براءة الرحم لكن الجمع في ذلك منهم ق قوله لا الحيض يحتمل العطف على اسم ان والعطف
على المبتداء في قوله وهو المراد به في الآية ق قوله لقوله تعالى اشارة الى تمسك الشافعية
بالمنقول ولا يخفى ان الظاهر ق ولقوله تعالى عطفا على الدليل المعقول وكانه اشارة الى ضعف
المعقول حتى كانه لم يذكر وتمسك به غير ملتفت الى ما رده به الكشاف من انه يحتمل ان يكون
المراد به مستقبلات لعدتهن كما يقال لقيته لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف اذ

اذ لا يرد دلالة النظم الا احتمال النغير الظاهر على ان فيه انه يقال ذكر الاصح الاقتصار بالثلثة
ولا يقال في الاستقبال بعج فصر فيه الدلالة على ان الطاهر العدة وفيه المطلوب ق فتلك
العدة التي الى اخره اشارة الى الطهر وبيان الجنس العدة لا لمقدار ما اذ لم يذكر الا الطهر ان فيه
بعد الان اطلاق القروء بالنسبة الى كل واحدة ولا اجمال فيما لكثرق بل الاجمال لكثرة مع اتحاد ما
مع الثلثة والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدد لانه لما استغنى عنه بالعدد
جئ بجمع الكثرة انه اما بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة للثلثة حتى لو كان
النظر الى بيان العدد لاورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما كان له جمع قلة اراد
جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضى وجعل الثلثة قروء على خلاف القياس
ق من الولد والحيض في الكشاف او الحيض ولكل وجهة وجه الواو ان المخلوق في ارحام
النساء كلاهما ووجه ان المخلوق في رحم كل واحدة زائد احدهما منه واورد على الثاني
ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه مستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن ان الحيض
ليس مخلوقا في الرحم طهر حتى حيلة الى الرجوع لعل الزوج يرجع تطلع بقاء العدة او حفظا
لرجوعه لجهله بعض العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف
الواقع فليس حرمته لحرمة مطلق الكذب نعم قد يفضي اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت
ما فضل المطلقات من ذوات الاقراء حتى يختص خلق الولد في ارحامهن حتى يتعين تعيين ما خلق
الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل الخبر الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة
بتقييد عدم حل كتمان الولد لظهور اشتراك علة حرمة الكتمان ولكن يحتمل عدم حل كتمان الولد
القياس ق ليس المراد منه تقييد نفي الحل بالايمان هو الى التحقيق الى فيه ان قوله لا يحل لهن
ليس جزاء بل علة له اقيم مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر لا يكتمن
ما خلق الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله ان كن يؤمن
ليس شرطا لقوله لا يحل حتى لو لم يؤمن يحل لهن بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى تعظيم
ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا حاصل له فاحفظ
ما ذكرناه لك ق اي ازواج المطلقات بيان المراد به سواء جمع بعلا او مصدرا ق
وكذا اذا كان الطلاق رجعيا للاية التي تتلوها يعني به الطلاق مرتان كما سيتضح هذا
انما يحتاج اليه على ما فسروا قوله ان ارادوا اصلاحا انه ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح
ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد مغني عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق
رجعيا لانه عبارة عن كون الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما يتحقق اذا طلق طلاقا

رجعيا فان من طلق البائن ليس مريد الاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح تحت قدرته
على البينونة وتحريك الغرض منه المرجوع اليه فتامل ق وافعل ههنا بمعنى الفاعل يعني
مشتق من حقيقها بان تفعل لامر مع ذلك لا تفعل لانه جعل حقيقة لفاعل الرد لا للرد ق
والمراد منه شرطية قصد الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجه تنزيل الا حقيقة
على تقدير الاضرار منزلة العدم لحكمة ودنائته تحريضا على ارادة الاصلاح ق
اي ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها
في الجملة لا وقت الحبس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد دفع بهذا التقرير
التنافي بين المماثلة وايجاب الزيادة فيه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية
والمفهوم من الكشاف ان بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة له
من الخبز وغسل الثياب فقد على الزوج ويحتمل والله اعلم ان تغير قوله ولهن مثل الذي عليهن
بالمعروف بان لكلٍ على الازواج في ذلك وهي ولهم حق النساء في انفسهن دون حقها
فان لهم تعدد الازواج والسراري وليس لهن ق والله عزيز اي قوي كما اشار اليه
بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا لمن يخالف الحكم اقوله حكيم
الخ ترغيب في الاحكام كما اشار اليه بقوله يشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يجعل علي انه
قوي على الجاء الناس بقبول احكامه حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان ترتب الثواب
وتفرع العقاب عليه ق الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان الطلاق هنا
مصدر التفعيل لا المجرد وان صح لانه الانسب بقوله والمطلقات وان اللام للعهد
والاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب
للرجعة اثنان وفي صيغة المثنى على استعماله في العادة فيه قوله خاسك للترتيب
الواقعي كما هو الظاهر لا للترتيب في الذكر ق وقيل معناه التطليق الشرعي اي الذي
لا يكون خارجا عن الشرع وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم لجلالة الحمل على الرجعي
ولذلك اختار الكشاف المختار فيه ذلك بانه ثبت في الحديث لابن عمر رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر
تطليقة واورد عليه ان الحديث لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم يثبت بانه
ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة
يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله عليه افضل الصلوة والتحية
بدليل انه غضب رسول الله تعالى عليه وسلم على ابن عمر في تطليقة في الحيض فلو لم يكن خارجا

ق فضل قضاء شهوتهن مثل الذي للازواج عليهن وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف صح صح صح

الطلاق مرتان

عن الشرح لم يتعقب ثم قال انما السنة فا ارا و بالسنة خلاف ما تعقب له واورد ايضا
ان حمل الجمع على التكرار لا يفيد التنويع لان لبيك لا يدل على منع اجتماع الاجابات في الحدوث
واجيب بان تفسير الائمة كرتين في قوله تعالى فارجع البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير
نظائره بنظائر هذا التفسير دل على ان المبني للتكرير منع الاجتماع في الحدوث وانه لا يجتمع
الاجتماع في الوجود (ق) فامساك بمعروف المراجعة وحسن المعاشرة جملة تقرير للمعروف
ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول قد عرفت مع غيره واقدام المزيدات الاخر دل على المعنى الاخير
حكم مبتداء اي اذا عرفت كيفية التطليق فلكم الخيار في الامساك بمعروف اي بحسن المعاشرة
او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طبق الشرع وتخيير مطلوح بخلاف المعنى الاول فانه

مطلب الصدقات

تخيير بعد الطلاق فيه (ق) من الصدقات جمع الصدقة بفتح الصاد وضم الدال حمى المهر وقوله بنت
اخت عبد الله وقع في بعض نسخ الكشاف بنت عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق
اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله وسلول جده اي اشهر نسبته الى جدته وقوله لا انا ولا
ثابت قال المحقق التفتازاني لا اجتمع انا ولا ثابت ويتوهم ان زيادة لا لا تنبغي ههنا لكنه جاء
في كلام العرب وورد به القرآن ولكان تقدير لا اجتمع انا راسي وراسي ثابت
ولا يجمع ثابت راسي وراسه فيكون لا يجمع راسي وراسه شيء ثم يؤكد الحكم الى بلغ
حد زيادة لا بالانتفاء وقوله والله ما اعتبه رواه الكشاف ما اعتب عليه والعتبة الكراهة
وقوله ولكني اكره الكفر في الاسلام يعني اكره ان واقع من شدة كراهتي في الكفر ان
بان لا اباليها اوجب الله علي في خدمته وانقياده (ق) واسناده الى الاخذ والايتاء الى
الامرون بهما عند الترافع انما قيد الامر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت ايراهم
لا لان صحة الاسناد وتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض عليه بان مجرد كونهم امرين
كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا بالترافع (ق) وقيل انه خطاب الازواج
وما بعده خطاب الحكام وهو تشويش النظم على القراءة المشهورة وبناء الفاعل في تخافا
مع الغيبة اذ الظاهر حينئذ الا ان تخافوا وازواجكم ان لا تقيموا حدود الله ولو التفت
ينبغي ان يقال الا ان يخافوا او ازواجهم ولو لا في الخطاب الى الازواج تشويش
النظم لخطاب الى الازواج في ان خفتم ولم يكن بتعيين الخطاب الى الحكام كما جزم به
الكشاف ايضا وفيه لا يخفى تشويش النظم الشريف بالقراءة المشهورة اذ الظاهر على بنائه
المفعول ايضا الا ان يخافوا ازواجكم او يخافوا ازواجهم على بناء المفعول والظاهر
على قراءة الخطاب ايضا الا ان يخافوا ازواجكم وفيه رد على الكشاف حيث جوز ان

ان يكون الخطاب للازواج مع تعيين الخطاب في ان خفتم للحكام وقال لا مانع في كون احد
الخطابين الى الازواج والاخر الى الحكام واختلاف الخطابين في اول الكلام واخره غير
عزيز في كلام العرب وفي كلام رب العزة جل شانه وعمت عظمته ولهذا لم يجعل القاضي
مانعا في الخطاب الى الازواج واكتفى بتشويش النظم ومما يجب غفلة الكشاف عن اشتراك
علة نفيه للخطاب للحكام بين الخطاب الاول والثاني (ق) الا ان يخافا اي الزوجان بعد
المراد الزوجين يريد الى حقيقة جليلة فيشعر بان لا يقيما بترك الاقامة بان المعنى
عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المرأة عن مواجب حدود الزوجية لانه يمنعها
والزوج لا يحل له الاخذ (ق) تخافا على البناء للمفعول في الكشاف ويعضده قراءة عبد الله الا
ان تخافوا ويجوز ان يكون ان لا يقيما بتقدير الجار اي تخافا لان لا يقيما (ق) فلا جناح
عليهما على الرجل فيما افتدت به في اخذ ما افتدت عليه الجزاء وضع مقامه اي فان خفتم
ايها الحكام تمروا بالفداء فانه لا جناح عليهما (ق) تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد
ولا وعيد في هذا الكلام الا ان يقال تقرر عذاب الظالم فعقل الوصف بالظلم وعيدا او بعد قبله
لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد الا ان يقال في قوله تلك حدود
الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك حدود عالم قادر يفعل ما يشاء فلا تعتدوها
والاظهر ان يقال تعقيب النهي بجزمت في لغة مبالغة في النهي (ق) اعلم ان ظاهر هذه الاية
الكريمة يدل على ان الخلع لا يجوز من غير كراهة اشتقاق ولا بجميع ما ساق الزوج وذلك
لان الاستثناء لا يفيد الا تحليل ما نهي عنه وهو اخذ بعض ما اتيتموهن وفيه ان في حل
بعض ما اتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل يفيد في حل الكل بطريق الاولى فكانه قيل لا يحل
لكم اخذ بعض ما اتيتموهن ولا كله الا ان يخافا واما ما يقال من ان عموم قوله فلا جناح
عليهما فيما افتدت به دفع التخصيص بالبعض فيتجه عليه ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه
في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق صدر الكلام وما ذكره المحقق رح من ان هذا التعميم
لنفاده لا يحله فيه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتامل (ق)
ومن جعله فسخا احتج بقوله فان طلقها فانه تعقيب للخلع بعد ذكر الطلقتين الى اخره لا يخفى
الاحتجاج اذ لو سلم لا يستلزم اختصاص ما بينه من حكم الخلع بما يكون بعد المرتين واللازم
ظاهر الفساد (ق) وقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص
عدم الحل بعد الثلث بما اذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق مع التفريق او بعد طلقتين
رجعيتين على تفسير قوله الطلاق مرتان فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق

الزبير

المستفيد للتحليل سواء كان بالنكاح او الرجوع ق وان عبد الرحمن بن الزبير الاميرة فمعه
بجمع كلمة الحصر وان المكسورة والكناية ثنا عن الاول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي
قليل انتشار قال الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء ولان الغالب على
العسل التانيث وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل كما يقال للقطعة من الذهب
ذهبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان للعضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ كذا ذكر
في شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يجعل تانيث العسل لانه صغر بعد الاستعمال في اللذة في التانيث
تنبيه على انه اريد بها اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء الله ثم رجعت فقالت انه كان مسني
فقال لها كذبت في قولك الاول فلن اصدقك في الآخر فلبثت حتى قبض رسول الله عليه السلام فاتت
ابا بكر رضي الله عنه فقالت ارجع الى زوجي الاول فقال قد عهدت رسول الله حين قال لك
ما قال فلا ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله لعمر فقال ان اتيتني بعد مرتك لارجمنك
فمنعها قال المحقق قوله لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ ق وقد لعن رسول الله
المحلل والمحلل له هذا لا يدل على عدم صحة النكاح لما مر من ان المنع عن العقد لا يدل على فساده
ق ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان ان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكانه كناية على التلويح
بان الظن بمعناه اختير ان يقيما على الاقامة ق ان ظنا ان يقيما حدود الله بان لا ينكرها
الزوج علاقا فانها زوجا آخر ولا تستنكره الزوج بما جرى عليها من المطلقات والدخول في نكاح آخر
ق يعلمون ويعملون بمقتضى العلم فهو تخصيص على العمل والاظهر انه تقييد لاخراج
غير المكلفين من الصبيان والمجانين ق فيقال بلغ الانسان والملوت اي وقت
انتهى رفقة للموت اذ لبني الموت آخر المدة ومن اطلاقه وتقييد اطلاق البلوغ على
الاجل بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على آخر المدة حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر بان
فيه ايضا اتساعا ونظره الامد واما الغاية فهي لمطلق المسافة والآخر فالا
للمدة كي توجه عبارة الكشاف ق قال ابن الطماح كل حي يستكمل مدة العمر
ومودي من اودى اي هلك اذا انتهى اجله فاطلق على الاجل في آخر العمر اصطلاح لا
اطلاقه على الكل انا سيدي ق وهو اعادة للحكم وهو ايجاب الامساك بالمعروف
او التسريح بالاحسان في بعض الصور وهو صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام
به ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق يترك المعتدة الى آخره ولك
ان تجعل وجه الاهتمام التكرار ردفع اتخاذ آيات الله هزوا فيبالغ بالتكرار
لتوضيحا ومع ذلك صرح بالنهي عن الاتخاذ هزوا مبالغة في دفع الاتخاذ

كذلك

كذلك ق لتطلوهن بالتطويل او الالجاء الى الافتداء اذا ارادوا توجيهه منعا وارا
تقييد الضرر مع ان قصد الضرر مطلقا ممنوع للتقرير بالنهي عما يكونون فيه ق ومن
يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالعرض لتقبيح الظلم على الغير والتحرز عنه بالتنبيه على انه في
الحقيقة ظلم لنفسه بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة عن نيل الثواب ق ولا تتخذوا بلغ
آيات الله هزوا والاشارة الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو سوء منه وهو اتخاذ آيات
الله هزوا وحمله على معنى ان يكونوا هازئين بآيات الله ويحتمل ان يراد ولا تتخذوا
ما يكون الله ما ربما في انزاله غير مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا السماوات والارض
لاعبين ق واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية يعني ليس المراد بنعمة الله تعالى
مجرد الاسلام ونبوة محمد عليه افضل الصلوة والتحية على ما في الكشاف لا وجه لترك
عموم اللفظ وكان الكشاف فر راعي عطف قوله وما انزل عليكم عليها مع انه مندرج تحت
نعمة الله تعالى فخصها ليكون العطف عطف مغاير على مغاير وهو راعي عموم النعمة وعدل في
العطف عن ظاهره وجعله من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله وكمال اقتداره او ب
والبلغ فهو انسب واسوغ ق القرآن والسنة حمل الحكمة على السنة مع شمولها القرآن
لاقتضاء العطف المغايرة ولك ان تريد بالكتاب القرآن وبالحكمة معانيه فيكون
امرا بالشكر لنعمة لفظ القرآن بالتلاوة ورعاية حق ما فيه من الاعجاز وبالشكر لنعمة معانيه
من التقدير فيه وحفظ ما فيه من العقايد والاحكام وان تريد بالكتاب جمع الكتب وذكرها
بذكرها بالقيام بجمعها ومن جملتها الاعتراف بنبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ق يعظكم به عرضه
للترغيب فيما انزل قوله تاكيد وتهديد يريد ان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم
تاكيد للاوامر السابقة بالتهديد ومبالغة في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه
عالم بكل شيء ولا يخفى عليه مخالفة امره ولك ان تجعله تاكيدا باعتبار تضمنه وصف اوامره
بانها موافقة للمصلحة لا توهم فيها خطاء وقصور ولا يخفى ان التاكيد بهذا الوجه ليس من
التاكيدات التي تقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد ولا متحدا معه حتى
لا يحسن العطف لحذره فانه ينفك في غير موضع ق وعن الشافعي سياق الكلامين على افتراق
البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة على البلوغ فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء
جزء من العدة بخلاف الفصل فانه بعد تمام الاجل ق المخاطب به الاولياء وصحة وقوع فلا
تعضلوهن جزاء للالتفات ووقع لا تعضلوهن موقع فلا تعضلوهن الاولياء حق

وقوله فلا تعضلوهن متفرع على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعن الى ازواجهن فلا تعضلوهن
وقوله جملا بالجيم المفتوحة والميم المسكونة اسم امراة لكنه ليس بصحيح معقل ابن يسار انما
اسمها جميل كعجمي صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جبلاء ق فيكون دليلا على ان المراة
لا تتزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى فيه بحث اذ معناه ما في عضل الزوج
زوجته من التزوج على التوجيه الثاني ق وقيل الناس كلام وهذا هو الذي جعل الكشاف
الوجه الوجيه وذكر ان انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول
المروي فان المراد حينئذ بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس بعين التوجيه الذي ذكره
في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل مثلثه وعضلت الدجاجة من التعضيل والتعذير
عضلت الدجاجة ببيضها ومنه عضلت المراة بولدها بمعنى عسر عليها كل ذلك من القاموس
ق وللخطاب للجمع على تاويل القبيل الى اخره الشاهد الاول اوفق بالخطابات المحيطة به ثم
الثاني في كون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين الحاضر والمنقضي معناه ان ادخال
اللام والكاف لجعل المشار اليه بعيدا والبعد هنا لان ترك العضل ليس حاضرا موجودا
في زمان الاشارة بل هو معدوم وانما اشير اليه لتنبيه بالذكر ومثل هذا يسمى غائبا ويشار
اليه بما هو للبعيد لان كل غائب بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تخصيص اسم الاشارة
للبعيد لا لتعيين المخاطب وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء كان اللاصح
لتخصيص ما يشار به للبعيد او المتوسط يراعى فيه المطابقة لما يتوجه اليه الخطاب وجعل التوجيه
الاخير من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع فلا يمتنع
جمعه قوله من كان منكم افراد ذلك واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه فاسد لان
خطاب حرف الخطاب لمن يتلقى الكلام ويسمع سواء كان مخاطبا بالحكم اولا فليس افراد ذلك
مبنيا على ان الخطاب برئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب
فيمن كان منكم لمن له الحكم وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتعدد
مع تفاوت المخاطب ق لانه المنتفع يعني مع كون الاتعاظ لجميع المكلفين خص المؤمن
لانه المنتفع فكان ما عداه في حكم العدم ق ذلكم ازكى لكم بمعنى ما ذكر ازكى لكم انفع فسر
ازكى بالانفع اشارة الى انه من الزكا بمعنى النما لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون
اطهر اعادة وتكرار الازكى ولئلا يكون صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس
الاثام يشير بجعل اطهر من التطهر الى ان تطهر لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر وصفا

للعمل

للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه قيل الاول تفسير الاطهر بالاطيب
لانه ابلغ من الطهارة من الدنس ق امر عبر عنه بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني وجه المبالغة
بناء على يرضعن على المبتداء قلت هذا من وجوه المبالغة والاوجه المبالغة المشهور العام
ان في الاخبار بانه واجب الامتثال حتى كانه امتثل وكون هذه المبالغة اتم من المفهومة من
حرف التاكيد او نحوها فلا وجه لزيادة المبالغة ق او الوجوب فيختص ويؤيد الوجوب المبالغة المستفادة
من تغيير التعبير ولكان تقول المبالغة ترجح كونه للندب لان الندب احوج الى المبالغة من الواجب
وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة
الوالدات ورزقهن اذا كن غير مطلقات للارضاع بل انما وجب للزوجية وتوجيه ارادة
الاعم بجعل بيان وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات فان الاب يجب عليه الارضاع
تبرع للمتطوع بان يرضع ق وتغيير العبارة اي العبارة المشهورة هي الوالد فلابد للعدول
عنها من نكتة وقوله لوجوب الارضاع ونحن نقول ومؤن الارضاع عليه متعلق بالوجوب
ومؤن المرضعة عطف على الارضاع ونحن نقول لكان صح العبارة وعليه رزقهن بارجاع
الضمير الى من اراد لان من اراد هو المولود له فتغيير العبارة الى المولود له لما ذكر ق ومعتبرة
نكاه رجعي واما في البيان فلاختلاف الرواية ق وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي امتناعه
الذاتي ولكن بعد اخبار الله بانه لا يكلف امتنع التكليف والا لزم الكذب له تعالى عن ذلك
علوا كبيرا ق تفصيل له وتقريب اي تفصيل لعدم التكليف وتقريب له من هذا المقام وفيه
بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا يكلف الله نفسا ق لا تضار بالرفع وقراءة
الاكثر بالفتح وقراءة الحسن بالكسر كذا في الكشاف وابتدا احتمال البناء للفاعل والمفعول
في قراءتي الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الادغام على البنائين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع
ضرار في معنى الامر بل هو الارجح ليوافق في معنى قراءة الجزم وجعل تضار بمعنى تضر انما يجعل
البا صلة لو كان بمعنى يضر لكنه مجرد الامر بدا اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره فلم يجعل
اضر متعديا بالبا ق والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي اي مؤن المرضعة من ماله
اذا مات الاب الى آخره لكن عليه بانه لا يخص كون المؤنة في ماله بما اذا مات الاب بل
اذا كان له مال مؤنته في ماله لا على الاب لاسيما اذا كان معسرا وحمل الوارث على الباقي من
الاب والام بناء على كون الباقي معنى الوارث زيفه المحقق التفتازاني بانه قلوح اذ ليس
لقولنا فالنفقة على الاب وعلى من بقي من الاب والام معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال

المعنى انه على الاب الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك
فان الباقي الاب فمثل ذلك من غير الوالدة وكسوتها في الظئر وان كان الام فكذلك الظئر
اذ الام تنع لارضاعه بنفسها ولا قلق فيه والمراد باهد الوالدة بقرابة سوى علقة الولادة
اهد هامع الاخر اما بلا واسطة كما في الاب او بواسطة كما في الجد ف فان ارادا فصالا تعيين لفائدة
قيد لكن ارادا ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما حد ذاتي ايام
الرضاعة وهذا لا يقتضي تغيره بل يجامعه ويجب ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه لحمله
على انه توسعة في الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد كما ذكره الكشاف في لزام
يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف ما اشتهر كلام الكشاف
من ان هذا القول مزيف والمشورة كالمقولة والمشورة كالمصلحة ف وانما اعتبر تراضيهما
يعني لما اعتبر رضاء المراة مع ان الولي للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة لصلاح
الطفل لان المراة لكمال شفقتها على الصبي ربما ترى ما فيه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا في الفصال
ف يقال ارضعت المراة واسترضعتها اياه يعني جعل الارضاع المتعدي الى مفعول واحد
بالنقل الى الاستفعال متعديا الى مفعولين وجعل الاستفعال من الافعال من خصائص الكشاف
وسائر ابواب المزيد من المجرد ولكن المعنى ههنا على طلب ان ترضع الام الصبي من ارضعت
المراة الصبي لا على طلب ان يرضع الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي فلذا احتيج
مفعولا من ارضع لا من رضع هذا كلامه اقول ابقاء قاعدة الصرفيين بان يقدر للاسترضاع
رضع بمعنى الارضاع ولكن تأويل قوله مفعول من ارضع بان المراد منه ثلاثي مجرد بمعناه
الا انه اعتمد على تقرر ان المزيد كله من المجرد من مزيد آخر وفيه بدل ارضع على ان ارضع
غير موجود انما هو مقدر فلا يلزمه رفض قاعدتهم ف فحذف المفعول الاول للاستغناء
عنه اذ لا غرض يتعلق بتعيينه قال المحقق التفتازاني حذف المفعول الاول في الاسترضاع
بمنزلة الواجب وقلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة ولدهم ف اي ما اردتم
ايتاؤه قال المحقق التفتازاني لان ما تحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه في المستقبل قلت
لان ما تحقق ايتاؤه لا يصح تسليمه بعد الايتاء سواء كان التسليم في المستقبل او الماضي
وتعليق التسليم بما او بقي بعينه الايتاء قبل التسليم كما تقرر في محله فتأمل ف وليس
اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى لا يخفى ان يعيد وقف نفي
الاثم على التسليم لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه
ما هو شرائط الاولوية بما هو شرائط الصحة في فرط الاعتناء به كان الصحة تنتفي بانتفائه

فاستعير

فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة ولو حمل تقييد نفي
الجناح بالتسليم على التسليم مطلقا لا بالتسليم في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف يعني لا جناح
عليكم في الاسترضاع لو لم تأتوا بالتعدي في الاجرة ولا نظلموا الاجرة وتسليمها بالمعروف
ان لا يماطل ولا يؤذي في التسليم ف مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر الاطفال والمراضع
اي في تسليم اجرتهن ف اي وازواج الذين يتوفون منكم اول النظم الشريف ليحصل ارتباط
الخبر الجملة بالمبتداء تأويلين احدهما حذف المضاف من المبتدا واقامة المضاف اليه مقامه
وثانيهما حذف العائد من الجملة اشارة الى الاول بقوله اي وازواج الذين والى الثاني بقوله
بعدهم ويجيء على الاول انه في بلغوذ قوله ويذرون ازواجا الان يقال هو بمنزلة المفسر
في قوله وان احد من المشركين استجارك وفائدة الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الانسب تقدير
لهم بدل بعدهم لانه الاوفق بان هذا المذكور ولك ان تقدر مبتداء لقوله يتربصن اي ازواجهم
يتربصن وقال المحقق التفتازاني كونه رابطا جعل ضمير يتربصن للازواج المتروكة لهم ف وقرئ
يتوفون بفتح الياء وعلى قراءة المجهول معناه قبض الحيوة اي الذين يقبضون حياتهم ف
وتأنيث العشر باعتبار الليالي غلب المؤنث على المذكر لان المؤنث في باب العدد اخف من المذكر
وقوله لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون التذكير
في مثله قط الظاهر فيه لم يستعملوا وقوله حتى انهم يقولون صمت عشرا فيه ان المراد بالعشر
الايام لانه لا مدخل لليلة في الصوم فلا وجه لتأنيثه بخلاف ما في الآية فان المراد منه مجموع
الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الان يقال لا توجيه لقوله الا بعد اعتبار الليلة وكانه
باعتبار ان نية صوم النهار في الليلة فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت
شهر رمضان وشهادة قوله ان لبثتم الا عشرا مقارنا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار
ان قوله ان لبثتم الا يوما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتأنيثه باعتبار الليلة واورد
عليه انه هل يصح تأنيث الايام الخالية عن الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه بان تأنيث
العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد بان لبثتم الا يوما للدلالة
على قصد اليوم ايضا ف وعموم اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي
لم يجد الفرق بينهما في كتب الحنفية ايضا بل في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب
على المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة والاجماع خص الحامل وما روي عن علي وابن عباس
لا ينافي الاجماع لانه ايضا تخصيص للحامل بجعل عدتها ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان وافق بعض
الابعد وضع الحمل فافهم اي انقضت عدتهن يعني المراد ببلوغ الاجل بلوغ آخر اجزائه ف من التعرض

للخطاب وسائر ما حرم عليها بالعدة وفيه تعريض بالكشاف حيث فسره بالتزوج والتعرض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتجه انه في انشاء الاجل ايضا لا جناح على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن بعد التفسير يتجه انه لا فائدة في التقييد بالمعروف لانه لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة ولم يلزم منه ان لا يكون جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل العدة ولا يبعد ان يقال يشير الى دفعه قوله ومفهومه انه لو فعلن ما انكره كانه قيل قيده به لافادة هذا المقام ق والله بما تعملون خبير الظاهر ان المخاطب فيه الحكام لكن الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام والازواج والانسب تعملون ثم على اللطف تغليبا ففيه تغليبان تغليب الخطاب على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون وتعملن فيه خبير فيجازيكم ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب ق التعريض والتلويح ايهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازا فجعل المعنى المجازي موضوعا له قصدا الى المعنى العام للوضع وهو التعيين بنفسه سواء كان بنفسه او مع قرينة او اطلاق الوضع بالنسبة الى المجاز مشاكلة وطريق ايهام المقصود لا بطريق الحقيقة والمجاز ان يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل الاستعمال في ملزوم ذلك المقصود والاعم ذلك ان المخاطب يستعمل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد منه عن القصد ولم ينف الكناية لانه يجوز ان يكون التعريض كناية كيف والكناية مستعملة في المراد بل لادخاله تحت نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة وما ظن العلامة التفتازاني بان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا يعقل افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشيء قوله والكناية هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له لقصوره حيث يصدق على المجاز ايضا كليا ق والمراد بالنساء المعتدات للوفاة ولا نقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان يتقدم على قوله فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن فينبغي ان يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ الى الاجل وبعده ق وتعريض خطبتها ان يقول لها انك جميلة او نافعة اي او ان يقول نافعة مثال آخر للتعريض جملة واحدة وتعريض واحد ق او اكننتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحا ولا تعريضا الاظهر ان المراد انه لا جناح في تزويجها بالبال مع ضبط اللسان عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح عنه بعد نفي الجناح عن التعريض ق وفيه نوع توبيخ بانهم حريصون على النساء لا يتمالكون

من

من حرصهم ويحفظوا اعمارهم ولا يحفظوا حرصهم ولا يبعد ان يقال انها معترضة للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض وهو انهم لا يصبرون عنهن فرخصهم في هذا القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في العصرة ق استدراك عن محذوف دل عليه الى آخره لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فانه بمعنى عرضوا لخطبتهن او اكننتم في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا ق عبر بالسر عن الوطء بمعنى تعارف التعبير عن الوطء بالسر بعلاقة انه سر ثم تجوز على ارادة العقد به اطلاقا اسم المسبب على السبب ويحتمل ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني مجاز الكناية وان يكون مجازا فيكون مجاز المجاز واختار الكشاف الاول وقال المحقق التفتازاني انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم لو لم يطلع على ما بسر ق على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما يستهجن به وذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيي من المجاهرة به ق ومتداولات منقطع عن سرا او لا ان تجعله استثناء متصلا عنه اي الا ان تقولوا اي ذا التعريض بانه يكون معرضا لا مصرحا ق وفيه دليل حرمة تصريح خطبة المعتدة اي مطلقا بقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت معتدة وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن اي في جواز التعريض بخطبتها والاظهر جوازه وفي عبارة الرافعي والاصح جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة مطلقا قلت لما قال لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيد نفي الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواها الا انه اثبت نفي الجناح في التعريض في خطبة معتدة الفراق بالقياس ق ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يؤاخذ بما في القلوب ما لم يعمل به ولا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي وفي القاموس عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه ق وقيل معناه لا تقطعوا عقدة النكاح عدم ذكر المضاف في هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم يحذف المضاف في هذا التقدير ولم يجعله في تقدير ولا تعزموا عقدة النكاح كما في التوجيه الاول قال المحقق الاستغناء عن تقدير المضاف انما يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى البت فيحمل على ارادة لا تقطعوا عقدة نكاح المتوفى حيث تعقدوا عليها عقدا آخر ولكن استدلال الكشاف في جعل العزم بمعنى القطع بقوله عليه السلام لا صيام لمن لم يعزم الصيام من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة بلفظ البت وتارة بلفظ العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى البت اذ لا خفاء في ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى البت بل الجزم وقطع التردد ففي هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى

لا تقطعوا عقد عقدة النكاح اي لا تبرموا ولا تلزموه ولا تقدموا عليه هذا واقول
وايضا لا معنى للنهي عن قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح
المتوفى بعقد النكاح الاخر لان النكاح الثاني لغو ثم اقول لو كان المقصود جعل العزم بمعنى القطع
بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وهذا التوجيه بجعله في هذا التوجيه بمعنى القطع بل
بجعل العبارة عبارة عن الابرام والاقدام عليه بخلاف الاول فانه بمعناه ونفيه مبالغة في
نفي الفعل والدلالة في التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل جعله بمعنى القطع بمعنى
الفك ووجه الدلالة ان جعل العزم بمعنى الجزم لكونه في الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي
تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ البت فالمراد لا تفكوا عقدة النكاح اي نكاحكم لا النكاح
المتوفى فانه بعيد عن السوق ونفي القطع عبارة عن نفي التحصيل فان تحصيل الثمرة عن الشجرة بالقطع
ق حتى يبلغ ما كتب من العدة وانما عبر عن العدة بالكتاب مبالغة في ايجاب رعايتها لانها من
المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب من العدة ويكون فيه [illegible] انه ينبغي ان يكتب وقت الوفاة
ويضبط بالكتاب ايام العدة لئلا ينسى ولا يفوت ضبطها ق واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم
من العزم على ما لا يجوز فاحذروه ولا تعزموه لما جعل النهي عن العزم كناية عن المبالغة
في النهي عن الفعل فينبغي ان يجعل الحذر حذرا عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله ما في انفسكم
حمله على العزم لكن لا يبعد ان ينبغي ان يعتبر بانه لا يخفى عليه ما في انفسكم فضلا عما تفعلون ق
فاحذروا [illegible] الغفور [illegible] ق لانه لا بدعة في الطلاق قبل المس ولو كان في الحيض قوله
ق الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا ايراد ان بمعنى الا او [illegible] نهاية للمعطوف عليه فمعنى قولك
لالزمنك او تعطيني حقي معناه ان اللزوم ينتهي الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن
فريضة يكون نهاية عدم المس لا عدم الجناح والمراد ان عدم الجناح مستمر الى وقت فرض
الفريضة واين احدهما الاخر وفي بعض النسخ او تفرضوا بمعنى يحتمل او ان يكون لاحد الامرين
فيكون المعنى لا جناح عليكم في وقت انتفاء كل من الامرين لان او في حيز النفي يفيد العموم كما في
قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا وزيفه المحقق بان قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن
وقد فرضتم لهن فريضة لا يلائم الا كون او بمعنى الا والى ان اذ الملائم لنفي كل واحد من الامرين
ان يقال فان وجد هذا فالامر كذا او ذاك فكذا وفيه انه ذكر احد شقي الوجود وهو وجود
الفرض وقيده لوجوب [illegible] وترك الشق الاخر لم [illegible] وهو المس فلو ذكره
لقال وان طلقتموهن من بعد ان تمسوهن فتمام ما فرضتم او مهر المثل ولا يظهر عدم الملائمة
بنفي كل من الامرين ق والنساء لنقل اللفظة الوصفية الى الاسمية فليس معنى الفريضة الا [illegible]

فلا يجوز

فلا يجوز رفع قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس من قبيل فتيلا ق عطف على مقدر اي
فطلقتموهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور للايجاب الاول ما اشار اليه الكشاف وتنبيه
الاشارة المحقق انه عطف على جزاء الشرط اي ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن
فريضة فلا مهر عليكم ويجب التمتيع فقوله ومتعوهن بيان ومبين للجزاء او اما بيان اول متعوهن بان
الحكم هذا [illegible] المحقق حيث قال [illegible] الكلام بان الحكم هذا او ذاك فيفيد صريحا ق طلق
امرأة المفوضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي المزوجة بلا مهر من فوض المرأة
زوجها بلا مهر على ما في القاموس ق قياسا وهو ان وجوب جزاء الشيء الطلاق مشترك بين الكل
ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين مطلق
شامل للجميع الا ان يقال المطلق عند الشافعي محمول على المقيد فلا بد من القياس حتى يعم المقيد
ولا ينصرف اليه المطلق ق وان لا متعة مع التشطير لانه قسيمها ففيه ترجيح احد قولي الشافعي
على الاخر ق والصيغة مع قطع النظر عن اقتران الناصب والاظهر ان لا يحتمل التذكير
ولهذا قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال يعفون والنساء يعفون لجعل الاحتمال
مخصوصا بحالة الرفع وذكر في الفرق ان الفعل في الثاني مبني ولم يذكر في الاول ان الفعل معرب
اكتفاء عن ذكره بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصله
بخلاف صيغة المذكر فان فيه حذف لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو في الاول
ضمير وفي الثاني لام الفعل وفي تعليل نصب المعطوف عليه بكون الثاني مبنيا نظر ق وهو مشعر بان
الطلاق قبل المس مخير للزوج اي يجعله مخيرا بين التشطير والاكمال وليس التشطير لازما للطلاق
وهذا الاشعار انما يكون لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل
الكل للاعفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح
النصف لا ينتفي في وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك لا يخرج الواجب عن كونه
واجبا بعطف قوله او يعفو عليه تقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون الطلاق مخيرا وبهذا
ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا او منقطعا ليس في محله ق وان تعفوا
اقرب للتقوى يؤيد الوجه الاول حيث لم يقل وان تعفون فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن
عفو الزوج لا عن عفو الولي والا لقال وان تعفون فان النساء اصرح بهذا العفو والولي
نائب وانما جعله مؤيدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون
من تغليب الذكور على الاناث او يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان
عفو الولي عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن مالهن بطريق الاولى وحكايته

وحكاية جبير ابن مطعم يدل على ان العفو بطريق المشاكلة لانه سمى ما فعله عفوا مع انه
كان الحمل لا الاسقاط ما اعطاه سابقا وايضا يدل على انه جعل قوله وان تعفوا خطابا للازواج
فقال انا احق بالعفو استدلالا بقوله ان تعفوا اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج
على عفو الزوجة ق ولا تنسوا الفضل بينكم اي ولا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض جعل الفضل
بمعنى التفضيل ولا يبعد ان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى وللرجال عليهن درجة
واما عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية فلان الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو
ق ولعل الامر بها في تضاعيف الى آخره ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلاة عن المعصية
في حق الازواج والاولاد لان حقوقهم لكثرة تشوق رعايتها كثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية
والصلاة تحفظ عن المعصية كما قال ان الصلاة تنهى عن الفحشاء ق والفضل منها من قولهم
للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلوة الوسطى هي صلوة الوسطى كقولهم والصلوة الاولى
والصلوة الاولى وقد بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم عن صلوة العصر انهم توجهوا الى حاربهم
الى المدينة فاشتغلوا المحفظ بحفر الخندق وشغلهم الخوف عن صلوة العصر وقوله ملأ الله
بيوتهم نارا يحتمل ان يكون دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور
قوله بين صلوتي الليل والنهار يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء وصلوة الظهر او ان يراد
صلوة المغرب والعشاء وصلوة الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي بين الليل والنهار
اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها المتوسط بالعدد معناه
انها فوق الفجر دون الظهر والعصر والعشاء وهو سطحي معنى ملائم لم يحفظ احد واردوا ان
يكون خفاء ملائما الحج وهو المتوسط بين الاشتغال او المحافظ بالحوادث وهو الملائم لذكر صلوة
الخوف والامر بالمحافظة ولا يبعد ان يراد بين التطويل المخل والتخفيف المفرط فان خير
الامور اوسطها وقراءة النصب على الاختصاص بديعة اذ لم يلحق النصب بالمدح و
الاختصاص مع العاطف وما تقرر انه وصف مقطوع والله تعالى اعلم ق وقوموا لله في
في الصلوة اشارة الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون
في الصلوة فنهوا يستدعي ان يكون متعلقا بقانتين قدم للتخصيص ق او عليهم وصية
الفرق بينه وبين كتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل العام ويستفاد
الوجوب من كون التركيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل ان يقدر الزم وصية و
يكون المعنى ان الزم في متروكاتهم صحة الوصية ويكون المفاد انه يجب على الورثة العمل
بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون التقدير يوصي وصية فيكون الفعل المحذوف

مسندا

مسندا الى المصدر وفيه مبالغة في الوصية ق نصب بيوصون ان اضمرت قال ان كان الحذف
غير لازم والاصح الخلاف سيبويه وان كان الحذف غير لازم في كون الناصب المحذوف
او المصدر النائب عن المحذوف خلاف ووجه التردد في عدم لزوم الحذف ان قوله
لازواجهم مرددين ان يكون معمول الفعل المحذوف فتعلق بالمصدر بعد حذفه كما في حمدا له
وحينئذ يجب الحذف او قيد للمصدر حتى يكون المصدر للنوع لا للتأكيد كما في الوجه الاول فلا
يجب وقال نصبه بتقدير الجار اي بمتاع ق او مصدر مؤكد كعقول لكن هذا القول غير ما
نقول قبلوا ان الوصية بان يمتعن حولا يدل على انهن لا يخرجن كان غير اخراج تأكيدا لكانه
قيل لا يخرجن غير اخراج وتعقبه المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غير ما نقول
يشهد بانه جعل تأكيدا للغيرة لا تأكيدا للنفي فالوجه ان الوصية بالتمتيع تحتمل الاخراج
وعدمه فقوله غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج مصدر مؤكد فدفع احتمال الاخراج كما
ان غير ما تقول لدفع ان يكون هذا القول موافقا ما يقول له المخاطب هذا اقول كما كان
تمتيع زوج الرجل حال حيوته السكنى في بيته والنفقة يتبادر من الوصية بتمتيعهن السكنى
والنفقة فغير اخراج تأكيد لنفيه على طبق ما قبل مما قبل تحقيق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه
التمثيل ان البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتيع تحتمل ان يكون لمجرد النفقة وان
يكون للسكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل واما تقدير لا يخرجن
غير اخراج كما اتفقوا الكلمتهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم يعهد لا يضرب زيد غير ضرب
لتأكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد بحذف المضاف والتقدير يوصون
وصية غير اخراج ق او حال من ازواجهم مؤكدة بل مقيدة فافهم ق والمعنى انه يجب على الذين
يتوفون ان يوصوا قبيل ان يحتضروا اشارة الى ان المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا
انهم سيتوفون ق ثم نسخت المدة ظاهر انه نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا
بنص جديد وهو مذهب البعض ومذهب آخرين انه نسخت الزيادة على اربعة اشهر
وعشرا وبين الخلاف ان نسخ البعض هل هو نسخ للكل ق وهو وان كان متقدما في التلاوة
فهو متأخر في النزول دفع لما قيل انه كيف يكون المتقدم ناسخا للمتأخر ووجه التقدم في التلاوة
ان التلاوة على طبق ما في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة
فلم يلزم في الانزال ترتيب اللوح المحفوظ ق وسقطت النفقة بتوريثها الربع او الثمن
يكون للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد وقيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله فلا تخرجن
مما تركتم ان الهبة خلافا للعين ق فان خرجن من منزل الازواج الاول فان خرجن من منزل

او القدرة وكانه حمله على هذا الحمل استعمال كلمة ان لان الخروج عن العادة المحقق يقتضي كلمة اذا وما
توجيه انه على تقدير تعليم لخروج التعجب ق والله عزيز نهوبر الحكام وارد لاعتذارهم لعزتهم وكمال حكمهم
ق اثبت المتعة للمطلقات جميعا جعل كونه مفيد الايجاب العام راجحا وايده بايجاب ابي جبير وفيه
ترجيح لاحد قولي الشافعي على الاخر وبيان الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب
بالقياس مع وجود النص ق فانه صار مثلا في التعجب توجيه صيرورته مثلا انه شبه حال من
ابره بحال من راه فظهوره عليه لكمال اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه كمن راه ووجه تعدية
الرؤية بالى تضمينه معنى النظر سواء كانت بمعنى الابصار او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به بمكانه
بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل الم تر خطابا بالنبي ويقال انه اشارة الى ان روحه الاقدس
قد شاهد حالهم ق والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله لهم كناية عن سرعة تاثير
القدرة وتمثيله والتوجيه الاخر حفظ لحقيقة القول وتوقف في الاسناد بجعله مجازا عقليا
ق داوردان قرية قبل واسط عطف بيان لداوردان وقوله ليعتبروا علة للاماتة للاعادة
والاحياء معا لان التنفس لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر على حفظهم في موضع الاعون
وقوله الوف كثرة اشارة الى انه جمع كثرة يزيف القول بالعشرة وتفسير الاولون بالمتالفين تبعه
الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني وجه الضعف بعده لفظا ومعنى
ورواية وقوله جمع الف كجمع وقوله مرقل اسم نبي على اهل داوردان وفي المعالم عن الحسن
والجيد انه ذو الكفل المرو ويتعدى بالباء وبعلى والمعنى واحد على ما في الصحاح ق لما بين
انه لا مخلص من الموت غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على الكلام السابق لانه في قوة
اعتبروا او على محذوف والتقدير فاعتبروا او فاعلموا وقوله وهو من وراء الجزاء عطف به
يسوقه حيث يشاء اي ان السائق الذي خلف الابل يسوقه حيث يشاء ق اخرجه على صورة
المغالبة للمبالغة في تضعيف الجزاء وللتحريض على العمل والتنبيه على ان العبد في العمل ينبغي ان يكون
كالمغالب مع الله ق يقتر على بعض ويوسع على بعض اي تفسير يقبض ويبسط على ترتيبهما على
مقتضى الظاهر والكشاف قدم تفسير البسط قال المحقق تنبيها على ان المقصود في المقام ذكر البسط
وانما القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي في هذا التنبيه بالاكتفاء
بما يتفرع على بيان البسط ق اي ابعثه لنا مقدرين القتال جعل نقاتل بمعنى تقدير القتال
لجهة التجوز في صيغة نقاتل ويتحد زمان الحال وعامله وليس المراد انه حال مقدرة والا لغيره
بقولنا ابعثه مقدرا قتالنا ويمكن ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوبا تشبيها
بالمفعول كما في زيد حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل صفة

ملكا

ملكا ويكون الكلام تغليبا اي الظاهر ان تقاتلوا هو وكتب ق فادخل هل على فعل التوقع مثبتها
عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا ظاهرا لكلام ان الاستفهام عن توقعه لكن توقعه مجرد والتلفظ
بفعل الرجاء يحقق وثبت فلا معنى للاستفهام عنه للتقرير والتثبيت فحصل لو ذكر الاستفهام عن المتوقع
اعتدادا بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتقرير انما يكون بايلاء المقرر
الهمزة او هل فالوجه ان يجعل الاستفهام للتقرير بتوقعه يعني ان توقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي
فكانه قال هل رجوا رجاء لا يخيب وعقب التقرير بالتثبيت تعيينا للمراد فانه يكون بمعنى الحمل
على الاقرار ايضا بل قال المحقق التفتازاني هو الشائع قوله اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد
ان حرف الجر محذوف على ان قال ما سؤال عن الغرض فالتقدير اي غرض ثبت لنا في ان لا نقاتل
ولو جعلنا عبارة عن الداعي يكون المحذوف الى اي اي داع لنا الى ان لا نقاتل وان لم يمالنا لا
نفعل بدون ان وبوجه الجملة بانها حال فالمطابق للنظم جعل ان لا نقاتل حالا ايضا وقيل بغيرها تلميح
في سبيل الله ق من العمالقة العماليق والعمالقة فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل او
قرطاس جد للاول من سام وفلسطين بكسر الفاء وقد تفتح كورة بالشام تقول في حال الرفع بالواو
وبالنصب والجر بالياء او يلزمها الياء في كل حال كل ذلك من القاموس واذا لزم الياء يجري الاعراب
على النون وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين ق وعيد لهم على ظلمهم او تقرير لعلم الله بما اوحى على
نبيه حيث قال هل عسيتم ق طالوت علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول تعسف وجه
التعسف انه اسم من اسماء العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب واجمعوا على انه يدفعه منع الصرف
اذ لو كان عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف ذكر في توجيهه ما هو في غاية البعد ولذا لم يلتفت
اليه القاضي وهو ان القول بكونه من الطول يحتمل ان يكون مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو
ماخوذ من الطول العبري الموافق للعربي ويحتمل وكذا في الغرر يريد ان النحو انه يحتمل ان يكون معدولا
من الطويل عدلا تقديريا لكن غايته ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط ق من اين يكون له
ذكرا ونقل الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين بعد صدقوا برسالته ولا يابا
قوله وانما قالوا ذلك لانه بيان لمنشا تعجبهم ولا قول النبي ان الله اصطفاه عليكم الاية لانه
لازالة تعجبهم وبيان انه ليس محل التعجب والاستبعاد ق ورد عليهم بانه الخ اي آخره الظاهر وقاف
بانه عليم ق وقال لهم نبيهم لما طلبوا منه حجة لعلهم طلبوا منه حجة لتطمين قلوبهم والا فالنبي
مصدق لا يطلب منه الحجة على صدق اخباره بعد قبول نبوته وفي معنى فيه اي في اتيانه سكينة
من ربكم يحتمل الاطمئنان الذي قصدوه بطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك لتغييره وقت
ملكه لما طلبوا منه التعيين بكلامهم قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا على المبالغة في رب

العربي

وقت بعثه ق لعله نحو سلس وملس اي ما فاؤه ولامه من جنس واحد ق ومن قرأ بالهاء
فلعله ابدله منه رجح كون تابوه بالهاء فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف حيث
رجح كون فاعولا ووجهه غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد ارتفع وقلب غير تاء التأنيث
بالهاء ضعيف وليس معه الا رعاية المناسبة الاشتقاقية من التوب والامر فيه هين فليكن لغة
التابوت غير مشتق ق والسكينة ما فيه من العلم الافلاطي كان على القابلان يبتني قوله وبقية مما ترك
آل موسى وآل هرون تحمله الملائكة ولعله تعرض له لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه ايضا
ما فسره به ولكن نحمل البقية على العلم والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل الملائكة
قلبه انهم يحفظونه من وساوس الشياطين ق افاضي الالواح وهو ما يحمج ونسف منه فعال بمعنى
مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه وقوله لانهم اتباعهم اشارة الى ان الاول محمول على الاتباع
دون الاولاد وهو الاوضح معنى وقوله وقيل كان بعده انما بعد موسى لا بعد نزول الملائكة به ق وكان
الوقت قيظا هو كالغيض شدة الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ ق معاملكم معاملة المختبر بما
اقترحتموه في الكشاف من النهر وسوق الاية انه مبتليهم بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله
فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف يصبرون على شدائد الحرب وقد ظهر من قولهم وما لنا ان نقاتل في سبيل
الله وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله فان المقاتل
في سبيل الله ليس بقتاله على دياره وابنائه ومن قتاله على دياره وابنائه فقتاله لحب الدنيا والابناء ليس
يؤثر القتال على نفسه ق فليس من اشياعي او متحد معي بجنح الكلام اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم
حذف المضاف لانه ليس الا تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن حق البعضية المكنى به عن حق
الاتصال والتكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس متحد معي حق كمال الاتصال اذ ليس
معنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا تقبل الاتحاد وجعل من بيانية في تقدير ليس شيئا مني على ان تكون
مني بيان الشيء المبهم بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من تبعيضية ق ماكولا
او مشروبا او غيرهما ولذا اعطف في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وان شئت لم اطعم
نقاخا ولا بردا البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي هو الماء العذب ق استثناء من قوله
فمن شرب لان قوله ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود رخصة الاغتراف لا المنع والاولى
في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله وانما قدمت دفع لعقور الفصل بينه وبين
جملة وهو انه ليس الفصل الا صورة فان موقعه ما بعد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه
لنكتة واقع موقعه حقيقة وفي حكم انه في موقعه ق ونعم الاول ليتصل الاستثناء اي ليصير متصلا
ولا ضرورة لترك الحقيقة هنا بل هذا الاستثناء داع الى حمله على الحقيقة لان دخول المغترف في القليل

١٤٩

منهم لا من الجنس المقابل وقوله او افرطوا اشارة الى توجيه الاستثناء على وجه يكون
المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل الثاني كالاول مجرورا على الحقيقة ومحمولا على
شرب اي مطلقا بالكرع او الاغتراف والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا مرية
له على التوجيه الاول لانه ايضا فالاول في حمله على الافراط مع ان الاول محمول على اصل
الشرب ليتحقق الاستثناء ق يتيقنوا ايريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن عن
اليقين التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة حتى يتصور تيقنهم
في صورة الظن ولو اريد بملاقاة الله ملاقاة ثوابه لصح ابقاء الظن على ظاهره لان
العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة ملاقاة الله على قرب بلوغ اشتهارهم فيقتضي
ابقاء الظن على ظاهره لانه لا يمكن اليقين بموتهم عن قريب في قوله او علموا انهم يستشهدون
نظرا والمتخيلون المنقطعون والاخذ ال الانقطاع يقال انخزل له اي انقطع ق ومن
بيته او مزيدة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف حذف المميز بلا داع وكانه جعل من بيانية
على تقدير جعل كم استفهامية لانكار المرضي زيادة من في مميز كم الاستفهامية فنقول في جعلها كم
استفهامية تكلف ق والله مع الصابرين بالنصر والاثابة الاوجه ان الله مع الصابرين
لا يفارق قلوبهم وهم في ذكره وفيه تنبيه على ان ذكر الله في مظنة الصبر على العبادة فمن
اراد فضيلة الصبر فليلزم ان الله معه ولا يغفل عنه ق في زوجة طالوت بنت اي بنت جالوت
كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي قول الكشاف وروي انه حسده واراد قتله بانه حسد جالوت
داود على الزوجة ق وعلمه مما يشاء الظاهر ان المراد علمه الله بعض ما يشاء الله ولا يظهر
معنى التبعيض لانه يحصل جميع ما يشاء لا محالة وتأويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه لعباده
بعيد عن السوق والظاهر ان المراد ما يشاء تعليمه اياه وكان المراد علمه الله بعض ما يشاء
داود اي اعطاه بعض ما يشاء العلم به ق فانه خص بالدعوة العامة للثقلين والا فدعوة
نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في الحجج المتكاثرة انها ترتقي الى الالف او اكثر وتحمل
نقول منها القرآن الذي كل مقدار اقصر سورة معجزة مستقلة في سبب تعرف عدد معجزاته
والايات المتعاقبة بتعاقب الدهور كرامات اولياء امته فانها في زمرة معجزة النبي وقد فاته اعظم
ما يرجح به وهو انه ناسخ الاديان لا ناسخ لدينه ق وجعل معجزاته سبب تفضيله ظاهره انه
جعله سبب تفضيله على جميع من عداه من الانبياء وهو ظاهر الفساد ويجب تأويله بانه جعله
تفضيله في الجملة وتفسير قوله لم يستجمعها غيره بانه لم يستجمعها جميع عباده ق ولو شاء الله
هدى الناس جميعا ما اقتتل قدمه مفعول مفعول المشيئة غير ما تقتضيه الكثرة المشهورة في كتب
المعاني

مطلب جزء تلك الرسل

ان المفعول المحذوف لفعل المشيئة ما يفيده الجزاء كما في ولو شاء الله لهداكم فانه في تقدير
لو شاء هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء الله
عدم الاقتتال ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يكون عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب لتحقق
العدم ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وفي الآية دليل على انه شاء
الاقتتال فالشر بمشيئته تعالى كالخير والاصلح لا يجب عليه ق وانه يجوز تفضيل بعضهم على
بعض لا خفاء في دلالة الآية على جواز تفضيل بعضهم على بعض كما انه لا خفاء في انه لا دلالة
لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع فقوله ولكن بقاطع نظر وما ذكره لا يثبت دلالة
الآية ولا يثبت ايضا ان التفضيل يجب ان يكون بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق
بالاصول معناه انه لا يكفي الظن في سقوط ما وجب اعتقاده من الصحة وليس تفضيل بعض
على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية الظن لا يدل على عدم
جواز الظن بالظن وكون المفضل بالظن آثما ق انفقوا مما رزقناكم ما اوجب عليكم
انفاقه كلامه يدل على ان مفعول انفقوا ما اوجب انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب
والتقدير انفقوا شيئا مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه يحتمل بيانه اي ربع
قدرا وعملا ومصرفا احسن تامل قوله اخبر خبرين لا ثاني سيد الآي آية الكرسي ق
مبتداء وخبر وربط الخبر الجملة اما لكون هو ضميرا راجعا الى المبتداء واما لكونه من اسمائه تعالى بحيث
يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر ق للنحاة خلاف
في انه هل يحمد للاخر كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في الاستقصاء
عن الخبر وما رأينا احوال الا هو في تعلقه بخبر وقد صرانا الله ذلك الخبر فنقول لكن قس لا اله
الا هو قولنا انما الاله هو عظيم لكن لكنه لا يحتاج في انما الاله هو الاخر لا يحتاج فيه ذا المقنع
واحد فاصلا لا اله الا هو هو اله فلا دخل لا والا قدم الخبر واخر المبتداء وانقلب المسند والمسند اليه
ولا يبعد ان تعوم هذا التقدير كما يليق بخطابنا ق شريك في الوجود او يصح ان يوجد الا موجودا
ومكمله تعليلا للتقرير وارد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة عن نفي امكان آله غيره
وعلى الثاني انه يجعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع الاول بانه اذا انتفى
وجود جميع ما هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا الوهية ودفع الثاني بان
نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد
ق الذي يصح ان يحلم ويعتو اعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات
العجم ودفعه بان عموم الحيوان ممنوع لم لا يجوز ان يكون عموم الحلم فيه في الاخبار الا الحمل بانه الازم التعبير

الامكان من موجود ويحتمل
ان يوجد شريك الوجود وصفة
خبر ويكون الخلاف الذي الى الخبر

للفناء عليه

للفناء عليه ويحمل هذا التفسير اصطلاح المتكلمين قبيحة على القاضي انه لا يصح تفسير القرآن
باصطلاح المتكلمين الا ان يقال خالفه القاضي وقيل تفسير المتكلمين لتحقيق اللغة بعد ان
ان اطلق بالحي على الله تعالى ق وكل ما يصح له فهو واجب له دفع لما يتوهم من تعريف
الحي بما يصح ان يعلم ويقدر من امكان زوال العلم والقدرة عنه وبه ينقطع لوهم حجة
تقدير يصح ان يوجد في قوله لا اله الا هو ق قال ابن الرقاع وسنان الخ قوله وسنان
صفة احوز في البيت السابق وهو كانها بين النساء اعارها عينيه احور من جاذر جاسم
الجاسم قرية بالشام وجاذر جمع جؤذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس
اي ادركه فرنقت اي وقعت قاصدة النزول يقال رنق الطائر اذا خفق بجناحيه
ووقف في الهواء يريد النزول ق وتقديم السنة الخ يمكن ان يكون تقديم السنة على
القياس وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم
اخذ السنة الضعيفة فيغ ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى ق وتاكيد لكونه حيا قيوما
جعل الكشاف تاكيدا للقيوم فانه بمعنى عدم القيام ولم يجعله تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل
للفناء اليه فبنى على الغفلة واما كونه تاكيدا للحي على تفسيره بمن يصح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر
الا ان يقال قد ذكر ان كل ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه في قوة وصفه
بالعلم والقدرة الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيدا للقيومية كما ق اقتضى
للقائم بامر الرعية وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر فان النوم
حائل بين النائم ومقصوده لانه اذا كان النوم منافيا لقيومية والوجود في
نهاية الكمال فيفي الوجود الناقص كيف الحال ق ولذلك ترك العاطف فيه الى ساحة.
لان ترك العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده ليس لذلك بل بغير ذلك فافهم
فهو ابلغ من قوله الظاهر من قولنا لان ما ذكره ليس قوله تعالى ووجه الابلغية انه يلزم
كون السموات والارض له بطريق البرهان لكن ارادة الجزئية والظرفية يقوله
فيهما يجمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه يتحيز لاتجرده والاكان بيان مالكيته
قاصرا الان الا ان اثبات مالكية الموجودات ق بيان الكبرياء شانه وكمال قدرته على مملوكاته
بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض والمناسبة متعديا مفعولين يقال باصبه
الشر اظهره له كذا في القاموس ق او ما يدركونه وما لا يدركونه ولعله لا ظهر وان
خفي الآن ما يأخذونه وما يتركونه فان النبذ وراء الظهر مشهور في الاعراض وفيه كمال
التحريض على الخير والتحذير عن الشر ق وانقيد لما في السموات والارض لان فيهما العقلاء لجزاله

تعبير

انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء او اراد انه
راجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وبما بعدهم كناية عن كمال العلم بهم والافلا ينتظم او المقصود
بيان العلم بهم كما ينبغي ق ولا يحيطون بشيء من علمه اي من معلوماته وانما قيده بقوله من علمه
مع انه لا شيء الا انه معلومه تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم الحقيقي
به وهو علم الغيب لا يحيطون بغيبة الآيات وانما قال ولا يحيطون بشيء من علمه ولم يقل ولا
يعلمون شيئا من علمه الآيات تنبيها على ان اثبات العلم الكامل الذي لا يصح انعدام اخراج المعلوم
من يده والظاهر ان مفعول شاء الاحاطة فكأنه اراد بقوله ان يعلموا العلم التام ق وقيل
جسم بين يدي العرش الوجه ما تقدم لانه لو كان المراد الجسم المحيط بالسموات لما ثبت
نجال ولا يؤده حفظهما لانه اعظم من السموات والارض ق ولذا سمي كرسيا لكونه بمنزلة
كرسي يوضع بين يدي عرش الملك ق اذا اخذ من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه ق المتعالي
عن الانداد والاشباه الانسب بما سبق كونه المتعالي عما يدركه او اسم كما ان الانسب بما سبق كونه
بعد تقرير العظيم المتعالي عما يحيط به فافهم ق اذ الاكراه في الحقيقة الزام الغير فعلا لا يرى فيه
خيرا او ام الدين قد تبين وظهر حتى على كل عاقل فهو راغب اليه بفطرته وانما يحمل على مخالفته
العناد الناشئ من شهوات النفس بقوله قد تبين الرشد من الغي متوكل لانتفاء الاكراه وفي
الكشاف ان الله تعالى لم يلجئ العباد الى الدين وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول
انتظام قد تبين الرشد من الغي بما قبله اظهر ق وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار
لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد كسر الشوكتهم لا لاكراههم في الدين ق فعلوت
اي في الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والعظموت قلب عينه ولامه طلبا لتجانيا
فصار وزنه الحاتي فعلوت قال الجوهري يكون واحدا وجمعا مثال الواحد يريدون ان يتحاكموا
الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه يكون
واحدا او جمعا ق والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على ان لا بد في الكلام من
الاعتقاد والاقرار ق والمراد به من اراد ايمانه والاظهر ان يكون آمنوا على ظاهره
ويكون المراد بالظلمات ظلمات الشبهة والوساوس المعترية له في الدين وبالنور انفتاح
الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين آمنوا مؤكدا ومحققا لقوله لا انفصام
لها ق والذين كفروا اعدل بقوله من يكفر بالطاغوت ق ولعل عدم معاملته بوعد المؤمنين
تعظيم لشأنهم اي شأن المؤمنين ووجه التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين كفروا
وان امرهم لجلالة مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد المؤمنين في هذا المقام مع

انه داب

آية الكرسي

١٥١

انه داب الكلام القديم لانه تعالى كلما يتصور من الوعد للمؤمنين قوله تعالى الله
ولي الذين آمنوا ق بغي من محاجة نمرود ومحاقته نمرود بالضم بالذال المعجمة وقول
والله تعالى اعلم هذه الآية تقرير لما سبق من كون الله ولي الذين آمنوا حيث هدى ابراهيم
الى تبكيت نمرود ومن كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخراجهم من النور الى الظلمات
حيث اخرجوا نمرود من نوره لانه ابراهيم عليه الصلاة والسلام وحجته الباهرة الى ظلمات
الشبهة حتى بهت فالتعجب في اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج الشيطان
نمرود الى الظلمات من النور ق وهو حجة على من منع ايتاء الله الملك الكافر من المعتزلة
لا يخفى ان ايتاء الملك كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له
قبيح ولا يجوز عنه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان
بعضهم لا يمنع ايتاء الملك بجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء وانه في العباده
ق ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال انا احيي واميت الا ان يجعل
استئنافا جواب سؤال والاحسن ان يجعل ظرفا لقوله قال انا احيي واميت ويقدر السؤال
قبل اذ قال ابراهيم كانه قيل كيف حاج ابراهيم عليه السلام فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم ولا
يخفى ان قوله الم تر لكونه مبنيا عن الظهور على الحق طلب العجب كانه مر تلا يلائم تقدير السؤال
فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا مع ان انانه على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه
لا ينتصب لعاملين ظرفين من جنس واحد والتحقيق انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد
بالاول فيقال سكنت في البلد في المحلة الفلانية وقيل هو بدل اشتمال ولا وجه لانه انما
عين الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه فبدل البعض ق انا احيي واميت بالعفو
والقتل وكانه جرأ الكافر على هذا القول انه سمع ان الموت يقبض ملك روح الميت فجعله
بمنزلة امره بالقتل وجعل عفوه بمنزلة امر الله تعالى وكانه اعرض في ابراهيم عدم عن
اتمام هذا الدليل لبيان المشاغبة ق اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضته الفاسدة
قصد به تبرئة ساحة ولي ابراهيم عن الانهزام في اقامة دليله الاول كيف وكل واحد
يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمرود ان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة
على ما قيل وان يقول العفو ايضا ليس مثل ما امر بخلقه الله فيك كالقتل فالاحياء والاماتة
من الله تعالى بالغ في التنزيه فقال ليس هذه الامور دالة بل امثلة لقدرته والعدول
عن الاول الى الثاني تبديل مثال بما هو اوضح ونحن نقول قد اشار الله تعالى اليه بقوله
فبهت الذي كفر فكانه اعراض ابراهيم في تعبيد الدليل جعل الكافر مبهوتا ولم يكن عدوله

التحير وظهور فساد الدليل ولم يقل نمرود انا الذي يأتي بالشمس من المشرق لانه استحى من الحاضرين
العالمين بانها كانت الشمس تأتي قبل وجوده بهكذا دهور متتابعة وفي الآية دليل على
جواز انتقال المجادل عن دليل الى آخر قبل اتمامه على الخصم على ما قاله الكشاف وقال المحقق التفتازاني
ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة له الى دليل لان ايراد الادلة
الكثيرة على الدعوى اشهر من ان يشتبه على احد وان اردت قبل اتمامه فلا دليل في الآية
لان الدليل الاول كان في غاية الصحة فلذا لم يشتغل به ضعيف لانه اراد الثاني ولم يتم على
الخصم المكابر واستعمد بدليل آخر قطع انه يجب الانتقال من دليل الى آخر لاثبات الدعوى ولا
حجة فيه ق وقرئ فبهت كنصر وقرأ ابو حيوة على ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس
انه جاء مثلثة العين والبهت الانقطاع والحيرة فعلى هذا بهت لازم والذي كفر على
وفق قراءة ابي حيوة اذ الماضي المضموم العين لا يكون الا لازما وانما جعل القاضي متعديا
على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم عم وقوله الذي كفر مفعوله في الصحاح بهته
اخذه بغتة ق تقديره ارأيت مثل الذي حذف لدلالة الم تر عليه بجعله عطفا على
الذي حاج لا يستغني عن تقدير ارأيت لامتناع دخوله على الكاف اسمية كانت او حرفية
كذا ذكره المحقق التفتازاني وقال فيه مانع معنوي ايضا اذ الم تر الى الذي حاج ابراهيم معناه
انظر الى صنعه وتعجب ومعنى ارأيت مثل الذي مر انه لا مثل له في الغرابة وبهذا يفاد كونه يتعجب ولو
جعلت التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى انظر الى صنع شبيهه وتعجب لا شبه له اذ لا صنع لمثله وكان
القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين طريق التعجب فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف هنا لكن الحكم
بزيادة الكاف على تقدير عطفه على الذي حاج شبيه بانه تعطف لذلك فيبقى الكلام مبنيا نافع و
ايضا ما ذكره من نكتة التشبيه فيه بأمر ذليل المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته مطلقا فح
يؤتى بالكاف اشعارا بالكثرة بل منكر افعل الله بهذا الامر العجيب وهو في غاية الندرة واقل
من ان يدعى الاولوية ثم الظاهر من الكاف في مقام المفعولية انه اسم فجعلها حرف التشبيه بعيد ق
كانه قيل الم تر كالذي حاج او كالذي مر في الكشاف في هذا التوجيه رأيت كالذي حاج او كالذي
مر وهو الظاهر لان المقام مع اعتناء انكار الرؤية لغرابة لا انكار عدم الرؤية ق وان كنت
تحب فاعلم لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقدير او مر عطفا على حاج وقوله وهو عزير بن شرخيا
متعلق بالآية لا بقوله كاحياء الله الذي تم كما توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخرب بيت
المقدس في زمان بني اسرائيل ق ويؤيده قوله نظمه مع نمرود وهذا انما يحتاج اليه لو لم يكن من
تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا ان يكون مثلا للاخراج من الظلمات الى النور كما ان

نمرود

نمرود مثلا للاخراج من النور الى الظلمات فيكون في الاتيان مثالين لما سبق من حال المؤمنين
والكافرين ويتجه عليه ان المناسب ح العطف بالواو لا باو ولك ان تقول لم يجعله مع نمرود في سلك
بل ضم مع ابراهيم عليه السلام حيث اراد كابراهيم ان يجاب احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلب ابراهيم
والقرى كالقرى للجمع ق بمعنى متى في القاموس انى بمعنى متى ق فالبثه ميتا مائة عام الى آخره
يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستغرق مائة عام ق وقيل ملكا او نبي القمير مع ذلك
مما اسند اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد الى السبب ق وساغ ان يكلمه الله وان كان
كافرا لانه آمن بعد البعث او شارف لم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظاهر انه من جهة التبكيت
وتوجيه التكلم مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال واما فيفعل الله ما يشاء ق وقيل
انه مات ضحى وبعث الى آخره هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلان او بعض يوم من فوائد عطف
الجمل محتاجا الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه كما مات ضحى فينبغي ان يقول
من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج الى الحمل بعض يوم الى رؤية بقية من الشمس ق واشتقاقه من السنة
والهاء اصلية وذكر في القاموس التسنه بمعنى فساد الخبز والشراب واذا قدر اللام السنة واوا
كان اصله تسنوه كتعلمه واذا قدر ما زهوا ايضا ساكنة يجيء على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتلة
انما يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى فسد ونحن لم نجده في كتب اللغة وكذا حال التسنن
قال المحقق لم يوجد في معناه الا الحمأ المسنون اي المتغير المنتن ق وانظر اليه سالما ويؤيده انه
ما بقي وانظر الى عظامه ويؤيد الاول انه لم يصفه بانه يتغير كما وصف الطعام ق والاول
ادل على الحال اي على الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص وهو في هذا المقام اظهار
القدرة حيث حفظ الطعام الذي هو في معرض الفساد بلا مكث مع انه يفرق عظام الحمار الذي
هو ابعد من الفساد او على حاله من لبث مائة عام ووجه الاوفقية كما بعده ان الظاهر ان
النظر الى العظام هو النظر الى ما كان معه كالنظر الاول ق وفعلنا ذلك عطف على قال يعني
النقات والاول ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك آية للناس ق كيف ننشزها
كيف نحييها يعني اريد بالانشاز الاحياء اللازم له وانشار بقوله ويرفع انه يحتمل ان
يراد به حقيقته في الصحاح انشار عظام الميت رفعها الى مواضعها وتركيب بعضها مع بعض
ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه وفي القاموس النشر احياء الميت
والانشار ق تقديره فلما تبين له ان الله على كل شيء قدير الخ وفيه دليل على مذهب البصريين
حيث اعمل الثاني اذ لو كان العمل للاول لزم حذف المفعول في الثاني وهو غير المختار وبعيد
في نظم القرآن عن الاختيار وقوله لمحذوف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه

لدلالة الثاني عليه وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي بغيره وما قبله اي فلما تبين له
ما اشكل عليه والاولى فلما تبين له احياء الموتى لانه السابق بعينه ولم يسبق بعنوان ما
اشكل عليه شيء والاظهر انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى وعدم التسنه ظهر له ان الله
عام والاظهر حمله على الاستمرار لان موجب هذا العلم يستلزم تأبيده ق والام في خاطبه
على صيغة اسم الفاعل او هو موجب نفسه بنفسه والتقدير او هو يأمر نفسه او برفعه
تأكيداً ق قال له ان احياء الله بعد الروح هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي
الذي يحيي ويميت انه برد الروح الى البدن والظاهر انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت ولا
تعاليب ويحيي ق قال ذلك وقد علم الى آخره اقول والله تعالى اعلم قال ذلك ليعلم الناس ان
من يذكر ما بني عن الشك في امر الدين يجب عليه ان يكشف عن باطن امره حذراً ثم يذكر
ذلك او يعلم ان السامع ينبغي ان يستكشف باطن امره لئلا يبقى في صفة على مظنة سوء
ق ولكن سألت لازيد بصيرة اشار الى ان المراد من يزيد الاطمئنان لانه لا احتمال عليه للتمكين
بالايمان ولا يبعد ان يحمل الاطمئنان على القلب بدفع اضطرابه في شوق معرفة كيفية الاحياء
او وقع تردده في الاحتمالات وفائدة معرفة السامعين غرضه ان لا يظنوا به ظن
سوء وان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمئنان مهم كطلب الايمان ذو قوله ان كان اشارة
الى ان الطلب لتربية لا الانكار فيه فخذ اي اذا كنت مؤمناً فخذ فرع ذلك على اجابة تنبيها
على ان خارق العادة لا يجري على يد من لم يؤمن بالله ق قيل طاووس وديك وغراب وحمام او يراد ان المراد
باربعة من الطير كانت تلك الاربعة فيبعد من النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة
شاء منها ولو اريد انه اخذ تلك الاربعة في ذكره من الايمان بعيد لانه لو كان مأموراً بتلك
الاربعة لكان فيه ابهام والقاء الامر باخذ الاربع ابهاماً كانت ملابها ولكن لو تم لكفى
وجهاً لتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه تخصيص لاهل الظاهر والاولى اوجه لاهل
الرمز ويمكن ان يقال وجه تخصيصه انه فيه مزيد اعجاز من الريش في احيائه ما من مزيد ظهور
القدرة وخسة نفس الغراب لانه حريص في تناول النجاسات وبعد امله لانه يبعد في
الارض لطلب جيفة ووسم الحمام بالترفع والمسارعة الى الهوى غير ظاهر وكانه اراد
بقوله الموسوم بها الموسوم بخلافه من الترفع في الهوى والمسارعة الى الهوى وكون الطير
اقرب الى الانسان لانه يسرع الى مقاصده كالانسان واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك الحيوانات
في احواله ويزيد عليها بالطيران ق لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء هل هو الذي احيي اولاً او آخر
والاظهر ان الفائدة فيها ليعرف انه هو احيي كما كان بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية ما ق

ولكن

ولكن اطراف الرماح تصورها واقوله ق وما صعد الاعناق نبهم جملة ق وقيل في تفعيل الاصابة
من حب فخذف فالمعنى امالة الاعناق اي قوم فخذف واطاعتهم لفظ الجبلة ليست للجبهم
بل لغلبتهم على الناس وكثرة شجعانهم ق ومرح يعني الجيد وصف كانه على الليث قنوان
الكروم الدوالح يريد ان فرع المحبوبة طويل جيد ما للتفافها كانت رأيته يوصفه بوصف
عنا زنة فلس بعض كثير كانه على الليث الجيد طرف العنوج قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود
والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل ق ثم جزء حقيقة وفرق اجزائهن على الجبال التي بحضرتك
كانه اصلح في قلب ابراهيم عن طلب معرفة قدرته تعالى على جمع اجزاء الموتى مع تفرقها
جداً واختلاطها ق ثم اجعل التراخي المستفاد من ثم باعتبار ان بين الجمع والامالة
فعلاً آخر هو التجزية لكن الاولى ان يقدر تجزيتهن لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية الا ان
يقال قدر ثم جزئهن اشارة الى طول زمان التأثير في الاربعة ق قيل لتدعو بقاله تعالى
باذن الله تعالى لا دليل على تقييد الامر بالنعال باذن الله ق على حذف مضاف صحة التجربة
المركب لا يتوقف على حذف مضاف لكن تزيد في حسنه فلذا اعتبره والاولى تفسير باذرى
حبة على تقدير جمع مضاف وفي تمثيل الانفاق بحبة انبتت سبع سنابل على امور هي انها
لابد من انتظار في ادراك الجزاء من حفظ السنبلات من المهلكات ومن تربيتها بادامة
الاخلاص واقامة شرائط العبودية ق تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء بتقييد لتلك
المضاعفة وبيان انه ليس عاماً وله توجيه آخر في الكشاف وهو ان الله يضاعف ذلك
الاجر المضاعف لمن يشاء ق الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله بيان لمن يشاء
الله مضاعفة اجره ق نزلت في عثمان لا يعلم وجه تخصيص نزولها بعثمان وعبد الرحمن
ولا اكثر تجهيز الصديق في هذا الجيش وكان اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضاً ق
بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف بهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله تعالى
والعمل علامة له فلذا لم يقصد السببية او يقال لا اغتناء الاجر عن افادة السببية بالفاء ق
ومغفرة وتجاوز عن السائل المحتاج فيما اثقل المسئول بالسؤال والاولى ان القول
المعروف عبارة عن الرد الجميل ومغفرة من الله تعالى عبارة عن صدقة لا يتبعها من
ولا اذى ق وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة واما العطف على المبتداء
فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن افادته على
تخصيص المبتداء بل من قبيل كوكب انقض الساعة فتأمل ق انفاق بمن وابداء الاولى
اطلاق الانفاق فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوجبكم في الانفاق بما يوجبكم

لما يعود اليه بل لما يعود اليكم وذلك غاية المبالغة في الامر بحفظ ما امره به ق ولا تحبطوا
اجرها حصل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها ولا حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل
فان تحقق بكونها معتبرة عند الله تعالى فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت ق بطل واحد منهما
الظاهر بواحد منهما يعم المن كما ابطال فان قلت بغير بدا مع العطف بالواو دون
او قلت يلاحظ الربط قبل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن ولا تبطلوا احداهما
بالاذى ق كالذي ينفق رياء الناس فيه اشارة الى منشأ الوقوع في المن والاذى
وهو كون الانفاق للرياء لا لابتغاء رضاء الله تعالى وثواب الاخرة فمن اراد التخلص عن المن
والاذى فليتخلص عن الرياء فان قيل الذي ينفق ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله
واليوم الاخر لم يبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر فان اعمال الكفار حبطة قلت
تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان
ق اي انفاقا رياء الاول انفاق رياء او انفاقا ريائيا ق فمثله كمثل صفوان
بعني حاله في انفاقه حيث جرده الانفاق الذي بمنزلة الوابل في انبات الاجر عن حاله
واتجاه عاريا لا شيء له بمنزلة حجر املس ينفع بالوابل بل يجرده عن ترابه ق ولا
يحصل ما في حسن تشبيه المراي الذي في قسوة القلب كالحجر بالصفوان ق لا يقدرون
على شيء مما كسبوا اشبه بالمثل لانه يفصح عن وجه الشبه ق كما في قوله ان الذي حانت
من الحين بمعنى الهلاك والفلج كالفرح اسم موضع وفي الكشاف توجيه ثالث لافراد
الضمير بلتفت اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى الذي بناء على توهم انه سوى
المراد الجمع لكثرة تعاقب الذي وهم ق وفيه تعريض بان الرياء والمن والاذى
الى اخره بين الاحتمالين لو لم يكن متعلقا بالمشبه به كقوله فمثله الى اخره بل يكون متعلقا
بمجموع المشبه والمشبه به والظاهر الاول ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال سمات
متمما للكفرة فليتقي الضلال الى الله وليتعبده من الكفرة ق وتثبيتا بعض
انفسهم الى اخره اشارة الى ان من للتبعيض في موقع المفعول لا لان تعني مفعول
بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا من انفسهم على الايمان واشارة الى وجه كون
التثبيت لبعض النفس بقوله فان المال الى اخره وملخصه ان للنفس قوتين بعضها
مبداء بذل الروح ومنه سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان
ومن سخر قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان وقوله او تصديقا
للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت الاسلام والجزاء فيهم من اصل انفسهم وهو بعيد

وقوله

وقوله وفيه تنبيه يريد ان في كلام التوجيهين تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق
تزكية النفس عن البخل وحب المال بل اقول حصول الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه
ثم اقول والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق قسمين قسم لطلب رضاء الله وهو الاعلى
وقسم لتثبيت بعض النفس على طلب الرضا او تثبيت النفس مبتدأ منها حاصلها على الرضا وذلك
لمن لم يتمكن في طلب الرضا لكنه ينفق ليتمكن نفسه في طلب الرضا وشبه الاول بجنة اصابها
وابل فانه يأتي اكلها ضعفين فهو كسبك والله يضاعف لمن يشاء وشبه الثاني بجنة
اصابها طل فهو يأتي اكلها فهو في سبيل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة
ق فان ثمرة تكون احسن منظرا اشارة الى وجه تخصيص التشبيه بجنة الربوة ويحتمل
ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته لوجه الله يجعل الله مشتهرة في العالم والحجة
على العالمين ويكون له لسان صدق فيما بين الخلايق كما ان الجنة بالربوة لا تخفى على
عين بخلاف نفقة المرائي فانه لما كان غرضه الرياء لا يخلو عما عينه من الاعين ق
تحذير عن الرياء وترغيب في الاخلاص يعني ان الله تبارك وتعالى بصير بعمل المرائي
فليحذر عنه وبعمل المخلص فليجد فيه وليزده او ان الله تعالى بصير بعملك ايها المرائي
في انك تتصدق لان يراه الناس لا يخفى عليه عاره وان الله بصير بعملك ايها المخلص
ق الحاجة فلك الى رؤية غيره ق والهمزة للانكار يعني ما ينبغي ذلك ويجوز ان يكون
للتمني فان قلت التوبيخ والنفي انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من الجميع ومن
البين انه لا يتصور من الكل قلت نزلهم منزلة المتمني لمعاملتهم معاملة من يحب
او توبيخ عليه والتوبيخ والنفي انما يصح لو كان ذلك التمني لمعاملتهم معاملة
من يحب او توبيخ عليه والتوبيخ والنفي في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة ق
ويجوز ان يكون المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان تحمل الثمرات على ثمرات
النخل والاعناب اي فيها من جميع انواع العنب والتمر ومنه تستغني عن التغلب
ولو حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل يكون كل الثمرات ايضا محمولا
على ثمراتها على وجه التغليب فتعم الثمرات لعمومها ق كانه قيل ايود احدكم لو
كانت له جنة في الكشاف ان لو عبارته ايود احدكم ان تكون وايود احدكم
لو كانت فعوملا بالحرفين معاملة الامر لاتحادهما في المعنى فان قلت ان المصدرية
تدخل على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفا على يكون غايته ان
تدخل ان عليه عما احاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع تكون

يكون للاستقبال على الماضي بل ان الداخلة على الماضي مجرد عن الاستقبالية فلا يصح جعل
الماضي مدخول ان هذه ق عطف على اصابه او يكون باعتبار المعنى فان قلت لا تغاير
بين العطف باعتبار المعنى والعطف على اصابه فانه باعتبار المعنى ايضا يصح ان يكون
عطفا عليه قلت التغاير بين باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتغير ان يكون عطفا على اصابه
وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على يكون وان يكون عطفا على اصابه ق وله ذرية ضعفاء
اسم مفعول اي والمقصود تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء
وايذاء فان قلت فهذا التمثيل لمن يبطل صدقته بمن والاذى والرياء ينبغي ان يتصل
بذكره بذاك فما وجه فصله عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت له اتصال بهذه
الطائفة ايضا فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم هذا واحتراق جنتهم فان قلت ما الفائدة
في ذكر الاعصار وهلا يكفي الانسب فاصابه نار فاحترقت قلت فيه من البلاغة ما فيه فان
فيه زيد تحسر لانه افناء الجنة بما لم يتوقع منه والهلاك حيث لا يتوقع اشد والاحسن ان
يكون تمثيلا لحال من يبطل عمله بما لا يدركه كونه ذنبا الا بالنظر الدقيق مما يخدع به الشيطان
ابنا آدم ويبرز في معرض الخير فيكون الآية توصية للمتقين بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب عن
الغفلة في احوالهم ووجه ذكر الاعصار لكونه شبيها بالوزر الخفي في انه لا يدرك ضرره في بادي
النظر وبلاية اشد ملائمة قوله لعلكم تتفكرون اي تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا تكونوا
عملا بادي النظر وتجتنبون عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيمة نظر الحجرة
والهف فلا تطلب جزاء فالصواب ووجدها محبطة ق من حلاله او جياده اتفق الكشاف
مع التفسير بالجياد وقال المحقق التفتازاني لا يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق
واذا اراد الامر بين الحلال والجياد والانفاق يحصر بانفاق الحلال الجيد والجيد هو الوسط
اذ تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يجوز انفاقه لا ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق
ولا يحل الاكل كاللقطة اذا انفقها الغني وعرفها ولم يوجد صاحبها ق اي من طيبات ما اخرجنا
من الحبوبات ويمكن ان تقول ان ما عبارة عن الطيبات لان المضاف محذوف لا تخصيص كلمة ما
شائع في فيه تخفى عن حذف المضاف ق ولا تقصدوا الردي منه اي من المال كانه اراد
من المال بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفي ضميره منه بالمال يشمل المكسوب والمخرج من الارض
ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن قسميه ق ويجوز ان يتعلق به منه اي لم يذكر التقديم
منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف حيث قرره بتخصيصه للانفاق لانه يكون النهي عن تخصيصه
بالانفاق وصدر الجملة يفيد ايجاب انفاق صرف الطيبات فيتنافران ونحن نقول النكتة

ثم تقدم

ثم تقدم منه المبادرة اي ذكر رابط الجملة الحالية بتربطها اول الامر والاحسن ان يكون منه
تنفقون جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام اي أمنه تنفقون ولستم بآخذيه فيكون مع
نظائر اتضرب زيدا وهو اخوك وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان ان لا يرضى المؤمن لاخيه
المؤمن ما لا يرضى لنفسه والى رد قوله اي وحالكم انكم لا تأخذونه في حقوقكم لرداءته حال
لقوله تنفقون ويصح اتحاده مع العطف ق وقرئ ان تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا
مغمضين وهذه القراءة لقتادة وقال المحقق لا توجد الاغماض بهذا المعنى في كتب اللغة
ق حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به الا الكامل الجيد ق لو عد في الاصل شايع
في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير فاستعماله معها في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله
في الخير هنا والمراد انه ما يخبركم به هو وعد الخير لان الفقر للانفاق اجل خير ق ويغريكم على البخل
يعني الامر بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه تسلط عليكم تسلط الحاكم الامر ق مفعول
اول اخر الاهتمام بالمفعول الثاني وتبصر بذكره ذكر حكمة اي قوله ومن يؤت الحكمة ق
وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة اشارة الى ان المراد بهذا البيان تأكيد العموم ق في صحيح
او باطل انما عمم النفقة للصحيح والباطل والنذر كما هو في الطاعة او المعصية ليكون سببا لقوله
وما للظالمين من انصار لانه حمل الظالم على من ينفق في باطل وينذر في معصية ومن لا يفي للنذر
ويمنع النفقة وفسر الانصار بمن يخرجهم من الله ويمنعهم من عقابه ويمكن ان تفسره بما يغنيهم
في التمسك بالخير يعني من يظلم على نفسه ولا يتقي فذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى ليس
الا بنصر الله تعالى وملائكته باذنه قال المحقق فان قلت نفي الانصار يفيد نفي الناصر قلت
اورد الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في معنى الناصر عن كل ظالم بهذا قلت انما
احتاج اليه بجعل من زائدة ويمكن ان نجعلها تبعيضية اي شيئا من الانصار ق اي فنعم شيئا
ابداؤها مبني ان هي على حذف مضاف ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم تبذير الكفر ق
وان تخفوها وتؤتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء ايضا لا بد منه فلا بد لتخصيص
الاخفاء باشتراطه نكتة وكانها ان الابداء لا ينفك عن الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه الفقر
ويمتاز عن غيره لانه يعلم الناس بحال من يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط ايتاء الفقراء
حثا على التفحص عن حال من يعطيه الصدقة والسعي في معرفة المصرف ولا بد لتخصيص الفقراء
بالذكر وهو احد مصارف الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل الفقراء
على المصارف حيث قال وتؤتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء ويحتمل والله اعلم
ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تعطون ان احد الصدقات لا يخفى في المصرف وتؤتوها

الفقراء فهو خير لكم فانما ذكر ايتاء الفقراء مع ان الاخفاء لغرض ان يصل الى المصرف
وفي مقام نفي فيه عدم وصول ضرر وكان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه الاية جعل
ايتاء الزكاة الاموال الخفية لاصحابها ق اي والله يكفر قصد بيان مرجع الضمير لا تقدير
المبتدا لانه لا داعي اليه وكان الاظهر ان يكفر الله والاخفاء الا ان يقال اراد توافق
المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية ق على انه جملة فعلية مبتداة اي غير مرتبطة
بالشرط اما استئناف بالواو او معطوفة على مجموع الشرط والجزاء وانما جعل اسمية
على تقدير العطف على ما بعد الفاء وارتكب تقدير المبتدا رعاية للتناسب بين المعطوف
والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون فعلية معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكسائي اي
بالنون مجزوما على محل الفاء وما بعده ووجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان
ما بعدها مرفوعا لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها ق ترغيب في الاسرار ويحتمل ان يكون
تحريضا على التصدق مطلقا لانه بيان منه تعالى خبير بما تعملون ولا يخفى عليه حالكم ومراتبكم في
النفع والشر فكل ما تخرجونه فهو صدق محض لا يشوبه وهم وغفلة منه تعالى لا يخص بقوله وان
تخفوها ق فهو لانفسكم لا ينتفع به غيركم قال المحقق اي الانتفاع الاخروي والا فالانتفاع
الدنيوي للفقير يتحقق هذا ولكن لا يعتد بالانتفاع ويجعل الدنيوي كالعدم بالنسبة الى الاخروي
ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف وما قال المحقق ان الكلام على قصد الاختصاص
هو اللام والمقام فقد وجد الشهادة نصا بها فيحتج عليه ان انه ينفع لو تم التزكية وفيه بحث
لان اللام يصلح للغرض اي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا نفعكم باعطاء الخبيث ولا تمنوا
به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله منة عليكم باخذه ق وقيل نفي في معنى النهي
ولم يحتج في عطفه على سابقه الى تاويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان تجعل الجملة
الكائنة الخبرية في معنى الطلب اي انفقوا ما ينفعكم انفسكم ق فهو تاكيد للشرطية السابقة فينبغي
ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التاكيد الصرف بل المقصود الاصلي منه تكثير الدليل على قبح
المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه
منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة في مثله والثاني تمسك بانه منة على ما يأخذون العوض
اضعافا ولا منة فيما يؤخذ له العوض ق روي اشارة الى توجيه آخر للاية وهو انه للنهي
عن عدم الانفاق على الكافر لا للنهي عن المن والاذى فمعنى وما تنفقوا من خير ان ما تنفقونه
سواء انفقتم على الكافر والمسلم فلانفسكم اي تنتفع به انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء
كان على الكافر او المسلم يوف اليكم وتجزون به خير جزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه

الى الكافر

الى الكافر مطلقا على مذهب غير ابي حنيفة وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي وهو يدل
على انه في التطوع ان الصدقة الواجبة كان يعرفها على كامل الصدقة ولم يكن صرفها اليهم في زمن
النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب نفقتكم او ما يخلف عليها ما يقتضيه تبرالنوفيه ق
متعلق بمحذوف اي اعمدوا انه باب ضرب وهو العقد ضد الحطاء على ما في الصحاح وتقدير
صدقاتكم للفقراء يحتج الى تنزيل ماعداهم منزلة العدم وكان المراد انه لا يحتاج في دفع
الصدقة الى الفقير الى سؤاله او معرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن بفقره من سيماه ق
يحسبهم الجاهل بحالهم اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السؤال ويمكن ان يكون المراد
يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من التعفف ولا يستحسنون تعففهم ويحكمون بان
المصلحة لهم السؤال ق والمعنى انهم لا يسألون وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا
جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح منصوبا بالسؤال ولك ان تجعله مفعولا مطلقا للنفي
اي يتركون السؤال الحاحا اي ملحين في الترك ق وقيل هو نفي للامرين كقوله على
لاحب اي طريق واضح لا يهتدى بمناره اي بعلامته فان المقصود نفي الاهتداء والمنار
قال المحقق رحمه هذا انما يحسن فيما اذا كان قيد المنفي لازما له غالبا فيكون نفي المقيد ملزوما
لنفي المطلق كما ان المنار لازم الطريق غالبا اما ما نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف لازما
للسؤال غالبا ق اي يعمون الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد انهم لا يفوتهم انفاق
حدث وكلما وجدوا امدوا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرا كيلا يمنعهم عدم اطلاع
الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الرياء وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء بل يغتنمون
فرصة الانفاق ق وقيل في علي كرم الله وجهه وبالجملة المراد بالذين ينفقون ابو بكر وعلي
ورابطو الخيل في سبيل الله ق اي ومنهم الذين الظاهر منهم الذين بلا عطف اي منكم فيه
التفات والاظهر تقدير منكم وتقديرا ذكر ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا يساعده النظم
فالعمدة التوجيه الاول والغاية بعده تمسك له نحو تجويز الوقف اشارة الى الداعي اليه
ق اي الآخذون وانما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولان اعظم ما يطلب منه الغذاء
من استحل الحرام هو الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن ق وهو زيادة في الاجل
لا بمعنى ان يزاد في الاجل بل زيادة يحصل الى المشتري من الاجل فان الاجل نفع لا يقابله شيء
ق وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع فصار اللفظ على طبق المعنى في كون كل
منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة فاخذ اللفظ الزائد شبهة الجمع كما اخذ المعنى الزائد
بشبهة البيع ولكن نقول الكتابة بالواو والالف لان للفظ نصيبا منهما وانما يكتب

وانما يكتب الصلوة والزكوة بها لئلا يكون في مظنة الالتباس بالحج ق وهو وارد على
ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان فيسماه زعماً لا لانكار الجن لانا لا ننكر كما ينكر المعتزلة
بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان باطل بل هو مرض تقتضيه سبب حروفه في علته ق اذا بعثوا
من قبورهم فسر القيام بالقيام عن القبور ويمكن ان يكون المراد القيام عن مجلس الاكل ويكون
الكلام كناية عن سرعة تأثير اكل الربوا ويكون التخبط عبارة عن التخبط في افعال العقلاء
واضطراب الباطن في الامور الاخروية ق من المس جعله متعلقا بيقومون يخالف ما تقرر
في محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى فيجعلون فيما ضربت الا زيدا في الدار قولهم
في الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون التقدير ضربت في الدار في جواب من سأل عن موضع الضرب
ق اي ذلك العقاب بسبب انهم نظموا الربوا والبيع في سلك واحد فظاهره يشعر بانه جعل الكلام
من التشبيه لانه التشبيه وفي لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل تشرك التشبيه في الحكم
بالمشبه به فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع كما قال صاحب الكشف ويمكن ان يوجه
الكلام بما يغني عن جعل التشبيه مقلوبا فيكون المعنى وذلك لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا
في النفع فالربوا الذي اربح وانفع اولى بالحل وكونهم جعلوا الحلال معاقبين بالقياس في
مقابلة النص انما يتم لو بلغهم النص قبل نزول الآية من غير معارض اذ القياس المتحقق في النص
ليس بمعذب ولكن تقول المراد بذلك اكلة الربوا كهذا القياس واحل الله البيع وحرم الربوا
فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد ما اي اكلة الربوا وضوح النص ولهذا لم يؤاخذه بما سلف
ق على راي سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله هذا على راي سيبويه وغيره مما سوى الاخفش
واما على مذهب سيبويه خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على احد الخمسة السابقة
من المبتدا والمنعوت وذي الحال والموصول ويكون المبتدا حذف وان لم يكن حذف فلا
يرتفع الا بالابتداء عنده وعلى الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسألة ثلاثية ق فمن جاءه
موعظة من ربه فمن بلغه وعظات ربه وتذكير الموعظة بالوعظ او لتذكير الفعل وله
وجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث غير حقيقي والفصل بين الفعل وفاعله ق
فامره الى الله يجازيه عن انتهائه ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط
والحكم بان من انتهى بسبب مجيء الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه
الموعظة يحتمل ان يكون انتهاؤه بسبب خوفا من مؤاخذة الحكام كما هو شان اهل النفاق
على ان ذلك انما يجعل ان كان مصدرا اما يجعلونها مصدرية لا شرطية وتقدير اللام عليه ولا خفاء
في قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى وغشيهم من اليم ما غشيهم قوله ومن عاد

الى تحليل

الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه قبيل بدليل قوله كل كفار اثيم واني حمل الكلام على العود الى
التحليل وهنا ذكره الكشاف من ان هذا الاية دليل على تخليد الفاسق في النار قال المحقق
التفتازاني كون الانتهاء عبارة عن الانتهاء عن الفعل يأتي ان يكون العود عودا الى الا
عتقاد ولكن ان يجعل مفعول الانتهاء القول بان البيع مثل الربوا فحكم من لم يحل لكنه
عاد الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه لا يبيح ارتكابه ولا
ينفذ في الشرع والله ان شاء يعذبه وان شاء يغفر فاندفع ما ذكره المحقق التفتازاني
انه لا ينبغي ترك حكم الفعل مع انه اعم واهم وجعله بيانا لحكم الفعل اتم لان من الخلود في النار
للفعل يعلم الخلود في النار للاستحلال دون العكس ق يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت
منه حيث تضاعف ما لاجله والبركة التي حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه ق كل كفار يعني محبته
الكل باعتبار نفي المحبة من كل بقرينة ان تخصيص البعض دون البعض ترجيح بلا مرجح او لا اشتراك
العلة والاولى ان نفي المحبة شايع في افادة السخط فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم ق
عند الحلول بكلمة العقبى وتحت حلول الدنيا ق اي فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا ق
فان تفعلوا يدل لنا هون قبيل لا غلام لكم ق وقرئ بها مضافين بحذف التاء جواب على
قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم الا مكرم ومعون ق كقوله واخلفوك
عد الامر الذي وعدوا او وله جد الخليط غداة البين وانجردوا لا ما قيل بان الخليط
بمعنى مفرد والا لانه ون آخر الخليط التي لطا كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع
انجرد بنا السير امتد بنا من غير ميل على شيء معناه اسرعوا او يقال اخلفه ما وعده وهو
ان ينقض ولا يفعله وقد حذف التاء في عدم الامر كما في اقام الصلاة ولا حذف بدون
الاضافة ق فيوخره مرفوع معطوف على يحل اي لا يكون الحلول المستعقب للتاخير
الا على هذه الصفة او من الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا يظهر السببية بين الحلول
والتاخير ق ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل فيه تحريض على رعاية ذلك النعم والا فالمؤمن
لا يكون جاهلا به ق ان لا يتوهم من التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل لانه اذا
ذكر المفعول وقيدت قيوده تلتفت النفس الى تنوعه بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما يغفل
عنه ومن فوائده التعميم كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليلا او كثيرا او قوله ويكون
مرجع ضمير فاكتبوه يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى وللتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه
والاظهر ان يكون تامة ومرجع فاعله ق معلوم بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد
مسمى وهو تعليم التاجيل ولم يذكر السنة لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا يندرج

في الايام وهي فوائده الاشارة الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين الاجل وتعيين
الوقت لاتجدد تعيين الاجل ق وعن ابن عباس ان المراد به السلم لاتحقق ان اللفظ اعم
والمدار على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف ق بكتبه بالسوية فذلك اشارة
الى ان قوله بالعدل ظرف لغو للكاتب اذ لا وجه لجعله ظرفا مستقرا صفة للكاتب كما
صرح به الكشاف وكم يجعله متعلقا بقوله ليكتب لانه لو كان المقصود تعيين الكتابة
ما كتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لايقتضي
كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق ق وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب
كان وفي الظاهر امر للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار
الكاتب العدل لان كتابة الكاتب العدل ملزوم لاختيار ايّاه فعبر عن الامر بالكتابة كناية
عن امر الكاتب بما هو نفوذ في قوله بينكم اشارة الى انه يستحب اختيار كاتب يتوسط بينهم لانه
اعرف بكلامهم وبحاله واقرب حضورا عند الحاجة ق مثل ما علمه من كتبه الوثائق هذا
التوجيه قوله كما علمه الله قيد الكتابة وفي التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكر نعمة الله ووجوب
شكره ولا يمنع الفاء من تعلق ما قبلها بما بعدها لانه في صورة الجزاء وبحكم تقول وهو تقييد
للنهي بكونه معللا اي يمنع عن الاباء مثل علمه الله واماما لم يعلمه فينبغي ان يأبى ق امر بما بعد النهي
عن الاباء عنها تأكيدا وعلى هذا تكون الفاء فصيحة فالحق ان مناط الفائدة الفاء والمقصود
انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انتظار كل فيبوء فليكتب عقيب الاستكتاب بلا مماطلة
ق والاملال والاملاء واحد بل الاملاء في الاصل املال فلما غلبت اللام بادلت في املت
تبعه المصدر في ذلك فصار املايا فقلبت الحرف العلة الواقع بعد الالف الزائدة همزة
ق ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالنهي عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة
الاجل ايضا متصور لانه اهم والاول جعل ضميره ويستوي الى كل من المملي والكاتب وكذا ضمير ولا
يبخس ولشرح القاضي احتمال ذلك فتأمل فان قلت كيف ينقص من عليه الحق ولا يتأتى به
صاحبه لو بخس شيئا قلت ربما يكون محيلا خداعا يغتر على وجه يغرّ صاحبه ولا يوفي صاحبه
اي الذي يلي امره ويقوم مقامه يعني ليس المراد الولي الشرعي قوله ق واستشهدوا واشهدوا
لم يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيد من يستعد بشروط الشهادة فلا يكون
التركيب من قبيل قتل قتيلا كما يتبادر ق او مترجم نقل عنه وهو بعيد فيه كذا في الكشاف
ق وقال ابو حنيفة تقبل شهادة الكفار بعضهم على بعض وكانه يقيس والا فالكلام
في تداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ من ضمير الرجال على البالغين لان احد معاني
الرجل

الرجل البالغ منهم ق اي فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو في قوة فاشهدوا رجلا
وامرأتين فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يناسب تقدير هذا الامر اذ الاولى وهو
حم الحلي طبون ق ممن ترضون الشهداء كانه جعل قوله ممن ترضون متعلقا بشهيدين وبقوله
فرجل وامرأتان وفي تقريره ان الاوضح تقديمه على رجلين بان يكون النظم واستشهدوا شهيدين
ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامرأتان لئلا يفصل بينها قوله ان تضل وما
يتعلق به من قوله فرجل وامرأتان فالاظهر ان يجعل قوله ممن ترضون ايضا متعلقا
بامرأتين تخصيصا بالاشتراط فيهما لنقصانهما ويستفاد من ظاهر النظم ان صحة استشهاد المرأتين
متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا لم يصح شهادتهما ق وكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما
الاخرى المريد هو الله تعالى لا المستشهد لانه علة اعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد
فانه لا يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع هكذا يستفاد
من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني ولك ان تجعله الفائدة المرتبة على الاشهاد دون غرضه
فلا يعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكر في معرضه ونزل منزلته مبالغة وسببية التقديم
حتى صارت مقدمته مع كراهتها مطلوبة لاجلها ق فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا
يجزم واذا كان الجزاء مضارعا مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني
من ان الفاء في الجزاء لتقدير المبتدأ وهو هي ضمير القصة او الشهادة ولا يخلو عن التكلف
هذا كلامه قال المحقق ومما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرر لفظ احديهما والافصاح في انه ليس من
وضع المظهر موضع المضمر اذ ليست المذكرة هي الناسية الا ان يجعل احديهما الثانية
في موقع المفعول ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل في موضع الالتباس نعم يصح ان
يقال فتذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة هذا كلامه وفيه بحث لانه اذا لم يصح ان يكون
احديهما الثانية في موقع المفعول فلا يكون المراد فتذكرها الاخرى حتى يكون فتذكر احديهما
الاخرى عدولا عنه فيتجه طلب نكتة للعدول ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية
ليست هي المذكرة تعين ان احديهما الثانية في موقع المفعول ثم النكتة في التكرار انه كان اصل
التركيب ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت فلما قدم ان ضلت وابرز في معرض العلة لم
يبق الاضمار وما يصح ان يقول الاخرى لانه يحتمل لا يحسن فتذكر احديهما فابدل باحديهما ولم يعبر عنها
اصل العلة عن هيئته لانه كانه لم يتقدم عليه ان يضل احديهما فتأمل فانه لا يعد الناظر الا المتأمل هذا
المقام الذي يتحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدائع التفاسير التي نقلها الكشاف في هذا المقام
ان المراد بالتذكير جعل احديهما الاخرى في الازالة نقصانها بانضمامها معها قال المحقق وجه ضعفه لا يخفى

بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما
معا بمنزلة الذكر ليس بنتيجة تذكر احديهما الاخرى ونحن نقول جعلا في حكم الذكر لازالة نقصان
نسيانها تحسن المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية بتقوية
الاخرى وهذا اوفق بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتامل ق او التحمل في
الكشاف قال قتادة كان الرجل يطوف في الحواء العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم احد
فنزلت وقوله وسموا شهداء انما يتم التحمل على ما في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح
به المحقق رح وهذا انما يتم لو كان الشهداء بمعنى تحمل الشهادة والظاهر انه مؤدي الشهادة
لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان فهو على التوجيهين تسمية المشارف باسم المتصف
الا ان المشارفة في الاول اكثر ثم هذا التوجيه ليس اول مقام احتيج اليه هذا المقام
بل هو كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون من الشهداء آخر
وقد ذكر ثمة لك وجها آخر فتذكر ق لا تملوا السام كالقوم والنوس والسام
بمعنى الملال محل النظر اولا على الحقيقة لان حفظ الحقيقة متقدم وحفظ الخطاب مع
مداينة وحفظ عموم الخطاب ثانيا وضرب السام الى الكسل الذي هو من ملزوماته
ورجح الكشاف الثاني وكانه لان عموم الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة
صفة المنافق ماخوذ من قوله تع واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى وقوله عليه السلام
لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله اعلم الظاهر ان يكون
هذا الخطاب في الحقيقة الى الكاتب كما نهى الشهداء عن الاباء نهى الكاتب عن السامة
في كتابتهم وضمنه نهى الشهداء عن السامة في اداء الشهادة ق صغيرا كان الحق
او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير فاكتبوه للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا
مبني على جعل ضميره للكتاب وفي الاول منع عن الامتنان بالحق لصغره وفي الثاني منع عن
تضييع امر الدين بشغله ق اي وقت حلوله الذي اقر به المديون هذا التفسير اولى مما في الكشاف
اي وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة الكتاب وجود الغريمين
بل يكفي وجود المقر ولا وجه لتقويته اي اجله الا ان يجعل الى بمعنى مع ق اشارة الى ان يكتبوه
والاولى ان يكون اشارة الى المذكور من الكتابة والاشهاد على الوجه المذكور ق اقسط عند الله
اي اكثر قسطا العدل في علم الله ولذا افلح اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحفظ الوجود ليكون
مرجعا للملائكة العدول الشهود ق وهما مشتقان من اقسط واقام على غير القياس هذا مذهب
الجمهور ومذهب سيبويه بناء على افعل من الافعال قياس وقوله ومن قاسط بمعنى ذي قسط

فيكون

فيكون اشتقاقا من الافعل من المجاهل فهو من قبيل احنك الشاتين وهو ايضا على خلاف
القياس وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه امر متقرر فيما بينهم بخلاف الاول
فانه مختلف فيه وقوله لجموده مع انه مشتق مبالغة في مشابهته بالجوامد في البعد عن
مشابهة الفعل لزيادة في مفهومه ولعدم التقدم فيما هو اصرف فيه وهو افعل من الوجه
الثاني او فوع بقوله كما صحت في التعجب ق واقرب في ان لا تشكوا والاجتناب عن هو من
الريب من اصول الدين قال صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ق استثناء عن
الامر بالكتابة فقوله فليكتب بينكم كاتب بالعدل الى هنا جمل معترضة بين المستثنى والمستثنى منه
وقوله اي الا ان تبايعوا يدا بيد الصحيح اي الا ان تتبايعوا وهو عبارة الكشاف وكانه
سقطتان من قلم الناسخ وجعل ضمير الا ان تكون التجارة لكون الخبر مناسبا للخبر عنه الشان
مما لا يحتاج اليه لانه وان وقع في الكلام الفصيح لكن صحة جعله للدين وتأنيث الفعل باعتبار الخبر
كان يغني عنه وهو كالزيادة بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة كما يحتمل ان يكون
الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها صفة ثانية لقوله تجارة واليوم الاشنع
يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم اشنعا وقيل
معنى كونه ذا كواكب انه ظلم على الاعداء من شره بحيث ترى الكواكب وقيل ظلم من كثرة غبار
الحرب بهذه المثابة ونحن نقول لكان المراد ظلمة من كثرة الغبار وكثرة السيوف المضيئة
بين الغبار الشبيهة بالكواكب كبيت بشار كان مثار النقع فوق رؤوسنا واسيافنا
ليل تهاوى كواكبه ق والامر والنهي في هذه الاية للاستحباب ويؤيده قوله تع ذلكم اقسط
عند الله واقوم للشهادة وقوله فليس عليكم جناح يؤيده الوجوب ولا اختصاص لهذا
الاختلاف بالاوامر السابقة بل كذلك الاية ق يحتمل البنائين اي المبني للفاعل والمفعول
وقوله وهو نهيهما تغيير بناء الفاعل وقوله او النهي تغيير بناء المفعول لكن تغيير ضررهما
بترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتبة والشهادة تكرارا لما تعلق بالكاتب والاحسن
ان يفسر نهيهما عن المضارة بطلب ما يزيد على اجرة الكتابة وعلى مؤنة المجيء وقوله فان
تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه اشارة الى رجع ضمير فانه فسوق بوجهين وقوله واتقوا
الله ومعطوفاه جمل معترضة بعضها على بعض وقد اشار الى دفع عطف الانشاء على الاخبار
بجعل الجملتين الخبريتين حيث قال والثانية وعد انعامه فجعلها انشاء وعد والثالثة
صفة تعظيم شانه فجعلها انشاء مدح وتعظيم وقوله لاضحى بكم اشارة الى ان الظرف متعلق
لفسوق ويجوز ان يكون الباء للتعدية ويكون المعنى فاخراجكم عن الطاعة ق وكرر هذا التعليق لاختراعها في الاذهان

بل لان اعوان الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا وليس المراد
ما من شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل يشمل انتفاء الصحيفة او القلم او الدواة ولهذا رجح
ابن عباس قرائة وقراءة ابي كتابا وهي عدم وجدان الكتاب شرط في الارتهان او في
مع الكتاب الظاهر انه شرط الوجوب والاستحباب ق والجمهور على ان اعتبار القبض فيه
حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الايجاب والقبول وقوله غير مالك منصوب
مستثنى عن الجمهور فانه يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب والقبول فظاهر النص معه
فان وصف الرهان بمقبوضة يدل على انها رهان قبل القبض واشتراط قبضها عند عدم
الكاتب ليتم الوثوق ق اي بعض الدائنين الخ يوهم انه جعل ضمير المحلى طيه كناية عن الدا
ينين فالاولى اي الدائن المديون ق وفيه مبالغات اي في الامر بالتعفف باداء الدين
حيث جعله لازما بجعل الدائن المديون مامونا ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين
باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال في الاداء للطالب بخيانة ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع
الصفات ووصفه بكونه ربه تذكيرا له بانه لو لم يؤد الامانة لكان في لقة مع تربيته
وكفرا بالتربية وحرمانا عنها ق وهو خطاء وان كان عن عاصم قال الكشاف فانه رواية الا عام
عاصم ق والشهادة شهادتهم على انفسهم وكثيرا ان يراد بكتمان المديون الشهادة الاحتيال
في ابطالها بالجرح ق ما باثم قلبه يريد ان قلبه فاعل آثم وان رفعوا او قلبه باثم اي انه
مبتداء خبره آثم ق واسناد الاثم الى القلب لان الكتمان بعرضه والاظهر انه اشارة
الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه كما جاء في الخبر اذا اذنب العبد يحدث في قلبه نكتة سوداء
وكلما اذنب زاد حتى يسود قلبه بتمامه او انه اشارة الى انه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله
كما في الخبر ان صلاح البدن تابع صلاح القلب وفساده تابع فساده ق تهديدا وتبشيرا
ق خلقا وملكا لنوقف قوله تعالى لله ما في السموات وما في الارض بان له علم ما فيهما و
لكان اشد مناسبة بسابقه ولاحقه لترتب المغفرة يعني لابد من اعتبار العزم
اذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم الا ان الترتب المحاسبة
عليه ق وهو حجة على من انكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم وان كان لهم ان يقولوا
ان المراد بالمحاسبة ما يترتب عليه من الاخبار اي الاعتراف والالزام ق ومن جزم بغير
فاء جعلها بدلا عنه هذا لانه لم يجعل البدل بتعدد اجزاء كتعدد الخبر لمبتداء واحد ولا يبعد المعقول
اذ لا مانع ان يقال ان ثاني اطلق الكل وجعل البدل مرددا بين البعض والاشتمال المتردد
بين كون المغفرة والعذاب بعض الحساب وفرعه والظاهر هو الثاني وتكلم بتاكيد بدل البعض

لوكان

مطلب
امن الرسول

لوكان اتيانا بلا توقف وبدل اشتمال لوكان نشرا لا ضعيفا كذا قال المحقق التف
وفي كونه بدل بعض نظر لانه نظير جائني رجل زيد فان زيد ابدل الكل اذا بدال الافصح من
الاسم ليس بدل البعض كما تقول جائني اخوك زيد وخيد تاججا للحطب والنار واتاجح
التلهب فجعل الحطب متاججا تغليب للنار عليه كما ان في تذكير الضد تغليب الحطب
على النار وقيل الضد للنار والتذكير بتاويل القبس وهو كناية عن كثرة الضيفان كثرة
الرماد ق وادغام الراء في اللام لحن اذ الراء لا يدغم الا في مثله ولما كانت هذه
القراءة مروية عن ابي عمرو وشانه اجل من ان يخطي قال الكشاف وراويه عن ابي عمرو
مخطاء مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما يؤذن بجهل عظيم والسبب
في نحو هذه الروايات قلة الضبط الرواة والسبب في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط
نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني
تعرف النحو بالعلم الباحث عن احوال الكلم من حيث الاعراب والبناء شامل للصرف والمراد
بالبناء الهيئة ثم قال ذلك المحقق هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا لم
يكن على وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا يدغم الا في مثله لما فيه من التكرار
الفائت بالادغام في اللام وقد يجاب بان القراءات السبع متواترة والنقل بالتواتر
اثبات علمي وقول النحاة نقي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامران يثبت لغة بنقل العدول
ويرجح كونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من الشهرة والوضوح بحيث
لا مدفع له وشدة التقارب بينهما يجعله معقولا حتى ان ادغام اللام في الراء واجب
غايته ان حفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في المتقارب ق شهادة وتنصيص
من الله تعالى على صحة ايمانه واظهار لان الرسول مؤمن بالكتب السابقة والرسل السابقة ولا
يلزم من ذلك ان يكون من امتهم وتابعا لدينهم ق وباعتباره يصح وقوع كل بخبره خبر المبتداء
مع جملة العائد الى المبتداء التنوين النائب مناب الضمير ق وبكون افراد الرسول
بالذكر وعدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيه اما للتعظيم كانه ليس من جنسهم ولم يدخل
معهم في المؤمنين او لان ايمانه عن مشاهدة اي يعني او للتعظيم ايمانه ويمكن ان يقال المتبادر
من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع غيره في الذكر ويمكن ان يقال افراد الرسول
لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيل بخلاف المؤمنين فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما
يتيسر لهم التفصيل ق ولذلك قيل الكتاب اكثر من الكتب روي ذلك عن ابن عباس وكانه
ما يوثق الرواية فلم ينسب وفي كونها الجمع المعرف باللام اشمل من المفرد المعرف باللام

بحث اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون معنى قولهم هذا القول ان قراءة
الكتاب الكريم الكتب ق يقولون لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير القول بان
يكون لا نفرق خبر كل ويكون المتكلم مع الغير هو الله تعالى مع المؤمنين ويكون فيه مدح
لهم بان عدم تفريقهم موافق لما في علم الله تعالى وهذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن
التقدير يتكفل موافقة القراءتين في الاستغناء عن التقدير ق واحد في معنى الجمع لوقوعه
في سياق النفي قال المحقق التفتازاني هذا وهم والحق ان احدا اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع
والمراد هنا الجمع ق والمراد نفي التفرق بالتصديق للبعض والتكذيب للبعض والا فقد
فضل الله بعضها على بعض والاول حمله على نفي التفرق في وجوب الايمان ق سمعنا اجابة
هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا ينبغي الحمل عليه عن قوله واطعنا لان معناه القبول مع
طوع والاجابة عام ويمكن ان يحمل عن اثبات مفعول اطعنا موجبات غفرانك ق الرجوع
بعد الموت فهو بظاهره عطف الاخبار على انشاء ويمكن ان تقدر بتلك العبارة فيكون
قوله واليك المصير عطفا عليه ق وهو اقرار منهم بالبعث ويمكن ان يجعل في معنى اياك نستعين
فتامل ق لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع باعتبار المسند و
المسند اليه ويمكن ان يجعل في خبر القول ويكون حكاية للاقوال المتفرقة الغير المعطوفة بعضها
على بعض للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم شاكرون الله في تكليفه حيث يرونه بانه لم يجز
عن وسعهم وبانهم يرون ان الله لا ينتفع بعملهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر بعمل الشر بل هو عليهم
وحصر التكليف في الوسع المفسر بما يسعه المقدرة ويتيسر به كل امة وفي المفسر
دون مدى الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم السابقة
الاصار والاغلال ولهذا قال كقوله تعالى يريد بكم اليسر وعلى هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع
التكليف بالمحال لانه خطاب لهذه الامة فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال
لا يصح على اطلاقه بل بتقييده بالتفسير الاول وفي هذه الاية انه يحرم على الانسان ان يكلف ما ليس
في وسعها ويجب عليها حفظ نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها ان
لا تضيع وتصرف فيما خلق له ق راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع حفظ عمومها اي لكل نفس
ما كسبت ق لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها اشارة الى ان تقديم المسند للتخصيص فان قلت
ربما ينتفع بخيرها غيرها كما اذا حج عن غيره او تصدق بصدقة جارية نفعها تلك النفع الذي
قصد بعملها ترقية الغير وهذا الانتفاع لما لا يكون بغيرها ق وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب
بالشر لان الاكتساب فيه اعتمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس ما ذكره ويقال نبه الله تعالى على

كل

كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبا وفي الشر مكتسبا لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة
سهل وخلافها تعسر ق ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله
نفسا وما يعقبه معترضة ذكر للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا لان تكليف
الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم وضرر عدم الاجتناب عن نواهيه كذلك
ويمكن ان يحمل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا يكلف الله نفسا اعترافا بلطف الله
بهم وما يعقبه بيانا لانه لا منة لهم عليه في عبادته وفي وجه النظم ما ذكر فتذكر ق
لا تؤاخذنا بما ادى بنا الى نسيان الخ فيه انه ان كان ما ادى به الى نسيان غير ذنب فلا
مؤاخذة عليه فلا معنى لطلب عدم المؤاخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لتخصيص السهو
والخطاء بل ينبغي ان يقال لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا يكون ذنبا
بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطاء فيه بذكر النسيان والخطاء وعلى انهم
غافلون عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث انه ذنب ق او بانفسهما اذ لا تمتنع
المؤاخذة بهما عقلا هذا انما يتم على مذهب من جوز التكليف بغير المقدور واما على مذهب
كثير من اهل السنة والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المؤاخذة بهما اذ يمتنع كونهما
ذنبين وما ذكره المحقق التفتازاني من ان المراد من عدم المؤاخذة على ما يترتب عليهما من
الافعال كقتل المسلم بالرمي خطاء وفعل المحرم فلا يخفى انه تاويل اخر للنظم لا تجويز المؤاخذة
بنفس الخطاء والنسيان كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل ويمكن ان يراد بالمؤاخذة
على النسيان الحرمان عن ثواب كان يجده بما يفعل لو لم ينس ق عبئا ثقيلا كالحمل والثقل
وزنا ومعنى ويصح حمله على كلا شيئيه وعلى الاول يتقيد بالثقل من قوله كما حملته ق يريد
التكاليف الشاقة الاول او المحن والشدائد بقوله وقرئ ولا تحملنا بالتشديد للمبالغة
في الحمل على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا فانه بمعنى تكليف الشيء على مشقة
حمل الشيء ق وقطع موضع النجاسة في الكشف من الجلد والثوب وغير ذلك وقال المحقق
في تفسير الجلد كالخف والفرو ق وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يؤول بان
المراد بما لا طاقة لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتاويل لا ينافي الدليل على انه من قبيل انه
يكون تكريرا لقوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا
القول على ما نزل عليهم من البلايا كما اشار اليه بقوله وما اصابهم من الشدائد والمحن
ق واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا ق والمراد به عامة الكفرة من الانس
والجن وتخصيصه بالاجانب تقتضيه لفظ القوم كانه مبني على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب

ن روي انه عليه افضل الصلاة والسلام لما دعا بهذه الدعوات قيل له فعلتُ بصيغة المتكلم
وفي الكشاف قيل له عند كل كلمة قد فعلت وكانه اسقطه لعدم ثبوت رواية عنده
ن من كنوز الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم جواز
محوها بالنسخ والفي سنة كناية عن القدم لا للتحديد وقوله وكفتاه عن قيام الليل او عن كل
امر والفسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه النبوة به لاشتمالها على معظم اصول الدين
وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها على ما قيل انهم مع حذاقتهم
لا يتأتى لهم تعلمه والتأمل معانيها والعمل بها وفيه اشارة الى
انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه
وعلى ما نقول انه لا تستطيع السحرة ان يعلموها وسحر التوسل
بها والتلبس بتلاوتها اللهم كما وفقتنا للتأمل فيه و
ثبت ما الهمتنا وخصنا لشكرك بالعمل به
والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق
لتتبع جميع كلامك واجعله ذخرا
لنا شفيعا مشفعا
وصل على من
انزلت اليه كتابك الكريم وارسلته ايضا بخطابك وعلى آله وصحبه الفائزين بحركتك
يا معطي

٧٦

هذه سورة آل عمران بسم الله الرحمن الرحيم

ق انما فتح الميم في المشهورة احترازا عن المذكورة من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما كان
حقها ان يوقف عليها لانها اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فعند تعديدها تسكن
للوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة مستقلة
على اصلها فكونها وقفية سواء كانت حروفا معدودة او اسم سورة لا بنائية
ولهذا يتفق في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس بالانتقال من حركة الى سكون
اذ لم يكن في الاخر حركة اصلا بل وقف عن اصله غير عارض ق فان الميم في حكم الوقف و
ان كان مع الحركة فلا درج هنا بل ذكر الله ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل
فهو محذوف منوي لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة
في ان حذف الف اثنين فيه ليس للدرج اذ لا يحتمل ان يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين
وقوله لا لالتقاء الساكنين اشارة الى مذهب سيبويه من ان فتح الميم لالتقاء الساكنين ورد ما ذكره
من المذهب بادلة الاخرين ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك لالتقاء
الساكنين فان قلت نعم كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكره من الدليل مسلم لكنا نقول
حرك لالتقاء ثلاث سواكن فانه محذور التكلم قلت ذلك يأبى التحريك في واحد اثنان دفع م
دفعا على ان ذلك ليس لالتقاء وبان التقاء ثلاث سواكن ايضا في الوقف مغتفر كما في
اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق ق بالحق بالعدل لم نجده في كتب اللغة الحق بمعنى العدل
والحق الحقيقة ووصفه بالالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه وهو الاخبار او يجعل
ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ انشاء آية ملتزمة للاخبار فان كلامه مستلزم
للحكم بوجوب تنفيذه وحقيته او يجعل التباسه بالصدق كناية في كونه من عند الله
ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحق الثابت الصادق اي انزل عليك الكتاب
مع الحق واشار بقوله نجوما وقوله فيما بعد جملة وجه اختيار التنزيل
هنا والانزال فيما بعد لا لان الانزال يختص بالجملة بل لانه اعم فالعدول الى الانزال
لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة ق واشتقاقهما من الوري الى الوري اخراج النار
من الزناد سمي بها لان هذا الكتاب يخرج به نور العلم المخلوق من ظلام الكفر والجهل
لان النجل الولد والوالد والمحجة ومنه يتولد النجاة والمعرفة وهو النجل وهي اقرب
وفي قوله ووزنهما تفعلة وافعيل نظر لانه للدلالة على بعد الاشتقاق وكون
الانجيل على افعيل لا يبعده لان افعيلا بعدم في كلام العرب ولانه قبل اصل

تورية

تورية تورية كمتصرة فتح ما قبل الياء وقيل تورية كما قيل في توصية توصاة وفي القاموس
الانجيل ويفتح ويؤنث كتاب عيسى ق على العموم ان قلنا انا متعبدون على صيغة المجهول
من قولهم تعبدتهم اي اتخذته عبدا والمراد مكلفون يعني الناس مستغرق على تقدير ويعبد
للعهد على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا قلة في ان الكتب بعد اخبار محمد عليه السلام
نهاه عن الناس جميعا وبان اصول الكتب لم تنسخ بكتابنا فنحن متعبدون بها ق يريد به
جنس الكتب الالهية يعني ان المعرف باللام استغراق وقوله يعم ذلك والا غلب يعم الذكر ما عداها
وقوله وكأنه قال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكأنه قال المحقق وانزل جميع ما يفرق به ويحمل
ان يراد وكأنه قال وانزل باقي ما يفرق به توجيه ان المقصود بالذكر هو الباقي وانما اعاد ذكر الثلاثة
المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد قوله انزل بعد المعطوف عن المعطوف عليه بل
لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف على هدى مفعولا له وقيل هذا رد لما ان للقرآن انزالا
وتنزيلا وارادة الزبور رشوشها انه لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ
واشيا لا فكونه فارقا خفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام وبدفعه ان وصفه بالفرقان لخفاء الوصف
فيه بخلاف الثلاثة فانما لظهوره فيها مستغنية عن البيان وفي هذا الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف
يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي اثبات الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت
ولم يصف الزبور بكونه هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلاثة في الهداية ويحتمل ان
يكون الفرقان اعادة الكتب الثلاثة بوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما ق لهم عذاب شديد منافاة
المستفاد من تقديم الظرف الوصف لكمال الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم
اشارة الى تضمنه المبتدأ معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل معنى
صحة دخول الفاء في خبر المبتدأ المتضمن معنى الشرط انه مع قصد السببية واجب ومع عدمه ممتنع
فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه يتبادر منه انه قصد السببية ق ذو انتقام
اي مالكه غير ملتفت فيه لا في تركه ولا في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر
وجاء بعد الفتح وكسر القاف كذا في القاموس ق كليا كان او جزئيا ايما وكفر الظاهر او كونوا
ق ولان المقصود بالذكر ما اقترف فيها ولان ما يخفى على السلاطين حال الاذى فالمبالغة
في علمه ببيان عدم خفاء الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم ق اي صوركم لتنفي في ذلك المعنى من
مقتضيات تتفصل على ما ينبغي من الكشف حيث قال كقولك اثلثت مالا اذا جعلته اثلاثا اي
اصلا وتأثلته اذا اثلته لنفسك ق بان حفظت من الاجمال في الكشف من الاحتمال
قال المحقق التفتازاني هذا مناسب لما في اصول الفقه من الحكم المتضح المعنى والمتشابه

بخلافه لان الانفتاح ان يظهر عند العقول ان معناه هذا لا غير وهذا غير المحكم والمتشابه على الوجه
المذكور في الاصول الحنفية هذا وفيه تعريض بالكشاف في انه لم يراع مذهبه وجوابه انه
تابع لما يدل عليه ظاهر النظم فربما يخالف مذهبه في التفسير ق ام على ان الكل بمنزلة آية واحدة
لا يخفى انه على كل من التوجيهين جعل بعض ام الكتاب بمعنى ام بعض من باقي الكتاب لان واحدة
ليست ام الكل والاولى ان يقال شبه الكل بام واحدة لان الباقي يرجع الجميع لا الى كل واحدة
ق محتملات هذا حاصل معنى تشابه الآيات واما مفهومه فهو تشابه الامر المتعدد ثم كانه اريد
تشابه المعاني في صحة الارادة فهو وصف للآية بوصف محتملاته ق يتطاول فيها فضل العلماء على
العوام وبعضهم على بعض ويزداد حرصهم بظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا في تدبرها لان الانسان
مجبول على الحرص في التميز عن ابناء جنسه في الشرف قوله فينالوا بها اي بالعلوم التي تتوقف
عليها الاستنباط وما تعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق بينها وبين المحكمات معالي
الدرجات في استقامة النظر والرسوخ في اعماله في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا
في معرفة الله التي هي اجل المقاصد وتقديره هذا مبرئ عما يتجه على الكشاف حيث قال لو كان كله
متشابهات القرآن لتعطيل الطريق الذي لا يتوصل الى معرفة الله وتوحيده الا به
يعني طريق النظر فانه يتجه عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله اذ ليس
الاحتياج الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه لخفاء الدلالة ولم يجعل القاضي
وجه التشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر بكثرة اعماله والاعتناء به ق لا يلزم منه
معرفته لان القياس ان يعرف ولم يعرف كون القياس ان يعرف مبني على ان المراد من اخر
معهودا اذ لم يسبق المعرف عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس تعريفه
الا ان يقال كون المراد منه ابعاضها هو القياس فاذا لم يقصد فقد عدل عن القياس بحسب
القصد ويخرج عليه العدول عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم على كونه معدولا عن المعرفة يتوجه
في بادي النظر يتجه على كونه معدولا عن آخر من كون المراد منه التفضيل والجواب فلا وجه
لتخصيص الاشكال ودفعه بالعدول عن المعرف باللام الا ان يقول انه اعتمد على اعتبار الغطي
ولم يرضوا بالعدول عن الاضافة لان الاضافة تنافي حكم عدم الانصراف فكيف يعلل به
عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة بل لان تقدير المضاف اليه يستلزم
التنوين او البناء ومضاف بعدها المضاف اليه المحذوف وكل ذلك منتف في آخر ولكن
هذا مبني على عدم الفرق بين العدول والتقدير وفيه نظر ق واما الذين في قلوبهم زيغ فيه
اشارة الى فائدة انزال المتشابه وهو اسند راجع الزائغين وتربية الراسخين كما قال

يهدي

المقصود ح

يهدي من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون
في العلم ق كالمبتدعة قيل هم اليهود حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين محمد عليه السلام
وقيل وفد نجران حيث حملوا الكلمة الله روح منه على انه آله وفي الكشاف هم اهل البدع فاشار
بقوله كالمبتدعة الا انه لو نوقش بعموم اللفظ للكل فمنهم المبتدعة ق ومناقضة المحكم بالمتشابه
او للتشكيك بانه لو كان من عند الله ما كان فيه اختلاف ويحتمل ان يكون الداعي كلاهما جعل الداعي اما
الطلبتين على سبيل التوزيع بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل ق
طلبة بعض فعقبه بهذين الاحتمالين ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره
وتارة يأول بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه يتبعه كما ادعاه ق تاويله الذي يجب ان يحمل عليه
يعني العلم عن تقييد التأويل فانهم فهم من تركه التعويل ق والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم
الايمان اي الراسخون في الايمان ووجه اختصاص الراسخين في الايمان بتاويله الحق انهم
لا يأولونه قبل الاستعداد وفي التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه مع الجاهل ق استيناف موضح
لا يحسن تقدير سؤال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستيناف كونه جملة مبتدأة
غير متعلقة بما قبلها كما في الاضافيين الآخرين واشار بقوله موضح الى وجه ترك العطف وضمير
المتشابه وفي المضاف اليه كل ما ذكره من قوله كل من المتشابه والمحكم او الى الكتاب وفي الظاهر
ان المضاف هو اليه اجزاء الكتاب اي كل جزء منه من عند الله وجعله جملة مستانفة يتجه عليه انه
يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخون في العلم يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك لانه منه
ما استاثر الله بعلمه وما ذكره المحقق التفتازاني في ترجيحه من ان القول آمنا به كل من عند الله
لا يخص الراسخون في العلم بل يعم العالمين مما تعجب منه لانه لازم على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع اليهم
ووجه تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال متانته وصدقه لاختصاصه بهم وفي شرح
المحقق رح معارضات وتحكم من الطرفين ق مدح الراسخين الظاهر انه جعله عطفا على يقولون
او الراسخون في العلم يقولون ويحتمل ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني
بعد ان قال الكشاف انه مدح الراسخين انه لم يبين ان جملة كل من عند الله بيان للايمان او المؤمن به
وانما ما يذكر عطف على يقولون او ما يعلم تاويله مفوضة منه وانما اولى الالباب بالمحكم بان يعتقدوا
ان مفهومه ولا يجعلوه تابعا للمتشابه والذي لنا طريق العلم به ان يجعلوه تابعا للمحكم
وما لا طريق لنا الى معرفته ان يجعلوه ابتلاء للعباد ولا يخوضوا فيه ولا يقولوا في شانه الا آمنا به
هو من عند الله ق ووجه اتصال الآية بما قبلها من حيث ان الاول في تصوير الروح بالعلم الا ظاهر انه في تصوير
كيف يشاء فيصور بانزال الكتاب روح الراسخين بالعلوم وروح الزائغين بالضلالات

يهدي به من يشاء ويضل به من يشاء ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل
فلا بد للفصل من وجه حتى يتم هذا الاتصال فالوجه انه تنصيص بوصفه بكمال القدرة
والحكمة ومؤكد له و ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة منه
عند البلوغ الى المتشابه بتقدير الامر اى قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى لا تزغ
قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا بانزال الكتاب
واصطفائنا من المهتدين به لا من الضالين به وهب لنا من لدنك رحمة حتى ما اردته من كلامك
انك انت الوهاب كثير الموهبة فلا تثقل موهبتنا بفهم ما على موهبة كلامك من غير موهبة
معناه واسمع آذان قلوبنا معانيه كما اسمعت آذان رؤوسنا لفظه ربنا نبتهل اليك
لحفظنا مما وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اى في وجوده لكن اليوم
فهو صفة ليوم او لا ريب فيه اى في هذا الحكم فهو لتاكيد الحكم وقوله ان الله لا يخلف الميعاد
تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم الحشر في تكرار اعتقاده بجميع
في هذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان بجلي سعى النبوة فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا
منه واستدل به الوعيدية وهم من المعتزلة في انه لا يغفر الذنوب بالعفو والا يلزم خلف
الميعاد بالعقوبة واجيب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما انه
مشروط بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب بالتوبة وينكرون محوه
بالعفو على معنى البدلية ومعنى تغني عنهم تجزئ عنهم وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة والطاعة
فشيئا مفعول مطلق لانه غير متعد اى شيئا من الاغناء فهو لتعميم النوع او لنفي التقليل من
الاغناء لينتفي غيره بطريق الاولى لكن لو جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيه ان
اغنى عنه في معنى دفع الحاجة فاريد به الدفع اى لا يدفع عنهم شيئا من عذابه حتى كيف
يدفعان وهما مقتضيان عذابه و يعني اهله وقودها او مبالغة في مناسبتهم بالنار
حتى كانهم نفس الوقود و كداب فرعون في محل الرفع وتقديره داب هؤلاء كدابهم في الكفر
والعذاب اى ابتداء كلام وليس من تتمة الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب
لان الاستئناف جواب السؤال عن السبب اى ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم
وقود النار فليس الجواب الا انهم ان دابهم دابهم في الكفر لا ان شانهم في العذاب
وكانه اراد بالعذاب استحقاقه و قل للذين كفروا ستغلبون يعني يوم بدر اى تلك
المغلوبية الموعودة هي مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا يجب ان يكون قوله
قد كان لكم آية خطابا لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق وفي الوجوب نظر لجواز

ان

ان يكون ذلك اخبارا في معنى الامر لانه تعبير عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه و بني
قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة وفي
الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله عليه السلام يوم بدر قالوا هذا والله النبي
الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا حتى تنظروا الى وقعة
اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله عليه السلام بعد وقعة بدر الى آخر القصة
وقال المحقق ومعناه على القصة الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم
فستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش
والاولى على التوجيه الاول ايضا هذه الارادة ليؤذن بان المراد كونهم مغلوبا له
كالقريش اذ المتبادر في التوجيه الاول انهم يغلبون لمن غلبوا عليه والاظهر والله اعلم
ان المراد يغلبون بتمامهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم و الخطاب لقريش او لليهود وقيل
للمؤمنين وقيل لكل من ذكر الاية فالخطاب عام و كانوا قريبا الفا قيل تسعمائة وخمسين و
وذلك كان بعد ما قللهم في اعينهم كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال ويقللكم في اعينهم
فلا يرد انه ينافي ما في سورة الانفال وقوله فلما لاقوهم قد اخرج في كشاف كان في نظرنا
ونسخ هذا التفسير بالقاف من الملاقات وصححه المحقق بالفاء مضاعفا وفسره بالملاقاة
وانا لم يؤيد هذا الاحتمال ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع و
يعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما يؤيده لو تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما
يتعين كون خطاب لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا و
وقرئ بها على البناء للمفعول اى يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو الشائع
في الاراءة لانه يأباه رأي العين والاولى اتباع الشائع وجعل ما في معنى الظن بمعنى
اليقين لانه جائز في القرآن استعمال الظن بمعنى اليقين و رؤية ظاهرة معاينة يقتضي
ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى لا بد من
الحال فالوجه ان رؤية عين مبالغة في علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية
العين و سماه شهوات مبالغة وايماء على انهم انهمكوا في حبها اجرى الاشياء مجرى
التشبيه لتلازمهما فعداه بعلى وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات كنزوعهم على التهالك
فيها حتى صارت عين شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال
محبوبيته والاصل ما ذكره صاحب الكشاف انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في
التنفير عنها لان الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله

في التنفير يلحق

التنفير

ومن تقول بالبلوغ في كونها مشتهاة تحذير اياهم المخالطة وكمال التوجه بها فانا لكمال
في كونها مشتهاة تشغل اللاهي بجلبتها الى نفسها وتقطعه عن ما عند الله ولا يخفى ان المقصود
التنفير عن حب الشهوات بناء على زينتها المموهة الباطلة فالظاهر زين الشهوات
نفسه توبيخ آخر حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله احببت حب الخير بل قوله بهذا التجوز
اشد مناسبة ق والشيطان بناء على عدم تجويز اسناد القبائح الى الله تعالى كما هو
مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن ويقول الظاهر انه من قبيل اقدمني بلدك حق
اذ لا اقدام ثمة بل قدوم محض اثبت له مقدم للمبالغة والمراد ان للشهوات زينة
في اعينهم لنقصانهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون له مزين الا انه اثبت له مزين
مبالغة في الزينة وتنزيلا للزينة منزلة الفاعل ق والمقنطرة مأخوذة منه
للتأكيد كما يقال نيل نائل وشوق شائق والمشهور في ذلك اسم الفاعل والكشاف جعل
اخذ اسم المفعول صحيحا ق والمطهمة قال المحقق هي التامة الخلق قال الاصمعي المطهم
التام من كل شيء على حدته فهو بارع الجمال ولم يبين باشتقاق ذلك كأنه من السوم في البيع
لان ما تسام بكثرا ومن السومة لانها كانها علم في الحسن ق اشارة الى ما ذكرته على ان افراد
ذلك ليس لتخصيص اشارة بواحد منها ذكر بل لتأويل المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر وافراده
ق والله عنده حسن المآب اي المآب الحسن الذي كأنه عين الحسن ففيه كمال التحريض
كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض ق يريد به تقرير ان ثواب الله
خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بان الله عنده حسن المآب ثم شوقهم
الى بيان خير مما عندهم بقوله اؤنبئكم بخير من ذلكم واكد بكونه خيرا كونه حسن مآب
ثم جعله من النعم الخاصة بمن هم تحت علم في التقرب الى الله ثم فصله ووصف كلا بما
يفيد كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاول يريد به تقرير ان ما عند الله يشمل الثواب
والفضل والاظهر ان قوله والله عنده حسن المآب اخبار بانه ما عنده من جزيل
الاجر وقوله قل اؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما اخبره الله تعالى ولا يبعد ان يكون قوله
اؤنبئكم توبيخا لهم بان الجنة متردد في ان ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع
وقوله عند ربهم يحتمل ان يكون بيان ان هذا الخير مختص بهم يؤتيه من غير وساطة
احد لمن يشاء ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى وتنبيها على ان المعتبر التقوى في علم الله تعالى
لا ارادة التقوى وزيف المحقق التفتازاني الاول بان ما عند الله هو الثواب وقد يجمع
عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه وذكر في جنس ما يشتهونه الجنات التي من جنس الحرث

والازواج

والازواج المطهرة التي هي من جنس النساء ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في دار الفناء
الاعانة وبقاء النوع فهم في غناء عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم مستغنون
في البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل والانعام ولا الذهب ولا الفضة لانهم مستغنون
عن البيع والشراء فلا حاجة لهم الى الاثمان وزاد لهم ما لا زيادة عليه وهو رضوان من الله
ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط به ادراك فلا افوه منه بالتنكير وفيه لا يخفى من التوقير
ق ويرتفع الظاهر انه عطف على يتعلق وان رجح المحقق الرفع بجعل التقدير وبرتفع في
ق ويؤيده قراءة من جرها بدلا فانه اذ لا موقع لقوله للذين في سوى تعلقه بخير تعلقا
لفظيا او معنويا بان يكون صفة بخير وكما خفي المحقق رح التعلق بالمعنوي احتاج الى ابطال
كونه صفة بخير في بيان التأييد فقال ولا يجوز ان يتعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون
الخير بعضا من الشهوات وهو خفي جدا وانما قلل ويؤيده ولم يجعله دليلا لان شائع
قراءة ليس الا فانه يؤيد قراءة ق بنت الحسن وعاقبت المشيئة او يعفوا ولا يبعد ان يدخل
العفو في اثباته الحسن ق وقد نبه بهذه الآية على نعمة اقول وبيانا بلا يأيه اذ دنا ما صب
الشهوات وادخلها الحرمان من جنات تجري من تحتها الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه
واعلاها الحرمان من الرضوان فان قلت قد ذم متاع الدنيا ولم يثن بانه نعمة فكيف
يكون في الآية تنبيها على انه من مراتب النعم قلت اشعار به في قوله للذين اتقوا الآن
الانتفاء انما يتحقق بوجوده وفي قوله خير من ذلك فانه يفيد انه نعمة مفضل عليها ق
صفة للمتقين او للعباد سوى بين الاحتمالات مع ان الكشاف جعل الاحتمال الاول ابين
مرجحا اشارة الى ان مقام المدح وان يرجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة
على العدول عن الظاهر وهو الجر بعود الى الظاهر ولا بأس بتخصيص الابصار ببعض العباد
لان ذلك التخصيص لا يوهم الاختصاص لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشأنهم ورفعة
مكانهم ثم لو جعل بدلا عن العباد بدل البعض لكان اعذب واجدر بشأنية التخصيص
ولا بأس بالفصل بين الصفة والموصوف كما لا بأس بين المدح والممدوح اذ المقطوعة
هي الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف ناصبه ومقيده به لئلا يخرج عن الظاهر عن صورة
الوصفية فالفرق بينه وبين النعت في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل بيّن فما قال
المحقق رح ان الكشاف رجح كونه مدحا على كونه نعتا كما يلزم النعت من الامرين المذكورين
فلبس يقوى على ان مدح العباد ايضا يخصصه كما لا يخفى بل لا وجه لترجيح الا مقام المدح ق في
اما قولي وهو التصديق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ لا اعتداد بفعل الابعد فوقه

لا آله الا الله محمد رسول الله ق لان المغفرة اعظم المطالب بناء على ما سبق ان اعلى النعم الرضوان
الا ان بنال المغفرة يستلزم الرضوان لانه ما لم يتخلص بالعبد رضوان لا يغفره ق وتخصيص
الاسحار لان الدعاء فيها اقرب الى الاجابة بشوبه خص التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه
بالانفاق ايضا ووجه التخصيص انما التصديق قبل الرقا نفع وقبل الفراغ عن حاجته اشق
وادخل في الاخلاص وآخر اوقات ساعة تدعو الانسان الى حاجته ق وقيل انهم كانوا
يصلون بعض وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك وح يتعلق الكلام الى تخصيصهم بالاستغفار
لهذا الوقت والوجه الوجه ق بين وحدانيته بنصب الدلائل جعل الشهادة استعارة تبعية
في الكشف القاطع والبيان الواضح وكذا تشبيه على ظاهره ونفسره بانه من الله انزال الشهادة
في الكتب ومن الملائكة شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم وتجعل اخبار الله
بذلك ليعتقد العوام هذه الشهادة ويستنبط منه ان التوحيد مقبول بالتقليد ويستنبط ايضا
ان الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به وان الشهادة بالنفي مقبول في ضمن الاثبات
وافراد اولو العلم بالذكر بعد ذكر الله والملائكة جميعا والا فهو يعم الكل وانما خص الله تعالى
والملائكة بالذكر لشرفهما في الشهادة واما الملائكة فلانهم لتعصيهم بريتهم معتدلون
بلا خفاء والمراد باولي العلم اصحاب التوحيد بالحجج الباهرة من النقلي واحتجاجهم بمنزلة
التزكية لهم واما حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان فرقته على
اعتقاد الانبياء عليهم الصلاة والسلام فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقاد
هم ولا يخفى بذلك تحكم المحقق بانه كفرحق قائما بالقسط صفة للعدل في قسمه وحكمه قوله بالحال
الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما شاع انه تعالى قام بالامر تنصب
ملتبس به احترازا عن اطلاق اللفظ الدال على الانتصاب وان كان بالمجاز ق وانتصابه
على الحال من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير حتى يتجه انه يجب جعل الحال بحيث صاحبه
عند الالتباس لانه يحتاج الى تقدير العامل لو جعل حالا مؤكدة والى تاويل الجملة بمعنى تفرد
حتى يكون العامل معنويا ومع وجود الوجه المستغنى عن التاويل لا يصار اليه وبهذا يظهر
ان تجويز كونه حالا عن الضمير ضعيف ق او الصفة للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي
سيما بين اجزاء مدخول ان المصدرية التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه الضعف انه
ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا للالتباس ولعل الاقرب
من الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولو المعرفة قائما بالقسط ق وهو
مندرج في المشهود به حتى يندرج تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح

عن الفخر

عن الفخر على ما في الكشاف لانه بمنزلة الوصف له ق وليبنى عليه العزيز الحكيم هذا على تقدير
ان يجعل العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد ق فيعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم مع كونه
امراما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه بالعدل والحكمة
فتقديم العزيز على الحكيم لرعاية ترتيب متعلقيهما ق وقدم العزيز لتقدم العلم بقدرته
وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه التقديم لهما ان الانتقال من الآثار راجع الى القدرة
ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم ق ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد
هذا اثبات للبدل من البدل كما يقال في جاءني زيد وعمرو وبكر ان بكرا عطف على عمرو ق
جملة مستأنفة لم يرد الاستئناف فيما هو المتعارف عند علماء المعاني لانها عندهم مقابلة المؤكدة
يعرفه من له ادنى تدرب بل الجملة التي لا محل لها من الاعراب وصفها بالاستئناف ولئلا
يتوهم ان وصفها بالتاكيد وصف بالتاكيد النحوي لطالب الاعراب فيعترض بانتفائه
وبانه ليس تاكيدا لفظيا ولا معنويا ق وبدل الاشتمال ان فسر بالشريعة اي علم الاحكام
وهو الاولى بسياق الكلام لانه لا يتقيد علم الاصول بالعندية لانها امور تختص الام
لا تدور على الاعتبار ولهذا اتحد فيها الاديان الحقة كلها وقيد كون الدين بالاسلام
بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار الشارع ولهذا تتغير وتتبدل بحسب المصالح
في الاوقات وح يعرف المسند لقصر المسند اليه في المسند بمعنى انه لا دين الا الدين
الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان ولكان تحقق اسمية الجملة للاشعار
بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة اي هذا عند الله وحكمه
وعلمه كما يقال هذا عند ابي حنيفة كذا ونقل شارح الكشاف عن ابي البقاء ان قوله
عند الله ظرف والعامل فيه الدين وليس بحال لان ان لا تعمل في الحال ولا وجه لتعلق
عند بالدين الا ان يكتفى بانه في الاصل بمعنى الجزاء ق واعتراض ما بينهما عطف على وقوع
قوله مضاف اي ما بينهما قوله او اجراء استشهد مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجري مجرى
قال كسر انه واذا اجري مجرى علم جعل البدل مفتوحة لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع
بعد العلم ولك ان تكتفي بتنزيله منزلة علم فتجعله معلقة قبل ان وتجعل البدل مفتوحة
ولا يخفى ما فيه من الايهام التكلف ومع ذكر انما يوثق به بعد ثبوت مثله في كلام
العرب الموثوق به والعلم عند الله والاول جعل انه بالكسر بتقدير قائلا انه لا اله
الا هو فيكون مقولا للقول المقدر المنصوب على الحالية وجعل ان الدين بالفتح

تعالى

مفعول الكلم اى بيانا لما فى الحكم بان الدين عند الله الاسلام ق نفاه آخرون مطلقا هذا
عدبل قال قوم انه صح فالاولى اتصاله به وتخصيصه بقوم موسى كانه نشا من كون الكتاب
مع اللام علما للتورية ق الا من بعد ما جاءهم العلم اى بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا
من العلم بها بالايات والحجج الظاهرة او ليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة
تمكنه والحمل على التمكن لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد مجرد الاختلاف فى القول
وان توافقت قلوبهم ولابد من نكتة لعدم اخفيا رعلوا على جاءهم العلم مع ان فى
فى اسناد الحديث الى الفاعل هو الاول ولعلها التنبيه على ان ذلك العلم علم بمجىء الكتاب
لا مز عند انفسهم ق وطلبا للرياسة لا لشبهة لا يساعد النظم حصر الباعث فكانه مافوذ
من اعتقاد وربما يقال هذا مبنى على جواز استثناء شيئين من متعدد بح باداة واحدة
نحو ما ضرب الا زيد عمرا اى ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا وفى النظم واختلف الذين
اوتوا الكتاب فى وقت لغرض الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم ق فان الله سريع الحساب
اى سريعة كناية عن كمال احاطته بالمحسوب وقدرته على انه على ما يجب
ابدا هو علمنا ابعد كمال الوعيد ق اخلصت نفسى وجملتى قال المحقق رح يعنى ان الوجه مجاز
عن نفس الشىء وذاته كما فى ويبقى وجه ربك وعن جملة الشىء تعبير عن الكل باشرف الاجزاء آخرها
ولا يخفى انه لو كان المقصود الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسى او جملتى فالقول
ان قوله نفسى اشارة الى المراد وقوله او جملتى اشارة الى وجه التعبير وبيان انه من قبيل التعبير
عن الكل منزلة الكل وقد اشار الى هذا التفصيل هذا المجمل بقوله وانما عبر بالوجه
عن النفس الخ ولك ان تريد بالوجه حقيقة واخلاصه لله تع كناية عن عدم الاقبال الا
اليه وان تريد بالاسلام حقيقة وبكون وجهى لله جملة مستانفة موكدة الاسلام ق
وهو الدين القويم الذى جاءت به الرسل اختلف نسخ الكشاف ففى بعضها القويم وفى بعضها القديم اشارة
الى انه ملة ابراهيم عليه السلام وفى النظم الكريم اشارة الى انه الدين القديم حيث اتى بذكر
اسلمت اشارة الى قوله ابراهيم عليه الصلوة والسلام اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهى
اشارة الى قوله وجهت وجهى للذى فطر السموات ق عطف على التاء وحسن اى آخره
يريد انه لا بأس بالعطف على الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود الفصل
القائم مقامه وفى قوله ومفعول معه موافقا لما فى الكشاف مخالفة لما فى كتب النحو
من ان عمرا فى ضربت زيدا وعمرا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل فى الواو العطف
فلا يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع بمخالفة اعرابه لما اتصل به وفى هذه الصورة ليس

مخالفة

مخالفة للاعراب انما هو فيما اذا كان المصاحب مرفوعا نحو ضربت وزيدا وجئت ورا الحوت سلك
وزيدا والمفعول معه معربا بالاعراب اللفظى ولك ان تجعله معطوفا على الوجه ق وقل للذين
اوتوا الكتاب والاميين فى بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان
فان حاجك اهل الكتاب فى الدين بان هذا بناء سيع ولم يات به احد فقد وقع هذا
ولا يمكن لمنصف ان ينكر انه الذى اتى به الحق واذا انصت اهل الكتاب فقل لهم وتقريرهم
وتم الافحام ولا يخفى ان هذا التقرير يستدعى فقل للذين اوتوا الكتاب لا بد منه على ما تقرر
المعنى فى كلام الكشاف والقاضى ونحن نقول والله تع اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب
وغيره فالقصد لا منه الدعوة لتحققهم وبيان قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين انه
المراد فقل لتشكل اسلمت وجهى لله ومن اتبعنى واحضروا اسلامكم وقربه فعليكم واجملوا
مطلبنا وقل لمن حاجك من اهل الكتاب والاميين اسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض
عليهم الاسلام لله لو اثر فى سعادتهم فان اسلموا الخ ق فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا
انفسهم قال التفتازانى يعنى ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فائدة فى الشرطية
وكذا الكلام فى قوله فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه لكان فى الكلام
فائدة جليلة وهو ان الاهتداء مترتب على اخلاص النفس لله ومن لا يخلص نفسه لله لا يهتدى
سبيل النجاة والاولى ان المراد ان كل احدى الحسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعهم بالاهتداء
وان تولوا فقد اديت ما كان عليك والواثر بين النفع والضرر هم الا انت ق وفى عمد
ووعيد شكل عطفه على الاخبار سابقة بانه حكم النبى بالعباد فلا شوب بعد بالعباد
ويحتمل ان يكون تقدير الصدق سابقة بانه حكم البصير بالعباد فلا شوب به مظنة قطعا ق ومنع
سيبويه ادخال الفاء فى خبر ان كلمت ولعله اشار بالتشبيه الى انه منع قياسا على ليت
ولعل اشار بقوله والفرق الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق قوله والاكثر
الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح يعنى ما بين المبتدا والخبر معترضة
بالفاء والاول انه حذف الخبر واقيم المسبب مقامه والتقدير لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب
اليم ومعنى تغير ليت ولعل معنى الابتداء ان وضع الابتداء على افادة ثبوت شىء لشىء
وهما يبطلان الحكم الى الانشاء وفى الناصر كى يحتمل نفى الناصر للدفع العذاب كنفى الناصر
فى حفظ العمل عن الحبط ق الم تر الى الذين عدى بالى التنزيله منزلة النظر وهو تنوير لنفى الناصر
لهم حيث يعير اليهود ليفعلوا بما فى كتابهم فيما بينهم وبينه فيهم ق الى التورية اشارة
الى حمل اللام فى الكتاب للعهد وجعل الكتاب بمعناه اللغوى كان قوله او جنس الكتاب

اشارة الى جعل اللام للجنس وتنكير ما يضاف كل يحتمل التعظيم والتحقير ويحتمل التكثير ورجحه الطيبي
حيث قال هو المناسب للمقام اذ القصد الى تعيير اليهود حيث جاؤا بما يأنف عنه الجاهل
وقومه علماء وهو ايراد احتمال التحقير والاولى ان نقول المقصود تعييرهم على الوجهان في الاستماع بالتكذيب
العظيم من العلم وكأنه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير ولا يخفى انه لا وجه لترجيح الكل
على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام التعيير ويحتمل ان يكون المقصود تعييرهم بتمردهم واستكبارهم
بالنصب التحقير من متابعة من له مبلغ علم لا يوازيه علوم المرسلين كلهم وكون المراد القرآن مستغنى
عن البيان وكونه التورية يحتاج الى البيان فلذا بينه بقوله كما روي الخ وقوله فيكون الاختلاف
فيما بينهم رد على الكوفي بعدم مساعدة نظم اباه وهو الوجه ان لا يكون اشارة الى قصة المدارس
او الرجم لان الاختلاف فيما كان بينهم وبين رسول الله ووجه الرد ان في قصة بينهم وبين النبي عليه السلام
اذا كانت تحكم فيها التورية تكون بينهم لانه اهل الحق منهم على ما في التورية هذا ولك ان ترد عليه
بانه فليكن ضمير بينهم الى الداعي واليهم والى المدعوهم ق وفيه دليل على ان الادلة السمعية حجة
في الاصول لانهم كانوا طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم فلا يكون مع مخالفة لدينه
موسى فقالوا ان ابراهيم كان يهوديا فارادوا اثبات حقيقة دينه بما في التورية وهذا دليل سمعي وفيه
بحث لا يحتمل ان يكون دليله في طلب تورية اقامة المعجزة باطلاعه على مواقع شهادة التورية
على صحة دينه مع كونه اميا ق والجملة حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اولا
ضرورة الى ذكره مع صلاحيته كونها جملة حالية وقيل هو انسب بالبلاغة وفيه جزالة المعنى
وفي تعبير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة بقلة الواو في الصفة وقلة فائدة وصف
الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض اليهم ولك ان تقول هو معطوف على الصفة اعني
على ان الفرق بين الحال والصفة في قلة الفائدة وكثرتها ما بعد اسناد التولي مشكل وكل منهما يكون
مؤكدة ولي لك ان تجعله حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميعهم اوفى نصيبا
من العلم لا يعرضون ولذا يتولى فريق منهم ق وسبب ايساهم امر العقاب وفيه ردع الى حال
الرجاء وجلبه الى التوقف فيما بين الخوف والرجاء وكنه غرورهم بما كانوا يفترون غرورهم
بترك بعثة التورية حيث يهملون ولا يعذبون استقدرا لهم وفيه اشارة الى انه يشعر
كلهم العذاب والانسب ان يجعل توفيته كل نفس كسبت شاملة لما يجيبه عما جاءا ايضا
ق لانه في معنى كل انسان توجيه لتذكير الضمير مع تأنيث النفس يعني توجيه لجمعية الضمير مع
افراد المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جميع فالتعبير الى اللازم ثم بالنظر
ولو قال لانه في معنى الناس لكان متضمنا لتوجيه الجمعية ايضا ولك ان تقول تذكير الضمير

حيث قال لم يرض بان يكون الدعوة الى الحق بين النبي عليه السلام وبينهم

رجوعه

لرجوعه الى الكل فيكون تذكيره وجمعه بالنسبة الى امر واحد هو الكل ق وقيل اصله يا الله آمنا
بخير فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل من المفعولين والظاهر ترك قوله وجعله
لان الهمزة سقطت في الدرج للتخفيف وحمل الحذف على الحذف في الكتابة بعيد جدا والاولى ان اصله
يا الله ام بخير بحذف المفعول للتعميم ووجه عدم اجتماع يا مع الميم المشددة ان التركيب ملتزم التخفيف
ورد ذلك بقوله فان اغفر لنا بيان لقوله آمنا بخير ق مالك الملك قيل نداء ثان بعد نداء لامتناع
وصف اللهم لكونه ملفوظا بالحرف كلمة هي كصوت ومثله لا يوصف ونقض سيبويه ودفع بان
الصوت ان يستأنف لا يرجع الى معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه ق تعز فيما يكن التعريف فيه
ان الملك عام للامكان دون الممتنع والملك الاول عام اي للجنس في الاول استغراق وفي الاخر ان عهدي
وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر والمقابلة بين هذا الكل وكون المراد بالملك النبوة كما توهمه
العبارة ق وتعز من تشاء من الفقر والملك قرب فقير يغلب حب قوعه في القلوب تطيعه كل ملك ورب
ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين ق ذكر الخير وحده لانه المقتضى بالذات والشر مقتضى
بالعرض اذ لا يوجد شر جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل على ان الشر مقتضى بالعرض لانه يجوز ان
يكون المقتضي وجود شيء بل عدم شيء ومن كون الوجود مقتضى الخير لا يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا بل قبل الوجود
خير محض والعدم شر محض وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه وذلك يقتضي
ذكر الشر ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقتضى بالذات في الوجود المتضمن للخير الخير بل الشر وفي قوله ولان الكلام
وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه لان تخصيص المنافقين لم يكن من مجرد وعد ان المؤمنين الملك بل
بل من نزع الملك من القياصرة والاكاسرة واشباههم ايضا مع بعدهم عن الشرك فبعد المؤمنين عن الخير
فالاوجه ان يقال هذا تعليم للنبي عليه السلام ادب طلب الخير فالانسب الاقتصار على ذكره والحيرة
بكسر الحاء مدينة قرب الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في بياضها وصفوفها وانضمام بعضها
الى بعض وصنعاء الحمراء قصبة اليمن ق والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع
استيلاء الظلام بالليل بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل الايلاج بمعنى الزيادة
والنقصان لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما متساويان فيه ابدا وجعل اخراج
الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي ان يجعل اخراج الحي من الميت بمعنى احياء الجسم الذي
لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء الحيوان من مواد فافترق ولو اريد من الحي المؤمن ومن الميت
الكافر يجب ان يعبر الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمنا وبالعكس ق لا يتخذ المؤمنون الكافرين
اولياء جعل صاحب الكشف هذا اتخذ متعديا الى مفعولين بمعنى صير فالمعنى لا يصير المؤمنين الكافرين
اولياء اي لا يعاملون معهم معاملة الاولياء واما المحبة لقرابة او صداقة قديمة فارغة

مستلزم لها

لمعفوة

عن الاحباب لمغفرة ساقطة من درجة الاعتبار ق اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة
وان في موالاتهم مندوحة اى سعة عن موالاة الكفرة يعني ليس المنهى مقيدا بكونه من دون المومنين
حتى يكون المفهوم جواز الاتخاذ اولياء مع ولاية المومنين بل الكناية الى انهم الحقيق بالموالاة
هم المومنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود المومنين لا ان يقال من دون
المومنين فالوجه ان يقال انه اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع ولاية المومنين وفي ولايتهم تجنب
اختيار ولايتهم وفتح الحرمان عن ولاية المومنين ق ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء اى اشارة
الى ان ولايتهم كما لا تجتمع ولاية المومنين لا تجتمع ولاية الله تعالى الا انه افرده من المومنين ولم
يقل من دون الله والمومنين لئلا يعبارة تفيد كمال المبالغة في البعد عن ولايته تعالى ثم زاد
على ذلك بان المغفرة لا تتفق على انتفاء ولايته تعالى بل تجيء ونزل سواطة وعاداته تعالى فقال
ويحذركم الله نفسه وقيد بالجملة الحالية المقيدة انه لا مهرب عنه حيث قال والى الله المصير الموصول
بالضم المجمع والعازب من الهلاك ووائيتي البعيد وقوله الا ان تتقوا ما يحتاج اليه كلام المجمعين
السابقين فهو متعلق باحد ما مقدر للاخر كما هو داب التنازع واثبات بقوله من جهتهم
الى ان من لم يتعلق بتتقوا لانه يتعدى بنفسه بل لابتداء الغاية وبقوله ما يجب اتقاءه ان اتقاءه
مصدر بمعنى المفعول اى متقى بمعنى ما يجب ان يتقى منه وبقوله او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى المفعول
بل معناه مفعول مطلق ومفعول اتقوا محذوف منهم ميلا الى جانب المعنى لان تتقوا بمعنى تحذروا
وتخافوا منزل منزلتها وعدي بمن قال المحقق التفتازاني لم نجد الحذر في كتب اللغة الا متعديا
بنفسه كالاتقاء في القاموس لا يؤبه به وله يبالي به ق قل ان تخفوا ما في صدوركم او تبدوه يعلمه
الله فان قلت معرفة الخفي يستلزم معرفة المبدى بطريق الاولى فما فائدة ذكر او تبدوه قلت
ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية نسبة الخفي والمبدى الى علمه فاحفظ فانه دقيقة تبديها
لك فطنة رقيقة ق ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه اشارة
الى ان قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر والعلن ولا
يخفى انه حينئذ لا يناسب الوصل فيقول يريد انه يعلم ما في السموات والارض فلا يخفى عليه
شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم باي شيء يريد مما في السموات
والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود والفيض ق والآية بيان لقوله
ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجهه يعرف ذلك من قوله وكانه قال الخ ق يوم تجد كل نفس
لم يرد بذلك تقدير المفعول الثاني في قوله وما عملت من سوء بل حصر المفعول الثاني بالعطف
على المفعول الاول كقولك علمت زيدا فاضلا وعمرو ابعطف عمرو اعلى زيدا الى فلا

بجمع

السؤل

واني

وانا اقول لعل تجد بمعنى الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى يصيب
كل نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه على رؤوس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره وتجد ما عملت
من سوء بينه وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤوف بالعباد والمراد بكل نفس كل عمل
خير وعمل شر وحالها من سبيل الاجمال ضرورة ليس له الاجمال شر من مفهومات الكلام لو ان بينها
وبينه ظرف اليوم يقال ينبغي ان يجعل بينه لما عملت من سوء لا لليوم ويمكن ان نقول جعل ضميره
لليوم انفع لافادته انما تود الامد بينها وبين اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من
خير لتأملها ما عملت من سوء وتود حالا من الضمير في عملت يريد ان العمل في الدنيا والود
في الاخرة فلا يتحد زمان العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة بعضهم يجوز ان يكون اقول الاولى
نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد كل فلا يكون في عطف ويحذركم الله خفاء ويكون اجزاء الكلام
في غاية الانتظام وتجد مقصور على ما عملت من خير يعني وما عملت من سوء ليس معطوفا على مفعول
تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان
يكون تجد داخلا على ما عملت من سوء ويكون تود بمنزلة المفعول الثاني اى يجد ما عملت
من سوء قائلا بحيث تود ان بينها وبينه امدا ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود يقال هذا
مما يخالفه ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فجاز
ان يرد القرآن على اصل الاستعمال دون الاخر ونقل المحقق في جوابه ان رفع المضارع في
الجزاء شاذ نقل عليه المبرد وتشبيه الاستعمال جنسه بوجه الافي بيت يستشهد به على جواز
الرفع وهو وان اتاه خليل يوم مسغبة يقول لا غائب مالي ولا حرم ونحن نقول ولو سلم
جواز الامرين يكفي لترجيح ما الموصولة اتفاق القراء على الرفع وهجران قراءة الجزم مع ان
الظاهر ورودها لو كانت شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة نعم لا يتم نفي الصحة
التي ادعاها وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال من صحتها بحث لانه اما عطف على تجد
او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا تكون ما مضافا اليها للظرف ويصح جعلها حالا بتقدير المبتداء
اى وهي ما عملت من سوء تود وتكلف كرره للتوكيد والتذكير يقال لا تكرار لانه سابقا
للتحذير عن موالاة الكافرين وهنا للتحذير عن عمل السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون
عطفا على تود اى نخاف من هذا اليوم او من عمل السوء ويحذركم الله نفسه باظهار قهاريته
ولو كان الظرف بتقدير اذ يصح ان يكون عطفا على تجد اى يوم يحذركم الله نفسه باظهار كبريائه
وقهاريته فهو مراد لا يخفى نوع التكرار وان كان ما يراه كما لا نفسه وغيره فهو من الاولى صادر
منه وهو من نتيجة انحصار الفاعلية وبالله اى قائم به والقيام بغيره توهم والى الله اى راجع اليه

لانه ينفي الفعر والكمال باق بحاله فانه اشارة الى الفعر وهي يتحمل بالرجوع اليه وهذه اشارة الى الكشف
الى التوصيد الصرف ق يحتمل النفي والمضارعة بمعنى فان تتولوا اى بمعنى الخطاب في
انه يحتمل ان يكون داخلا تحت القول ق لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال الايحب
الحب عن قلوبهم بالنجاة وربما فرط منهم ولا يقربهم من جانب عزة وجوار قدسه ف وانما لم يقل
يحبهم لقصد العموم فيه نفيا اما ان يحمل ان الله تعالى لا يحب الكافرين جزاء او قطايح قصد العموم لان تولى
طائفة خاصة لا يصير سبب العدم محبة جميع الكافرين بل سبب محبته كل احد تولية واما ان يحمل
دالا على الجزاء سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب الكافرين
فلبس في وضع الكافرين موضع المضمر يحتاج الى نكتة العدول بل هو على مقتضى الظاهر ق لما اوجب طاعة
اهل ارفول الامرهم بمتابعته آدم واطاعته وجعل متابعته سبب المحبة الله تعالى اياهم وعدم
اطاعته سبب السخط الله تعالى عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة
الله من اصطفاء انبيائه على اتباعهم ودفعهم وتذليلهم واعدائهم تخويفا لهؤلاء
المتمردين عن متابعته عليه السلام فذكر اصطفائه آدم عليه السلام على العالم لا على الملائكة
بحجة على جميع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان في لعنة لتمرده واصطفائه نوحا
على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابرهيم
عليه افضل الصلوة على العالم مع العالم كانوا كافرين مجحدين لهم شايعا وذلل مخالفيهم واصطفاء
موسى وهارون على العالم بجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته وغلبة
جنوده مغلوبا واهلكهم ولذا خص بالذكر آدم ونوحا والآلين ولم يذكر ابراهيم وبنيا
اذا ابراهيم غلب بالحجة على العالم وهذا الكلام لبيان ان نبينا سيغلب ويبين المراد الاصطفاء
بالنبوة صح يخفى وجه التخصيص وبهذا ظهر ضعف الاستدلال به على فضلهم على الملائكة ق وتبين
بعضها من بعض في الدين فح يكون التقييد الذرية اصطفى الذرية هم مؤمنون وعلى التوجيه
السابع اشارة الى ان ليس آل عمران خارجا من آل ابراهيم والاوجه ان اصطفاؤه تعالى واصرا
من قوم من عادة القديمة فلا ينبغي ان يستبعد قريش اصطفاء الرسول عليه السلام مع انه منهم
فعلية من الذر وهو صغار النمل مائة منها زنة شعير كذا في القاموس وذكر في لفظ الذر
الذرية وقال وقد يكسر وفسر بما يولد للرجل للتعليل والجمع وذكر ما خذه راء بمعنى خلق وكثر الشيء
وقال هي مثلثة لنسل التفعيل تبع على قوله فعلية من الذر ربما ان للنسبة لا الى الذر وضم
الذال من تغيرات النسبة فرحة المحقق ق وسميع بقول امرأة عمران عليم بنيتها او
عليم بما في بطنها فلم يحرز ما في بطنها لظن انه ذكر كما كان تقدير لما نطقها كذلك ق قوله

بتشديد

مفعوله

بطنها

بتشديد العين ق وتزوج بنته ايشاع اى بنت اخت حنة امرأة عمران وعلى هذا يكون ايشاع اخت مريم
ويوافقه قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث المعراج في شان يحيى وعيسى هما ابنا خالة لكن
بخالفه ما روي ان اخته كان عاقرا عجوزا لانه يدل على انها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عقيمة
ذكريا حين ولادة مريم فلو رفعه بقوله وكان يحيى وعيسى ابنى خالة من الاب يعني ايشاع بنت
عمران من حنة لا من اخته وهذا الكلام اشكال آخر وهو ما روي الكشف مع ذكريا انه قال عندي
خالة مريم فتكون ايشاع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب فلعلكن اختها من الام وخالتها من
الام بجواز ان يكون ام حنة في نكاح ابي حنة بناء على جواز نكاح الربيب في شريعتهم
وقال المحقق هذا احتمال لا رواية له ولكن ان تتكلف وتجعل ضميرنيه لغا قوده او تجعل قوله
ابنى خالة مسامحة بجعل ابني بنت الخالة وبهذا فحملوه من الاب امرا مفهوما من الرواية لا امرا
بحكم به لضرورة دفع المنافات ق فقالت رب اني نذرت ان رزقتني ولدا
الرواية تنافي ظاهر النص رب اني نذرت لك ما في بطني فكأنه يدل على ضعفه
بقوله روى ق محررا لخدمته ومخلصا للعبادة وفي القاموس تحرير الرقبة اعتاقها
وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا لخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله مخلصا للعبادة
من تقويم الكتاب لان جعل الولد مخلصا للعبادة تقويم ق فلعلها بنت لا انها على التقدير اي
تقدير كونه ذكرا او طلبت ذكرا فكأنه بالولد في قوله ان رزقتني ولدا على الذكر ويحتمل انها
صدقت بولده مطلقا فقال فتقبل مني اياكان ويجوز رفعه تعالى فتقبل ارتبا بقبول اخبار
في تقبل كان مسئولا ق فتقبل مني ما نذرته او دعوتي وهو طلب الذكر ق وتأنيثه لانه
كان انثى اي في الواقع وقد ترك قول الكشف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انثت
بعد وجود ما قطعا حاجة الى جعل تأنيثه باعتبار علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى
انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع شبهة اخرى وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان
كونه انثى عرف من نفس الضمير ودفعه بعضه لان تأنيثه اعلم منه معناه ان يكون الضمير عبارة
عن انثى علم من قوله انثى اذ تأنيث الضمير للتوقيف على كونه مدلوله انثى ويبقى طريق
العلم بقوله فان الحال وصاحبها بالذات واحد ومعنى دفعه بانه بتاويل الجملة محركة
اي النتائج ان تأنيث الضمير ليس لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل كونه ذكرا
وانثى نعم لابد من نكتة في تأنيث الضمير بالتاويل وهو ان لا يكون بين صورة الضمير ومعناه تنافر
ونحن نقول ايضا يدفعه ما يدفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله تعالى به من ان المراد به التحسر
والتحزن لا فائدة الخبر ولا لازمها اذ لا شك ان التحسر لا يتحقق بمجرد ان يقال اني وضعتها انثى

فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحزن لعلم المخاطب بكونه متحزنا قلت الكلام لانشاء التحزن والتلفظ به يجعل المتكلم متحزنا وليس لافادة التحزن وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام للتحسر مجرد استعطافا وابتهالا بان تقبله ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها بتبجيح مجررها على ما قال محرري وردهم تواضعها له رفعه الله ق وهو استيناف يعني جملة منقطعة عما قبلها والاظهر جملة معترضة والواو للاعتراض ويلائم التجهيل ويضع ما موضع من فانه بابي عما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة عن الواضعة يعني والله اعلم بشان ام مريم حيث تحسرت وتحزنت من نوعها جنسه رجائها وانما ليست من الوثوق بالله في شيء اذ لا مرتبة عظيم وتحزن لا يوجد مثله كثير من افوه القراءات ستوى على جعل عبارة عن الموضوعة وقراءة وضعت على التكلم تستدعي جعل قراءة الخطاب خطاء منها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة تستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضعها وكونه وليس الذكر بيانا لقوله والله اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو للحال ويحتمل ان يكون قراءة التكلم والخطاب رجوعا عن التحزن الى التسلي بما اتم الله واحضار واحالة الامر الى الله والرضاء بما اعطاه وقوله اي وليس الذكر الذي طلبت على احد وجهي بناء اللام وعلى الاظهر معناه وليس الذكر الذي ان يكون قدرت في وجوده ونقول او وليس الذكر الذي تحسرت من فواته كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها لا يتجه كون اللام للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتجه كونها للعهد تتعين مع امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله اي ما ليس الذكر والانثى سيان رشارة الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل والا ينبغي ان يقال وليس الانثى كالذكر بل للتشابه والمراد نفي المساواة وفي ليس ضمير الشان ولذا رفع شيئان وفي بعض النسخ شيئين وهو واضح وقوله اي واني سميتها مريم عطف على ما قبلها من مقالها بيانا لكلمة ما وان يكون خبرا بعد خبر ولكن نقول تقديم المسند اليه فيه للتخصيص جنس التسمية من لا بجاركي فيه ابوه اذ لا اب له فهو عوض لكونها يتيمة اسقط حاله في وجعلها لبثنا شفقة وكذا في قولها واني اعيذها بك والتقرب الى الرب في ذكرها تعرض انها محبة للعبادة حيث سميتها عابدة تفاؤلا ق عن النبي عليه السلام روي الحديث بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذها الله من الشيطان واثبت الحديث من غير تردد والتردد الكشاف في صحته لانها عقل عن ان يتردد فيه كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكنه تبعه في تأويله لا لانه ينكر صحة ظاهره بل لما ذكره الكشاف من المقدمات الواضحة بل لانه انسب باعاذتها

من

من الشيطان اذ لبس الحزن في المس حين الولادة بل في اغوائه وتاثيره في الاغواء وحصر التاويل ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء والاستهلال عبارة عن تاثير المولود بالمس وقوله ما من مولود يولد الظاهر فيه ولد ليصح استثناء مريم وابنها عنه فكانه عبر عن الماضي بالمضارع لحكاية الحال ق اي بوجه حسن تقبل به جعل القبول او المقبول يعني ما يقبل به الشيء كالسعوط لما يسعط به واللدود لما يلد به ليصح قوله يقول بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال قبولا حسنا كما قال فانبتها نباتا حسنا ونباتا ابقاه على المعنى المصدري المشهور وقد رضا فاد جعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر وتخصيص تقبل ادخل الباء المعنى اي تقبل لله ربها مع قبول حسن لدعائها في حقها حيث اعاذها من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحياة ب وقالت دونكم هذه النذيرة اي خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه النساء اقبس ان الله جعلها في قلوبهم وعظمها في اعينهم ق على ان الفاعل هو الله تعالى يشعر بان التكفيل لتقرره في الاذهان ولا حاجة اليه لظهور رجوعه الى ربها والاولى ان الفاعل ربها ق كلما دخل ذكريا المحراب بمعطوفا لانها مقررة لتقبلها بقبول حسن وانبتها نباتا حسنا وتكفلها ذكريا ولكن ان يجعل الفصل لعدم الجامع لا باعتبار المسند والمسند اليه ق جواب كلما وناصبه الظاهر ان ناصبه فعل الشرط اذ كلما لاجمال الاوقات فكانه قال ان دخل في هذه الوقت وجد وان دخل في ذلك الوقت وجد وهكذا ق وهو ذلك بمجرد ذكريا بدفعه اشتباه الام عليه هذا اذا كان سؤال ذكريا لاشتباه الام عليه فيجوز ان يكون السؤال للتعجب في غير اوان تكلمه فيظهر عظم شانها على ذكريا وايضا ان اشتباه ذكريا في انها معجزة ينافي كونها معجزة الاشتباه انه من الجنة او من بساتين الدنيا او بغير استحقاق تفضلا به بعلاقة ان الرزق يجب الاستحقاق يستدعي مجانسة الاستحقاق والجزاء ق وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد هذا الاحتمال برواية الحديث ق كي وحدها ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل هديتها اليها وذهب معها اليه وجعلني عنها قبلها ق ثم لحنه وهذا السؤال وان استدعى انه يهب انثى الا انه وهب ذكرا تبرها على ان مريم انثى صورة ذكر معنى ولذا قال وكانت من القانتين ومن فوائد التشبيه في طلبه انه كان يحصل حصورا مانعا للنفع النساء اي ان مريم لم يكن تقبل الرجال فاحفظا كلمات لا اليه لتعاقر في انها كالعجيبة ق وقيل لما راى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاقر من الشيخ قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة غير اوانه لا من جهة مجرد انه علم انه زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه اخر وهذا ما

ذكريا

انه كان

هنالك احدها انه لما رأى تقبل الانثى مقام الذكر تنبه انه يجوز ان يقام الشيخ مقام الشاب
والعاقر مقام الصحيح وثانيها انه لما رأى تقبل الطفل مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك وثالثها
انه لما رأى تكلم مريم في صغرها وانما تنبه لجواز ان تلد في عجزها ورابعها انه لما سمع من مريم ان الله
يرزق من يشاء بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه لجواز ان تلد من غير استعداد ق ذرية
او حالا آخر لصفة الجمع والحال ان قدمت لكون موصوفها مفردا ق وان جعل عربيا فمنع صرفه
للتعريف ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه لاحتمال ان يكون مبنيا لجعل العلم جملة بان يكون في حكم
كما في قوله نبئت اخوالي بني يزيد ظلما علينا لهم فديد ق مصدقا حال مقدرة لتباعد زمان
التصديق والتبشير وتسمية كتاب الله كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله تعالى غير متكلم
بعد تعلقه بالامور التي توجد في محله ق وسيدا يسود قومه اقول عقب مصدقا بكلمة من
الله بما اشار اليه انه نبي كعيسى ونبي من امته كما يستفاد من قوله مصدقا بكلمة من الله
ق وحصورا مبالغا في حصر النفس عن الشهوات والملاهي يعني ليس غرضه في مدحه بحصر النفس
عن النساء كما هو مذهب الشافعية حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج ق نبيا
منهم او كائنا من عدادهم لما يات صغيرة ولا كبيرة فان قلت كان الظاهر ان يقول نبيا يقول
ممن لم يات كبيرة ولا صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخص الصالحين اولا لعدم الحاجة
الى تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد به الى الصالحين بعد وصفه بالنبوة ق استبعادا
من حيث العادة لكن من الوجهين الاولين مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف العادة بمحض
فضل الله فلا يحال الا للاستبعاد لان قدرة الله واضحة والاوجه للتعجب لان التعجب ادراك امر خفي
السبب وهو امر معلوم السبب بمحض قدرة الله على خلاف العادة فالوجه انه استفهام
عن كيفية حدوث الغلام رجاء ان يخبر انه يحصل مع امراته ثانيا بان يصير شابا او بغلام آخر
ق ولامراته ثمان وتسعون لا يفيد اللفظ كبر سن المراة وكان ذكره لمناسبة المقام
الا ان العقر الذي لا اختصاص له بوقت دون وقت اغنى عن ذكره فلذا لم يذكر ق اوتى انت
عليه وزوجك من الكبر والعقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث
وفيه بحث لانه لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام المستفهم
الزوج يتحقق كونه كذلك اشارة اليه ق لا تستقبله بالبشاشة ولا ارى صح حفظ النفس
عما يخوه وادعوك يحفظ ق اي لا تقدر على ان تكلم الناس ثلاث ليال ثلثة ولا بد
على سبب القدرة وانما يدل على نفي التكلم ولو لان قلبه لا يرضى بالتكلم لكمال الاشتغال
بالذكر ق واما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر المفسرين وعن قتادة انه حبس

عقوبة

عقوبة على سؤاله الآية على ما في المعالم ق واصل الجواب ما اشتق من السؤال اي سوى
مناسبة للسؤال كانه مشتق منه ووجه المناسبة ان السؤال الآية لان يشتغل بالشكر
فاجيب بان آيتك ان لا تقدر الا على ما هو الشكر ق والاستثناء منقطع وقيل متصل يرجح
المنقطع على المتصل على ما في الكشاف لان ادخال المستثنى في المستثنى منه غير معهود والا
لانسد باب الاستثناء المنقطع لان لكل ان يدعى ان جاءني القوم الا حمارا ما جاءني القوم
ومراكبهم الا حمارا ق رمزا اي تضطرب وتتحرك رواتفا اي الجوانب والا الشفتين فانه في
فالمراد الشفتين عبر بالجمع كراهة جمع التثنيتين كما في صغت قلوبكما ونسطا اي نظيرها
نظيره في واحدة انثت لرجوع ضميرها الى الجمع الغير السالم كما في صغت قلوبكما فوجه الالف
بانه بدل عن نون تاكيد في الوقف وقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية مجزومة لان الروايات
مشى المعنى ق واذكر ربك كثيرا يحتمل ان يكون الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص
ايام الحبسة وان يكون في جميع ايام الحمل ليعود بركاته الى الحمل ق وهو مؤكد لما قبله مبين
للغرض فيشكل العطف منه وجه فيما عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على المؤكد الا
ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر ولا بعد ان يجعل الامر بمعنى الخبر
عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر ربك ق وتقييد الامر بالكثرة يدل على انه
لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز ان يكون بالعشي والابكار قيدا له ايضا فتامل ق كانت معجزة
زكريا او ارهاصا قال المحقق التفتازاني الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة
كاظلال الغمام لنبينا في طريق الشام وحمل على معجزة زكريا بعيد لان من شرطها التحدي
والتصدي الى الاتيان ق فان الاجماع على انه لم يستنبئ امراة لقوله فان قلت
ما الحاجة الى الاجماع مع هذا النص قلت لاحتمال الارسال بعث الرسول الاخص من النبي ق
وتطهيرها عما يستقذر من النساء قال المحقق التفتازاني اي خلقها مطهرة فلا يلزم سابقة
التلويث والثاني هو انها اختصاص جميع ما ذكر في الاول بالاول وجميع ما ذكر في الثاني
بالثاني خفي والاظهر ان المراد بالاصطفاء الاول اصطفاؤه على كل محرر ان كان ذكرا كما
قال وليس الذكر كالانثى والثاني اصطفاؤه في التطهير عن نساء العالمين وما قذفتها
اليهود اي اتهمتها وقال المحقق التفتازاني اتهمها اليهود بيوسف النجار من عباد
بني اسرائيل ق يا مريم اقنتي من مقوله الملائكة وصوماتها لمحافظة على الصلوة بعد ان
اخبر وما يعلو درجتها وكمال قربها الى الله العزيز لئلا تغتر ولا تتقبل على العبادة ولو كان
الركوع بمعنى الخضوع كان فقط الامر بالوقوع في مرتبة التكبر والاستعلاء بحال من علو
الدرجة ق مبالغة في المحافظة عليها اي على الاركان وهو الظاهر او على الصلوة لان الامام

الاجمال
بحل جزء في مقام الامر بالكل مبالغة في المحافظة عليها او عدم ذكر الشئ تفصيلا بعد ذكره في
ق وتقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد بسجود الصلوة اما اذا كان المراد به سجود التلاوة
فقد وقع في مقامه وهو مقام ذكر القنوت اي القيام في الصلوة الذي هو بمنزلة ذكر القراءة
ق او التنبيه على ان الواو لا يوجب الترتيب فيه ضعف لان خطاب القرآن مع من يعلم لغة
العرب لا مع من يتعلم عنها اللغة ق او ليقترن اركعي بالراكعين يعني لتقترن اركع بالراكعين
المعبر به عن المصلين للايذان بان من ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة
يتوقف على بيان وجه انه لم يعبر بان حديث تنبيها على ان من لا سجدة في صلاته ليس من المصلين
وكان وجهه ما يستفاد مما ذكر في الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون في زمانها من كان يقوم
ويسجد في صلاته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين ولا تكون مع
من لا يركع فالنكتة في التعبير ما جعله نكتة في ذكر فاركعي مع الراكعين ونحن نقول والله اعلم
عبر في مقام الامر بالصلوة بالجماعة بقوله واركعي مع الراكعين اشارة بان مدرك الجماعة
من ادراك الركوع حتى من لم يدرك الركوع لم يدرك الركعة ق اي ما ذكرنا من القصص اشارة
الى توجيه افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصح في البيان كما في الكشاف حيث
قال و ذلك اشارة الى ما سبق من نبأ زكريا ويحيى عليهما الصلوة والسلام ومريم وعيسى
عليهما الصلاة والسلام رحمة لانه جعل المشار اليه الكثير بارادة القصص المذكورة في هذه
السورة من وقايع الدنيا والاخرة ولم يحصل بما ذكره قوله اذ قالت امراة عمران الى
هنا او قصصا كثيرا مما ذكر فيه قصة امراة عمران وجعل تحت قصة مريم ق تكلف
اقداحهم قال المحقق قال الزجاج الاقلام ههنا الاقداح جعلوا عليها علامات يعرفون بها
من يكفل مريم على جهة القرعة وسمي السهم قلما لانه يقلم اي يبري وكلما قطعت منه شيئا فقد
قلمته ق والمراد تقرير كونه وحيا على سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم يخص المشاهدة
التي هي منفية من البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمهم ووجه
الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم انكم في الشك في انه وحي تدعون انه شاهد القصة
بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول به يعني المشاهدة على انه يعرف ذلك
بمعرفة المشاهد وذلك لا يكون الا بالوحي فمعرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي
لا يكون كمعرفة المشاهدة ق متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا
او يقولون ايهم يكفل مريم في الكشاف ينظرون ايهم يكفل او ليعلموا او يقولون فجعل
المحذوف تارة حالا واخرى مفعولا له فيه تقدير العلم جعله مفعولا له وفي تقديره غيره
حالا ولا يخفى وجهه في الظاهر او يقولون كما في الكشاف وكان قوله او يقولوا اسهو

من الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا التحكم لا يستفهموا اي قصده
الكشاف ولكن ان يجعل ايهم بدلا من ضمير جمع اي يلقي كل يقصد كفالته ويتاح منه
واعرض عن تقدير ينظرون لان القاضي خبر افعال القلوب لا يجوز على ما هو المشهور قال
المحقق رح وتعلقه بيقولون لا يفيد فائدة تقديرها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء
ق المسيح لقبه وهو من الالقاب المشرفة بحجة في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل و
لصيغة المفعول ايضا وجه وكانه تعرض لبيان انه لقب للاشكال في حمله على الاسم الذي
يقابل اللقب والكنية لكنه غفل عن التعرض بما يدفعه واقتصر على دفع اشكال حمل ابن
مريم الذي هو صفة ق ولا يبالي بتعدد الخبر افراد المبتدأ فانه اسم جنس مضاف
يطلق على القليل والكثير كالتمرة وهو ليس كذلك بل مثل زيد عندنا كان على كونه اسم جنس
مضاف بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق فغايته ان الاستغراق بمعنى كل فرد
فلا يصح حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه به ان
يقال حمل المتعدد على المجموع بتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله وما من دابة الا
ام امثالكم فتأمل ق تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظاهر في انه من اوضاع العبرية
على قانون لغة العرب يتوهم انه من اوضاع العرب تكلف لا طائل تحته ق ويحتمل ان
يراد ان الذي يعرف به ويتميز عن غيره في الفرق بينه هذا التوجيه انسب بما ان تعرف
في الخبر بتنزيل ما ليس باسم منزلته وهذا التوجيه تعرف المبتدأ بجعله مستعملا فيما اشتهر
من الوصف فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من
صفة وليس فيه اخراجه الى الخبرية على ان الخبرية شائع حذف همزة ابن عن الكتابة ولا يجوز
ان يجعل الخبر المجموع كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد فلتعدد الحمل حيث اجمل ق وانما قيل
ابن مريم اقول ابن مريم لانه في قوة ابن عابدة ق وتذكيره للمعنى واختار رعاية جانب
المعنى احترازا عن توهم كونه انثى واعا وصف بالوجاهة في الدنيا سلبية لها وازالة
بخرينا لتوهم ان يطعن بانه لا اب له ويكون في ذلك الذل ق اي تكلمهم حال كونه طفلا
وكذا الكلام الانبياء عليهم الصلاة والسلام من غير تفاوت ونحن نقول اشارة الى
ابتداء زمان نبوته وانتهائه وهو انه لا يتجاوز سن الكهولة ق وذكر احوال المختلفة
المتباينة اي انه ليس مناسبة جامعة لاشتراك جميعها في الارسال ولا يخفى ان من جهة
تلك الاحوال المرسلة قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعده ليتم ما في الاحوال
بلا خفاء ق حال ثالثة من كلمة لا يخفى انه رابعة من كلمة ثالثة من خبرها وان جعل المعطوف

على اى حال لا مسامحة فى قوله او استيناف عن ان يكون بتقدير وجه او غيره ويحتمل استفهاما
عن انه من اى شخص يكون ق القايل جبريل ولهذا قيل ارادت بقولها رب انى جبرئيل ق
كذلك الله يخلق ما يشاء اى يخلق الولد بلا اب يخلق ما يشاء من غير وجود سبب العادى
ق القايل جبرئيل او الله تعالى وجبرئيل حكى لها اما بلا تغيير فيكون من التفات واما
بتغيير وما قال تعالى انا اخلق ما اشاء اذ اقتضت انه انا فما قوله له كن فيكون
جمله اى الى على طريق الغيبة على ما يقتضيه حاله ومثله كثير فهو حاك عن حاكيه بقى انه
لا يظهر وجه جعل جبرئيل حاكيا والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بكلامه بطريق الالتفات
ويكون ذلك كرامة لها او معجزة لزكريا او ارهاصا لنبوة عيسى عم لو ثبت انه لا يكلم
الله الا مع نبى يعم ذلك وقوله انما اداة قصر واما ما اسم ان وكن خبره ق واشارة الى
انه لا يتعذر ان يخلق الاشياء مدرجا الى بيانه هذا ابدل على انه حمل قوله اذا قضى
امرا على القضاء دفعة وعبر عن خفاء دلالة بالاشارة لان ظاهره العموم والخصوص
خلاف الظاهر والظاهر ما سيجئ فى تفسيره فى سورة يس حيث قال انما امره اى شانه
اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون اى يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته فى مراده
بامر المطاع للمطيع فى حصول المامور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة
عمل واستعمال آلة قطعا لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان
قلت ما فائدة قوله له ولا يكون من فيكون الا لمن طلب قلت القول اذا تعدى باللام من قوله كن
فهو بمعنى المخاطبة فاراد بذكر صلة القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب ق
كلام مستانف يعنى ليس داخلا فى كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هو جملة
مستقلة غير معمولة لشئ والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما
عماها من خوف اللوم لان معرفة منافية يهون عليه شدايد اللوم فما ذكره المحقق من التوجيه
الحسن هو كونه كلاما مبتداء وان كان ما يصلح لعطفه عليه بقوله تعالى قالت رب
انى يكون لى ولد او كان ينبغى ان يؤخر عن ذكر الاوصاف والاحوال لا يخلو عن قوة
ولذا قال [illegible] ولا يحض سوى اعتبار اهتمام هدايته لمن ينبغى ان يذكر وجه الاختصاص
الاهتمام به حتى يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب ان وجه الفصل
بيان القصة على وجه وقع واذا وقع كلام الملائكة الى قوله ومن الصالحين سرعت
مريم وقالت رب [illegible] لعدم علمها بان كلام الملائكة لم ينته فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام
ق والكتاب الكتبة اى صنعة الكتابة بلا فيعبر كاتبا او قارئا للكتابة وجعل

الكتابة

الكتابة بخصيصها بعد التعميم لا ينافيه الفصل بينهما وبين الكتاب بالحكمة بل فيه نكتة بالغة كمال
البلاغة لان فيه ايهام انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى يراعى الوصل بينهما وبينه وتحقيق المعنى
الفصل ق كانه قال وناطقا الاول كانه قال ناطقا لان المستفيض فى طريق النظم جعل
حالا لا معطوفا وكذلك تغيير الاول ذكر الثلاثة بحالها تقديرا لجار ق وارسلت رسولا بانى
قد جئتكم بآية اى انى قد جئتكم وهو [illegible] توطئة لما بعده من قوله انى اخلق لكم
بيان الابدال وانما قال قد جئتكم مبالغة فى الجئ به كانه جاء والا فهو يجئ قبل هذا القول
الظاهر والاظهر ان قوله قد جئتكم بآية بيان انه ولد بلا اب وتكلم بدعوى الرسالة قبل او انه
ويكون وانى اخلق الطير اشارة الى معجزات يأتى بها بعد ذلك ذكر فى صورة التعداد ق
نصب بدل انى هذا على مذهب من جعل ان وان محذوفا اى جار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا
وقوله او رفع على هى انى والجملة صفة آية او استيناف فى جواب ما هى وجعل الامور
المتعددة التى دلت كل منها آية لكمال انفعالها واشتراكها فى الغرض والاستلزامات بمجيئها جعلها
نفس آية وبهذا جعلها ظرف آية فى قوله ان فى ذلك لآية لكم لان فى التجريد كما فى قوله تعالى لهم فيها دار
الخلد وقوله والمعنى اقدر لكم تفسير اخلق بالتقدير وينبغى ان يجعل باذن الله معمولا لاخلق ايضا
ليكون فيه منع لتصوير صورة الحيوان الا لمن ياذن الله وفى خلقة الطير واحياء الله اياه
ايضا دليل على انه خلق بلا اب وازالة لاستبعاده لانه خلق طيرا لا يولد الا من ابوين وام
بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب حكم ووافقه [illegible] لكل ناقص [illegible] ق وابرئ الاكمه والابرص
اسم رجل الذى الاول بتقديم تغيير الاكمه على الابرص ق احيى الموتى فى الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى [illegible]
نحى [illegible] الاف ق كرر باذن الله دفعا لوهم الالوهية بان الاحياء جعله متعلقا باحيى والاظهر
انه متعلق بالاحياء ايضا فنقول كرره لان المعجزة هو فعل الله الظاهر على يد مدعى الرسالة فالاعجاز
باعتبار اسناده الى الله تعالى ق من احوالكم التى لا تشكون فيها اشارة الى وجه تخصيصهما قالوا لهم
ق عطف على رسولا على الوجهين فى تضمين المصدق للنطق خفاء وبينه الكشاف بانه كانه قيل
وناطقا بانى مصدق وقال المحقق ولا يخفى ان فى هذا خروجا عن قانون التفهيم ق او مردود على
قوله قد جئتكم بآية بان يكون عطفا على معنى بآية كانه قيل جئتكم لاظهر آية ولاصدق او معطوفا على
معنى مصدقا بان يجعله فى قوة لاصدق كما هو ما استشهد به فما ذكره المحقق ان رد لاحل
على قوله بآية بحسب الظاهر ولا بد من اضمار قد جئتكم فهو فى التحقيق من عطف الجملة
على الاوجه لعطف المفعول له على المفعول به ضعيف والصحيح مع الفاضل قدس سره وكذا
ان يجعله معطوفا على لفظ مصدقا بتقدير ومصدقا الا حل لكم ق والشرب جمع شرب

بالفتح وهو نجم رقيق في نسق الكرش اي المعى ق والعجز في السبب اختلاف ق ويشهد
بانه على ان الله ربي وهو اخطأ في قراءة فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة كما ذكر الكشاف
فلعل مراده وكان الاولى ان يذكرها ق تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس يريد
ان الاحساس استعارة للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس لكن لما تعذر احساس الكفر باحساس
آثار الكفر اراد ملجئا واخويه يدل على انه جعله حالا من المفعول ووصف المفعول
انه يتحرر عن الناصر على النكرة فلذا جعله حالا عنه ولا ان دار الحال بين ام من اي
لما هي بحيثية ق من الذين يضيفون انفسهم الى الله تعالى يحتمل اضافة القرب واضافة
المشاركة في النصرة ق وقيل الى ههنا بمعنى مع او في او اللام صرح بتلك المعاني للكلمة
الا في التسهيل وشمول الا بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه لام الاختصاص
والظاهر فيما نحن فيه التعليل ويحتمل ان يكون متعلقا بالانصار بلا تضمين ويكون المراد
من يتوجه الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول
انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما ق حواري الرجل خالصته
اي جماعة الخالصة الاختصاص به من الحور بالنسبة اليه فاطلق الحور على الخالصة
وجمع على حواري كالكرسي وكراسي وجعله المحقق مفردا وجعل الفعة من تغيرات النسبة
وكانه دعاه اليه اطلاق الحواري على واحد ويجوز ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس ثم الى
الواحد الكامل في الخلوص منزلة جماعة خالصة والمراد بالحضريات النساء اللاتي هن
في الحضر لان اهل البادية قيل لها الحواريات لخلوص الوانهن وعدم تغيرها بحر الشمس
امنا بالله واشهد عطف على امنا بالله ولعل وجه العطف ان قولهم امنا بالله انشاء
الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادته يوم القيمة ونحن نقول والله اعلم
لعلهم يريدون اشهد لنا حجته نوصل ايماننا على ربنا بقولنا ربنا امنا بما انزلت
واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل شهادته تامية لدعويهم وطلب كتابتهم
كناية عن تثبيتهم على الايمان وحصول خاتمتهم عليه ق او مع الانبياء الذين يشهدون
لاتباعهم لعل كتابتهم معهم بان يكتب انهم شهدوا لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء
كما هو ظاهر العبارة ق وامة محمد عليه الصلاة والسلام اشار المحشي الى ضعفه وبين
وجه ضعفه المحقق التفتازاني بخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكانه رأى اشتهار امة
محمد بالشهادة على الناس فيما بين اهل الشرع فلم يرضه بتزييفه وقواه بقوله فانهم شهداء
على الناس والاظهر ان يقول فانهم معلومو الشهادة على الناس مشتهرون بها ق

من يقتله

من يقتله غيلة وهو ترقب الفرصة حتى اذا وجد غافلا يحل القتل وقتلا مجاهرة ق وقولهم
مكرا لا يخفى ان هذا الاستفادة من النظم بل المفيد له الشرائي كيدا وقولهم والاظهر ان
يفسر مكره احسن وادخل في حمله لبعده عن النظم ق خارف لكم الله قدمه على التوجيه الثاني
مع ان الكشاف اخرهما عن رجحانه اولى لتعلق الخبرية بزمان دون زمان كبير لكن
ذكره المحقق والاحسن في الاضمار ما هو المشهور من تقدير اذكر فيكون امرا بذكر ما تقرر
كونه خبرا لما كر بياني ق باجلي انه متوفيك الكره لان تسلط الكفار عليه حصل المقام مقام
اعتقادهم انهم يقتلونه والوعد بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية
اجله وقوله ومطهرك من الذين كفروا يدل على انه لا يموت في السماء بل ياتي الارض لان
التطهير من الكفار لا يكون في السماء لان السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا اتى الارض
لا يبقى على وجه الارض كافر والله اعلم بالصواب ع اني متوفيك قابضك النعاني في زمان
رفعك الى السماء فتبقى في السماء آمنا غير خائف ق فوق الذين كفروا الى يوم القيمة
المراد العلو الرتبي والتقييد بقوله الى يوم القيامة التابيد كقوله ما دامت السموات
والارض وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهي يوم القيمة ق فاما الذين كفروا الى ما الذين
كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون في حمل الخطاب الى الكل فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون لا
فهل هذا القدر يكفي في الالتفات اي الالتفات هو الانتقال من طريق جيء به قصدا الى
طريق آخر كذلك الظاهر هو الثاني ولا التفات في الكلام واورد على كونه تفسيرا
للحكم وتفصيلا له ان الحكم وان بعد الرجوع وهو القيمة فكيف يترتب عليه العذاب
في الدنيا واجيب عنه بوجوه جعلها المحقق اقربها منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة
وما لهم يتألمون فيما نذكر ثم انه متعلق بالشدة اي عذابا شديدا ابدا لا تفارقه
الشدة فقوله في الدنيا والاخرة مبالغة في لزوم شدة فتامل ق تقرير لذلك
التفصيل باعتبار ان تقييد نفي المحبة للظالمين يفيد ثبات المحبة لغير الظالمين ق
اشارة الى ما سبق من نبأ عيسى وغيره وافراده لتاويل المتعدد بما سبق كما اشار
اليه ونحن نقول انه اشارة الى ما يأتي بعده من قوله ان مثل عيسى وتوطئة له
ق على ان العامل معنى الاشارة لا قوله من الايات لان الحال لا يتقدم على العامل
المعنوي وجعله تفسيرا دليل على جواز تعدد الخبر بجعله معمولات المفرد وقوله من الآيات
حال من ذلك ق وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على آيات قدرته تعالى وعلى الذكر الحكيم ق
شبه حاله بما هو اغرب ووجه الشبه الغرابة والمشبه به اتم فلا يرد لا يصح التشبيه لحالة الغرابة فيهما

في كون آدم عليه السلام ايضا ونحو (ق) اي انشاه بشرا بدليل ان التراخي بين خلق القالب
والاحياء ثابت فيه لان الاحياء جاء بالاشارة او التراخي بين الخبرين لا الخبر عن خلقه من تراب
وفي كيفية خلقه وههنا بحث وهو انه جعل القاضي قوله كن فيكون كناية عن الخلق
دفعة بلا مادة وسبب ومن البين ان آدم ليس مخلوقا دفعة فاستعماله في شان
آدم يبعد ان المراد ليس ما ذكره (ق) حكاية حال ماضية لان المقام يقتضي بحكم قوله
قال ولك ان تجعل المراد المستقبل بالنظر الى ما قبله وهو قوله كن (ق) خبر محذوف اي
هو الحق وقيل مبتدأ قال المحقق الاول اوفق بالمقصود وهو الدلالة على ان الحكم ان عيسى
هو الحق لا ما زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك من العلم او فيه
كما ان قوله فلا تكن من الممترين اوفق بالاول (ق) خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام على طريق التهييج
على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا فهو معصوم منزه عن الامتراء وكذلك في كونه
خطابا لكل سامع بالنسبة اليه عليه السلام فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتامل (ق) اي من
البينات الموجبة للعلم لا حاجة الى تاويل مجيء العلم بمجيء البينات لانه اذا جاء البينات فقد جاء
العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم تقبيحا للمباهلة وتنبيها على ان العالم لا ينبغي ان
يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه وقوله فمن حاجك يحتمل الاستفهام والشرط والاستفهام
للانكار وجود من حاجه والصدق ان النصارى عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع على المباهلة
والفاء في قوله فقل للتفريع (ق) هلموا بالراي والعزم فكان العاقل في مكان اخر فيناله التوجيه
الى ما يطلب منه ينتقل الى مكان آخر (ق) وانما قدمهم على النفس لان الرجل يخاطر بنفسه لاجلهم
في دار له تبع آخر من يحاربه (ق) ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللائق بحال العاقل التامل
فيه والتبطئ وعدم المبادرة وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا تراخي ابتداء بلعنة
على المباهلة (ق) واصله الترك اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف ثم استعمل في كل
دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التفاتا وكانه وجه انك تترك امرك في الدعاء الى الله تعالى من
كل وجه (ق) اذا تركتها بلا صرار هو خيط كثيف فوق خلف الناقة لئلا يرضعها فصيلها (ق)
تعالوا حتى ننظر اي انظرانا حتى ننظر دفعه فلا تاتي لو انا عزمنا نخلوا اي خلا بعضهم الى بعض
والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دون السيد والفصل القول الفاصل بين الحق
والباطل والموادعة المصالحة قوله فقال اسقفهم قال المحقق الاظهر انه معرب اسقف بالرومية
اي عالمهم وكان ذلك منهم ابو حارثة (ق) بجملتها لا يخفى لطف بجملتها والمراد بقوله
لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا ومبتدأ لان بعض العرب يجعل صيغة الفصل مبتدأ لا تقول

الممترين

اذا جعل مبتدأ لا يبقى فصلا اذ ليس ما يلبس بالصفة وليس الخبر بذلك المبتدأ حتى
يكون الصيغة فصلا بين خبره ونعته لانا نقول هو خبره في الحقيقة وضمير الصيغة في
الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف في الصورة بزيد وفي الحقيقة
زيد وايضا المبتدأ الذي هو الفصل يفيد الحصر بدون ما يلبس بقصر (ق) يفيد ان ما ذكره
في شان عيسى ومريم حق دون ما ذكروه يعني يفيد القصر ويخالفه ما ذكره المحقق في شرح
التلخيص انه للقصر والتاكيد لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد
التاكيد (ق) لانه اقرب الى المبتدأ لم يرد ان اللام يصح ان تدخل الخبر لكن دخول الفصل اولى اذ
المتبادر اذ لا يصح ان هذه هو الحق بل اراد انه التزام دخول اللام عليه لانه اولى بكونه
اقرب الى المبتدأ (ق) صرح فيه بمن المزيدة النافية لتقتضي هو ما يقابل تخصيصه فان لا رجل يحتمل
من واحد لان لا رجل كما صرح في محله ويوهم منه ان قوله الله الرحمن لا اله (ق) لا احد سواه
يساويه في الالوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يصح لا هو ولا
ما يساويه في الالوهية لا لانه يبطل الالوهية كل منهما [illegible] في التمانع ومما ينبغي ان
ينبه عليه ان القصر ها ليس لمجرد لانه تعريف المسند كيف والغالب على جميع الاخبار ان لا يكون الا
واحد فالقصر فيه بالفعل الا ان يجعل قصر قلب والمقام لا يلائم فتامل (ق) وعيد لهم [illegible]
وعيد لهم بالمذكور في قوله زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون (ق)
وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهود الذين تولوا واما لو اريد جميع
المفسدين حتى يكون وعيدهم لدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر (ق)
افساد للدين والاعتقاد المؤدي بظاهره صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاسلم
المؤدي فساده وجعله صفة للافساد يرده نكارة الافساد والظاهر ان افساد الدين
الا ان يتكلف بجعل افساد الدين من قبيل لا ابا لك على مذهب سيبويه وكتابة اللام من قلم الناسخ
وذلك ان يجعل المؤدي خبرا بعد خبر وان كان الاول مؤدي الا ان يقال اراد حصر المؤدي في
التولي وقصد بل والى افساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف قلت تقدير الكلام
بل الى افساد ما والى افساد العالم لا يقال يكفي بل الى افساد العالم لان النفي من العالم لانا نقول
فساد العالم لا يستلزم فساد كل جزء ولذلك نقول المراد فساد العالم بجميع اجزائه كما يقتضيه
المقام ولا فائدة في تقدير المعطوف (ق) [illegible] اهل الكتاب [illegible] اي يجب العبادة ولا يعلم منه انه
قال احد ان المراد بخلاف قول الكشاف قيل هم اهل الكتاب [illegible] وقيل يريد به وفد نجران
او يهود المدينة يفيد ان هذا الظاهر مقصود في حرف التفسير كما في تعالوا ان معنى القول لان
[illegible] الكشاف [illegible] ابراهيم
وفد نجران وقيل يهود
المدينة (ق) ونعبد ما
[illegible] كلمة

لان كلمة التعبير لا تنصب بل اراد بانه يعلم منه الكلمة والا فالتقدير لان لا نعبد الا
الله وفيه تعريض بانهم كانهم لم يأتوا بها حيث لم يكرموا الوازرها ق ولا يتخذ بعضنا بعضا
اربابا من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فرجح المتكلم بالالف فجعل بعضنا بعضا
العزير والمسيح والاحبار نعم يشمل الاصنام وذلك ان تجعل الغير عبارة عن الحكم فيشمل كل
ما يؤخذ ربا فان قلت لم يؤخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به فما وجه قوله
من دون الله قلت اراد من دون الله وحده او تنبيه على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ
الله ربا ق لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون الاظهر ان المراد انا لا نعني عن الاسلام
ولا نبالي اصرارا على هذا الامر فاشهدوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون
كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله ق او اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض
كما صرح به الكشاف ق بنوع من الاعجاز اي بنوع من اعجازهم عن المعارضة حيث لم يقبلوا
المباهلة ثم لما اعرضوا عنها حيث لم يسلموا وانقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية
عاد عليهم بالارشاد ق تنازعت اليهود والنصارى في ابراهيم عم في الكشاف
زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم عم كان منهم وجادلوا رسول الله عليه السلام
والمؤمنين فيه فقيل لهم ان اليهودية ويمكن التوفيق بين الكلامين ان مراد الكشاف انهم
جادلوا رسول الله والمؤمنين فيه بعد ترافعهم الى رسول الله وسماع الجواب بما يشتهيه واحد
منهما ق وكان ابراهيم قبل موسى عم بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما اي على
واحد منهما وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع
لموسى وعمل بالتورية فكيف يدحض دعواهم بحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن ان يدفع
بانه لو كان الامر كذلك لما اوحي الى موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم عم واعلم انه قد ذكر
القاضي في سورة مريم ان بين عيسى وموسى الف سنة وثمان مائة وذلك يقتضي ان يكون ابراهيم
قبل عيسى بثلثة الاف ويوافقه عبارة الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى الف سنة
وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل القاضي في هذا المقام وظن ان بينه يعني بين ابراهيم
وليس كذلك اذ المراد بين ابراهيم وعيسى او سهى الكاتب وكان نسخته وعيسى بعده اي بعد موسى
بالفين فسقط من قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الطلبة وفي التيسير فيه نزلت
التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته بالفي سنة وظهرت اليهودية
باهل التورية بما لغتهم التوراة والنصرانية ظهرت من اهل الانجيل بما لغتهم الانجيل هذا كلامه
فالاظهر ان كل موضع من كلامه اثبت واحد من القولين ق تنبيهوا عن حالهم التي هو على

ق ثم بعد ذلك ايضا عليهم في الف من سني الجبروني القطيفة عليه محمد والايدي صح صح

حالهم

حالهم ق اي انتم هؤلاء الحمقى استفادة حماقتهم باعتبار انه اشير اليه وانتم مبتدأ وهؤلاء خبره
اي انكم لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة الحسية فهو من قبيل اولئك آبائي فجئني بمثلهم
ق وبيان حماقتهم او لا موصول بقوله لم تحاجون في بيان الحماقة اذ لا يساعده التوجيه
فالمعنى انكم حاججتم فيما لكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وهو ادخل في الافتضاح
ق والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان
محاجة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم محاجة الله تبارك وتعالى ق تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان
اشارة الى وجه التعريض ق تعريض بانهم مشركون في الكشاف وتصريح بان يكون قوله من المشركين
من وضع الظاهر موضع المضمر بان يكون المراد به اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما اي
اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه القاضي لانه جر تكرار القول وما كان ابراهيم يهوديا ولا
نصرانيا ق وقرئ النبي بالنصب عطفا على الهاء وجر والذين آمنوا عطفا على الذين اتبعوه
ولا يلغوا الا عناء اتبعوا النبي عن الاول لان المؤمنين يشمل مؤمني امة موسى وعيسى عليهما
قراءة جر النبي مشكلة لانه يلزم الفصل بينه وبين ابراهيم بالخبر فصلا بين العامل والمعمول
باجنبي فالاولى قوله والذين آمنوا اما عطف على الذين اتبعوه وفيه يلزم الفصل بالاجنبي او
على النبي لو اغتفر له في الكشاف ما شرح له على الاصالة وانما قال في الكشاف ما شرح لانه وجب
على المؤمنين الايمان بالقرآن اجمالا وتفصيلا ولم يجب على الذين اتبعوا ابراهيم ووجب للذين
اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه ولم يجب على المؤمنين تفاصيله ق وما يضلون الا انفسهم ولا يعود
وبالهم جعل اضلالهم لانفسهم كناية عن عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال وكذلك
تجعله عبارة عن ابقائهم في الضلال وقصته وما يضلون الا امثالهم يشعر بان المقصود تأويل
الانفس بالاشكال من غير حاجة الى تأويل الاضلال وليس كذلك اذ لا معنى لاضلال الضال فلا بد من التأويل
السابع وهذا تبشير للمؤمنين بانه عصمهم الله عن اضلالهم ولم يتهود مسلم فعنه احتراز بالخبر عن الغيب
ق يا اهل الكتاب الظاهر انه قال يا اهل الكتاب ق وانتم تشهدون انها آيات الله في الكشاف
وشهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قصته وانتم تشهدون نعته بمعنى تشاهدون والظاهر
رجوع ضمير نعته الى القرآن وظاهر عبارة الكشاف ان المراد منها هو نعت الرسول وانما قال
او يعلمون بالمعجزات انه حق ولم يقل بالاعجاز انه حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز يختص
البلغاء دون غيرهم ق بالتحريف وابراز الباطل في صورة الحق وهذا اشارة الى تأويل
الكتاب بالباطل بانه تصوير للباطل في صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون بالكسر تخلطون
الحق بالباطل ومعناه بالفتح الالفاظ اي لم تكسون الحق مع الباطل وتأخذونها معا واشتهر

بذلك

لاستعمال اللباس في حال اللبس ووصفه بقوله عم كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا
يملك كلابس ثوبي زور حيث شبه المتشبع اي الذي يري الشبع من نفسه وليس بشبعان للتكلف
بملابس ثوبين من الرداء والازار ليكونا في زي اهل الزهد وهو ليس من اهله ق تعلمون تشكون
او جوع لا يستلزم الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان وكانه بلغه ان تلك الطائفة قالوا انهم
يشكون وكانهم افتروا على الشك لانه لا اقل منه ق اي ولا تقروا عن تصديق قلب صحيح الايمان يعني
الاقرار توجيها للام لمن تبع فان الايمان متعد بنفسه وليس المقام مقام لام التقوية واي لا تقروا
عن قلب الا دينكم وعلى هذا يصح التوجيه قوله قل ان الهدى هدى الله يبطل اعتراضا اي قل انه ان
حكمكم لا يعارض هذا انما فان الهدى هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين ان الهدى هدى الله
فلا يضرك او لا يضركم كيد كائد ق اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى قدر البال بعقول الايمان يعني
الاعتراف ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير اي ولا تظهروا وتصديقكم ان يؤتى احد
مثل ما اوتيتم الا لاتباعكم وكما كان التعلق بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج الى تاييده
بقراءة حمزة نفي في تقدير ذلك المحذوف وكذا نقول ان يؤتى احد متعلق بقوله لا تؤمنوا
مفعول به اي لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم وفي صحة ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من الدين الحق
المحجاوا او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق التفتازاني ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم
القيامة بل المحاجة في قضائه وتقديره يعني لم يقدر الان يغلب احد منهم غيرهم ممن تبع دينكم
عليكم بالحجة لاغلبة عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معكم في دينكم وقوله فيكون من كلام
الطائفة ليس مقطوعا به بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا تؤمن احد مثل ما اوتي
او تواد بنا ناسخي للاديان السابقة واو يحاجوكم من تتمة اي الا ان يحاجوكم عند ربكم
الى يوم القيامة فيكون وعدا بتقادح دينه ق من ان تامنه من امنته على كذا او ائتمنته
والاوقية سبعة مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة التحتية مشددة واربعون درهما
كذا في القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما وبهذا المعنى يجيء في الحديث
لكن تعارف في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم وهما استار وثلث استار وفي الاص
بالكسر والنا المعجمة وانما جعل الغالب في اليهود الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام ق الا ما دمت
رواه ملك تانيا اه والظاهر ان المراد ان تاخذه منه قبل المفارقة ق اشارة الى ترك الاداء
المدلول عليه بقوله كانه لم يجعل القول لتعينه واراد القول المعهود والاظهر انه كان بقوله
لا يؤده كما في كثير من النسخ فسهى الناسخ وترك بعضه لا يؤده ق ليس علينا في شيء من
ليسوا اهل الكتاب كيتيل والله اعلم انا نجوز المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا فيما في الاميين

سبيل

سبيل يعبئون به في نبوته عليه افضل الصلاة والسلام بالنسبة اليهم حتى يؤدوا الامانة منهم
انما يؤديه لانه في دينه وتابعه النبي عليه الصلوة والسلام ق ويقولون على الله الكذب
وهم يعلمون ان الشرع والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو الاثم لا مع عدم العلم والا
فيشكل امر القائسين المخطئين في اقيستهم ولكن نقول المراد منهم لا يتحرجون في تابيهم عن
الكذب على الله بل يكذبون مع العلم الجيد بانه كذب والاخبار عنهم بانهم لا يؤدون
دينارا توطية الى رجال اليهود وقوله كتب هذي يريد به معروك ونقل المحقق بانه
منسوخ يرد عليه انه ما في الجاهلية ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ ق استئناف مقرر للجملة التي
تقرره باعتبار ان من الابيتين الموفون بالعهد والمتقون وقوله سدت بلى مسد ما معناه
انما نقيد مضمونها لا انها اقيمت مقامها صح يرد انها لو قامت مقامها لوجب الحذف ق والظاهر
لمن اوفى والله واتقى الشاني في الكشاف بقوله ان الاجيا يشترون بعهد الله ويجيء نؤيد الاول بانه
لو كان الله لكان الظاهر ان يقال ومن اوفى بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين
نائبا عن الراجع اما في كلام ظاهر لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء لمن اوفى بعهده
واتقى لان وفاء كل احد واتقاءه لا يصير سبب المحبة جميع المتقين بل المحبة هو سبب الجزاء تمامه
والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فالله يحبه لان الله يحب المتقين ق نائب الراجع عن الجزاء
لو كان من شرطية ولو كانت موصولة لكان نائبا عن الراجع من الخبر وقوله وهو يعم الوفاء
وغيره يريد توجيه انه لم يقل فان الله يحب المحسنين الموفين بالعهد والمتقين ق يعني انه اراد به
الى حذف المضاف من الكتابة وهو القراءة ومع الباء يعني في وقوله او يعطفونها شبه الكتاب
اشارة الى ان المضاف المحذوف هو الشبه ومع الباء صلة يلوون كما في لوى لسانه بالشيء اذا
قاله بشمل يريد انهم ربما يميلونه الى ما ليس من الكتاب كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله
اذا افصح عن اليه وما هو من عند الله وفي كون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب
نظرا لان ما هو من عند الله اعم مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون ما هو من الكتاب
ق وقرئ يلون على قلب الواو المضمومة همزة ثم يرجع بنقل حركة الواو الى ما قبلها وحذفها
لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز كما فيه من توالي الاعلالين في كلمة واحدة قياسا فجعلها مع
ضمه ابدال وتخفيف الهمزة ولكن تخفيف النول الامر الثاني وتحقيق الباء في قوله بالكتاب
للتقدير فيصير المعنى يقربون السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف او يعوجونها بشبه الكتاب والله اعلم
ق تاكيد لقوله ما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله من عند الله والبيان هو قوله
يقولون هو من عند الله وكان جعل ما خبرية عن مجموع الامرين وجعل وصف المجموع بهما من تغليب

ق بيان انهم يقولون على الله الكذب وبمنزلة
شاهد له وقوله تعاضدهم اي يقاضيهم صح

وصف الكل بصفة الجزء ق وان يأمر بغير عبادة الله قال صاحب الكشاف ان يأمركم بعبادة
غير الله احسن طباقا لما سبقه لان الكلام لم يقع في تغيير عن انفسهم الامر بغير عبادة الله تعالى
بل بعبادة غير الله وهو البقي الاثري الا تقصد انه يعبد غير الله ولم يقل ان يفعل غير عبادة الله
ووجه المحقق التفتازاني القدح في الحديث بانه في الحقيقة القدح في الرواية والجواب
عن القدح بان المراد بعبادة غير عبادة الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قولنا ان يأمركم بعبادة
غير الله احسن طباقا بل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن طباق منع العبادة ايضا ولا
توجيه لطباقه سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر بغير عبادة الله تعالى اعم من الامر بعبادة
غير الله فاريد نفي الاخص بعبارة الاعم مبالغة في نفي الاخص ورده المحقق بان الكلام في صحة
نفي الاعم اذ الامر بغير عبادة الرب كفر وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادته وسيلة
الى المبالغة ولا كلام في صحته لذلك ورواية الامام محي السنة في معالم التنزيل معاذ الله ان
آمر بعبادة غير الله ق ولكن يقول كونوا ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا وهو القول المنصوب
بان ينبغي ان يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف
لا تتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور
فهو في قوة لا يقول البشر لكن يقول ولا ضرورة الى هذا التاويل فلا اعتداد برواية رفع يقول
على ان الماضوية المستفادة من كلمة كان مقصودة لا يبقى فوتها فتامل والاظهر ان لا يعتذر
القول في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا تكونوا قائلين
للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما اتاكم ربكم الى عباده كما اتاكم
وفي قوله ولا يأمركم استيناف او حال من فاعل كونوا اي والحال انه لا يأمركم الله او محمد
استيناه الله ق بما كنتم تعلمون الكتاب لئلا تكونوا اخي طبيعي بقوته لم تقولون
ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين له متعلمين لئلا تكونوا محرومين عن فائدة التعلم
وهو العمل بما هو للعمل وفيه توبيخ للعالم بلا عمل لانه فاتته الربانية المامور بها مع تعليمه
علما بالعلم وتوبيخ للعامل بلا علم وما ذكره المحقق انه لا توبيخ فيه لا لفوت العلم ولا لتعليمه
الا لكون العمل بغير العلم غير معتد به وليس توبيخا على ترك العمل كما ظنه الكشاف ضعيف ق
وقرئ يدرسون من التدريس اذ اجمع يدرسون ويعلمون من التدريس والتعليم كان تكرارا
الا ان يحمل احدهما على تعليم اللفظ والاخر على تعليم المعنى ق عطفا على ثم يقول اي على يقول في
ثم يقول والا لا ذكر بغير بقول بعد لكن ق لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول
النفي له سيما مع طول العهد وتخلل الفصل ق ولا يأمركم بتفسير عدم الامر بالنهي كما في الكشاف

لانه

لانه اعم من النهي ولا دلالة للعام على الخاص بل عدم الامر في الواقع بالنهي قال
المحقق التفتازاني فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه انسب بالمقصود
وادخل في الاستبعاد واوفق بالواقع ق ورفعه الباقون على الاستيناف قال الكشاف
بالرفع على ابتداء الكلام اظهر وينصره قراءة عبد الله ولن يأمركم قال المحقق وجه كونه اظهر
انه خال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي اقول بل لان عطفت ولا يأمركم على ثم يقول
يستدعي تقديره بعد قوله ولكن كونوا ربانيين فتامل وبهذا ظهر ضعف جعله حالا اولا
يبعد ان يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على الابتداء للاحتراز عن كونه حالا و
ترجيح القاضي الاستيناف للكشاف ق والضمير فيه للبشر الاول للشرطية يكون الانكار عاما
ق بعد اذ انتم مسلمون اي بعد ثبات اسلامكم وتقريره ان اتخاذ النبيين اربابا بعد التصديق
بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فانكار الامر بالكفر كانكار تحقق النقيضين وبهذا
ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ لا مصدق فيه سلم ودعواه انه امرهم به
بما يوجب كونه دعوى انه امرهم بالكفر بعد الاسلام ق وقيل المراد اولاد النبيين على حذف
المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير الاولاد لا موجب للتخصيص ببني اسرائيل فليكن ذلك
في جميع اولاد الانبياء حتى آدم حتى يكون المعنى انه اخذ الميثاق من اولاد آدم انه اذا جاءهم
رسول مصدق لما معهم ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ويعتقدون انها نسخت ق
او تمام شريعتهم كما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابي
وابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ولا يخفى ان حذف المضاف فيهما
يحتاج الى هذا الدليل ق واللام في لما توطئة للقسم او رد لتسهيل طريق فهم الغرض من الكلام
وهو في المشهور ان يدخل الشرط المجتمع مع القسم المتنازع معه في جوابه ويشكل جعل ما موصولة
الا ان يقال ما الموصولة لتضمنها معنى الشرط مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف
صرح بانها لا تختص بالشرط وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام الموطئة
دخلت على ما الزائدة فالنزاع بين المبتدا والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو خبر المبتدأ
جواب القسم ~~ويجعل ما هو خبر الجواب القسم~~ ويقدر خبر مثله للمبتدا كما يجعل ما هو في معنى
جزاء الشرط جوابه ويقدر للشرط جزاء مثله في قوله وكيجعل الخبرية ان قوله ليؤمنن
يحتمل الخبرية كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم والخبر وليس المعنى ان كلمة ما تحتمل
الخبرية ضرورة لا يشكل انه لم يجعل ما الخبرية بل ان قوله ليؤمنن جواب القسم وساد مسد جواب
الشرط وليس ساد مسده لها في العبارة مسامحة ق اي لاجل ايتائي اياكم بعض الكتاب

اظهر

قال المحقق ظاهر هذا الكلام ان اللام متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان
للمعنى واما بحسب اللفظ فمتعلق باقسم المحذوف كما صرح به الكشاف بقوله في معنى القسم فاللام للتوطئة
لاقعدن ق والمعنى اخذه الذي آتيتكموه وجاءكم رسول مصدق له ووضع له مكان لما معكم
اشارة الى ان ما معكم لكونه عين ما آتيتكم من وضع الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه كيف
عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع الظاهر موضع
المضمر ولم يقل مصدق له اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق بالرسول مع كون ما آتيتكم ولا
بما آتيتكم مبتدا او لا غير متروك ولا ينبغي التقييد بتبدل له وكونه مما يتمسك به ق على ان
اصله لمن ما واللام موطئة ومن للتعليل ومن زائدة ق قال اقررتم بيان لا اخذ الخ في
كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او ناصب لاذ اي قال اذ اخذ وعلى الاول ناصبه
محذوف اي اذكر اذ اخذ الله ق كعبرة وعبر فقال جمع عبر اسفار وناقة عبر اسفار وقال
عبر اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث اي لا تزال يسافر عليها والاصار حبل صغير يشد به
اسفل الخباء على الوتد ق عطف على الجملة المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف ولا يخفى
ان الظاهر حينئذ ان يقدر ايفسقون فغير دين الله تبغون لا يتولون ق وتقديم المفعول
لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص والانكار للتخصيص اي الخصوص
غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين الله لا يجامع غير دينه في الطلب ق كنتق الجبل
اي تحريكه اشارة الى رفع الطور فوق بني اسرائيل وادراك الغرق لفرعون ق او
مختارين كالملائكة والمؤمنين يعني يراد بالطوع الاختيار وبالكره التسخير فقط او
مختارين في مقابلة طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة كارهين بالسيف وانما جعل
الملائكة والمؤمنون مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار وجعل الكفرة كارهين
بالتسخير لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لا يكون بالاختيار بل لكونهم في ايدي القضاء
هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه التعذيب
الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون الا ما قضي عليهم وانما يفعلون لانهم لا
يقدرون ان يمتنعوا عما قضي عليهم فالفرق بلا فارق ق امر للرسول ان يخبر عن نفسه
بان يكون امر الكل اسلم ان يخبر عنه وعن امته المؤمنين ق والقرآن كما هو منزل عليه
منزل عليهم توجيه لقوله علينا ويحتمل ان يكون ضمير المتكلم كناية عن اصحاب الوحي اي امتنا
نحن معاشر الانبياء آمنا بالله وما انزل علينا ق ما اوتي موسى وعيسى مع دخولهما في الاسباط
ليس للتخصيص بعد التعميم لانه لا يأتي عنه عطف النبيين عليه بل ينبغي ان يقال بحمل ما اوتي

ق لا ينكر احد منا منزل الآخر
وانما يمنع عن العمل به لنسخه
وفي ما قيل تخصيص بعد
التعميم وذكر في ح ح ح

على الوحي

على الوحي الخفي وما انزل على الوحي الجلي او يحمل ما اوتي على المعجزات وما انزل على الشرائع
ق وانما قدم المنزل علينا وقدم للاحتمال ق لا نفرق بين احد منهم بالتصديق وفي
التكذيب والا فالفرق بالفضل وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض
ثابت ق ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبني على جعل كون عبارة
عن الانسان مسلما او كافرا والثاني على جعله عبارة عن المسلمين ق بابطال الفطرة
السليمة التي فطر الناس عليها فان الفطرة هي فطرة العقل قبل التلطخ بالحواس و
هو على الانقياد لصانعه وعدم الغفلة عنه وربما يفسد بعد التلطخ بالحواس و
البعد عن الروحانية بالاشتغال بالشهوات الحسية ولوازمها ق ولعل الاوجه
ايضا للاحتمال فلا يصح ان يكون الاسلام الايمان لان الايمان لا يشمل الاعمال والاسلام هو الاعمال
حيث جعل دينا ق قال اي فرأى الحائد عن الحق من حاد بمعنى مال متمكنا في الضلال بعيدا عن
الرشاد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله قوما لم تنفعهم الهداية الا ما او توا
ق وقيل نفي وانكار هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال كيف يلطف بهم وليسوا اهل اللطف
ولم يقل وهم ليسوا اهلا للطف واراده بانه يقتضي ان لا تقبل توبة المرتد ولم يتعرض لكيف
وقد صرح بالنفي في قوله والله لا يهدي القوم الظالمين وهو مندفع بان عدم الهداية مشروطة
بالاتصاف بالكفر ق عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل وذلك ان تجعل الفعل بمعنى المصدر
عطفا على ايمانهم كما في قوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه او بتقدير زمان الى الفعل اي
وزمان شهدوا كما في ما رأيته مذ خرجت ولا يبعد ان يقال معطوف على كفروا اي
ثم ما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا لان العطف بالواو لا يقتضي الترتيب ويحتمل ان يكون في
حق المنافقين من امة محمد عليه السلام ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما كفروا وجحدوا
بانكاره بالقلب بعد ايمانهم به قبل وجوده وشهدوا بالسنتهم انه حق وجاءت البينات
على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر والانكار للحق والله لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم
بالمكابرة ومخالفة البينات ق الذين ظلموا انفسهم بالاخلال بالنظر الظاهر ان المراد الظلم
المذكور من الكفر بعد الايمان او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما فيندرج فيه هذا الظلم
واما ارادة ظلم ادنى من هذا الظلم مع علم عدم هداية هذا الظالم بطريق الاولى فبعيد
عن النظم ق بدل اشتمال ... اراد بعمومه تعليق المعنى باوصافهم لان اسم الاشارة بعد
وصف المشار اليه يدل على ان ما بعده لاجله وتقديم فقط عليهم فانه يفيد الحصر
وقوله مطبوعون مبالغة لان كلا مخلوق على الفطرة ق اي في اللعنة او في تلك المجازاة

وباني كون القهر راجعا الى العقوبة او النار فقط لا يخفف عنهم العذاب اذا الظاهر
لا يخفف بالقهر الراجع الى العقوبة او النار وقوله تع ولا ينظرون معناه انه لا ينظر
اليه الله ولا الملائكة ولا الناس نظر رحمة ولا يرحمهم ولا يمهلون ساعة في ترك العذاب
من الاثار بعد الامهال ق واصلحوا اما افسدوا في الجمع يعني ان مجرد الندم على ما مضى
من الارتداد والعزم على تركه في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك ما اخلوا به
من الحقوق هذا وفيه بحث لان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق اليهم فقوله
واصلحوا ما افسدوا ليس تقييدا بل بيانا لان التوبة تصلح ما افسده الاثم ق لانهم
لا يتوبون اراد التوفيق بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل توبتهم اما يجعل
قوله لن تقبل توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمها في غير حال الاحتضار
واما بحمل التوبة على التوبة بحسب الظاهر لانه لا يكون لهم توبة الا بحسب الظاهر وجعل
الثلثة سبب لترك الفعل لان الخلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم
التوبة او كون التوبة بحسب الظاهر دون التوبة بحسب الحقيقة وذلك ذكره الكشف
انه ما الفرق بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر في الاخر ونحن نقول والله اعلم
يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطل لانه الكفر الزائد حيث يحمل صاحبه شقة افعاله وعلى
على اهل الاسلام مع كمال كراهته وهذا نهاية حيث الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع
لا يعتبر توبته ولا يقبلها ويدفع شره فلعل هذه الاية ما خذ كم الذين يعدون الاية في معنى قوله
واولئك هم الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا وان اظهروا الاسلام
ق وقرئ بالرفع على البدل بزعمه انه نكرة غير موصوفة ق ولو افتدى به محمول على
المعنى هو الاستقبال وهو ان حرف الشرط للوصل يقتضي كون نقيض الشرط اولى بالجزاء
فيقتضي ذلك ان يكون المراد فلن يقبل ملء الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد
وظاهره انه ليس بمراد بل المراد لو افتدى بملء الارض ذهبا لا يقبل فعدم القبول مع
هو اقل منه بطريق الاول واجيب بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام
وما تعارف هو فيه ما يطلب من المراد وان كانت العبارة آبية عنه اذ المفهوم
منه لا تقبل منه فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا وربما توجه تلك الارادة بان المراد عدم
قبول ملء الارض عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فعدم قبوله يستلزم عدم قبول
فدية ما والمراد بالافتداء الافتداء حقيقة ملء الارض ذهبا وثانيها ان المراد
لو افتدى به ولو لم يفتد به وعدم الافتداء به اولى لعدم القبول وهو ما اذا كان

نقدفا

الذين تاج

نقدفا في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني لا يحتاج الى تقدير المعطوف عليه
كبز الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة الكشف حيث قال وان يراد فلن يقبل من احدهم
ملء الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو افتدى به ايضا ولكن ان تحمل كلامه على بيان
المعنى لا على تقدير المعطوف عليه وثالثها ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو
افتدى مع مثله ولا يبعد ان يستغني عن تقدير المثل ويكتفي بكون الباء بمعنى مع فانه يحتمل ان يقول
ملء الارض ذهبا ق والمثل يحذف ويراد كثيرا كما انه يذكر كثيرا او لا يراد ولك
ان تجعل قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا ق اولئك لهم عذاب اليم اذ لا الم
فوق عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء يهون العذاب ق لن تنالوا البر الحقيقة
البر ان راو لا ان كون اللام للجنس وفي نيال الاحتمال كونه للعهد وفسر الله بالجنة وبالجنة
ونحن نقول المراد بالرحمة العبد به تع وهو لا يجامع محبة الغير فاذا احببت مالا ينبغي ان
تدفع محبته عن نفسك بالبذل اوقد لقوله الاتفاق ق بيرحاء هو فيعلا اسم موضع قال الجوهري
قال شيوخ مكة وجار الله بيروحا بكسر الباء فان صح فلعلها الحاء اسم قبيلة ق فقال
بخ بخ كلمة مدح مبنية على السكون وهذا اذن ويجوز فيه الكسر والتنوين وقوله مال رابح او
رايح من الربح او الرواح شك من الراوي وبمعنى الرابح ذو ربح وبمعنى الرايح انه تغدو لا
اليه وتروح بمنفعته لقربه من البلد وكون تقول اي ما نفعه مال ذو ربح فوق بر الله
او مال رايح تغدو كالصباح اليه وتروح بمنفعته وهو بر الله لانه من الصدقات الجارية الباقية
وكثر البنيه اي يحتمل القراءة المشهورة التبيين فيكون المفعول المحذوف شيئا ولا تنافي
هذه القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء بعض ما يحبه المنفوح ولك ان تحمل قوله على
ان هذه القراءة يحتمل كون من في القراءة المشهورة للتبعيض فيكون اشارة الى ان
دلالتها على التبعيض غير قاطعة ق وما تنفقوا من شيء من اي شيء محبوب وغيره
ومن لبيان ما وانما بينه ولم يطلع للتطابق ما تحبون ق فان الله به عليم فيه غاية
المبالغة وعلم الله تع حيث لم يجعل في انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال الى الله تع عالم
قبل قبل انفاقه وفيه اشارة الى ان الله غني عن ابداء الانفاق وفيه تحريض على الاخفاء ق
اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الحل المضاف الى المفرد المعرفة لعموم الاجزاء فهو
ايضا مصدر نعت به فلا وجه لترك توجيه الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء وتأخيره الى الحل اذ
الظاهر من الطلاق يستوي الوجهين وقد تكرر الاطلاق في الكشاف لكن الرضي صرح بجواز
التثنية والجمع وتقول رجل عدل ورجلان عدلان رعاية لجانب المعنى وقيل اذا جعل الطعام بمعنى

مطلب
يجوز حتى تنالوا البر

بعض المطعم ما فقد افاد والاستغراق كما هو شان المعرف باللام فالكل لتأكيد الاستغراق
وانما قال المراد الكل لئلا يذهب الوهم الى ان المراد انفرادها ووجه مناسبة الآية بما قبلها
ان ذلك كان انفاقا من بني اسرائيل لله تعالى حيث بذل ما هو احب عنده اذ البذل اعم من بذل
المال وبذل ما يشتهيه النفس قوله عرق النسا في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح مقصورة عرق
يخرج من الورك فيستبطن الفخذ ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ الحافر قال ابن السكيت هو عرق
النسا ولا تقل عرق الانسا وانما هو النسا ق فهو تحريم اما تحريم الله ابتداء او سبق عن ان يحرم
العبد على نفسه ولا يمكن ان يدفع المنع بان يكون التحريم باذن الله خلاف ظاهر اللفظ ويكفي الاستدلال
ظاهر اللفظ ق من قبل ان تنزل التوراة بظاهره متعلق بحرم اسرائيل ولا تظهر فائدة في التقييد
فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول التوراة فينبغي ان يجعل قيد الحل فيلزم فقد الصفة
قبل تمامها الا ان يقال هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلالا من قبل ان تنزل التوراة في جواب
سؤال نشاء من سابق المعنى كأنه قيل متى كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها شعر بان
القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل من التنزيل وكأنه اختار التعبير بالانزال تنبيها
على انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام لان انزال التوراة لم يكن منجما كالقرآن بل كان دفعة
ق وفي منع النسخ عطف على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ ظاهر اذ تحريم
ما كان حلالا لا يكون الا بالنسخ ق قل فأتوا بالتوراة فاتلوها وفي الامر بالاتيان بالتوراة ولزوم
الاكتفاء بتلاوتها اشعار وتوبيخ بان ما يتلون ليس بتوراة بل تحريفات من عندهم ق ابتدع
على الله بزعمه انه حرم ذلك قبل نزول من افترى عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم عن الافتراء
وابراء لذمته بانه يعلم ان الظالم من يفتري على الله بعد لزوم الحجة ونزول الوحي الصادق
فيكون من افترى اعم واشمل لشموله من فعل ذلك ولو كان النبي عم ق قل صدق الله تعريض
بكذبهم اي ثبت ان الله صادق فيما انزل وانتم كاذبون ويحتمل ان يكون المراد انه صدق الله
فيما ذكر من مساوئ خلائقكم وقبائح اعمالكم ق اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم عم
او مثل ملته يعني امر باتباع ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها بها او لانه
كان في الاصل ملته ولم يأمر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى تكون نبيا من انبياء شريعته كما
انبياء بني اسرائيل في شريعة موسى عليه السلام ق وما كان من المشركين فيه اشارة الى ان اتباعه
واجب في التوحيد الصرف توجيه آخر لاتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه في التوحيد الصرف والمراد
بالتوحيد لا اله الا الله وبرائته عدم شوبه بما ينافيه كما فعله اليهود والاستقامة في
الدين عدم الخروج عن مقتضاه والافراط في العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظا

لبيه

لبعض الهلاك فيها والتفريط التقصير فيها ق ان اول بيت فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم
وتقرير لمناقبه وتوطئة لايجاب الحج وفي دلالة قراءة البناء للفاعل على ان الواضع هو الله
خفاء لجواز رجوع الضمير الى ابراهيم عم لانه اول بيت بناه ثم بنى بيت المقدس بعده
باربعين سنة كما يدل عليه الحديث ق كالنبيط والنميط على صيغة التصغير اسم موضع بالدهناء
والمقصود بالتشبيه ان هذه اللغة قياسية او كالقياسية لاعتبار العرب وضع الباء
موضع الميم وقوله وقيل هي اي مكة موضع المسجد ومكة البلد من مكه اذا زحمه لازدحام الناس
فيها ويحتمل ان يكون التسمية بمكة للدق ايضا بناء على دق البعض بعضا في الازدحام وجرهم
كبرثن قبيلة من اليمن هم اصهار اسمعيل ثم العمالقة والاعليج بن لاوذ بن سام بن نوح وهم
امم تفرقوا في البلاد والفراخ كالغراب من خرضم اذا ابعده قيل سمي به لانه ابعد من الارض
ولكن نقول لانه يبعد طائفة عن الذنوب والآثام وهو البيت المعمور وقوله وهو لا يلائم
ظاهر الآية لانه لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع للناس بل للملائكة وانما قال ظاهر الآية لانه يمكن
توجيهه بانه ايضا وضع للناس الا انه يتبرك به الملائكة قبل خلق آدم ولم يكن وضعه لهم ق كثير
الخير يريد ان البركة هي الزيادة ولا زيادة في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة منافعه
ق ان ضواري السبوع تخالط الصيود في الحرم ولا تتعرض لها ولان الصيود لا يخلفهم الضواري
ولا تهرب عنها وقوله قهره معناه قهره الله او قهره البيت مع الاسناد المجازي ق وقال الحق
ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه لانه قال عبد القاهر ان
جعل نحو على كتفه سيف حالا اكثرها فيه ترك الواو ق على ان المراد بالآيات اثر القدم وبمقام ابراهيم
ما فيها والاظهر الآيات ليست عين مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم ابراهيم في
الحجر الاشارة الى ان الحجر لان لئلا يتأذى قدمه عن صلابته او غاص قدمه ليحفظ عنده
ان معينه في رفع الحجر هو الله تعالى لا الحجر الذي وضع قدمه عليه اذ لولا امداده تعالى كما استقر
الحجر تحت قدميه ق ويؤيده ان قرئ آية بينة اي يؤيد كونه عطف بيان لا كون المراد بها
المتعدد لانها في ارادة التوحيد فكيف يؤيده ق جملة ابتدائية اي مركبة من المبتداء
والخبر او شرطية مركبة من الشرط والجزاء معطوفة على كل من التقديرين والاقرب ان يقدر
مضاف اي وعلوم دخله كان آمنا وقوله او فيه آيات بينات مقام ابراهيم اشارة
الى وجه آخر لكون مقام ابراهيم عطف بيان للجميع وهو انه عطف مع معطوفه والاثنان
نوع من الجمع صرح به الكشاف وفي قوله من آمن تغليب للعقلاء على غيرهم اذ الامن شامل
لغيرهم حتى الاشجار والنباتات او تنزيل لغير العاقل فيه منزلة العاقل في انه يجب ترك

لا يخلف

مطلب حبب الي من دنياكم ثلث الآية

ثم في حجه

ة اتمامه

التوبيخ له كالعاقل ق لقوله عم حبب الي من دنياكم ثلاث الطيب والنساء
وقرة عيني في الصلاة حيث اقتصر في بيان الثلث على ذكر اثنين وهذا يفيد شهادة لو
ما يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم يجعل قرة عيني في الصلاة من جملة الثلث لانه
ليس من الدنيا بل من الاخرة كما قيل وفيه بحث لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في
الدنيا وان تعلق بالاخرة ثم تشبيه ما في الآية بالحديث ليس لان ما ذكر في الحديث
غنية عن المتروك كما في الآية بل مجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر الا بعضها وقيل وجه عدم
الذكر تحير العقل عن عدها في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الاخرة بلا اختيار كانه قال
في اثناء تعداد امور الدنيا ما لي وللدنيا لا بد لي من الاخرة ق بقاء الاثر آه هو والامن
بدل لانه من الضمير المجرور في قوله غنية عنها ابدالهما منه لتظهر الغنية منها ولو جعل بقاء
الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم عليه السلام لبناء البيت باق في الدنيا
ببقاء مقامه وفي الاخرة بعلو درجاته وجعل الامن اعم من الامن يوم القيامة لكان اقرب
ق قصد الزيارة على الوجه تفسير للحج وبيان ان المراد به المعنى الشرعي لا اللغوي واراد
ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد ق من استطاع
اليه سبيلا بدل من الناس مخصص له فصدر الآية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص
البعض والبدل بدل البعض من الكل ويحتمل ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه
سبيلا فيكون بدل الكل من الكل ويكون صدر الآية مجملا مبينا باخره ق فيجب على من قدر
على المشي والكسب في الطريق ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال الى الكعبة
ق والضمير للبيت او للحج قال ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين الاقرب والابعد
تعين للاقرب وكل ما اتى الى الشيء فهو سبيله وليس السبيل بعدا بين الشيئين وبينك فيجب
لا يجب الحج على حاضر البيت قال المحقق التفتازاني اي كل ما يؤتى به الى الشيء فهو سبيل اليه
وهذا التفسير ظاهر في ان يكون ما في اسم آلة ق وضع كفر موضع من لم يحج تغليظا ان يكون
منعا للكافر عن الحج ببيان ان الله تعالى غني عن الحج فمن حج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج
الكافر فينبغي ان لا يحج لانه عابث يتعب بلا فائدة ق ولذلك قال عليه السلام اي لاجل
المذكور من التاكيد والتغليظ ويجوز ان يكون المعنى ولذلك الآية قال اي ما قاله قوله عم
ذلك ق وقد اكد امر الحج اي شأنه او الامر المتعلق به ابرازه في الصورة الاسمية
جعله ثابتا مستقرا وتبيين المراد حقيقة الاستقرار اذ ليس وجوبه الامرة فهو للمبالغة في
الوجوب والمفيد لانه وضع لام الملك المفيد للوجوب كلمة على وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في

ووجوبه

ووجوبه حتى كانه واجب على الجميع فهو في المبالغة كالاستمرار للنفي لم يوجد وعلى نهج وقوله
فانه كالايضاح بايراد كاف التشبيه وفي الكشاف فانه ايضاح لقصد الايضاح التوضيح
والبدل يتضمن الايضاح وليس بصريح فيه وفي لك ان تعطف قوله ونبيه على الجار والمجرور
وان تعطفه على المجرور بارادة صريح التنبيه وقوله بدل عنه باضافة لفظ البدل
الى الجار والمجرور وقوله وفوقه عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع الضمير
والدال لانه على الاستغناء عنه اي عمن كفر بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عن العالمين
دليل على الاستغناء عمن كفر والمقصود تعظيم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء
لاظهار السخط وقوله لانه تخصيص علة لقوله قد اكده بيان للداعي على ذلك التاكيد
وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القرب يتعلق به مزيد الاهتمام
داعي الى التاكيد وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يأبى المكلف الانقياد فلا
بد من مزيد التاكيد والتشديد وقوله ردي للاشارة الى احتمال ابقاء الكفر على ظاهره
وعدم صرفه الى التغليظ والملل الست ما حواه قوله تعالى ان الذين آمنوا والذين هادوا
والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا وفيه دليل على ان الصابئة ملة واحدة
غير داخلة في ملة النصارى والمراد بالمشركين عبدة الاوثان وجعل لهم ملة او اطلاق
الملة على ما هم فيه تغليب قد تردد فيه المحقق ق وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب دليل على
ان كفرهم اقبح بيانا وجه التخصيص ولك ان تقول تخصيصهم لتقريعهم بنفي الجهة لكونهم وانتقاد
السبب لهم كما يدل عليه الاستفهام الانكاري في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان
لكفرهم جهة بينة هي جهلهم وعدم معرفتهم وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية
والانجيل مبني على ان يراد بآيات الله الكتابان ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون التوبيخ
لهم بالكفر بالقرآن الا ان يكون الباء للسببية فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل
بسبب آيات الله يعني القرآن وغيظكم على نزوله ق والحال انه شهيد مطلع جعل الشهيد
بمعنى العالم ولك ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال التوبيخ لهم بالحضور حيث يكفرون بآيات الله
مع وجود الشاهد الا انه يحتمل ان يكتم شهادة ويرده احد ق كرر الخطاب اي خطاب الله
والنداء والاستفهام يعني لم يكتف بان يقول لم تكفرون بآيات الله وتصدون عن سبيل الله ولك
ان تقول يعني لم يكتف احترازا عن توهم ان التوبيخ بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار امور
اخر وفوت التوبيخ بالكفر بآيات الله في امور الكلام مطلقا ويجوز ان يجعل الاول توبيخا
بفوت الايمان والثاني توبيخا بفوت العمل والانقياد لما امره الله به ق قيل كانوا

يغفلون المؤمنين بمعنى توبيخ في الصد مطلقا وقيل توبيخا بغتة للحرش ق وهم يحيمونها
خفيتها آه مناسبة احيالهم بنفي الغفلة عن الله بتيا كانهم خوطبوا بانكم غافلين في
جعل المسلمين غافلين لان الله تعالى لا يغفل بمجرحهم وجزيل غفلتهم واما اقتضاء الجهر
خطابهم بعلم الله به فغير ظاهر بل هو مقتضى الاختصار كما قال سابقا لا ينفعكم التحريف
والاستمرار الا ان يقال اعلان الامر القبيح انما يحمل عليه اذا كان احد الا يعرف قبحه فخطاب
التحويف بعلم قادر جبار ق يردوكم بعد ايمانكم كافرين اما ذكر بعد ايمانكم ليوضح فوت
نعمه والابتلاء بنقمة ولم يقل الكفر لشبيه بقوله كافرين ان ثبات الكفر ق انه يعود ان
او الادعاء او الاتهام للانكار ق وانما خاطبهم الله بنفسه وبقول ان الرسول بخطاب
اهل الكتاب ليكون دليلا على انه مرسل اليهم مأمور بدعوتهم ولا حاجة هنا الى ذلك
ق انكار وتعجب لكفرهم بمعنى اي لارتكاب ما هو من افعال الكفرة ومن صفاتهم والا
فهم لم يكونوا بما فعلوا اولئك ان تقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا يكون كفرهم وفيه قطاط
لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجب عن الطمع في كفرهم وكثيرا ان يكون للاستبعاد اقطاط
لهم وقد صدق رسوله في انكاره عليهم او تعجب عنهم فيما سبق انه قال اتدعون
الجاهلية وانا بين اظهركم ولما نحمل عليهم بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد
قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الا مراط
مستقيم عام لجميع المسلمين وقوله فقد اهتدى للاهانة اشارة الى النكتة التعبير
عن الهداية المستقبلة بالماضي ق واصل تقاه وقية كلمزة في الصحاح انما التقية
يقال اتقى تقية وتقاة كما يقال التخم تخمة والتوده الوقار والتخمة في
المعدة وطاحة الاصل قلب واو تقاه لا التاء الا اعتبار ضمها اي في تخمة لا كلن
تقلب في تقى يتقى ولا صحة بل وجه ذلك ان التاء في تقى يتقى لتوهم ان التاء
في اتقى اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها انما تخففه التاء على ما في الصحاح ظنا
توهموا انها انكلوا يتقى ويتقاه ق اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام
بمعنى النهي عن الموت راجع الى قيده اي لا تكونن على غير حال الاسلام فهو نهي عن
الكون على غير حال الاسلام وقت الموت فان قلت كيف قيد النهي وقت الموت
فهل جواز الكون على غير حاله في غير هذا الوقت قلت النهي عن الكون في حال الموت
استلزام النهي عن الكون مطلقا لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على
النسخ جميع الاديان سوى دين محمد عليه السلام ويمكن ان يقال هذا النهي ملزوم

للنهي

والاستمرار

النهي عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه ق وقد يتوجه نحو المجموع دون اي
دون شيء منها والنهي عن المجموع يقتضي الانتهاء عن احدهما او عن كل منهما ق واعتصموا
بحبل الله المتين فان قلت بمَ تعلق به على النهي عن الموت على غير حال الاسلام لانه يتعلق
بزمن الحيوة قلت بل بجميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا معنى الا الاعتصام به
ق والموثوق هو الاعتماد وعليه الاعتصام ترشيح فالتك فاذ هو جعل الترشيح
مقابلا للاستعارة للوثوق بينهما على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه ترشيحا التعبير عما
هو حال المشبه باسم حال المشبه به ق واعتصموا بحبل الله جميعا مجتمعين عليه جعله حالا
عن الفاعل بظاهره ويحتمل انه جعله حالا عن الفاعل والمفعول وح ولا تفرقوا تاكيدا بحسب
المعنى ونحن نقول والله اعلم هو حال عن المفعول اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا تنقض
طاقاته فان بعض طاقات الحبل لا يجود على الحفظ فربما تنقض ويهلك المتمسك به
وح قوله ولا تفرقوا تاسيس ق ولا تفرقوا عن الحق اي عن الدين الحق ويجوز ان
يراد ولا تفرقوا عن صلة الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او لا تفرقوا عن ايمانكم الجمع ق التي
من جملتها الهداية والتوفيق الظاهر ان المراد بنعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعداء
اي اذكروا نعمة الله عليكم في هذا الوقت وهي تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم
عن نار جهنم بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم فانتموها وتفيئوها بالمبالغة وابتغاء الفتنة
ق وقيل على الوجه الرابع كان الكلم بجهنم وغيرهم ق مشرفين على الوقوع في نار جهنم
من الشفا بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم ويمكن حملها على نار الحرب ق والحفير
كالحفرة ولا يبعد ان العداوة سائغ وكذا المتعدد وسبحان من العداوة والشفا و
الحفرة والنار ق وتانيثه لتانيث ما اضيف اليه في الكشاف وهو منه اي من
المضاف بعض المضاف اليه ولا يدرس هذا القيد وكانه فاسد لقائل غفلة ق
مثل ذلك التبيين بمعنى ذلك اشارة الى التبيين المفهوم مما بعده ونحن نقول يحتمل
ان يراد بالتبيين افادته بالنظم البليغ المفصح عن المقصود كما يبتغي ان يراد وهو
الاظهر اظهار خوارق العادات من تاليف الجمع الشديد المعادات ونجاتكم من
النيران الملتهبة كما النجاة ق ارادة بيانكم بمعنى المراد بالاهتداء ثباته وزيادته
فان الخطاب للمسلمين المهديين ولكن تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار
والزيادة من صيغة الافتعال كما في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ق خاطب
الجمع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع به ما اورده المحقق التفتازاني

على هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية واجب على البعض لا
على الكل وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل لكن يسقط بفعل
البعض ووجه دلالته ان الخطاب للجميع في مقام طلب فعل البعض على الوجوب على الجميع
انه انما خاطب الجميع بذلك لانهم يتعرضون للوم بفعل البعض وهذا الكلام يقتضي
بحفظ بعضهم لئلا تهملوا وكانه غفل المحقق عن هذا الدفع وانما قال وليكن منكم امة
ولم يقل وليكن منكم من يدعوا الى الخيرات رمزا الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير
معه لان هذا الامر لائق به قوة واحدة الا ترى انه قام بعض اقوى الداعين الى الخير لم يكثر من
رفده لم يتم دعوته ولم تنفذ كلمته ق او للتبيين ولا بد من نكتة لاختياره على كون امة
وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي ان تتحد كلمتهم في الدعوة ولا يختلفوا ويؤيده ما
تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا ق والدعاء الى الخير يعم متعلق بكلا نوعيه
كلمة من والاظهر ان يجعل الدعوة الى الخير عبارة عن تبليغ احكام الله وتعليمها والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر تحليهم كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا
بعد التعميم ق روي انه عليه السلام سئل من خير الناس فان قلت لابد الحديث على ان
الامر بالمعروف والناهي عن المنكر هو المفلح بل مع التقوى والوصل وترك قطع الرحم
قلت الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يستدعي التقوى وترك قطع الرحم لئلا يكون
مما طلب بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما داخل في الدعاء الى الخير
ق والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه وان كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون
ما لا تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه يجب تاويله بان المراد النهي عن عدم الفعل
لا عن القول لما ذكره ولان الواجب عليه نهي كل فاعل وبترك نهي بعض وهو نفسه
لا يسقط عنه وجوب نهي الباقي ق ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم تبق كلمتهم واحدة واختلفوا
ق والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول دون الفروع بل الاظهر ان
النهي عن التفرق في الاصول والفروع لان الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع
كل هواه واما المجتهدون التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلفت
ظنونهم فيما هو الاولى ولا يبعد ان يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون
فيه تجويز الاختلاف في المجتهد فيه والله اعلم ق وعيد للذين تفرقوا وتهديد على
التشبه بهم اما جعل اولئك اشارة الى الذين تفرقوا واما جعله اشارة الى المتشبهين بهم

واما جعله

واما جعله اشارة الى كليهما فمتفق ق نصب بما في لهم من معنى الفعل ولك ان
تجعله منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب لان اقصى عظمة العذاب ان يكون
عظيما في يوم كل عذاب في جنبه كلا عذاب ق امراة امة وكيف امر التسويد بان يذوق
العذاب كل كل شعرة من اعضائه العذاب نعوذ بالله ق والثواب المخلد فانه
المحقق لان ما ينقطع محنة لا رحمة وبقرينة مقصد قوله هم فيها خالدون ق اخرجه
مخرج الاستئناف ولا يبعد ان يجعل ظاهر فيها الدعوة الى الخير والامر بالمعروف و
النهي عن المنكر فيكون سبب كونهم في رحمة الله كما يجيء سبب كونهم مقابليهم
في العذاب كانه قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا الداعين الى الخيرات ويحتمل
ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر ويكون المعنى واما الذين ابيضت وجوههم ففي
رحمة الله مخلدون فيها تنبيها على ان نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك يجيء يشير كل
منهما على حاله ق فيجعل الظلم منه الظاهر ان المراد ان الله لا يريد ما هو ظلم من
العباد فيما بينهم للامة لانما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام بيان انه لا يضيع اجر
المحسن ويهمل الكافر ويجازي كلا بجزائه ولو كان المراد ان كل ما يفعل ليس ظلما لا ينتفى
هذا وعلى قوله ولله ما في السموات بيان انه قادر على الجزاء وعده ووعيده واما
عاد ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم يجب لفصل ق دل على خيريتهم فيما مضى ولم يدل
على انقطاع طرآء بتوقع على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كونه مسبوق بالعدم
منقطع بطريان عدم فان [illegible] ان حنيفة كان خالف [illegible] حنيفة بان دلالته على الكون
على صيغة فيما مضى مجرده على الانقطاع فلا يلزم عدم كونهم الآن كذا وينبغي ان يتبع مجرد
هنا عن الدلالة على العدم السابق ايضا كما في الكشف ليتم تحقيق معنى كان وقد توجيه
كنتم في علم الله لانه لا يجيء فيه العدم السابق والمراد بالكون فيما يجيء الامم [illegible] في علم
وهو ظاهر وهو يجيء العدم السابق واللاحق ق لان الايمان [illegible]
في الكشاف والدليل عليه قوله ولو آمن اهل الكتاب لكان خيرا لهم ايمانهم الذي ق
استئناف او خبر ثان والاظهر انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على الامم الموصوفين
بهذه الصفات ق لانه قصد بذلك الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه لا تخرج في
الاشعار بين التقدم والتأخير الا ان يقال لما قصده الاشعار صار بمنزلة التعليل و
التعليل التأخير ولو قيل اخر لقصد ارتباط قوله ولو آمن اهل الكتاب لم بعد ق وهذه
الجملة يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه وما بعده يعني لن يضروكم وما عطف عليه

يحق ٤

وارد ثان على سبيل الاستطراد يريد انهما معترضتان قال المحقق ولذا لم يعطفا على الجملة
الشرطية قبلهما اعني ولو آمن لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على معنى لو اتقى
اهل الكتاب بما آمنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما لم يعطف لكنها او
الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكل منهما نوعا آخر من الكلام ونحن نقول والله اعلم
ان ما كان الجملتان سواء اي كون ما يأتي بعدهما مرتبطا بقوله ولو آمن بيّن لما فقوله
منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون بيّن لها باعتبار ان المفروض ايمان الجميع والا فبعضهم
مؤمنون دفعا لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وهو انهم لعدم
ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم وبالحزن على الخيبة ودفع تدبير الغلبة عليكم
بالمقاتلة والغلبة لكم ودفع طلب الرياسة بحال القتل وضرب الله عليهم الذلة والمسكنة ولو
آمنوا لنجوا من جميع ذلك ق ثم اخبرهم يعني ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا العطف مضمون
الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبارين فكأنه قال اخبركم اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الا
دبار ثم اخبركم بانهم يخذلون ولا ينصرون فليس ثم للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني
عن الاول في الرتبة فانه ابلغ من الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن حمل ثم للترتيب بين
التولي حين المقابلة وبين عدم النصرة يعني ثم بعد مدة يخذلون على المقاتلة فان في المقاتلة
نصرة بعضهم لبعض ويؤول امرهم الى الذل المحض والانقياد بالكلية ق فيكون عدم النصرة
مقيدا بقتالهم ووجه التقييد ان بالمقابلة ظهر نصر الله للمؤمنين وبه يزول كمال الرعب في قلوب
الاعداء فلا يخذلون بالنصرة ق هدر النفس والمال الذلة بالكسر والذال المعجمة بالضم
هو الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس والمال لانه لا ذل فوق ان يكون
الدم هدرا والمال غير محفوظ في الناس ق استثناء من اعم عام الاحوال قال المحقق من
الاضافة كما في قولهم جب رقابك حيث لا زمان لك فان القصد الى الاضافة الى الجنس الحقيقي
يكون تعليقا الى زيد وكذا القصد الى اضافة اسم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي
منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية اضافة العام ومنه ابعد قيس
الى قياس فان المتلبس بالغايات ابعد القيس لا قيس هو الكلام وانما لم يجعل اضافة الى الاحوال
من قبيل جرد قطيفة ليكون المعنى اعم الاحوال العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال
لافراده ق بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمعنى يعني لا نجاة لهم من هدر ل
الجزية الا تمسكهم بكتاب الذي اتاهم من التورية وعدم تجاوزهم على امر وافيه به من
قبول دين محمد عليه الصلاة والسلام او بكتابه الذي اتاهم من قبل محمد ع م هو القرآن وذمة المسلمين

او بدينه الكلام

١٧

او بدينه الكلام اشارة الى تفسير حبل من الناس لكل منهما ناظر الى تفسير الذلة على ما عرفت
وحمل حبل الله وحبل من الناس واحد والاظهر ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق
فانهم ينجون من الذلة لكن لا نجاة لهم من الله تعالى ق محيطة بهم احاطة البيت المضروب
على اهله وهكذا ان توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التوجيه بمعنى الضرب فيه والاولى ترك
الى اهلها ق عبّر عنه بالتلاوة اي عبر عن التهجد بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود
ليكون آيتين وابلغ في المدح قال المحقق لما فيه من التفصيل كما هو العادة في الصلاة
والتعبير الصريح عما هو محاسن الطاعات وعلى بيّنة تمييز صلوتهم عن صلوة اهل الكتاب بمعنى به
السجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر ان يقال لانه يدل على خلوص سريرتهم حيث
يتلون في آناء الليل وفي الخلوات ويدل على ابرائهم عن النفاق الذي انهم من اليهود ق
لان اهل الكتاب لا يصلون فما فهو وصفهم بما التوصيف في مقام تمييزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل
على انهم لا يصلون العشاء لجواز ان يصلونها ولا يؤخرونها ق من العذاب او من الغناء
فيكون مصدرا في الصحاح يقال ما يغني عنك هذا اي ما يجزي عنك وما ينفعك والغناء
بالفتح النفع هذا فقوله من الله بمعنى بدل اي لن يجزي عنهم ق ولا ينفعهم بدل الله
شيئا من النفع واما جعل شيئا مفعولا به فيحتاج الى تضمين الاجزاء بمعنى الابعاد فهو في
الاصل مصدر نعت به يريد به دفع ما يتجه ان الصر يكون وصف الريح ولا يكون في الريح ما هو صر
او لا ان دفعه بانه في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر
في الاصل بمعنى البرد جيء به على اصله بمعنى المعنى ريح فيها برد لكن عبارته قاصرة وكان الواضح
فهو في الاصل مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت الريح به على معناه المصدر لا يصح
بدون قوله فيها واشار بنا الى دفعه بقوله او نعت وصف به البرد كان قيل ريح فيها
برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق من لفظ الشيء اسم فاعل ويوصف به للمبالغة فيقال
ليل لائل واما انه يجعل الموصوف به صفة له فلا فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى
بتجريده عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد ق اصابت حرث قوم ظلموا انفسهم
بالكفر والمعاصي مع ان تضييع الحرث مستوية بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح له اجر
بتضييع حرثه بالصبر لصبره عليه بخلاف الكافر ولكن ان تريد بالاية ظلموا انفسهم الزرع
اهلوه في صفاح عن المواضع المكان عظيم فان حرثهم اشد وضرارهم ابلغ وفي الكشاف
جواب ثالث وهو ان في التجريد على عقولهم فيها دار الخلد ق وهو من التشبيه المركب ولذلك
لم يبال بايلاء الكاف الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح بمعنى على صيغة

سريرتهم

قوله

اسم المفعول به عليه بقوله وهو الحرث والمراد انه تجوز مع كونه تشبيه المركب بالمركب
بتقدير المهلك فيكون المقصود تشبيه حال شئ بحال شئ آخر كما هو ظاهر مثل كمثل او بدون
التقدير المقصود تشبيه حال ما اخذ مما بعده او لا بحال ما اخذ مما بعده ثانيا فمن توهم انه
مع التقدير تشبيه المفرد بالمفرد فقد سهى اذ المراد بالمثل القصة والحال وللكشاف توجيه آخر
تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه والمشبه به وانما تركه لان التصحيح بتقدير واحد يدفع التصحيح
بتقدير اثنين على ان اضافة الاهلاك الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح فاستغنى بغلطه
في التوجيه فان الغلط لا يرضى بالتوجيه ونحن نقول لا حاجة الى التقدير ان ما ينفقون مصدر اي
مثل انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل ريح كذا او كذا كان الريح سبب لهلاك المصاب انفاقهم مالهم
ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة ينفع من الثواب والله اعلم ق ولكن من يعرضون لحق اوله
وما كنت ممن يدخل المفتوح قلب ق الانصار شعار هو ثوب على الجسد والدثار فوقه ووجه
التشبيه اما انه لا يستر عنه احوال البدن كما لا يستر عن صاحب السر واما انه لا يحول بينه وبين البدن
شئ وهو يحول بين البدن وغيره واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد
بالانصار الطائفة المعروفة والمقصود بيان حالهم بالنسبة اليه عليه السلام او مطلق الانصار
والمراد بيان حالهم الى من هو ركانه فيلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة الى النبي عليه السلام ق
اي من دون المسلمين اي هو ادنى منهم واسفل وفيه نعت المسلمين بانهم الاعلون في الدين والدنيا
وفيه تبعد عن غيرهم وفيه اشعار بارشاد المسلم ان لا يختلط بمن دونه لانه يوهن همته و
يفتر جده في طلب الكمال ويمنعه عن ان يبلغ درجة الاعلى ما هو هيهنا بمنزلة الجمع حتى يشبه
توازيه بابدانا ترا عقل ودين ببضائع ق واصله ان يعدى بالحرف اي الى المفعول الاول
باللام والى الثاني بفي كما اشار اليه ثم عدى الى المفعولين كقولهم لا الوكم نصحا على تضمين
معنى المنع لان المقصر يمنع الرجل بتقصيره ما يقتضيه او النقص لانه ينقصه هذا الشئ ولا
ادري انهم من اين حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا بالتضمين لا يخرج اي لفظ حتى
يكون في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله فتوا عنكم الوداع من التمني لانه يعني بالمحال
او المستبعد ولهذا اختير على التمني لانه لا يليق ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة
لان تصور بعد ما يودون من الوقوع يوهن المحذر في التحذر على ان بعد وقوع مشقتهم
في الدين والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد فتعبير الود بالتمني بالجملة وبعد عن التأثير
والتأثر ق لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم ففيه مبالغة في الاجتناب عنهم بتوبيخ
المسلمين على انهم كيف يغفلون عن الامر الظاهر البين وهذا احسن مما قال قتادة معناه ان المراد

ظهور

علة

ظهور البغضاء لاوليائهم ويحدث بعضهم بعضا ق لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو
عن الرجل بالفورة لا يكون الا قليلا بعد الفورة فيخفي معظم اموره ق قد بينا لكم الآيات
الدالة على وجوب الاخلاص وقد بينا لتفهم الآيات الدالة على صدق وحقية الاسلام
فانها توجب رسوخكم وانقياد اعدائكم لكم ورغبتكم في الاسلام لان المبين احكام الغيب والمعجزات
ق والجمل اربع توجيه بالكشاف حيث سال من موقع الجمل ولم يبين موقع وقد وابانه
فكانه فاته وقد يعلم اعتذر عنه بانه تركه لظهور انه لو وقعه بين الصفتين صفة لان لوهم
ذلك لا ينفع في ترك التعرض على تقدير الجمل مستانفات وابعد منه ما قيل لم يتعرض له لظهور
انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقديم الاحتمال الاستيناف
على ترجيحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك لافادة ترك العطف استقلالا لكل جملة بالتعليل
او كون كل علة لسابقه ولان ابراز الاعوان حقائق او قع في النفس وان كانت الصفات ايضا
تفيد التعليل لانه كم ما بين المضمر والمصرح لا لما ذكره المحقق من ان الترجيح لما في الاستيناف من
الفوائد وفي الصفات من الدلالة على خلاف المقصود وايهامه لا اقل وهو تقييد النهي بكون
البطانة على هذه الصفات وكيف وتعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة بهذه الصفات
والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل ق والجمل الاربع مستانفات جمل قول الكشاف والمنع ان يكون
مستانفات كلها على وجه التعليل على ما يشير قوله وقد بينا قال المحقق لا يخفى انه لا يصح تعليلا لسابقه
وانما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء كلام ولا يبعد ان يكون مستانفات
اشارة الى ما سواه هذا كلامه ق ها انتم اولاء قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا
افعل ان تعرف المخاطب نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا
تقول وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من المتكلم و
المخاطب والغائب كان معنى ها انت ذا تقول انت هذا الذي ارى لا من كنا نتوقع ان لا يقع
منه او عليه هذا الامر الغريب ثم بينت قولك بيقول المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة
لازمة لبيان الحال المستغربة ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال
اي ها انتم ذا قائلا فالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة بها والعامل فيه حرف التنبيه او
اسم الاشارة لا ارى للحال فيه معنى اذ ليس المعنى انت المشار اليه في حال قولك هذا كلامه فقد عرفت
انه قال القاضي ارجح التوجيهات وهي كون تحبونهم ولا يحبونكم جملة مستانفة ولو قال او
هو خبر ثان لم يخطئه ولعل الواو سهو من الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة للكلام
ائمة النحو ومنشؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة مبالغة لامر العقل وان احتمال الحال غير محتمل

الرض فاعرف انه يمكن ان يقال معناه اشيرالى ذا واعتنيه قائلا لتعجبوا من حاله وكونه
خبرا اولا اذا اما مع فصل اشارة الى المؤمنين او الكفار منتابل واحفظ ولا تغفل ق والمعنى
انهم لا يحبونكم والحال انكم تؤمنون بكتابهم ايضا فانكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم
فان قلت من اين يستفاد قوله وهم لا يؤمنون بكتابكم قلت استفادة من الاتي قوله
ويؤمنون لانه في تقدير وانتم تؤمنون ولذا اتي الواو والتقديم للتخصيص وتفصيله قوله
واذا لقوكم قالوا آمنا ويحتمل النظم والله اعلم ان منشاء عداوتهم انكم تؤمنون بالكتاب
كله وهم لا يؤمنون الا بكتابهم فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل ان يكون
المراد ان عدم محبتهم اياكم لا يمانكم بالكتب كلها وهم لا يؤمنون الا ببعضه لانهم ينكرون ما يجدوه
ويدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتب كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل
الرجل اي الكامل في الرجولية فيكون عبارة عن القرآن ق واذا خلوا عضوا عليكم الانامل
من الغيظ لاجل الغيظ اعتبر قولهم آمنا واضرارهم اليه ق قل خطاب لكل مؤمن وتحريض لهم
جدا وتهم وحث لهم بخطابهم خطاب المخشاة فانه لا اقطع لمحبته من جراحة اللسان واما
كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم فيه ففي اذى الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بالله تعالى وسال
منه ابتلاؤه ق ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر ما يخفونه فهو تتميم تعليل لموتهم بالغيظ ق وان تمسسكم
مستعار للاصابة بمعنى لبيس في استعمال المس في الحسنة والاصابة في السيئة اشارة الى تفاوت
الاثنين بل بمجرد تفنن في الكلام وقيل بل اشارة الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير وموجب فرحهم
اصابة شر عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف الله معكم خير قليل
وما يصيبكم من السيئة لما يقابل به من الاجر الجزيل عظيم ق لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه
الموعود وظاهره انه محمول على عدم ضر قصد الاعداء وكيف نقول لا يضركم كيدهم لانه ان اصابكم
فلكم اجركم ما لا يحصى وان بطل فهو نعمة الانجاء فانتم لا تحرمون الحسنى ق انما ضمة راء لا يضركم في مقام
الجزم للاتباع والجزم مقدر وهو قال المفارع هنا مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء
لا يجزم جيد كل جيد على ان قراءة لا يضركم تشهد عليه ق وقد يستعمل المقعد بمعنى السبب معنى القعود
محفوظا ق والله سميع لا قوالكم اي بجميع اقوالكم عليم بنياتكم اي بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة
الغير المختصة بوقت دون وقت وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم ق ثاني عشر سوال اي
ثاني عشر اثني عشر سواء كان الواحد لكالية العدد يضاف الى المشرع الاغلب فيقال ثالث ثلاثة
وقد يضاف الى الكثر فيقال ثالث اربعة وعلى هذا الاحتياج الى حذف المضاف وقد يضاف اراد به الجامع
ولذا وصفها بقوله مذبوحة بالتانيث والخبر الذي اوله به هو الشهادة وانما تصور وتصور بالخبر

لانها

لانها المخلوقة للعمل المنتج الذي يضرب به في سبع سنابل في كل سنبلة منها مائة حبة والله يضاعف
لمن يشاء وذباب السيف بالفتح بالحية طرفه الذي يضرب به وكانه سمي ذبابا لانه يذب ويدفع
به الخصم وادفر به في ورع حصينة هي المدينة من غير ان يلبسها كان عبارة عن دلالة الاصحاب على
التحصين بها وعدم لبسها عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة وجواب قوله فان رايتم ان تقيموا
بالمدينة وتدعوهم محذوف دلالة ما قبلها ولم يسلك رسول الله عليه السلام في رؤيتهم بل منزلة
المشكوك مع علمه بانهم لا يكونون يرون كيف ورؤياه صادقة لا تتخلف فقال رجال واياما
تبع رسول الله قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه دلالة على الجهاد فكيف لا يقبل من كان
الدلالة حقة ولا ينبغي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون
العمل وسوية الصفوف ليكون صفوف قتالهم كصفوف الصلاة وامر عبد الله اي جعله
اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل اي السهام فيهم كالماء المنضوح وكانه شبه بلفظ النضح
اي صفة السهام الى ان يتوجهوا حتى يصل اليهم بقوة وشدة عنا اي ذابين عنا ق متعلق
بقوله سميع عليم اي بكل منهما على سبيل التنازع في الكشاف جعل فيه معنى سميع عليم وكان صاحب
القاموس معنى لخفائه كيف وقد صعب توجيهه على المحقق الى ان قال يريد انه ظرف لجمع بين
الصفتين اذ لا معنى لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه يجب اذ لا معنى لتقييد جمعه بين
الصفتين ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالتوضيح كانه لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا
بسامع وعالم مندرج في السميع والعليم متعلق بقول هذه الطائفة ويتهم او بالقول والنية
المعتبرة فيهما او يتعلق العلم والسماع الذي تضمنه ذكرهما ق في زمان ان آثرهم القعود والخوض
بالمهلات الخلط اي لا يبلغوا مقام الخلطاء المحاربة وخلط العدو للحرب ق والظاهر انه ما
كانت عزيمة انما قال الظاهر لاحتمال آخر لقوله والله وليهما ان رفاليه بقوله ويجوز وقد
عرض لا يهما اتح حيث قال اذ همت طائفتان منكم وشاعر الى ان ايهما اتح واتباعه ليسوا منهم
ولذا لم يذكر رجوعه والمرم من بيان كون الله وليهما مع همهما الى الفشل كون ولاية الله لهم
ما يقتهم بطريق الاولى ق ولقد نصركم الله ببدر وفيه رد لما قالوا من ان الاقامة بالمدينة
اولى لانها كالحصن لنا حيث بين ان نصرهم ببدر وهو بعيد من المدينة فلم تتقللون من الخروج
الى احد وهو بجنب المدينة وفي وقعة وانتم اذلة اشارة الى انكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم وفي وضع
الشكر موضع الانعام تنبيه على ان نظر العبد في الانعام الى الشكر ولا يرغب في الانعام الا انه
وسيلة الشكر ق مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم
وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض من نواصي الدواب واذنابها وعن مجاهد مجزوزة اذناب

فيهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن عروة بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء
فنزلت الملائكة كذلك وقراءة كسر الواو وفتحها الكشاف بمعلمين انفسهم او خيلهم ق متعلق
بنصركم الله هذا انما يصح على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له لا بدلا من اذ غدوت او يكبتهم بالنظر
الى من قتل جنسهم وانقلب الكفرة خائبين وقوله او وما النصر ان كان اللام للعهد خالف كلام
الكشاف من وجهين احدهما ان الكشاف قال او بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه
متعلق به بعد ازالة النفي بالاثبات وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات
ولكل وجه وما في الكشاف اقرب وثانيهما انه جعل اللام للعهد اي النصر في بدر واطلقه الكشاف
ولم يقيده بالعهد والحق معه اذ الابلغ انه ما جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا من الذين كفروا
بالقتل والاسر كما في البدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين محرومين عما ارادوا من قمع النبي عم
واتباعه وفيه اشارة الى انهم نصروا في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم ق عطف على قوله
او يكبتهم في الكشاف عطف على ما قبله واي اجله ليندرج فيه احتمال عطفه على ينقلبون اي تكون ثمرة
نصرهم خائبين او التوب عليهم الاسلام او تعذيبهم لمزيد محبة الجاهلية والاصرار على الكفر ق ويجوز
ان يكون معطوفا على الامر او شيء الفرق بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر تكون المبالغة
في نفي مدخليته في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف على شيء فانه لا مبالغة فالعطف
على شيء رعاية لما هو اقرب قال المحقق وعلى التقدير به هو من عطف الخاص على العام الكلي ومنهم
هذا العطف بكلمة او نظرا اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك من شانهم شيء
ولكن ان يكون الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما تامرهم به من عندك وليس الامر بيدك ولا التوب
عليهم ولا التعذيب ق وروي ان عتبة ابن قال المحقق يشبه ان يكون هذا وجها آخر في معنى ليس
لك من الامر شيء وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا القنوت فانه نهي للنبي عم
ان يدعو عليهم وقيل هذا لمجرد بيان سبب النزول هذا الكلام ق صريح في نفي وجوب
التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي لمجيئه اذ سوق النظم انه المالك
على الاطلاق له ان يغفر ما يشاء لا مانع له من مشيته ولو كان مغفرة مقيدة بالتوبة
وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لما تستدعيه التوبة او الظلم وفيه رد
على الكشاف حيث شنع على اهل الحق بتعوا اهواءهم ونفوا الوجوب على الله وجوزوا
ان يغفر المذنب ويعذب المصلح وقنعوا بظاهر الاية ولم ينتبهوا ان مشيته مقيدة
ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم ومحكم البيان ورد لطيف
لما صرح به من ان اهل الحق يتصامون ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة الى ان

التصام

ان التصام والتعامي من فرقته حيث يقيدون الآية بقيد مخالف لصريحه وقد بلغ التعاب
تصاممهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء ونسب اهل الحق
بجماره وكلبي ابن عباس بافتراء مع ان اسناد ما رواه معدوم وسند ما رووا معلوم
ق اذا كان الرجل الظالم كما في بعض النسخ والحق ان الآية لا تدل على حرمة الربو مطلقا واما افادة
حرمته من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا ق تفلحون راجين الفلاح اشار الى ان قوله لعلكم
تفلحون حال فقوله راجين بيان لجميع قوله لعلكم تفلحون لا لقوله تفلحون والا لقال راجون ولا
يخفى ان اقتران الرجاء بالتخويف يفيد ان العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق وفيه تنبيه
على ان النار بالذات معدة للكافرين هذا اذا لم يكن النعت للتخصيص بان يكون النار المعدة
للكافرين مغايرة للنار المعدة للعصاة ويكون في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا في خطر
الكفر اذ في هذا الالحاق من التغليظ وكثرة بحيث يوقع الاكل في الكفر ق وسارعوا الى مغفرة
من ربكم اتبعه الامر بطاعة الله والرسول تحذيرا عن العصيان بعد الاطاعة واشار الى ان
الكلام موجب رجاء الرحمة وانه يجعل العاصي بالاخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة
الى المغفرة والجنة ليس بمجرد الايمان بل بالعمل فقط على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة
تحذيرا عن الموت وحيلولته بينك وبين الجنة ق وذكر العرض للمبالغة في وصفها بالسعة
على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد راعى المبالغة في التشبيه ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه
وكون العرض دون الطول لانه اقصر الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به مجموع السموات
والارض وان يكون ما ذكره ابن عباس رض ق دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة
الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لانها قيل انها في السماء او في الارض الرابعة لظاهر ما ورد
في الاخبار فلا يتم تغيرها بانها لو كانت مخلوقة لما وسعت هذا العالم ق صفة مادحة للتحقيق
ويجوز ان يكون صفة مقيدة ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين الموصوفين بجميع الصفات
بالذات ولغيرهم بالعرض او يكون جنات سعة بعضها كما وصفت وبعضها دون ذلك ولذلك
قال النبي عليه السلام اذا سألتم الجنة فاسألوا الله الفردوس ق وفيه لا يخلون في حال ما يتفق
من الاحوال ق وصف كظم الغيظ كظمت القربة بجامع الامتلاء لان من امسك عن الانتقام مع غيظه
حتى يسكن بالتدريج واما بجامع الامساك بالسد على منفذ الغيظ ق وعن النبي صلى الله عليه
وسلم ان هؤلاء في امتي قليل الا من عصم الله تعالى يعني كظم الغيظ في امتي قليل الا من عصمه الله لغلبة
الغيظ عليهم وقد كانوا اكثر في الامم السابقة لغلبة حيتهم ولذا كان الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرنت هذه الامة في الغضب لله والتزموا الاجتناب عن المداهنة

صار ابعاد الغيظ عادة لهم فلا يكظمون اذا ابتلوا الا بحجة الله تعالى وبهذا انحل
الاشكال بانه كيف تعصوا امة على هذه الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثنى من
عصم الله من القليل لان القليل هم الذين يكظمون لعلة الحجة وهم يحتجون اليها قال المحقق
التفتازاني استثناء منقطع وهو ظاهر او متصل لما في القلة بمعنى العدم كانه قيل ان
هؤلاء في امتي لا يوجدون الا من عصم الله فانه يوجد في امتي والعهد فتكون
الاشارة اليهم وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا
فاحشة اذ لو كان اللام في جنس المحسن لكان الانسب ان يذكر بعدهم ليكون ظاهرا
في اشتراكهم في هذه المنقبة وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم تحقيق ان اعداد تقديم
الجنة لهم ليس كاعداد الثروة لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا بان
اذنبوا اي ذنب كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل
ترديد بين فريقين من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما او
من خص بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ونعم الرجاء رجاء القاضي
والظلم المتعدي بمحض الغروات والذنب لانه سبب اجتراء الناس عليه
ووقوعهم عليه تذكروا وعيده بذكر ذاته المقدس عن جميع القبائح احقوا
التوب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الرذائل فاستغفروا لذنوبهم بالندم
والتوبة الندم داخل في التوبة لانه الندم على السابق والاجتناب عن اللاحق وكانه
ذكر الندم اشارة الى نجاسته من ندم ولم يهمل الاجتناب استفهام بمعنى النفي
ولذا جيء الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا كما تبع فيه الكشاف فغير واجب لجواز
كونه حالا بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر الذنوب ولجواز عطفه على مفعول ذكروا
اي ان لا مغفر الا الله فاستغفروه ولم يصروا على ما فعلوا اي ولم يجروا على قبح فعلهم
عالمين به اي بقبحه الجزاء الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبح حتى لو ترك الاصرار لكسالة
او تنفر الطبع لم يكن له جزاء لان الجزاء على الكف لا على العدم والا لكان لكل احد اجزائه
لا يتناهى لعدم فعل قبائح لا يتناهى لم يخطر بباله وقد صرح به في بعض كتب اصول الفقه
فقوله وهم يعلمون تقييد للمنفي والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم
بالقبح لان المتوقع عدم العلم بالقبح لا يحرم الجزاء وعدم المتوكل له او لعدم صبر الطبع
لا يبلغه قال المحقق التفتازاني ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل من غير تعرض للقيد اي
تركوا الاصرار سواء انتفى العلم او لا لان الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء ونفي المقيد وان

اي ذكروا واجابوا من يغفر الذنوب الا الله وهو انه لا يغفر غيره يعني ذكروا ان

كان

كان في الاكثر راجعا الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى
كما قد يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل او لا وليس لذكر فيه كثير ثمرة واتبع هنا كذا ق
مبنية لما قبلها حيث بين فيه الخلود وجريان الانهار تحت الجنات وانما جزاء عملهم ق
ولعل تبديل الجزاء هنا بما فازوا به والكاف في جعله مجرد تفنن في البيان والاولى تقدير لفظ
تلك لا ذلك كما لا يخفى ق قد خلت من قبلكم سنن اي وقائع اقول والله اعلم اراد
بالسنن الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن واديان نسخت وفيه
تنبيه للمؤمنين على دين نبينا محمد عليه السلام لئلا يقول اليهود ان دين موسى لا ينسخ وانه
لا يجوز النسخ لانه بداء وتخويف لليهود وحث على قبول دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
وانذارهم من ان يوقع عليهم مثل ما وقع على المكذبين وتقوية لقلوب المؤمنين بانه
سينصرهم من المكذبين وقوله فهو زيادة بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى زيادة
والا فالمتقون على الهدى ق اشارة الى ان قوله قد خلت تنبيه على ان آيات
الله بيان لجميع الناس لا يختص به واحد دون واحد لكن لكونه هداية يختص بالبعض
ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيان ان رسول الله مرسل الى كافة الناس ق
تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد او دعوة لليهود الى دين نبينا محمد عليه السلام
يعني لا تهنوا في قبول دين محمد عليه الصلاة والسلام لخوف فوت الرياسة لانكم الاعلون
ان كنتم مؤمنين وجزاء كلمة ان وقعت موقعا جدا وقوله ولا تهنوا اعطف على سيروا
وما بينهما اعتراض او على محذوف اي كونوا مجدين ولا تهنوا ق ان يمسسكم قرح قال
المحقق يمسسكم حكاية الحال لان المساس ماضوي واما استعمال ان فبتقدير يكن اي
كان مسكم قرح وان لا يتصرف فيه كان لقوة دلالته على المضي او على ما قيل ان قد تجي
بعد التعليق من غير نقل فعلها من الماضي الى المستقبل ونحن نقول والله اعلم والاوجه ان يحمل
على انه ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا تهنوا لانه مس القوم قرح اي الرجال قرح
مثله والقرح للرجال لا للنساء فمن في زمرة الرجال ينبغي ان لا يتعرض لما او سمتهم
لا ينبغي له وبهذا اندفع ان قرح القوم لم يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم
يوم احد مثل قرح الكفار يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا
قيل كلا المسلمين كان يوم احد كما يشهد او يقول القرح الذي مس القوم يوم احد كما مس
المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله للمؤمنين والجراح جمع جرح
على ما في الصحاح ق فيوما نساء ويوما نسر هو من ابيات الكتاب ونسبها مالك الى امرء القيس

فمن يتوفى في زمرة الرجال
ان يسعى في

علينا والاحسن ان يقدر فيهما يكون الالم علينا اي بالاقرار ونحن بالشا اي بالنفع فيكون هو مما مر صحيح

قال المحقق التفتازاني اي فترة يوم ما نظر فاما لمائتنا تعوله ويوما نسا من يتحي فلان
احب اي يحزن من اساده اي احزنه ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبل فلا و
اي الناس لا يجلون فلا الخير خير ولا الشر شر بهذا الكلام ومعنى لا الخير خير ولا الشر شر
بمعنى الخير ليس خيرا من كل وجه ولا الشر شرا من كل وجه بل الخير خير لاحد وشر لآخر وبالعكس
ق والمراد بها اوقات النصر والغلبة لاحاجة الى التخصيص لا يام بل كون الايام لنا ان
تكون الغلبة فيها لنا وكون الايام لغيرنا ان يكون الغلبة لهم فافهم ق اي نداولها
بمعنى ليس المعلق محذوفا على هذا التقدير كما يوهم عبارة الكشاف اي فعلت ذلك ليكون
كيت وكيت وكان الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة ق ايذانا بان العلة فيما
المراد ان الحذف فيه غير واحدة قال المحقق اي ايذانا من اول الامر الا فبذكر المعطوف
عليه لا يفوت بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان العلة المحذوفة متعددة
يطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار بقوله وان ما يصيب المؤمن فيه من المصالح ما لا يعلم
فيبقى مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا يخفى ان فيه مبالغة في الكثرة وتعظيم
في اليس مع الذكر والاظهر ان المعطوف عليه غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام
نداولها كانه قال داولنا بينكم الايام لان هذه عادتنا وتلك الايام معها اولة
الايام لعادتنا ق والقصد في امثاله فيه ان المثبت هنا هو التميز لا العلم الذي
المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد بعلم الثابتون على الايمان والمقصود تحقق الثبات
على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتميز التميز في الخارج الذي هو كناية عن التحقق لا التميز
عند الله الذي هو لازم علمه ق ويتخذ اي يكرم ناسا منكم بالشهادة اي على الامم يوم القيمة بما يصدق
منهم من الثبات او المراد بكرم منكم شهداء على حقيقة دين الاسلام حيث لا ينصرف عنه احد منكم بكيدا
بخلاف دين الكفر فانه لا يزال في المنقصة ويتفرق عنه اربابه والظالمين في دين الاسلام وفي الظالمين
تارة بالكافرين اي المجاهرين بالكفر فيكون بيانا لبعدهم عن الله تعالى وتارة باهل النفاق فيكون
ذما لعبد الله بن ابي واتباعه الذين فارقوا جيش الاسلام ومن فوائد هذا الاعتراض نفي غلبة
محبة الله تعالى اياهم لغلبتهم على اهل الدين كانه قيل لا يحب الظالمين ونفع الاعتراض على قولنا
لا يحب الظالمين للتوكيد نفي حبهم بتقديم المسند اليه وما في قولنا من ايهام وجود الحب في نفي الغلبة
ق ليطهرهم ويصفيهم من المنافقين بان يهرب المنافقون ويثبت المؤمنون ق ويهلكهم ان كانت
عليهم او يهلكهم بان يجترءوا على محاربة المؤمنين لغلبتهم احيانا فيهلكوا تحت سيوف المؤمنين
ق ولما يعلم الله الذين جاهدوا اشار الى ما فصله الكشاف من ان الكلام كناية فان نفي العلم من لوازم نفي التحقق

ولما يجاهدوا

اذ

ان يحقق المعلوم من الظاهر ينبغي ان يكون ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه رباه وسمعه ق ع ع

اذ التحقق ملزوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي الملزوم والاحسن ان الكلام على حقيقته
والمراد نفي علم يتعلق به الجزاء وفي نفي العلم دون المعلوم تنبيه لطيف للترك على ان اصله
يعلم بحذف النون لالتقاء الساكنين ومن العجائب ما وقع من المحقق انه جعله حذفا من
غير ملاقاة ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم طارقها وفي تقرير الكشاف اشعار
بان له توجيها آخر حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد النون الخفيفة الا ان ترجيح
التوجيه الآخر وكانه ما ذكره المحقق حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح ايثارا
للخفة واتباعا للام وابقاء لتفخيم اسم الله تعالى هذا ونظر ما ذكره ما ذكر في الم بفتح الميم
وكانه لم يلتفت اليه القاضي وجزم انه بغير الجزم بحكم تتبعه والتفاته ان تلك القراءة
مبنية على ذلك الوجه والوجه الآخر من غير صاحب القراءة بذلك ق كانه قال ولما تجاهدوا
وانتم صابرون اي انما من الاحوال المتداخلة لان الظاهر ان المراد الصبر على الجهاد والقرض
تقييد الجهاد ق وقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه اي من قبل ان تشاهدوه
وتعرفوا شدته والاظهر انكم تتمنون الموت قبل الموت حبا للشهادة والتمني تحمله
تجربته في الحالات فقد رأيتموه وانتم تنظرون ومن بدركم لان الموت لا يدرك
احدا قبل الاجل فكونوا لم ينقضي ان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا يتخلف عن
من الحرب وادركوا جزيل الثواب بمزاولة الجهاد ق وعلى تمني الشهادة فيه منع
لطيف لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على المسلمين
ودفعه بانه لا يخطر بالبال في تمني الموت في تقوية الكلام غلبتهم على المسلمين وذكر
الدفع ان التوبيخ لذلك وله دفع آخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء كلمة الله و
تقوية سائر المسلمين ولم يجمعوا في تمني الموت بجميعهم حتى يلزم غلبة الكفار ويحتمل ان يقول
يحتمل التوبيخ على تمني الموت قبل اوان ملاقاته وبلوغ الاجل ق روي انه لما رمى عبد الله
بن قمئة وفي رواية عتبة بن ابي وقاص وقوله رسول الله برئ على صيغة المجهول اي نطق
قوله فانكفأ الناس اي ما انهزموا وقوله رشدا اي على الكفار رسيفه اي باستعانة
سيفه وبما روي انه تفرق الناس لخبر قتله وظهر منهم اقوال تدل على انهم رضوا بترك
دينه ظهر وجه قوله مات او قتل واندفع ما في الكشاف انه لم يذكر القتل وقد علم
انه لا يقتل وهو انه نعى عليهم بكونهم في الايمان بالله تعالى وهن بحيث لو قتل لرجعوا
عنه الى ما كانوا عليه قبل ويمكن دفعه بوجه آخر وهو ان موته انه عليه السلام قتل من
لانه مات بسم الاكلة في خيبر وهو من الشهداء كما يدل عليه الآثار ق الا بمشيئة الله اذن

جعل م

بمعنى المشية وهو الامر والرضاء لان الموت ليست باختيار الموت حتى يتعلق به الامر
ويمكن ان يجعل بمعنى الرضا او يجعل تاويله بالتخلية بين السبب والمسبب وهو جار فيهما اى
لا موت الا بتخلية الله بين الموت والميت ق مصدر موكد اذ المعنى كتب لكن بانه مصدرا
موكدا ينافى كون مؤجلا صفة له نعم لو كان حالا من الموت لكان مصدرا موكدا لمعنى
المستفاد من المستفيض فى المصدر الموكد ق ومن يرد ثواب الاخرة نؤته منها اى من ثوابها
والاظهر ان المراد ومن يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اى بعض الدنيا ومن يرد ثواب
الاخرة نؤته بعض الاخرة وهو اكرامه فى المحشر وانعامه شئا من الجنة وما فيها وسنجزى
الشاكرين الذين لم يطلبوا الا شكر النعم الله عليهم ولم يتوقفوا فى مقابلة عملهم مالا عين
رأت ولا اذن سمعت ولذا ابهم جزاءهم ولم يذكره بل سيعطى الجزاء بذاته من غير ان
يكون لغيرها مدخلية فى الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته تعالى اى نجزى جزاؤه ق ووجهه اى
جعل كاين ككاعن وجعل الهمزة مقابلا للعين دون اللام ان الهمزة ليست فى موقع لا نقل
بعد جعل المركب ككلمة واحدة بما هو بمنزلة العين الا موضع ما هو بمنزلة اللام اذ الكاف صار
بمنزلة الفاء والياء الاول بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين ق على اتقياء يعنى انه منسوب
الى الرب لانه انسب بمقام التحريض على القتال والجهاد او فيه تعظيم المقاتلين بنسبتهم الى الرب
ق وقيل جماعات والرب منسوب الى الربة وهى الجماعة للمبالغة اى النسبة للمبالغة
كما فى احمرى وح الفتح كالضم على خلاف القياس من تغيرات النسبة ق ويؤيد الاول
انه قرئ بالتشديد اورد عليه انه كاين للتكثير فقد افاد كثرة الاتقياء المقاتل ثم يؤيده
ما روى عن سعيد بن جبير ما سمعنا بنبى قتل فى القتال ويمكن دفعه بانه لا يمنع التأييد
لمكان ترجيح الخلاف بالتكلف وهو اعتبار الكثرة من الافراد المعتبرة فى جمعه ق لانه يطلب منه
او يكون ممكن يخضع له والاوجه انه يطلب الكون كالمعدومات بضرورة كالمعدوم فى
مقام الخضوع ق ثم طلب التثبت فى مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع
وخضوع وطهارة قوله ليكون تعليل لتاخر طلب التثبت المستفاد من ثم وقوله عن خضوع
مستفاد من الاسراف الى انفسهم وطهارتهم ماخوذة من تقديم طلب الغفران الموجب للاجابة
ونحن نقول طلبوا الغفران اولا ليستحقوا طلب النصر على الكافرين بتزكيتهم بطهارتهم
عن الذنوب عليهم وهم مخاطبون بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع كثرتهم
المفرطة التى دل عليها نهاية المبالغة فى الكثرة حيث ذكر الوصف بالكثرة بعد لفظ الربيون
لا ينظرون الى كثرتهم ويستندون اثبات اقدامهم الى الله ويطلبون منه النصر وفيه كمال

التعليم

التعليم حيث الابتلاء بالبلاد بالعدو ق لدلالته على جهة النسبة لانه يدل على
ان نسبة القول اليهم نسبة الشئ الى فاعله لا الى مفعوله ق فاتاهم الله ثواب
الدنيا وحسن ثواب الاخرة واختيارهم وهو اجزل ثواب وفيه تنبيه على ان من
لم يطلب الله الا التوفيق للعباد ومن غناه عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا
والاخرة ويحبه بالجنة ق نزلت فى قول المنافقين وعلى جميع الاقوال معناه
انهم يردونكم على اعقابكم من المراتب الدينية التى رفعكم ربكم منها الى هذه المرتبة
العلية يرشدكم الى هذه المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان فى احسن تقويم ثم رددناه
اسفل سافلين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون ق يريد ما قذف
فى قلوبهم هذا اشكال لان السين وصيغة الاستقبال يدل على الرعب بعد النزول وما القى يوم
احد قبل النزول فلا اعتماد على ما قيل على خلاف ما يشهد به سوق بيانه موافقا لما فى
الآن يقال السين لمجرد التاكيد مجردا عن معنى التسويف حكاية الحال الماضية ق وهو كقوله
ولا ترى الضب بها ينجحر اوله لا تفزع الارنب اهوالها يعنى مفازة بانه لا وحش بها يريد
الاستشهاد على انه قد ينفى القيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشائع من
قصد انتفاء القيد وحفظ المقيد واول البيت شاهد آخر ونحن نقول والله اعلم الحجة تامة
الاشراك حيث قدرية لو ثبت اثره الا انه لو امر باشراك الاصنام به فى العبادة
ق ومنه التسليط هو القريب عند عامة العرب ودهن السمسم عند اهل اليمن كذا
فى الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد اللسان على ما فيه ق يرشقون اى يرمون
السهم والفشل الجبن وضعف الرأى ويحمل على ضعف الرأى هنا ظاهر وامام على
الجبن ملائما الا ان يقال اريد الجبن من فوت الغنيمة ق ما تحبون من الظفر و
الغنيمة يعنى عصيتم فى مقابلة الانعام او عصيتم بعد ما اراكم ما تحبون امتحنكم
وقدم من يريد الدنيا لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الاخرة وقد رجواب اذا امتحنكم
وهو لا يلائم قوله ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالاولى تقدير لكنت فى منعكم نحوه ق حتى
ان التحال كانه حل قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت هبا على الكناية عن
تقدير ريح الدولة الاعلى ظاهرة ق ولقد عفى عنكم تفضلا لما علم من الذنب عن محبة
اعمالكم او عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يستأصلكم بعد غلبتهم عليكم ق لا مساواتكم
فى الاغتمام من آسيته بمال اى جعلته اسوتى فيه والباء للسببية او للبدلية كما فى الاحتمال
الاول ق ونعاسا بدل منها قال المحقق التفتازانى على ان الامنة كانها النعاس

وعلى جعلها حالا من النعاس هذا وانما لم يجعل نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقديم
الحال على ذي الحال نكرة صرفة والاشبه جعله بدل اشتمال وفي الاطلاق ان المراد انزل
عليكم الامنة في حال نعاسكم لان الامنة في هذه الحال من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار
وجراءتهم باقيين وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاسكم
قوله وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال فالمعنى انزل الله عليكم الامن في حال تحكم بالكلية
اذ كنتم قسمان قسم في النعاس وقسم لا مبالاة لهم بالامن والخوف وفي كونه مفعولا
له للنعاس تقديم معمول المصدر عليه وعلى هذا يجوز ان يكون حالا او مفعولا له وقوله
يعني ذوي امنة دون قوله بتقدير ذوي امنة يشير الى الاطلاق الذي هو الابلغ و
التقدير وقوله كانا المراة لتردده في انها المرة او المصدر واذا المصدر يجي على
هذا الوزن كالرحمة ق رد على الامنة اي رد الضمير والنعاس يجعله عطف بيان لكونها
عينه ق وقعتهم انفسهم في الهموم او ما يهم الا هم انفسهم قال المحقق اهمه الامر
كان من همه يعني بث ... اقلقه وامر به والاول من الثاني والثاني من الاول و
المعنى هنا في هذا المقام هذا والاوجه ترك اعتبار الحصر في الاول ق غير الظن الحق الذي يجب
ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب اي غير الظن الواجب وعبارة الكشاف غير الظن صح
الحق الذي يجب ان يظن به وضمير يظنون الظن يقتضي جعل الظن بمعنى المظنون وكذا
يشا في جعله مفعولا مطلقا فكانه اسند اليه مجازا ولكن تجعل الحق بمعنى المطابق
اي غير الظن المطابق ق وظن اي الجاهلية بدل لمجيء لا اجراء في هذا الظن وليس خطاء
المجتهد بل خطاء اهل الكفر وفيه تعبير بسيي واشعار بانهم نبذوا الكتاب الله وراء ظهورهم
وصاروا من جملة الجاهلية وفي قوله بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى توضيحين او تضمنها الكشف
من اضافة الظن الى المصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف بمصدره فوضع الجاهلية
مكان الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بيانا لاختصاص الظن بالجهل كقولهم حاتم الجواد وقوله الجاهلية
صفة للملة اي ملة من جاهلية وعين الجهل وهم تقدير المضاف اي ظن اهل الجهل ق وهو
بدل من يظنون لان قولهم هذا ناشئ من الظن ولما كان سؤال الكشاف هنا فان قلت
كيف صح ان يقع ما هو مسألة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت مسألتهم صادرة
عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيفا اذ ليس ابدال المسألة هنا بل ابدال
القول بعبارة السؤال الناشئ عن الظن والقول ايضا خبر وان كان المقول انشاء بحيث
ولا بعد في ابدال الناشئ عن الشيء بدل اشتمال وان كان احدهما خبرا والاخر انشاء ثم يلتفت

واعرض

واعرض عنه بالكلية ق هل لنا من الامر الظاهر ان المراد اثبات المعهود من وعد النصر
والفتح كما اخبر به رسول الله عليه وقد صرح به الكشاف وظاهر قوله من امر الله ووعده
من النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب والوعد والنصر انه كان مع هذا الامر فالمعنى انه هل كان
لنا امر بالجهاد وكان خروجنا بامر الله ويحتمل ان يكون مراد القائلين هل لنا من امر التدبير
والمشورة شيء يشيرون الى ان الراي رايهم والتاسف على خطاء في متابعة امر النبي عم
ق اي الغلبة الحقيقية لله على هذا الاول لا يلائم جعل الامر بمعنى الايجاب الا ان يحال اثبات
الغلبة لله دليل على ان الامر كان من عنده لان الحكيم عرض بان الامر لم يكن من عنده متوصلا
بغلبة العدو وفي قوله واوليائه تماما اي كون الامر له كناية عن كون الغلبة والامر
لاوليائه تعالى منتفي عن ان يوصف بكونه غالبا ق حال من ضمير يقولون ولذا جعل قوله
قل ان الامر كله لله اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون لنا
اي قل رد القولهم ذلك وح يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل ق اي الكشاف او
استيناف على وجه البيان اي جواب عن سؤال لا استيضاح كانه قيل ماذا يخفون او
استيناف بمعنى ابتداء الكلام لكونه عطف بيان في كلامه والاول اظهر اذ الظاهر ان يقول
او بيانا لان البدل ايضا استيناف بهذا المعنى ق اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل
الظاهر الابلغ ان يراد بمن كتب عليه القتل الكفار القائلون اي لخرج الذين يقتلون
من بين قومهم الى مضاجع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة و
تحفظهم في بيوتهم والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا يجيء عقيب قضائه
ما يغيره ق رد على قوله لئلا تحزنوا فيه جدال لابد لتقديم المعطوف اعني قوله ثم
انزل عليكم على ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني قوله وليبتلي الله وقوله وليمحص من شاهد
ونكتة ق يعني ان الذين انهزموا يوم احد منهم هذا التقرير انه لم يجعل الدال الدال عليه
الاستدلال بعض الشوق بل اشارة الى ان التولي والحرمان من الثبات كان بشؤم استدلال
الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا بالذنوب اذا كان ما كسبوا اعم من الذنوب والخيرات
وفيه اشارة الى ان الذنب المختلط بالحسنة يمنع التاييد فكلال الذنب الصرف والمراد
بما كسبوا الذنوب وفيه اشارة الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله
تعالى يعفو عن كثير ومعنى استزلهم اليه بقوله وقيل انه جعل الزلل عين التولي بمعنى كان
توليهم بسبب طلب الشيطان ذلك منهم باستعانة بعض ما كسبوا من الذنوب
قبل ذلك اما لان الذنب يجر الى الذنب او ما للخوف من ملاقات الله تعالى مع الذنب

عه من تركهم المركز والحرص على الغنيمة وقوة
وحب الحيوة فمنعوا التاييد
وقوة القلب والمراد ببعض
ما كسبوا ذلك
م

وذكر وجهين آخرين لطلب الزلل في الكشاف يجعل ما كسبوا اما عبارة عن قبول
تزيين الشيطان المعصية في نظرهم واما عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت اليها
لانها ادخلان في الوجه الثاني لان قبول تزيين الشيطان وترك المركز داخلان في الذنب
المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان توليهم معناه ان الزلل الذي
يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله اعلم ان يكون المعنى ان استزلال الشيطان في بعض
ما كسبوا فيكون المراد منه تسليتهم بان لهم طاعات في هذا اليوم وانما الذنب في بعض
ما كسبوا ولقد عفى الله عنهم فلم يرجعوا الى ما هو الى الجهاد بل مع بقاء رأس المال وهو الايمان
بالله ورسوله وبارباح كثيرة هو الطاعات المقبولة وانما خسروا ببعض ما كسبوا
ولقد انجبر بعفو الله تعالى ق يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا فان من تشبه
بقوم فهو منهم ق وقالوا لاخوانهم لاجلهم وفيهم جعل اللام للتعليل وجعل ابو الحاجب
جمع في ردهم يرضى ان يكون معناه مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر للدلالة لو كانوا
على انهم كانوا غائبين حين هذا القول كما صرح به ويصح ان يكون جعل القول لاخوانهم
باعتبار البعض الحاضرين وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين ان
الاسناد الى الجمع باعتبار البعض شائع قال قومهم فقتلوا اخاهم ق واذا ضربوا
فيها وابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزا باعتبار
ان الغزاء قد يكون بدون السفر كما وقع في احد ق وكان حقه اه فيه اشكال قوي و
ان الماضي مع اذا كلمة استقبال ولا تكون بمعنى الحال فكيف تصح حكاية الماضية يعني
ذلك الزمان موجودا او وضعك في الزمان الماضي متكلما فيه فالوجه ان قالوا
للمستقبل جعل ماضيا لكونه اخبارهم لا خلاف اخباره اي لا تكونوا فيما بعد كما يكون الذين
يكفرون ويقولون واما الاشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بعد الموت فيدفع
بان في النظم ايجاز لظهور المراد والتقدير ان ضربوا في الارض وماتوا او كانوا غزا
وقتلوا او زمان وقوع الضرب والموت او الكون غزا او القتل زمان ممتد فيصح ان يجعل
ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه ق جمع غاز كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل
على فعل كفاسق وفسق قليلا سيما في المنقوص او فيه بحث لو قوعه في شواهد الغبي
ق على ان اللام لام العاقبة دون الغرض ق فان مخالفتهم ومضارتهم هذا ادا
جعل الحسرة حسرة الدنيا ويمكن ان يجعلها حسرة في قلوبهم في الاخرة حيث يرون انه فاتهم
بهذا الاعتقاد ما نال لمخالفيهم من الدرجات العاليات وانما قال في قلوبهم مع ان

الحسرة

الحسرة لا تكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا يزول عنها ق اي هو المؤثر
في الحيوة رد قوله يحيي عن ظاهره وهو احداث الحيوة لبطلانه في قولهم لو كانوا عندنا
ما ماتوا لان المطلوب وهو بقاء الحيوة والواو في قوله والله يحيي للحال فلا يرد انه لا يصح
عطف الاخبار على الانشاء ق تهديد للمؤمنين او تقرير لقوله والله يحيي ويميت
اي الله عالم كمال العلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا اماتة فيها بل اعمالهم فلا ريبة
في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي والمميت لا غيره ق ولئن قتلتم في سبيل الله
او متم فيه بشارة الخارج في سبيل الله بانه لو مات او قتل فيها سيان في نيل الرحمة
والمغفرة ق اي معبودكم الذي توجهتم اليه آه يعني بيانه انه اخص ولئن متم او قتلتم
لالى الله تحشرون فاسعوا ان يكون قتلكم او موتكم مما يرضى به عنكم فيكون فيه وعيد
ووعد انتفع شقيا وسعيدا ق وما مزيدة للتأكيد والدلالة اي مزيد للدلالة على
ان لينه لهم ما كان الا برحمة الله والا فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة ما الا
تأكيده قوله وهو ربط على جليته الجاش بالهمزة روع القلب اذا اضطرب عند الفزع
وفلان رابط الجاش وربيط اي قوي القلب ق لتفرقوا عنك ولم يسكنوا اليك
فلا يتم ما بعثت به من هدايتهم وارشادهم الى الصراط ق فاعف عنهم فيما يختص بك
او فيما انت فيه بين العفو والانتقام في حكم الله لان رحمة الله سبقت غضبه والانك لم
تعف وتستغفر الله لهم لكنت ممن يقولون ما لا يفعلون ق فاذا عزمت فتوكل على
الله فيه تصديقا للنبي عليه السلام حيث قال لا ينبغي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل ق ان
الله يحب المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح الاعذب ان يمنع لمحبة الله المتوكلين
في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب النصر والهداية الى الصلاح لانه لا غاية
لكلها يطلب لارضائه ومحبته ق ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر فلا غالب لكم لو كان المراد
كنصر بدر لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد
غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان ان نجاتهم من ايدي الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله
ومنعه فقط وان يخذلكم كما خذلكم في يوم احد والامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده
وهذا في مبالغة نفي الناصر كمبالغة نفي الجنس في نفي الغالب لا استفهام انكاري فالكلام
في نفي الغالب والناصر على سبيل الترقي ق فان النبوة تنافي الخيانة فدخل في يوم تغليس
النظم حيث قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة فانه دل على ان الغال مهان في الغاية
يوم القيامة وشأن النبي عليه الصلاة والسلام ان يكون في غاية الرفعة في ذلك اليوم ق والمراد

يوم احد

منه اما براءة الرسول الاظهر ان المراد تقويم عقائد الامة لان من يعتقد هذا بالنبي
يخرج عن الاسلام بل الاظهر بيان تحريم الغل في جميع الاديان حيث نفى تجويزه عن الانبياء
ق ولا تقسم الغنائم لم يقل كما لم تقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية
فيه اولترجيح رواية القسمة ق لانه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث من الجيش
ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله اي بعد بعثهم وقوله ولم يقسم للطلائع
اي لم يعطهم قسما للطلائع ق فيكون تسمية حرمان بعض المستحقين تغليظا او مبالغة بانه
تغليظات منه عليه السلام حيث سمى ادنى ذلك منه غلولا ق على البناء للمفعول في الكشاف
يقال اغله وجده غالا ق وكان اللائق بما قبله ان يقال ثم توفى ما كسب ليتصل والله اعلم
انه يكون المراد توفى منه كل نفس بما جاء في تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من غلّه
فيكون النظم على مقتضى الظاهر وبلائمه كمال الملائمة قوله وهم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت
بين جملة ما غل وبين جزائه او للتراخي الزماني اذ بعد جملة ما غله توفى منه كل نفس ق افمن
اتبع رضوان الله لم يقل وماواه الجنة ونعم المصير اذ لا ان رضوان الله ليس مما يطلق
اليه في نظر العارف ثبوته اخرى لا كل ما سواه متحقق في جنبه بل جهنم مع ما حسن من الجنة
بدونه ونعم مع السخط ان ماواه جهنم لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لابد ركون في
السخط غاية ادراكهم تعذيب البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم ما واهم واما
معطوف على جهنم بتاويل ومقول في حق ما واهم بئس المصير ق وجاز ان يكون الحال الاول و
ذلك لان الضرورة للانتقال من حال الى حال ولا يخفى في اللغة ان الضرورة من المفهومات
الناقصة فلا بد من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم الفعل دون المصدر وفيه بحث
ان مصدر كان الناقصة معنى حرفي لا يعقل بدون المتعلق فلا بد من القول بانه مستعمل
في معناه الحرفي بمعنى اسمي هو الانتقال والظاهر ان المصير اسم لكان ولك ان تجعله مصدرا
والحال الاولى اما فرارهم من عذاب جهنم قبل دخولها وما كونهم في الجنة بحسب الفطرة
والاستعداد والاول ابعد من التكلف والثاني ادخل في التحسر والتلهف ق شبهوا بالدرجات
لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب اوهم ذووا درجات بجعل الاعمال درجات
ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات في انهم وسائل الصعود الى الله والهبوط من قربه الى اسفل
السافلين ق وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة اه انما احتاج الى نكتة التخصيص لكنه فهم من انفسهم
بانه من نسبهم او من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم آدميا او نسبهم من آدم لم يحتج
الى هذه النكتة بل يحتاج الى تخصيص المنة بالانس دون الجن وفيه رد على القائلين بانه لم

بعث

يبعث ملكا ق من انفسهم او من جنسهم فيه رد لقولهم ان الله لم يبعث ملكا
والاولى ان يفسر قوله من انفسهم بكونه من ولد ابراهيم عليه السلام لام ولد اسمعيل كما
في الكشاف ليشمل المنة بني اسرائيل ويفيد انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر ان يراد اشرف
المؤمنين فيتناول جميع الانبياء ويكون من بيانية ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي
الذي لم يكتب ولم يقرأ ووجه المنة ان نبوته ظاهرة كمال الظهور ق لان تلاوة الامي
وتعليم الحكمة من اظهر المعجزات ق والمعنى وان الشان اي التقدير وانه والام المقدر ضمير
الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشان منصوبا ضعيف الا
مع ان اذا خففت اي مع مخففة ان المفتوحة فالظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة
تدخل على الافعال الداخلة على المبتداء ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا
بقولها وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعلا الجملة حالا تاويلا والقصة وذلك لئلا
يختلف زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن
كون القصة كذلك مستمر وهذا تاويل شائع مشهور في الحال الذي يتقدم زمان تحققه
زمان تحقق العامل فاحفظ ولا تغفل ق والواو للعطف للجملة على ما سبق والمناسبة
انه استزلهم الشيطان ويقولون من اين هذه المصيبة ومن البين ان ذلك عصيان عصيانهم
ويحتمل العطف على قوله ولقد من الله بمعنى وجد الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان
تنسبوا المصيبة اليه وتجعلونها بسببه ق شرا فعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف
على القول المحذوف واشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان يقولوا
كما مر والاظهر كما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم يصبروا ولما اصابتكم مصيبة
قد اصبتم اي من العدو ومثلها قلتم اني هذا وجعل الضعف قتل سبعين بجعل الاسر
كالقتل اولانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان برضا الله فعدم القتل كان من
عندهم فتركه مع القدرة لا ينافي الاصابة ق وان يصبكم ويصيب منكم المحقق انه
اصاب منه حقوه ونال منه ما اراد واصاب به جعله واحدا من العدو وما اراد ق يريد
يوم احد هذا من داب العرب حيث يسمون الوقائع بيوم فلان موسم يوم التقى الجمعان
ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين
والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة والهزيمة كلاهما من الله والخير والشر
كله من عنده وقوله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا اشترك بين اليومين لانه في
بدر ايضا ميز المؤمنين من المنافقين الا ان الاظهر ما وقع منهم يوم احد دون بدر لانه كان

حديث العهد وكثير ق لو كانوا بغضا يه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار تقدير
الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن الله وما ذكره المحقق فباذن الله يكون وحصل
ضعيف وقوله وتخلية اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم
منعهم عن التسليط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية هنا ودفع اشكال ان
الاصابة ليست بسبب التخلية بل الامر بالعكس فما هو المشهور من ان العصاة سببها للاضار
بكونها باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله ق وليتميز المؤمنون والمنافقون فيظهر
ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء قد عرفت سابقا ان اثبات علمه تعالى كناية عن اثبات معلومه تعالى
على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان والكفر وهما ثابتان قبل الاصابة بما اصابهم فاول المعلوم
بظهور الايمان والكفر فكانه قيل ليعلم ظهور ايمان هؤلاء وكفر هؤلاء والاظهر ان يؤول
بثبات المؤمنين على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف
بان قوله وليعلم عطف على قوله باذن الله عطف سبب للاصابة على اصابة سبب والا بلغ
ان يجعل معطوفا على العلة المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه ما
لا يعلم من الفوائد المتكثرة وكانه ابهمه ليحمل على اي مذهب يكون والاظهر ان تكون العلة
المقدرة علة للاذن فتامل عطف على نافقوا داخل في الصلة او كلام مبتداء
اعتراضي للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم على الايمان او عطف قصة على قصة
وانما قال داخل في الصلة دفعا لتوهم تقديرنا فقوا ابتداء كلام تقسيم للكلام عليهم
ان الله ن او الامر المقابل للنهي وقوله ودفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار
عن انفسهم واموالهم ودفع المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا الله او للنفاق
الواقع عن انفسكم واموالكم لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان يكون المراد لو نعلم
قتالا في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم ولكن ليس ما كان
معنا مضادة ولا قصد لكم الا عكم والاهلاك بالتخريب الفاسد هم للكفر يومئذ اقرب
منهم للايمان حيث لم يجر كفرهم صريحا بل يرجح احتمال كفرهم وقد دل به على انهم لم يتحققوا
ان يجاملوهم معاملة الكفار فقيل لا يتعدى القرب الا بمن او الى فدفع بان اللام بمعنى
الى وكانه وجد بعضها الى دون من وكانه لا يأبى التعدية قبل المعنى هم لاهل الكفر اقرب نصرة
منهم لاهل الايمان فيتعلق اللام بالنصرة المقصودة في النظم وترك ان تجعل اللام للتعليل
ويجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب من الكافر منهم من المؤمنين لاجل ايمانهم
يقولون بافواههم بيان لحالهم مطلقا لا في هذا اليوم ولهذا فصل عما سبق

قوله

وقوله والله اعلم بما يكتمون جملة حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق واسراره اعلم
منهم لان الله تعالى يعلم بحجة اسرارهم وما اكنهم ق واضافة القول الى الافواه تاكيد
وتصوير لصدور القول منهم وتحقير لقولهم اذ لا اعتبار للقول فوق ان لا يتجاوز
الفم وفي قول الكشاف ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان ايمانهم
موجود في افواههم معدوم في قلوبهم ق رفع بدل من واو يكتمون او على الذم ونصب
النصب البدل عن الذين نافقوا او بدل الكل من الكل للظاهر من الضمير او وجه الاستشهاد
بقول الفرزدق على جوده لعطى المازه انه حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده وفاعل اعطى
ضمير راجع الى حاتم في المصراع السابق وهو على حالة لو ان في القوم حاتما وتمام الشعر فلما
تصافنا الاداوة اجهشت الى غضون العنبري الجراضم فجاء بجلمود له مثل راسه ليشرب
ماء القوم بين الصرائم على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند ضيقه و
ذلك يكون بوضع حجر في الكاس فيعطى الرجل قدر ما يغمره ويسمى ذلك الحجر مقلة
على وزن دفعة والاداوة المطهرة والاجهاش تفزع الانسان الى غيره مع تهيؤ
البكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد كالجبين جمع لما اقسمت الماء عند ضيقه
تفزعت الى مكاسر جبين العنبري اي الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء
بجلمود ليجعله مقلة كراسه في العظم ليشرب ماء القوم بين الصرائم اي بين مواضع
هي منقطع الرمل جمع صريمة ويكون منقطع الرمل محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع
الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه قوله قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه مات يوم قالوا
هذه المقالة سبعون منافقا هذا نقل على قعودهم سببا للموت بعد المقتولين للقتال
ليعلموا ان قعودهم لم يكن سبب نجاة مقتولهم لم يكن سبب موتهم بل مجاء الاجل لا موقع له
ق والخطاب لرسول الله او لكل احد والاظهر ان يكون خطابا بالكل احد من الذين قالوا لاخوانهم
دا فلا تحتاج قل ق بالتاء على اسناده الى ضمير الرسول وهذا يلائم كون الخطاب للرسول لكن
ان جعل الضمير لمن يحسب يلائم كون الخطاب لكل احد والانسب بما سبق ان يجعل الخطاب
ويحتمل وضع الغيبة للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا بغيره
وقوله فادرأوا عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك
اشارة الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده الى
الذين قتلوا الا يحلوا عن فساد لانهم يعتقدوا كونهم احياء فكيف ينهى عن الظن بكونهم امواتا
الا ان يجعل نهيا لانه جاء تاكيد النهي وان قل ويمكن ان يكون منهيا عن حسبانهم انفسهم امواتا

في وقت وقوله بل احياء بتقدير بل هم احياء ويناسبه جد الافادة الاستمرار واما قراءة
النصب فلا تلايمه لان الملايم امرهم بالتيقن لا بالحسبان الا ان يقال تقديره احسبوا
لكن كلمة ق ولانه في الاصل مبتدا وجائز الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج تعليل
جواز الحذف لانه اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللا بان الجملة بتمامها
مفعول به بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة وحصل توجيه الحذف بانه
جوز الحذف نظرا الى اصله لا الى حاله الآن وذكر صاحب التسهيل ان الحذف جائز بقليل وتنبيه
الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه ومنهم من وفق بين كلامي المانع والمجوز بان
المنع من الحذف نسيا كما في فلان يعطي درهما والتجويز للحذف المنوي ق ذووا الفضل
اي ذووا قرب من الله يعني ليس عنده الا القرب بمكانه لا نسبة له ولا بمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم
هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني
ولا يخفى مناسبته في علم الله بالمقام لدلالته على التحقيق بلا شبهة وانما كتب الالف في ذووا
على مذهب من كتبه في شراب الخمر في حواشي الكشاف لمصنف الخليل يكتب الالف عند ضمير الكلمة
فرقا بينه وبين ساير الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع اللفظ
ولا الف في اللفظ قال المحقق ان كان اعتذارا عن كتبه الالف في ذووا بعد الواو ضميرا و
ان اراد المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع لكن الواقع من الثقات كتبه الالف في ذووا
فكان المقصود بهذا ان الخليل يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا في ذووا لانه صيغة جمع على التشبيه
ق والمعنى يستبشرون بحسن والله اعلم انهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا بهم انه لا خوف
عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون من جهتهم لانه كل صح لهم في دفعهم وخاصة لهم من حرم سير
فيهم الله ومنعهم عن خاصتهم ق خوف وفرح بحذف مضاف بلا [illegible] لتقدير الاضافة كما في
بين ذراعي وجبهة الاسد ق يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما بعده تاكيد
لكونهم عند ربهم ق في جواف طير خضر قال المحقق قيل هو على ظاهره وارواح الشهداء
اعني نفوسهم التي بها الادراك والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة فتتلذذ
بذلك او تتمثل طيورا خضرا او تتعلق بما فيها جعلها مجردة وقيل المراد انها متعلق بالافلاك
والكواكب فتتلذذ بذلك وتكتسب زيادة كمال وهذا بكلام الفلاسفة اشبه وفي المعلقة تحت العرش هذا
كلامه يريد ان كونها في اجواف الطير خضر وورود انها زاجية كناية عن تجليها بجمال كريمة
موجبة لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال وكيف نقول من لم يرض بكون الحديث على ظاهره
بالغ في سد باب التناسخ ق ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم الاوجه

ان الاول

ان الاول البشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله لا يضيع اجر المؤمنين
بشارات عدم تضييع اجرهم وعدم تضييع اجر اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشنيع لفعلهم
قوله والمقصود من ذكر الوصفين المدح والتعليل للتقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون وفي
هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا ينفع ولا يوجب الاجر العظيم ما لم
ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم وحينئذ يجب ان يجعل منهم للبيان لا للتبعيض
كما صرح به الكشاف … حمراء موضع بين مكة والمدينة وقوله مذهب
معناه وعاد وبوما بعني وقتنا وايام العرب وقايعهم وحمراء الاسد ليست هي
بدر الصغرى قال الامام الرازي مدح الله سبحانه وتعالى المؤمنين على غزوتين تعرف احداهما
بغزوة حمراء الاسد وهي المذكورة في الآية المتقدمة والثانية بغزوة بدر الصغرى
وهي المذكورة في هذه الآية وقوله فتى ملوا معنا … المتعة وتبطا …
من الامر ق فربه ركب كانه رجح الرواية على رواية كون المثبط نعيما لانه ابعد من التكلف
في لفظ الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان روايته او نوع عنده ولا يبعد ان يراد
بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة بين الروايتين ويجتمعان ق الضمير المستكن للمقول
او المصدر قال ويحتمل العود الى الله ولمن قال ق ويدل على انه بمعنى المحسب آه يستفاد منه ان
المصدر بمعنى اسم الفاعل او المفعول في حكمهما في صحة الاضافة الى المعرفة في عدم اكتساب التعريف
وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء على جملة حسبنا الله وهو خبر مبادرة بين الجمهور وتوجيهه
بما بينهم ان الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها من غير مبالاة بالاختلاف خبرا وانشاء
والعطف هنا من الحاكي ولا عطف في الكلام المحكي والظاهر المشهود به عند الذوق السليم ان
المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف ان قوله حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على
الله تعالى وقولهم ونعم الوكيل كناية عن وكلنا امورنا الى الله تعالى ق فانقلبوا خبر لقوله الذين
قال لهم الناس في وجه فتأملوا الاول ان بنعمة من الله بجميع ما هو معه من المدينة
من الايمان والثبات عليه والاموال وبفضل بما زاد عليه ليكون ردا على المخوفين بانهم
على خطر النهب والخسران العظيم ق لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من جراحة وكيد عدو
الاصل تغيير السوء بالعار وترهيب الناس بالخوف من العدو وفيه تعريض لابي سفيان وقومه
بانهم انقلبوا بسوء حتى سمي اهل مكة جيشهم جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق
ق وفيه تحسير من الحسرة او من الحسارة ق وما بعده بيان لشيطنته او ما بعده صفة له كانه
قيل انما ذلكم الشيطان المخوف اولياءه نظيره امر على اللئيم يسبني ق يعني انما ذلكم قول الشيطان

لتشربوا السويح

بعني ابليس فيه فيع الاضافة تجوز حيث اضيف قول المشط الى الشيطان وعلى تقدير الاشارة
الى المشط فالتجوز في حمل الشيطان على المشط ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا
التقدير ايضا في حمل قول الشيطان على ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا له ق
يخوف اولياءه القاعدين اختار حذف المفعول الثاني على حذف المفعول على عكس ما
اختاره الكشاف لانه الظاهر المتبادر ولم يبال انه يحتاج الى حرف جر فلا تخافوهم من ظاهره
لان الحذف بعد الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان الكشاف متأيد بقراءة ابن عباس
يخوفكم اولياءه ق وخافون في مخالفة امري او خافون في مخالفة نهيي وهو لا تخافوهم او
وخافون كان لا اصطلح غالبين عليكم فان غلبتم من جندي كما كان في احد ق ان كنتم مؤمنين ق فان
الايمان يقتضي ايثار خوف الله تعالى على خوف الناس والايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر
لانه لا يمنع الخوف منه لانه ان كان غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا لا يتجه الخوف
منه او المعنى فان المؤمن هو الغالب والحق يعلو ق يقعون فيه سريعا يعني ضمن المسارعة
معنى الوقوع فعداه الى الكفر بكلمة في والا فيتعدى سارع الى الشيء على ما في الصحاح ق والمعنى لا
يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن من خوف الضرر والا فالحزن من الوقوع في الكفر
الامر اللائق لانه قبيح عند الله يجب ان يحزن منه هذا كذا حققه المحقق التفتازاني
ويحتمل ان يكون معنى الاية ولا يحزنك انهم يسارعون في اعلاء الكفر وهدم الاسلام لا خوفا
على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله انهم لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون على
هدم دينه الذي يريد اعلاءه ق لا حاجة الى الارادة او اولياء الله واما الثاني فلقوله
يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي عليه الصلوة
والسلام عن ابتغاء في المشقة لهدايتهم وعن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بان
ما عليك الا البلاغ ولست عليهم بمصيطر ق يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول بواسطة
اي لن يضروا الله بشيء وفي قوله انما يضرون بما انفسهم اشارة اليه ق وفي ذكر الارادة
هذا الكلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله تعالى بالشر ولا حاجة منا اليه بل في ذكر
الارادة تصريح بان ارادته تتعلق بالشر ولا اخار جاعنه ق تكرير لذلك تأكيدا او تعميم للكفرة
بعد تخصيص من نافق في الكشاف او على العكس ووجه تركه مع انه اوفق بعبارة النظم
وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان اظهر في اليهود حيث بدلوا ايمانهم بالتورية
بالكفر حيث انكروا نبوته عليه الصلوة والسلام واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم لا فائدة
في كونهم حتى انهم كانوا غير داخلين في الذين يسارعون في الكفر انه لا يساعده قوله يريد الله

ان

ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة فانه لا يجيء في شان عموم الكفرة وظهر مما ذكر ما فيه توجيه
آخر وهو تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود مطلقا سواء
كانوا منافقين او متعلنين بالكفر ق خطاب للرسول عليه السلام او لكل من يحسب وهو خطاب
الجهول بدركه النهي نبي لانه خاسب لانه مستبعد جدا بل للتوبيخ للذين كفروا الا انهم لحسبون
وانما قيد بانفسهم لان املاءهم خير للمؤمنين حيث ينالون بالجهاد درجات عالية من الشهادة
ق والذين مفعول وانما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان يكون تعدية ق تظاهره
الى المفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى مفعول واحد وذكر اذا
ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين ق وانما اقتصر فان قلت قد صرح بجواز حذف احد
المفعولين في اية الشهداء وآكد ولا بدل فيه قلت لا حذف هنا ولذا عبر عن الترك بالاقتصار
ولا اختلاف في عدم جواز الاقتصار ق وهو ينوب عن المفعولين يعني الجملة المصدرة بان
المفتوحة قال المحقق وجه انابته اما حصول المقصود اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة
بين المبتداء والخبر واما اعتبار المحذوف اي لا تحسبن خيرية الاملاء ثابتة على اختلاف الرايين
ق او المفعول الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه تأويل
عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تأويل قبل الحاجة ق واللام لام الارادة لم يقل لام الغرض
رعاية للادب قال المحقق القائلون بان الخير والشر بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا
اما لان الغرض لا يلزم ان يكون مطلوبا بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه مراد مع الفعل
تشبيها بالعلة واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون مرادا له ومطلوبا
وغرضا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا كما في قعدت عن الحرب جبنا هذا ونقول لما لم يصح
مع ذلك كون ازدياد الاثم سببا للامهال تكلف صاحب الكشاف بان جعل ازدياد الاثم
مشبها بالعلة لانه لما كان في علم الله القديم الذي لا يجوز تخلف المعلوم عنه فكان الامهال
لاجله وهذا لا يلائم ما استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقدر بعدها ان اللام لام كي
وبهذا عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام العاقبة يخالف ما ذكره الكشاف واحسن
ما ذكره ق وانما لم يجعل اعتراض الاحسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه الحالة هذا
وهذه الحالة منافية له ق على هذا يجوز ان يكون حالا قطع الكشاف بكونه حالا وكان
وجه عدم جزمه ما في حواشي المحقق التفتازاني للاعتراضية جهة اقول لا استصحاب
في جعل الواو عاطفة بل هو احسن واظهر بان يكون عذاب اليم فاعل الظرف بتقدير ويكون
لهم عذاب مهين عطفا على يزدادوا ق الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين

ويحتمل والله اعلم ان يكون خطابا للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية صورة الاسلام عن الكفار واجلائهم قدرهم الى ان يكون الخبيث متميزا عنهم بالاهانة والجزية والاجلاء والقتل في ما بينهم ويحتمل ان يكون خطابا للمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم ق وما كان ليؤتي احدكم علم الغيب الظاهر من سوق الآية ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخفوا رسله حسدا عليهم ولا تكونوا متعصبين معهم بمشاركته في النوع فآمنوا بالله كما يدعوكم اليه وبرسله فانكم لا تبلغون ما بلغوا بالمشاركة في النوع وكانه دعاه سبب النزول الى العرض عن هذا الظاهر ويحتمل ادنى مناسبة بالقصة في كونه سبب النزول فالحق اتباع السوق ق فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ويكفر اه مناسبة هذه الآية برد قولهم ان الرسول المجتبى بالاطلاع على الغيب ليس له ان يشارك غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما ياذن فهو يعرف كفركم ولا يظهر لاجابة بتلك المعرفة ق لدلالة يبخلون عليه ويتجه جواز حذفه فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وهم البعض مما ذكره صاحب الكشاف في سورة النور في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لان الفاعل والمفعولين لانه كشيء بالاتحاد مع قوة القرينة فاعتبار قوة القرينة ومنهم حفظ ظاهر كلامه فقال لما اشتمل الذي يبخلون على المفعول الاول فكانه اتحد الفاعل وهو تعسف ونحن نقول يمكن ان يقال لا حذف في الآية بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب ق لدلالة يبخلون عليه اي لا تحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون المحذوف ابتداء الله حذف لدلالة آتاهم الله اي لا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله ما آتاهم الله هو خيرا لهم وهذا الاحتمال اوضح بكون سيطوقون بيانا تاما ق بيان لذلك ولذلك فصل ولك ان تجعله بدلا لانه اوفى بتمام المراد وهو يقتضي بخلهم من قوله هو شر لهم لدلالته على شرارته تفصيلا فان كان الشر هو ذلك فبدل الكل وان كان هو بعض ما هو شر فهو بدل البعض ق اوانه يرث منهم ما يمسكونه ولا ينفقونه في سبيله بهلاكهم ويبقى عليهم الحسرة والعقوبة او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم وتعطيه لمن يشاء من ورثتهم او غيرهم فما لهم يبخلون ويمسكون المال لورثتهم ولا يبال ورثتهم الكل الا بان يعطيهم ق والله بما تعملون من المنع والاعطاء خبير فيجازيكم الالتفات فيجازيهم لانه في تغيير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل تقوية وقراءة نافع آه اوانه بما تعملون خبير بعلم جزاء الاعمال وتخيرها

فيما

فاقتدوا

فاقتدوا بهدايته ولا تعملوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالاعمال الجمال فلا تخافوا وزروا اما علمكم لئلا تقعوا في الضلال ق والمعنى لم يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تغيير السماع من الكشاف بعدم الخفاء عليه كانه لانكار الصفات واما القائل فلبيان انه ليس من قبيل سمع الله لمن حمده وليس رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد به بايعاد العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسره بهذا ليكون تهكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمعه الله والا فلا يمكن المعتقد سماع الله هذا المقال ولهذا اكده ق بان يقول لهم ذوقوا العذاب المحرق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب المحرق بل الله تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب ذلك العذاب تنزيلا له في السببية منزلة الفاعل وقوله وفيه مبالغات اي في قوله لقد سمع الله الى آخره مبالغات في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب وجعل قولهم عديلا لقتل الانبياء ونبه على انه ليس في اول جريمة صدرت عنهم وعبر عن الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد بالسين الدال على الاهتمام ارتكابه الى الكشاف حيث قال والمعنى لن نفوتنا ابدا اثباته وتدوينه كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء بعني العدول عن صيغة الماضي للمبالغة في الاثبات بالسين ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة وانما الكتابة لذاته مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول ذوقوا عذاب الحريق الى ذاته التي سبقت رحمته غضبه وافادة انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول راجيا ان يكون الهام الله تعالى لعبده الضعيف اذ انعامه يعم الدين والشريف لا حاجة الى مثل هذا التكلف في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كتبنا بل المعنى والله اعلم سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهم جزاء مما قلنا لمشاركته في الف دفان كلا منهما لابطال ما ارسله الله ليتبع فان ما قالوا لابطال القرآن في الصحاح الكتب الجمع تقول منه كتبت البغلة اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير والكتبة هذا وانما قال ذوقوا عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق بهذا القول الشنيع وذوقوا نعتهم لانه صدر عن افواههم وتلذذوا فانتقهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيجزون بهذا التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره في ذكر الذوق وقوله للخوف يحرق من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة الفقدان الى الفاعل اي الخوف من فقدان المطاعم وليس اضافته الى المفعول والا لوجب تعدانهم ق عبر بالايدي عن النفس جعله مجازا في الطرف وكلام الكشاف يدل على انه عبر

في الالسنة ايضا بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه اختار ذلك
تقليلا للتجوز اذ في توجيه الكشاف اجتمع المجازان ق على ما قدمت فيه لطافة
لا تخفى وبيانه بان نفي الظلم والعدل يقتضي عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن
وعقبه مدرجة في هذا لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في
صورة كمال الظلم عليهم وفي التعبير بالعبيد بيان منقبتهم اذ مدح للعبد فوق ان
يصفه الله بانه عبده الا ترى الى قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه آخر لا تدركه
الافئدة ابصار البلغاء وبصائر قلوب البالغين وهو ان فيه الاشارة بانهم
استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم دفعا لحقهم عنهم ق وهو ان
يعرفه بعم بان ابن يذبح ذبيحة كذا ذكره المحقق التفتازاني ق فجاءكم بها يؤمنوا المعنى
جاء في معجزات آخر واجترأوا على قتله ان ذكر البينات الآخر لمزيد التوبيخ
بانهم لم يقبلوا هذه المعجزة التي طلبوها منك مع تأييدها بمعجزات الاخر من الانبياء
السابقة ونحن نقول ذكر اتيان الانبياء البينات الاخر تنبيه على كذبهم اذ لو كان
التصريح لتلك المعجزة دون غيرها فلاذا احال الانبياء بينات آخر ق تسلية للرسول
اي ان يكذبوك فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك بهذه كلمتهم المتفق عليها
ونحن نقول يعني تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك كتكذيب رسل من
قبلك حيث اجترأوا ابعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه عليه وتسلية ليس
فوقها تسلية ق كقوله الى قول ابي الاسود الدؤلي وهذا آخر مصراعه بيتين له
وروي عنه بنصب الله وعدم تنوين ذاكر ق يوم قيامكم عن القبور نبه على وجه
تسمية ذلك اليوم بيوم القيامة ووجه التاء انها للوحدة كانه ايماء الى ان جميع
الخلائق تقوم معا كان قيامهم قيامة ق شعر بانه قد يكون قبلها بعض الاجور و
يؤيده قوله عليه الصلوة والسلام ايضا ولا يبعد ان يعطى جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا
ومغافرة المسلمين وذل اليهود والكفرة وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد
ما تجدون في الدنيا من الاعزاز ووعيد لليهود بانه ليس جزاؤكم ما تلقون في الدنيا
من الذل ق من معزومات الامور قال المحقق لم يسمع عزمته والمستعمل عزمت عليه
بمعنى فقوله معزومات حذف وايصال ق والمعنى لا تحسبن الذين يفرحون عما فعلوا
اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا وقد ياتي مجيء مستعملا في هذا المعنى واستشهد الكشاف
له بقوله تعالى انه كان وعده ماتيا وقوله تعالى لقد جئت شيئا فريا وبقراءة ابي يفرحون

عما فعلوا

٢٠١

عما فعلوا الخبيثة وفصل ما فعلوا بالتدليس وكتمان الحق وكلمة ما تريد العموم بكل ما
فعلوا يعني يفخرون في الافعال ولا يرضون ان ينتهوا عن سوء فعلهم ويحبون ان
يعد كل ما صدر عنهم حسنا ق بمفازة بمنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه
الظاهر ان يحمل بمنجاة من العذاب على النجاة من العذاب العاجل الذي هو كونهم
مذمومين مردودين بين الناس لان لباس الزور لا يبقى وينكشف حال
صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم عذاب اليم اشارة الى العذاب الاخروي ولما ميزه
عن الاول بالوصف بالاليم ق ومفعولا يحسبن محذوفان يدل عليهما مفعولا مؤكده لم
يجعل المفعولين في فلا تحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد تجرد الفعل والفاعل كما في
القراءة السابقة التاكيد تجرد لا تحسبنهم مستغنيا بحذف مفعول حتى يستغني عن الحذف
قصد جعلهما مزيد التاكيد وتحاشيا عن اتصال ضمير المفعول بغير عامله وان كان توكيدا
للعامل اذ لم يرد احد باتصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله المتصل بعامله كفوبته وبهذا
ظهر ضعف ما ذكره المحقق في قوله والمفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا
جعل التاكيد هو مجموع لا تحسبنهم اي الفعل والفاعل والمفعول اما اذا جعل التاكيد الفعل
والفاعل على ما هو الانسب ذكرنا المذكور سابقا الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب
المتصل بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا ترى انه لا يحتمل التوجيهات ان يكتفي على
حذف المفعول الثاني من احد الفعلين اعني التاكيد او المؤكد هذا كلامه نعم فانه احتمل
حذف المفعول الثاني من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة السابقة وكان يجانب
عن القول بحذف احد مفعولي حسبت هو قليل من غير داع وهذا الذي دعاه الى القول بحذف
المفعولين من الاول مع الاكتفاء بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان كان [illegible]
كان لانه يجبر متمسكهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم الكاذبون
فقضحهم الله بانزال الكريمة وابطل حجتهم وستر حجتهم ق قيل هو رد لقولهم ان الله فقير
هذا مع بعده عن النظم اذ لا وجه لتعقيب الرد على اليهود بما قصوا به انما تجيء لو لم يكن
قصدهم الى تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل ثم لو قيل فيه رد لم يبعد ق ان في خلق
السموات والارض مؤكد لقوله ولله ملك السموات والارض والله على كل شيء قدير
واقامة ادلة عليه ق ولعل الاقتصار على هذه الثلاثة اي اقتصر عليها لانها مما
يعم جميع اولي الالباب لا يخص واحدا واو الاولى ترك بتقدير صور لان فيه ايماء
القول بالاهوالي ق اي يذكرونه دائما كانه افاد الدوام من صيغة المضارع ثم بينه بقوله

ان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته
وحذف المفعولين مترجح بكثرته
ق ويفرحوا بما فعلوا

بقوله على الحالات كلها يعني ليس القصد بالدوام الحقيقة لانه رب وقت يتعذر فيه
الذكر بل المراد بالدوام ما يتيسر الحالات كلها ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم و
ابتدار بقوله فانه يجوز ان تأويل المصدر باسم الفاعل وبقوله قاعدين حال التأويل
واما ان تغير قعودا لجعله جمع قاعدين وقوله ومضطجعين اما اشارة الى المقدر
او بيان لحاصل الظرف المتعلق بالفعل العام وخالف في روايته فعلى جنب الكشاف
حيث روى فعلى الجنب وقوله فهو حجة يحتمل رجوع الضمير الى الحديث والقران ان مهد بر
ثم اقول لا يخفى ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في خلق السموات والارض
تنبيه على ان العقل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر الله وهدايته فلا بد للمتفكر من
الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل المخالف للشرع ليس الا الضلال ولا نتيجة
لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك بانهم يقولون حال التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا
فيطلبون من الله حكم خلقه ونحو ايجاده ولا يعتمدون على عقولهم ولا يجعلون غير ربهم
في تحصيل مجهولهم ق وهذا اشارة اراد توجيه تذكير هذا بوجوده ثلثة اولها ما اراده
على الكشاف ولكن لا تزيد رابعا بان نقول المراد بالتفكر في خلق السموات والارض التفكر في
خلق كل جزء من اجزائهما فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا حالا او كونه تجعله حالا من
الفاعل فيكون مؤكدا له لا اعتراضا لانه لو كان غير منزه عما يقولها الجاهلون لكان
باطلا فان قلت سياق الكلام يقتضي ان يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض
واختلاف الليل والنهار فلماذا تركه قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض
يكفي عن اختلاف الليل والنهار فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص ق وهو اعتراض فيه بحث
لانه مؤكد لنفي العبث في خلقه ق وفائدة الفاء على ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه
متفرع على التبري لاندراجه تنزهه عن دمس سواء الى صحيح المنتجي اليه فيه الا
يخفى تفرع المسئلة على التنزيه عن خيبة رجاء الراجي ق فقد اخزيته غاية اخزاء و
نظيره قولهم من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان كالعطف ان جبير وحمل المطلع على ما
هو نهاية في الجنس انما هو في كلام فائدة في ذكر المطلع لكونه معلوما من غير ذكره فانه
ظاهر ان من ادخله الله النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلع في مقام المبالغة لا براده
في صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلع سواه والتحقيق بالعدم في جنب ما عداه وان رجوله
والمراد به تهويل المستفاد منه الى رد ما قصده الكشاف من ان هذه المبالغة دليل خلود
الداخل في النار فيها ووجه الرد ان من المبالغة من الملتجي الى الله للتنبيه على شدة خوفه

وشدة

٤

وشدة طلب الوقاية منه كما اشار اليه بقوله ولا يلزم من النفي الى آخره رد قوله فلا ناصر له
شفاعة وغيرها واستدل به على ان النفي مقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا تنفعهم
شفاعة ولا هم ينصرون حيث ذكر النفي في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر ويمكن
الرد ايضا بان من يدخله الله في النار لا حامي له لا ناصر له ولا شفيع له يحميه عن الدخول و
هذا لا ينافي التشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق انه لا قائل
بالفصل بين التشفيع عن الدخول والتشفيع عن الخروج لان ما قررناه لا يبتني على القول
بالفصل بحيث الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء اجزائه الا ان الحقه بالعصيان
والمراد بانه لا ناصر له يحميه قبل انتهاء اجزائه وفيه ان الانصار باقي العذاب الروحاني اقطع انه
دخول النار للاخزاء الذي هو العذاب الروحاني لا لذاته ويتجه من هذا انه لو ابقى الاخزاء
على اطلاقه ايضا لكان الكلام مفيدا للافادة ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء فان الاقتضاح
بالعصيان هو المؤلم لا يدرك الشفيع اه الم النار والمراد بنفي الانصار نفي جنس الناصر وكانه اتى
بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع الظالم ناصر واحد بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع
مطلع الاخزاء على ادخال النار في مقام طلب الوقاية من عذاب النار ما يقتضي سارية الاعراض عنه
بتوبة لا جابة طلب الوقاية كانه قيل لا يرضى بالاخزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي هو الغاية
ق وصف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت يذكر بعده فعل مضارع
يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل صفة او حالا اي قال لدلالة وصفه
ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكير ما اوقع الفعل عليه تعين كونه وصفا ق واطلاقه
اسماع قوله ينادي ثم تقييده بالايمان تعظيم لشانه اي شان النداء حيث قيل انه لا وصول
اليه لعظمه الا بالتدريج او شان المنادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر ان مراده تعظيم
شانه باعتبار نداءه فيؤول الى ما ذكر وبالجملة المقصود وجه عدم الاقتصار بقوله مناديا
بالايمان فان قلت في قوله تعالى مناديا للايمان ايضا اطلاق وتقييد قلت ذكر الايمان فيه تبعي
والمقصود بالافادة هو الذات فليس فيه هذه المبالغة ق اي آمنوا او بان آمنوا قال المحقق
يعني يجوز ان يكون مفسرة بمعنى اي وان تكون مصدرية على حذف الباء اي ينادي للايمان
بطريق طلب الايمان وايراد صيغة آمنوا فان المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع
والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الكل مجردا عن معنى المصدر بل معنى ان آمنوا بلفظ الماضي حصول الايمان
في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان آمنوا طلبه هذا كلامه ق ربنا اغفر لنا كبائرنا
الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان
الدعاء بتكفير السيئات يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا محالة

ق وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني توفنا كائنين
معهم في وقت الموت حتى يحشروا معهم في حفظ الايمان وكائنين معهم في وقت دركهم ووجه
التنبيه على انهم يحبون لقاء الله ويطلبون الموت ق ونرى طلب التوفية مع الابرار تنبيه على
ان ملاك النجاة على الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عدم
انتظامهم في زمرتهم وتمسكهم بانهم شبهوا انفسهم بالابرار ومن تشبه بقوم فهو منهم وفيه نهاية
الخضوع الذي لا احد منه عند المولى والمنع من الكيد الحكاج وفي عطف اتنا ما وعدتنا على
عليه في غاية لطف لانه لما توفى مع الابرار استحكم الرجاء لان يؤتى ما وعد الابرار ق والابرار
جمع بر وهو ظاهر وكونه جمع بار كما ان اصحابا جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور فانهم على انه
على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب وصحب بالكسر مخفف
صاحب ق لا خوفا من اخلاف الوعد ولما كان طلبهم سوى ذلك دفعوا الوهم بتعقيبه
بقولهم انك لا تخلف الميعاد ق ويجوز ان يتعلق على المحذوف ويجوز ان يكون بمعنى
مع متعلقا باتنا اي اتنا مع رسلك مشاركهم معنا في اجرنا كان الدال على الخبر كفاعل في
في شركهم معهم اداء حقهم وتكثر فضيلتهم ببركة مشاركتهم ق وتكرير ربنا ومن فوائده
التمسك بالله صفة الربوبية وباعترافهم انه الذي رباهم ق اي طلبتهم هو افضل من اجابة فانه
الاجابة بايصال الطلبة والثاني الجواب اما بايصال الطلبة او بالرد ق وتعديته بنفسه وباللام
والثاني هو ان يجيء ولهذا افتتح الكشاف الاستشهاد على الاول بقول كعب الغنوي في
مرثية اخيه وداع دعا يا من يجيب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجيب فقلت ادع اخرى وارفع
الصوت مرة لعل ابا المغوار منك قريب ورفع الصوت جار اعمال المحقق تعديته بنفسه الى
الداعي غير شايع واعمال الداعي شايع وبذا قيل ان البيت على حذف المضاف اي فلم يجب
دعاءه ق واما بأني اي بان الجار محذوف من ان قال المحقق التفتازاني ينبغي ان يبين
وجه تعلقه بما قبلها وما معنى استجاب باني لا اضيع اي بعدم اضاعتي واما على ارادة
القول فموقعه كان اي قائلا اني هذا كلامه وكانه لم يظفر بما هو معناه ووجه التعلق ولعله
حال كالاول اي مخاطبا لهم باني اوفي طلبه باني او مصرحا باني وليس الباء صلة استجاب كي
يتبادر لان معناه الايصال الى العين فلا يطلب الباء وانما يطلبه الجواب فتأمل ولا تعجل
لانه مقترن لا اضيع عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية الوعيد للعاصين ق
بيان عامل غلب المذكر على الانثى في اطلاق عامل او جعل العامل منهم بمنزلة الذكر في الشرف
وقال المحقق التفتازاني يجعله صفة تخصيص ق بتحقيقها شركة النساء مع الرجال فيما وعد العمال
اما البيان على تقدير الحمل على المشاركة في الدين فظاهر واما على تقدير الاتصال في الاصل
او كون كل منهما اصلا للاخر او الاتصال والاتحاد كانهما بمنزلة الجزء للاخر فحقيق وكان بمناسبة
ان خلقكم من مادة واحدة فلكل فطرة التقرب الى الله وعلى تقدير كمال الاتحاد وبانه بين المناسبة

والشركة

والشركة لم تجتمع ولكل الاقبال ق على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل او العامل قال
المحقق حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشأن الاعمال وفصل بعد التعميم وابرز موكدا
بالقسم تكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم الثواب من عند الله الجامع لصفات
الكمال ق فهو مصدر موكد به حيث قدم تمييز غير مرة وقوله من عند الله النعمات والاظهر
ان يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات
ق الخطاب للنبي عليه السلام والمراد امته لان سيد القوم يخاطب بشيء فيقوم خطابه
مقام خطابهم جميعا ويكون بمنزلة لا تغرنكم او تثبيت على ما كان عليه فهو في النهي بمنزلة
اهدنا في الامر او لكل احد بان يكون الخطاب عاما كما اذا لم يرد كل احد سوى النبي عليه السلام
لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز فخطاب غيره بمعنى النهي عن الغرور وخطابه
بمعنى الثبات على الانتهاء وفي الكشاف انه خطاب للنبي عليه السلام او لكل احد خطابهم
محتمل والمراد خطاب له صورة ولكل احد معنى ومن قبيل سيد القوم في مقام خطاب القوم
ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد من النبي والامة ولا يحتاج في خطابه بالنهي عن الغرور تجوزا
غير انه حق لا يصح نهيه لان النهي من الله لافادة الحرمة ومن هذا الخطاب يعلم ان الاغترار
حرام عليه وعلى امته عموما ويحتمل ان يكون خطابا للكل بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون
مبالغة في النهي عن الاغترار ويصح في حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا لهم بمعنى
الثبات على الانتهاء ويعرف عنه المنهي عن الغرور منه وجوب الانتهاء ومنها العلم المنتهي
عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته عليه ق والنهي في المعنى لانه نهي عن الاغترار
جعل نهي التقلب عن الغرور كناية عن النهي عن الاغترار وانما جعل للتقلب تنزيلا
للسبب وهو غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار فعبر عن النهي عن الاغترار
بعبارة نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية ابلغ من التصريح هذا التحقيق المقام
فلا تغتر فيما وقع فيه الاوهام ق خبر مبتدأ محذوف اي ذلك التقلب الملايم لقوله ومأويهم
اي تقيد بهذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل ثم مأويهم جهنم ق وفي جنب ما اعد الله
معطوف على محذوف اي متاع قليل في نفسه لقصر مدته وفي جنب ما اعد الله في الكشاف
اراد قلته في جنب ما فاتهم من نعيم الاخرة او في جنب ما اعد الله للمؤمنين من الثواب واراد
انه قليل في نفسه لانقضائه ونحن نقول انه متاع قليل في جنب مؤنة السعي وتحمل المشاق
في تحصيله وحفظه فضلا عما يلحقه من الحسنات والعقاب في دار الثواب ق لكن الذين
اتقوا الكشف للاستدراك عند النبي فهو دفع توهم ناشئ من وعند علماء المعاني القصر
القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيه الآية على الاول انه لما جعل تمتع المتقلبين قليلا

تثبيت
ينبغي
وخطابه

مع سعة حالهم اوهم ذلك ان المسلمين الذين لا يزالون في الجهد والجوع هم في امتناع وكمال
القلة فدفع ذلك بان تمتعهم ابتغاء الله والاجتناب عن الدنيا والا تمتع في الدنيا فوقه
لانه وسيلة الى نعمة عظيمة ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها الانهار وعلى الثاني رد
لاعتقاد الكفرة انا متمتعون من الحيوة والمؤمنون في ضر ان عظيم ولا يخفى ما في قوله نزلا
من رفع قدرهم حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم وصلتهم اكرم ما عند الله
فان الكريم يحضر ما عنده للنازل ويحضر عنده مع غاية اجلال النازل ق وكنا اذ الجبار
اى الملك المتسلط العالي بالجيش ضافنا اى صار ضيفا لنا والباء في بالجيش للتعدية
او المصاحبة ق وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا او من ضمير ما المستقر
في الظرف ان كان مبتدأ على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقدير يرتفع العامل فيه
الظرف ق وما عند الله بكثرته ودوامه والاظهر انه بيان سعة الابرار يعني ما عند الله
قليلا كان او كثيرا دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما فيها وفي وضع الابرار موضع
الضمير ما لا يخفى من التعظيم والتوقير ق خاشعين لله فيه تعريض بالمنافقين حيث
آمنوا خائفين من القتل والنهب ق وجمعه باعتبار المعنى بجمع اليهم ق والمراد ان الاجر
الموعود سريع الوصول لانه المناسب في هذا ومقتضى النظم هو الوصول اذ المعنى
اولئك لهم اجرهم مرتين ويصل بسرعة وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول يؤكد
ثبوت الاجر وسرعته لحساب الله لا ينافي امتداد زمان حساب الاشرار لانه لا منافاة
من جانبهم ونجاحهم في الافكار ق كعدل هو بالفتح المثل من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس و
قوله الا الحاجة متعلق بالفعلية ق وتخصيص بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته بربه
فقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه يفيد الصبر على كل ما يجب
عليه فيكون صابروا تخصيصا بعد التعميم لفضله على
ما عداه من الصبر لشرته ق بكل آية منها
اما ما اعتبر في الامان
لتقدد بحيث
اجزاء الزمان
والمسافة
ولله الحمد والثنا لا يطرء عليه المحو في الفنا واسئل منه العافية والغنا
تمت

هذا سورة النساء بسم الله الرحمن الرحيم

ق خطاب يعم بني آدم خص الخطاب باولاد آدم عليه السلام مع ان لفظ الناس
يعم آدم ايضا لان المنادى له لا تشتمل على خطاب يخص بغير آدم يقتضي تخصيص الناس
ووجه صحة عموم النداء مع ان الامر بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون
بهذا الامر ان الكلام القديم المتعلق بذات الله القديم سبحانه عام لجميع فلا يبعد ان يكون
الامر بالتقوى عاما لجميع الامم فما ذكره المحقق ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين
في زمان النزول على ما عداهم ليس بذاك مع كونه عربيا عارضا بالنسبة الى هذه الامة
تنامر واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان العطف
على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي عم لئلا يلزم التكرار
لان خلق الزوج والبث داخلان في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام
ان خلق الناس من نفس واحدة وخلق الرجال الكثيرة والنساء ليس منها بل من نفس
هي زوجها وكان وجه عدم التفاته انه جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم
بهذا الوجه من خلق زوجها منها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من نفس واحدة اظهار
كمال القدرة وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق من نفس
واحدة تنبيها على ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله وهو تقرير
لخلقكم من نفس واحدة اشارة الى ان الجملة المقدرة مع ما عطف عليه تاكيد لخلقكم
من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون
بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى ق واكتفى في
وصف الرجال اه وكان الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدة من النساء
حوامل فوصف الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يجوز
التوزيع بمقتضاها وجعل تذكير الكثير لتاول الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان خبر
العاقلين عن المذكر السالم فعلت وفعلوا اذا لم يثبت فيه فعول فكانه استمر فيه التاويل
بالجماعة ولا يبعد ظرفا فانه وقليلا كثيرا انما ينتصبان على انهما صفتان لاحيان وفيه
مزيدة وهو الاشارة الى كمال قدرته وتنزهه عن الضعف والاضمحلال بمر الدهور

وكذا

وكذا لو جعل كثيرا صفة البث اي بثا كثيرا لكان مرجحا في وصفهما بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار
اصل نعمة في صفة النساء وفي ذكر النساء اظهار اصل نعمة في صفة الرجال وفي خلق بني آدم
كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اجلهم وهو التراب حيث خلقه ق باتم الفرق ثم
بسط واتقوا الله وضع الله موضع المضمر اشارة الى جميع اوصاف كماله تنزيها في وصف
الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد حتى يراد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كان تقيد
لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع صفات الكمال ق بطرحها اي بطرح
التاء والثانية دون الاولى لانها ليست في محل التغير مع انها علامة الاستقبال
ق وقرئ بالرفع على انه مبتدأ ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسئل به ذوو الا رحام
ويتوسلون به مع الرحم ويستغنون عنه بالرحم ق اما على انه كام يجيء جمع فعيل صفة
على فعالى بل على كرام وكرماء ونذر ومرضى اضعاف الى تجمع جمع يتيم على يتامى فتارة
جعله في عداد الاسماء وجعل اصله يتائم فان فعيل الاسم يجمع على فعائل وان كان مكسورا
واعتبر فيه القلب في فعلى ليتاء الغالب تجاوره وتارة جعله جمع يتمى فانه قياس في
فعيل بمعنى المفعول من الآلام كوجيع ووجعى يحمل عليه اليتيم الذي من باب الالام فيقولون
لانه من باب الآفات ليس معناه انه بذاته يجيء الجمع على فعلى بل اراد انه تشبيه بالوجع
والآلام فيه برشدا ان ذكر ما في توقيف ابن الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعى ق اما
للتبليغ على الاصل او الاتساع لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ
اذا صار منقولا في العرف فاستعماله في معناه الاصلي مجاز يحتاج الى القرينة وانما النقل وت
من علاقة التجوز والعلاقة في الاتساع الذي ذكر اعتبار ما كان لاقرب العهد وانما
خصه لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون الاصل مطلقا
والعرف مقيدا ق او لغير البليغ والحكم مقيد فكانه قال واتوهم اذا بلغوا الايتام ثم
يغني عن التجوز تقدير القيد لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب انتفاءه بالوصف
حتى تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاءهم قبل البلوغ ويوجب ذلك ان يكون التعبير
باليتيم باعتبار ما كان او اطلاق المقيد على المطلق الذي هو معناه في الاصل اللغة
او جعل الايتاء عبارة عن حفظ اليهم وعدم اتلافها حتى يتاتى لهم الايتاء وبين ما الثاني
تغير الكشاف ق ولا تتبدلوا الحرام من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا اكلتم
اموالهم وتلفت في ايديكم باخذ الحكام منكم اموالكم بدلا اموالهم ويحتمل ان يكون
المراد انكم اذا امسكتم اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد استبدلتم

الخبيث الذي هو مالهم بالطيب الذي هو رزق الله الحلال ق اي والامر الخبيث وهو اختزال اموالهم الان تخيير بحفظ مالهم لا نفعكم بالطيب الذي كان حفظكم لهم فان الاول موجب العقاب والثاني موجب للثواب ق وهذا تبديل وليس بتبدل يعني بدخول الباء في صلة التبدل المتروك بخلاف الاستبدال والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز ومنه التعجل والتعجيل بمعناه والتاني بمعنى السدى ق اي لا تنفقوها معا ولا تسووا بينهما تغيير للنظم على وجه يندفع به ما اشكل على الكشاف من انه لم نهى عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم مع ان اكلها ايضا ممنوع فاجاب بان في ذلك تشنيعا لهم بانهم مستغنون بما رزقهم الله وما كلوا الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادتهم واجاب القاضي بان المراد في التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء اموالهم والمقصود هنا النهي عن خلط اموالهم باموالهم بحيث يلتبس مالهم فيقعون في اكله مع مالهم وفي هذا الكلام مع الكلام السابق نهاية المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم حفظ انفسهم عنه الى ان لا يقعوا فيه غفلة ق اي والامر الخبيث الاول اي يكون المراد ما يندرج فيه جميع هذه المعاني ق وهو فيما زاد على قدر الاجرة يعني هذا النهي العام مخصص بما يجي وفيه بحث لان ما اخذوه للاجرة فهو مالهم وليس الكلام في اكل مالهم مع مالهم ق والظهر لان الظاهر انه بجميع ما سبق من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم ومالكم منزل منزلة اسم الاشارة في ذاك وما روي في الرمل العطف الى بو ذلك نباهس ق كعدل قولا وعالا اصل قالا قولا بفتح الواو ويرشد اليه جعل الكشاف نظيره العود والعيد ق فتزوجوا ما طاب لكم غير جعل الكلمة طاب هنا تعبير ان استطابة النفس باها وميلانها اليه وتابيها الحل و الظاهر من سوق الكلام انه خص الطيب بالحل بالتوجيه الثالث لربط الجزاء بالشرط ومعناه تام من ظاهره استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل فيهما كما في الثالث فانه المناسب في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف حيث جعله بمعنى ما حل في التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو محرم فلولا تعين الطيب بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل آية التحريم ناسخة له وهو خلاف الاصل وكانه قد غفل عما اورد على تعليله ان تعين الحل ايضا يوجب كون الآية مجملة والاجمال خلاف الاصل اولا ان الخاص المتراخي عندنا ان شافعية مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة فانكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب بان مناط الفائدة هو القيد اي ابيح لكم ما حل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول على هذا

يصح

يصح جعل الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد وعدم التجاوز عنه ق فتزوجوا ما طاب من غيرهن قال المحقق قرينة تقييد النساء بغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه بحث بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب من غير تقييد بغير اليتامى وكذا لفظ النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن و عدم من يذب عنهن فوت حقوقهن فتزوجوا ما طاب لكم من النساء فان اللائي لحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن ق فربما يجتمع عنده منهن عدة في الكشاف عشرة ق وينبغي ان تخرج عن الذنوب كلها كقبحه عن الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك الذنب عندنا ليس لقبحه بل لانه مما نهى الله تعالى عنه اولا اعتداد بالقبح والحسن العقلي عندنا خلافا للمعتزلة والقبح وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي الشرعي لكنه موهم وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي ق ونظيره او ما ملكت بل هو اقوى في الدعوة الى لفظ ما لان نقصان عقل المملوكات لعدم فراغهن للتعلم وعدم من يتهم بشان بيهن في الغاية ق معدولة عن اعداد مكررة اي عن اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف لكان مثنى في اصل الوضع كثنتين ثنتين فلم يكن صفة وضعا فلا تفيد وصفيته في منع الصرف ق وفي قبول التكرير الى ان لا تنبيه بذلك على ان ما اختاره الكشاف خلاف المشهور والمستفيض ما ذكره ق فانها معدولة باعتبار الصيغة اي صيغة اثنين وتكريره فان ثناء عار عنها قال المحقق المعدول عن التكرير ايضا عدول عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف حيث قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدليين عدلها عن صيغتها وعدلها عن تكررها انه جعل العدليين باعتبار اللفظ وهو خلاف ما نقل عن ابي السراج من ان فيها عدليين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين ومعناه اعني الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان مآل ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه وعبارة القاضي تحتمل ما ذكره ابي السراج بان يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغتها عن صيغ الاعداد وباعتبار تكررها في معناه عن معنى الاعداد الغير المكررة ولتكرار العدل احتمالات اما العدول عن اللفظ وعما هو قاعدة العدل من التانيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم التذكير والعدول من الاسمية الى الوصف ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجميع لزاد ما يقتضي منع الصرف وتاكد ق منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصريين المختار عند النحوي والكوفيون جزموا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا

لا احوالا اورد الكشاف امتناع دخول حرف التعريف عليها باستعمال المستفيض في
كلام الموثوق بعربيتهم حيث قال وهي نكرات يعرفن باللام تقول فلان ينكح المثنى
والثلاث والرباع في ذكره المحقق من انه لا بد لذلك في انها احوال من مستشهد على استعمالها
معرفة مبني على الغفلة ق من فاعل طاب في الكشاف انها احوال مما طاب وهو الظاهر
لان المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب بكونه في حال
كونها احد هذه الاقسام ق ومعناها الاذن لكل ناكح يريد الجمع لا وجه لتقييد الناكح
لانه اذن لكل ناكح ق متفقين ومختلفين حال من ضمير تنكح وانما جمع مع افراده نظرا الى المآل
والى ان كل ناكح يتضمن جميع الناكحين ومعنى اتفاقهم ان يكون منكوحات الكل اثنتين اثنتين او
ثلاث ثلاث او رباع رباع ومعنى اختلافهم ان يكون لبعضهم مثنى ولبعض ثلاث ولبعض رباع
ق ولو افردت كان المعنى تجويز الجمع فيه تعريض للكشاف حيث قال ولو افردت لم يكن له
معنى ووجه الرد انه يكون له معنى ليس بمقصود وهو الجمع بين هذه الاعداد بان يكون المدلول
تجويز التسعة وكيف شئت هذا عليه انه مع ذكر العدد المكرر استدل البعض بالآية على جواز
التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع تسعة فلو جيء باثنين وثلثة واربعة في ظنك به
واما ما قال المحقق في نفي المعنى انه لا يجمع حينئذ اثنين حال من جميع الطيبات فيفيد انه يكتفي
حال عن كل واحدة من الطيبات اي يكون لكل واحد مما طاب واحدة من هذه الاقسام ويمكن
ان يوجه الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذا اللفظ في عرف البلغاء اذ البليغ لا
يؤدي التسعة باثنين وثلاث ورباع ق لذهب تجويز الاختلاف في العدد فيه انه مع
الواو ايضا ذهب تجويز الاتفاق والحق انه لا تفاوت في فهم المقصود بين او والواو
فانه لا يلتفت الافصح الى اشتراط ان يكون جميع الامة على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة
وانما جيء بالواو لانه اقرب الى التوزيع لان المستفيض فيه مقابلة مجموع بمجموع ق فان
خفتم ان لا تعدلوا بين هذه الاعداد ايضا اي لا تعدلون بين الاكثر لعجزكم ويستفاد
من السوق ان الافضل تكثير الازواج ولهذا اختاره رسول الله عليه السلام ق فاختاروا
او فانكحوا قدم تقدير اختاروا مع ان النظر الى سابق الكلام يجلب الى تقدير فانكحوا
في جادة الافهام ليكون دفع النقص بغير التكثير مع خوف الجور مفهوما من فحوى النظم
ومن مدلول النظم انه لو خيف عدم فوت العدل مع الواحدة ينبغي ان يختار العدوبة الا
انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام بامر الازدواج ق فالمقنع واحدة اي المرضي وهو المصدر
بمعنى الرضا استعمل في المرضي ولذا استعمل في الواحدة وغيره يقال شاهد مقنع وشهود
مقنع

مطلب نكح

مقنع كذا يستفاد من الصحاح لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم فيهن ولخفة دفع مؤنتهن
دينا ودنيا اما دينا فلعدم الظهار وعدم وجوب النفقة الجيدة بل امكان دفع نفقتهن
ايضا بامر هو من الاكتساب او تزويجهن واما دنيا فلان دفع مؤنتهن لا يتوقف على طلاق
هو ابغض المباحات عند الله تعالى ق وذلك اي التعليل سترتهن يريد التعليل المستفاد
من الامر بعدم تجاوز الاربع وتقديم الاقل على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة وجعل الكشاف
المشار اليه بذلك مختلفا الامر بما نبهنا مردود او للثلثة والاول الظاهر ق فتامل ولك ان
تجعل اشارة الى الثلثة اي تلك الثلثة ادنى من جميع ما عداها ق وفسر بان لا تكثر عيالكم
نسب صاحب ايجاز البيان هذا التوجيه الى الامام المطلبي ابن عم النبي عليه افضل الصلاة
والسلام الشافعي رح ونسبه البعض انما زيد بن اسلم التابعي فلذا ابهم فاعله والشغل
بتصحيحه ردا لما قاله صاحب ايجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا الموضع ونفقه
وكانه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة العيال لان عال لم يات بمعنى كثر
العيال بل اعال ورد عليه ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكسائي ق فعبر عن كثرة العيال بكثرة
المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة المؤنة لان لا تعولوا بمعنى لا تعولوا الا
بمعنى لا تكثر المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة رأسا لا يستقيم فلا محالة يحمل على نفي الكثرة
فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال لكثرة المؤنة فلما ذا لم تحمل على حقيقته وجعل كناية عن
كثرة العيال قلت لما يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان المناسب ان يجعل قراءة لا تعيلوا
كناية عن كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها
ق لجواز العزل فيه ورد عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسراري عند
الشافعي رح فينبغي ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل دون السراري
ق نحلة كذا النحلة والنحلان صدقه والنحلة بالكسر والنحل بالضم يفهم من الصحاح ان النحلة في اعطاء
المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بنحو الفريضة الشرعية اي شرعية من الله والفريضة
اما بمعنى الواجب او بمعنى المقدر والاظهر انه من فرعنا بجعلها من النحلة بمعنى الديانة و
الانسب ان يجعل الفريضة من الله تعالى وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع
لا بما اراد الناكح والمفروض نصف المسمى قبل الدخول وتمامه بعده واذا لم يسم فهو المثل
واذا كان المسمى اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي والعشرة عند ابي حنيفة الى غير ذلك
مما فصل في الفقه ق عن طيب نفس والاعتبار بطيب النفس في مفهوم النحلة صار افضل من الايتاء
وكانه اخذ الصدقة من الصدق لدلالتها على الصدق في الدين اذ لا شاهد اصدق على الاخلاص

مطلب لجواز العزل

من بذل المال لوجه الله تعالى عز شانه ق وقيل المعنى نحلة من الله وتفضلا منه عليهن ويحتمل
ان يكون نحلة من الله حالا من الصدقات اى آتوهن صدقاتهن حال كونها منحولة من الله تعالى
عليكم اى من خالص ما اعطاكم لا من مال الغير فان الاعطاء لابراء الذمة من دينهم ولا ابراء الذمة
من اعطاء مال الغير ق الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار
انه لو قيل وآتوا النساء صداقهن موضع صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع
بل لارادة صداق كل منهن فلما كان مآل صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مآل
المعنى تشهد لهذا المعنى عبارة الكشاف فانتبعه ولا تتبع وزره ولكن ان تجعل الضمير للصداق
ذكر في ضمن الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف الى ترجيحه لان تنزيل تركيب
منزلة تركيب موافق له في المعنى اهون من تنزيل نوع من الكلام منزلة نوع آخر ولهذا لم يأت
شاهد له كما في التوجيه الآخر اشارة الى قربه من القبول وبعد الآخر ق كقول رؤبة في قوله
استشهد بقوله في قصة لا بقوله لان قصته ليس مخافيه لجواز ان يكون تذكير الضمير لتذكير الخبر
وضمير كانه للخطوط ق نفسا تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا خلاف ما ذكره ابن الحاجب ان
التمييز ان كان اسما غير اسم الجنس ويراد به نفس المنتصب عنه يطابقه لا محالة ويوجب تقييد قوله
بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس وكم من نقول في قوله نفسا اشارة الى انه لا اعتداد بهبة
الاولياء ورضاهم وطيب نفسهم ق لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اى في رعاية طيب انفسهن
وعدم الاعتماد على الهبة ولذا لم يقل فان وهبن اه ق وقال منه تعالى ليدل على تبعيض الموهوب
حتى روى عن الليث بن سعد انه لا يجوز تبرعها الا باليسير ق واضاف المال الى الاولياء لانها
في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك فلا بد لاضافة المال الى الاولياء
من تجوز وهو ان في الاضافة تشبيه الملابسة بحسب التصرف والولاية بملابسة بحسب الملك واما في الكشاف فانه
بجعل المتصرف والوالي شبيها بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم
ما هو من جنس اموالكم في كونه قياما للمعاش كان اموالكم قيام لكم فكما يتعاملون باموالكم
لحفظ قيامكم عاملوا باموالهم وايده بنظائر في القرآن العظيم واقرب مؤيد لما افاده
ما فاته من وصفها بقوله التي جعل الله لكم قياما فانه يقتضي حمل اموالكم على ما هو اموالهم حقيقة
وحمل النهي على نهي ايتاء ما هو من هذا الجنس حتى لا يحتاج الى جعل التي جعل الله لكم قياما
فان التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف دون التجوز بوجه ذكره القاضي
فتامل ق وهو الملائم اى جعل الخطاب للاولياء ملائم للآيات المتقدمة كلها في وجه
والاكثر في وجه آخر فتفطن وفيه بمعنى اعطاه ويحتمل ان يكون من باب عن ابراء الاموال

لهم

لهم ليس الا لان يوفى ويعتبر الابناء السفهاء والقيام ظاهر في القيام في الدنيا
والابلغ حمله على ما يعم الآخرة والمقصود من جعل الاموال مكانا للرزق النهي عن اكل الاموال
كما لا يوكل المكان والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل مكانا يحصل منه الرزق ق عدة جميلة والاظهر
انه نهي عن المنة والاذى في التصدق عليهم بانماء اموالهم وحفظها عن النقص بالانفاق
عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى ق وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية
وفي رواية تسع عشرة وفي رواية على وفق صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه
الفتوى وفي مشهور الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظاهر في قوله
خمس عشرة سنة خمس عشرة سنة وكذا في ثمانية عشر وتاويله جعل السنة بمنزلة العام والمعروف
ما عرفه الشرع او العقل والمنكر ما انكره احدهما يقتضي هذا البيان ان يكون بين المنكر والمعروف
عموما من وجه فيكون من المامورات القول المنكر شرعا والمعروف عقلا ويمكن ان يقال
قوله ما عرفه الشرع او العقل اشارة الى المذهبين مذهب من الحسن والقبح شرعيان لا غير
ومذهب من قال انهما عقليان ق لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصود من النكاح التوالد
ولا توالد الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح على
اطلاقه وقيده في الكشاف بسن البلوغ للرجال فهو الحق لان سن البلوغ للجارية عنده
سبع عشرة سنة ق وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم يستفاد منه انه لا يجب ابتلاؤهم
بعد البلوغ ولا بعد لانه اذا بلغ اليتيم يسلم اليه ماله بنفسه ولا يظهر على الولي رشده فسقط عن
الولي ابتلاؤه وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء
ولا يصلح اذا حتى بقيت معنى في ان يدخل عليه حتى الجارة فهي حتى للابتداء وما قبلها سبب
لما بعدها فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا بلغوا النكاح على ايناس الرشد
ق مسرفين ومبادرين كبرهم بادرته بمعنى عاجلته لمبادرة الكبر ان يغالب الكبر في الرجعة
فيفعل فيها ويسبقه مال اليتيم فاذا كبر اليتيم ينزع المال عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال و
اتلافه وكبرهم باب علم الى السن ومن باب شرف في القدر والمتعدي بحالها بمعنى المشقة
واشعار لفظ الاكل باعتبار ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع ورأسه لا يؤخذ به
بما لا حاجة فيه اصلا واشعار لفظ الاستعفاف فلانه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد
بمجرد الامتناع عما لا حاجة فيه اصلا وتلك المال اخذه اى اصلا ولكن فيه لام ماله وجره
ويحتمل ما لكم وجهين فاعرفه ولا تخلط ان كنت من اولي العلم الاصلح ق والمراد بهذا التقسيم بعد
قوله ولا تاكلوها الخ يعني تقييد ان النهي ليس لمجرد الاكل ولا للاكل المقيد بالاسراف بل عن مطلق

الاخذ والانفاق ق محاسبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم فيه تحريض
على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم عن الدعوى الباطلة بعد القبض اذا راى
عجز الولي عن اثباته وتحريض الشهود على اداء الشهادة وفي الكشاف تعقيب
بالكافي في الشهادة عليهم ولم يلتفت القاضي اليه لانه يوهن امر الاشهاد ويرد جانبه ويفيد
ان الامر في قوله واشهدوا للارشاد فلا يحق تاركه ق وللنساء نصيب مما ترك ولم يقل منه
اهتماما بشانهن وتأكيد الامر هنا ق يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين
المتوارثين بالقرابة وهو جد الاقرب وبيانه ان الشرع والتوارث يمتاز عن اولي القربى
ويقابله فان قلت ان اريد بالولدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد والجدة وان اريد
ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود الاولاد قلت لعل المراد
الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وافاد ذكر الولدان مع دخولهما تحت الاقربين اهتماما
بشانهما لان سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر الزوج مع انه ممن لا يحجب اصلا اهتماما
بشان اليتامى ق بدل مما ترك باعادة العامل وفائدته بيان ان البعض لا يتعين
عند قلة المتروك ق او حال اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيبا اي بتقديرهم مفروضا
على نصيبا انه حال من الضمير في الظرف لانه نصب وترك نصيبا ان الحال في الحقيقة هو مفروضا
جعل الموصوف حالا لحسب الظاهر وسمي حالا موطئة لانه مقدمة لذكر ما هو الحال في الحقيقة
ق اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى الواجب القطعي ويحتمل جعله بمعنى مقدار يعني
كونه دليلا خفاء ق روي ان اوس بن صامت في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن
ثابت اخو حسان استشهد باحد واما اوس بن صامت فاستشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه
وام كحة بالحاء المهملة والكاف المضمومة وروي معناه جمع وقبض او قتادة قيل من تشكك
الراوي في ان ابني عمه الاولاد او الاخوان ويروى عطف الثلثة باو يعني ان احدهما سويد
قطعي والاخر احد الثلثة على التشكك والجعرزة بجمع الملك وموضع سلطان ويجد الفضيخ
بالفاد والحاء المهملة قيل لعل انه اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم
كانوا يرضخون النوى والرضخ والفضخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ
سوى انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخة شدخها فقيل صار اسما لموضع
الملوية كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق الفاضل زاده على الكشاف ق وفيه
دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف حتى يتبين معناه
ق ثم اختلف في نسخه اي على التقدير ق والضمير لما ترك او ما دل عليه القسمة فالمعنى مما

تقسم

انتم

مما تقسم والاول يشعر بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه بعد القسمة بان يعطي كل وارث
من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني على التقديرين يعترف فيه مما قل او كثر
ولو جعلنا الى ما قل او كثر لم يبعد ق وهو امر ندب للبالغ اي للبالغ من اولي القربى وقسمه
من الورثة بيان للبالغ واستدل بانه لو كان فريضة لضرب له حد ومقدار كما لكم
المتعة حيث قال الله تعالى وعلى الموسع قدره وعلى المقتر قدره ونقول انه لو كان للوجوب
رفعه المستحقون الى حكام الاسلام وقضوا به كما في الميراث الا ان يقال يرحمه نسخه ق وقيل
ان يدعوا لهم ويستقلوا ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة
داخلين في القول المعروف فحكذا الا ان يجعل القول بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة عليه
ولك ان تقول الاعطاء المقارن للاستكثار والمنة ليس قولا معروفا او تقول تقييد القول
بالمعروف يفيد القول الغير المعروف ويتحقق المنهي عن الفعل الغير المعروف بطريقة
الدلالة ق امر للاوصياء بان يخشوا الله ويتقوه في امر اليتامى وح يتصل بقوله
فابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال نصيب الى جملة معترضة وكان فائدتها ان الوصي
انما يحفظ بعد دفع ما تقرر في الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث
لمن يحارب ويذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان يمنع رزق من لا يرث من اولي القربى
واليتامى وقيل في كونها معترضة انه يمنعه كون يوصيكم الله بيانا لها وازالة لاجمالها وفيه
نظر وتقدير الله مفعول ليخش مبني على اعمال فليتقوا كما هو مذهب البصريين والدليل على اعماله
دون فليتقوا انه لو عمل قيل فليتقوه لانه المختار ولك ان تقدر وليخش الذين لو تركوا من
خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني
ق فلا تتركوه ان يضربهم ضياع ان يحثوه على الفرك كما كان دأبهم حيث كانوا يجلسون
عند المريض ويقولون ان ذريتك لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك فيستغرقه بالوصايا
ق او للورثة وح يتصل بما يتصل به ق ولو بما في حيزه جعل صلة للذين على معنى مناط
الفائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهرا لا يخفى وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان
يكون صفة للموصول معلومة الثبوت له وذكرنا ما يظهر بيان المعنى الذي ذكره ولو قال
انهم ان شارفوا آه لكان احسن ليكون تنبيها على ان لو بمعنى ان قال المحقق وفي بعض كلام النحاة
ان لو هنا بمعنى ان وهو الظاهر انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله لو شارفوا تنبيه على انه
يجب تأويل لو تركوا بان شارفوا على الترك اذ لا خوف بعد الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة
ق وفيه ترتيب الامر عليه آه افرط وتعليم لما يصدهم عما يقصدون فيه او اهانفا انهم ق الا انه ق

مطلب
ان لو هنا بمعنى
ان

ق مراعاة للابتداء والمنتهى اذ بذكر المبتداء والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم امروا
بجميع مراتب الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني فلا يتم اذ
لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا يوجد الثاني دون الاول
وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل ان لا يكون خشية الله متفارقا عن
خشية يكون ان متفارنين بلا مهلة ق مالا يؤدي الى مجاوزة الثلث بل ما يؤدي
الى الاقتصار على الخمس في الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية
الثلث وان الخمس افضل من الربع من الثلث ق ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال بمعنى
اسم الفاعل او مصدر بحذف المضاف اي ذا ظلم بان يكون على وجه الظلم ق انما يأكلون في بطونهم
نارا ملء بطونهم اشار بقوله ملء بطونهم الى معنى الظرفية ووجهه ان الظرف انما يكون ظرفا
حقيقة اذا اشتغل بتمامه المظروف والا فالظرف بعضه فان قلت هذا الايهام على ما ذكر في
كتب الاصول ان الظرف المجرور بفي لا يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في
فصمت يوم الجمعة لصوم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي والبصري
لا يفرق بينهما كما يجيء في النحو ق ما يجر الى النار ويؤول اليها جعل النار مجازا مرسلا من قبيل ذكر
المسبب وارادة السبب ويحتمل الاستعارة بذكر النار وارادة ما شبه به تنبيها على انه كالنار لما
في احراق ما حصر فيه فليس من فوائد الكلام ق يقول صلى النار فاتسى حرها ومقاساة لحرها
يلزمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو ابقى على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة في القرآن على ان
المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار ويحتمل ان يكون التعذيب
بمقاساة شدائد الحر من غير دخول وفيه اشعار الى تأخير مقاساة الحر من الاكل لان الاكل في
الدنيا والمقاساة في الاخرة ق في شان ميراثهم اشار الى تقدير الشان ليصح الظرفية و يجعل
في بمعنى اللام كما في عذبت امراة في هرة اي لاجل ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا البيان ق و
اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق يعني ان الجملة في موضع التفصيل والبيان للمفعول
يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول او الفرض والشرع هذا يعني ان تعدية الايصاء
بنفسه لتأويله بالقول تكلف مستغني عنه بهذا التوجيه وتأويله بالفرض والشرع
تكلف في المفعول على تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض لا يتعدى بالجملة الفعلية كالفعل
وكان جعله مفعولا الايصاء بالتأويل تكلف جعله مفعول القول المقدر تكلف اي بعد كل
ذكر بانثيين يريد انه ليس المعنى على ان للذكر نصيبين لانه حظ الانثيين اقول بدل على ذلك انه
لو كان المقصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لا يجعل فيما بعد الثلثين حظ الاناث دون

الانثيين

دون الانثيين قال المحقق رح هذا حكم اجتمع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد
معين لا على طريق ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب المثال
بل المراد ان للكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر او ثلث او ذكر وابنتان فصاعدا ق وتخصيص
الذكر بالتنصيص على حظه حيث كان مقتضى الظاهر التنصيص على حظ الانثى بان يقال للانثيين
نصف حظ الذكر او للانثى مثل حظ الذكر بناء على ان المهم ابطال ما لو كانوا عليه من حرمان الاناث
عن الميراث الا انه عدل عن مقتضى الظاهر لما يقتضيه من التنبيه على فضله بتقديم في الذكر وبجعل حظ
مقصودا بالبيان وجعل بيان حظهما ضمنيا والتنبيه على ان ترجيحهم على الاناث لتفضيلهم عليهن
لا يتجوز الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ ولك ان تقول المقصود بالبيان تنقيص حظ
الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك يقتضي التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث
ق او على تأويل المولودات في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات والظاهر انه
اراد ان الضمير راجع الى مولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور
والاناث لان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع المولودات موضعها فانث
بتأويله بها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة اذ لا يصح تأويل الاولاد
بالمولودة ولك ان تقول الضمير الراجع الى الاولاد عبارة عن الاناث فانث كما ان الضمير الراجع
الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة عن الانثى فانث ق خبر ثان او صفة لنساء وفائدته
التوضيح بعدم اختصاص المراد بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض اذ الوصف بصفة
عامة لجميع الافراد يفيد الشمول ونفقد الفائدة لم يقل وان كانت واحدة تحت اثنتين ق واحد
اي ان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم لغة اهل الحجاز وهو
اقيس لان نظائره من الثلث والخمس غير ذلك بالضم ق وقراءة نافع بالرفع على كان التامة
والمناسب ح جعل ضمير كانت اجبرا بهما وجعل حب اثنتين ق فقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة
لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما هذا معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف للواحدة
ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما مؤكد لان النساء دخلا هو فيما فوقهما واكد ذلك بقوله فوق
اثنتين فصار محكما في التخصيص بخلاف قوله فان كانت واحدة واورد عليه بان هذا انما يتم
على تقدير كون قوله فوق اثنتين صفة اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر فلا لانه لا مزية لقوله
فان كن نساء على قوله فان كانت واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء دخا هو في كونه ما فوق
اثنتين فعدم الاكتفاء به وجعل قوله فوق اثنتين خبرا بعده يدل دلالة صريحة على ان الحكم مختص به
لا يتجاوزه قال المحقق فان قيل ثبت ان ليس لهما حكم الجماعة فلكم من اين لزم ان يكون لهما حكم

الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان الحكم الواحدة او الجماعة لا ثالث وفي الجواب
نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن منعقدا فكيف يتمسك به بل الجواب ان الاربعة
في ان عدد البنتين لا يوجب الحرمان عن الارث ولا فرض للاناث الا الثلثان او النصف
وعلى تاكد في الثلثين تعين النصف على ان البنتين تشارك الواحدة في انتفاء صفة فوق
اثنتين عنهما فلما تنزل الواحدة عن الثلثين بوجود هذا الوصف الى النصف تنزل البنتان
ايضا لذلك الجامع وبنحو ابن عباس ايضا ان الدليلين لما تعارضا دار امر البنتين بين
الثلثين والنصف فالمتيقن هو النصف والزائد مشكوك غير ثابت فتعين المصير اليه
ق وقال الباقون حكمهما حكم ما فوقهما لانه ● لما بين فيه اشكال قوي وهو انه لا يتضح جعل حظ
الذكر ضعف حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك وكانه لذلك قال الكشاف
والذي يتعلق به قولهم وقال في بيان قول ابن عباس وهو ظاهر مكشوف وحاصل ما ذكروا
ان وصف النساء بكونهن فوق اثنتين ليس للتاكيد بتقييد الحكم بهذا الوصف ونفيه عن الغير
بل لازالة وهم تخصيص حكم عرف لبنتين بهما والتوضيح بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير
تمامه خلاف الظاهر ويمكن ان يقال الحق البنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين
للتنبيه على عدم التفاوت بين عدد وعدد والبنتان تشارك الجماعة في التعدد وقد علم
عدم تاثير القلة والكثرة فالظاهر الحاقهما بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة
والكثرة دون الواحدة لعدم الجامع بينهما ق ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف
ما ذكره من المؤيدين دليلين آخرين في وجه العدول عنه قلت كانه لم يعدل والتاييد
باعتبار ان كل دليل مؤيد للدليل الآخر وانما اثر جعلهما مؤيدين ان استدلال الاصحاب
هو الاول والآخران مما ظفر به اللاحقون فيكون مؤيدين لما استدلوا به وملخص الدليلين
هو الحق بدلالة النص وفي اولهما نظر لان البنت الواحدة لم تستحق الثلث مع اخيها بل
نصف حظ اخيها وانما هو الثلث على سبيل الاتفاق ق ابدل منه بتكرير العامل يعني ان
جر كل واحد بعامل ابويه على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه الا انه يجر بدلا عن مجرور
بالاصالة وانما جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاء جاء زيد فكما لا عمل
لجاء الثاني لا عمل للام الثانية ق وفائدة التفصيل اي فائدة البدل لا فائدة البدل بتكرير
العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل وعموم الكلام في هذه
الفائدة نكتة الاقتصار على المبدل منه ووقوعه فيما بعد التفصيل بعد الاجمال فائدة عدم
الاقتصار على البدل وقد اوضح الى هذا التفصيل تمام وقعه فلهم ثلثا ما ترك ان المراد

بقوله

بقوله ولابويه السدس بان السدس لهما جميعا طبقة والى هذا التاكيد ايهام تفضيل الام
على الاخ تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول انه لو قال ولابويه سدسان لحصل
التفصيل فاجاب بانه يحتمل مشاركتهما في مجموع السدسين لا على السوية ورد المحقق الجواب
بان العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال قلت لا يمكن تحصيل المراد بهذه المقدمات
نصا فيصح ان البدل للتفصيل وكذا ان تقول بيان النكتة بعد التزام السدس على طبق
النصف والثلث فلا ينبغي حصول التفصيل بقولك فلابويه السدسان ق وورثه ابواه
فحسب اشار به الى دفع ما ذكره صاحب الكشاف لما اشكل عليه من انه لا فائدة لقوله وورثه
ابواه لانه في بيان حكم الابوين في الارث مع الولد ومع عدمه فكما انه لا حاجة في قوله
ولابويه لكل واحد منهما السدس الى تقييد بقوله ان ورثه ابواه لا حاجة اليه في قوله فان
لم يكن له فلامه الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما اذا ورثه
ابواه مع الزوج او الزوجة لانه ليس للام في هذه الصورة ثلث ما ترك بل ثلث ما يبقى بعد
نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور دون مذهب ابن عباس
كما يعلم مما ذكره بعد وفي هذا التوجيه وجوه من النظر احدها انه يخرج به ما اذا ورثه امه
فحسب لان لها الثلث ويدفع بان ذلك يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع وجود
الاب الثلث فكونه نصيبها بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان كون نصيبها اكثر من
الثلث يمنع كون نصيبها الثلث بطريق الاولى وثانيها ان مقتضى الظاهر على هذا التوجيه
وابواه ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه التخصيص فلا بد للعدول عنه من نكتة وثالثها انه
يقتضي حصر الوراثة في الابوين انتفاء الولد فاشتراط عدم الولد معه مستغنى عنه لا يقال
لا يستلزم حصر الوراثة انتفاء الولد لجواز ان يكون ولد غير وارث لما نع من موانع الارث
لانا نقول المراد ان لم يكن له ولد وارث والا فوجود الولد الغير الوارث لا يحجب الام من
الثلث الى السدس ق فلامه الثلث مما ترك جعل الكشاف القرينة على اعتبار مما ترك
قوله فلكل واحد منهما السدس مما ترك ولا يبعد ان يقال لم يقيد الثلث ههنا بقوله
مما ترك لان المراد اعم من ثلث ما يبقى ومن ثلث ما ترك والآية مجملة يعلم تفصيلها من
بيان الشرع وح لا يفيد تخصيص الوراثة بالابوين ق وانما لم يذكر حصة الاب لا يخفى
ان المقصود تعيين السهم وفي هذه الصورة لم تتغير الا سهم الام وسهم الاب يجيء له
وانما جعل الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة الاب وما ذكره من النكتة بمعزل عن مقتضى
المقام ق وعلى هذا اي على هذا المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون بيانه وجهه بانه اذ لولا ذلك

لا يستقيم تقييد الحكم بحصص الورثة ايضا لان الحكم مع الورثة ذلك وح لا يلائم
التعليل بقوله فانه يقتضي ثم يصح ان يجعل به ترجيح مذهب الجمهور على مذهب ابن عباس
فينبغي ان يعرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلقا بقوله قال الجمهور رضي الله عنهم ق
باطلاقه يدل على ان الاخوة لا يحجب ان كون الولد فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم التقييد في الاخوة
ق قال ابن عباس لا يحجب الام من الثلث الى السدس دون الثلاثة والاخوات المختلطة اخذا بظاهر الاخوة بمعنى ان يحجب الاخوات
والاخوين ايضا وقال عباس الى اي فكما ان الظاهر من الجمع ما فوق الاثنين لكنه خالف ما عليه الجمهور وخالف ما هو قطعية
ما هو صحيح من كتبه ملا اقال المحقق والجمهور على ان المراد بالاخوة اه ويؤيد كون الظاهر من الجمع انه لم ينكره عثمان رضي الله عنه
لما احتج ابن عباس بالاية بل اشار الى ان الاجماع انعقد على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع
رد قضاء قضي قبلي ومضى في الامصار ق وقرا حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة
التي قبلها اي اتباعا للحركة للكسرة التي قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير الاعرابية للحركة الاصلية وهو الموافق
لما نقل عن الزجاج وفي الكشاف اتباعا للجرة قال المحقق التفتازاني اي للكسرة الاعرابية وفي
هذه اللفظة المستغربة اشارة الى انه اتباع الاضعف للاقوى جدا وذلك لان الحركة الاعرابية
طارية في معرض الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة ق يتعلق بما تقدم
من قسمة المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة اه ظاهره انه بيان للتعلق بمعنى ان المراد بالتعلق كلها
التعلق المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء او ان تقدير في هذه الانصباء من بعد
وصية على ما في الكشاف يظهر على الناظر في سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس
ويكون معنى تعلقه بالكل انه تعلقه بقوله لامه على سبيل التنازع فيكون محذوفا في جميع ما تقدم
ويكون قوله اي هذه الانصباء اه بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام ق نما قال باو والتي للاباحة دون الواو
للدلالة على انهما متساويان في الوجوب اذ معنى الاباحة التسوية فاذا تعلق بالوجوب المتعلق او مطلب
بالامر بها سوى بينهما في الوجوب واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين حيث يجوز
الاكتفاء باحدهما والجمع بينهما وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين اذا اجتمع الدين والوصية
وهذا مبني على ان او للاباحة في الخبر والامر واما على ما في المفصل من انه يقال او في الخبر للشك وفي
الامر للتخيير فيحتاج الى جعل الاخبار المتقدمة اوامر وبلايمه يوصيكم الله فانه في معنى يامركم ويعهد اليكم
ق لانها مشبهة بالميراث في كونها ماخوذة بعد الموت وبلا عوض وكذلك شاقة على الورثة و
لكنه مع ذلك مناسب تقديمها لكون مقارنتها بما يشابهها ولتلك المشقة مظنة التفريط في الوصية لم يهتم
الاهتمام في تقريرها ومعنى كونها مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الى الوصية حتى كثرة
الوقوع ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندور وهذا ابقي انه ما فائدة وصف وصية

بقوله

بقوله يوصي بها والاحد فيما بينهما بيانا وانا اقول والله تعالى اعلم ان المراد بها تعيين الوصية بما في الشرع
وهي وصية بما في ثلث المال ولك ان تجعله وصف الشيء بما لا ينفك عنه للجنس للتعميم فكانه قيل
بعد وصية اي وصية كانت ق وقرا ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا ق اي لا تعلمون
من انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون ايهم اقرب نفعا فضلا
عن ان تدروا من هو انفع ق ولا تعمدوا الى تفضيل بعض وحرمانه وكما كنتم في الجاهلية لا
تورثون النساء والاطفال وتقولون انما يرث من يحارب عن الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان
يجعل الاباء شاملة للامهات والابناء شاملة للبنات والاطفال وقد ادرج فوقهم بحار وكما
ووجه الرازي انفع لا يتفرع على اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف ان هذا التوجيه غير ملائم
للمعنى ولا مجاري له لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه
والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة بالوصية فينبغي ان يكون تاكيدا لتنفيذ الوصية فالقول المقبول
هو التوجيه الثاني ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها كما انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة
ايضا واعتراض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا بينها وبرده ان فريضة من الله تكمل
القسمة يشمل تنفيذ الوصية ولا مخصصا بالقسمة ق او من مورثيكم منهم او من اوصى منهم فعرضكم
للثواب بامضاء وصية او لم يوص فوفر عليكم ماله جعل الكشاف ولا تدرون في هذا التوجيه كناية امر منها بوصي
عن ان من اوصى فعرضكم للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم وكان وجهه ان لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل
درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت اليه القاضي اذ يصح
انكم لا تدرون ايهم انفع بحسب الاخرة لانه لعل التوفير انفع للتوفيق بعرف ما وقرع رضي الله
فيكون انفع من تنفيذ الوصية ق فريضة مصدر مؤكد اي مما تسميه النحاة تاكيدا لنفسه لانها
مضمون جمل لا يحتمل لها غيره لان الجمل المفصلة لقوله يوصيكم الله بمعنى يامركم الله ويعهد اليكم لا يحتمل
لا غير كون مضمونها فريضة فالتقدير فرض ذلك فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف
وحذف الناصب واجب قال المحقق في الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب والاسم الفريضة وقوله او
مصدر يوصيكم مؤكد لكن بمعنى مقابل النوع والمرة لا بمعنى ذكره من المنقسم الى المؤكد لنفسه والمؤكد
لغيره فظاهر انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه مبني على
اشتباه مؤكد بمؤكد وقد رفع بقي انه لا يجوز يفرض الله عليكم فريضة من الله لانه جعل فاعل الفعل
او مفعوله متعلقا بالمصدر او مضافا اليه لم يجب حذف الفعل ومنه لبيك وسعديك صرح به
الرضي فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله بمعنى يفرض عليكم الا ان يفرق بين كون الفعل صريحا وفي معنى
المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق من دليل ولم نعثر عليه فتامل ق فان كان رجل اي الميت

انما يصير الرجل الميت بعد وصفه بيورث من ورث فكان الاولى تاخير التفسير بقوله صفة رجل
وانما رجح كون الرجل متبادرا لكونه وارثا بها القراءة الاخرى وقوله والمراد بها قرابة
ليست من جهة الوالد والولد يعني بها ليست من جهة الوالدية والولدية ق قال الاعشى في مدح
النبي عليه السلام لما اراد الوفادة عليه فصده قريش عن ذلك واخبروه بانه يحرم الخمر والزنا
الم تغتمض عيناك ليلة ارمدا وبت كما بات السليم مسهدا ومنها فاليت لا ارثي لها من كلالة
ولا من وجى حتى تلاقي محمدا ومنها نبي يرى ما لا ترون وذكره اغار لعمري في البلاد
وانجدا وضمير لها للفرس والوجى وجدان الفرس وجعا في حافره واغار بمعنى اسرع وانجد
بمعنى ارتفع وزعم الفراء ان اغار جاء بمعنى اتى الغور وانجد جاء بمعنى اتى نجدا ق ويجوز
ان يكون الرجل الوارث اشارة الى ان الكلالة تطلق على ثلاثة من لم يخلف ولدا ولا والدا
ومن ليس بوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطاء والضحاك
ان المال الموروث اما لضعفه او ضعف الرواية عنهما ق وصف بها المورث و
الوارث بمعنى ذي كلالة اما بتقدير ذو او باشتقاقها صفة صرح به الكشاف ق ولا
وللرجل الكنى بحكمه بهذا اذا جعلت له للرجل ولم تقدر معطوفا او لو جعلته لواحد من الرجل
والمراة وبجعل التذكير للتغليب وتجعل التقدير وله او لها فلا اكتفاء ق سوى بين الذكر والانثى
وانما عدل عن قوله فلهما السدس مع انه مقتضى الظاهر لان المفروض كون الوارث واحدا منهما
لوهم ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان له نصف الاخ بحكم الانوثة ق لان الادلاء
بمحض الانوثة يرد عليه ان ادلاء بني العلات بمحض الذكورة فينبغي ان يسوى بين ذكورهم
واناثهم ويمكن دفعه بان المراد الادلاء المعتبر عند الشرع و والقرينة على ان المعتبر محض
الانوثة انه جعل لهم سهم الام ق اي لا غير مضار لورثته وذلك لان تقول غير مضار لتعليقه بان يكون
مرتكب خلاف الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضارة دون القربة ق وهو حال
فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل ويرد عليه ان الفصل بينه وبين
عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما ليس معمول عامله وربما يتكلف بتقدير يوصى بعد
الدين اي دين يوصى به ويجعل الايصاء بالدين بمعنى الاقرار وغير مضار ان لا يكون كاذبا
في الاقرار ويرد عليه ان جعله حالا من فاعل يوصى المذكور مبني على مذهب الكوفيين اختيار
اعمال اول المتنازعين ولا وجه له هو صحيح ويمكن دفعه بان المراد بالمذكور ما يقابل المدلول
عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام ق لو جعل حالا من وصية او دين اي بعد اداء واحد
من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد ووجه التذكير لتغليب المذكر على المؤنث لا تستغني عن

التكلفات

التكلفات ويمكن ان يجعل صفة المصدر اي ايصاء غير مضار على تقدير المفعول وكانه
اختار جعله حالا من الفاعل المدلول عليه رعاية لموافقة القراءة الاولى واذا جعل حالا
من الفاعل المدلول عليه هل العامل ما هو المذكور او مدلول عليه بالمبني للمفعول في
المبني للفاعل والانسب الثاني والمفهوم من الاية ان الايصاء والاقرار بالدين بقصد
الاضرار لا يستحق التنفيذ وهو كذلك لكن اثبات القصد مشكل ق وصية منه بالاولاد
اي وصية من الله في الاولاد وغيره في الكشاف بان لا بد عنهم عالة وفيه بالاسراف
او في الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله لا يغتر ق حليم لا يعاجل بعقوبة
في الكشاف هو وعيد يعني عدم العقوبة ليس للعفو عنه بل للتاخير الذي تقتضيه الحكمة فيكون
ويمكن ان يقال فيه تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم ليعاقب ق تلك حدود الله قد بالغ
في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعاياتها فاضاف اولا الى ذاته المستجمع لجميع صفات الكمال
لا يتجاوز العارف له الحكم المستند اليه ثم بين لرعايتها جزاء لا جزاء فوقه للمتوسطين في
المعرفة ثم اوعد على العصيان فيما بين الوعد زجرا للجاهلين المعاندين فقد استوفى
رعاية حال المخاطبين ق اي ان قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول
توبته ولهذا استشكل على المحقق التفتازاني نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه
لا توبة لهم لانه لا تقبل توبتهم واجاب بان المراد نفي قبول توبتهم نفي اثره اي
المغفرة فكانه قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل عنه التوبة
ولا من يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره
الموت لانه ليس التوبة وقت التكليف والاختيار ومن مات على الكفر لا يقبل توبته في النشأة
الثانية لانها ليست وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم ممنوع لجواز ان يتوب في
الاخرة ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما اورد
الاشكال ق كالمحتوم تاويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن ان
يجب عليه شيء عند اهل السنة والمعتزلي يتمسك به في اثبات الوجوب على الله تعالى ق ملتبسين
بها اشارة الى ان قوله بجهالة في موقع الحال ق او قبل ان يشرب في قلوبهم حبه اي حب
العصيان فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب وتنقش فيها فيتعذر عليهم الرجوع
فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لانه لا تقبل توبته قلت لا تقبل توبته لانه
لا يتوب ما لم يغرغر او يزني ناظرا الى هذا التوجيه ومعنى يشرب السوء يغلب عليهم ق
وعد بالوفاء دفع لتوهم كونه مستدركا مستغنى بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب

على الله حتى فالله يتوب عليهم لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب
وهذا وعد بالوفاء لما هو الواجب عليه ولك ان تقول النظم من قبيل المذهب الكلامي وقوله
فاولئك نتيجة ما تقدم كأنه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا
محالة فاولئك يتوب الله عليهم ق سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت
من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة هذا المعنى انما يتم لو كان
المراد توبة العبد اي الرجوع عن المعصية لا توبة الله على العبد اي قبول التوبة والا فالتسوية
بينهما في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة الآخر فالوجه انه سوى بينهما
في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الآخر في الآخرة فانه وقت حضور
الموت والآخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار كما عرفناه لكن ان قلت
لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول
توبته قلت المراد بالكفار المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل لكونه
ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا من الموصولين وادعى انه
الظاهر ووجهه خفي ق وبالذين يعملون السيئات المنافقين لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم
على ارادة المنافقين بقوله الذين يعملون السيئات لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم
وكان وجهه ان عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كأنهم يعملون السيئات
دون غيرهم ق اعتدنا لهم اي هيأنا لهم كذا في القاموس فاعتد واعتد بمعنى واحد ولذا قيل
اصل اعتدنا اعددنا ق عطف على ان ترثوا فيكون منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف الانشاء
على الاخبار ولك ان تقول لا يحل لكم يراد به النهي عن ان ترثوا فهو بمعنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا تعضلوهن
نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء تعرفها كشوف
الميراث والاخائف ولا يكون ميراثا ق يقال عضلت الدجاجة ببيضها اذا اختنق تخرج
البيضة فيخرج بعضه ويبقى بعضه ق وقيل الخطاب مع الازواج اي الخطاب في ان
ترثوا وفي لا تعضلوهن وقد كانوا يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن
وان رهان بيان ولا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن بيان لقوله ولا
تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن بنهبها كما عرفت بيان كرها وليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلق
بقوله ولا تعضلوهن كما يوهمه سوق كلامه حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه لا يصح ان
تخاطب في كلام لتخصيصه من غير النداء فلا يقال قم خطابا لزيد واقعد خطابا لعمرو بل يقال
قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في لا تعضلوهن مع كون الخطاب للورثة

في

في ان لا ترثوا ق وقيل في الكلام بقوله كما يعني قوله ولا تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف
جملة على جملة لا على ترثوا عطف مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار
ويندفع بجعل لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي عن ذلك ق واستثناء من اعم
عام الظرف والمفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف فيكون تحت اعم عام
والظاهر من اعم عوام الظرف واعم عام للظرف لان افعل التفضيل يكون بعض المضاف اليه
اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثناء من اعم عام للحال بجعل ان يأتين بمعنى آتيات
فاعرفه وقوله لا تعضلوهن للافتداء الا وقت ان يأتين تقديره لا تعضلوهن في وقت
من الاوقات وليس تقديره في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه الظاهر في نفي عموم الاوقات
وكيف لا يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي ق ولا تعضلوهن لعله فيه انه كيف يصح تقدير
لعله بعد ذكر علة مخصوصة والتفصي عنه بالفرق بين العلتين بجعل الاولى غاية والثاني
علة متقدمة في الوجود لا في التصور لذلك المعنى بالعلة الغائية ق بالانصاف في الفعل
اي العدل في الفعل من المبيت والانفاق والاجمال في القول اي جعل القول جميلا والمعروف
ما يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه ق فعسى ان تكرهوا
شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى لرجاء حصول المسند للمسند اليه وعلى تقدير وقوع الكراهة
هي متحققة لا مرجوة قلت فاعل عسى مجموع المعطوف والمعطوف عليه ومناط الرجاء هو المعطوف
وفيه وعسى الاصل علة فاتحة والمراد الجملة المصدرة بعسى قوله وقد يكن ما هو خلاف
مقتضى النظم كما يوهمه سوق كلامه ق فلا تفارقوهن لكراهة النفس فانما قد تكره ما هو اصلح دينا
واكثر اجرا بل لا تكره ما هو اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص ق ويجعل الله فيه خيرا كثيرا
بالخير الاخروي ولا يبعد ان يجعل قوله دينا دنيا فيكون في كلامه اشارة الى تعميم الخير والاظهر
ان يقال المراد انه في الحمل على ما تكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا للمفارقة
بل سببا لامساكهن اعتناء بما للصبر على كراهتها ق جمع الضمير لانه اراد بالزوج الجنس الزوج
وقد يطلق على المتعدد في القاموس يقال هما زوجان وهما زوج فكأنه اراد ثم استبدل
زوجات مكان زوجات فالكلام من قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد الى الآحاد
ولا بد من حذف مضاف في قوله وآتيتم احديهن والتقدير وآتى احدكم احديهن وضمير احديهن
للزوج المضاف اليه المكان ق بيان ما يتجه على الوجهين اي كما وكون ما موصولة او مصدرية
ومع كونه بيانا لكلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان المنكوح لا اباء لا يكون الا انه لا بد من بيان
فائدة للبيان وهي التعميم كأنه قيل اما كانت او ماذا رفع توهم التغليب آبائكم وجعل اعم من الاب [illegible]

انه نهى البنت عن نكاح منكوحة ابيها لانه لا يصح لان نسبها مقيد بان يكون امها مدخولة المنكوح
وسيأتي بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول بيان بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثاني
بيان ما نكح آباؤكم ق الا ما قد سلف استثناء من المعنى اللازم كانه قيل اه فان قلت كيف لا يجعلون العقاب مع كونه
فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام هادم الكفر وما وقع في اوانه ويمكن ان يجعل من المعنى اللازم نفي انعقاد
النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح آباؤكم الا ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا فكيف يكون فاحشة
ومقتا قلت يريد انه كان فاحشة في جميع الاديان ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده
شرعا حفظا للنسب ق وقيل الاستثناء منقطع ومعناه اه والاظهر على هذا التقدير ان يجعل ان
فاحشة ومقتا ق وساء سبيلا سبيل من يراه ويفعله بيان وتقدير المخصوص بالذم وعلى هذا
من يجعل المجموع جملة واحدة لا حاجة الى التقدير فان اسم ان يصح مخصوصا اي ان هذا النكاح ساء
سبيلا لمن يسلكه وعلى مذهب من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف يمكن ان يكون التقدير وساء
سبيلا هو اي ذلك النكاح ق ليس المراد تحريم ذاتهن لم ينصب عليه القرينة لان الصارف فيه العقل او
التحريم لا يتعلق بالذوات بل بالافعال والقرينة على ان المراد تحريم نكاحهن انه المقصود الاظهر وجه
الشبه في قوله كتحريم الاكل جميع ما يصلح من الصارف عن الحقيقة وتعيين المقصود ق ولا ما قبله
وما بعده في النكاح فلو لم يكن في النكاح لما انحصر به بينهما ق والاخوات الاخوات من الاوجه
الثلثة يعني العلانية والاعيانية والاخيافية ق واستثنى اخت ابن الرجل وام اخيه بالنسب او
او الرضاع من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين في الاصل وصحة الاستثناء تتوقف على الدخول قال المحقق التفتازاني
الاستثناء مستغنى عنه ولا يخفى انه في الصحة او انه من نفي الحاجة اليه وقال قد يلحق بها اخريان ام النافلة
وجدة الولد يعني من يستثني المستثنيين فهو نظره بعد قصوره لانه يعتقد ما يوهم الاستثناء وعلى
المستثنيين بل هناك مسئلتان اخريان ونحن نقول لا يعتقد المحقق على ما ذكر بل منه امهات النساء
من الرضاع فانهن لا يحرمن لحرمة امهاتهن من النسب ومنه بنات النساء المدخولة من الرضاع
فانهن لا يحرمن لحرمة بناتهن من النسب ق ثم الرضاعة لان لاحمة كلحمة النسب وكان ذلك لان
حرمة النسب للجزئية وهنا ايضا بناء على اللبن الذي هو جزء من المرضعة صار جزءا من الرضيع
بحصول شبهة جزئيته ولذلك يحرم منها ما يحرم من النسب فالحرمة ناشئة من ذواتهن بخلاف
حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزوج ق لانه يربيهن كما يربي ولده في غالب الاحوال
او لانه يربيها او بصدد ان يربيها ق واللاتي بصلتها صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتي
والصلة مبينة لا لانه لا اعراب الموصوف الا ان يقال الباعث بصلتها للتبعية لا المجيء
اي اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول جزءا من الكلام بدون ذكر الصلة ق

مقيدة

مقيدة للفظ والحكم بالاجماع فقضية للنظم والنظم اي يقتضي بكون اللاتي مع صلتها مقيدة
للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلا في الصلة ويجوز ان يكون حالا من ربائبكم فالمقيد ح
هو الحال لكن الحال لا يختلف في تقييد الحكم واللفظ ق ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان
من اذا اعلقنا بالربائب يعني ان تعليق اللاتي مع صلتها بالامهات ايضا يقتضي تعليق من
بالامهات والربائب باطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين ولا يجوز ذلك عند جمهور
الادباء وايضا يوجب كونها بيانا لنسائكم حال كونها حالا منها وتعليقها بالربائب كونها حالا
من ربائبكم فيختلف العامل فيها وذا لا يجوز عند احد ق الا اذا جعلناها للاتصال وح يكون
حالا من الامهات والربائب ولا يكون من جملة الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكانه
اشار الى ذلك حيث قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن ولك ان تجعلها
حالا من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة ووقعت في حجوركم متعلقا به فيكون داخلة في الصلة و
لك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم وتجعل من كما في قوله من اجلك يا التي تيمت قلبي ق
كقوله فاني لست منك ولست مني ق اي كقول النابغة الذبياني في نصف تمامه اذا ما طار
من حال التجني وقيل صدره اذا حاولت في اسد فجورا ق ولا يجوز ان يكون الموصول الثاني
صفة للنسائين لان عاملها مختلف اي متعدد ولا يجتمع عاملان على معمول واحد الا في رواية
عن الفراء ق وفائدة قوله في حجوركم تقوية العلة التي يتعلق به تعليق الحرمة بالربائب ق
دخلتم بهن اي دخلتم معهن الستر ظاهر عبارته انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف جعلها باء التعدية
وقال يعني ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر اشارة الى استعمالها معتبرة
في الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت اي فرق بين تعديته ذهب بالباء وبينه بالهمزة
قلت اذا عدي بالباء فمعناه الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة ق وعند ابي
حنيفة لمس المنكوحة ونحوه من النظر الى فرجها بشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل الاجنبية ايضا كذلك
فالاولى وعند ابي حنيفة وطء المرأة ولمسها ونحوه كالدخول بالمنكوحة ق تلويح بعد اشعار
باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد انتفاءه عند انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعا للقياس
دفع قياس غير المدخول بها لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب ابي
حنيفة اذ لا مجال للقياس بعد النص على الحكم انتفاء الدخول ق سميت الزوجة حليلة اقول
او لحل الزوج عقد سراويلها ومرح التاء للنقل ق احتراز عن المتبنى لا عن ابناء الولد اذ المراد
بقوله الذين من اصلابكم اعم من ان يكون من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكما انه لم يحترز به
عن ابناء الولد لم يحترز به عن الابناء للرضاعة فان حليلة ايضا تحرم ووجه دخوله في الحكم ان

مطلب
تسمية الزوجة حليلة

ان الرضاعة منزلة النسب ق في موضع الرفع عطفا على المحرمات اي على احد المحرمات اما على
الاول او الاقرب على اختلاف الرأيين ق والظاهر ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان
المحرمات المعدودة كما هي محرمة في النكاح فهي محرمة في ملك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة
اذ لا يتصور ملك اليمين في الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات فبنات الاخ وبنات
الاخت وكانه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذي
هو وسيلة الاستمتاع علم حرمتها بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح او بملك اليمين ق ولان
آية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت ايمانكم وهو ذوات ازواج واذا كانت مخصوصة
في غيره فهي التخصيص فيه اولى من آية التحريم الذي لا تخصيص لها في غيره ق وما اجتمع الحلال والحرام
الا غلب الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال بالحرام فيبقى الاجتناب
بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ولترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان آية التحريم مدنية وآية
التحليل مكية ق واطلاق الآية فيه بحث لان الآية مقيدة بالسبي وكون الازواج فلتقييد
بالسبي وجه حقيق ويدفعه ان المراد ان اطلاق الآية عن قيد وحدتها حجة عليه واما
قيد السبي فغير مطلق لدلالة الدليل على اعتباره ق مصدر مؤكد اي لمضمون الجملة التي
لانها لا تخلو الا فرض الله عليهم او لفعله المحذوف لان اصله كتب الله عليكم كتابا فحذف
الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف في مثله واجب فاضافة المصدر توهم كونه
مصدرا نوعيا لكنه مؤكد نبه عليه دفع ما يتبادر الى الوهم ق عطف على الفعل المضمر
الذي نصب كتاب الله فان قلت كتاب الله مؤكد للتحريم فينبغي ان يشاركه ما عطف عليه
في ذلك قلت في الحكم تحليل ما وراء ذلك تأكيد تحريم ذلك ويمكن عطف المبني للفاعل على ما حرمه
والنكتة في ايراد الاول على ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطف احل مبنيا للمفعول على الفعل
الناصب لكتاب الله ق ما سوى المحرمات التي ن المذكورة كذا في بعض النسخ وفي بعضها
المحرمات المذكورة واراد بالثمان الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات
وحلائل الابناء والجمع بين الاختين والمحصنات وجعل الربائب من قبيل البنات ق
وخص عنه بالسنة وخص عنه بالكتاب ايضا ما زاد على الاربعة ق مفعول له يحتمل معنيين
احدهما انه من المفاعيل المفعول له وهو الظاهر والثاني انه مفعول له اي لاجل ان يكون
الغير لاجر دخ المفعول معهم بغيره والمعنى احل لكم ما وراء ذلكم لارادة ان تبتغوا والظاهر
انه قدر المصنف فيجيء بتقدير اللام لانه يشترط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولاضافة
اليه لانه ما سوى ان وان فان حذف حرف الجر منهما قياسي غير مشروط بشرط والمذهب الراجح انه مجرور

لانه منصوب بتقدير اللام ولهذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف لام الغرض لا للتعدية
والظرف في مهورهن في النكاح وفي اثمانهن في شرى المملوك وقال الكشاف والاجود ان لا يقدر
مفعول تبتغوا وما كان فيه تكلف فالغه وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كون
عدم التقدير اجود فان ارادته فارجع اليها فان سياق الكلام من صاحبه تجدد في قطعه والمعنى حق
لكم ما وراء ذلكم ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول الاصل وقدر الكشاف بين الحلال والحرام
ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لا حاجة الى هذا التكلف لان فائدة تحليلها ورد ذلكم لان
لا تبتغوا في السفاح اذ لو حرم الجميع لوقعوا فيه ولكن تقدير الباقي اي احل لكم ما وراء ذلكم بان
تبتغوا باموالكم اي احل هذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا انكاحا صحيحا غير موقت مخرجه
من المتعة ق او بدل سوى بين الوجهين على خلاف الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون بدلا
لان ترتيبه البدل بناء على احتياج البدل الى تقدير المفعول ضميرا اذا قال الجني زيد حسنه ولا يقال
الجني زيد حسن والاجود عند الكشاف عدم تقدير المفعول والمصنف رجح تقدير المفعول ق
واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد وان يكون مالا ولا حجة فيه حتى تحجه فيه ولم يبين مبالغة في ظهور
النفي وذلك لان التحليل لفائدة ان لا يرغب لمال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة
حيث ينفق في الدنيا من غير غناء الاخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال نعم لو قدر الباء
كما قدرناه افاد مذهبهم لكنه غير متعين واما انتفاء الحجة فيه باندفع البخاري ومسلم عن سهل
بن سعد ان رسول الله عليه الصلوة والسلام سأل رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي صلعم ماذا معك من القرآن
قال معي سورة كذا وكذا عددهن فقال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها
بما معك من القرآن ووجه انتفائه انه لو كان في الآية حجة لما خالفها رسول الله عليه السلام ق فمن تمتعتم به
يعني ان الشيء ليس للطلب وقوله منهن بيان ما وهي موصولة موضعها لنكتة عرفت غير مرة
وفيه اوفما استمتعتم به منهن اشارة الى ان منهن صلة التمتع وما عبارة عن الجماع والعقد
فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير السابق لا لانه بمعنى التمتع ق
فآتوهن اجورهن قال الكشاف تقدير على الثاني فآتوهن عليه حذف الضمير العائد الى ما لانه
لا يلتبس كما في قوله ان ذلك لمن عزم الامور ق فيما يزاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه
او كله قال صاحب التيسير هذا على مذهب الشافعي ونحن نقول لا يشترط التراضي في غير الزيادة
اذ يصح الابراء والهبة برضاها وحده فهذا مخصوص بالزيادة ق وقيل نزلت الآية اي
فما استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقائله ابن عباس وكان يقرأ فما استمتعتم به
منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا انزلت وكان يعطي اجورهن بما تمتع لها عند المتعة فانه يجب

اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يوازن او لانه يستمتع كذا في التيسير واجاب بان المراد
بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما في اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن غير نظير
والقاضي اشار الى دفع آخر حيث قال من جامع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلى تقدير كون
الآية للمتعة لا تخصيص الزيادة بزيادة البدل بل تشمل الزيادة في المدة على ما في التيسير ق في موضع
النصب بطولا او بفعل مقدر صفة له لا بد في ان ينكح من تقدير او على اي طولا وزيادة الى ان
ينكح المحصنات او طولا اعلى ان ينكح من طال عليه اي غلبه على ما نقل من حواشي صاحب الكشف وعليه
والارجح عند النحاة ان ان المحذوفة عنه حرف الجر في محل الجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم ان ينكح
اي يرتفع نكاح المحصنات اي الى نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله منصوبا بطولا وهو جعل
الطول بمعنى الاعتلاء ق بمعنى الحرائر اطلق عليهن المحصنات لانهن المصونات عن ذل الرق ق على
ان النكاح هو الوطء ومعنى استطاعة وطء المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم يكن تحته حرة
حل نكاح الامة المؤمنة قال صاحب الكشاف في سورة النور لم يستعمل النكاح في القرآن بمعنى الوطء
ق كما يحمل عليه في قوله المحصنات المؤمنات لان نكاح المحصنات لا يتوقف على الايمان وما وصف الايمان
الآتي الا الافضلية بالاتفاق واورد عليه ان العدول عن الظاهر في المحصنات المؤمنات
لما يأتي شاهد على عدم الاشتراط وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب والبيع في فتياتكم
المؤمنات متفرد لكن ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمؤمنات لا للتقييد صار الظاهر
في وصف الفتيات ان لا يكون للتقييد كما في جاره ومعنى قوله ومن اصحابنا من حمله على ايقاع
التقييد والمانة بالنفع [illegible] بمعنى الحرائر ق فانكحوا ابطالهن الايمان ويحتمل ان يكون المراد والله
اعلم بعضها ايمانكم يعني لا تدرون فضل الايمان عن الفتيات عليهم ق واعتبار اذنهم مطلقا
اشعار له على ان ليس لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل
باذنهم ويلزم جواز نكاحهم بانفسهم بلا [illegible] الاول فان قلت كان الظاهر فمما ملكت ايمانكم
من فتياتكم المؤمنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب قلت نكتة دقيقة الى [illegible] الله
وهو ان قوله فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه للاباحة
وقوله فانكحوهن باذن اهلهن الامر للايجاب والايجاب راجع الى العقد ولا يجوز الجمع
بين الامر للايجاب والامر للاباحة ق فحذف ذلك لتقدم ذكره فيه ضعف لان
العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف عليه في القيد المتأخر انما هي
الظاهرة في القيد المتقدم وكذا تقدير السؤال لا بد له من شاهد وبالجملة لا بد
من نكتة لاختيار [illegible] في قبح الاهمال على [illegible] قال المحقق التفتازاني فيه

بظاهره

تاكيد

تاكيدا لايجاب المهر واشعار بانها افقر الى الايفاء حتى انهاهن من الجهة لا سيما الآن الف
وانما باخذ المولى من جهة ملك اليمين وما قال مالكه يوجب كون الامة مالكة مع انه لا ملك
للعبد والاولى ان تجعل الامة مالكة المهر يدا كالعبد المأذون لان حصل المهر بتزويجها
بمنزلة جعلها مأذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن ولكن تحمل اجورهن على نفقاتهن مستغنى
عن اعتبار الاذن ق بالمعروف بغير مطل واضرار ونقصان لك ان تجعل تحت اذن اهلهن
لان ايتاءهن اجورهن بغير اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف ان يكون باذنهم ق محصنات
في التيسير حال متعلق بقوله فانكحوهن واجورهن فان قلت ينبغي ان يقدم على قوله وآتوهن اجورهن
قلت حال عنهما على سبيل التنازع الا ان تقييد ايتاء الاجر بها اعاجله من قبيل تقييد النكاح
لانه اذا كان النكاح في حق اي الزانية فاداء المهر ايضا في الاعالة فلا يتجه ان وجوب اداء
المهر غير مقيد بالعفة ق غير مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على ما قيل ان الزنا في
الجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان
فحق ينبغي ان يفسر غير مسافحات غير زانيات من كل من رغب وغير متخذات اخدان بغير
زانيات مع صديق مخصوص ق فاذا احصن بالتزوج [illegible] يعني بعد الاحصان حد [illegible]
ما كان قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان ومنهم من نفى الحد عن غير المحصن [illegible] القيد
وروي عن ابن عباس وطاوس ق وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الجرح الجامعة
يعني يلزمه في مشقة الجرح الجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا ق وهذا

ذلك

شرط في نكاح الاماء انما يتجه لكونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة انه ليس شرطا كالشرطين
السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل الافضل ق واللام زيدت لتأكيد معنى الاستقبال
اللازم للارادة في الكشاف انما زيدت لتأكيد الارادة ق كرره للتأكيد او لتأكيد ارادة
التوبة بالتكرير والتقوى بتقديم المسند اليه ويقابل قوله ويريد الذين يتبعون الشهوات
ق وانهم يحلون الاخوات من الاب [illegible] على انهم يجمعهما رحم واحد وبنات الاخ والاخت فيا
على [illegible] والى له بجامع ان امهما لا تحل ق شرعة لكم الشريعة السمحة بالكسر السريعة
والسمح الجواد وهي سمحة والسهل كل شيء الا اللين وهي سهلة والحنيفية منسوبة الى الحنيف
اي المائل الى الصواب ق ثمان آيات في ثمان ثلث لغات [illegible] وثمان بكسر النون وتجعيل
النون حرف اعراب ق ويجوز ان يراد بها الانتقال مطلقا على تغليب التجارة على غيرها [illegible]
ق ولا تقتلوا انفسكم بالبخع [illegible] اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف الى المحجة
مستعار للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد به النهي عن المقامح [illegible] بالنهي عن القتل لانه

مطلب
بمعنى نحو ريث

لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة كانه قال لا تفعلوا ما كان سببا لاهلاك الفاعل
بالقتل وقوله ريثما يعني مقدار ما تستهلك النفوس والريث المقدار على ما في القاموس
ق امرا امر ونهيا ما نهى اشارة الى ان قوله ان الله برحمكم ومرحوم الله كان بكم رحيما
متعلق بجميع ما امر ونهى ويحتمل ان يكون تعليلا للنهي عن قتل انفسهم لان الله تعالى برحمكم ويرحمهم
الله يجب ان يراعي ويحفظ عن الضرر ق اشارة الى العدوان وما يتبعه من المحرمات الظاهر بعد التخصيص
ان يكون اشارة الى الاكل الباطل والقتل فتامل ق وقد اشار بقوله او ما يتبعه الى وجه افراد
ذلك مع تعدد المشار اليه ق ولا صارف عنه يريد انه وان كان في كمال الرحمة والرأفة
فمنع التعذيب لكنه لا يمنعه ق تمحو عنه امرانه مقتضى هو ان المجتنب عن الكبائر تكفر عنه
جميع ذنوبه وبقوله من غير توبة وفيه نظر لا يخفى ق من الامور الدنيوية فحصل تمنى التمني
لان تمنى الامور الدنيوية لا يفضي الى التحاسد والتعادي لان متمنى الدرجات لا يرتكب
ما ينافيها بل ربما يقتضي الجد في العمل والاجتهاد في الخيرات والمقتضي للمنع كونه ذريعة
الى التحاسد والكلف فصل النهي عن التمني كناية عن النهي عن التحاسد والبطال الزمان وكون
يتمنى ما قدر له بكسب بطالة لانه يغير وسيلة الجد في الكسب قوله وتمنى ما قدر له بغير
كسب محال فيه انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا لما نهى عنه الا ان يقال مع العلم بانه مقدر له
بغير كسب محال من العاقل والنهي عن التمني من غير علم للمتمني لانه لا يخرج عن هذه الاقسام فلا ينبغي
ان يقع فيه المسلم بقي ان دليل النهي عن التمني في الدعاء لان طلب ما لم يقدر معارضة لحكمة
القدر وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وطلب ما قدر له بغير كسب ضايع وعال
ويمكن دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون التمني بتعليم الشرع ق يعني والرجال والا عزوا
وانما لنا نصف الميراث يعني لهم الغنيمة وحظهم في الميراث ايضا اكثر منا والآية تمنع لهم عن
تمني المنافع الدنيوية وترغيب في طلب الفضل بالعمل فانه لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكون
المراد ان لهم اجر الجهاد وفضلا في الميراث فلعلهم فضلوا على النساء في الآخرة فالآية اخبر
بان فضل الآخرة بالكسب والعمل فلكل ليس الا ما عمل مجدة واعملوا العمل واسالوا الله من فضله و
الاظهر ان معنى الآية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض اذ لكل ما فضل على غيره للرجال فضل على النساء
في الميراث والجهاد وغير ذلك والنساء فضل المهر والنفقة والرجال ثواب القيام بامور
النساء ولهن ثواب خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا مزية لاحد على احد في اسباب الكسب فاسالوا
الله من فضله فان الفضل بيده يحتمل فيه التفاوت ووسيلة السؤال مجدة واجبة بالعمل ق
ومما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل والفصل بالعامل كلا فصل لان صحة التقدم على المعمول

ضايع وعم

على بعضهم

ولا اعتداد

ولا اعتداد بالتاخر العارض الموجب للفصل وفيه اشارة الى دفع ضعف ابتناه السجاوندي
في هذا التوجيه من ان فيه الفصل بين الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما
فقير ونحن نقول لا ضعف في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل
على انه يلتزم حالا وفي الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد الشوق الموجب لمزيد
التمكن ق او لكل ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا وكانه لان عليه
ما اورد على التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مسندا او بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل
قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا نصيب وان النصيب لا يعين القوم ودفع الثاني ظاهر ح
ان موت التجهيز واجب في كل تركة فليس للقوم جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية
ينفيان بعض التركة عن القوم فلا يجري في كل قوم لجواز ان لا يكون لميت دين ولا وصية فان قلت
كيف يرجح الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخفى ما اورده الثاني كما بيناه در
وزعم الطيبي بل ربع الثلثة كما لا يخفى ونقول لكان الاول ذكره بعد الثلثة الا انه اعتمد على ظهوره
واجاب المحقق عما اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونحن نقول تركهم لان الغالب في التركة
ارث الاولاد من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا ينفع لما يرد على الاولاد بل يخرج الازواج
ايضا وكانه لم يتعرض له لاحتمال قصدها بقوله والذين عاقدت ايمانكم وكذلك يخرج موالي العتاقة
بقي فيها بحث نفيس وانا له جليس وهو انه من جعل قوله وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع
ان الاكتساب دعاه اليه قوله ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون فانه في الميراث
لا محالة ومن جعله نصيب الاجر الاخروي بناء على الكسب وجعله بيانا لان اجر الآخرة على قدر العمل ولا
ينفع فيه التمني والحسد فلا بد من بيان مناسبة لم فضلوا عليهم في الارث ففضلوا في الاجر الاخروي
فتمنين كونهن رجالا والرجال رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فما رد الله عليهم
وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بينه ان امر الارث يحصل لا محالة في الرجال تقتضي الفضل على النساء
مطلقا فلما جعل للتركة موالي جعل للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمراة ويتم الكلام ما في التيسير
ووجه الانتظام لا تتمنوا كثرة الاموال فانا نعين لكم بالميراث ق فان الاقربون لا يتناول لهم
كما لا يتناول الا الوالدين ولذلك لم يلغ ذكرهم مع ذكر الاقربين وهذا عرف الشرع واما بحسب اللغة
فالاقرب يتناول الكل ويختار معنى اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين مع اندراجهما تحت
الاقربين لشرفهما ومزيد الاهتمام بهما ق فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض قال المحقق وفيه
نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف ستاه والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات والارحام
هذا ويمكن دفعه بان كونه ناسخا منقول يستنبط من مدلول النظم ق وعن ابي حنيفة في التيسير عامة

الصحابة والعلماء وعقد الايمان تغييره فيما روي عن ابي حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد
اليمنى اسند اليها العقد لانهم يأخذون بيمين الحليف بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون
بالحلف ق او منصوب بمضمر يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضربه يكون هذا هو المختار لئلا يقع
الخبر جملة طلبية وكانه لم يجوزه لان الاختصاص لازم لمثل هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب
ههنا وفي لزوم الاختصاص خفاء بل في كتب المعاني ان زيدا فاضربه ان قدر المفسر المحذوف بعد
التخصيص وان قدر مقدما فلا يفيد ولا خفاء ان الظاهر التقدير مقدما لان مرتبة العامل تقديمه
ق او معطوف على الوالدين قال المحقق يرجحه شهرة الوقف على الاقربون دون ايمانكم ق واقيم
ضمير المضاف اليه مقامه ثم حذف انما اختار حذف المفعول ليجعل العائد المحذوف العائد
المفعول فان حذفه شائع بقي ان الظاهر كان بيان الحذف في القراءة المذكورة وحواله
بيان هذه القراءة عليه دون العكس ق تهديد على منع نصيبهم في التيسير هو ابلغ وعد ووعيد ق
والامامة الصغرى والكبرى ق والولاية اي كونهم اولياء للصغار واقام الشعائر من الاذان
والاقامة والخطبة والجمعة وتكبير التشريق عند ابي حنيفة والشهادة في مجامع القضايا
بخلاف النساء اذ شهادتهن مخصوصة ببعض القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة
السهم في الميراث والاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي التيسير وملك النكاح وملك
الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعي اذ لا نكاح للمراة بدون الولي بخلاف الرجل وعده
من العصابة للرجال انسب بالقائم منه بصاحب التيسير وما عده كله هو حق والكشاف اشار
اليه قوله بما انفقوا من اموالهم نزلت على امراة حبيبة بنت زيد بن ابي زهير هذا
قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن مسلمة كذا في التيسير ق لتنفق اي الزوجة منه اي من الزوج
قال المحقق او كان ذلك باجتهاد من النبي عم او اراد اللطمة على قصد التعزير وامر ان المراة
يكون اهدى للرجل والا فلا خلاف في انه لا اقتصاص فيما لا ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما
بين الرجل والمراة ولا فيما غيرهما ق حفظتك في مالها ونفسها قال المحقق اي ما يملك والاضافة
اليها للملابسة بالتوقف والمحافظة وزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها ق وقيل
لاسرارهم وهو المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان المناسب بشأن الزوجة ان لا تظهر
ما جرى بينهما من اللطمة اي انها كانت من اسرار الزوج ق واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر
ترتب الاحكام على خوف النشوز قبل تحققه حيث لم يقل واللاتي ينشزن فيجب تأويله بخوف دوام
النشوز والاصرار عليه وجعل التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس جعل من معاني
الخوف العلم وقال ومنه وان امراة خافت من بعلها نشوزا ق فاهجروهن في المضاجع

فلا تدخلوهن

فلا تدخلوهن تحت اللحاف فيقال لا تساعده عبارة النظم الكريم فانها تدل على الهجران
مع كونهما في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى واهجروهن عن المضاجع فالوجه
هو الثاني او ما قيل هذا ان بان يوليها ظهره في المضجع وكذلك جملة لا تنافيه وهذا
وبندفع بجعل في المضاجع حالا عن الفاعل فتامل ق ضربا غير مبرح فقال برح به
الامر اي جهده وان شاق الذي لا يوجب تشنيجا في بدنها ق والامور الثلثة مرتبة قيل
لا يدل النظم على الترتيب انما ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين الثلثة لا على الترتيب غير معقول
لان الضرب يغني عن الهجران والهجران عن النصيحة ق لجري ما يدل عليها اي لجري ذكر ما
يدل عليها وهو النشوز لانه عصيان المراة مطاوعة الزوج وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشف
ان ما يدل عليها هو الرجال والنساء ولك ان تقول جرى ذكرها لذكر المراة بقوله واللاتي
تخافون نشوزهن وذكر الزوج بضمير المخاطب فتامل ق بضمير الاول للحكمين الاحتمالات
اربعة رابعها عكس هذا والمعنى ان يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين ق
واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الاية بما قبلها انهما ركنان في تعليم المعاملة
الاولى تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح امرهما وهذه الاية تعليم
المعاملة مع عامة الخلق اقول بل الحق ايضا وايضا فيه تأكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب
بالجنب واوصى بالرعاية من الجار وهو الصاحب بالجنب من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية
حقه والعبادة اقصى غاية الخضوع وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك
له بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك في ما جعل الشرع علامة نهاية
الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك لازم العبادة مع كمال
ظهوره ق صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعميم ولك ان تقول للتحقير وفيه توبيخ عظيم انهم
تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه اذ كل شيء في جنبه احقر حقير ونسبة الممكن
الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم الى الموجود اذ المعدوم له امكان الوجود واين
الامكان من الوجود واين السبيل الى فرع الكف في الماء المنقطع به ق وقيل
الذي له مع الجوار قرب واتصال بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة
القربى اذ القربى هو القرابة لا القرب كي يسمى المسلم اخا المسلم وكذا اذا اكتفى بعد تمام تفسير
الجار الجنب بقوله او الذي لا قرابة له وهم يقل ولا اتصال بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من
الحقيقي والحكمي ق بدل من قوله من كان او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل من الكل
اما لان المختال الفخور لا محالة بخيل ام بالبخل لانه لا افضل من البخل باعطاء حق بني نوعه

والتقبيح ح

من الاصحاب والمحتاج ونقيلده في ذلك ارباب النفس الخبيثة فهو في المعنى امر لهذا البخل
واما لانه ارادوه كان محبا للاختيار لهذا الفرد وفي التيسير هو صفة لمن لانه جنس فكان
بمعنى الجمع وفيه بحث لانه ثم ان جعلت موصوفة فهي نكرة لا يصح ان يوصف بالموصول
وان جعلت موصولة فصحيحة وصف الموصول خفية ولا نعترض عليه في الكشاف ق وتقديره
الذين يبخلون بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل اختيارا بكل ملامة ليس محل تقديره
الخبر هنا الا بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وكأنه لم يقصد الا تعيين المحذوف
وكأنه حذف الخبر لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في مقام ملامة فيرى استواء
نسبة كل ملامة اليه فيعرف بها وبليه انه استحق كل ملامة والاقرب الابلغ بقوله واعتدنا
للكافرين عذابا مهينا ان يقدر اخفاء للعذاب ق وضع الظاهر موضع المضمر لم يذكر فائدة
وضع المضمر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا وهي تفخيم الشأن المعتدي لمزيد
تهويل الكافرين ق فهو كافر لنعمة الله الا الظاهر نعم الله ولكن ان يجعل النعمة في قوله ومن كان كافرا
لنعمة نكرة لاجتماعها فان الكفر ق تنبيه ان تنكيرها في النعمة ق وقيل في الذين كتموا
صفة محمد عم وانما وصفوا بالبخل لانه لا بخل فوق امساك العلم بصفاته عم وامرهم
بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم فهم في المعنى امرون ولانهم ~~لا بخل فوق امساك العلم بصفاته~~
كالنواسخ الكتمان عليهم الصفة الذميمة وفي التيسير ان المراد البخل بما علموا به في التوراة
من نعت محمد عم وصفة الكلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين قال طاوس
البخل هو ان يبخل الانسان بما بيده والشح ان يشح بما في ايدي الناس وقيل البخل هو ان
يأكل بنفسه ولا يوكل غيره والشح ان لا يأكل بنفسه ولا يوكل غيره والسخاء ان يأكل
ويوكل والجود ان لا يأكل ويوكل الى هنا كلام التيسير ق ومن يكن الشيطان له قرينا
فساء قرينا اي فساء قرينا هو الشيطان فعبر بتغيير الشيطان وخصص على
الاستعارة منه والمراد فساء قرينا هو الشيطان فعبر بتغيير الاخير في الاتباع
الشيطان والمراد باعوانه الداخلة قبيلته والى رجة الناس التابعون له
المراد الداخلة في الانسان من النفس والهوى والى رجة المتلبس عنه من مصاحبيه
الكبراء ق اي وما الذي عليهم من ضرر الدنيا والاخرة او اي تبعة اي اثم لهم احتمال
ماذا ان يكون ذا بمعنى الذي وكون ماذا بتمامه بمعنى اي شيء والتبعة الوبال ق وهو توبيخ
لهم على الجهل اه ظاهر النظم ليس تحصيل النفع بل التوبيخ بترك الامر لكثرة المنفعة
بلا خفاء من غير ضرر حيث سأل عن الضرر استفهام انكاري ق لانه القصد بذله

التخصيص

ثم بكم ع

لا التخصيص هنا والا التعليل ثم ذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتخصيص على الاهم يحوج
التقديم ويمكن ان نقول المقصود في ال بعد ذم وفي تأخر عدم الايمان سلوك مسلك
الترقي والمقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر يحوج التقديم
لان ازالة الانفاق رياء موقوفة على ازالة لان ازالة الاقبح اهم ق لا ينقص من
الاجر والتضعيف على ما قبله باعتبار عدم نقص الاجر باعتبار عدم زيادة العقاب اي لم
يؤمنوا والله لا ينقص اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضيع شيئا في محله فكل
ما امر مما ينبغي ان يفعل وكل ما نهى عنه مما ينبغي ان يجتنب عنه وقوله وان تك حسنة يضاعفها
كنت على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب منافعه مضاعفة ق وفيها ذ اجاءا
ان وضع الشيء في غير محله وان كان صغيرا فهو عظيم تقبل في القبح ق والاضافة المثقال
الى مؤنث اي اضافة المثقال الذي هو صفة المضاف اليه مؤنث اذ في كسب المضاف
التأنيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزءا منه ق يضاعفها
يضاعف ثوابها اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول اقول لما كان مضاعفة الحسنة بمضاعفة
الثواب عقبه بقوله ويؤت من لدنه اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى عظم الاجر ثم الاسباب
في الاخرة وبهذا استغنيت عن التكلف في تصحيح الآخر واستغنيت عن المصالح بالتجوز ق وحذف
النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة الاول تشبيه بنون الرفع وفي ايضا خلاف
قياس اخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين بعد سقوط النون وكأنهم لم يعيدوا
الواو تحرزا عن صورة ابقاء حرف العلة في الاخر مع الجازم فان ان تكون في القراءة
كان يدعو ق فكيف حال هؤلاء الا ثم بيان حال الفاء في قوله فكيف وكأنه الفاء الفصيحة اي اذا
عرفت حال صاحب الحسنة ويكفي تقدير هؤلاء لان كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل في الظرف
معنى الابتداء والخبر من هول الامر وتعظيم الشأن يريد بالظرف فيه اذا وبجعل الاستفهام
للتفخيم وجعل اذا متعلقا بالتعظيم والهول المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق
بكيف اي كيف هؤلاء في هذا الوقت والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت
التهويل والتعظيم لامرهم في هذا الوقت ويكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون الظرف
متعلقا بالتهويل وكان الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل المقصود والاستفهام
يشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشارة الى ان هؤلاء عبارة عن الانبياء عم فكلمة على متعلق
بشهيدا على تضمين معنى التسجيل اي سجلا على هؤلاء لئلا يلزم من الشهادة عليهم لا لهم وكأنه الداعي
الى جعله اشارة الى الكفرة وجعله اشارة للمؤمنين بعيد عن العبارة ق ولا يقدرون يكتمون

ان يكون تحت الواو عطفا على تسوى اى يودون ان تسوى بهم الارض ولا يكتمون
الله حديثا لان تسوية الارض بهم آكل عليهم من كتمان الحديث ق يا ايها الذين آمنوا
لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا تسرعوا الى العلم بالقول فلا بد
من بيان فائدة لذكر قوله حتى تعلموا ما تقولون قال في التيسير فائدة ذكره بعد تعيين حد
السكر الذي يمنع قربان الصلوة وهو ان لا يعلم ما يقول هذا ولو جعل حتى بمعنى كي يكون
تعليلا للنهي عن الصلوة لانه لا تصح الصلاة اذا لم يعلم المصلي ما يقول فيها لكن الظاهر ان
علة النهي لا تنحصر فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل به لا بخصوصه ق من نحو نوم
او غم اشارة الى القولين في الاية قال في التيسير اكثر المفسرين على ان المراد السكر من
الشراب وقال الضحاك السكر من النوم المراد السكر من النوم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام
اذا نعس احدكم في صلاته فلينصرف وليرقد فانه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه وقد
رجح قول الثاني بما روي من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده ان المراد مطلق
السكر سواء كان من النوم او الشراب ولا وجه للاختلاف اذ السكر هو امتداد طرف
الهم فمنه كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن ينبغي ان يعلم ان الغم في
السكر بمعنى الشراب وضده من السكر من باب علم ذكره التيسير ق حتى تعلموا السكر واوزاني
ومعنى وفي الكشاف فقرأ اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفي التيسير بحذف
اللامات ق وقيل اراد بالصلوة مواضعها تمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري سبيل فهذا
على ان المراد بعابري سبيل المجتازين في المساجد ق وانما المراد النهي عن الافراط في
الشرب واما اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان الصلاة لان غلبة النوم
ليس بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب محمل نظر لا بد له من دليل
ق وسكرى على انه جمع كما يكا بمعنى جمع سكران على فعلى كحلاعى الجرحى جمع جريح كونها علة
والفعل بمعنى المفعول من العلل يجمع على فعلى ولو وجد جمع ما سواه كحكذا الجبل محمولا
عليه وهذا التوجيه شائع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم والظاهر ان الكشاف وجده
لكنه لم يذكره هذا الى هو دابه فالتوجيه الثاني اعذب وسكرى بحيا جمعا انثه
في مؤنث فعلان حباج بما حسن وحكي في كسلان كسلى بالفتح والضم ق عطف على قوله و
انتم سكارى يعني لا على قوله انتم سكارى حتى يلزم كون الحال المفردة مع الواو ق
والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه المذكر والمؤنث والواحد والجمع المقصود بيان صحة
عطفه على الجمع في القاموس او يقال جنبان واجناب وفي الصحاح وربما يقال جنبان

وجنبون

وجنبون وقوله لانه يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر بل انه كالمصدر
يطلق على القليل والكثير او معناه ما صرح به التيسير حيث قال ويستوي فيه المذكر والانثى
والواحد والاثنين والجمع لانه على صيغة المصدر كالمصدر في النذر بمعنى الانذار والانكار ق
استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال الجنب لا من اعم احوال المخاطبين كما هو عبارة الكشاف
فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقصود فينبغي ان يقدم على الاستثناء لئلا يلزم قطع الصفة
قبل تمامها قلت المقصود من صحة الصلوة جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها
على ان الجنابة انما ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا ق او صفة لقوله جنبا
اي جنبا غير عابري السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء اذ حال الجنابة لا يندرج
تحته حال السفر فهو بمنزلة جاءني رجل الا زيد ويرد عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى غير
في غير ما اذا كانت تابعة لجمع منكور غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايضا فاذا لم
يدخل ما بعد الا فيما قبل جزما يصح الاستثناء المنقطع وانما يتعذر الاستثناء المطلق اذا كان
الدخول وعدمه على الاحتمال واورد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر هنا عام لكونه في حيز النهي
فليس غير محصور فيصح الاستثناء وقيل ان المقصود استثناء الحال لا استثناء بعض افراد الجمع فقوله
ولا جنبا بمنزلة ولا في حالة الجنابة فليس جمعا منكرا فالحق في التحقيق ما قاله ان المراد ليس كون الا بمعنى
غير بل ان المستثنى المفرغ في موضع الصفة وما ذكره حاصل المعنى حتى يندفع ما اوردناه لا
ليندفع ما اورده اذ لا ورود له حتى يدفع ق وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث فان قلت
الا عابري السبيل مستثنى عما بعده تقديره حتى تغتسلوا يعني الجنابة لا ترتفع الا بالغسل الا اصابة عابري
السبيل قلت هذا معنى دقيق الا انه خلاف ظاهر النظم لان هذا المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى
ويتجه انه انما يكون دليلا لو لم يكن احتمال تفسير الصلوة بمواضعها ثم الحنفية اختاروا هذا الاحتمال
فيصح التمسك به الزاما ولا يخفى عليك ان الاغتسال كيف غاية عدم قربان الصلوة حال الجنابة وهو مبيح
للجنابة لان معنى ندرك ما يجيء في الجزء الآخر ايضا تقول نمت البارحة حتى الصباح ففائدة بيان
ما يزيل الجنابة ق وقال ابو حنيفة لا يجوز له المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق في الكشاف في الطريق الى الماء
فيبيح الطاء لكن في عامة الكتب الفقه الحنفي الذي رايناها منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجده ما ذكره
ق مرضى اي في معنى عن استعمال الماء للحاجة الى تقييد المرض فان قوله فلم تجدوا يعني لم تتمكنوا من استعماله
قيد للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر قوله الا عابري سبيل
الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية بينه وبين السفر بالحاق الواحد بالغائط في حكم
الجنب من الاغتسال ق فلم تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الاظهر عدم تاويل النظم والحاق غير المتمكن

بالنا فقد فتيمموا صعيدا اجزاء الشرط المشتمل على الاربعة ولا يخفى انه لا يلايم او جاء احد منكم من الغائط
فان جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم وكذلك فلم تجدوا واقيد بالجميع والملايم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة
الواحد للغائب وهذا الذي بحث صاحب الكشاف على المصنف رغم متعلق الجزاء من تلك الاربعة
وعلى ان قال الظاهر انه متعلق بالجميع لان تاويل او جاء احد منكم بحيثيتم اهون من تخصيص الشرط بالآخر
والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد المحقق التفتازاني عن شرح كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيما علقناه
قال من اهل الانصاف وقصد شيئا من وجه الارض كما هو الظاهر في انه قصد بقوله طاهرا تفسير الطيب
لكنه في التيسير ان الطيب يعني الطاهر عند ابي حنيفة واصحابه وان في تفسير بالمنبت كما في قوله تعالى والبلد
الطيب يخرج نباته باذنه لقوله تعالى في عائشة ولان اكثر اهل اللغة على انه التراب وهو المنقول عن ابن
عباس وبه يشهد قوله عليه السلام جعلت لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كذا افاده المحقق والبدء الى العضو
الى المنكب وما روي انه قصد به رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى الاباط حيث لم يذكر له غاية كما ذكر في
الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث قال لا يمسح الا الى الرسغ كما في قوله تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده
ان التيمم للترخيص والتيسير وهذا التيسير ولذلك يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو
من العفو بمعنى التيسير لكنه لم اجده الى ما في التيسير واستدل عليه بقوله عليه السلام عفوت عليكم
صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت لكم صدقة الخيل والرقيق
ولا يخفى انه لا يختص لجملة بالتيسير بل المغفرة للدلالة على انه غفور بالمصلين سكارى وبالمحدثين
عنهم في القرآن الم تر الى الذين خطاب لمن يتاتى القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين
اليه تضلوا اعداكم اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر والا فالرؤية لا يتعدى والحق
تضمينه معنى النظر وعدي بالى لتضمينه معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم ولك تضمينه معنى البلوغ
والوصول وتضمينه معنى النظر اي الم يعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان حالهم يتعجب في ذلك
بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظر واختبر ولا يخفى ان رؤية البصر لا يتعدى بالى فلا يقال رايت
الى زيد فهو بهذا المعنى ايضا يحتاج الى تضمينه معنى النظر فيغني ما يشعر به كلامه انه مستغنى عن التضمين فيه
نظر خطاب يشير انه علم التورية لان المراد احبار اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية
دون القرآن لكنه غير تام لان احبار اليهود اوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا انه كتاب حق اتى به
نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان ادخل في توبيخهم والله
اعلم باعدائكم وقد اخبركم بهم يعني فائدة هذه الجملة تاكيد التحذير وكذا نقول الوثوق بالولي
والنصير انما يتم اذا علم انه يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله والله اعلم الى قوله وكفى بالله وكيلا
وكفى بالله نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين وكماله لتوكيد الاتصال الاسنادي اي لا لاتصال

الاضافي

الاضافي ونحن نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف الالصاق اي ينجيكم
من الذين هادوا او يحفظكم منهم بمعنى تعدية النصر بمن لتضمنه معنى الحفظ كما ان تعديته بعلى
لتضمنه الغلبة او خبر محذوف صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا
وما في مصحف حفصة من الذين هادوا من يحرفون جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى
الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لا الى مذهب من قال انه اسم جنس
وان يأتي كونه جمعا تذكير الراجع اليه في قوله عن مواضعه كما يأتي اليه يصعد الكلم الطيب
ولم يلتفت الى ذلك الاباء لاشتهار دفعه من ان المراد اليه يصعد بعض الكلم الطيب وجريانه
في قوله عن مواضعه لصحة ان يقال اريد ويحرفون بعض الكلم عن مواضعه ولقوة مذهب من
جعل اسم جنس قال المحقق التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى بل قال لا في اللغة فان من
نفى كونه جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحيا ويقولون سمعنا قولك وعصينا امرك تماما تحريف
الكلم على تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة التحريفات وذلك ان تريد بتحريف الكلم امالته
عن مواضعها سواء كان مواضع وضعها الله تعالى فيها او المقام والعرف يجعلها موضوعة فيه
فكان المعنى قوم عادتهم التحريف وكان منه ويقولون تعداد البعض تحريفاتهم والمراد انهم
يقولون لك سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عليهم الكلام المحرف عند النبي بحيث
بالعصيان لكن المناسب على هذا عصينا امره لان ذلك القول عند قومهم ليس على سبيل الخطاب
لرسول الله عليه السلام وذكره فيما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا اي يريدون بقولهم سمعنا
الاجابة كما هو مقتضى المقام ويريدون سماعا بلا اجابة او المراد انهم يقولون سمعنا بالالسن
وعصينا بالاركان فلما كان عصينا لم يحقق نزل منزلة القول وفيه انه جمع بين الحقيقة والمجاز
في القول واما ما قال الكشاف من سمعنا وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا ينافي
الاضلال في السب والذم لان جميع الكفار يخاطبون النبي بالكفر ولا يخاطبونه بحيث انه في لا وجه
لايراده مع التحريف والقاء الكلام المحتمل اصلا الا ان يقال المقصود على هذا تعداد صفاتهم الذميمة
لا مجرد التحريف والاضلال فكانه قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد عليه السلام
وعصيانهم بعد سماعهم ما بلغهم ويحتالون في سبه والاظهر ان يحمل وعصينا على تقدير الجارية
على عصينا امر قومنا وانه لم يذهب اليه احد اي يدعو عليك بلا سمعت كما كان بين الامم
بالسماع وكونه غير مسموع مطلقا تناقض تقدير لدفعه بوجوه الاول الاعا عليه بلا سمعت
والثاني اسمع وجهه ان المراد غير مسمع شيئا بمقتضى دعائنا في حقك وما آله مدعوا عليك
بسبب السماع والثاني اسمع غير مسمع فيقول ما تدعوا اليه وهو الذي اشار اليه بقوله عن جوابه

اي ما تدعوا اليه يعني نفي السماع مطلقا كناية عن عدم سماعه ما هو مطلوب به لانه اذا لم يسمع
ما هو مطلوب به فكانه لم يسمع شيئا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير المفعول
او بجعل غير المسمع كلاما ترضاه في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما غير مسمع اياك لان
سمعك نبا عنه ويتجه على جعل المرفوع لمسمع المفعول الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما
قوله او اسمع غير مسمع مكروها فلا ينبغي ان يكون بيانا لما يحتمل ان يكون مرادهم كما هو ظاهر السوق
ومقتضى ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا بل احتمال مدح لما قصدوا به الذم واخفوا به هذا
الاحتمال وكلام الكشاف صريح به فينبغي ان يصار الى انه قصد بيان احتمال الكلام من وجوه
الذم المحتملة القصد ووجه المدح المشترك به ويحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا
اسمع غير مسمع نفاقا بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد المعنى الاخر
نفاقا لانهم بمعزل عن قصده ويشكل احتمالان آخران للذم احدهما اسمع غير مسمع النوح الذي لا
ادعية وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما تسمعه لبعدك عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا
ما يخاطب به غيرك فيكون دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس ق وراعنا انظرنا
في القاموس اسمع كلامنا ونشابهه لا يتسابون به وان ما يتسابون راعنا وفي التيسير
ان راعنا بعينه ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون كسرة
العين ليصير راعينا توبيخا له بعدم برعي الغنم هذا كلامه ق لا ايمانا قليلا لا يعبأ به
اريد بالايمان التصديق اذ الايمان الشرعي لا يجامع انكار بعض الآيات والرسل ويمكن
ان يراد بالايمان التحقيق الايمان بحيث الاطلاق فيخص الخطاب بالمنافقين ويمكن جعل
قليلا مفعولا به اي الا قليلا المؤمن به وارادة العدم بالقلة تكلف بعد تكلف
لا يدعوا اليه شيء وظاهر قوله والا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون
بما في اخواته ويتجه عليه انه في اتفاق القراء على النصب ام جوح وهو وان جوزه ابن
الحاجب بعيد ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قولهم لعنهم الله والاولى جعله استثناء
من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه لا يبعد من حمل لعنهم الله بكفرهم
على لعنهم بكفرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون الا قليلا ق كقوله اي قول ابي كبير الهذلي
قليل التشكي للهم اي لا يحزنه نصبه كثير الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها
لاختلاف هواه والمسالك اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده ق واصل الطمس ازالة
الاعلام المائلة لم اجده فيما رايناه من كتب اللغة ق وعطفه على الطمس بالمعنى الاول يدل على
ان المراد به ليس مسخ الصور في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص فيصح ان يكون مقابلا لمسخ

اصحاب

بلعنا

اصحاب السبت ق ومن حمل الوعيد على تغيير الصورة في الدنيا قال انه بعد مترقب ونقل العلامة
وعيدهم بلعنها على ما في التيسير ولم يلتفت اليه لانه مثله بعيدا لا ينبغي ولا يستبعد مع كثرة
الدواعي الى ذكره ق او كان قوله مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على الكشاف انه مشروط
بالايمان وقد اول بانه مشروط بالايمان وجودا وعدما يعني ان وجوده موقوف على عدم
الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى انه يستبعد من المشروط وجودا وعدما
هذا المعنى بل اشتراط الوجود بالوجود والعدم بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس الخيبة
والوجاهة فيكون وعيدا بالذل واللعن حقيقة لا المسخ يتجه انه كيف قال او نلعنهم وقد وقع
الامران فان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع احد
الامرين بل تنبيه على ان لكل واحد من الوعيدين كاف للانزجار ق او كان امر الله بامر لا محل
مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة وهذا اذا اريد به هذا الامر الذي لم يقع واما اذا اريد
الوعيدات الواقعة فلا وجه المراد انه كان امر الله دائما مفعولا فهذا الامر ايضا يقع لا محالة
ق لانه بت الحكم على خلود عذابه وحكمه لا يغفر ولان الذنب لا ينمحي عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد
للعفو بخلاف غيره اي المؤمن وكان سر البت بالحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع ان يجعل
دليلا في مقابلة بت الحكم لان بت الحكم دليل سواء كان فيه سر او لا ق على ان لم يتب وهو
لمن لم يتب ويغفر ما دونه لمن يشاء وهو من تاب لا يخفى ضعف توجيهه وانه لا يليق مثله
بكلام من يعتقد به فضلا عن ان يليق باجل كلام وابلغه اذ يساوي الشرك وما دونه في عدم
المغفرة على تقدير وبالمغفرة على تقدير لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير
وبالمغفرة لما دونه على تقدير آخر ق والافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وهو
باشتراك المعنوي واللفظي او حقيقة في الاول مجاز في الثاني رجح المحقق الاحتمال الثالث
على القولين والقول الذي يطلق عليه هو الكذب عن عمد يدل عليه قوله وكذلك الافتعال
ولا يخفى انه لو كان حقيقة ومجازا يلزم في الآية حمل على الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاثم اي
اعم من الفعل والقول ق احباؤه جمع حبيب بمعنى المحب او المحبوب وكلاهما كاذب
لان محبه او محبوبه لا يخالف امره وهم لم يفعلوا جميع اوامره حيث خالفوا امره في الاعتراف
بنبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم او هو منع كل ما خالفه ق ما عملنا بالنهار وكفر عنا بالليل
لكان منشأ زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمها بالنهار
يكفر ذنوب الليل يستفاد ذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون ذلك بلغهم من نبيهم لكن ذلك
مما لم يغير التورية منسوخا ق بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت الى احتمال

في معنى ان الله لا يغفر الشرك مع

ولا يظلم بتزكيته الله بنقص الثواب فتيلا مع انه ذكر الكشاف لانه خلاف سوق الكلام والاشبه
بالسوق ان الله لا يظلم الناس في تزكيته من يشاء فتيلا بل يزكي الامن يستاهله ولا يزكي
الا من يستاهله ونحن نقول والله تعالى اعلم تزكية الله ونسبة الزكاء ليس مجرد اخباره بزكاء
العبد بل ان يجعله زاكيا نامياً فيما يبيح عباده فالتعجب من حال من يزكي نفسه لا يفعل ما يوجب
دناءة في نظر الناس ويعبث لانه خلاف ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس ق واعلم
ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك بمقصده وانما التزكية حكمك بانك ارجح
فيها نعم انك راجح الاترى انه عم قال والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض
المنافقون بانه جار في قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامين في السماء انه لا يجوز
في الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يجوز في الامور الارضية ق وهو الخلط الذي في شق
النواة وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة وبالقطمير وهو قشرها ق
وكفى به هو حال بتقدير قد اي يفترون والحال ان تلك الافتراء بانفسهم كونه لا يبالي في
مبينا والاثم بالاثم المبين غير المتحاشى عنه مع ظهوره لا يكون ابيح الله ودينه ولا يكون ركنا
وقوله لا يخفى ان كونه اثما اشارة الى معنى المبين وانه قصد به معناه اللازم دون
المتقدس ق كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما وقفوا
لدفع ما يتوجه اليهم من طعنهم في انهم لا يسعون في دفع عبادة الاصنام وبالغوا
في دفعه مبالغة عليه افضل الصلاة والسلام في سجدة حتى جاء احطب وكعب الاشرف مع جمع
من اليهود دليل قولي على انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالة محمد عم ولذا تحاشوا
عن سجدة الصنم والطاغوت ليطلع بكل باطل فقوله حتى يقولون بيان لايمانهم بالباطل
اذ لا باطل فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت ق اولئك
الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا اي فهو اي اليهود القائلون للذين كفروا
بعيبه في ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن الموعود بقوله او نلعنهم
كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا دلالة استقصارهم من قريش وحلفائهم
على محاربة رسول الله عم ق اي لو كان لهم نصيب من الملك اعترض المحقق عليه بان الفاء
لا تقع جواب لو سيما اذن والمضارع فالصواب ان كان لهم وجوابه انه لو تم تجن
ان وعدم وقوع الفاء في جواب لو المستعارة بمعنى ان ممنوع وهو النقرة في ظهر
النواة بالنون ق بل هم قانعون اليهود من ان الملك سيصير اليهم او المراد بنصيب
الملك الرياسة التي اختارها اليهود ينكرون النبوة لمحمد عليه الصلوة والسلام لحفظها لجدة الله

تلك

تلك الرياسة بقيد لازمها وهو البخل والمبالغة فيه باثبات كمال الشيء ويحتمل ان يكون المعنى
تعريضهم بان انكار نبوة محمد عليه السلام لو وقع انما يقع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فانكار
من لا نصيب له من الملك غاية السفه ق فلا يبعد ان يؤتيه الله مثل ما آتاهم او المراد بقوله فقد
آتينا انه لا ينفع الحسد للحاسد لان ذلك الايتاء عادتنا فقد آتينا آل ابراهيم ملكا عظيما مع كثرة
الحساد والجبابرة من نمرود وفرعون وغيرهما ق فلا الجلد ورأس لا يرد انه كيف يعذب الجلد الغير
العاصي بمكان العاصي ق ظلا ظليلا قال المحقق التفتازاني المتصل المنبسط فيما لا جوب الغنى كالذي يكثر الافنان
والجواب لعدم الوجه ق والظليل صفة مشتقة الحق انه مجرد لفظ يتبع لا يشتق منه وليس له معنى
ومعنى بل يحسن بس حقيقة الامام المرزوقي ق وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد
الدار نزلت ولا فيه مع ان عليا اخذه منه قهرا وما هذا شأنه هو الغصب لا الامانة فلان اشارة الى
ان الغاصب يجب ان يكون كالمؤتمن في قصد الرد او الى ان عليا لما قصد بأخذه الخير كالمؤتمن في انه
لا ذنب عليه وكان الظاهر ان يقال وان نزلت يوم الفتح في علي لانه المأمور بان يؤدي الامانات
الى اهلها وشبه انما يكون داخلا في الحكم بين الناس ان تحكموا بالعدل ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه
العباس في السداتة امر الله نبيه عليه السلام ان يحكم بالعدل لعثمان والسداتة السادن خادم
الكعبة ق او نعم الشيء الذي اشارة الى ان جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان فاعله لا يكون الا معرفا
باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا ذكره المحقق ق والمخصوص بالمدح محذوف
وهو المأمور به والاحسن ان يقدر ان الله تعالى نعم الشيء يعظكم به والجمل ان الله كان سميعا بصيرا
مخصوصا بالمدح سائغ تأمل تعرف ق يريد به امراء المسلمين في عهد الرسول عليه السلام وبعده
ويندرج فيهم الخلفاء اشارة الى ان النزاع في انه امراء السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم
اللفظ وما نقل عن ابي هريرة والكلبي ومقاتل انه في امراء السرايا على ما في التيسير ينبغي ان يدل
على بيان سبب النزول ق امر الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها على ان وجوب طاعتهم
ما داموا على الحق وكذا التعقيب بالامر بالرد الى الله ورسوله بعد التنازع على ما في الكشاف ونحو
نقول بل في قوله واولي الامر منكم فانه يفيد ان مباحثهم واجب في امرهم اولوه وهو جعلهم
والبارفيه ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة الا انه يحتاج الى حوالة النهي على القياس
وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان لهم ايجابه عليك فلا يتجه انه ينبغي ان يخص بالمباح
فانه لا طاعة في المعصية وبعد التخصيص يشكل بان اعط الف درهم من مالك لغير مباح
فلو امر الامير به لوجب طاعته مع انه لا يجب فتأمل ق الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على سبيل
الالتفات فالمراد امراء المجتهدين عند التنازع بالرد الى الله والرسول وعند الرد يعمل كل بما ترجح

من الرد عنده ق ويؤيد ذلك الامر به ولو حمل قوله ذلك خير واحسن تاويلا ان ذلك
الرد خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن تاويلا للظاهر فلا اعتداد بالتاويل الادنى مع
التاويل الاحسن لكان تمسكا قويا على القياس ق فسمي الفاروق لو جعل غرق في قول جبريل او
عمر فوق مبالغة الفاروق لكن مبالغة صاحب دون فعل الماضي لكان اسنادا رتباطا بقوله
فسمي الفاروق في الكشاف فقال رسول الله عليه السلام انت الفاروق ق سمي بذلك اي اطلق
على الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه الوصفي اي المبالغ في الطغيان
او التشبيه بالشيطان فهو استعارة العلم بناء على تشبيهها بصفة التي هي في الطغيان اولان
التحاكم اليه تحاكم الى الشيطان من حيث انه الحامل عليه فنقله عن الشيطان اليه على سبيل المجاز المرسل في التنزيل
على ان الامر هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا وفي الكشاف
انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان والظاهر في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل
نسبة التحاكم اليه مجازا لانه الآمر ولعل القاضي ذكر امرا آخر كنايتا لانه حمل كلامه على ما
ذكر هنا يتناقش فيه ق وقرئ تعالوا وفي الكشاف ومنه قول اهل مكة تعالي بالكسر وفي شعر
الحمداني تعالي اقاسمك الهموم وذلك يدل على ان الحذف اعتباطا في جميع الصيغ فتكون
مفردة تعل بحذف العين لالتقاء الساكنين وتثنيته تعالا ق تعالوا الى ما انزل الله والى
الرسول فيه دلالة على ان للرسول ان يحكم فيما لم ينزل الله فيه شيئا فهذه الآية مدرك ثبوت
السنة ق ويصدون في موضع الحال او مفعول ثان لرايت فافهم ق فكيف يكون حالهم الاظهر
في التركيب ان التقدير فاذا اصابتهم بما قدمت ايديهم ثم جاءوك كيف يحلفون بالله ان اردنا
الا احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجب من حلفهم هذا بعد ما
صدر منهم ما هو كالمرائي او متبعا ومن انهم يقدرون عليه ولا يحجبون وعلى هذا لا حاجة
الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير الاظهر جعل اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاؤها ما
يحلفون ويجعل الشرط والجزاء حالا من يكون حالهم ق لا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق
بين الخصمين بمعنى انا ضعفنا من ان يحدث عداوة من الحكم المر وصحبا للرسول عليهم
ان نقول نصالح تحت حكم بعد حاميا بابقاء الالفة ولا يحدث الكلفة ق وعمر جاء اخي به
الغسيل طالبين بدمه قال المحقق فعلى هذا ينبغي ان يكون اذا الجحد الظرفية دون الاستقبال
ق من النفاق فلا يغني عنهم الكتمان اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين
يعلم الله ما في قلوبهم يجب ان يعتذر الله من البقاء على الكفر والايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله يكون
المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التوبيخ ظاهر والامر بالموعظة والقول البليغ ملائم جدا

ق

ق فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم ولا تعرض
عنهم بدعائك واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه مما ذكره المحققون المفسرون
والترجيح من المحقق والاظهر ان المراد الاعراض عن الطالبين بدمه فان دمه هدر
ق اي في معنى انفسهم يريد شأن انفسهم ق لان معمول الصفة لا يتقدم عليه عرض
بما ذكره الكشاف وشدد يجاب بالحمل على الحذف والتقدير فيقدر ان بليغا المتقدم قد يكفي
في تخصيص نحو ذا التقدير ويمكن ان يتعلق بقوله قل لكونه في قوة قولا بليغا حيث يتم
ق والقول البليغ في الاصل ان في اصل اللغة وانما قيده لان له معنى اصطلاحيا مشهورا
فعلك لا يحتاج الى ان يكون مذكورا ق وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة على ان
الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير بانه حجة عليهم
لان المراد الا الطاعة باذنه فارسال الرسول ليطاع من باذنه الله بالطاعة واما من لم
ياذنه ولم يرد طاعته فلا يطيع لانه اراد عدم الطاعة وبان المراد لزوم الطاعة
اي ما ارسلنا رسولا الا لالتزام طاعته على الناس ليثاب من انقاد ويعاقب من سلك
طريق العناد ومن اثبت الغرض في افعال الله تعالى ايضا ان يتمسك به ولا يمكن تاويله بكونه
غاية لا غرضا لان طاعة الجميع لا تترتب الا ان يقال ان الغاية كونه مطاعا بالاذن لا
للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون معنى الطاعة باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه
فلا تنفي الاطاعة فيما باذن الله حتى لو سهى لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سهى رسول الله
عليه السلام في صلاة العصر اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فما زال يتنازع حتى تدارك
رسول الله عليه السلام ق او حال من الضمير فيه او كالتواب ق لانها تزاد ايضا في الاثبات والاصل
ان يكون الزائد في القسم على نحو واحد فلا يرد ما قاله صاحب التقريب انه فلتكن في النفي
لمظاهرة وفي الاثبات لتاكيد القسم ق او على الا فعلا قليلا يأباه قوله منهم ومثله
ان يجعل بدلا من المفعول اي ما فعلوا المكتوب الا قليلا ويحتمل ان يكون تعليل الفاعل
لان ايمان الاكثر ليس بمثابة ان ينقاد لامر قتل انفسهم ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم
حيث فعل كثيرون من بني اسرائيل ولا يقبل القتل من هذه الامة الا القليل وان يكون لان
الله تعالى يعفو عنهم بقتل قليل ولا يدعهم كبني اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان لكمال
العطف بهذه الامة فليحمد عليه وليتحاشى عن التوبيخ ويحتمل ان يكون قتل كثيرون من
بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا لاهلكهم عذاب الله وهذه الامة مأمونون الى يوم
القيمة فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال فالغرض اخلاص بني اسرائيل

ق لانه اشد لتحصيل العلم اى العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به يحفظ ويظهر اسراره
ويطمئن القلب به فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب في العمر اثبت من تركه وقبول الحق
في التوبة فان التثبيت اعلام النفس عن التطهر بالنفس ولذا ورد التائب من الذنب كمن
لا ذنب له فحمل من لا ذنب له مشبها به ويمكن حمل المحافظة على الموعظة ضرورة اشد تثبيتا للايمان
لان فيه ملكة لانقياد دوام المستمرة عن امكان المخالفة بخلاف المخالفة وقبول عشر التوبة فان فيه رذيلة
الاصرار على المخالفة قيل انها والتي قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني هذه الآية فلا
وربك والتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا لتوهين
الكلبي لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخاطبين وفي الآية نص على ذكر المنافقين
رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهودي والمنافق وقال المحقق
قيل هذا هو لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا من الانصار والشراج
مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر كالبدر والجدار الصغير وهو مسناة
الارض وامره عليه السلام للزبير اولا كان مبنيا على حسنة على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه
وثانيا كان امرا له باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه ويجاذبه القصة لم يتبين
سبب نزول ولو انا كتبنا والقصة تتمة جعلت من نزوله وهو ما ذكره الكشاف من ان زبيرا
وحاطبا خرجا بعد القضاء فمرا على المقداد فقال لمن كان القضاء فقال الانصاري قضى
لابن عمته ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون
انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة
موسى فدعانا الى التوبة منه فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة
ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ان الله ليعلم مني الصدق لو
امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر
وروي عن عمر بن الخطاب انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك فنزلت
في شان هؤلاء ولو انا كتبنا الآية وكانه لم يثبت عند القاضي تتمة القصة وجعل ولو انا كتبنا
توبيخا لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله عليه السلام لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل
الشدائد الاحكام التي تكون في الشرائع ق واذا لو ثبتوا يتجه عليه انه لا وجه للواو واجيب بانه
للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر اي اذن لهم اجر التثبت بل يكفي اثباتهم فلا ادعي
تقدير اليمين او والله لآتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن التثبت
كما في لوم الدلالة على الامتناع ق ولهديناهم صراطا مستقيما يصل سلوكه الظاهر يعلمون

وقد اشار

وقد اشار بوصف الصراط المستقيم انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم على مزيد الهداية
بناء على انه لا توجيه لاحداث الهداية بعد التثبيت على الايمان كما فعله الكشاف ق ومن
يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم معهم في الجنة كما يستظهر
من بيان سبب نزول الآية ويحتمل ان يكون المراد انه معهم في سلوك طريق الآخرة فيكونون
ما ذونين من قطاع الطريق محفوظين اللطائف عن النهب ق ادنى بهم الحرص الى حذف غاية
النادرية بهم ومعنى بذلهم معهم تخييله بايهام انه خارج عن حد البيان لانه يقال للواحد
والجمع كالصديق قيل الصديق محمول على العدو وفي ذلك فكانه اشار بالتشبيه الى انه ايضا محمول على العدو
لان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع وجه ثالث وهو انه قصد به بيان الجنس مع قطع
النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح للاشارة الى المطيعين وللاشارة
الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما انتصب عنه لان التمييز ان كان صفة
كانت مما انتصب عنه لا المتعلقة ق اشارة الى ما للمطيعين او اشارة الى نفس الاطاعة
والانقياد ومعنى فقط وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالاطاعة والانقياد وفيه حث على اخفاء
الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها ق يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم لما وبخهم بانهم
بحيث لو كتب عليهم القتال ما فعلوه الا قليل منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا
ما يوعظون به لكان خيرا لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى القتال ابدا جميعا
من استعد منهم ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال لا بد لمن يخرج من اخذ
الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله فتعطلوا اشارة الى ان
من الحذر الحزم كما صرح به آخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس ق والآية وان نزلت
في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها اطلاق لفظها اي يطلب ذلك لو كان انفروا امرا بالخروج
مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج الى العدو للغزو كما في التيسير فليس ما ذكره مقتضى اطلاق
لفظها انما هو من قبيل الاشارات كما ثبطه ابن ابي اناسا يوم احد في القاموس ثبطه عن
الامر وبطأ به عنه كثبطه فيهما وكان بطأ بمعنى ثبط منقول من بطؤ كذلك بطأ بمعنى
ابطأ منقول عنه ولا فرق بينهما في ذلك انما الفرق بان احدهما منقول للتعدية والآخر
لا للتعدية بل لمجرد الكثرة فقوله كتثقل من ثقل قيد للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للغضنفر
بالخبرية معنى لاموجبة وقصه وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم دون الماضي لانه
من المتكلم بتبطئهم لان المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم عطف قصة
على قصة والاشبه انه معترضة الى قوله فليقاتل عطفا على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من يخذلهم

المطيعين

ويعرضهم على الهلاك في صورة الشفاق ق فان اصابتكم مصيبة وهزيمة متفرع على التبطئة
والتخلف عن الغزو وكأنه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي في الجزاء منزلة التأكيد في قوله ليقولن
وانما اكد تبطئتهم واقوالهم اشارة الى انه من البعد عنطقة انا لا يقبل بدون التأكيد وفي قولهم قد
انعم الله علي بيان نفاقهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله
لما لا مزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم شهيدا يحتمل ان يكون بمعنى
اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا او لم اكن في معرض الشهادة فالانعام هو النجاة عن القتل
وخوفه عبر عنه بالشهادة تهكما ق الكذ تنبيها على فرط تحسرهم تأكيد الخبر للمبالغة في وقوعه والدلالة
على فرط التحسر فوجهه خفي وكأنه ان تحقق هذا القول منهم لا حاجة له لا يكفي الا الاضطرار حيث يوم
اذ فيه لا اغراء على الخروج في ما بعد ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب لهذا القول وقراءة عليهم
الفتح افصح لان رعاية لفظ ثم راجح صرح به صاحب التسهيل الا ان يقال قصد التعجيب رجح الرفع
وافراد ضمير المتكلم في باليتني مع ان القائل به متعدد وبتأويل الجمع بكل واحد ق للتنبيه على ضعف
عقيدتهم بعد بعد التنبيه عليه بنقل قولهم قد انعم الله وقيل التنبيه عليه بقولهم باليتني فهو
معترض بين التمني ق وان قولهم هذا قول من لا مواصلة بينكم وبينه وانما يريد ان يكون
معهم لمجرد المال لماضي كون قولهم باليتني كنت معهم سبب بهتهم بعلم لم يكن بينه وبينكم مودة
حتى ظن انه متصلة بالجملة الاولى بقية بقوله وانما يريد ان يكون معهم لمجرد المال والا فلا ينبغي ان
يكون بعض ما فازوا به لهم فهو يتمنى زوالهم نعمتهم لا نعمتهم والود لا يحسد الودود ولا يتمنى انتقال
نعمته اليه لو ان الودود عند سماع فوز الودود يظهر السرور وعند نكوز الودود لا الحزن على انهم يعني
ويحتمل ان يكون كأن لم يكن كاف التشبيه مع مجروره اريد به القرآن اي ليقولن قولا مستقارنا
لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة بحالها ق او حال عن ضمير ليقولن اي حال كونهم كأنه لا مودة بينه
بينكم بناء على ما قال انه انما يريد ان يكون معهم لمجرد المال او وكما علمنا او قالوا ذلك حال كونهم
بحيث كأنه لا مودة بينكم وبينه بناء على انهم يظهرون مع هذا القول الحزن على اصابتكم ذلك
الفضل ويقولون في صفهم ما لا يقوله الودود ق وقيل انه متصل بالجملة الاولى وهو ضعيف اذ لا يفصل
ابعاض الجملة بما لا يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء
جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض المتعلق بالمجموع له ان يعترض بين اي جزئين يجمع على
وكأنه قيل يقولون في بعض احوالكم ذا او في بعض آخر ذا كأنه لا مودة بينكم وبينهم لانهم يكون
بين هذين القولين في شغلهم بعيد عن المودة الا ان مدار البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه
بالجزء الاول ق وقيل يا اطلع بمعنى لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى للتنبيه على الاتساع

والنحو

والنحو يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو بمنزلة الا واما ق على تقدير فان افوز
في ذكر الوقت او العطف على كنت قال المحقق وعلى الاول عطف على جملة التمني لا على المتمني وفيه انه كيف
يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة مبينة وجه التمني او جواب شرط محذوف اي ان
كنت معهم فافوز فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما ذكره في ذلك المحقق انه لا يظهر وجه تقدير المبتدأ
اذ يتم فافوز بدون ذلك التقدير لان وجه صحة الجملتين اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال
بالنظر الى ما قبله ق والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم او المعنى ايجاب المقاتلة بظاهر الكلام على
المنافقين مع ظهور نفاقهم وبطلهم والمعنى على الاول منع من لا يلتزم بذل الروح عن القتال فانه
سبب هزم جند الاسلام بفراره ق ونعطيه الاجر العظيم غلب او غلب لان الاول مجهول والثاني معروف
على ترتيب الآية وان كان عبارة الكشاف تقتضي العكس حيث قال ظاهرا او مظفورا به قال المحقق
النسق الا يليق بترتيب الآية تقديم المظفور به على الظافر لكنه حافظ على تقديم ما هو مقدم في استحقاق
الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه بما ذكره انسق الكلام الى النظم اي كيف قدم المظفور به مع تقدم الظافر
وايضا في تقدم الظافر على الشهيد بحث في التيسير روي ان الصحابة قالوا للنبي عليه السلام اما تقاتل
فنقتل ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه الآية واشركهم جميعا في الاجر هذا وبه ظهر وجه تقديم
في النظم وهو انه كان له الاجر العظيم وفي زعمهم والمقصود في النظم تشريك الظافر معه فهو الاخر
في الذكر ووجه تقديم الظافر ان الاهتمام بشأنه لان المقصود اثبات الاجر له ايضا ق وانما قال
فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب ولا يغلب بل يتفرقان متكافئين
اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والاظهر ان الاكتفاء لان الثالث لا يشاركهما في الاجر
العظيم ق وان لا يكون قصده بالذات الى القتل اي الى ان يصير مقتولا كان قصد الصحابة وصار
سبب نزول الآية ق والعامل فيه ما في الظرف من معنى الفعل وهو ما يصنعون بغضب الله
وسخط في حال ترك القتال ق عطف على اسم الله اي في سبيل المستضعفين وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم
عن العدو واستبعده المحقق التفتازاني بان تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي
له نوع اختصاص بهم فلا مانع من اضافة السبيل اليهم افراد البعض بالسبيل تنبيها على شرفه بالعطف
على سبيل الله فهو وجعله على الاختصاص اضوان على انه يجوز ان يراد بالمقاتلة في سبيل المستضعفين
ق وانما ذكر الولدان يعني لم يكن للولدان اسر واذى فلا يلائم ذكرهم واجابه بان ذكرهم
للمبالغة في اذى المشركين للرجال والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول
اذ لولا انهم مؤمنون لما وجب تخليصهم على انه في انحصار وجوب التخليص في المسلم نظر لان
صبي المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال مرتبة السعداء ق وان دعوتهم

اجيب بسبب رؤيتهم فلولم يذكر لم يدخلوا في قوله الذين يقولون وما حصر هذا البتة
وقوله حتى يشاركوا التوبيخ لكون مشاركة البعض موجبة للاجابة بانهم يشاركون على
صيغة المجهول في الترجية واستنزال الرحمة واستدفاع البلية ولذلك يؤخر نحو وجهه في
المتحمل من استنزال رحمة هي المطر واستدفاع بلية العطش والجدب ق لبعضهم الخروج
الى المدينة يعني دعاء الاخراج كان من بعض ودعاء طلب الولي والناصر من بعض فالكلام على
التوزيع والظاهر ان طالب الاخراج من له مكنة السفر وطالب الولي من هو عاجز عنه ق
نجاهم ونصرهم ذكر في التيسير انه نجاهم ونصرهم قبل فتح مكة ايضا قال عطاء كان يستنقذ واحدا
واحدا منهم ويبعثهم على بدم نصرتهم ثم انزل المدينة ق لما ذكر مقصد الفريقين يعني المؤمنين
والمنافقين والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم الجاهلية ق اي كيده بالاضافة الى كيد الله
او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمرار الضعف اي من لدن آدم وكون
كيد الشيطان اضعف ماخوذ من الضعيف الذي هو صيغة المبالغة ق الم تر الى الذين فيه
تعجيب عن حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون للقتال واذا فرض القتال عليهم خاف فريق
منهم والحقيقة الم تر الى فريق من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق او قيع من التعجب من
خشية الجميع لانه مع جراءة فريق منهم كان الظاهر ان يزول ضعفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال
لامرهم بالكف والتصدي مفهوم من الامر بالكف اذ انما يتحقق فيما المكفوف بصدده وقدر الكشاف
وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه وجعل المحقق القرينة على اعتباره قولهم ما لنا ان لا نقاتل في
سبيل الله وما ذكرنا اقرب وكانهم امروا بكف وامروا باقامة الصلاة وايتاء الزكوة
تنبيها على ان الجهاد مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم في انقياد
امر الله في ما دون ايثار النفس لا ينبغي منه ايثار النفس لوجه الله ق ربنا لم كتبت علينا القتال
لولا اخرتنا الى اجل قريب لفظ عطف لو اخرتنا وكانه لم يعطف لانه نقل مقولين مستقلين
لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الجملة الثانية فلو عطف لتبادر انهم قالوا المجموع
الكلامين بعطف الثانية على الاولى ق استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب
استعطافا في مقام طلب تأخيرهم يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحيوة قليلة لم يجب
عنهم هذه المدة القليلة ق سريع التقضي فعل التمتع بالدنيا لقلة بدها ولا تغتر
قلته عن ذلك بل هو بالنسبة الى متاع الآخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله اتقى او فتيلا جواب
لقولهم لم كتبت علينا القتال يعني كتب عليكم القتال لكثير تمتعكم لانه يوجب متاع الآخرة وقوله
اينما تكونوا يدرككم الموت ومدة او مع قوتهم ولا ينقصون فتيلا جوابه لقوله لولا اخرتنا الى اجل

قريب

قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الذي يدرككم في القتال لانه الموت الموصل وليس موت آخر
بسبب القتال كما ظننتم ق كما في قصة ابي كعب بن مالك حيث جعل الحسنة الله يبشركم والشر بالشر عند
الله سبحانه وانما هذه الدنيا وزينتها كالزاد لا بد يوما انه فان ق وقري مشيدة يعني على صيغة
اسم الفاعل وصفا لها بوصف فاعلها يعني البانى كما في قولهم قصيدة شاعرة وكما تقول الفقر
بالنسبة الى البانى مشيد لان البانى رفعه وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه يشيد الساكن فيه
ويرفعه برفعته ق وهذا المراد الظاهر المراد انه وكانه تنزلها منزلة كلامهم ق قالوا
انا هي الا شومك يعني ان معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه السببية بخلاف من
عند الله فان معناه الفاعلية ولذلك قيل يشكل رد قولهم بقوله كل من عند الله لانهم لا
ينكرون فاعلية الله تعالى للكل انما يجعلونه عليه السلام سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب
ليس مجرد كل من عند الله بل الجواب هو الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت
فائدة قوله كل من عند الله في الجواب قلت تقرير لما اعتقدوا في الفاعلية ودفع ما يوهمه
قولهم هذه من عندك حيث ابرزوا السببية في معرض الفاعلية مبالغة في سببية فان قلت
كيف قال لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل من عنده
قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقرات رايته الغاني خوضا او حديثا ما يسبانهم لا افهامهم
وقوله او حديثا من ظروف الزمان فيتفكرون فيها النطافة ق غير ان الحسنة احسان وامتحان
اي الاحسان امتحان العبد من الله هل يشكر اولا وكلامه يوهم ان البلية ليست امتحانا وفيه بحث
لان اسم البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا امتحان انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشوم
ذنبه ق نصبه وصب هو كوس المرض والنصب بالتحريك الداء كذا في القاموس وشاكه
الظاهر فيه وشاك لان شاكه بمعنى دخل الشوكة في جسمه لا يتعدى الى المفعولين وتوجيهه
ان ضرب شاكه الى المصدر اي شاك شوكة وكان المراد بالذنب ما هو الهفوة والا اشكل
بما يصيب النبي عليه السلام ق لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة اي لا حجة لنا في ان الخير والشر بارادته حيث
قال كل من عند الله فان الحسنات تحتمل النعم والسيئة البلايا وللمعارضة قوله وما اصابك
من سيئة فمن نفسك لقوله كل من عند الله ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله تعالى والشر من العبد لان كلا كله
من الاخبارين تمامه في زوركلامه فانه في تقدير ولا اخراج خارج بعينه حرز حاق ق على رسالتك بنصب
المعجزات وبقوله وارسلناك للناس رسولا واشباهه بعد ثبوت كونه قوله والاوجه ان لا يخص
الشهادة بالشهادة على الرسالة بل يعم بانه كفى به شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة على ان مطيعي
رسول الله مطيعون لله تعالى ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ كفى اشارة الى انه لا يطلب

في شهادته نصاب الشهادة ق من يطع الرسول فقد اطاع الله لم يعطفه لانه مبين للارسال
الشخص رسولا وهو ان اطاعة الله ومخالفة عصيان لا يؤاخذ عليه الرسول وكون مخالفة
عصيانا يفهم من قوله وما ارسلناك عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما ضر ويذكر تنبيه
انه لم يبق رعاية المقابلة بين الجزائية للشرطيتين المتقابلتين وان قوله فما ارسلناك عليهم
جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزاء مسببا المذكور اي فاعرض عنه فما ارسلناك عليهم حفيظا
واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات لكن يجب ح ان يجعل وما ارسلناك من قبيل ارادة الكل ط
لا بخصوصه وح لا التفات فيه ايضا ومنهم من اعتبر في المقابلين التقابل بجعل المراد بالرسول
نبينا عم وكانه نفي كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا لان الرسالة لا تنفك
عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ في المصالح وجعل حفيظا مفعولا ثانيا لارسلناك
بتضمين الجعل اعذب من جعله حالا ق امر اي امرنا باطاعة الانبياء قبل ان يقدر طاعتك طاعة
بيني يصدقون بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم وهم
رؤساؤهم واخبارهم الذين تدبير الامور اليهم غير الذي تقول وكانه قولهم ان الرسول فارق
الشرك واراد منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى ق زورت خلاف ما قلته لا اوافقك
على احتمال تقول من الخطاب وغيبة المؤنث واما كلمة زورت فقال المحقق قد مح النقاب بكونه
اول مرة فما بعده وثانيا مهلة من التزوير بمعنى التزيين وبالعكس من التزوير وهو ان تحكي كلاما
ما نقل ثم تقول ق في صحائفهم للمجازات وح وعيد شديد وعلى التوجيه الاخر تحذير لهم عن النفاق
واخبار بانه لا ينفعهم النفاق ويهتك الله ما يسترون به فيفتضحون ق ولا يتدبرون القرآن
لما كان مظنة ان تقول المنكرون انه لا شبهة في كفاية شهادة الله لكن من اين يعلم ان الله شهد
عقب ما اخبر به من رسالة محمد عم وان طاعته طاعة الله وان المنافقين منافقون رده بقوله
افلا يتدبرون يعني لو تأملوا القرآن فوا ان القرآن كلام الله تع وبعد ثبوت كونه كلام الله تع تشخص
شهادته من غير ريبة ق وكان بعضه فصيحا وبعضه ركيكا فان قلت مع الاعتراف بفصاحة
كثير منه وكون مكية تعتذر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح لا يظهر استلزام الكون
من عند غير الله الاتصاف بالفصاحة والركاكة قلت اقتدار غير الله ربما ينفك عن وجود المقدور
لا محال القدرة وضعف عن اعمالهم وفتوره عند الاشتغال ق ومطابقة بعض اخباره المستقبلة
الاوج ترك التقييد بالاستقبال سوا فعال الكشف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي سهوا
او نسيانا او مخالفة حكم بالغيب ق ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان قوله
تع والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل ويدفعه ان حكم القرآن ليس ظاهره بل ما فهم منه الدليل

وانما

الفصاحة صح

وانما استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف فانكر من العرب مشاهدة الاختلاف
في احكام الكهنة الذين كانت معتقدهم ومعتقداتهم وح يلزم تخصيص الاختلاف بالمطابقة
للواقع وعدمها لا الاختلاف ق كان يفعله قوم ضعفة المسلمين يريد ضعف الايمان او ضعف
الرأي ق فكانت اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامر يسعى في حفظ نفسه اذا علم الخوف
يسعى في القتال والمحاربة ق والباء مزيدة فالقلب فيه الكشف حيث قال الاذاعة تتعدى
بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة اشارة الى ان هذا ليس بقوي لاحتمال
الزيادة والتضمين وهنالك احتمال آخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للجيء فاذاعوا
الامر مع المجيء من غير مهلة وتأخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لا ينبغي افشاؤه
مبادرة بل ينبغي ان يؤخذ بالتأمل فيه ومعرفة انه هل يصلح ان يفشى او لا يصلح ق يستخرجونه
هؤلاء اي من هؤلاء الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من اولي
ظرف لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون علمه من جهتهم يعني ان كلمة من على هذا
التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان ق ولولا
ولولا فضل الله ورحمته من الله عليهم بالنبي عم انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموه بان ذلك فضل
منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا يقدرون على معرفة فساد ما يفعلون واشار
بقوله او الا اتباعا قليلا الى جعل المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعولا مطلقا اي كل اتباع
الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار بقوله بارسال
الرسل وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من التقليل او الاتباع القليل انما يخرج من اتباع
الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد فرض انتفاء فضل مخصوص ق
ان تثبطوا او تركوك وحدك فان قلت لا يجب مقاتلة المؤمن الا مع الاثنين واما لو زاد
العدد فلا يجب والمراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط الايجاب ق الا نفسك الا
فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موضع المفعول الثاني بحذف المضاف لا في موضع
المفعول الاول اي لا تكلف احدا الا نفسك وله مساغ اي لا تكلف احدا من التكليف
الا مقاتلتك وحدك ولو كان المخصوص الا نفسك ق عسى قريبا هذا على طمع ورجاء
واما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخفى قريبا ق وهو تقريع وتهديد او تشجيع لمن
تبعه بان بأس الله وتنكيله الاشد ان يكفيان في دفع شر الاعداء فينبغي ان
تجاهدوا انفسهم ويشتغلوا بدفعهم من غير حيلة ق ومن الا على علم والاعمال للكلام
بالايمان والاسلام ق وهو ثواب الشفاعة بل ما قال الملك نصيب من وزرها او اثمها في القدر

في القدر راخذ الوصف بالمثل وانه جعلا للكفل على معنى المثل وقد جعله القاموس من معانيه قوله
وكانه لهذا اختير الكفل على النصيب لان النصيب اعم من المثل وما زاد وما نقص وللحسنة عشر امثالها
وجزاء السيئة مثلها او اخذه مما تقرر ان النصيب المستعمل في السيئة وفي معنى الكفل هو النصيب
واختياره على النصيب للتفنن ق واشتقاقه من القوت الظاهر انه متعلق بجميع المقيت بمعنى
الحافظ وقيل مع كونه بمعنى المقتدر لان القوت يناسب القدرة ق السلامة من المضار وحصول
المنافع وثباتها الظاهر رجع الضمير الى المنافع والدعاء بالبركة لا يحصل بل يشمل السلامة
فلا لا يصح جعله للمنافع والسلامة ق ومنه قيل او للترديد يعني ان يجيب المسلم ببعض التحية
وبيعه ان يجيب بتمامها يعني من هذا الحديث قبل الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية
والامر بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به ق وحسب السلام مشروع عطف
على ما يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرده الغير ويستفاد ذلك قيده في الكشاف
بقوله جهرا ق يحاسبكم يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب وله نظائر كالشريك والخليط والنديم
والقرين والجليس ق مبتداء وخبر او الله مبتداء والخبر ليجمعنكم الى يوم القيامة او قوله
الله لا اله الا هو معترضة يؤكده لتمهيد قصد بما قبلها وما بعدها وقوله ليجمعنكم على كل
كان على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر لان ق ان الله والله يعني اللام المفتوحة في الخبر جواب القسم
لا الابتداء ظاهر اذ انه لا يدخل لام الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم
القيامة اشارة الى ان الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار
والسوق فيقال حشره الى كذا وقوله اي مفضين اشارة الى توجيه آخر للوصل بالى وهو انه
لتضمينه معنى الافضاء اي مفضين الى حساب يوم القيامة وقوله او في يوم القيامة وقوله
او في يوم القيامة ذهابا الى ان الى بمعنى في وعما القمي فخر روعي والله اعلم ان المعنى ليجمعنكم الله
الى يوم القيامة غير مميز العاصي من المطيع واما تمييز كل بدارج يوم القيامة ق في اليوم
او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة للمصدر وعلى تقدير كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون جملة
مؤكدة كما في قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهوره حال لكل
احد بحيث لا يبقى في شانه ريب وفيه تهديد بكمال الافتضاح ق انكار ان يكون احد اكثر
صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري فيه الزيادة بحسب الكيفية
ق لانه نقص هذا في الكلام النفسي ظاهر لاستلزام الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو
عليه واما في الكلام اللفظي فلا يظهر الامتناع العقلي والا بد ان يكتفي بالامتناع الشرعي ق
ولم يتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه توبيخ على عدم الجزم بكفرهم من نحو الكفار وهم يشهدون ان لا اله

الا الله

الا الله وان محمدا رسول الله والوجه انه توبيخ على الاقتطاف بالاستعلام من عقولهم
في زمان الوحي بانه كان من المعلوم انه لا اصدق من الله فما بالكم ترجعون الى عقولكم لمعرفة
كفر هؤلاء واسلامهم ولا ترجعون الى من هو اصدق وفيه تنبيه على انه ينبغي الرجوع
الى خبر الاعلم مع امكان الرجوع اليه واختياره الشيء عدم موافقته ق وقيل نزلت
في المتخلفين يوم احد او في قوم هاجروا والبس التعاليل متردد واراد القوم هاجروا ثم اخر
فالظاهر وقيل في قوم هاجروا كما في الكشاف ق فئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا
وذي الحال بعضه منه فيه غرابة بل لا يكاد يوجد عند الاكثرين فلا يكون عاملا وله ولا يجوز
اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا لبعض ق او عاملها ما لكم كقولك مالك قائما
التخيل متعلق بالامر السابق وليس كذا وفيه ان ما لكم فيه يدل للتوضيح فكان التوضيح
باعتبار قيامها فئتين ان حارجا لا لكونه في معنى متفرقين وكونه في المنافقين
حالا من فئتين بمعنى انه منصوب بفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه
بحث لان احدهما ان العامل المعنوي لا يتقدم عليه وثانيهما انه حال المتقدم عليه وان اراد بقوله
او من الضمير فيكم ق ان تجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا بمعنى جعله من المهتدين
اي وصفهم بالاهتداء ولم يجره بهذا المعنى فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء
مع مشاهدة الايمان منهم قلت لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت
ولك ان تجعل ان تهدوا بمعنى اتريدون هداية من اضله الله فتظنون انهم اهتدوا وتهدوا
بهم وتحكموا باسلامهم ق ولو نصب على جواب التمني لجاز فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني
فكيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل فيه
لو تكفرون كما كفروا فتكونون معنا وسواء الا انه جمع بحيث يقتضيه المقام وفي قوله فتكونون
مع ذلك تغليب للخطاب على الغيبة والحقيقة فيه فيكونون انتم وهم سواء انما لم يكتف بقوله
ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان الوداد ليس لمصلحتكم بل للبقاء بتوحدوا في ذلك الغيب
كما صرح به بقوله فتكونون سواء ق فلا تتخذوا منهم وداوا اعتقدوهم عدوا واعلم انه لم يقل
فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا الا ان النهي عن الاتخاذ وهو يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا
لان النصرة فرع المحبة واستفاد قوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان المهاجرة
فيما امر الله بسلوكه تحقيق للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرطا الهجرة ايضا كانت فرضا يومئذ ق
حيث وجدتموهم في الحل والحرم وقوله كسائر الكفرة اشارة الى انه ليس تخصيصا للمنافقين
بهذا الحكم بل تشريك لهم مع سائر الكفرة والظاهر انه المقصود بالامر بالاخذ والقتل الا انه ذكر الامر

بالاخذ لان المعتاد الاخذ ثم القتل والاطلاق يشير القتل بدون الاخذ كالعتق بالرق
لا يمكن منه بتدبير التيسير المراد بالاخذ الاسير ق اي جانبوهم رأسا ولا تقبلوا منهم ولاية
ولا نصرة فان قلت قد علم النهي عن اتخاذهم وليا ونصيرا ايضا على تقدير عدم الهجرة
من تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار
فان السابق النهي عن الاتخاذ وليا ولا نصيرا قبل الاخذ وهذا نهي عنه بعد الاخذ تكميلا
لتوضيح الكلام وان قال المحقق التفتازاني انه كرر النهي ليستفاد الامر بالمجانبة رأسا
وبالكلية ق استثناء من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا
لان نفي الاتخاذ مطلق لا استثناء فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ونصيرا اصلا فان قلت
ما وجه صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له في الاستثناء
قلت قوله ولا تتخذوا وارد تاكيدا للقتل كانه قيل فاقتلوهم ولا تتركوا قتلهم بطلب الولاية
والنصرة فتامل ق فانهم وادعوا وقت خروجه الى مكة اي صالح الموادعة المصالحة
والتوادع التصالح ق عطف على الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة وهذا
العطف يقتضي كون جاؤكم بمعنى يجيئون كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر انه يصلون بمعنى الماضي
اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ والقتل فتامل ق والاول اظهر لقوله فان
اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك التعرض متفرع على الاعتزال وترك القتال لا على الاتصال
على ترك القتال وتاويله بانا بيان ترك التعرض للمعتزل كيوم حال المتصلين بعيد
ق او بانا يصلون وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم حاصله الكف
عن قتال المسلمين فيصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة بيانا
لاتصالهم بالمعاهدين ق او استئناف جواب لسؤال نشأ كانه قيل كيف وصلوا الى المعاهدين
ق قوله حصرت صدورهم فيكون حالا موطئة مثل جاء انا عربيا فلا يحتاج الى تقدير
قد ورد ذلك بان الحال في الحقيقة وصف فلا استغناء عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد
تقدير مع غير ضرورة ق فلقاتلوكم اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعد
لاحتمل ان يكون الجواب المجموع فكانه قال فلو شاء الله لقاتلكم تنبيها على ان التسليط
لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط تتوقف المقاتلة على مشيئة الله ق فلما رجعوا
كفروا الباسوا قومهم فلا نظر لهم على حسن الخاتمة بل يحفظون العاجل فيلزمون
ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول الكل وقال الحسن اي اذا لقوا الذين آمنوا
قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ليأمنوا اهل المدينة ق

اي ما يصح له وليس من شأنه اشار به الى ان المراد بنفي الصحة نفي الامكان دون
الصحة الشرعية والمقصود منه المبالغة والا فلا يخرج المؤمن عن الايمان بالقتل العمد الا انه
نزل ايمانه لكمال نقصانه منزلة العدم وانما حمل على نفي الامكان لانه ابلغ ولانه اظهر من
العبارة وابلغ ق لا يقتضيه في حال من الاحوال الا حال الخطاء مقصوده بيان حاصل
المعنى فلا يرد ان بيانه يقتضي كونه مفعولا فيه لا حالا والاظهر في توجيه جعله مصدرا
مبنيا وصح حالا مبنيا على جعله بمعنى الخاطئ او ذا خطاء ووصف القتل يجوز اذ اي خاطئ
هو القاتل ويمكن ان يجعل مضافا اليه للمصدر اي قتل خطاء بمعنى خاطئ ق وقيل ما كان
نفي بمعنى النهي والاستثناء منقطع ظاهره انه من تتمة ما قبل ولا يخفى ان كون الاستثناء
منقطعا لا يخص الكون بمعنى النهي لان وجهه ان يقتل يدل على القتل العمد كما هو شأن
الافعال الاختيارية فالاوجه ان يجعل قوله والاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين
للنفي غير مختص بما قبل وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل الاستثناء منقطع
لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطاء شرعا فرده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ وما كان
انه ليس من شأن المؤمن فلا يدل على جواز القتل خطاء في الشرع هذا وفي ما ذكره ايضا
انه بطلان جواز القتل خطاء شرعا ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله لمؤمن بمعنى
خاطئا ولا يرد ان المختار حينئذ النصب لان المختار مع الفصل الكثير بين
المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء صرح به التسهيل ووافقه الرضي ق
والخطاء ما لا يضامه القصد الى الفعل وظاهر بيان الكشاف ان القتل ان يرمي
كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر فكان مسلما ما يستدرك عليه
والسوق الاقسام ق لقي الحارث بن زيد هكذا في الكشاف في هذا الموضع وذكر في
سورة العنكبوت الحارث بن هشام ق اي فعليه او واجبه لما ذكره سابقا فجزاؤه
تحرير رقبة ق حر الوجه اكرم موضع منه قال المحقق هو الخد ق عبر بها عن النسمة
في القاموس النسمة الانسان والمملوك والظاهر ان المراد به الثاني وكانه سمي الرقبة
لانهم يؤدبون بوضع الغل على رقابهم ق لقول ضحاك ابن سفيان الكلابي الخ قال
ذلك حين قال عمر لامراة المقتول اذ جاءت تطلب ميراثا من عقله لا اعلم لك شيئا
انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمر وقيل حديث الضحاك ق وهو متعلق
بعليه وواجبه فتامل ق سمي العفو عنها صدقة حثا وحضا على اداءه لمن يستنكف
عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر اذا كان على ماله ق اي كان المؤمن المقتول من قوم الخ

او في تضاعيفهم ويعلم ايمانه لكن قصد الرمي على الكافر واصابه او قتله حسبه وايما فرد
العدو ولانه على لفظ المصدر كالقبول وما هو لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا
قال الله تعالى هم العدو وكذا في التيسير والايراده وجه قد بينه قوم فتامل ق اذ لا قرابة
بينه وبينهم اى لا وراثة بين المقتول المسلم والكفار ولانهم محاربون فلا يرد ان الظاهر
لانهم محاربون لان دليل انتفاء القرابة انهم محاربون فلا معنى للواو وذلك لان دليل
عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم محاربين سبب اخر للحرمان نعم ان عدم قرابة الكفار
لا توجب عدم الدية لانه اذا لم يكن للكفار ميراثه فليكن لبيت المال الا ان يقال لا ارث
للمسلمين ايضا لاختلاف الدار وحينئذ ان كونهم محاربين ليس دليلا مستقلا بل هو مع
نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل بل انه يجوز ان يكون له قريب مسلم في ما بين المحاربين
ق فعليه صيام شهرين ذا توبة من الله اى لاجل الصيام لانه فاعل او من ضمير عليه لانه
مبتدا او كون الصيام ذا توبة بمعنى انه سبب قبول التوبة وكذا ان يجعل التقدير النصب
على المدح فيكون مدحا للصيام بجعله من الله ق اذ روى عنه خلافه في التيسير قال ابن
عباس يجزاؤه جهنم خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه ق والجمهور
على انه آه من تتمة الدليل اى ما روى عنه خلافه وجمهور الصحابة على انه مخصوص بمن
لم يتب وقوله وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم يقولون من
لم يتب يخلد لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل بالمؤمن يشعر بالعلية
اى من يقتل مؤمنا لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل ايمانه كفر لان المؤمن لا يبغض الايمان
ق وقرئ مؤمنا بالفتح اى مبذولا له الايمان او مؤمنا على التكذيب من آمنه التكذيب
ق فعند الله مغانم كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله كانه تعليل للامر بالتبيين اى اطلبوا
عرض الحيوة الدنيا من مغانم الله والاوجه الاصوب بقوله عند الله ان يحمل المغانم
على المغانم الاخروية ق وتكريره تاكيد لتعظيم الامر اى بالتبيين ترتيب الحكم اما تاكيد
لترتيب الحكم حيث علل الحكم بالمذكور من حالهم ثم فرع عليه تاكيدا للترتيب ويجوز ان نقول
والله تعالى اعلم انه امر بطلب بيان الامر في اخذ المغنم وعدم التعجيل في عرض الحيوة
الدنيا والسعي في تمييز بين مغنم عند الله ومغنم يوصف بعدائه اثما او نقول يراد
بقوله فتبينوا اولا نفي العجلة في قتل من لا قوة والبينة بالصراحة تعلموا انه ليس بظاهر منه
شيء من امارات الاسلام والامر ثانيا قول ان معوج ق وفيه دليل على صحة ايمان
المكره وان المجتهد ينبغي ان يتبين ولا يلتفت الى ما لاح عليه في اول نظره وانه ينبغي

ان ينبه

ان ينبه على خطائه ولا يعجل وانه ينبغي ان لا يحكم بكون من قال لا اله الا الله مع انه مشترك
بين الكتابي والمسلمين ولا يعجل في حق قائله قبل التبيين ق بالرفع صفة للقاعدين هكذا
ذكر الكشاف وتوجيهه ان الغير لا يكتسب التعريف لان غير اولي الضرر هو من لا ضرر له واما ما
ذكره توجيها له من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني
لان المحقق الرضي وغيره ذكر ان المعرف باللام الجنس في حكم النكرة لكن لا يوصف بما توصف النكرة
الا بجملة فعلية فعلها مضارع ق ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة كما عرفت ق او بدل منه فيه ضعيف
لان ابدال النكرة من المعرفة يطلب نعتها فتامل ق فقال ابن ام مكتوم كيف وانا اعمى غير
ما رواه الكشاف في تفسيرات وكانه ما صح عنده رواية الكشاف الحديث فغيره الى ما صح عنده وكان
مقتضى الظاهر ان يقول ابن ام مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه ولا بماله وان
يجاب بغير اولي الضرر والفقر وكانه انما اقتصر على اولي الضرر في الكشاف لانه يعلم حال الفقير من
كشف اولي الضرر لانه اذا كان اولو الضرر معذورين مع انهم غير خارجين عن الخروج الى الجهاد
بالكلية فالفقير الذي لا قدرة له على صرف المال بطريق الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم واموالهم
يحتمل له اقسام لا اصرح لها في نفي المساواة بين القاعدين عن الجهادين والمجاهدين بكلا الجهادين ويعلم
منه نفي المساواة بين [illegible] باحدهما وبين القاعدين عنه وثانيها نفي المساواة بين القاعدين
عن الجهاد بالمال وبين المجاهدين به وبين [illegible] القاعدين عن الجهاد بالنفس والمجاهدين بها بان يكون
المراد بالمجاهدين في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين فيه بانفسهم
وبالقاعدين ايضا في القاعدين ويكون المراد نفي المساواة بين كل قسم من القاعدين ومقابله
وانما نفي المساواة اولا ثم اتى بالتفصيل ولم يكتف بالتفصيل المستلزم لتمامه التفصيل في النفس فحصل تمكن
لان نفي المساواة يتضمن اجمالا والتفصيل بعد الاجمال يوجب مزيد التمكن ق وفائدته تذكير
ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده الكشاف من انه لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد و
الدفع ايضا مذكور فيه وتحريره ان الخبر غير مستعمل في معناه بل المقصود به تذكير التفاوت
للغرض المذكور وكون عدم المساواة معلوما لكل احد خفي لانه يجوز ان يكون القعود الذي
فيه مزيد فراغ القلب في عبادة الله سببا لمساواة القعود بل لفضله على انه قد سبق
ان المجاهدين في معرض ان يقتل المؤمن سهوا او ذكر يوهم ان القاعد الآمن افضل فلذا عقبه
بنفي المساواة والتفضيل ليؤكد امر الجهاد بالاجمال ثم التفصيل ق جملة موضحة يعني جرت لفعل
عن سابقها انها منزلة منزلة البيان له ولما كان ذلك كافيا في الغرض اكتفى به واستغنى عما خصه
الكشاف حيث كانه قيل لهم ما لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي كونه بيانا وتفسيرا

اي المجاهدين بها

السؤال يوجب كونه استينافا وكل منهما مغن عن الآخر وقوله لهم الظاهر تركه فتأمل ق والقاعدين
على التقييد السابق يعني بغير عذر وصف الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما يستفاد منه
ان القاعدين هنا اولو الضرر بخلاف القاعدين ثانيا وتنكيرها ثانيا والتقييد مستفاد من
الاعادة معرفة وتبادر العهد ولانه في بحث توحيد الدرجة هنا وتنكيرها ثانيا لان المراد
هنا تفضيل كل مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع في الدرجات مقابلة الجمع بالجمع فلكل
مجاهد درجة ومآل العبارتين واحد والاختلاف تفنن ما حفظ رجاء بان يكون من اللوح المحفوظ
ويحتمل ان يجعل تنكير درجة للتكثير فيتحد مع الدرجات في التقدير ق وانما التفاوت في زيادة
العمل المقتضي لمزيد الثواب هذا يقتضي التفضيل على القاعدين اولي الضرر الا ان يجعل تحسرهم على العجز
عن العمل بمنزلة العمل بدون الكلل ق ولان فضل بعضي اجر بعضنا اعطاه الاجر فلان ولده على ابائه
المفعول ونصب الولد اي ما نوا وصاروا اجراله ق كل واحد منها بدل من اجرا جعل المعطوف
على البدل لكونه في حكم المعطوف عليه بدلا ق تقدمت عليها لانها نكرة ويحسن تقديم الحال
ذي الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني ق كرر تفضيل المجاهدين وبالغ
يعني جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه وتقدير قوله اجمالا وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل
تفصيلا والاظهر بكرر كلا من الاجمال والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم
والتفصيل في قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة وذلك ان يجعل الاجمال في الموات
والتفصيل التفضيل والتفصيل او الاجمال بالنسبة الى الثاني كما عرفت فيقول كرر كلا من الاجمال
والتفصيل ق وقيل يعني ههنا قائلون لم يجعلوا التفصيل مكررا فقابل جمل الاول على تفضيلهم
في منافع الدنيا ووحد الدرجة تنبيها على حقارتها في جنب منافع الاخرة ق وقيل القاعدون
الاول هم الاضرار والثاني غيرهم فرض ان الايات جمع بين وكان في كشاف الطيبي الاضرار لجعله ثم
ضرر فكانه جعله في تقديرهم ذوو الاضرار واورد عليه ما سبحان ان اعادة القاعدين
بتقييد كونه مقيدا اي سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد ناقض نفسه وتفصيل
التفتازاني وجوها اربعة لدفع التناقض وما هي الا التكلفات موجبات للكلفة بحبر
محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد الاضرار ضررا يمكن معه الاقدام على
الجهاد بنفسه والتقييد بغير اولي الضرر الضرر الذي يمنع عنه ولا يخفى ما في حمل كلام الله تعالى
على معنى آخر من التكلف الموجب للتعسف ق يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق التفتازاني
المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار كان ظالمي انفسهم ق اي توبيخا
لهم في بعيوم اقامة دينهم والعلائية بزيح جعل الجواب موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه يعني الحال وكانت الاضافة لفظية يعني وقوعه حالا ق قالوا اي الملئكة توبيخا لهم

وكان

وكان مقتضى الظاهر ان يقال في كذا ام لم يكن في شيء واما اذا جعل توبيخا وعبارة عن
انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم صار في مقابلته
وجوابا بانا كنا عاجزين عن الهجرة ولا تكليف الا بقدر الطاقة ق لتركهم الواجب
اي للعاصي اي المكلف ولذا لم يتقيد قوله وما وهم جهنم بالتأبيد ق وقالوا فيم كنتم
حال من الملائكة باضمار او من الضمير المفعول باضمار قد ولهم ق او الخبر والعائد محذوف
اما قالوا الاول او قالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العائد فتقديره
ولا تجيز وجعل الفاء في فاولئك ح للعطف واشار الى معنى التعقيب بقوله فتجه
منا والاولى جعلها فالسببية ق في الاية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن فيه من اظهار
لانا توبيخ الملئكة حين كانت الهجرة واجبة لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه
بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يمكن اقامة هذا الواجب في مكة
فوبخوا على عدم الهجرة الى ارض يمكن منه الهجرة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعلم منه انه لو كان
بارض مانع اقامة واجب تجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة ثم يشكل دلالته على وجوب
الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكره الكشاف ولعله لاشكاله سقط ق استوجبت فالجنة
التي اي طلبت له الوجوب ويروى على بناء المفعول هذا وقوله وكان رفيق ابيه ابراهيم
لانهم جميعهم لم يكن من اولاد ابراهيم وجعل ضمير ابيه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوجب انتشارا في
ضمير ابيه ق استثناء منقطع لعدم دخولهم في الموصول حين للذين توفتهم الملئكة ظالمي
انفسهم اي بعد الهجرة فانهم خرجوا من الموصول بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم واراد بغيره
مفعول توفتهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد بالاشارة اليه اولئك
وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من الجملة ولا يخفى ان ضمير الاشارة كضمير الموصول في
الحاجة الى التوصل بعدم الدخول فيه وعدم ملاوجه للتوصل في احدهما دون الاخر ق و
ذكر الولدان ان اريد به المماليك فظاهر يعني لا يتوجه اشكال في ذكره والاشكال المتوجه على
تقدير ان يراد الصبيان اما انه لا فائدة في ذكرهم اذ الرجال والنساء يتوجه في شانهم
الوعيد لولا الضعف وعدم الاهتداء لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب
عنه بيان فائدة سوى توجه الوعيد واشتغاله ببيان الفائدة يشعر بان الاشكال الذي
قصده ذكروا اما انه يوهم ذكره انهم ممن يتوجه اليهم الوعيد لولا العجز كالرجال والنساء و
ذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف حيث اجاب بان لزوم العجز للولدان في غاية
الظهور فلا مجال لهذا التوهم ولم يبين فائدة للذكر بل ان الولدان داخلون في الرجال والنساء

فلاوجه لذكرهم الان بقال ذكر والمراد الاهتمام بهم ودل تقدير كون الولدان في قوة
ذكر الايمان وليآه وجه ذكره ههنا فهو الفائدة الجليلة فتامل ولا تغفل ق صفة للمستضعفين
اذ لا توقيت فيه كما في الكشاف وان كان حرف التوبيخ وكانه اسقط لان اللام موصول لا حرف
تعريف قال المحقق كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على ما في الصحاح
الى يكون القصد حال الحدوث ق ومن يدركه بالرفع على انه خبر محذوف اى بناء على انه
جزاء خبر محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك الرفع رفع بتحقة الفعل المضارع المجرد عن الناصب لان
والجازم لا رفع بتحقة الخبر وينبغي ان يعلم انه على تقدير تقدير المبتدأ يجب جعل من موصولة
الشرط لا يكون اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا وان كان تقرير المحقق التفتازاني يشعر بانه
بعد شرطية ويرد عليه انه لا حاجة الى تقدير المبتدأ اذ يصح عطفه على يخرج والاولى ان الرفع
بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول وكذلك ان يحمل الرفع بحذف ان
فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا ما شاء فعلت اليهود على النصب فهو عطف على
مصدر يخرج بتاويله بمن يتحقق منه الخروج ثم ادراك الموت وقول الشاعر سمعته من قوله
سانزل منزل بني تميم والحق بالحجاز فاستريحا اى يكون اللحوق فالاستراحة وعند المحقق
هذا المحقق بجودة الشعر ق والاية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقبره حمزة بن
جندب وقيل في جندع بن ضمرة الليثي وقيل ضمرة بن ذنباع الخزاعي وقيل اكثم بن صيفي وقيل
ضمضم ابن عمرو الخزاعي وفيه انه لما بلغ اصحاب النبي موته في التنعيم قالوا لو لحق بالله لتم
الله اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذلك قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت
والتنعيم موضع بمكة كذا في الصحاح ق وفي الحرج فيه بدل على جوازه دون وجوبه وبدل
على ان الاتمام افضل ق لقوله عم صلوة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم قال
المحقق لا يستقيم الاعلى القول بان المراد في الاية قصر الاحوال كالايما وتخفيف التسبيح
لا قصر الاجزاء بل بانه ينافي الاية الاان يؤول ذكر القصر في الاية بقصر الاحوال وفي الاكثر
الاية في قصر صلوة السفر بل القصر ثبت بالسنة وفي دفع هذه الصحة على القول المذكور نظر اذ
يرد بها اول القصر في الاية لا يحال بحيث يحتاج الى تاويله دون تاويل الاية لانا نقول المراد عدم صحة
ظاهره ق واما فرضت الصلوة فرضت ركعتين في الكشاف فرضت ركعتين
ركعتين ولا يخفى انه يجب ان يخص منه الصلاة الثلاثية ق فان صح فالاول يأول
بانه كالتمام في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يأول بانه تام غير قصر في احواله في الخطي
ان قول عايشة في سفره النسائي ق والثاني لا ينفي جواز الزيادة اذ يمكن تاويله

بانه

بانه اقرب الصلوة في الاجر اي في السفر واوجبت الزيادة في الحضر وتاويل الحديث لمحافظ ظاهر
الكتاب هو الصواب ثم يشكل جواز الاتمام في السفر بانه لا يعقل التخيير بين الاقل والاكثر
وبانه لو كان الاربع فريضة في السفر لما ادى بركعتين ولو كان الاثنتان لما جاز الزيادة عليه
كما لا يجوز على الركعتين الفجر ويمكن دفع الثاني بانه فليكن الصلوة في السفر كالقراءة فان القليل
والكثير كلاهما يجب بالفريضة ق ومن الصلوة صفة لمحذوف اى شيئا من الصلوة عند سيبويه
ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش بناء على ان الاختلاف بينهما في البيان والاختلاف
في جواز زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون سيبويه والاظهر ان سيبويه
يجعل من للتبعيض لان القصر شرع الا في بعض الصلوات وهي الرباعية ق ان خفتم ان يفتنكم الذين
كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا اى حيث فوت صلوتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق
ان يشبوا القصر صلوتكم وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلوة ما لا يخفى ق متعلق بمفهوم
من حضر صلوة الخوف قال المحقق هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب الفقه والخلاف ق وعامة
الفقهاء على انه تعليم للرسول كيفيتها لبيان بالائمة بعده عامة الفقهاء على ان الحكم ثابت وللجمع
الائمة اما ان التعليم يخص الرسول فلان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب خاصا به
ولا اجماع عليه بل يجوز ان يكون المطاب لكل امام حاضر الى يوجد والاولى حذف قوله بعده لانه
لبيان بالائمة سواء كانوا بعده او في بعده منه ق اى المصلون ضرما وقالوا المراد بالاسلحة
ما لا يشغل عن الصلوة كالسيف والخنجر ونحوهما وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا
تقييد في الاسلحة فلا ترجيح احد التوجيهين بالظهور ق فليكونوا اى غير المصلين قال المحقق
لا امتناع ان يكون الحارثون حكم المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان يكون الحراثة حال سجودهم
وهم مشتغلين بعد الفراغ عن السجود والحق ان اظهار طائفة اخرى يدل على ان الضمير للطائفة
الاولى هذا كلامه وفيه بحث لان ظرفية اذا الجزائية تدل على ان الحراثة وقت السجود الا ان يأول
باعتبار وقت السجود ممتدا فاظهار طائفة اخرى معارض به وهو مترجح بالقرب فلا يدل
على ان الضمير للطائفة الاولى حقا ق من ورائكم لان قدامكم حائلين بينكم وبين العدو لان
لحاقهم بالامام من ورائه احفظ لصلوة الامام من ان يمر احد من بين يديه ولان الحارثين بوقوفهم
خلف الامام يشبهون لصف الصلاة ومن تشبه بقوم فهو منهم ق وهو الحذر آلة يتحصن
بها الغازي هذا اذا جعل الحذر على الحذر من العدو واما لو اريد بالحذر من الخلل في الصلاة
نوع من الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الا غاية تخل بالصلاة والوصية بان يتركوا بعض اسلحة كان معهم
جميع الحراثة والله اعلم ق وهو بان مالا حملوا واخذ السلاح وهو ان يا يمنوا العدو

او لتغليظ الكفار وتجبرهم وعكس رجائهم حيث يتوقعون مفارقتهم من السلاح في وقت
الصلاة ودعوتهم فيها تشريع الله لهم ما يحفظون به انفسهم عنهم فيهدم الله عليهم ولله
الحمد والمنة ولا يبعد ان يتهم العارفون من هذا من الشيطان ان ينال من غفلة عزة في
صلوته فيميل ميلة واحدة ويحرمه عن درجة العبودية ق وعد للمؤمنين بجعل العذاب
المهين على عدوهم مغلوبين فاتخذوه في معاملة المؤمنين دون عذاب جهنم ليلائم الامر بالحذر
المؤمنين لقوة جانبهم ويكون ذكره معه لدفع ما يوهم ولا يبعد ان يراد بالعذاب المهين
شرع صلوة الخوف فيكون لختم الاية به مناسبة شديدة ق اذا اديتم هذا تفسير على
طبق مذهب ابي حنيفة من انه لا يصلي حال المحاربة بحمل ما ذكر واما على مداومة الذكر وقوله
او ما اذا اردتم تفسير على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه يجب الصلاة حال المحاربة حفظا
للوقت واعادته هل تقضى بعد الاطمئنان فلا فحمل على الاقامة على ما في الجواهر فاقيموا الصلاة
محمولة على اقامة جنس الصلاة بعد دفع الخوف وعلى التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه
بعد الاطمئنان تقضى فالصلاة محمولة على هذه الصلاة التي اديت في حال المحاربة ق الزام لهم و
تشجيع على التوالي اقول تقريرهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر ما يجد في الطلب الظفر بهم
بل لا يهنوا في الطلب مع توقع الالم بان الالم ليس كالمهم فان لهذا الالم لذات ابدية ولا
لمهم الالم سرمدية هذا اذا حمل الرجاء على الطمع اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان
يمنعكم لان لكم خوفا من الله ينبغي ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يلجئهم
الالم وهم يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فمالكم والوهن ق نزلت في طعمة بن ابيرق
بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة وقيده القاموس بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس
بنو ظفر محركة بطن من الانصار وجعل الدقيق يشترى بمعنى شرع الدقيق يشترى ق فلما ان
يجادل عن صاحبهم اي جادل اليهود دافعين عن صاحبهم فقالوا انه لم يفعل ذلك واقتحم وكانهم
قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور فالتمسوا ان يدفع عنه شهاداتهم لانهم ذوا
له سرقته وطمعوا ان يحكم له على اليهود ولانه عليه السلام اجل من ان يتمكن احد من الطمع منه
وان يتهم بوجه غير من الاصحاب لا يليق لهم شر هذا ق بما عرفك واوحى به اليك فالظهور
نفي كونه من الرؤية بمعنى العلم لتعديه الى معنى عرفك ولم ينف كونه من الرؤية بمعنى الابصار
لظهور انتفائه او لان من الرؤية بمعنى الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة وبمعنى جعل مع
الاراءة بمعنى العلم بحذف مفعوله الثاني والثالث اي بما اعلمك الله حقا وان كان حذفا
من بعد حذف لكنه شاع تعدي ارتكابه التجوز وفيه دليل على انه لم يكن له عليه السلام والعمل بالظن كالمجتهد

والظن

والظن كالتقليد للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله مشكل فلذا يقدر القول اي وقلنا ولا تكن
او جعله معطوفا على الكتاب لكونه منزلا واشار الى ان قوله للخائنين ليس متعلقا بخصيما بمعنى اللام اللام
بالتعليل وتقدير للبراء بعد للخصم قال العلامة التفتازاني بريء البراءة بالفتح كالسؤال لانه
عبارة عن البعد وهو بمعنى البريء لكن الاصح الفتح على ان المراد به الجمع يقال انا براء لا يثنى
ولا يجمع لكونه في الاصل مصدرا وذلك لتقابل الخائنين ويجوز ان يجعل لكم ما انتهى ق مبالغا
في الخيانة مصرا عليها فيه بشارة للتائبين بانهم يحبهم ق وهو اوضح بان يستحيي ويخاف منه
اشارة الى المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء منه عبر عنه بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى للذم
على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل ق من يحميهم من عذاب الله قال المحقق لان من وكل الامر اليه
يحافظ عليه ويحامي وام في مثل هذه المواضع اعني اذا وقع بعدها اسم استفهام مثل ام ماذا
يكون ام ماذا كنتم ام كيف يقع تكون بمعنى بل لا منفصلة ولا منقطعة ويجوز الحمل على اصلها
بتاويل انتهى ق سوءا به غيره بقرينة وقوعه في مقابلة او يظلم نفسه وتفسيرها دون الشرك
ايضا للمقابلة بالظلم ووصف الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره بالصغيرة
لان الاساءة شاع استعماله في الصغيرة ق وفيه حث لطعمة وقوله اولا والامانة على طعمة لطعمة
تعبير في مختانون والقراءة حيث لم يقل لطعمة او لقومه كما في الكشاف وتخويف لمن لم
يستغفر ولم يتب بحسب الظاهر فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا
رحم قومه المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي ق صغيرة او ما لا عمد فيه لان الصغيرة اشبه بالخطيئة
والاثم انسب بالكبيرة لانه من الاثم الذي هو الكبيرة كانه يكسر الاعمال بالاحباط ق ووحد الضمير
لمكان او ورد لمرجع الضمير للاثم وكانه لما دفعه يقوله بسبب رمي البريء به بمعنى المراد
بالاثم ما يتعلق به من قبيل البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة يحتملها والاثم اللذي يقتضي ان البريء
بريئا عنه احتمل البهتان فكيف يترتب عليه فعل البهتان وقلت الترتيب باعتبار
الوصف بالمبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان يخفى من الله تعالى او وعيدا به يجمع
بالبهتان جزاء لفعل مثلا للعلامة التفتازاني ههنا توجيهات اخر وهو ان الترتيب باعتبار
تغاير المفهوم او التغاير الى ضرب التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل ادرك الصمان
فقد ادرك المرعى ق مما يفي ظهر بيان لمال الضمير والا فهو للذي يختانون انفسهم ان يضلوك
عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك في القضاء بالحق ليشمل الاضلال عن القضاء بالحق و
الادخال في القضاء على البريء بغير الحق ق وليس القصد فيه اي في همهم بل الى نفي تاثيره فيه طريق
القصد انه نزل وجود الهم منزلة العدم لعدم تاثيره وكان مقتضى الظاهر واضلوا الا انفسهم

عدل الى المضارع لحكاية الحال والظاهر ان قوله وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق
بنفي الاضلال وفي التقرير على سبيل التنازع ق اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الحالة
وبعد نقول لا نرضى بان يكون الفضل الفضل عليه دخوله في زمرة الرسل بل لا يحيط به الفهم
والبيان ق فقوله انه متعلق بتعين النجوى بالتناجي واما على تفسيره بالمتناجي فلا اضافة في
الاستثناء فان قلت الاستثناء مشكل لانه متى قال نحو من الرجال الا زيدا فانه لا يصح الاستثناء
المتصل لعدم الجزم بدخول زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد
في كثير من نجويهم واحد منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير من نجواه خير لكن يشكل في
جعل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير من متناجيهم كل واحد منهم الا من امر
بصدقة او معروف والاولى ان يجعل متعلق بما اضيف اليه النجوى بالاستثناء او البدل وان قال
المحقق انه لا معنى له ق بنى الكلام على الامر لانه اي انه تكلف وربما يقال ذلك لان ذكر الامر
ولا فرق بينه من فعل الامر وبينه من يأمر وعلى هذا ايضا لا بد من نكتة في اختيار فعل ذلك على مامر
مع اختصاره ولكان النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم لانه فعل لابتغاء المرضاة لا لخصوص
الامر والاوجه الخالص عن شائبة التكلف ان الاية للنهي عن سماع نجويهم والاعراض عنه
السماع هذا النجوى فانه خير وكونه خيرا انما يعلم ببيان ما في المأمور لا ببيان نفع الامر لان المراد
الخير الواصل الى السامع لا الى الآمر ق من بعد ما تبين له الهدى ظاهر له الحق بالوقوف على المعجزات
الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول عليه السلام وفيه اشارة الى انه من وقع في مخالفة
الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد المخطئ ومن لم تبلغه السنة فهو خارج عن هذا
الوعيد ق وساءت مصيرا جهنم اشارة الى ان ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم
المحذوف جهنم ولو جعل الضمير الى التولية ويكون هي المخصوص لم يبعد ق واذا كان
اتباع غير سبيلهم محرما كان اتباع سبيلهم واجبا لان تركه اه وذلك لان الانسان
لا محالة سالك سبيلا فاذا لم يسلك سبيل المؤمنين فقد سلك غير سبيلهم وتخصيص مخالفة
الاجماع لان مخالفة بعض المسلمين لا اثم عليه فهو مخالفة علماء عصر على ما علم من القيود
في كتب الاصول بقي ان الوعيد اذا كان على مخالفة الاجماع فالظاهر ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل
عنه ويمكن ان يقال فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير ووقوع في الشر ولا
يتوقف على فوت الخير ق كرره للتأكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال الله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما اما للتأكيد
مبالغة في التحذير عن الكفر وعن الياس عن الغفران فيما دونه او لاقصة طعمة وعند

ان تزوله

الا تزدله نابا واما الحق بشيخ كبير ق وانى لنادم جملة حالية وتجويز العطف على اتى ثم اشرك
واستبعده المحقق التفتازاني بانه يوهم العطف على اتى الخ الله اقول ويجوز العطف على
اني شيخ منهمكا ولا توهم فيه ق ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق من
الجملة بمنزلة التعليل لعدم غفران الشرك فالانسب ضل ضلالا ولكن ان تعبر البعيد بالبعيد
عن الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه من كمال المخالفة للفطرة ق ان يدعون الا اناثا
المراد دعوة بعض المشركين فان بعضا منهم يدعون غيرها كعيسى عليه السلام وعزير ق
ومناة ان يسمى فانث شديد الالزام ليس له خروس هذا الغزو ومناة استفهام وكانه
يسمى حجلة لشبهه كالة الشرب ق اولا نها كانت جمادات والجمادات تؤنث في القاموس الاناث
ككتاب جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا والمفهوم منه انه ليس بجمع انثى وليس الاطلاق
لتنزيلها منزلة الاناث بل هو اطلاق لغوي اصلي ق ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على انهم
آه او توبيخا لهم بانهم يعبدون ما يأنفون عنه ويقتلونه لكمال حماقتهم في اعينهم مع علاقة
الولادة وفي اطلاق الاناث لكونهم جمادا تحكي الى التوبيخ بانهم يعبدون الجماد الذي
هو ادنى من الحيوانات الجم ولم يذكر نكتة للذكر باسم الاناث باعتبار تانيث اسمائها ويمكن
ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون الا اسماء كقوله تعالى وما تعبدون الا اسماء سميتموها
ق لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا الملائكة بنات الله لا ضعفائهم لان الا ضعفاء
هو شان البنات ق وهو جمع انثى كرباب وربى الربى لجمع الشاة اذا ولدت واذا ماتت
ولدها ايضا والحديثة النتاج والاحسان والنعمة والحاجة والعقدة المحكمة والجمع رباب
بالضم نادر كذا في القاموس وفيه ان جمع انثى اناث ككتاب مع قوله كرباب وربى نظر
ق وان يعبدون في التيسير الدعاء العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه ومصالحه
هذا وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاؤنا عند الله نعبد الله بعبادتهم وكان
الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم ق والمريد الذي لا يتعلق بخير واصل التركيب للملابسة اي
العلاقة اي كنه لا تعلق بشيء وقيل اظهور عليه لم يبد لظهور شره كظهور ذقن الامرد
وظهور عيدان الشجرة المرداء ق اي شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول
الدال على فرط عداوته للناس ففيه توبيخ على عبادتهم عدوهم الذي عداوته مفرطة
وقال الكشاف اي جامعا بين لعنة الله وهذا القول الشنيع بهذا وجه التوبيخ
انهم بنائهم من اللعنة وقال بعد اللعنة شر هذا القول فهو على كمال البعد عن الله تعالى
والوصل وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه لعن حال هذا القول

ولاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون من دون الله من لعنه الله لاجل عداوته
معهم وكما يكفي جعل الوصف بالتعيين الاخير نعتا بالجمع بينهما يكفي النعت بالاوصاف
الثلثة وصفا بالجمع بينهما وكانه دعا تخصيص الاخير من عطف احدها على الاخر لو اشاره
الى نكتة العطف لكن جعلها ادلة ثلثة يلائم ان يعتبر كل مستقلا و يلتفت الى قصد الجمع
ق ثلثة اوجه بل اربعة اوجه رابعها انه اقسم بفعلهم وعبرنا ماهم فيه مقام التزام
الاضلال ق اي نصيبا قدرا قال الحسن من كل الف تسعمائة وتسع وتسعون الى النار
وواحد لله هذا اقول من حكم من عباد كل حال من نصيبا مفروضا قدم عليه ق عبارة
عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب وانه اي بحر الشق وشق الاذن وهذه
البحيرة ولها تفاسير ذكرها في القاموس لكن ليس في القاموس ان السائبة تشق اذنها
بل فيه انها تترك ولا تركب اما الدرك نتاج نتاجه او لانها ولدت عشرة ابطن كلهن اناث
او لقدوم الرجل من السفر البعيد ولانه نجت دابته من مشقة او حرب وكان ينزع من ظهرها فقاره
او عظما وكانت لا تمنع من ماء ولا كلاء ولا تركب ولينزع الصحاح الى الاشق اذن البحيرة ق
واشارة الى تحريم كل اصل الظاهر انه تكرار الاشارة اذ لا اشارة الى الحل كانت في قوله
ولاضلنهم والاشارة هنا لا تتوقف على تحريم الحلال تناول تحليل الحرام ق وينزع فيها
ما قيل اي كل ما قيل في تغيير خلق الله او ظاهر احد مما ذكره تغيير من المفسرين وللحامي
الفحل الذي طال مكثه عندهم فاذا الح ولد ولده حمى ولا يركب ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع
من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة ونحوها وحشوه بكحل ونحوه والوشر تحديد المراة اسنانها
وترقيقها تشبيها بالشواب واللواطة العمل بالرجال ما يعمل بالنساء والسحق في
النساء بالنساء دوام او نحو ذلك ظهور النساء في زي الرجال وعكسه والظاهر
ان يقال والحمل الخنثى والجمل الاربع حكاية قول الشيطان وحمله على ما اتاه فلا يصار اليه
الا لصارف وهو الصارف انه لم يكن حين قال الشيطان هذا الكلام اللغة العربية الا انه
فعلا والله تعالى اعلم ق باشارة ما يدعوه اليه هذا معنى اتخاذه وليا من دون الله
واما اتخذه وليا على حقيقي وزعم هذا الاتخاذ من ولاية الله بان يخالفه ويعرض عن ابوابه
فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازى بلا نعمه ما لا يعد ولا يحصى ولا المخلوق لا اذكر فيه لو وفتها
ولا في وجوده منفعة لو طلبها فاعرف تقييد الولاية بكونها من دون الله ق واذ ضيع
رأس ماله بل اذا ابتاع نفسه بالنظر الى زوعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب
عظيم ق وهذا الوعد اما بالخواطر الفاسدة او بلسان اوليائه وما هو بلسانه او باليه

يتمثل

وان صح مصدر انما عمل بعضا مما قبله ار حاجب التقدم ق
ارضها والظرف وانه المتاخر
والجمع

يتمثل الخواطر الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة انسان فيلقي الغرور ق ويجوز
ان ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحتمل النظم البليغ كيف وقرينة خلاف الرفع
معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهي عطف الجملة الاسمية على الاسمية وحقا اذا الا موكدا
بغيره بمعنى المطابق لما في نفس واذا كان حالا عن المصدر بمعنى كون الوعد مما يوفى به
لا محالة او الوعد انشاء لا يجري فيه المطابقة واللامطابقة ق جملة موكدة تقتضي للمصدر
الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدته التاكيد او يقال هو معطوف على محذوف
اي صدق الله ومن اصدق من الله قيلا اي صدق ولا اصدق منه ولكن ان يجعل مقول القول
محذوفا اي وقائلين من اصدق من الله قيل فيكون عطفا خاليا والاقرب من الكل انها
جملة موكدة لكونها معطوفة على جملة موكدة قبلها ق ترغيب للعبادة في تحصيل الاظهار
لكمال رضائه منهم حيث لا توعدون ولا توكد ذلك التاكيد الا مع ذكر الرضى وذلك هو الفوز
العظيم ولمثله فليعمل العاملون ق اي ليس ما وعد الله من الثواب ينال باماتيكم نبه على ان
الباء ليس مزيدا في خبر ليس كما هو الشائع اقول لو جعل الباء زائدة لكان حاصله ليس الموعود
او ما لاجله الموعود امانيكم بل الامر وما يتبعه امانيكم وانما يعطي ذلك لمن يكون امانيه ومجموع
هذه ذلك ونبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله بل المسلمون وايده بقوله روى ان المسلمين الاية
بقوله اي ليس ما وعد الله على ان الضمير للموعود ووجه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود
بطريق الاستخدام وذلك ان يجعل للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله ويجعل لادخال الجنة او للعمل
الصالح وهو يتضمن الايمان او لا يكون بدونه بخلاف العكس وما وقع في القلب اما بمعنى ما اثم او بمعنى
ما ثبت في القلب من الوقار واقتحم المسلمين على اهل الكتاب لعله كان من حججهم على اوائل
اهل الكتاب والا فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار وامانى المشركين ما ذكره
ما وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان يعرف ما بينهم من قوله بعدهم وبينهم ق ولا يجد
لنفسه اذا جاوز موالاة الله اماه اذا لم يجاوز فما يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه
بالجنة ق فان كل احد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الاول فان احد الا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها
في المكلف به لا يجعل على الاستمرار بكلها بل بعضها ق او من الصالحات ويرجحه على الاول وقوع الى ان يجتنب
ما صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس بسديد من جهة المعنى وهو محقق والاظهر تقديرها كاينا
لا كاينة لانه حال من شيء منها وفي تسمية العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم
وجعلهن محرومات عن الميراث وتذكير وهو مؤمن لتغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل الصالح
بحال الايمان وان لا عمل صالحا بدون الايمان لدفع وهم ان العمل الصالح ينفع الكافر حيث قرن

بدل العمل السوء المعد للكافر والمؤمن ولو جعل المؤمن منحصرا في المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب
اشاعرة فمع المطابقة لم يكن ريبة فائدة الحال ونفي قوله لا اعتداد به دونه فيه لا اعتداد بالعمل
الصالح دون الايمان في الثواب وقوله اذا لم ينقص اشارة الى وجه تخصيص الثواب بالوصف
بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة ومحصله انه يذكره في جميع مواضع الاول
على العقاب لان الاذى في زيادة العقاب اشد من نقص شيء من الثواب لما هو في غاية
الغنى لكثرة النعم فاذا لم يرض ارحم الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه ان كان
لا يوافق تفصيل الكشاف لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا تعلق
بالنسبة الى الغفلة من كلام الكشاف وللانتصار وجهان آخران في الكشاف وانت تعلم ان احدهما
ذكره والقاضي في الانتصار وثانيهما آخر وهو ان يكون اقرب من الاعتبار واحرى بالاقبال
وهو ان مقام تهديد الكافر لتنفيره عن الشرك يأبى عن ان يذكر فيه لا ابراد في عقابه ومقام
ترغيب المؤمن بالعمل الصالح والمواظبة على انقياد امر الله يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل
المسكوت عنه لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة هفوة من هؤلاء الاعلام والله اعلم
وهو ولي الالهام ق فلهن نفسه يعني به على ان الوجه مجاز عن النفس كله وهو من الابعاض التي
يعبر بها عن الكل ولك ان تجعل اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال
بالوجه ق وفي ذلك تنبيه على ان ذلك منتهى ما تبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع
وان كان فيه مراتب لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي بان يتوقف تمامها
الى العبادة ق وما يتلاعب سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث لا يميلون عن دينهم المنسوخ
ق اي اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله يريد ان الجملة استعارة تمثيلية
اذ الله منزه عن الخلة ق وتفصيحا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم مزيد
اهتمام لشأنه ايقاعه على الضمير لما بينهما في محله او احترازا عن توهم رجوع الضمير الى الملة بتأويل
الدين ق الجملة استئناف جيء بها للترغيب جعلها استئنافا تتبعه بسؤال كأنه قيل لم ارجح دينا
من اتبع ملة ابراهيم حنيفا فاجيب بما ذكر المصنف بالواو ولم يجعله كما عهد الاعتراض وجعلها
الكشاف معترضة وكأنه لم يرض بكون المعترضة غير واقعة في اثناء الكلام او بين الكلامين متصلين
ولم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا بذكر العمل كما نبه بكلمته فيما
بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستئناف ما يقابل العطف على الخلاف بينه وبين الكشاف
وذكر الكشاف في تخيبه كونها معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف
لا على من احسن دينا لانه اسم وجه لله لعدم الجامع بينهما ولا على الجملة لعدم صلاحه لان فيه

ام فليكن

ام فليكن عطفا على حنيفا او فليكن الواو للحال بتقدير قد وفائدة الترغيب وتأكيد وجوب
اتباع ملته بحيث منه كالخصوص المعترضة وان لم يكن المحقق نفي والازمة كالغربة الحفاظ و
اللينة كالفتحة في القاموس ماء بطريق مكة حرسها سليمان عليه السلام وقال المحقق في موضع
بقرب طائف وما روي من القصة يدل على انه مأخوذ من الخلل حيث سمى الله خليلا في مقام
سد خلل الحفاظ ويمكن ان يكون اشتقاق الخليل من الخلل لانه يحتاج في خلل نفسه لصلاح حال الخليل
لكن ما ذكره في جعل ابراهيم خليل الله انسب في وجه تسمية ابراهيم خليلا ووجوه آخر كثيرة بعضها
في التيسير وبعضها في الاحقاف ق واجب بقوله لان عيينة جاء حصين الى النبي عليه الصلاة والسلام
اخبرنا انك تعطي الابنة النصف الى اخره اي اخبرنا عن سبب ذلك يدل عليه جوابه عم كذلك امرت
ق يفتيكم فيهن يريد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب بنزع الخافض بل ذكر حاصل
المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول جزء معنى الفعل وهو ناصب للمستفتي وقوله
ما يفتيكم مع سبق آية الميراث اما لحكاية الحال او لعدم كون الانزال على ترتيب الكتاب ق
فيكون الافتاء مسندا الى الله ... ما في القرآن من قوله يوصيكم الله ونحوه جيء وان خفتم ان لا
تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبارين مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان اسناد الافتاء
الى ما يتلى عليكم اسناد الى السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني زيد وعطاؤه لان الله لذكر ما يتلى عليه
لانه لا يطيع ان يتصدق ولهذا لم يمثل باغناني زيد وعطاؤه وقال المحقق في التنظير باعتبار
ان المسند اليه في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لان المعطوف عليه مجرد التوطئة
هذا ق او استئناف معترض اراد بالاستئناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا وكونه للتعظيم
المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف
التعظيم على جعل الكتاب عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله معهودا
اشارة الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الآية والاصح ان يجعل
وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف اي وهو ما يتلى عليكم اي المعنى به ق ويجوز ان ينصب
على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا وماء اي وسقيتها ماء ق وتخفيض على القسم
على انه قيل واقسم بما يتلى عليكم وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق تبعا للمناسب اقسم بدون
الواو وهذا هو الظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير اقسم وما يتلى عليكم
لان الواو لا تجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه ق ولا يجوز عطفه على المجرور
في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق تبعا حيث عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم
في ما يتلى عليكم وهو غير داخل في الاستفتاء هذا ولو جعل مفعولا معه لا ترفع الاختلال اللفظي

ولا اضلال المعنوي وجه آخر وهو ان في قوله فيهن بلغة في صحتي وبحرف المعطوف بيان
محل الافتاء ق صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله ويجوز على هذا ايضا ان يكون بدلا منه
فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال تركه لضعفه قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين البدل و
المبدل منه وان لم يكن بكل الاجنبي وقوله والا فبدل من فيهن اي الاظهر كما صرح به الكشاف وفيه بحث
لانه يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير جره ايضا تغليظا لبيان ما يتلى في
يتامى النساء وكون الطلب ما صرح به كتب النحو وشرله بقوله عليه السلام عذبت امراة في هرة
اي لهرة ق وليس فيه دليل على جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم منه جواز تزويج غير الاب والجد
الصغيرة وتزويجها اباها كما هو مذهب ابي حنيفة رح ق هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحال
فان جعلته بدلا فالوجه نصبها عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل اما اذا عطف
على التابع فعلا موضعه في يتامى النساء وذلك لان البدل مجموع في يتامى النساء مع مجموع فيهن
فالعطف على جزء البدل لا يجعله بدلا وفيه بحث لان جعله في يتامى النساء بدلا من فيهن في الحقيقة
يؤل الى ابدال المجرور من المجرور بتكرير العامل في البدل لان البدل معرب باعراب سابقه والاعراب
بمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان الجار والمجرور في محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل
النصب فتم كلام الكشاف انها عطف على المجرور من غير تخصيص المحقق التفتازاني كلام اسم اعرف
محصله ق ترغبون فيهن ان كن جميلات ويأكلون مالهن او كانوا يرغبون في نكاحهن ان كن
جميلات صالحة للنكاح والا كانوا يعضلون حتى طمعا في ميراثهن فانهم كانوا يعضلون غير الجميلة يعضلون
المحارم الجميلة ق ويجوز ان ينصب وان تقوموا الاولى ان تقوموا هذا على مذهب من يجعل انه مع
صلته بعد حذف حرف الجر فيه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه منصوبا مع تقدير يامركم
كما نصب امرتك الخير اي بالخير ق وهو خطاب للائمة الظهر راجع الى الخطاب كلانه قوله يفتيكم الى
هنا ق وعد لمن آثر الخير او اشارة الى انه لا حاجة الى اف به المفضي الى الرياء ق توقعت
منه قال المحقق استعمال الخوف في معنى التوقع شائع في كلام العرب ولا يبعد انه يصح حمل الخوف
على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف ق وامراة فاعل فعل يفسره الظاهر
الظاهر يفسره المذكور لانه المذكور بمقابلة المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ونحن
نقول والله اعلم اذا كان الواقع بعد ان نكرة يجب ان يجعل فعل المذكور صفة وتقدير كان
لان حذف كان بعد حرف الشرط مطرد والتقدير ههنا ان كانت امراة خافت من بعلها نشوزا
فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره وان كان
احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان يتصالحا اشارة الى اصل تصالحا بتشديد الصاد وانما
اشير بقوله لا جناح الى ان ما يتوهم من الاثم فيما تهب المراة لكي تحقق وجه التوهم

انه

بنعم

انه كان رشوة والراشي والمرتشي ملعونان فنفى الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف
الرجل نشوز المراة ايضا لا جناح عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل هذا الحكم تحت قوله
والصلح خير وفي قوله بينهما اشارة الى ان الاحب التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع
الغير على ما بينهما مما يعاب والانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة اي يوقعا
بينهما صلحا صالحا فالباعث الفساد ونصبه على المصدر انما يتم لو جاء الصلح بمعنى الصلاح
الا ان يقال يكفي في جعله مصدرا ان يكون الصلح فرد الاصلاح ق بيان انه من الخيور
قال المحقق اي الخيرات بمعنى المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا اقول ولا مانع ان يكون
على وجه التفضيل اي من جملة ما هو خير من الخيور ق ولذلك اعترض به نسبها على اعتراضهم مباشرتها
مع انه لا يدفع الوهم المناسب لان الواو اعتراضية لا عاطفة ولكن جعلها عاطفة يكتفي
بالتناسب في الغرض كما يظهر من بيانه ولعل الانسب ان تجعل الجملة حالية يشوه بوهم كون الصلح
ضررا وهو ان المفهوم من مقتضيات شح النفس وهي لغة النفس ضرر ق ام كونه عالما باغراضكم
الاولى جعل كونه عالما بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء لا يفوته الجزاء ق لان العدل
لا يتيسر ميل القلب لا في المحبة ولا في المخالطة والمراعات وذلك في المحبة والمخالطة التي هي فرع لها
متعذر فلا اختصاص بما لا يملك الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة ان يجعل حتى للمحال
في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره في قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء
اشارة الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه مبالغة في وجوب المستطاع وعدم
جواز ترك شيء منه وقوله عليه الصلاة والسلام فلا تواخذني فيما تملك ولا املك بشيء اي الزيادة
في المحبة ليس من عندي بل هو من عندك فاذا اعطيت محبة التعطف الكثير فلا تواخذني به ق والكتاب
الجنس فلم يحمل الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام علم له لان عموم الوصية ابلغ في الامر
بالاخلاص وحمله على التورية ايضا سائغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام ومعهم اكثر في طباع
الكلام واطلب لذكر واياكم في هذا المقام وقوله بان اتقوا الله اشارة الى جعل ان مصدرية
فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضا مزيد تاكيد في التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا
لهم اشارة الى ان وان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية
لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون هذه الشرطية لا يقبل الوصية ولا يصح عطف الاخبار على الانشاء ق
ثم قرر ذلك بقوله وكان غنيا حميدا الاظهر ان يجعل قوله فان لله ما في السموات والارض فان جميع
ما في السموات والارض له وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفركم وانهم بكفرهم
يستحقون يكفروا النعمة لان الغني من يصل منافع غناه الى المحتاجين فهو بغنائه منعم عليهم لا محالة

بانواع النعمة فكفروهم كفران النعم ق راجع الى قوله يغنى الله كلا من سعته لا يخفى بعد الامرين
والاول انه نتيجة الوا آل على كونه حميدا او قوله فانه [illegible] بكفايتهما معناه فان الله تعالى صار
وكيلا بالمكافاة بهما حيث قال يغنى الله كلا من سعته ق وتوكل فعل ماض بمعنى صار وكيلا ق
من الاعدام والايجاد وقد دل قوله تعالى ان يشأ يذهبكم على ان مجرد مشيئته كافية لا دائما
لان مراده لا ينفك عن ارادته فالاولى جعله اشارة الى المشيئة فتامل ق كانهم الاظهر ان
الآية توبيخ لاهل الكتاب الطالبين ثواب الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب
من عند الله فما لا يطلبون ثواب الدنيا منه ويبالغون في تحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب الدنيا فليطلب
الله لان عند الله ثواب الدنيا والآخرة وقال الكشاف والمعنى فعند الله ثواب الدنيا والآخرة
له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف وبعد لا يترتب الجزاء على الشرط بل لابد من
تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا له اى فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والآخرة وطلبهما رابح ق
فيصلح كلاما برأسه لا مدخل للارادة والامر لارادة الله ووجه دلالة قوله تعالى من كان يريد
حرث الآخرة نزد له فيه انه لا يحصل على طبق ارادته بل نزيد كما نريد ق لان الشهادة بيان للحق
الى المراد بالشهادة ذكر لتشمل الاقرار والا فالشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار
بما يتعلق بنفس المخبر ق اى المشهود عليه او كل واحد منه ومن المشهود له ويؤيد الثاني قراءة فالله
بكم عليل ونفر فتامل ق اولى بالغني والفقير والنظر لهما والمراد بالغني والفقير جنسيهما ...
برجح الغني والفقير الذى على نفسه فترجيح الله هو الله تعالى على المشهود له او عليه بطريق الاولى ق والاولى
فالاولى في الضمير الراجع الى المذكور الذى عطف بعضه على بعض باو بجواز ان يوحد وان يطابق
المتعدد وذكر بعد ربع القصد تقول جاءنى زيد او عمرو وذهب وذهبا فاجاب ان الضمير لو تم
ذكره لا يفيد الاقربية العدول عن الظاهر ولا بد له من نكتة هى تعميم الاولوية ودفع توهم اختصاصها الاولوية
بواحد كذا ذكره المحقق رحمه الله وفيه بحث لان الواحد هنا غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس بواحد على انه
ايضا يوهم التخصيص بالواحد وللآية احتمال آخر والله اعلم فنقول يجوز ان يكون الله تعالى شهداء
اى يشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان مضرا بالانفس والوالدين والاقربين
بان يوجب الشهادة ذهاب حيوة هؤلاء او اموالهم او غيرها لكن ان كان احد ممن شهد غنيا تعين شهادة
بغناه او فقيرا تشد شهادته باب دفع الحاجة عليه فالله اولى بهما من نفسهما فينبغى ان يرجح الله
على انفسهما ق لان تعدلوا عن الحق او كراهة اى تعدلوا عن العدل اى ان تعدلوا بالمعنى الثاني من العدل
والاصح البيان ثمان بحال من العدول هو الاول لان الكلام كان في العدل فهو يحتاج الى النفى من العدول
اصح بالبيان قال المحقق كاجعل المفعول له عائدا الى المنهى عنه اتباع الهوى كان المعنى على كراهتهم

العدل

العدل او اراد بهم العدول نكته لا تخفى آخر ان اتبعهم الهوى لم يكن لذلك الا بعوث من
التاويل فالاولى ان يجعل عائدا الى النهى وطلب الترك فيحكى اى انا نحكم عن اتباع الهوى ارادة
عدلكم او كراهة لعدولكم هذا اقول الله وفي العكس يجعل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه اى
اتركوا متابعة الهوى للعدل او كراهة العدول وفيه انه خفاء عن تقدير الارادة ق بعضه وان
ولتيم قال المحقق التفتازانى عدل الى الماضى ليطلع الواو ويعلم انه على هذه القراءة لعيف متروف
وفي الاول لعيف مقرون فيظهر الفرق ق والكتاب الاول القرآن جنس الكلام في الكتاب الاول
العهد والثاني للجنس للاستغراق وليس للعهد اشارة الى التورية فلا يرد ان الثانى ليس الجنس بل ما عدا
القرآن ق اما من يكفر بشيء منه ذلك قال المحقق التفتازانى لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة
بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن وهنا قد دلت القرينة على
الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفى بانتفاء البعض ومفهوم الشرط ليس بحجة الواو بمعنى او في
كلامهم ولا يخفى ان الحمل على الرجوع الى المجموع سائغ لوصف الضلال بغاية البعد ويستفاد منه ان
الكفر بالبعض كان ضلال متصف ببعد ق عن القصد بحيث لا يكاد يعود الى طريقه ويحتمل ان
يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصود وان يراد ضلالا بعيدا عن الوقوع ق يعنى اليهود آمنوا
بموسى عليه السلام ثم كفروا حين عبدوا العجل فيه استدراك على الكشاف حيث قال فهم اليهود آمنوا
بالتورية وموسى ثم كفروا بالانجيل وعيسى فانه لا يتضح بما ذكره تكرار الايمان والكفر وقيل هم اليهود
آمنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم آمنوا ابدا ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوى وهو ان
الارتداد والكفر الى عيسى عليه السلام ليسوا مؤمنين بموسى كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين بالعود
ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم اما مؤمنوا موسى وغيره او كفار كفروا بعيسى والانجيل فالحق هو التوجيه
الثاني ولهذا رجحه الكشاف وقد جعلوا مضمون الآية استبعاد ايمان هؤلاء وفيه فائدة تنبيه
هؤلاء على انه يجب عليهم مزيد اللطف لتحصيل الايمان وتحريص دواعيهم الى الايمان على مزيد السعى
في ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الآية ان الايمان
مع انه هادم للكفر ودافع للعقاب عليه وموجب للمغفرة والعمل الصالح وان كان موجبا للمغفرة
الثابت لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله تعالى شيئا من ذنوبه الذى يقتضى الايمان
والعمل الصالح مغفرة ق متى لم يكن الله مريدا ليغفر لهم الظاهر ان اللام لام الجحود ق
ووضع بشر مكان انذر تهكم بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وضع بشر مكان اخبر تهكما
لانه وضع بشر مكان اخبر لا يوجب تهكما بل التعبير عن الانذار بالتبشير توجيه ق في محل النصب او
الرفع على الذم كما قال المحقق التفتازانى لوجود الفاصل ولا يتركب بين النعت والمنعوت

بلا ضرورة فتأمل ولما يكن ان يقال ان النعت اذا لم يفد تخصيصا ولا توضيحا فهو للمدح والذم
والقطع ابلغ فيهما ق ايبتغون عندهم العزة الاستفهام للتهكم او التعجب او الانكار يعني ما كان ينبغي قوله
فان العزة بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار ق او القائم مقام فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم
ويحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان التنزيل في معنى القول ق ولان الايتين
يقاعدون انما يقتضي في القرآن من الاخبار كانوا اشنا مقتضى فان قلت فلم شملهم منهم
سببه القعود معهم فما وجه ترتب الجزاء على الشرط قلت المراد انما الثانية في جزاء الكون ق اذا
لوقوعها بين الاسم والخبر فهو معتمد على ما قبله واعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن
العمل كما يكون بان يدخل على المضارع ولا يجعل يكون بان لا يدخل المضارع ق لانه كالمصدر في الوقوع
على القليل والكثير ق وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى مبني في التسهيل ويجوز على رأي الاكثر بناء
ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة ما لم يشبه تام الدلالة وهذا وقت ناقص الدلالة بمنزلة غير
ودون وبين وقيل المشابه بتمام الدلالة جعل من التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل ومن
يكون مثلها انهم تنطقون مبنيا على محله منصوبا على انه كالخبر المستتر في صح قوله وانه لحق مثل ما انكم
تنطقون ق او صفة للمنافقين والكافرين لا للمنافقين وفي بين المنافقين بعده ولا المؤمنين
فقط وبينه باحدها بيان الكشاف وكونه وما لا يقتصر على النصب كما يشعر به الكشاف ق وانما
سمى ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا لخسة حظهم الاظهر انه سمى فتحا اشارة الى انهم دوام
فتح دار الكلام بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم في استيلائهم بل سينطفئ ضياء ما نالوا ولم
سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا ق ولن يجعل الله
للكافرين على المؤمنين سبيلا ح اي حجة الحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل الله الا انه عدل الى الماضي
مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم ق ولانه لا ينبغي
ان يكون اذا عادوا الايمان قبل مضي العدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل اذا عادوا الايمان قبل
مضي العدة وفيه انه حينئذ الكفر لا سبيل له وفي السبيل بوقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد
لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه
من بدا عتبار لا بد له من دليل ق سوق الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا معروفا ويحتمل ان
يكون ماضيا مجهولا من السوق ق وقيل المراد بالذكر الصلاة يرجح التوجه السابع رعاية للنظام
ولان فيه مزيد ذمهم والكشاف على الامر رعاية لان الكلام كان في الصلاة وما فيه به افتتح
في الكشاف انه يجب ان يراد بالقلة العدم وقد تركه القاضي وكان وجه تركه ما ذكر المحقق من ان توجيه المحققين يشكل لكن لا يرى الا
مشكلا ذا معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم هذا القليل ق اي يراؤنهم غير ذاكرين

مذبذبين

مذبذبين بين ذلك غير ذاكرين الله الا قليلا لكنه في عبارة الكشاف لافادة ان تقدير المستثنى لانه يتم على
توجيه جعل القليل بمعنى العدم ق والمعنى مرددين بين الايمان والكفر ذلك اشارة الى الايمان والكفر
المفهوم من فحوى الكلام والاولى ان تجعل اشارة الى الذكر القليل اي مضطربين بين الذكر القليل وتطمئن
قلوبهم بذكر الله ق لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين
والثاني الى الكافرين والبعد الاول للتعظيم والبعد الثاني للتحقير وقدر متعلق الى النسبة او المجاورة
ولو قدر الوصول لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين ق ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له
نورا فما له من نور يعني المراد باضلال الله عدم هدايته لان يريه غير طريق الصواب ق فانه جمع المنافقين
وبدنهم فلا تتشبهوا بهم اراد بذكر جعل الآية مناسبة لسابقه ولو جعل خطابا بالمنافقين لكان
انسب ق ثلث كما فيه قال المحقق ثلث مبتدأ والجملة بعده صفة له ومن اذا احدث خبره على
المضاف اي خصال من اذا احدث والاحسن ان يجعل ثلث خبرا مقدما او مبتدأ محذوف الخبر وخصال
من اذا استقر له اي في الوجود قلت اعلم ان من اذا احدث رواية الكشاف والقاضي ترك لفظ من
وهو الموافق للحديث اربع من كن فيه وهو حديث متفق عليه ق بعضها فوق بعض قال المحقق
الانسب بعضها اسفل من بعض وما ولم تغير لدرج ق والتحريك اوجه لانه يجمع على ادراك بعدل
عن عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه بعد وروده في اللغة لا يكون خارجا عن الاعتبار رعاية
الاسم ثم ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب
كون السكون مرجوحا لانه يجوز ان يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى اللغتين ق ولن تجد لهم نصيرا
يخرجهم منه الاولى ان يكون المراد ولن تجد لهم نصيرا في الدنيا ليكون الآية وصفا بانهم خسروا الآخرة
والدنيا ق وانما يعاقب المصر بكونه فيه ان مرض الكفر لا يزول بعقاب الآخرة نعم هذا الوجه متجه في
عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال الوعيد بالعقاب ليبقى نفسه عن مرض الكفر والعقاب المخلد لتصديق وعيده ق
وانما قدم الشكر ونحوه لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجودا لانه لا يوصل الا بكونه اشكر ولجله
ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وما هو متأخر شكر المنعم المتعين ثم اعلى درجة الشاكر وحرضه عليه
بقوله وكان الله شاكرا عليما ابان الشكر المتعين فضله مجرد الانجاء عن العذاب بل هو من افعاله تعالى فالاولى به
تخلق بصفته ودعا الى الشكر المتعين بوصفه بعلما يعني من صفاته انه شاكر عليم بمن يشكره
فكن شاكرا عليما بمن شكره حتى يتم تخلقك بصفته الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فاني ارجو ان
تكون من الملهمات لاني الوسواس ختم الله به ما انعم علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه
وانا العاجز الذليل فلا اشرع الا بكرمه ق الا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم لا يخفى ان الله تعالى لا يحب
الدعاء الجهر ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لا بد له من داع وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا

مطلب لا يحب الله الجهر الا من ظلم

آه وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه الذي سبب النزول واشكاحم بمعنى زادهم شكوى واذى على ما في القاموس ولكن ان تجعل الجهر بمعنى الجاهر ق فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان يكون التقدير الاجهر من ظلم اي جهر الاجهر من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة و توافق القراتين من حيث المعنى واما على ما قرره فلا بد من تخصيص نفي المحبة بالجهر بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظاهر فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل الاستثناء المنقطع بمعنى لكن الظالم يجب الجهر بالسوء من القول موافقا بحسب المعنى للتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا عمرو بمعنى ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله ويكاد يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول السوء انه يحب الجهر بالقول الحسن وبالذي هو احسن من ذكر الله فالله يحب الجهر بذكره والله اعلم ق او تخفوه سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي في الاخفاء الفعل سرا بل لابد من الفعل سرا وعدم افشاء ذكر الفعل فالابداء هو الفعل علانية او الافشاء بعد الفعل سرا والتسبب بدبه التوطئة ق ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت المراد بترتيب ان الله كان عفوا قديرا ترتيب ما هو معلول له وهو نائب عنه اذ التقدير فالعفو احب ان الله كان عفوا قديرا احذف المرتب واقيم علته مقامه والاول والله اعلم ان يجعل ان تبدوا خيرا بمعنى ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا سرا في مقابلة او تعفوا عن سوء فهو الاحب من الانتقام لان الله تعالى كان عفوا للعصاة ولما كان احسانه تعالى للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال الظهور لم يذكره فكانه قال فان الله مبدئ الخير ومخفيه للكفار وعفوا قديرا ق فانتم اولى بذلك لا انفاد في ان الاقتداء بسنة الله تعالى اولى لكن في كونهما اولى بالعفو محل نظر لان الله تعالى اجل من التضرر بالعصيان وكونه متاذيا بالظلم وكون المتاذي بالظلم اولى بالعفو ممن لا يتاذى محل نظر ولا يبعد ان يقال لا مشقة في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام فيحتمل مع ضعفنا اولى بالعفو من القدير ق بعد ما رخص لهم في الانتقام اشاره الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا لما يكون العفو احب لان ترك الحق واجب لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة فاستفيد ان الجهر افاد انه ليس بمكروه لانه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق التفتازاني حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير

مكروه بحيث يتناول المباح والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب وافضل هذا كلامه وفيه بحث لانه كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض ولا يقتضي ذلك العمل بالاحب بوجب ترك المحبوب ق ان الذين يكفرون بالله ورسله هم الكافرون الى المخوف الذين لا ينفعهم الايمان فيهم لطوائف كفر هو الكفر بالله وانكار الالوهية او الشرك به وقوله يريدون ان يفرقوا بين الله ورسله اشارة الى طائفة اخرى فلعلهم الكفر بما يوهم انه ايمان وكونه اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض او باعتبار الموصوف واختاره العلامة وجعل جاء الواو بمعنى او بمعنى عنه لاجله والتفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره القاضي او بان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله كما اشار الكشاف بقوله بجمعي اشركوا بالله وكانه خصه القاضي بالاول لعدم وجدانه والاولى اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما يبين ليحترز عنه الناس ولا يقعوا فيه وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المترددين والقائلين والاقاطيعة الاولى يتخذون سبيل الكفر الصرف ق اذ الحق لا يختلف اي لا يتعدد وكذا الباطل والنقيضان احدهما باطل والآخر صحيح والايمان هو النقيض للكفر وهو الحق والكفر باطل ولا واسطة بين الحق والباطل قوله هم الكافرون في الكفر لا عبرة لايمانهم لا اضافة في ان قوله اولئك هم الكافرون خبر لانه غير مختص بالمترددين والقائلين والايمان مخصوص بهما بمعنى قوله بايمانهم بايمان بعضهم والمراد بالكفر الكامل الصرف الذي لا يشوبه شائبة ايمان وكمال القسم الاول واضح وكمال القسمين الاخرين يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول وانما قرره به لظهور ان المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر فان المحقق تفسيره بالكفر الكامل يبعد الحكم اذ الكفر المطلق في شانهم ماخوذ في المسند اليه وليس الحكم هذا فان قلت هل بقي قسم آخر يخل بالحصر لو يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض احكام يوجب الكفر وقيل استفيد الكمال من الحصر المستفاد من توسيط الضمير وضمير الفصل ق كفرا حقا اي يقينا محققا لا مرية ان حقا بمعنى يقينا بل الحق بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف لانه اراد بالثبوت الثبوت في العلم فكانه المتيقن فلذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما اشار اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فانه احد معانيه فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد واشارة الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا اضافة في ان كون المنصوب صفة لمصدر محذوف يجري في كل مصدر مؤكد لغيره بعد جملة فيه مشتق نحو زيد قائم حقا وقام زيد حقا ولو جعلت مثل

وجعل

١١/٥٠٢

شئ زيد انه في صلاح تاويل كما يجاب بانا لانطرد في الكل ق وقد اعتدنا للكافرين عذابا
مهينا لم يقل واعتدنا لهم لئلا يتبادر انهم معذبون لكفرهم في وقت ما وان آمنوا فان
قوله للكافرين يدل على ان العذاب مرتب على وصف الكفر فاذا انتفى انتفى ق اضدادهم ومقابلوهم
قدر خبرا ولم يجعل خبر قوله اولئك سوف نؤتيهم ليكون على وتيرة الآية السابقة والاولى تقدير
هم المسلمون ليكون مفيدا للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله اضدادهم ومقابلوهم التنبيه على ان
قوله الذين آمنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله وقوله ويريدون ان يفرقوا بين
الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض ونكفر ببعض فلا يكون
المقصود تقدير الخبر ق بتضعيف حسناتهم جعل قوله رحيما متعلقا بقوله سوف نؤتيهم اجورهم
والاظهر انه متعلق بقوله غفورا رحيما عليهم ايضا لان المغفرة كما يتأول الاجور من آثار
الرحمة ق فانزلنا بكتاب من السماء جملة لا على التدريج الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاقسام
الباقية لا تدل عليها عبارة النظم والاشبه انهم سألوا كتابا تاما ووقفوا ايمانهم بنبوته
على كتاب تام سواء كان نزوله بالتدريج او مرة فكأنهم قالوا لا نؤمن بك حتى تنزل علينا كتابا ق
اي ان استكبرت فقد سألوا موسى آه لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عليه السلام
فالظاهر ان الفاء في فقد سألوا السببية والتقدير لا تستكبر لانهم قد سألوا موسى اكبر من ذلك ق
وهذا السؤال وان كان من آبائهم اسند اليهم لانهم كانوا آخذين بمذهبهم آه الهدى والهداية وتكبر الطاعة
والسيرة كذا في القاموس وكون الاخذ بمذهب الفاعل الحقيقي من ملابساته مما لم يذكر في كتب علم
المعاني لكن اعتبره الشيخ ايضا في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد
والموافقة بين الكل نحو قوم هم قتلوا امرأ ويجوز ان يراد بقوله سألوا جميع اهل الكتاب بجعل
البعض الجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا الجميع فيكون اسناد يسألك اهل الكتاب
كاسناد سألوا ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب هذا النوع ويكون المراد بيان قبايح النوع
فلا تخلف ولا تجوز لا في جانب الخبر ولا في المرجع والله تعالى اعلم ق اي ارنا نره جهرة او في ارنا
لا يخفى ان تقدير نره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر الاراءة في الحقيقة اما من لفظ ارنا او من
عيانا او من غير لفظ الرؤية عيانا وقوله مجاهرين اشارة الى توجيه الحالية عن المفعول الاول
ولا يخفى انه يحتمل الحالية عن المفعول الثاني ايضا على صيغة المفعول واذا التبس الحال يجب
ان يكون بحيث صاحبه كما تبين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله اعلم بحقيقة الحال
ق نارا جاءت آه يحتمل ان يكون النار عبارة عن صعقهم صاعقة ورفع الحايلة بينهم وبين لطلبهم
مشاهدة والمجيء له الظنا ما شاهدوا ق والبينات المعجزات الظاهرات المراد بالبينات الادلة

الالوهية له تعالى ووحدته ق ثم عفونا عن ذلك وآتينا موسى لا يخفى ان السلطان المبين
كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان قبول التوبة كان توبة لهم لكن الواو لا يقتضي
الترتيب والاظهر ان لا يجعل التسلط ذلك التسلط بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له و
لم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته ق بسبب ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف لتخافوا فلا تنقضوه
وظاهر النظم مع القاضي فتامل ويحتمل ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف وفي اعادة
قلنا يشعر بالوجه الاول ق على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا لوضع اطعنا
موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة حيث نزلوها منزلة الواقع وفي الكشاف وقد
اخذنا منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا ومعاهدتهم على ان يتموا عليه لا يتمرّوا
عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم مرفوع معطوف على الميثاق وترك قوله ومعا
معه لان الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا ويختص بالنهي عن الاعتداء ولو جعل المعاهدة
على الاستمرار على الشرع في الطاعة مطلقا لا يخفى انه لا يصح في دخول الباب سجدا ق وما مزيدة للتاكيد اي
لتاكيد مضمون الكلام لا للتاكيد المفرد كذا قاله المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف ق والباء
متعلقة بالفعل المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبر المبتدا اي فهم بنقضهم
اما بعد اخذ الميثاق الغليظ عليهم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة ق ويجوز ان يتعلق بحرمنا
عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا بدل من قوله فبما نقضهم وكانه
تركه القاضي لما فيه ما ذكره المحقق ان الفاء في قوله فبظلم ح للتكرار لفاء فبما نقضهم عطفا
على اخذنا منهم ميثاقا غليظا ولو جعل للعطف على فبما نقضهم كما في قولك بزيد وبحسنه او
بحسنه لم يصح الا جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا فلطول الفصل وكونه
من ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى فلدلالته على ان التحريم ببعض الطيبات بسبب عن
مثل هذه الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا يعني لو كان مثل هذه الجرائم موجبا للتحريم لصار
موجبا في غيرهم ايضا ومع ابدال الجار والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في البدل
وهو بعيد ق فيكون التحريم بسبب النقض عدل عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض
لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب من
قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد التخصيص ق فيكون
من صلة وقولهم ومعموله وقولهم مضاف اليه لصلة وكان الاولى من صلة قولهم بدون
بدون الواو فافهم وقوله فلا يعمل في جاره يفيد ان الجار معمول فالاولى فلا يتعلق به
جاره وخبر جاره اما المجرور الاولى قولهم ق وقتلهم الانبياء بغير حق تاكيد القتل بغير حق

مع ان القتل النبي لا يكون الا بغير حق اشارة الى انه يجوز قتلهم بحق ولو كان للنبي كالقصاص
وان لا ابتناء منهم موجب قتلهم ق اوعية للعلوم مغفلة كما تغفل اوعية النفايس كيلا
يصيبها ضرر فلا يدخل فيه ما تدعونا اليه لانه حفظ عنه علومنا او في اكنة من علومنا وتلك الاكنة
مغفلة فلا يصل الى قلوبنا ما تدعونا اليه فحفظت بالعلوم عما تدعونا اليه ولا يصح ما تقول
الا الى القلوب العارية عن العلوم ق فلا يؤمنون الا قليلا كما يجب استثناء القليل من
عدم الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل من القلوب عن قلوبهم فكان المراد
المراد بل طبع الله على اكثرها قوله او ايمانا قليلا ويحتمل ان تريد فلا يصدقون شيئا مما يدعون اليه
قليلا ق وهو معطوف على بكفرهم لانه من اسباب الطبع اي لان الكفر المطلق من اسباب الطبع
كالكفر بعيسى فعطف سبب على سبب وليس من عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفرين يجوز
ان يكون المعطوف مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون الترتيب من قبيل قتل الامام وجمع الناس ق
رد على قوله فبما نقضهم لما اشكل على العطف على قوله فبما نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار
اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه على بكفرهم
وما يتبعه على مجموع ما قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال عوقبوا بالجمع القتل
والنقض بالكفر وقول البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله ويكون بالنصب عطفا على يعطف اي
يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف غير المذكور في
جانب المعطوف عليه ق او استهزاء فانهم الله بدعوه او استبانا خاتم الله بارساله اشارة الى انهم
بالقول لرسالته ولا يخفى ذلك اللائم من يقول ذلك في شان غير الرسول او اراد به ذم القبيح ما يحويه
ق وشبه مسند الى الجار والمجرور الى الفعل لان السابق هو عيسى عليه السلام وهو مشبه به لا مشبه
كان المعنى وقع التشبيه لهم فالمراد ما جعل الشيء مثلا للغير واليه الاشارة بقوله بين عيسى
والمقتول واما جعل الامر مشتبها والثاني الاشارة بقوله او في الامر بمعنى القتل ق صلب الناسوت
وصعد اللاهوت كانه تاول هذا البعض رفعه الى السماء ق ويجوز ان يفسر الشك بالجهل لان
المقابل للعلم الجهل فيشمل الجهل القطعي لكن اطلاق الجهل على القطعي والشك لم يوجد في المشهور اذ
الجهل في المشهور الجزم الغير المطابق وكون اتباع الظن استثناء متصلا لتاويل بالظن المتبع
ق قتلا يقينا لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا يقتضي
ثبوت القتل على الشك فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر ان يقينا تاكيد لغيره
كما علموه حقا ولا يظهر وجه لتركه مع انه مذكور في الكشاف ق لا يغلب على ما يريد لا وجه
للفرق بين العزيز والحكيم ثم تفسير الاول بالغلبة العامة والثاني بالحكمة الخاصة فكانه اشار الى

التوجيه المبني على عموم اللفظ وخصوص القصة ق جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني
انها جملة خبرية مؤكدة بالقسم الانشائية فيصح وقوعها صفة بلا تاويل بالخبرية والموصوف
المقدر مبتدأ مقدم الخبر قال الحفيد التفتازاني ولا يبعد ان يقدر الموصوف للظرف مبتدأ فيكون
ليؤمنن به في موقع الخبر ق بضم النون لان احدا في معنى الجمع وان قدر رجع الضمير من قوله لان
احدا في معنى الجمع الا انه بعيد على تقدير احد لشيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره الحفيد التفتازاني
وفيه بحث لان شيوع هذا التقدير في المستثنى منه وانما هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى منه صفة اي صفة
احد على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذا التوجيه يرد جعل الضمير لعيسى وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول
الى عدم كونه مقتولا او مصلوبا ق فبظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم ق ويعني
ما ذكره في حقه وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات الجنة وبلائه واعتدنا
للكافرين عذابا اليما ق والمقيمين الصلاة نصب على المدح بتقديره وامدح المقيمين الصلاة
وقد يكون جملة معترضة والواو اعتراضية واقول والله اعلم والاشبه انه نصب على التوجيه لان
المقام مقام المنقلة وقع موضعه لكن وارجو ان يكون قريبا الى القبول وان تفردت به
ولا يشبه له الفحول ق ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بغير الجعل فانه نصب على المدح
مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلاة ليس لجعل اقامة الصلاة اداء لها بل لجعلها اتمام
لا لتأتي الناس ق وجه الارض فانهم الذين اقاموها ق قدم عليه الايمان بالانبياء و
الكتب وما يصدقه لا لعدم كون الايمان بالله واليوم الاخر مقصودا بالاية الا انهم كانوا
مؤمنين بهما والمقصود تحريضهم على ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا
فانهم يؤمنون ببعض الانبياء دون بعض وببعض الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون
بالله لقولهم نحن ابناء الله وجعل عزير ابن الله وجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك ولا يؤمنون باليوم
الاخر لان لهم عقايد غير مطابقة في صفة فالاولى ان التاخير للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان بالله
واليوم الاخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول الشيء واخره الجملة بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد
سبق مثل ذلك في اول البقرة في آمنا بالله ق جواب لاهل الكتاب اقول والله اعلم الانسب
الاظهر انه تعليل للايمان الراسخين في العلم بما انزل على محمد عليه الصلوة والسلام لان رسوخ العلم
يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى سائر الانبياء وقوله ق واوحينا وقوله واتينا و
قوله رسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز التشبيه لوحي عدم وكانه اشار اليه بقوله
وقد فضل الله محمدا عليه السلام بان اعطاه مثل ما اعطى لكل واحد منهم ق الان تبين هذه السورة
او اليوم فيكون كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي فليس مزيد فائدة في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه

موضعه

هو الاول ولكان تريد قبس هذا الكلام فيدخل فيه ما قصه قبيل هذا الكلام ايضا و نصب علي
المدح او باضمار ارسلنا او على الحال اي ذوي رسالة ورسلا وفيه انه لا وجه للتخصيص بالمدح
ذي الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا منه موسى ايضا والا لكان مفعولا لكلم وارسلنا
معا فتامل ولحجة على ان بعثة الانبياء ضرورة لقصور الكل عن ادراك جزئيات المصالح بر
ان لا احد يمكنه ادراك جميع الجزئيات تفصيلا لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات وفيه انه
يمكن البعض بحيث يدرك اي جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة هذا ويمكن ان يقال بعثة
النبي عم ضرورة لاختلاف الاهواء فلا يقبل الاحكام الا ممن ايده الله بالمعجزة و كانهم لما
تعنتوا عليه بسوال الكتاب فيه ان تعنتهم لا يوهم ان الله تعالى لا يشهد حتى يحسن هذا الاستدراك
الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت دعواه وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت
دعواه ونحن نقول والله اعلم انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء اوهم التشبيه
مزية الايحاء الى الغير لكونه مشبها به فاستدرك عنه بان الايحاء اليك مزية شهادة الله بما انزل
اليك لان المنزل اليك معجز شاهد على انه من عند الله ومزية شهادة الملائكة حيث يأتون
لاعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة الملائكة
تعرف باخبار الله به بالكلام المعجز البري عن الكذب و واي رواية ورد على الاولين او معقول
مطلق على جميع الاضمار اي انزله الاملاب بعلمه بنبوتك الاظهر بما انزل اليك و وفيه تنبيه
على انهم آه حيث سالوا علامة واضحة ظاهرة على كل احد حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء
جملة والله اثبت الدعوى بشهادة اعجاز القرآن وشهادة الملائكة والشهادتان انما تظهران
بالنامل و وعليه دل على ان الكفار بعضهم على تقدير او الناس بعضهم واما على الاول فالظلم بالانكار
النبوة هو الكفر و وفالدين مقدرة لان الكفر الدلالة اي الطريق ليس في حال الخلود بل تقدير
الخلود و ويمكن ان يستغنى عن جعله حالا مقدرة بان الهداية بمعنى الدلالة الموصلة اي جهنم او الدلالة
الى طريق توصلهم جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة و فآمنوا خيرا لكم
اي ايمانا خيرا لكم ولكن ابتغوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم في ان حذف عامل المفعول به
واجب فيه بناء على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية والظاهر ان المحذوف معطوف
فالظاهر ان يقول امرا انتهوا امرا خيرا لكم والمفهوم من الكشاف انه يدخل تحت النظاير بان
يقال يجب حذف العامل الذي هو القصد او الاتيان بعد ما الامر الذي يدل على الحمل على آخر وتقديره
اي ايمانا خيرا لكم رد هذا التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا حسنا و ومنعه البصريون قال
المحقق التفتازاني منعه البصريون لانهم لا يجوزون اضمار كان مع اسمها وقول الناس يجزون

باعماله

باعمالهم ان خيرا فخير و بمعنى ان تكفروا فهو غني عنكم لا يتضرر به ويحتمل ان يكون المراد وان
تكفروا فقد كابرتم عقولكم فان لله ما في السموات والارض فكيف ينافي الكفر به مع ظهور
الوهيته هذا الظهور وان يكون المراد فانه ما في ايديكم مملوك له فيجعل بكم ما يشاء و
وهو يعم ما اشتمل عليه وتركباته في حال في اطلاق واحد على ما يعم تكلف و ولا تغلوا تركه
على صيغة الامر وقد تكسر يقال ولد لرشده وهو ضد ولد لزنية كذا في القاموس و وقيل
للنصارى خاصة وهو اوفق لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة لعموم الخطاب
ان قول اليهود ايضا انه ولد لغير رشدة يوجب افتراء على الله تعالى وهو ان الله كذب في تنزيهه
امه وان الله خلقه من ماء غير الاب و يعني تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق في الانطباع
في استثناء الا الحق الحق لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له وفيه لان معنى قال عليه افترى هذا
والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد
بل يشمل تنزيهه عن الشريك ايضا وقوله ولا تقولوا اشتراكه عن الشريك عطف على مفهوم واي المسيح
الآية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة وكان القاضي جعله عطفا على ولا تقولوا على الله
الا الحق نظرا الى الظاهر والله الموفق و ويشهد له قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذوني وامي
الهين من دون الله فان لا استشهاد الآية على الآلهة الثلاثة بل على اثنين لشهادة من دون الله
فان معناه منجاوزا الله في الاخذ وانما يدل على الثلاثة لو قيل اتخذوني وامي الهين مع الله
قلت معنى متجاوزا الله في هذا الاخذ ان لا ياخذوا اصنام الالهين لان لا يؤخذ الا
و فانه يكون لمن يعادله مثل حتى يكون كفوا له ويتطرق اليه فناء حتى يكون منعدا اليه في
وقت الفناء ومبقيا لنوعه بعد فنائه و لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولدا ولذا جعله
تتمة لبيان نفي الولد ولعله نفي الشريك ايضا لانه لو كان له شريك لم يكن له جميع ما في السموات
والارض بل كان منقسما وكذا كفى بالله وكيلا نفي للشريك ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى
اله آخر بل لو كان له شريك لم يكف وكيلا لانه ربما يزاحمه في الوكالة شريكه و وعطف
على المسيح اذ لو عطف على ضمير يكون بعض الخارج عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف
ان يكون عبد الله ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عباد الله وفي العطف على الضمير يصير
المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم يلتفت اليه
مع ان افراد العبد والعبد يقتضيه ذمي العطف على المسيح يحتاج الى تقدير ولا الملائكة
المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان يستغنى عن التقدير لو جعلت ان يكونوا بمعنى ان يكون
كل واحد عبد الله قلت فيه ايضا الخارج عن الغرض نوع منه ما فيه من توضيح فلذا لم يلتفت اليه

رشده

مع انه ذكره الكشاف ولم ينبه للانحراف ق وجوابه ان الآية للرد على عبدة المسيح
والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا الجواب الثاني واما الجواب الثالث فيناقض
ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا افضل من خواص الملائكة الاظهر في الدفع ان الترقي في
نفي استنكاف الملائكة لانهم اقرب من الاستنكاف لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما
بينهم عبادا الخلاف البشر فانه في بني نوعهم كثرت العبودية وشاعت الرقية ق فيفصل
لمجازاة العامة المدلول عليها بمحوى الكلام دفع لما يتوهم من مطابقة التفصيل للمجمل
المفهوم اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا للمذكور بل
للمجمل المفهوم لان فسيحشرهم جميعا يفيد في مقام الوعيد ان الحشر للجزاء يوم يجزي العباد فهو
تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في المجمل فيحشرهم والمؤمنين لاقتضاء
التفصيل ذكرهما ولان ذكر احد الفريقين يوجب ذكر الآخر وقوله او لمجازاتهم آه اشارة الى
جواب آخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم والتفصيل لمجازاتهم لانهم فان مجازاتهم بنار الجحيم
والنار شعف الاليم قال المحقق رح ان هذا الجواب ليس بمستقيم لان دخول اما على الفريقين
لا على قسمي الجزاء للمستنكفين والمستكبرين ق وعبر البرهان الدين آه وعلى تقدير النور
هو هداية الله فانه لولاها لا ينتفع بحجج نبي من هذه الامور ق ثواب قدره تخصيص الرحمة بالثواب
عطف التفضل عليه وقوله ويهديهم اليه في تقدير يهديهم متقربين اليه او مقربا اياهم اليه
فهو حال من الفاعل او المفعول وقال المحقق هو حال من صراطا مستقيما ثم قال البيضاوي
يهديهم طريق الاسلام او عبادته كثير معنى فالاوجه ان يجعل صراطا بدلا من الجار والمجرور
ق فقال ان كلالة فكيف اصنع في مالي ظن انه لا وارث له ولم يتعلق صح احد في مرضه
بماله وله ولاية التصرف فيه فتوراثه في اي مصرف وضعه فرد عليه بان له وارثا ق
وليس له صفة او حال عن المستكن الاستدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع
على الصفة لا النصب على الحال وانما قال لان ذا الحال نكرة لا يجوز تأخر الحال عنه وفيه بحث
لان امرؤ هنا في موقع العموم كانه قيل ان امرؤ هلك اي امرئ كان فلا حاجة لهذا تخصيص — امرؤ
في وقوعه ذي الحال واما ما ذكره من انه حال عن ضمير هلك فرده عليه المحقق التفتازاني بان
قال واما ضمير هلك لكونه مفسرا غير مقصود وربما يدعى انه لا ضمير فيه ولكنه يرد عليه ان
مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل الاشتراء قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك
انه كيف اشتمل استجارك على المفعول ولا يخفى انكاره كما لستر ق والواو في قوله تعالى للحال
والعطف اطلاقها للحال او على الصفة والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين للعطف

ق

ق لانه جعل اخوها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة في هذه الآية والاخت للام لها السدس
مستوى بينها وبين اختها كما مر في آية المواريث ولان الاخت والاخ من الام قد سبق في
بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما ذكره قرينة اقرب ق والولد
على ظاهره وليس مخصصا بالابن كما توهمه الكشاف بناء على ان البنت لا تسقط الاخت
انما يسقطها الابن لان الكلام في تعيين النصف للاخت لا في اسقاطها وتوسع في اسقاطها
عن كونها صاحبة فرض وايضا الكلام في الكلالة وهو من ليس له ولد اصلا ولا والد ومع فرض
البنت البنت لا يبقى كلالة ق والآية كما لم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم
سقوطهم دفع ما يتجه من انه لم يعلم من الآية انه تسقط الاخوة بالاب وانما يعلم لو قيل ان
لم يكن له والد ولا ولد فاجاب بانه علم من السنة وكم من حكم ناطق على السنة وخلا عنه الكتاب
وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم لتعارض السنة
الكتاب فينبغي ان يقال بنسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم الكتاب وفيه نظر لانه
كما يعلم بالآية من تقييد الحكم بمجرد ان لم يكن لها ولد ان الاخت لا تسقط بالعم او
الام ينبغي ان يعلم انه لا تسقط بالاب فالجواب المعتمد ما اشار اليه بقوله وكذا
مفهوم قوله الله يفتيكم في الكلالة فانه دال على الفتيا في الكلالة والكلالة ما لا
يكون له ولد ولا اب على ان المراد بقوله ان امرؤ هلك ليس له ولد ولا والد ق الضمير
لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمول على المعنى وفي الكشاف فان تثنيته باعتبار كونه الخبر
تثنية وكان رشار العدول عما ذكره اما ما يقال من انه لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار
الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى ويمكن دفعه بانه بني الامر على مطابقة
الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع
صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل ق وفائدة الاخبار بالتثنية التنبيه على ان
الحكم باعتبار العدد يعني لا يعني فهم الاثنينية من ضمير التثنية على الخبر لانه يفيد ما لا
يفيده الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة
الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها خبرا ق احله وان كانوا اخوة واخوات
فغلب المذكر واكتفى باخوة وبينه بقوله رجالا ونساء لكن بقي من التفصيل رجلا و
انثى ورجلين وانثى وانثى ورجلين فالمعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني
شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز واردة على باب التغليب الجمع ق اي يبين الله لكم
ضلالكم قيل ان المبين صريحا هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يبين

الصحيح الان بقال بيان الحق واضح وبيان الضلال خفي فاضبط الى البيه وان رجوله
وقيل انه ضعيف لان حذف لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف و كمن اشترى
محررا قبل من اشترى من نوى تحريره وقيل معناه
فلصاحب امرا وان اقول من اشترى
حال كونه محررا والاشترا الشرعي
المقارن للكون محررا
اشتراه ذا رحم
محرم فان شراه
مع العتق لا
لا ينفك
العتق
عن الشراء

قد تمت هذه النسخة الشريفة في شهر شعبان المعظم في ثمان وعشرو قت العصر

ومن سورة بسم الله الرحمن الرحيم المائدة

ق الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء وفي الايفاء مبالغة ليس في الوفاء
صرح به المحقق التفتازاني ق قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل هذا اللقب
لهم مع ما فيه من الشناعة مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت ٥ هم الانف والاذناب
غيرهم ٥ ومن يسوي بانف الناقة الذنبا ق وقال بدل الجارهم لغيرهم لكان ابلغ والعناج
بالعين المهملة والنون والجيم كرام حبل يشد في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي
ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام مسكها والعرقوتان الخشبتان
المعترضتان على الدلو كالصليب والاوذام بين السيور التي بين آذان الدلو وطرف
العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي ثم يثنى ويثلث فيكون هو الذي
يلي الماء فلا يتعفن الحبل الكبير ويقال ملاء الدلو اي عقد الكرب لكن يبالغ فيما يلي من
الامر كذا في المحقق التفتازاني ق بان حمل الامر على المشترك بين الوجوب
والندب اي على القدر المشترك كما ذهب البعض او باستعمال المشترك في معنييه لما اختاره لان فيه
مزيد الفائدة لكن فيه تاويل اللفظ الى خلاف ظاهره اللائح والمرجح عند العقلاء العكس
لئلا يلزم التاويل قبل الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظاهر ارادة تحليل الحلال
اي اعتقاد حلته والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظاهر انه مجمل تفصيله احلت لكم في
مقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا مدخل لعقد العباد وتخصيصه
بالواجب ق واضافتها الى الانعام البيان المشهور في كتب النحو ان الاضافة للبيان
فيما يكون المضاف اليه من جنس المضاف وفي التحرير بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه
وجعلوا الاضافة العام المطلق الى الخاص بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما ذكره
يفيد ان تلك الاضافة بمعنى من ق ومعناه البهيمة من الانعام قال المحقق التفتازاني من فيه
بيانية بخلاف خاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية او تبعيضية وهذا فيه نظر لان من الفضة
يصلح للبيان والمشهور ان المقدر هو من البيانية مطلقا وقال ايضا قد اشترطوا في الاضافة التي ... في الاضافة
بمعنى من كون المضاف اليه جنس المضاف وهذا الامر بالعكس وهذا وقد عرفت انه ليس ... منها

للاقرب بمعنى ذا وه ق وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم وتسكن عينه الشاة والابل او
خاص بالابل جمعه انعام ق واضافتها الى الانعام لملابسة الشبه والاضافة بتقدير
اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين الماء ق الا ما يتلى عليكم اي
كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا في
يتلى عليكم اشار اليه بقوله الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام كمضروب زيد او بمعنى في اي
محرم في ما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى تحريمه والاولى جعله
وتقدير المحرم من تقدير انه تحريمه وفي قوله تحريمه اشارة الى ان الاسناد مجازي كما ذكره المحقق
انه لا يبعد جعل الاسناد مجازا فلا يحتاج الى تقدير المضاف لكن هذا الاعتبار لا يختص بالتوجيه
الثاني لاحتمال ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجراء حال المعنى على اللفظ على عكس التجوز
الاول اقول في الآية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم عارض حتى ان ما لم
يرد فيه التحريم فهو حلال ق حال من الضمير في لكم تقييد الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظاهر
فلهذا جعله الكشاف عبارة عن الامتناع عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام
في حال امتناعكم من الصيد وانتم محرمون لكن هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة
عن الصيود المشبهة بالانعام اما لو جعلت عبارة عن الانعام فلا معنى لتقييد احلالها
بحال الامتناع عن الصيود في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني لدفعه بانه يصح ان
يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت جميع ذلك
في حال الامتناع اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا ما يشعر به كلامه من تخصيص الاستثناء
بكونه متصلا فعلى وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده ان الانعام بالعرف الوحش
غير مالوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد اي ربح ويكون الجمع للتعظيم فكانه قيل
احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي الصيد وانتم حرم وما قال المحقق التفتازاني ان فيه بعدا
من جهة ايراد حاليه متداخلين مع حذف صاحبها اذ لا بد لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب
محذوف وهو لكم اي غير محليه لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي الصيد
ولا حاجة الى ذي الحال اخرى ايضا مقدرا لانه يكفي للجملة الحالية الواو ولا يجب العضو ق ان
الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول
احكامه ولذا عممه الكشاف بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يظهر مصلحته عقبه تنبيها
على انه ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم ما يريد
ق وهي اسم ما اشعر ... بذكر الله دفعا لما يوهمه الاشتقاق وفي معنى الوصفية من

من كونها صفة والدليل على انها ام عدم الوصف بها وعدم اعمالها كما ذكره المحقق التفتازاني
و ولا الشهر الحرام بالقتال فيه وبالنسي عدا نهم تغيير الشهر الحرام بشهر الحج على ما فسره به الكشاف
لانه لا اختصاص له بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من شهر الحج شوال وليس بالشهر الحرام
فتفسيره بالشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا مزيد مناسبة بما قبله وما بعده
وانما ذكر الهدي مع انه من الشعائر على ما ورد النص به تخصيصا بعد التعميم لان منع التحليل
فيه اهم لان فيه ضمان حق الفقراء بخلاف باقي الشعائر ولانه اقرب بان يقع الناس
فيه لان فيه احتمال حصر على ارباب الطمع تركه فما قال المحقق انه لا وجه لجعله تخصيصا بعد
التعميم لانه لا فضل له على باقي الشعائر ليس بشيء و جدته السرج وجدته على وزن
فعيلة والفعلة قطعة مخشوة تحته كذا في القاموس و اولحاء شجر هو كلك قشر
الشجر كذا في القاموس فالاول اوجه و ونظير قوله ولا يبدين زينتهن فنهي عن
ابداء الزينة مبالغة في النهي عن ابداء مواضعها و وليست صفة له فيه ان نفي كونه
صفة لآمين لا يوجب تعيين كونه حالا لان آمين ايضا صفة لكل الموصوف المحذوف
وبه صحح المحقق ما يتبادر من كلام الكشاف من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان كونه
صفة لموصوف مقدر يوجب ان لا يوجب صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذ اما تخصيص
صفة يجوز ان يكون صفة لموصوف المقدر لان قولنا زيد الضارب الفاضل
يتعين فيه الفاضل بكونه صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه بان
الجملة لا يكون صفة لموصوف مقدر لا يكون بعضا مما قبله من المجرور بمع او في
الا نادرا فلا يمكن هنا ان يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق من انه
اذ اكتفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا لان اشتراط الاعتماد
بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي سواء كان موصوفا او ذا حال او مبتدأ و
ولحن ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل قيد المحقق التفتازاني بقوله في السعة و
وقيل معناه يبتغون من الله ارزقا بالتجارة ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في
الواقع للكفار ولك ان تجعل فضلا ايضا بزعمهم بان تحمله على الاثابة الآن كما يصح حمله
على ما هو في نفس الامر تحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه السابع انه اذا كان آمين
البيت الحرام للمسلمين فتعرضهم حرام سواء كان آمين البيت الحرام او لا فلا وجه لتخصيصهم بالنهي
عن الاحلال و او روى ان الآية نزلت على عام القضية اي عام قضاء العمرة لعموم
اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام فيكون الامر بقتل المشركين حيث وجدتموهم

مخصصا للمشركين عن هذه الآية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام في الآية تخصيص لا نسخ
وانما سماه الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتأخر المقارن يسمى نسخا عند الحنفية
لكنه ليس مصطلحا ان فيه فقوله فالآية منسوخة لا يلائم مذهبه الا ان يحمل الآية مخصوصة
بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ و ولا يلزم من ارادة الاباحة ههنا يعني في مقام
الحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة انما
تفاد بصيغة الامر مبالغة في صحة فعل المباح حتى كانه واجب ازالة الكراهة فعلها الناشية
من حرمته ويمكن ان يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب ويكون لايجاب
اعتقاد الحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقدوا احل الصيد والله اعلم و لا يحملنكم
ولا يكسبنكم انه بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب المنهي ههنا فان كسب العداوة الاعتداء
هو حمله على الاعتداء و ومن قرئ يجرمنكم بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول
وبالهمزة الى مفعولين لا افتراق في التعدي الى التعين بعد صحة المجرد متعديا الى مفعولين
فالاظهر انه نقله من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في دع وودع
و وقراءة ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا صد بعد فتح
مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصداب بجامع فتح مكة مما لا يصح ان يكون وقوعه على سبيل
الفرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف فالظاهر انه على ظاهره
واشارة الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم بعد ظهور الاسلام وقوته
ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصداب بطريق الاولى و على العفو والاغضاء
اي حمل البر على العفو كما يقتضيه مزيد مناسبة المقام وقوله ومبالغة الامر ومجانبة
الهوى اشارة الى حمله على العموم الذي حقيقة اللفظ فيدخل فيه ما يقتضيه المقام وحرة
بالاضمالين الكشاف فعلى هذا الترتيب فالاول او متابعة الامر والكتفي في تفسير ولا تعاونوا
على الاثم والعدوان بالسعي والانتقام اعني داعيا لهم افعال العموم من التصريح بالعموم
في مقابلة و التي تردت من علو او في بئر لا حاجة الى قوله او في بئر لانه داخل في التي
تردت من علو وعبارة الكشاف التي تردت من جبل او في بئر و وفيه حياة مستقرة
من ذلك المذكور من الامور يعني المخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع
وذلك اشارة الى ان المستثنى منه مجموع الامور وقوله وقيل مذكور في مقابلته وبالجملة
ينبغي ان لا يكون شيء من المذكورات اسماء لما ماتت كما يدل عليه قوله فما تثبت في بيان
كل واحد والامر يعني الاستثناء وامر المراد بالحياة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح

لانه يقتضي جواز التعرض لمن امّوا البيت وآية ان المشركين نجس
مخصصهم عن هذه الآية صح

ونوا

غاية لاتجب كذا ذكره المحقق التفتازاني و وقيل هو استفهام الجرد عن طلب معناه
طلب معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفيته فيه الجر ورد ولذا ذكره التغير المذكور عقيب
معنى الاول وانما يفسر لمعنى الثاني لانه لاخفاء فيه ويمكن ان يحمل على الثاني ايضا طلب
معرفة ما قسم لهم واوجب عليهم و اوان تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الاستفهام
وفي بعض نسخ الاستفهام وغيره مما ذكر من المحرمات و لانه دخول في علم الغيب الخ ووجه
انه مخالفة لدين الله لانه يبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح فاتباع
منهي جعله جعل الدين مباحا وواجب جعله الدين غير واجب وبيان معرفة الوجوب والنهي
على هذا الام وقد بناه الشرع على الوحي مخالفة للدين و انما اراد الكاهن وما يتصل به مما
الازمنة الآتية ولو اريد حدوث الناس فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به و من خلافهم
متفرع على بائسهم ووجه التفريع ان بائسهم من عند الله و بالهداية والتوفيق الاظهر ان
المراد باكمال الدين واتمام نعمة الاسلام انه تم تحقق ركنه الخامس الذي هو الحج حيث فتح مكة
وحج المسلمون وانما تم نزول الوحي حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم و اضطر الخ دفعا
لما رآه ان رخصت بعض اضطرت و دفعا تجبير لكم كانه قيل اضطرت لدينكم الاسلام
قال المحقق فان اضطرت صاحب الكشف لم يجد في كتب اللغة الرضا بمعنى الاختيار و لا
يؤاخذه بالكلمات زاد الى تقدير الجزاء او الى جعل فان الله غفور رحيم جزاء بجعله كناية
عن عدم المؤاخذة بالكلمات و لما تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا احل لكم مفعول القول المقدر
من يسئلونك ويحتمل جعله حالا اي يسئلونك قائلين ماذا احل لكم ومفعول يسئلونك بحذف
المضاف اي يسئلونك جواب ماذا احل لكم و كانهم لما تلي عليهم ما حرم عليهم سألوا عما
احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات علم ان ما سواها حلال فلا داعي الى السؤال فالاوجه ان
السؤال عما احل لهم بعد بين الامور الغير المحرمة مما له مالك غير الاكل او لا مالك له فقال الله
تعالى احل لكم الطيبات اي ما كسبتم بوجه شرعي فخرج الربوا والظلم والصيد ما علمتم و اضافة الى ما
او نوالكتاب هذا والله اعلم بالصواب و عطف على الطيبات ان جعل ما موصولة لا يتعين
العطف على الطيبات على هذا التقدير بل يجوز ان يكون مبتداء خبره فكلوا و جملة شرطية
ان جعلت شرطا من غير تقدير مضاف بناء عليه بترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقي الخبر
خاليا عن ضمير المبتداء و يحتاج الى تكلف انما امكن من وضع الظاهر موضع المضمر و بهذا ظهر
ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا التقدير الى حذف المضاف فان نقل
عن المصنف يريد صاحب الكشاف انه قال تقدير المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف

الى الاسم

لان معتقدهم ان ما طلب به الف
ما قسم واجب عليهم فهو الذي
قسم لهم ح

الى الاسم الكامل بمعنى الشرط في حكم المضاف اليه فيقول غلام من يضرب اضرب كما يقول من يضرب
اضرب و لقوله عليه السلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فقال في صح عتبة بن ابي لهب حيث
غاظه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث موضوع و من اليوم احل لكم الطيبات ثم تذكر واضحا
لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار لجمعه مع باقي ما احل لينضبط الكل بسهولة ويظهر
دخول صيد ما علمتم في الطيبات وتقييده باليوم التصريح بان احلال هذه الامور في يوم اكمال
الدين وانه لا يعقبه نسخ و وقيل المراد بانه مما التزامه هذا هو الجواب الراجح وتوجيه
الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف انما يعتبر اذا
لم يكن للتقييد فائدة اخرى وهنا الفائدة المذكورة و غير مجاهرين بالزنا حمل
السفاح على المجاهرة بالزنا والسفاح الزنا مطلقا لجمله قوله ولا متخذي اخدان على الاستمرار بالزنا
والاولى حمل الاول على المنع عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما يقتضيه من المخالطة والمصادقة
و يريد بالايمان شرايع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان ويمكن ان يحمل الكفر بالايمان
الكفر بطاعة للموافع والامتناع عن مقتضاه فيكون باقيا على معناه وكما يحبط العمل بالكفر
يحبط الايمان ايضا ولا ثبات به فكانه اريد بالعمل ما يشمله تغليبا و والتنبيه على ان من اراد
العبادة الى آخره او تنبيها على ان مريد الصلاة في حكم القائم بها يثاب بارادته كما يثاب
بالقيام اليها و لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصده اي يستلزم القصد ولا يخفى انه
يكفي في التعبير عن القصد بالقيام ان القيام يستلزم القصد ولا مدخل لكون التوجه مستلزما له
في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال اراد تأكيد استلزام القيام للقصد بان القيام
لا ينفك عن التوجه المستلزم للقصد و عمدا فعله اي بيانا للجواز ويعلم من هذا ان تجديد
الوضوء للصلاة سنة مؤكدة و فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها الذين آمنوا مطلق
اريد به المؤمنون المحدثون او النفل مطلق غير مقيد بحال واريد التقييد بحال الحدث وقوله
والمعنى اذا قمتم الى الصلاة محدثين ظاهر في الثاني والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها
المؤمنون المحدثون ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص بالبعض
كما يرد على من قال خص ببعض الاحوال مع عموم الخطاب على انه يقال لولا دلالة العبارة على عموم
الاحوال عموم اي الاحوال اذ لا اختصاص في وجوب الوضوء على كل مؤمن في حال من الاحوال فلتعل
تقدير الشرط اولى من تقدير الحال بان تقدير اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين لانه يلايمه قوله الملائمة غاية الملايمة
وان كنتم جنبا فاطهروا و اعلمه و وقيل الامر فيه للندب اورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء

المحدث مندوبا ولا يكون تمسك العلماء بوجوب الوضوء بالآية صحيحا واحتمال ان يكون
الامر للوجوب بالنسبة الى المحدث وللندب بالقياس الى غير المحدث مما لا يلتفت اليه لامتناع
استعمال اللفظ في المعنيين معا ق وهو ضعيف لقوله عليه السلام ولعدم ظهور ناسخ
من الكتاب والسنة المتواترة ولانطباق الجمهور على انه لم ينسخ من المائدة شيء ق لم يبق
لمعنى التجديد ولا لذكره مزيد فائدة انظاهر ان فاعل لم يبق مزيد فائدة فاذا كان المعنى
مع لم يكن بمعنى التجديد لان لا يكون بمعنى التجديد مزيد فائدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا
راجعا الى الامام يبقى ان بمعنى التجديد ويكون ولا لذكر مزيد فائدة لعطف مزيد فائدة على
الخبر وعطف لذكره على قوله بمعنى التجديد فيكون من عطف شيئين على معمولي عاملين واقوا غسلوا
كثير بضعف الفصحة ولا يخفى انه اذا كان اي بمعنى مع يجب ان يراد باليد بعض اليد فكانه قيل واغسلوا
بعض ايديكم مع المرافق فيندرج مع المرافق يتعين المغسول بتمامه ويثبت مزيد فائدة على
انه آخر جزء المغسول فكثيرا ما يغفل عنه فيناسب التأكيد ق وانما يعلم من خارج ولم يكن
في الآية ولا يرد عليه انه كيف يصح ان لا يكون في الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة
يجوز ان يكون صحة النزول خارج الآية والقرينة المنفية ههنا القرينة في الآية على ان المعهود
من الغاية اذا كان مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب افادة قرينة الدخول او الخروج ق
فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن في الايجاب ق والا لم يكن غاية فيه بحث
لان الغاية ربما يعتبر آخر الحد كما يعتبر اول الحد ق لقوله تعالى فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا
لقوله والا لم يكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية ق لكن لم يتميز الغاية ههنا عن ذي الغاية
لانه داخل في اليد فيحتمل ان يكون الغاية او المرفق ويحتمل ان يكون آخره ق الباء مزيدة يرجح
كونها مزيدة وكانه لم يثبت عنده الفرق بين كتب المنديل ومسحت بالمنديل وح لا بد له
من بيان فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا غسل تمام الوجه وعدم
ايجاب امسحوا برؤوسكم مسح تمام الرأس ق وذلك لا يقتضي الاستيعاب بل يعم الاستيعاب
والتبعيض اي بعض كان فاي اوحد يكون من الواجب فمعنى الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف
في قدر لا يتأدى بدونه الواجب لانه لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب ق فاوجب الشافعي اقل
ما يقع عليه الاسم اخذا باليقين اذ الكل يحتمل والبعض اي بعض كان فالمتيقن هو انه لا بد منه هو
الاقل وانما اخذ في الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان بالشك ولذا لا ينبغي
اتباعها الاحاديث الضعيفة فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر ق وهو قريب من الربع
فعلى هذا الايجاب للربع ايضا للاحتياط ق نصبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا

على

على وجوهكم اذ لو كان العطف على محل برؤوسكم الماسح وقع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
بالاجنبي بعد العطف على وجوهكم وتعين العطف على المحل مع تأييد قراءة الجر لكن الا ان
يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح المشتملة على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر و
انما قال وقول اكثر الائمة لانه قال بعضهم بالمسح على ما في الكشاف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب
والغسل بالسنة ق لقوله تعالى عذاب اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم الى العذاب مجازا وكذا
في جحر ضب خرب ق وفائدة التنبيه على انه ينبغي ان يقصد في صب الماء وعدم بثه في غيره لانه ليس
غسله بالصب بخلاف غيرهما فانه مظنة الاسراف دون غيره وايضا القدم اقرب بالتلوث فهو مظنة
الاسراف وقد اجري النكتة صاحب الكشاف في العطف على رؤوسكم وجعله في تحت المسح لا في جر
الجوار اذ استفادته بجر الجوار لكونه في صورة العطف ضعيف جدا بخلاف جعله في
تحت المسح اذ في تغيير الغسل بالمسح افادة جليلة لان هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح
في تقليل الماء وكان عدل عن توجيهه او اول توجيهه بهذا او حمل قوله وعطفت على الممسوح
على العطف صورة بجر الجوار كما اوله غيره فربما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز حيث
يراد بالمسح حقيقة للرؤوس والغسل الخفيف للارجل حتى اوله بعض آخر بانه اراد بالعطف
على الممسوح العطف صورة والا فحقيقة العطف عطف الجملة لوجوب المسح ابمعنى الغسل لئلا يلزم
الجمع بين الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة التنبيه حينئذ ايضا انه يلزم الجر بالجوار
المجاز وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب يرد الاشكال لان التغليب مما لا
ولو لم يكن له بد من ذلك الجمع فلا بد ان يقال الجمع متحقق مع التغليب ق وفي الفصل بينه وبين
اخويه ايماء الى وجوب الترتيب تعلق على بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان الغرض مجرد ادخال
الارجل تحت المسح وذلك انتبه المذكور لكان الايجاز في نهاية الكفاية ق ولعل تكريره ليتصل الكلام
في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل يبيح الصلاة عن الوضوء
ويحتمل ان يكون التكرير لهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ ما يتعلق به لان السورة آخر ما نزل
فلولم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب ولا يجوز له التيمم ق وهو ضعيف لان ان لا يقدر
بعد المزيدة كانه اخذه من عبارة الكافية حيث قال يقدر ان بعد لام كي ولام الجحود
لكن صرح في الرضي والكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل
يظهر ان ويظهر بعد لام الجر غير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود من الكسر وهو الاداوة
كذا في الصحاح والاصح ان يجعل مكسورة اسم آلة ويحتمل اسم الفاعل من التطهير ق
والآية مشتملة على سبعة امور بل على ثمانية ان منها المسكر الذي هو قولي وفعلي وغير

وغير المستوعب مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل
كل من غير المستوعب تاما ما هو مستتبع والمثبتات لم يقع على دبرة واصرح اذا الغسل والمسح
اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود وغير المحدود والمسح او افراد المنقسم ولك ان تقول
وغير المحدود وجه وراس والمحدود يد ورجل والنهاية كعب ومرفق وكل منها اثنان
فارتقت المثبتات الى اثني عشر ق واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام كتبي مطلع النعمة
وجعل مبالغة تخصيصا بعد التعميم بلفظان ذا او بارادة الاسلام ويكون قوله اذ قلتم
سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام المنافقين ق والمنشط والمكره اي النشاط و
الكراهة مبني في ليلة العقبة قال ابن الجوزي كانت هذه المبايعة في العقبة الثانية
من سنة ثلث عشر من النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشر قال عبادة بن الصامت
فبايعناه فيها على النساء يعني ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما اشير اليه
بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق لا يخفى عليه خافية فيجازيكم عليها
فضلا عن جليات اعمالكم فجعلا يقع بعد النفي لفظا او معنى فائدة عند العجوزي اذ جعل
عليم بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر بناء
ان الاعتناء فيما بين الاعمال فليجتهد فيها العمال ولك ان تريد بذات الصدور جميع
الاعمال ووجه التعبير ان العمل انما يعتد به اذا كان ذا صدر يحتويها على صدق النية و
كمال الاخلاص ق واذا كان للعدل مع الكفار وكذا اذا كان هذا الجور مع الكفار
في ظنك بالجور مع المؤمنين ومع قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار انه اذا
كان هذا التاكيد والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل الامر بالعدل بانه
اقرب الى التقوى من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين ولا تفاوت في ذلك بين كون
ضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق وان قال المحقق التفتازاني ان مبناه على ان
ضمير هو الى العدل مع الكفار ولا يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل ق وتكرير هذا الحكم اي
النهي عن الجور والامر بالعدل وافراد الحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور والامر
المذكور حتى كانهما حكم واحد ق انما حذف اما ثاني مفعولي وعد يمكن ان يكون المحذوف
مفعولا على الظهور ان عمل المؤمن انما هو طاعة امر به ويكون الصالحات مفعول الوعد
اي المثوبات الصالحة وقوله فكانه قال وعدهم هذا المقول يريد به ان هذا القول
مفعول القول الذي تضمنه الوعد وكان الاوضح ان يقول فكانه قال قائلا في مقام
الوعد هذا القول ق وهذا من عادته تعالى انه يتبع الحق الاول تركه هذا ومع وجوده قوله

ان

العقل

ان يتبع بدل منه وكان فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم مزيد وعيد للكافرين
واضرار بهم وقوله والذين كفروا اما مبتدأ والجملة معطوفة على الجملة الاولى اي الاية
وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم والنجاة من الجحيم لا تجرد وقوله
لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه واما عطف على الذين آمنوا وموعود وهم محذوف
ببينة اولئك اصحاب الجحيم كانه قال وعد الله الذين كفروا وكذبوا باياتنا الجحيم ق رأوا
رسول الله عليه السلام بعسفان فقاموا عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة وقوله
قاموا بتقدير قد قاموا الحال كان ذلك السنة الخامسة من الهجرة لا في المسلمين والكفار
فصلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب ق ندموا الا كانوا اكبوا عليهم اي ندموا
قائلين الا كانوا اكبوا عليهم والا كلمة تندموا وكان الظاهر الا اكبنا عليهم الا
انه ذكر على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا
عليهم لان لا تدخل الماضي من غير تكرير والقول الثالث في بيان سبب النزول لا اطلاع
اذ هم قوم وبينه وبين الكشاف مخالفة ق ينقب عن احوال قومه ويفتش عنها والنقباء
في الآثار انهم يتحسسون عن احوال العسكر ويضبط قومه وقوله او للاشارة الى بيان
معنى آخر للنقيب وهو الذي يأمر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهم في ملوك في بني
اسرائيل يحفظونهم عن الفسوح ويأمرونهم باقامة ما امرهم الله تعالى وقد روى تأييد للاحتمال
الاول بالنبوة حملوا قوله تعالى اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم
ما تعملون لاني معكم وفيه كمال تاكيد لمجازات اعمالهم لعدم فوت شيء منها ق ساد مسد
جواب الشرط في الكشاف ساد مسد جواب القسم والشرط جميعا ووجه العدول ظاهر
وان كان لكلام الكشاف ايضا توجيه فتامل ق بعد ذلك الشرط المؤكد المعلق با
بالوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب
تعدل عنه واشار به الى قلب كلامه واجيب عنه بوقوف معنى الشرط او التعليق عن الظاهر
المصطلح الى المعنى اللغوي وجعل الوعد تارة لاكفرن وتارة اني معكم ووجه تاكيد
الشرط بتعبير المستقبل بلفظ الماضي وتعليق الوعد العظيم به وقد صرح به المحقق التفتازاني
ق ضل الا اشتباه فيه اشارة الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي ق بخلاف من
كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد الكفر بقوله بعد ذلك مع ان من كفر قبل ذلك فقد ضل
سواء السبيل واثبت الكشاف الفائدة بتقييد الضلال بالضلال العظيم وقد عرفت

ان تقييده مستفاد من العبارة بخلاف تقييد الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال
الخروج من سبيل كان فيه ومن كونه قبل ذلك لم يخرج عن سواء السبيل لانه ان لم يكن
فاعلا لشيء من تلك الاعمال والمعنى انهم حرفوا التورية شيئا بان قوله يحرفون بمعنى الماضي
عبر عنه بالمستقبل لاستحضار الحال كانه قال ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا
التورية الخ ونحن نقول لا حاجة اليه لان من ف وق فلبهم تحريفهم المستقبل لانه
ايضا وكذا ترك الصب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر التحريف المستقبل
لان تحريف التورية مذمومة ابدا بخلاف ترك اتباعه او نسيانه فان المعيب منه
ما مضى قبل نسخ التورية ببعث محمد صلى الله تعالى عليه وسلم واما ترك الاتباع والنسيان ما
بعد بعثه فمحمود ان ق والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم
ذكر يستفاد بجعل ضمير منهم وان اسلافهم وجعل الاطلاع اعم من الاطلاع باثبات من او
الاخبار ق تعالى فاعف عنهم بمعنى لما خانوا الله وكان تلك عادتهم فلا تحزن على خيانتهم
اياك وهم ببغيك ويجازيهم الله واعف عنهم واعرض ولا تواخذهم بما آذوك ولا تعامل معهم
الا ما امرك الله وهذا البيان يغني عن النسخ والتاويل البعيد اذ لا يخفى ان القتال
معهم بامر الله لا ينافي العفو عما فعلوا في شانه عليه الصلاة والسلام ق واحسان
فضلا لا يخلو عن نقصان اذ لم يتم بعد النفي ق ان واخذنا من النصارى ميثاقهم كما
اخذنا ممن قبلهم التشبيه مستفاد من ضمير ميثاقهم ان بني اسرائيل لا ان الذين قالوا انا
نصارى اولا رادة ميثاق خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير
عن الظاهر او صرف الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يشعر
ان انه لا نه يتحقق شانهما ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة الا نسيان حظ مما ذكروا
فهم اقل ضلالا واضعف وبالا ق وانما قالوا انا نصارى ليدل على انهم سموا انفسهم
لي بعض اخبار الموصول على العلم ولم يقل ومن قال نصارى اشارة الى ان تسميتهم نصارى
لدعوى نصرة الله تعالى ولا يخفى ان جعل مقصود الآية الاشارة الى وجه تسميتهم نصارى
بعيد مع انه ليس لائقا بالمقصد بل الوجه في التعبير بهذا التعبير زعمهم انهم مدعون
نصرة الله والمنافقون فالغوا اللعن ق ووحد الكتاب لانه للجنس اذ الجنس يطلق على الواحد
والاثنين والاكثر فيصح يا اهل الكتاب مقام اهل الكتابين وفيه ان الخطاب ليس الا
لاهل كتاب اذ ليس واحد منهم اهل كتابين فيصح اطلاق اهل الكتاب سواء الكتاب ام جنس

ام لا

ام لا ق لا محرمة الضمير للمكتوب به لا لكن وجعل الكثير بمعنى الكثير منهم مجاز يخبر المحقق التفتازاني
بانه يخالف الظاهر لفظا ومعنى وان روي عن الحسن ووجهه ان الظاهر انه كالكثير السابق
ق طرق السلامة من العذاب او سبل الله وهي السلام من اسمائه تعالى وضع موضع الظاهر
ردا على اليهود والنصارى الواصفين له تعالى بالنقائص ق من انواع الكفر ان الاطلاق
اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور ق هم الذين قالوا ابن مريم يريد ان ضمير الفصل
هيهنا للتاكيد كان لا لحصر المسند اليه في المسند كما يشعر به عبارة الكشاف حيث قال معناه
بت القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان فرقة حكموا بالاتحاد ق وقيل لم يصرح به احد
لانهم اصحاب التثليث او مذهب التوحيد ولكن اصحاب التوحيد منهم لما زعموا ان
فيه لاهوتا لزمهم ونوره نقيضا للمعتقد لهم الا انه يقتضي لمعتقدهم ق فمن يملك من قدرته
حاصل المعنى لا ان يملك يعني يمنع والجار متعلق به بهذا الاعتبار اذ يملك بمعنى يستطيع اي
يستطيع حفظ شيء من الله تعالى ق ان اراد ان يهلك المسيح ابن مريم وامه ومن في الارض جميعا
ارادة اهلاك مسيح ابن مريم في المستقبل صحيح واما ارادة اهلاك امه في المستقبل فلا لانه يجب
ان يذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان الماضي على منع اهلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام
ان الكلام مبني على فرض حيوة الام والابلغ ان يثني من في الارض على الفرض حتى يجعل
شاملا لكل من في الارض من الازل الى الابد ق ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في امره
حيث خلق من غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه الها ونحن نقول لله ملك السموات
والارض وما بينهما دليل آخر على نفي الوهية عيسى لانه لو كان الها لكان ملك السموات والارض
وما بينهما له وقوله يخلق ما يشاء لبيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود ق وقالت
اليهود لعنت والنصارى نحن ابناء الله لا يصح لقوله نحن ابناء الله معنى يمكن جعله مقول
جميع الطائفتين اذ قالت النصارى ليست اليهود على شيء وقالت اليهود ليست النصارى
على شيء فالمراد قال كل من الطائفتين هذه العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في العبارة الاخرى
ق كما قيل لاتباع ابن الزبير الخبيبون فالاولى حيد الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين
قدني وقد يروى بلفظ التثنية والمراد في ابن الزبير وابنه واخيه كنيته ابن الزبير
والخبيب فصغر خبيب كغريس وهو ضرب من العدد دون الصنف ق او مقربون عنده
قرب الاولاد او محبوب له كالاولاد وهي واحباؤه تفسير له ق فان من كان بهذا المنصب
لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه اذ ناسبهم فينبغي ان يقال فلم
تذنبون قلت اختير تعذبون لانه بمنزلة تذنبون بدليل انكم تعذبون ق فقد عذبكم في الدنيا

بالعتق والمهر والمسح اكتفى الكشاف بالمسح وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من الحيل مشترك بين الاولياء والعصاة فتدبر ما لا يتم في الالزام ق كلها سواء جعلكم وملكا له جعله نعمة تقتضي مزيتهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه تكرارا ونحن نجعله نفيا للايجاد ونتيجها لتوكونهم اتباع ابنيه يعني ما زعمهم ابنيه فهو مملوكه كغيره من جنسه ق اي الانبياء وحذف لظهوره لا حذف الا لظهور المحذوف بدون الذكر فلا تفاوت بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه ولذا قال الكشاف لظهور ما ورد الرسول لبينه فكانه اراد بقوله لظهوره لظهور مبين الرسول وفيه انه اذا تعارضت ادلة المحذوف لم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف في مثل المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن او يبين اي متعلق يبين حال من الضمير فالمراد بالمتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور والاول اولى لاستغنائه عن حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا اما بالظرفية والحالية لانه انسب بما ذكره من تغير الله على كل شيء قدير فان قلت يجمع بيان الذين لهم ظاهر ما يقع بيان ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فوات كتمانهم او ندمهم على الكتمان والتوبة لمن بعده اي زيادة كراهة ان يقولوا ينبغي ان يقدر الكراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام نحو لكم لان فاعله ليس واحد ق حين انقطعت آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه بفتح الواو اي وقت كونهم الى الرسول على طول احتطب ما يكون الامر قائما فلا يصح جعله مسند اليه بل هو ظرف اي كانوا في هذا الوقت فاتهم ق ولم يبعث في امة ما بعث في بني اسرائيل من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبياء ما بعث فيكم وكانه لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصده في قوله فارشدكم ونشر فيكم بينهم بل قصد كلاما مستانفا للتنبيه على وجه ايراد الانبياء جمعا منكرا للتكثير لكن لا يخفى عليك ان النكرة التي افاده ما يقوله ولم يبعث الى كما هو المتبادر وليس صالحة لان يكون مندرجة في قول موسى بل المندرج في قوله انما هو التي وقعت الى زمانه ق حتى قتلوا يحيى الى آخره لا يخفى ان هذه الكثرة ليست مقصودة في قول موسى ملوكا وقوله وقيل لما كانوا مملوكين في ايدي القبط فانقذهم جعل انقاذهم وانما ملوكا الى حقيقة اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء والملوك حيث قرر في الاول جعل فيكم انبياء وههنا جعلكم ملوكا ق من فلق البحر لم يرض بتفضيلهم على العالمين اضافي الى الخصص ما في توهم ما خصه بالمعجزات وامامي العالمين تخصه بعالمي زمانهم ولك ان تجعل ما لم يؤت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك

لانه

لانه صرح بكون الجعل اعطاء من الله تعالى لاقتضاء المقام ذلك ق ارض بيت المقدس سميت بذلك كانه حمل قول الكشاف وسماها الله لابراهيم ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما ادرك بصرك وكان بيت المقدس قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة والظاهر انه اراد ان تعيين ارض بيت المقدس لهم لانها كانت مثوى الانبياء ق قسمها لكم من الكتاب يعني التقدير اذ التقدير يستلزم القسمة وفي الكشاف قسمها لكم وسماها ويحتمل ان يكون الكتابة في التورية ق ولكن ان آمنتم واطعتم لقوله لهم بعدما عصوا فانها محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير لو كان المقول حينما بعد انها محرمة ولو كان المقول فانها محرمة عليكم اربعين سنة فيجيء هذا الكلام على الطاقة وسنبين فيه لا خفائه ق ولا ترجعوا مدبرين خوفا من الجبابرة اي لا تنهزموا او لا ترجعوا عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان الممنوع عدم الدخول سواء كان بالرجوع الى مصر او الى جانب آخر وقوله قيل لما سمعوا الى آخره اشارة الى محل ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا لتجويز الفرار الى موضع آخر بل لانه علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما قال منهم حين سمعوا احال الجبابرة من النقباء ق ولا ترتدوا اشارة الى احتمال التجوز وقوله فتنقلبوا ايضا اما حقيقة او مجاز واما الحسر على تقدير بحسر ثواب الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم يتردد والخاسر من خسره بعض نقصه ق ويجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يجري قبل لا تلغى فدخل النار وهو ممتنع فلا ما للكشاف في ق من قدره على الامر لانه اظهره كالحاسي من الاحاسي لانه نادر ق اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب للدخول خروجهم او امره تعالى بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب المعلول على انتفاء المانع الى آخره ق اي يخافون الله جعل المفعول المحذوف الله تعالى ولك ان تجعله زوال النعم بقرينة انعم الله عليهما ق فيه هذا الواو لبني اسرائيل وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لانه كالب ويوشع من النقباء وهم اسرائيل يخافون نقباءهم كما ان الاول يخافون الامراء وحينئذ ظهر ان قراءة يخافون بالضم ايضا يحتمل كالب ويوشع من غير ان يحتمل من الاضافة ق ويشهد له ان قرئ الذين يخافون بالضم تزل بشهادة انعم الله عليهما وقد اثبتها الكشاف لما رأى ضعفها بما اشار اليه من تفسير الانعام بالانعام بالايمان والتثبت اي على الحج لانه يخبر حينئذ كالب ويوشع عن بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره الكشاف فانه لا يخبر عن بني اسرائيل لانه وصف

وصف مشترك بين الجمع وانما يميز الرجلين من باقي الجبابرة وتجعلها منهم قال المحقق
النفي زايد يكفي في الشهادة ان النظاهر من قوله انعم الله عليهما انعام الايمان فان اريت
دالا علا وهو صفة ثانية الى او حال بتقدير قد من رجلان ق اي باغتوهم من باغتيار
فاجاءه والاصحار البروز في الصحراء كخراج الجاسوس ق ولانهم اجسام لا قلوب فيها
هذا لا يفيد المضاعفة في المضيق والمنع من الاصحار الا ان يقال يراد بالنظال
هذا التعليل من قوله ادخلوا عليهم الباب لمجرد المبالغة وقصد ويجوز ان يكون تعليلا
بذلك بان وجوه آخر الحكم بالغلبة ونحن نقول لعلهم فهموا بذلك لان دخول الباب
انقيادا لامر الله حيث قال ادخلوا الباب سجدا او قوله حطة وانقياد امر سبحانه ولطفه
وتعودوا قولهم على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهره من الزمان الممتد الذي لا انقطاع
له وما داموا فيها بدل البعض والاضافة اما جعله لتعميم عدم الدخول الازمنة دوامهم فيها ق
قالوا اذلك استهانة وقولهم انا ههنا قاعدون اما تاكيد لنفي ما افهمهم اباهم في الذهاب
واما وعد بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر ق وقيل تقديره اذهب انت وربك يعينك فهذا
التقدير بعيد عن الفهم والنظام على هذا انه من قبيل كل رجل وضيعته اي اذهب انت مقرون
بربك ق قال الشكوى بث حزن الى الله يعني ليس قوله لا املك الا نفسي واخي لترد ما امره الله به بل
الشكوى وبث الشكوى وحزنه الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذارا بعدم الدخول في ارجالكم
انعاله بالدعاء عليهم يلايم الشكوى والبث والحزن ق بان تحكم لنا بما نستحقه لهم الوجه
مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة لما
لا انه يستجاب الدعوة وقد حكم الله على موسى وهارون بما يستحقانه وانه كان التيه لهما روحا لهم
الله على بني اسرائيل بما يستحقون فان التيه كان عند اباهم وقوله اي بالتبعة مبني على انه رفق
وفي صنعة لانه قيل ان موسى وهرون لم يكونا معهم في التيه ق لا يدخلونها ولا يملكونها بسبب
عصيانهم والغائب منهم فانه للتسبيب يعني خروجهم من تحت امرك صار سببا للتحريم ق وكان
الغمام يظلهم من الشمس الى اخر الكلام فان قلت لم كانوا النعم عليهم بتظليل الغمام وغيره
وهم معاقبون قلت كما تنزل النوازل على العصاة عقابا لهم وعليهم مع ذلك النعم متظاهرة ومثل
ذلك الوالد المشفق يضرب ولده ليتأدب ولا يقطع عنه معروفه واقول كان ذلك لاظهار القدرة
الكاملة ليكون مزيد حجة على المتمردين من قرب الجبابرة بعد وادعاء الله عليهم عليهم وتجمعا في
قدر الله دخولهم وفتح القرية على ايديهم ق انه يروح كل واحد منهما قوام الامر توامة قابيل اقليما
وتوامة هابيل لبوذا ق ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل وتوجيه على التقدير الآخر انه من اجل انه الحسد

صار

صار سببا للقتل الاخ والحسد غالب على بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل ق ظرف لبناء وانه وكان
الجر المتلو المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا التقدير يكفي لصحة الظرف لانه سخط حكم الله ولم يخلص
النية في قربانه وقصد الى احسن ما عنده اقول الامر بالقربان يستدل بتقبل القربان على
ان ما بلغه آدم رضي الله ويحب ابنا له فلا بد ان يتقبل قربان هابيل بيعلم ان توامه قابيل
له ورواه آدم لهما بالقربان تنبيه على ان المعتدى اذا رأى من النابع ابا عن قبول الحق
يجب ان لا يجبره بل يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع ابائه قال انما يتقبل الله من المتقين يحتمل
ان يكون قوله هذا كناية عن انه لا يتبع غير حكم الله توعيده لانه متقي والمتقي يؤثر الامتثال
على الحيوة او كناية عن انه لا يقبل دفعا لقتله لانه متقي فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن
بسطت الخ ق لان الدفع لم يجب بعد في الكف قاله مجاهد وغيره ومعنى قوله وانما قال انا
باسط في جواب لئن بسطت انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم للتبري بالكلية وكذا ان يدرج
فيه انه لم يقل لئن قتلتني ما انا بقاتل للتبري عن القتل راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا
عنه فتامل ق تعليل للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه القصر ويحتمل ان يكون القصر
لايهام العطف على مجرد الجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه تعليلا للامتناع
عن المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين والاظهر ان يحمل على الاخبار في
جواب ما ذا افعل هل يجاب او يترك التزويج فكانه مظنة السؤال فاجاب باني امتنع
من التزويج توامك ليمنعك اباي واثمك وهو امتناعك من تزويج توامي زجرا له عن المنع وتخويفا
له بما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع الحاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم يدل عليه اثم وتصحيح انه اذ
مع انه لا تزر وازرة وزر اخرى وغير دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكليف
فتامل ق ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت الاول ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود من البيان
والنظر دفع انه كيف يبوء باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى ودفع انه لا اثم للقاتل بعد
امتناعه عن القتل حتى يبوء المخاطب به ودفع الاول بتقدير المثل والثاني بفرض بسط
يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه ثبت مثل الاثم المفروض للقاتل للمخاطب مع انه لم يثبت
له القتل ويجاب بان ارادة الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس بصواب اذ المقصود
تخويف المخاطب وانذاره على ما هو فيه فلو لم يثبت الاثم في الفائدة في بيان الارادة
ولهذا عدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العرق على قتل المخاطب لقطع انه يعد القتل
اذ الاثم الذي يحمله على المخاطب في القيامة اذا لم يكن له ثواب يؤخذ منه في مقابلة ظلمه ق
ونحوه المستبان اي التنا بان ظاهر التثنية ان الحديث ايضا مبني على فرض الاثم

ان معنى

الاثم لغير البادى بما يقول اذ الاثم له ولا يبعد لانه دافع بما يقول ولا اثم للدافع لكن
ادعى انه اى الا انه معفو بمخاطه ومنعه ظاهر فكانه لهذا لم يلتفت اليه واعترض
والتقدير دشوار على المحقق التفتازانى توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما فى الاية لانه
ذكر الجميع بلفظ واحد الا ان يراد باثم ما قال اوه اثم يحصل بما قال والاثم الحاصل بما قالا اثم
ما قالا البادى ومثل اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه بالحديث فى مجرد
ان المقصود بالجملة على البادى ليس اثم الدافع بل شئ ذكر المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال
الاظهر ان يقال كما قال للدافع اثم ذو جهتين جهة السبب وهو بهذا الاعتبار ساقط
الحمل وهو على البادى ولا يخفى ان ما هو من جهة الحمل ليس اثم ما قال بل مثله ق المغروفين و
كلاهما فى موضع الحال بمعنى مجموعهما لا كل واحد الا ترى ان التقدير ملتبسا باثمى واثمك لا ملتبسا
باثمى واثمك حتى يكون كلاهما فى موضع نائبا عنه على ان جعل المفعول على الحال حالا سماعى
وان كان فى حكمها ق وقرئ فطاوعت والمطاوعة الانقياد وقبول الدعوة وتطويع
التسهيل لغيره كان سهل على ابيه قتل اخيه وكذلك فى صفطت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد
لا انتفاع لغيره فيستقيم جعل لزيادة الربط ق فقتله اى فبعد بعده سهلا وكشته بلا مانع
اى صار من الخاسرين دينا حيث كفر وبهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه ودم
عدم الاقتصار على قتله ق والجملة ثانى مفعول يرى ولذا جعل يريه بمعنى يعلمه اذ لو جعل
بمعنى الابصار يكفى الجملة موقع حسن وابطال بنوه موارات سوآة اخيه بل مثل سوارات
بقى انه لا بد من ثلثة مفاعيل ولا يتجه ان مفعول ثالث بل المتجه ان كيف يوارى سوأة
اخيه منزل منزلة المفعولين كما فى علمت ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة فى موقع
مفعول يرى واذا جعل ضمير يريه الى الغراب كان اسناد الكلام اسنادا الى السبب لان المعلم
هو الله تعالى ولا يجوز رفع اللام لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال لا غرض فى افعال
الله تعالى ولا يخفى ان ارى بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهمه عبارة الكشاف نعم لو جعل
بمعنى يعلمه صح ان الجملة ثانى المفعولين فان قلت لم لم يلهمه الله تعالى الا من الغراب قلت ازلائه
ونبهه على انه اجهل من الغراب وابعد عنه الله منه فى جعلك نكمته الله تعالى يدل عليه
تحسره تعقبه يا ويلتا اعجزت وقوله اعجزت لدلالته على حدوث العجز يدل على انه علم ان
هذا العجز والجهل حدث له من هذا العصيان والمراد سوأة اخيه جسده الميت
فانه مما يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه ق والالف فيها بدل من ياء المتكلم
اقول يا ويلتا منادى مستغاث اى يا هلاكى تعالى من الم العجز او كلمة توبة نحو واحسرتا

والاستفهام

والاستفهام فى اعجزت للتعجب من هذا العجز ق وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت
اذ العجز لا يصير سببا للموارات رد على الكشاف ولا يستقيم جعل الاستفهام فى قوة النفى لكونه
انكاريا كما ظنه المحقق التفتازانى لانه وان يصح لو ما عجزت لواريت لكن لا يكفى فى النصب
سببية النفى بل لا بد من سببية النفى قبل دخول النفى الا ترى ان ما تأتينا فتحدثنا معتبر
عندهم بانه لا يكون منك اتيان فتحديث لا بان لم تأتينا فتحدثنا نعم ما يتجه لكنه فى غاية
البعد ما قيل هو من قبيل اتعصى ربك فيعفو عنك بالنصب لتسبب الانكار التوبيخى
على الامرين وشعر بانه فى العصيان وتوقع العفو ويرتب خلاف العقل حيث يجعل
سبب العقوبة سبب العفو ويكون التوبيخ على هذا الجعل فكذا هنا نزل نفسه منزلة
من جعل العجز سبب الموارات دلالة على التعجب اكد العجز والقصور بما يهدى اليه الغراب
وقرئ بالسكون على فانا اوارى قال المحقق التفتازانى وجهه ان الاستفهام للانكار
بمعنى النفى والفاء فى موقع الجزاء اى اذا لم اعجز فانا اوارى هذا نفى انه لا وجه لتقدير
المبتدأ لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام للانكار
الكلام فى قوة اعجز فاوارى فتم من القراءة عطف فاوارى على قوله اعجزت ان
اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف بجعل القراءتين واحدة فيبعد من حيث
المعنى ق لما كان بدنه من التحير اى كان ندمه لهذه الامور لا ندم التائبين والاوجه
ان ندمه لانه ظهر عليه انه اجهل من الغراب وكان لا ينبغى ان يتبع رأيه ويعتبر
بفعله ق لكعتهم من جراء فى القاموس من جراك وجرائك ويخفف ان ومن جريرتك
من جريرتك يعنى من اجلك ق او الغراف و بمعنى او فى و
عطف على المضاف المحذوف من نفى لا على النفى كما توهمه عبارة الكشاف ق حيث
حيث انه انتهك حرمة الدماء او من حيث انه يجتنب ان يعتبر هذا المقتول مبتدأ كما يكون
بعد جميع الناس كادم فهو لم يبال بقطع نسله فكانه اصر بقتل جميعهم ق اى من
تسبب لبقاء حيوتها بعفو او منع عن القتل الاول ان يفسر الاحياء بما يعم من ابقاء
الحيوة وتسبب حدوثها بالتزوج ق وبهذا اتصلت القصة اى قصة ابنى ادم
بما قبلها من قصة عصيانهم فى الفتنة ومبنى ما ذكره على جعل قوله ولقد جاءتهم لجنتهم بالبينات
لتاكيد التجاوز عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا فى القتل ويجتنب ان يكون الامر بتلاوة
بنى ادم ليكون اعجاز وبينة له على النبوة كتلاوة قصتهم فى الفتنة ويكون قوله ولقد جاءتهم
رسلهم بالبينات تسلية له عليه السلام فى اسرافهم فى الانكار بان هذا عادتهم القديمة

ق اي او بيانا او بهما وهو المسئول يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق وبيان حال محاربي
المفهوم والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى لان
المحارب مع قطاع الطريق محارب في احكام الله ورسوله وهم ما ادوا احكامهما فهما في المعنى
يحاربونهما وكان محاربتهم لمن لقيتهما الا المحاربين معهم والسبب الاختلاس على ما في الكشاف
ق والمراد به هنا قطع الطريق وقيل المكابرة باللصوصية وان كانت في مصر الخلاف في
المراد بالنص لا في ان المكابرة باللصوصية في حكم قطاع الطريق لان من جعل المراد بالآية
قطاع الطريق الحق المكابرة بهم ق ان ما غير صلب ان فرد والقتل اقول في صيغة التفعيل
المقيدة للمبالغة تنبيه على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث وان كان فيه معنى القصاص ق
اي يصلبوا مع القتل وذلك بما يجمع من مقابلته بالقتل وحكم القتل بان الاخذ للقاتل ليس عفاه
او في ان القاتل من غير اخذ ق حتى يموت متعلق بالترك والطعن على سبيل التنازع ق تقطع
ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى ذكره في اول مرة فان عاد بقطع رجله اليمنى ويده اليسرى
فان عاد قتل ق ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من القرار قال المحقق التفتازاني المذهب
عنده ان يشردوا او يغرقوا في البحر ان على الامام من حال قوم انهم يحققون الطريق و
يترصدون للفرقة وهم باخذ واحد مالا ولا قتلوا انفسا فينبغي ان يحذرهم بالحبس وغيره
ق واو في الآية على هذا التفصيل قال المحقق التفتازاني لا دلالة في اللفظ على التفصيل او
للتخيير الا انه حكم بالتفصيل بالنظر الى ان هذه اجزية مختلفة في الغلظة والخفة فيجب ان يقع
بجنايات مختلفة في الغلظة والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها وان التخيير بين الاغلظ
والاخف ليس له كثير معنى وعلى هذا نقول التنويع يحتاج الى تقييدات في النظم الاشخاص
والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت الناس في الانزجار
فوكل ذلك الى راى الامام ق ذلك لهم خزي في الدنيا لا ضعفا في ان لهم عذابا بذلك في الدنيا
مع الخزي وان لهم في الآخرة خزيا مع العذاب العظيم وفيه بالاكتفاء بالخزي في الدنيا
على ان العذاب في جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب في الآخرة على ان الخزي في جنبه كالعدم
ق لعظم ذنوبهم يتبادر انه تعليل للعذاب العظيم والتحقيق انه تعليل المجموع الخزي
في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة ق وان الآية في قطاع المسلمين الى آخره فيه بحث لان
المراد بالتوبة التوبة عن قطع الطريق لا تأثير لها في سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر
او من المسلم واما ان التوبة عن الكفر مسقطة لجميع ما كان قبل التوبة فمعلوم من غير هذا الموضع
ق ان ما يتوسلون يعني ان الوسيلة بمعنى ما يتوسل به واريد هنا ما يتوسل به الى ثوابه

الله

الله وقربه فهو من ذكر العام وارادة الخاص دون الاستعارة كما يتبادر من الكشاف ق وفي
الحديث الوسيلة منزلة في الجنة حمل الوسيلة على منزلة في الجنة يأباه ذكر الله الا ان يجعل بمعنى
الانتفاء بمعنى التوجه او التقرب وسيلة اليه ينبغي ان في الحديث ان الوسيلة منزلة في الجنة
بمعنى جعله الله لعبد من عباده وارجو ان اكون انا هو فليسئلوا لي الوسيلة وهذا يدل على انه
ينبغي ان تطلق للرسول صلى الله عليه وسلم فما في الآية لا يكون تلك الوسيلة ق لو ان
لهم ما في الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود انهم لو افتدوا بما في
الارض جميعا ومثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم وهذا المقصود يستدعي و
ويفتدون به فما وجه قوله ليفتدوا به قلت فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو
جعلوا ما في الارض ومثله معه لهذه الفائدة وكانوا فانين من الله وحفظوا الفدية
له وتفكروا في الافتداء ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد ام ما يقبل منهم
فضلا عن ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وقصد الفدية نجاة ولهذا لم يكتف
بقوله ان الذين كفروا لو يفتدون بما في الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم
والقول لو ان لهم ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم التقبل
مع ثبوت ان الفدية ما لهم حتى يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست مالهم ق او لان الواو في
مثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض عنه مع تعرض الكشاف له لانه يصح
من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع مع انه ليس مفعولا معه اذ لو جعل مفعولا
معه فاما ان يكون العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل المحذوف كما وهم الكشاف فيه
انه ليس مصاحب فاعله ذكر الفعل لانه مصاحب ما في الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر
مضمون الجملة واما ان يجعل العامل فيه الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل المعنوي
يتعين العطف اذا امكن فيجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم ان بالواو
بمعنى مع بقي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتداء
لان رجوع الضمير اما معه الشيء لا يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه ق والجملة تمثيل للزوم
العذاب قال المحقق التفتازاني لا يريد به الاستعارة التمثيلية بل يراد مثال وحكم يفهم منه
لزوم العذاب لهم اي لم يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل استعمل الذهن منه
الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار قيل انه كناية ويمكن تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان
يقال حالهم في عدم التخلص عن العذاب بمنزلة حال من يكون له امثال ما في الارض وله
به التخلص من العذاب فلا يتقبل منه ولا يتخلص ق تمثيل بالمقصود منه اي من التمثيل

وهو عدم التخلص من العذاب وانا اقول المقصود به انه كما لا ينفع فيه عذابهم لا يخف
بل لهم بعد عذاب اليم في حال الايلام وكذلك قوله يريدون ان يخرجوا منها لافادة انه
كما لا يندفع بذلك الافتداء عذابهم لا يندفع دوامه ولا ينقص عذابهم ومما ينبغي ان لا يخفى
ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا ذلك لافتدائه به ق وهو المختار رحمه الله
في الاية لان المشهور قراءة الرفع ولذا صرف الاية عن الظاهر فان قلت لان المعهود
عبادة القران ادراج الاناث في التعبير عن الذكور ولم صرح هنا بالانثى قلت لان المحدود
تندرء بالشبهات ولذا صرح بها في اية الزنا ايضا ق لان الانثى لا يقع خبرا الا باضمار
وتاويل فيه انه يعارضه منع الفاء عن العمل فيما قبله الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف
قال المحقق التفتازاني الامر في مثل هذا الموضع خبر المبتدا بلا تاويل لكونه في الحقيقة جزاء
الشرط اي ان سرق احدهما فاقطعوا هذا والسيد الشريف على ان الانشاء لا يقع خبرا
بلا تاويل وتمام الكلام في شرح المفتاح ق ولذلك وضع الجمع موضع الاثنى ولان المراد بالايدي
الايمان وهي المثنى لا جمع الايدي حتى يكون ضابطا ان اختير الرفع الى الاضمار لاوجب
ترجيح النصب المحوج الى الاضمار ويدفعه انه لا يحتاج الى الاضمار والتاويل لان الاضمار
مع المفسر ظاهر اي لا تاويل وحرف على الظاهر ق اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال
احترازا عن تكرار التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس فلا يقال افراسكما
وغلامكما في ارادة فرسيكما وغلاميكما وحصل دفع الالتباس هنا بناء على القرائن
الحالية المعلومة من المصالح الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان ق لانه عليه السلام اتى
بسارق الخ فيه ايضا دليل على ان المراد بالايدي الايمان ق منصوبان على المفعول له
قال المحقق التفتازاني ترك العطف اشعارا بان القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء
للنكال والمنع عن المعاودة هذا قلت وينبغي الغرض منه ثم قلت ثم تعطف لان
العلة مجموعهما كما في هذا حلو حامض والجزاء اشارة الى ان فيه حق العبد والنكال اشارة
الى ان فيه حق الله تعالى فتامل ق والمصدر دل على فعلها فاقطعوا يريد ان اقطعوا
يتضمن معنى النكال والجزاء فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا به وباعتبار الاخرة
نكالا ولذا لم يعطف احدهما على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكسبا جعل موجب
النكال عينه مبالغة في نكايته ق قدم التعذيب على المغفرة الخ او لان المقصود
وصفه تعالى بالقدرة في تعذيب من يشاء اظهر من القدرة في معرفته لانه لا ابا في
المغفرة من العفو روح التعذيب ابا بعيد ق اي صنع الذين لا يحزنك فاعل الحزن

الذين

الذين

الذين يسارعون وسبب الصنع فلاقامة الى تقدير الصنع وان تعليق الحزن بالموصول
يدل على سببية صنعهم والاظهر ان المراد بقوله لا يحزنك امره صلى الله تعالى عليه وسلم بان لا يحزن
بسبب صنعهم ويحتمل ان يكون المراد نهيهم عن ذلك وتحريم ذلك عليهم كتحريم صنعهم
ق اي في اظهاره او لا فاعتبرهم ثابت وذلك الاظهار بالاثار لا باخبار رحمه الله بناء في النفاق
المتوقف على الاظهار اما الخوف عليهم الكفر والنهي عنه لانهم كافرون لا يحدث كفرهم
بذلك واما الخوف على نفسه بتعطيل الاعوان فالنهي عنه لان الله ناصره وقوله لا ياماننا
اظهر منه ان يتنبه لكمال ظهوره فيه معنى واما لفظا فلا وان حكم به المحقق التفتازاني
ويحتمل ايضا لا يبعد ان يؤول بذي افواههم اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يثبت
به قلوبهم فلذا لغو التعلقه بامنا وقوله العطف اي على قالوا ق عطف على من الذين
قالوا لا على الذين قالوا لتكرير العامل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير العامل نحو
قال الذين كفروا للذين امنوا المستضعفين منهم لا في المعطوف ق والضمير للفريقين او
الذين هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين او الى الذين
يسارعون لانه ايضا فريقان فتامل ق واللام في للكذب اما مزيدة للتاكيد اي مزيد
التاكيد في السماع والتاكيد اما لمزيد المبالغة في سماعهم الكذب واما لظهار ان
سماع الكذب مما لا يحصل بدون التاكيد ويحتمل ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله
لتضمن السماع معنى القبول يتجه عليه ان القبول ايضا متعد بنفسه في القاموس قبله
كعلمه وتقبله بمعنى اخذه نعم يتعدى السماع بمعنى القبول باللام بمعنى نحو سمع الله لمن
حمده اي قبل الله ممن حمده لكن هذا اللام يدخل المسموع منه لا المسموع ق اي سماعون
كلامك ليكذبوا عليك فيه بالمسخ والتغيير كما هو شانهم الذي اشار اليه بقوله يحرفون ق
اي لجمع اخرين لم يحضروا مجلسك جعل قوله لم ياتوك صفة قوم اخرين ويجوز ان يجعل
صفة سماعون اي سماعون لم ياتوك ولم يقصدوك بالاتيان بل قصدوا السماع لاقامة
الى قوم اخرين وقوله اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا عليك بتغيير
كلامك لاجل قوم اخرين اي يميلونه عن مواضعه فان قلت معنى هذا ان الظاهر
يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف الى توجيهه بان قال
يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان كان ذا موضع فهي من
بعد مواضعه من بعد تحقيق مواضعه وانا اقول ادراج لفظ البعد للتنبيه على تنزيل
الكلم منزلة ادنى مما وضعه الله لانه ابطال الناسخ بالمنسوخ لا بالناسخ او لانسخ فكان

الحرف واقعة فادين من مواضع الكلمة بحرفها ان موضعه ق واستيناف في جواب ما لهم وصنعهم
في المحذوف بنقل الكلام منه الجملة موضع من ادوات الاضمار لا بحالها سوى الحال الخلو الجملة الاسمية عن الواو
وهنالك احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدا سماعون ق بل افتاكم محمد عليه السلام بخلاف
ما حذروه والظاهر ان وجههم اعم من ذلك وهو انه ان اوتيتم بغير هذا سواء كان من محمد
او من غيره من جملة التورية فاحذروه لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص المورد وفي التجنيس نبويد
الوجه وفي الكشاف انه اسم ابي صوريا في الحطيم بعد ان سال عن اشياء واجابه رسول الله عليه السلام
الى يوم القيمة بما عليها ضاق ق ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا ابدا الا ان الله شيئا في
دفعها لان ارادة الله لا يتخلف عن المراد او يريد ان الحال كذلك من الازل الى الابد لان من منعقد ول
كلما يريد فتنته في زمان الازمنة وبذلك اورد تأبيد النفي ق اولئك الذين لم يرد الله
ان يطهر قلوبهم لان ارادة التطهير تنافي ارادة الفتنة ق واشعر للذين هادوا اهل
اذا كان اولئك الذين اشارة الى من لم يرد الله اما لو كان اشارة الى الذين هادوا والى المنافقين
فالقيد لا دليل بل الاوجه ان الضمير لاولئك على اي تقدير كان ق كررته للتاكيد لا تكرار لانه تعليل لقوله
لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم او توطئة لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم
وقوله فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد من ذلك في توجيهه بما يدفع تكراره حيث
حمل سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة من الخصم حين ارادة اخذ الرشوة وسماع الكذب
سابقا كان محمولا على قبول ما يفتريه الاحبار ق وعند ابي حنيفة يجب مطلقا لان الآية منسوخة
عنده بقوله وان احكم بينهم بما انزل الله لان الجزم بالحكم رفع للتخيير بينه وبين الاعراض و
نحن نقول يستفاد من النظم الشريف انه اذا حكم اثنان احدا للحكم بينهما من غير ان يكون قاضيا
له ان يحكم وان يعرض لان التخيير فيهم لرسول الله كان لانه بغير حاكم بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه
كان قاضيا لهم بحكم الله تعالى والله اعلم وان يضروك فان الله يعصمك من الناس حين تعلق
عدم الضرر بالاعراض لانه كان اعراضه عنهم سبب لعداوتهم لانهم انما يحكمونه ويعدلون من
احكامهم اليه ليحكم عليهم بايسر مما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه صلى الله عليه وسلم لبغضهم و
عداوتهم فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل ان يكون وان يضروك كلمة ومثل ويحتمل ان نقول
والله اعلم اراد الله تعالى انا في الاعراض عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع
والضرر فان الحكم بالقسط يجعلك محبوبا له تعالى ولا نفع فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط
الله ولا ضرر فوقه ق تعجيب من تحكيمهم الاول انه تعجيب من تحكيمهم والثاني فان التوبيخ في كمال البعد
من التحكيم فيقيد كمال التعجب من اجتماعهما وقد اشار بذلك البعد كلمة ثم ق حال من التورية

ان

ان رفعتها لكن رفعها بالظرف ضعيف لان الجمهور يشترطون الاعتماد في اعماله وفيه ان
جعلها مبتداء ثم ضميرها المستكن فيها فيه تعريض بالكشاف حيث جعله حالا منها مع انه جعلها
مبتداء وقد تكلف بعض بان مراده بالتورية ضمير المستكن في الظرف والاحسن ان يجعل
تقديم الظرف للحصر ويوضحه الكلام زعما لهم والنار في التورية ليست للتانيث لان التانيث
لا يكون في العجمي ولهذا احتاج الى القال وقالوا انها لكونها فعلى او تفعلة والموصلة المتواترة
والدوداة ارجوحة يلعب بها الصبيان ق اولئك وبه فيهم في ظرف من الغائبين
بشارة الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك واولئك على هدى من ربهم و
واولئك هم المفلحون ق وهذه الآية تمسك القائل به ويرد عليه ان قوله للذين هادوا دون
تخصيص الانبياء بانبياء بني اسرائيل وكانه يجعل قوله للذين هادوا اي الانبياء ثم نسخ ويرد
ايضا قوله الذين اسلموا صفة مقيدة اي النبيون الذين انقادوا لاحكامهم الذين لم ينسخوا
احكامها ق صفة اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه يرد البلاغة المدح بالاسلام بعد
الوصف بالنبوة ولهذا ترك عبارة الكشاف انه صفة اجريت على سبيل المدح تارة
بانه اراد انه صفة على نحو تجيء ولا مخصصة بل على طريق المدح لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود
وتارة بانه صفة على سبيل المدح للصفة حيث جعلت صفة لهؤلاء العظام فقوله مدحا لهم
وتعريضا نتيجة البعد لم فهم مقصود الكشاف في قلت الكلام للنبي كمال المدح لان الانقياد
من المعتدين الخلائق التي لا تخص وصف لا وصف فوقه ويحتمل ان يكون الوصف به اشعار
بنشاء الحكم لهي خط عليه الامة ولا الجرم عن الحكم ولا يتوهم ان الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج
لم هذا المسلك ق للذين هادوا متعلق بانزل يحكم ومنه انه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه انه
يلزم الفصل بالاجنبي بين العامل والمعمول اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقدير انزل مجهولا
بان يكون التقدير انزل للذين هادوا وتكون الجملة معترضة ويؤيده انه لم يقل بانزلنا
كما هو الظاهر ق والراجع الى ما محذوف ومن للتبيين يتبادر انه تبيين ما ولا معنى له لان
ما عبارة عن الامر بسبب استحفظوا به اي بسبب ذلك الامر لتبيين مفعول استحفظوا اي
بما استحفظوا به شيئا من كتاب الله والاحسن جعل ما مصدرية ليستغني به عن تقدير حذف
العائد ق وكانوا عليه شهداء اي بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يفيد انه
كالحفظ تحت الطلب ووجهه غير ظاهر وقد ار الجمع في النظم وكانوا شهداء بحكم الله ولا تبد
له من قرينة كما انه لا بد لنقرينة من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله بتقدير ان يدخل تحت الطلب

ثم نزل بجميع احكامها للذين هادوا واما غير
اليهود فبعض احكامها لم ينزل لهم وحوهم

ق فرضنا على اليهود فيها في التورية لا يخفى ان فيها صفة مصدر محذوف اي كتبنا كتابة مثبتة
فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها ق يعني ان النفس تقتل بالنفس الخ لعل تقدير
المتعلق في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا على دراية المخاطب لظهور ان العين بالعين
في تقدير تفقأ بالعين وان المقدر في الاذن والانف القطع وفي السن القلع ولو قدر
في الجميع نحو تقتص لم يبعد ق ان ما بعده لقوله والجروح قصاص ق كانه قيل كتبنا عليهم النفس
يعني ان الفعل الذي يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة
لان المقع على الجملة لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة ولك ان تجعلها معطوفة على محل
اسم ان او المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام الجملة وقد نبه عليه الكشاف ق
او مستأنف ومعناها وكذلك العين يعني بالاستيناف ان لا يكون تحت كتبنا والتنبيه مستفاد
من نظمها في سلك النفس ق او على ان المرفوع منها معطوف على المستكن في الظرف في تحقيق
الفصل تدقيق لطيف لو ثبت اعتباره فيما بينهم وتوضيح ما ذكره ان قوله والعين معطوف
على ما عمل بالنفس لكن لا بتقدير تقيض بل بتقدير تقيض يصح اسناده الى الانف فكانه قيل والنفس تقيض
بالنفس والانف اي انها دماكان الظاهر انه تقيض الانف بالنفس بين المعنى ما يراد لكن اي
منتقص بالانف فظهر ان اقتصاص الانف بالنفس معناه اقتصاص بالانف بالنفس النفس
فان هذا البيان اثر كمال دقة النظر ولا يخفى ان الاوجه ان يجعل الجار والمجرور ربما عن الجار و
والمجرور باعتبار اسناده الى الانف فرد في التمام ليتأتى لك النحو اي ذات قصاص مصدر
بمعنى المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة على انه اجمال للحكم الخ لا اقتصاص لكونه اجمالا للحكم بعد اجزاءه
الرفع والمراد اجمال هذا المفصل فيقتصر فيما هو نحو الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل بما
يقتضيه الموازنة كما في الكشاف لان رعاية الموازنة فاعلة الاعتزال ق فمن تصدق
به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله اعلم ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له
فهو كفارة لما جاء به من الذنوب ويلائم كل الملائمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الظالمون ق وقيل للجاني وحينئذ ربط الخبر بالمبتدا باعتبار ان قوله فهو بمعنى فتصدقه
فيشتمل بحسب المعنى على ضمير المبتدا فاعتبر المحقق التفتازاني على ان الخبر مجموع الشرط والجزاء لا الجزاء
لخلو الخبر الجملة عن ضمير المبتدا غير صحيح ق اي فالتصدق كفارة التي يستحقها بالتصدق له
لا ينقص منها شيء وفي الكشاف وفيه تعظيم للعفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يجيء القصاص
بالتصدق وفيه تعليل الخ قلت يجيء بالتصدق كفارة للذنوب فيجعل الله في نفس

تصدقه

تصدقه كفارة لا فذات التصدق صارت سببا للوصف الذي هو كونه كفارة ونحن نقول
والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارة انه كفارة يحتاج اليه المتصدق وهي ما تكفر
ذنوبه كلها ق والنصر للنبيون ولا يبعد ان يجعل للنبيين والربانيين والاحبار وتعقيبهم
انه حكم بها كما حكموا بها ق وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان الكلام العرب اذ لم يجيء
فيه افعيل ولا افعيل ولا افعيل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه ق عطف عليه على قوله
فيه هدى ونور او على موضع النصب ويشهد بالثاني عبارة الكشاف ق عطفا على محذوف
اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون تخصيصا بعد التعميم او تعليقا لمحذوف و
التقدير وآتيناه هدى وموعظة للمتقين ولك ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه
هدى ونور ومصدقا احوال يشعر بالعلية كانه قيل آتيناه لكونه هدى ومصدقا ق كقولك
امرتك بان قم لا يظهر له معنى محصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت قم ويحتمل زيادة ان
اي امرتك امرا ملتبسا بلفظ قم زيدت ان احترازا عن دخول الجار على الفعل فيجعل المدخول في صورة
مع الفعل ولا تطابق في الثاني بتصحيح النقل فانه من مذاهب العقل ق او عن الايمان او عن الايمان
او عن رحمة الله وقوله ان كان مستهينا به لان عدم الحكم له للاستهانة لا يوجب الكفر ونحن نقول
المراد بعدم الحكم التصديق بما انزل الله مع العلم بانه انزله ق وحملا على التحكم اوله بحامر قرآن
وليحكموا بما انزل الله وينكروا انه كتاب الله او يجيء ما انزل الله فيه وان لم يكن في
التورية او وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه عن نبوة محمد صلى الله وسلم ويلائمه كل الملائمة
اتصال قوله وانزلنا اليك الكتاب بالحق ق يحفظه عن التغيير لما فيه من الاصول فانما نزل
بين الكتب ولا يتغير والادب ان اي فقال في التغيير للقرآن نعم لانه باعجازه يمنع البشر عن تغيره
لانه لا يخفى تغيره ق او حال من فاعله او عن اهواءهم اي لا تتبع اهواءهم منحرفة عما جاءك من
الحق شبهه به الاولى لانه طريق الى ما هو سبب الحيوة الابدية مثبتة بالماء لانه وسم الى ما كل
شيء حي ولك ان تقول سبب الاولى بالطريق الى الماء لانه طريق الى العمل الذي يطهر العامل عن
دنس الذنوب ق واستدل به على انا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة قيل وجه الدلالة
ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل امة الا لكل واحد من افراد الامة فيكون لكل امة دين يخصه
ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص قال المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم
دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع الملازمة لجواز ان يكون متعبدين بشريعة من قبلنا
مع زيادة خصوصيات في ديننا بها يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستفد من اللام بل التعبد
منه بل يستفاد من تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا منكم شرعة

بيان ان لكل الناس شرعة اي دينا محمد صلى الله عليه وسلم وهو المبعوث الى كافة الخلق والخطاب
للناس زمان البعثة ومن بعده الى يوم القيامة ويحتمل ان يكون المراد الوجه اي التدين
بدين الباطل والحق بتقديرنا ولو شئنا لجعلكم امة واحدة متدينة بالباطل او الحق
والمقصود ارشاد المتدين بالحق الى الشكر والمتدين بالباطل الى التضرع
ولكن ليبلوكم فيما آتاكم من الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم انكم هل تنقطعون ان احكام
احكام الله للحكمة لا للخطاء في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انتم متبعون حكم الله لانه حكمه او
متبعون الحكم لانه طريقة آبائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا هذا في آبائنا الاولين ق
انتهاز للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا التفسير السابقون السابقون
اولئك المقربون ويساعده العقل بان الابتعاد الى الاقبح على الخير علة العامر والزائل
ق استباق فيه تعليل الامر بالاستباق اقول الظاهر انه علة لتفرع الطلب على الابتلاء
يعني اذا كان الله يبلوكم فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني الحق والمبطل تعليل الطلب
لا للزوم لظهور ان ليس المعنى انه يلزمكم استباق لاجل ان مرجعكم الى الله بل الى امركم او انه
واجب عليكم لهذه العلة هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر باستباق
الخيرات يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه وهو القادر والعالم
الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق نعم ق فينبئكم بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل اراد
جعله منزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت محقا
فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا فوق كل جحيم ق اي انزلنا اليك الكتاب والحكم
قال المحقق التفتازاني ان الحكم الامر وجعله الامر بالحكم هذا ولم يجعل وان احكم عطفا على
وجوب الحكم لا ان يجعل الفعل بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه ق يعني وثبات
التولي يعني الوعيد على التولي يقتضي ان يجيء ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض الذنوب
عدل عن الضمير الى الظاهر للتنبيه ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم المنزل ولم
ينقادوا واذعنوا الكلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا واسلموا فيغفر
ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب يبقى لا محالة كالصغائر — كالصغائر
بالاجتناب عن الكبائر الكبيرة التي عفاها التوبة او نقول اصابة اباهم توليهم وعدم توفيق
الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة على التولي ق ونظيره قول لبيد او يرتبط بعض
تراك امكنة اذا لم ارضها وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا اتفق الرضا
والموت اترك الامكنة اما مع وجود احدهما فلا اترك وطني لانه لا يعيش هذا الا انه اراد

ببعض

بعض النفوس نفسه او نفس من لم يرض الارض لاجله فاراد البعض ليكون دالا على
ونفس من ترك الارض لاجله ق وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف على قوله وكتبنا
عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقفيناه في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب
مصدقا لما فيهما وان كثيرا من الناس لفاسقون من الاحكام الالهية المقررة في الاديان الحكم الجاهلية
يبغون وفيه ذم بالميل والمداهنة في الحكم والمراد بالجاهلية الملة الجاهلة والغرض منه
حينئذ تعيير اليهود وقوله قيل نزلت في بني قريظة والنضير اشارة الى وجه آخر لان
ان المراد بالجاهلية في الامة الجاهلة وصرح به شارح الكشاف ولا موجب له بل على
كل وجه الجاهلية نعت الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتيلين هو ما كان مقررا فيما بين
قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون وسقا من التمر ودية مقتول بني
قريظة سبعون وسقا وكان ارش جراحاتهم على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي
بين القتيلين ولا يرجح بعضا على بعض وورد في قصة طلبوا رسول الله ان يحكم ان الطلب كان
من بني قريظة ينبغي ان يكونوا الطالبين التسوية دون التفاضل والثاني ليس ينبغي لما عرفت
انهم لم يرضوا بتغيير ما كانوا مقررا في آبائهم وبان يتمسك بحكم الشريعة وان كان انفع لهم
ق وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه يعارضه العطف
على الجملة الاسمية ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه حذف العائد على تقدير الرفع
ق افحكم الجاهلية وهو انسب لقوله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون
في مقابلة اهل الجاهلية ق اي عندهم واللام للبيان فقوله اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله
اي هذا الاستفهام الخ مفهوم الكلام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار وليس المراد
حقيقته كما توهمه قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن لان المراد الحسن في الواقع لا الحسن
بحسب الاعتقاد ولكن نجعل الحسن بحسب اعتقاد الموقن دليلا على الحسن في الواقع ولا صلة بحالها
لان المراد حسن الحكم بالنسبة الى اي قوم ق ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم ايماء
على علة قوية اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا فيكفي كونهم مخالفين
في منع الاتخاذ ولياء ويمكن ان يقال طريق الاستدلال ان بعضهم ولي بعض والواحد لا يكون وليا
للضدين كما انه لا يكون وليا للضدين ق وهذا التشديد في وجوب مجانبتهم والا فلا يكون
وليهم منخرطا في انشاد منهم ويمكن ان يقال هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فانه اذا كان
منهم فقد نهى عن اتخاذه وليا بقوله لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء ق كما قال
عليه السلام لا تتراءى نارهما ذكر في الفائق ان قوما من مكة اسلموا وكانوا مستخفين

بما قبل الفتح فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله فقال لا تتراءى
اي نارهما اي يجب ان يتباعد بحيث اذا اوقدت نارهما لم تلح احديهما للاخرى واسناد
التراءي الى النار مجاز كما يقال دور فلان يتناظر ونحن نقول المعنى ان البعد المعنوي
بينهما بحيث لا تتراءى ناراهما فاجتماعهما امارة كمال ضعف الاسلام ق ان الله لا يهدي
القوم الظالمين انه تعليل بعد تعليل يعني لا تتخذوهم اولياء لانهم لا ينفعكم ولا بينهم لان الله
لا يهدي القوم الظالمين ولا ينتفع بولاية الضال ق يسارعون فيهم اثر استعمال المسارعة
بها والكثر استعمال الانكماش بفي فاجرى المسارعة مجرى الانكماش والله ثم ذكر الكشاف حيث
قال ينكمشون فيه في تفسير يسارعون وكان القاضي ظنه تفسيرا بلا فعل فتركه ق ويعتذرون
حمل قوله يقولون على الاعتذار في المسارعة ونحن نجعله بيانا للمسارعة في المعاونة لانه
كمال المعاونة في هذا القول الموجب لتأثير المسلمين في شأنهم وملاحظة انه لا ينقلب الامر
ويلائمه ما روي عن عبادة لانه قال ابن ابي في مقابلة قول عبادة توجهنا له في تركه
موالاتهم ق او امر من عنده بقطع شأفة اليهود والشأفة ... قرحة
تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا قطعت مات صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله
بقطع شأفة اليهود يحتمل كلا المعنيين والا في هذا الاحتمال بمعنى الشأن ولعل هذا آية ...
وابادتهم كما اشعر به وصفه بقوله من عنده وقوله او الامر باظهار اسرار المنافقين ان اراد
ان جعل الامر مصدر امره على انه كلام مبتدأ اي غير داخل في معمولات كلام السابق او
مستأنف وفيه كمال التأكيد بقراءة ابن كثير وحينئذ على انه جواب قائل بمعنى فيه ابقاء كلام على
المؤيد ق عطف على ان يأتي اعتبارا للمعنى يعني به انه عطف على ان يأتي بتقرير عسى الله ان
يأتي بالفتح منزلة عسى ان يأتي الله بالفتح لان كليهما بمعنى واحد وقيل المراد انه عطف على توهم
عسى ان يأتي الله بالفتح ونظيره فاصدق واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا العطف عطف قول
المؤمنين على خبر الله حتى احتيج بتقدير العائد ايضا اي يقول المؤمنون به
ونوقش في الحاجة بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدا حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة المفعول
وعسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجا واجيب بانه لم
يجيء خاليا عن ضمير فاعله حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة الخبر المبتدا
او المفعول ونحن نقول لا حاجة للعائد اهؤلاء الذين اقسموا بالله فانه من وضع الظاهر موضع
المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في دفعه يتحقق في عطف فيصبحوا او كانهم لم
يجعلوه عطفا على ان يأتي بل جعلوه من قبيل لعلي اطلع فاروز كوح ان يقول بالنصب عطفا على قوله

فتصبحوا

فتصبحوا بلا تكلف وهو انسب بحسب المعنى كانه قيل يوجب ان يأتي الله بالفتح او امر من عنده
امرين ندم المنافقين على ما اسروا في انفسهم وشماتة المؤمنين بقولهم هذا وكمال سرورهم
بما كانوا عليه ق او على الفتح بمعنى عسى الله ان يأتي بالفتح وبقول المؤمنون فيه تعريض بالكشاف
حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان يأتي والاولى ان يقال بالاتيان بالفتح
كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان به واعادة اي ليستدعي الاستقلال
ق يقول المؤمنون بعضهم لبعض يعني ان المخاطبة في قولهم انهم لمعكم اما المؤمنون او اليهود
والثاني اوفق بقوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا
انا معكم ق اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين في كونه شهادة
مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله على الاول تعجبا وعلى الثاني المحقق التفتازاني بانه على الاول
ليس شهادة لانه ليس للمؤمنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف ما اذا كان من قول
الله تعالى هذا والحق ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد بحبوط اعمالهم حبوط اعمالهم من
حفظ موالاة اليهود حيث لم ينفعهم في ارادة انهم مع المؤمنين وعلى تقدير ان يراد حبوط
اعمال الدينية فللمؤمنين الشهادة الناشئة من دليل الكتاب او السنة وكفى شاهدا في
الكتاب اخبار الله تعالى بانهم سيشهدون بذلك فانه في الوعد به تنصيص بانهم محقون فيه
واشار بقوله وفيه معنى التعجب الى ان وجه الفصل مخالفة سابقه لانه انشاء وما سبق
خبر لان الاستفهام للتقرير ونحن نقول والله اعلم انه خبر ولو ان جعل الذين صفة لم وضع
ان جعل خبرا او الاستفهام للتعجب ق فاصبحوا خاسرين حيث اضاعوا رأس المال وهو الفطرة
كما اضاعوا الربح وهو النفع ق وهو كذلك في الامام يتجه عليه انه ينبغي ان لا يعتد بقراءة
الباقين فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم خط الامام ويمكن دفعه بان ظهور صحة الوجوه
في هذه الكلمة جعل الوجوه داخلة في الامام ق ذو الحمار كان له حمار يقول له قف فيقف
وسر فيسير وكان يبني بعض الامور على الحمار وكانت النساء يتعطرون بروث حماره و
قيل يعتقدون روثه ترجمته فسمي ذو الحمار بالخاء المعجمة والعنسي بفتح العين وسكون النون
منسوب الى العنس وهو بن زيد بن مالك بن ادد بن زيد ... كذا ذكره المحقق
التفتازاني وفي القاموس كان له حمار اسود معلم يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول له
ابرك فيبرك وعنس لقب يزيد بن مالك ابن ادد ابو قبيلة من اليمن ق فزارة في القاموس
هو ابو قبيلة من غطفان محركة وهو حي من قيس وبالليل كما بيل اسم رجل وكصحم واد
عبيد يا ليل اسم الكلاكل وهو ابن عبد كلال كتواب عرض النبي عليه السلام نفسه فلم يجيبوا

الكلاكل

أي ما أراد وسجاح كقطام ثابتة صميم والباقي مهمل كانت كاهنة تدعي زمانا أن الجني الذي
يخبرها هو الجني الذي كان مع سطيح ثم ادعت أنه كان ملكا وادعت النبوة في بني يربوع
فتبعها قوم ثم تزوجت بمسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا ثم لما قتل مسيلمة تابت
وحسن إسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الأسدي تاب في زمن عمر رضي الله عنه والقائل
جبلة ابن الأيهم لأنه لطم رجلا في الطواف فأراد عمر أن يقتص منه فقال أخرته القوم إلى
وضيع فقال لم يحول الله بين الشريف والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالروم
وتقدم قصته في البقرة ق فمن حملي على أنها أهله إذ اليمن ما على يمين القبلة من بلاد الغور
والقادسية قرية قرب الكوفة قربها إبراهيم عليه السلام فوجد بها عجوزا فغسلت رأسه فقال
قدست من أرض فسميت بالقادسية ودعا لها أن تكون محلة الحاج ويوم القادسية يوم جاء — قدست من ارض
فيها سعد ابن أبي وقاص مع رستم صاحب يزدجرد والنخع محركة قبيلة باليمن وكندة
عمرو بن علة جلد بن مالك بن أدد وكندة بالكسر ويقال كندي لقب ثور بن عفير حي من اليمن
لأنه كند أباه النعمة ولحق بأخواله وبجيلة كسفينة حي باليمن من معد والنسبة بجلي محركة — النعمة
كل ذلك من القاموس وفي الصحاح يقال هم من أفناء الناس إذا لم يعلم أنه ممن هو والأظهر من سوق
النظم أنهم من وقعوا في زمنهم ودفعهم ق والراجع إلى من محذوف حاجة الجزاء إلى ضمير المبتدأ
عند جعل الخبر الجزاء لا الشرط أو المجموع ويمكن أن يقال الجزاء كناية عن لا يضركم ارتداده ونحو الجزاء
المحذوف والجملة سببية أقيم مقامه كقوله وإن يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وفي
تقديم يحبهم إشارة إلى أن محبتهم مسبوقة بمحبته فالجزاء عليها بفضله أو أنهم محبته من حظهم
حتى يبقى له استحقاق الجزاء بها وفيه أن العبد ينبغي في محبة الله حتى يأمن عن الارتداد
وفيه بتفسير محبة الله أنه لا يصح هنا إرادة الحالة المتلابسة التي تكون في الحيوان بل المراد
لوازمها لكن لا بأس في العباد أن يحمل على الحالة المتلابسة فكأنه فسر بلوازمها قصد النصب
أمارات على المحبة ليقصدها مدعي المحبة لكنه يخص بحال الحياة وعالم التكليف فلا يشمل المحبة
بعد الموت إلا أن يقال بعد الموت أيضا للمحبين إرادة طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف
ق واستعماله مع على يعني أن الظاهر أذلة للمؤمنين عدل إلى على مرادا إما المعنى الحقيقي لتضمين معنى
العطف أو مرادا إما معنى اللام معتبرا بطيء تنبيها لاختصاص ذلهم بالمؤمنين مع مقارنته
بالعلو باختصاص العالي بالسافل ومن لم يتفطن بمعرفة هذا المقام تكلم بما شاء من الكلام وأخرج
ما قيل إنه إشارة إلى تضمينها معنى العلو وأنت تعرف أنه لو كان القصد إليه لقيل التضمين مع
العطف أو العلو وأراد بقوله والمقابلة أو لكن الكلمة التي دعى إليها المقابلة وكذا أن نقول

في الأذلة

في الأذلة في مقابلة الأعزة يعني من غاية عزتهم على المؤمنين فكأنه قيل غير أعزة على المؤمنين
ولك أن تجعلها وبالعوله أو للمقابلة ق وحالهم خلاف حال المنافقين أي تعيير المنافقين لا يخص
الحالية بل على تقدير العطف أيضا حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في
الدين خلاف المنافقين وخوف المنافقين لا يخص ملامة أوليائهم من اليهود بل لهم خوف
ملامة المسلمين أيضا بعد انقضاء الحرب على أنهم لم يجتهدوا في الجهاد ق ذلك إشارة إلى ما تقدم
من الأوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة وانتفاء خوف اللومة ونحوه
نقول يحتمل الإشارة إلى إعانتهم بذلك القوم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم و
توبيخ لمن يجد حرجا في ذلك وسعى في هدم شوكتهم أنه لا ينفع الجهد لأنه في مشيئة الله ولا يمنعها — رض
مشيئة شيء ق كثير الفضل ويحتمل عظم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بمواقع إعمال قدرته
لا يفوته ما يقتضيه الحكم لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني يريد أن قوله إنما
وليكم الله متصل بقوله يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود وما بينهما لتأكيد النهي قلت
وللتوطئة لتعيين من هو حقيق بالموالاة ق ذكر عقيبه من هو حقيق بها أي بقي ذكر عقيبه
من يختص به الموالاة تنبيها على أن المقصود من قوله إنما وليكم الله تعيين من هو حقيق بالموالاة لا
نفي الموالاة عن الغير لأنه علم النفي من النهي السابق والنفي المفاد بإنما لتأكيد النفي المستفاد
من السابق فلذا لم يعطف ولا ... ق وإنما قال وليكم ولم يقل أولياؤكم
وجه صحة ويمكن أن يحمل لكل واحد من الرسول وكل واحد من المسلمين فالنكتة لاختصار ويمكن لإفادة
هذا المعنى بطريق أولياؤكم ونحن نقول إنما يحتاج إلى هذه النكتة لو كان ويمكن في قوله الله
وإما إن كان مبتدأ لوقوعه بعد النفي معنى فيقتضي الإفراد ق صفة الذين آمنوا فإنه جرى
مجرى الاسم ردا لما قال الكشاف فإنه مرفوع على أنه بدل أو في تقدير هم الذين أو النصب على المدح
حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظاهر وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعله وصفا
لاشتراك الموصولين في كونهما وصفين إلا إذا أجري مجرى الاسم كالمؤمن مثلا بخلاف الذين آمنوا
فإنه في معنى الحدوث ... أن جعل الذي يوسوس صفة للخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه
جاريا مجرى الاسم باعتبار أنه ليس المراد بالذين آمنوا الحدوث أقول ولو سلم أنه ليس جاريا مجرى
الاسم فلا بد له من موصوف مقدر فليكن الذين يقيمون الصلاة صفة ثانية ومن وجوه الجري
مجرى الاسم الذي لا يتأتى إنكاره من عاقل أن يراد بالصفة أفراده كما في قوله والذين اجتنبوا
فيوصف الأفراد المراد به بقوله الذين يقيمون الصلاة وقول الكشاف أوهم الذين ... منه

من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستأنفة في جواب من الذين آمنوا
ق اي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلاة الاولى حمل وهم راكعون على معنى وهم يصلون
ليفيد فضل الاحسان في الصلاة في غير حال الركوع ايضا والظاهر انه اراد بقوله فانهم الغالبون
ضميرهم ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة عن الرسول والمؤمنين فيكون المعنى فقد تولى من
هو الغالب كما صرح به الكشاف وعبارته ايضا تحتمله وح وضع الظاهر موضع المضمر لان الضمير ظاهر في الله
ورسوله والمؤمنين مع باقي النكات وقد ذكره المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه ليس
من وضع الظاهر موضع المضمر وهو كما ترى فقد تدبر وضربه الامر بمعنى بانه واشتد عليه الحر وضغط
كذا في القاموس ق على قراءة من جره يؤيده قراءة أبي ومن الكفار وقراءة عبيد الله ومن الذين اشركوا
ق بترك المناهي لانه اورد تأكيدا للنهي وح يناسب تخصيص الايمان بوعيده ق اي اتخذوا
الصلاة والمناديات الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد ان يفسر التعبير بالاجابة ق فدخلت خادم
في الكشاف فدخلت خادمة قال المحقق رح يعني جارية لان الخادم يطلق على الغلام والجارية
ق وقرئ تنقمون بفتح القاف قال القارئ هو الحسن والاعمش وهو لغة ولم يقل ولغة غير فصيحة كما
يفهم من الكشاف فلا استبعاد ان بقراءة الحسن بلغة غير فصيحة ق عطف على ان آمنا ذكر في توجيهه ستة
من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف وترك كون الواو بمعنى مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق من انه لا يتم
على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمول الفعل وح يعود المحذور المحذور
وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقين نعم يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه
بالمقارنة في الوجود مستدلا بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو
ان ذلك اختراع لكل داء وبمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء
شرطه وهو مصاحبة معمول الفعل بل يكون للعطف وبهذا علم انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق
النحاة ان المصاحب بالمفعول به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة نحو ضربت
زيدا وعمرا وتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وتخيير في الوجه
الاول المستثنى لازم الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا الامرين اذ لا يصح ان ينقموا آمنا
كون اكثرهم فاسقين وفيه انه يصح بتأويل ان اكثركم فاسقين في علمنا ولا يخفى بعد الوجوه كلا
سيما في النظم المعجز وانه لا يرضى بشيء منها الا العاجز لكن ما ذكره المحقق على جعل وانكم فاسقون
مبتدأ من انه ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة
وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم التقديم يحصل التفرقة بايسر وجه واما مع

الحذف

الحذف فلا بعي وعلى القرينة الاخرى وكيف تنكر حذف الخبر من يتذكر او ان عبيد القفا والازم
واما بعد فاني احمد الله ويذكر ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله اي وخيركم معلوم ثابت ايضا
المعنى على تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك انما يتم لو
كان التعويل في الفرق عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ويلوح توجيه يرجى ان يقبله نظم
القرآن هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا ان آمنا والا ان اكثركم فاسقون يعني ان علة
انكاراتكم بشيء تنكرونه منا ايماننا وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون يأبى ان قال
تنقم اكثرهم ق خطاب لليهود وعدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما بين الاوجه
لانه لا وجه للفصل به بين الاوجه ولا للفصل بينه وبين قصة هل انبئكم بشر من ذلك ق اي
من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من فحوى وما نقموا ما صاحوا الاتخاصم
الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم ~~المفهوم من قوله وما تنقموا~~ ودين من لعنه
الله في الشرارة وهو فرض محض وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان عقوبتهم في الحقيقة شر من
عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه فات القاضي عنه ولو حمل ذلك اشارة الى الاكثر الفاسق على ما يحتج
الى حذف مضاف ويكون خبره تأكيد لكون اكثرهم فاسقين بانهم قوم كان منهم شر من هؤلاء الفسقة
وكذا لا يحتاج الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة فلو حمل مثوبة مفعولا له لا نبئكم اي هل انبئكم
بطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء ولا اقتضاء حكم اذ هذا الانباء يحتمل ان يعير فتكم
ويغضبوا اليه ايضا لخلص الكلام عن التكلف في ذكر المثوبة ق على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب
وجيع انما قال على طريقة قولهم ولم يقل نحو قوله لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل
خبر المشبه على المشبه به وما نحن فيه استعارة ق بدل ممن شر على حذف مضاف ليخرج
عن كونه غلطا لا يقع في فصيح الكلام واما الى جهة الحذف المضاف على تقدير كونه من المحذوف
هو ضمير راجع الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا لم ينبه عليه ق يعني صار معبودا تغير عبد لكرم ومنه
امر بمعنى صار اميرا وقوله فيكون الراجع محذوفا متفرعا على ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا يغني
عن تقدير الراجع عنده من له معرفة الحال وحذف التاء بالاضافة للتحرز عن اجتماع الزيادة
تين من التاء والاضافة نحو واخلفوا كل عدة الامر الذي وعدوا اي عدة الامر ومن قرئ
وعبد الطاغوت بالجر عطفا على من لا على الشر لان العطف على المقصود بالنسبة هو المغضوب
واذا اريد بالطاغوت العجل كان الطاغوت مستعارا منه الشيطان للعجل بجامع المعبودية
الباطلة وكذا ارادة الكهنة وكل من اطاعوه في معصية الله استعارة بجامع الاطاعة
لكن العبادة في ايضا في زعم الاطاعة ق جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة على شرارتهم

والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها شرارة للمتمكن واما
بطريق الاسناد المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص والمجاز ابلغ والكناية اخت المجاز
ق والمراد حقيقة التفضيل الزيادة مطلقا لا باضافته الى المؤمنين واما على ما حملنا
ذلك عليه فهو للزيادة على الاكثر الفاسقين ولكن ان تجعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او
الكفرة وجعل مكانا بمعنى مصرفا بجعله من الكون بمعنى الصيرورة ق نزلت في يهود الخ فعلى
الاول الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المؤمن عنى عن
دعوى الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقات علامة النفاق ق وقد وان دخلت
لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا اذ شرط رجوع قوله وقد دخلت اما الى ان دخول الذكر
لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على الالتباس حال بحال لان الحال المنافي لما
هو الزمان لا الحال النحوي فانه يكون في الازمنة الثلثة واما الى انه ليس دخولها في
قد فخرجوا لذلك لانهم اشترطوا قد في وقوع الجملة الماضوية حالا الخ وقوله تسمية خبرها جملة
ماضوية حالا وقوله وكان رسول الله عليه السلام يظنه احسن مما في الكشاف ان رسول الله
يتوقع اظهاره لانه اورد عليه انه قد دخل على الدخول والخروج المتلبسين بالكفر لا
على اظهار الله حتى اجيب بانه دخل على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس
بجواب لانه يتوقع المخبر به لا التوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله عليه السلام
كان يتوقع الدخول والخروج المذكورين لفظ النفاق وقوله ولذلك ارى وظنه عليه
السلام قال والله اعلم لتضمنه علم النبي عليه السلام ايضا لكن لا كعلمه تعالى لان علمه ظني ولو جعل
والله اعلم بمعنى والله اعلم منهم بحاقية ما كانوا يكتمون لكان توبيخا لهم بان ما كتموه به
لا يترتب عليه ق وترى كثيرا منهم وصفهم بسوء الاعمال بعد وصفهم بسوء الاعتقاد
وجعل المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت علامة النفاق وفيه ردع عظيم
للمؤمنين عن هذه الامور ق لبئس شيئا عملوه اشار الى ان ما نكرة موصوفة تميز للضمير
في بئس فالمخصوص محذوف اي لبئس شيئا عملوه هذه الامور ويمكن ان تجعل ما موصولة فاعلا
لبئس اي لبئس الذي عملوه هذه الامور ق ولذلك ذم خواصهم من حيث جعله صنعا لهم
اقول فيه توبيخ بان هذا فعل لا يقدره عليه الانسان لقبحه لولم يصر طبيعة وعادة له
ق وغل اليد وبسطها الخ غل اليد بالفتح كالبسط وهما مصدران ويصح كونهما مجازا لهما
لعدم امكان الحقيقة واما في ما يمكن نحو يد زيد مغلولة فيحتمل المجاز والكناية ق جاد الحمى
الخ الحمى مفعول جاد اسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بفتحتين جمع باسط عبارة

عن السحائب

عن السحائب والوابل المطر متعلق بجاد وشكرت نداه اي عطاه مفعول شكرت فاعله
تلاعه كرجال جمع تلعة كرحمة نقيض وهدة ق دعاء عليهم بالبخل والنكد النكد وضيق
العيش والمطابقة بين اجزاء النظم على تقدير الدعاء بالبخل او الفقر ظاهرة لتشبيهم
اضرابه بخلاف الدعاء عليهم بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ حيث
يناسب ما قالوا او الدعاء عليهم في التعبير بالفعل ونظيره قولك سبني سب الله دابره
اي قطع الله اصله لان اصله القطع ق ولاء اليدين اذ لا ضمير فيها كما فيه ثم تمسك
في نفيه بالفصل لان العامل في الحال غير المبتداء وما هو عامل على المبتداء او الخبر وكيف لا ولا يجوز
اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكنه يندفع عدم الضمير بتقديره اي ينفق بهما ولهذا
ظهر وجه آخر وهو كونه خبرا ثانيا ويمكن ان يقال انه لم يرد بنفي الضمير نفي صحة الحالية بل
اراد ترجيح كونه تاكيدا للعناية عن تقدير الضمير ق نزلت في فنحاص ابن عازوراء
في النزول روى تعريضهم محمدا او اصحابه بانهم لو كانوا اولياء الله لم يكونوا افتتح العيش
لانه يديه مبسوطتان غير مغلولة ق وليزيدن طغيانا وكفرا اما بمعنى و
يحتمل ان يكون تعريضا لهم بانهم يزدادون كفرا بما انزل اليك من الاخبار عن حالهم على
ما هو عليه وهو اخبار بالغيب موجب للايمان ق فلا يجازيهم الا بشر اقول لا ضرر
فوق ان يحرمهم الله فلا حاجة الى جعله وسيلة لجزاء الشر ق وان الاسلام يجب ما قبله وان
لم يكن الانتقال اليه من الكفر بل من دين نبي من الانبياء فيغفر ببركة الاسلام معاصيهم
في دينهم ق لوسع عليهم ارزاقهم بان يفيض اليهم الخ جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم
محتملا للكناية عن كثرة امور السماء والارض والكناية رواسب قطة منها على الارض والظاهر
ان المراد المياه النازلة من السحب والخارجة من الارض لان الجدب يكون بعدمها او
قلتها ق بين انه كف عنهم بشوم كفرهم ومعاصيهم ذلك ان كلهم مغضوبون عقيبة بتقبيحهم
وينبه على ان صلاح البعض ربما لا يدفع العذاب بل يبتلى به الكل بشوم البعض ق
فما ادیت شيئا منها لان كتمان بعضها قال المحقق التفتازاني ربما يناقش فيه فالوجه
هو الاول والمناقشة ان بعدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض من انزال ما بلغ وبمكن
رفعها بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ في صحة الرسول بمنزلة الصلاة التي تفسد
بترك ركن وغرض الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برائه وان لا يفعل بعضا بقضائه تعالى
وبعضا برائه ولا مجال للمناقشة في الاحتمال ولنا وجه ثالث وهو انه لو بلغت بعضا بدون

بعض فما بلغت الرسالة بتعين سواء تعك بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره
واعرضت عما اقتضت الاعراض عنه ورابع وهو انه ان تبلغ الكل ما بلغت رسالة
الكل لان الاكثر في هذا ليس في حكم الكل فلا يجري فيه من المقدمة المعتبرة في كثير من
احكام الشرع ق بعصمة روحه فوق العصمة بعصمة الروح دون العصمة من كل ضرر لئلا
يرد النقض لشجة راسه صلى الله عليه السلام وكسر رباعية يوم احد وربما يدفع ذلك
بان الآية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار من بدليل انه والله لا يهدي
القوم الكافرين ق وعن انس قال المحقق التفتازاني واخرجه الترمذي عن عايشة
ق فلا تحزن عليهم ق لا يمنعك حزنك عليهم عن التبليغ خشية ان لا يؤمنوا ق وفي
المؤمنين مندوحة لك عنهم اي انت غني بالمؤمنين عنهم ق سبق تفسيره اي تعبير النصارى
ق كقوله فاني وقيار بها لغريب اذ كون المحذوف خبر الثاني متعين فيه لان اللام لا
تدخل خبر المبتدا وتدخل خبر ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف
للمعطوف اذ لو كان بغاة خبرا له لقيل ما بقينا وانما قال وهو كاعتراض لانه ليس اعتراضا
حقيقة لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كما ان المعترضة تذكر ابتداء الكلام للتاكيد
قدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد ولا مانع من جعله حقيقة
لان الاعتراض بكون الواو ق ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا عليه اي على الفاعل
استدراك على الكشاف حيث فاته هذا الاحتمال ولدفع ان يقال اختار الاول فاشار الى الاشكال
حيث اختاره سيبويه مستشهدا بقوله والا فاعلموا استشهد عليه بقوله نحن بما
عندنا البيت ولا يخفى حسن استشهاده به في هذا المقام كانه يومي الى ان الكشاف اختار
ما عنده ونحن راض بما عندنا والراي مختلف وربما يرجح توجيه الكشاف بانه اقيس حيث جعل
السابق قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل المذكور خبر الاول وهو معارض بان
يترك الفصل بين المبتداء والخبر وان كان لنكتة السبب والالحاق بالاقرب اقرب ثم يرجح
الاول ان قطع النصارى عن اليهود وجمعهم مع الصابئين غير ملائم ولا يناسب كون الصابئين
ابعد الفرق والنكتة التي في تقديم الصابئين يفوت فالقصر للمتقدم والكشاف في هذا المقام
يعم المتكلم واطلع ان اقرب التوجيهات وان لم يعرب ابن الفحول وابرزه هذا الفصول
وجاء من الله القبول هو ان الصابئون عطف على الصلة بحذف صدر الصلة اي الذين هم
الصابئون ق ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها فانه مشروط بالفراغ من الخبر يريد انه لا يجوز

عطفه

حسنة

عطفه على محل اسم ان واسمها من غير تقدير خبر يؤيده انه قال الكشاف فلا تقول ان زيدا
وعمرو منطلقان فلا يرد ان الفراغ الذي هو الشرط اعم من الفراغ لفظا او تقديرا
فلا مانع من ذلك العطف مع حذف خبر ان كما في التوجيه السابع بل فيه فائدة لان كبير
والتحقيق اقتضاه كلام الصابئين له اشد من اقتضاء المؤمنين واليهود كما عرفت
ولا يخفى هذا على القاضي بل الكشاف مما يتعجب والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل كما
لا يخفى ما اوله العضد قال المحقق التفتازاني عبارة الاكثرين العطف على محل ان و
اسمها وكانهم جعلوا الحروف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتداء اذ الاسم وحده
منصوب بان ليس له محل رفع البتة غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا وعبارة
البعض ان العطف على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل انه كان قبل دخول العامل
مرفوعا ق والراجع محذوف اي من آمن منهم فذا فاته تصحيح قوله من آمن منهم مع قوله
الذين آمنوا لانه لا ينقسم الذين آمنوا الى المؤمن والكافر كما يقتضيه كلمة منهم وما قيل
من آمن منهم يقتضي تحصيل الحاصل باعتبار الذين آمنوا وذكر له الكشاف وجهين الاول
تاويل الذين آمنوا باهل النفاق والثاني تاويل من آمن بالايمان بلا ريبة ق جواب
الشرط كيكونه جواب الشرط في ان الكشاف ذكر ما يفيد عن كونه جواب الشرط احدهما ان
فريقا لا يصلح تفصيل الرسول لانه واحد والثاني انه لا يحسن ان اكرمت اخي اخاك اكرمت من غير ان
يقتضي عنهما وذلك يتوجه له مانع ثالث لانه كلما جاءهم رسول وقع احد الامرين لا كلاهما فلو صح
هذا القصد فان قلت هل لدفع الموانع سبيل اختص به الفطن قلت كانه يدفع الاول بانه
تغليط وجعل قبل واحد كعشر فريق على نحو كانهم قتلوا الناس جميعا ولا يلتفت الى دفع الثاني لانه
لا يقتضي فائدة عربية علوم حسن التركيب المذكور رواه وجه بان تقديم المفعول موهم
للاختصاص المستلزم الجزم بعدم وقوع احد الفعل والشرط يقتضي الشك وبان تقديم المفعول يوجب
الفاء اما بجعله بعيدا عن المؤثر واما لشبهة بالجملة الاسمية لتركها فيه او لان كون الجزاء
شكوكا في هذا المقام لا يلتفت اليه وهم من الاوهام ووجوب الفاء كما ذكر لا يجوز في كتب النحو
واما المانع الثالث فكانه لم يجعل الكشاف ق والراجع محذوف اي رسول الله عز وجل منزل
منزلة واحد منهم يستغني عن تقدير الراجع ولا يخفى انه لطيف الشريف ق وقيل الجواب
محذوف قدر الكشاف ناصبوه وقيل بدل قوله ج اوكلما جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم
واستكبرتم على ان المقدر استكبروا وتقديره لترجيح ناصبوه غفل عن ذنب نفعنا عفو الله
له وبقي ق وهو استيناف وبيان لكيفية عداوتهم او استكبارهم ق وحسبوا على ان

ولكم ديدنهم ماضيا ومستقبلا ش رح اي قصد الاستمرار قال المحقق التفتازاني ولك في (الماضي)
استلامهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين بهذه النعم يصح ان يراد به الاستمرار في الزمان
ولم يقصد الاستمرار في التكذيب لم يرد الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين الاختصار الى
الى النحو والتنبيه على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثاني للاستمرار فالظاهر ان يقال او تنبيها
ق واد خال نعم الحج ش رح اي ان قراءة النصب على الظاهر وقراءة الرفع تحتاج الى التأويل
ق ثم عموا وصموا كثير اي فاعل صموا الذي ثم عموا وصموا الكثير في ثانية بطلبهم المحال غير المعقول انه
وهو الرؤية وكانه تركه لان طلب الرؤية كان من الذين كانوا مع موسى في الطور وعبارة
العجل من المتخلفين وتوب الله عليهم بعد عود الموسى فلا يوافقه ثم الدال على التراخي ثم لو جعل
الثانية لعبادة العجل والاول لطلب المحال صح واما ما قال المحقق التفتازاني ان قوله لطلب المحال غير المعقول (المحال)
اشارة الى انه ادخل في العمى والصم فيه بل هو استبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية نعم لو جعل
ثم للتراخي في النظم مع كون الكلام اشارة الى الوقعة المتقدمة ق فمنع من دخول الجنة (المحرم)
عليه من المحرم يعني التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذ الاحكام مرتفعة في الاخرة وليس فيه حلال وحرام
ق اي ما لهم احد ينصرهم بمنعهم على ان من زائدة كانه قيل ما لهم انصار والقصد الى نفي جنس الناصر لا
نفي جمع من الناصرين حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار
في مقام نفي الناصر بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرا يتكلمون بهم ووجهه من عنده بانه في مقابلة الجمع
بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار الى انه لابد لهم من جمع كثير وليس ذلك لهم وهذا اي ان لا يرضى الشيء
عليه احدهما انه لا وجه لتخصيص النفي بالناصر حتى من النار بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار ومن
منع الدخول في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضوع موضع ضمير المخاطب دون
الغائب اي ما لكم احد ينصركم ذكره في الكشاف في نحو بحثه ق وما من اله الا اله واحد يريد ما من اله الا
موصوف بالوحدة اذ التعدد يستلزم انتفاء الالوهية كلها المتعدد او ما سوى الواحد كالاب
على من رزق برهان التمانع وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد بلا تأكيد اشارة الى ان
قولهم من البعد في العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون التاكيد والتوحيد لظهوره على العقول مستغن
عن التاكيد واي تاكيد الكفر تنبيها على ان الكفر انما يلزم بالقول بالتعدد لا لخصوص التثليث ق ومن
زائدة للاستغراق ولتضمنها الا النفي الجنس صارت نصا في الاستغراق بخلاف لا المشبهة بليس عند الزمخشري
وجمهور النحاة واي صاحب المفتاح نفيا ايا ما وجعل الاستغراق لتضمين ما الابهامية لان تضمين الحرف
الجامد لا يوجب البناء والا لبني كل مضاف اليه والجواب انه فرق بين التقدير والتضمين ق اي ليمس
الذين بقوا على الكفر يعني ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا في كلماتهم ولذا لم يأت بالضمير

وج

وج او لبس من وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه ونحن
نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم القصر على جميع الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة فعدل الى الذين كفروا
وهي بالنصارى اشارة الى انه لا يختص بقوم دون قوم وقوله تكرير للشهادة علة للوجه الثاني
وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ق اي عاب غير التوبة وتعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر في
العذاب الاليم اذا اختص بمن بقي على الكفر فذلك يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين
على الكفر واما على الثاني فوجه التعقيب انه بعد هذا التقرير لكفرهم والتهديد ينبغي ان يتوبوا
وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب على الاول مقتضى عدم البقاء ونحن نقول الاستفهام للانكار اي
ايجعلون عظم ذنبهم هذا سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار لذنوبهم وهذا اشار انظار قوله
والله غفور رحيم والتنزيل بما للذنب المذكور ق اي ما هو الا رسول الى آخره جعل آياته معجزات سائر
الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرائب حاله لا يوجب الالوهية كما لم يوجب الالوهية غيره والمعجم من النظم
والواضح منه انه قد مات من قبله الرسل فيموت مثلهم واي ثبت لا تصلح للالوهية وانه مسبوق بالزمان
بالرسل والمسبوق مثله لا يصلح للالوهية ق وامه صديقة قال الكشاف وما امه الا صديقة وما كان افاد
الصيغة الحصر غير ظاهرة قال المحقق انه يستفاد من المقام والعطف تركه اوانا ومبالغة الصيغة
اذا كانت من الصدق بقوله فلازم الصدق والكثير في افادة المبالغة اذا كانت من التصديق بانها
صدقت التكثير وكون صيغة الفعيل من المزيد غير مشهور لكنه حمله عليه الكشاف عليه ق ثم عجب الاول
ثم عجب من بيان الادلة ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام اشارة الى انه مع طول زمان بقائهما
الى الان لم يتأثرا ويأكلون ق واي قال ما يعني كلمة للتعبير بالابهام واي صح نقل الى الذات
مع قطع النظر عما انعم الله عليه او صح نظرا الى كبرياء الله تعالى وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة
عيسى ويحتمل ان يكون ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده قوله والله هو السميع
العليم فان فيه تلويحا بانه لا سمع ولا علم لما يعبدونه ق وانما قدم الضر لان التحرز عنه اهم ولانه ادل
داع الى الانقياد والعبادة ق اي غلوا باطلا اما احتراز عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف
ان تتخص عن حقائقه وتفتش عن اباعد معانيه ويجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق التفتازاني
وقد يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين وما ذكر ليس
خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم والمعنى ان كنتم تغلون
على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا في الارض مفسدين هذا ولا يخفى انه خلاف المتبادر من
دينكم فالاوجه ان المراد لا تغلوا في دينكم وصفه حال كونه غير الحق لنسخه بمجيء محمد عليه السلام واما وصف
الغلو في الدين بالباطل والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة في التحرز عنه ق وتجر الخطاب للنصارى

(هامش: ان جنونهما مرتبطة بالطعام ق دوام للتفاوت ما بين العجيبين او ثم على حقيقته واشارة الى ان)

خاصة والتوجيه السابع مبني على كون الخطاب لمطلق اهل الكتاب فقوله فرقعوا على الحق قول على
سبيل التجيل ق عن قصد السبيل الذي هو الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء
السبيل وان كان متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا مع هذا مراد القاضي ببيان تعلقه
بالاخير لا تخصيصه به فافهم وان كان فيه قوله وضلوا اي عن سواء السبيل باحد الوجهين اخراجا له عن
كونه تكرارا وللاخراج طريق ثالث وهو جعل الضمير للكثير وجعله مطاوعا للاضلال ورابع وهو
ان يراد بالضلال الاول الضلال بالغلو في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال ويراد بالضلال
عن سواء السبيل الضلال عن واضح دينهم وخروجهم عنه بالكلية ق اي وابليه بالخنازير
قرية وقوله وكانوا اقسام الاف رجل اراد بالرجل ما يقابل المراة والصبي كذا استفاده الكرخي
ق اي ذلك اللعن الشنيع المقتضى الى اخره في الكشاف اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية وكان
تركه لخفاء ما يفيد الحصر في النظم حتى تكلف له المحقق فقال استفيد ذلك من الاسناد وعدم
بربط السبب بقوله لعن لتكون الجملة جواب السؤال عن سبب اللعن وانما يكون الجواب
لو كان السبب فيه تلك ونحن نقول يكفي لافادة الحصر كون الباء للسببية التام ويحتمل ان يكون القاضي
مكتفيا به عن التوجيه بالمعروف في ايراد ذلك التعليم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في الكناية
ق لا ينهى بعضهم بعضا عن معاودة منكر كما كان المتبادر من النهي عن منكر فعلوه النهي عنه
بعد فعله وهو معقول اوّل النظم بثلاثة اوجه الاولان تقدير المضاف والثالث ان يراد بفعلوه
بقصد الفعل وقوله اولا ينتهون عنه توجيه ثان للتناهي ويحتاج الى التوجيهات المذكورة اذ
يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كما ذكره المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه
ثان للتناهي ووقع رابع للشبهة لان الانتهاء عن الشيء عبارة ان لا يفعل ثانيا ويمكن ان يجعل
فعلوه بتقدير فعلوا مثل ولو جعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي
بعد الفعل فلا يحتاج الى التاويل المذكور ق تعجيب من سوء فعلهم موكد بالقسم لظاهر انه تعجيب
من سوء فهو موكد بالقسم والتاكيد لسوء لا للتعجب وللتاكيد مدخل في التعجب ق اي لبئس
شيئا قدموا كانه جعل النفس بمعنى على الشيء حتى فسره بقدموا وبه يحذف الا ان نفسي انها
اعبثهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وادراجه بينهما على ان التقديم لغلبة الهوى عليهم
ق هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله في بنيانك ف ويمكن ان يكون ما قدمته
انفسهم نفس السخط وقوله الخلود في العذاب يفيد انه جعل قوله وفي العذاب هم خالدون
تحت حرف المصدر ولا سبيل اليه الا بجعل ان مخففة عاملة في ضمير الشان بتقدير انه سخط الله
عليهم وفي العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على ان مع معموليه تقريره ان علم

كثرا

كثرا انهم يتولون الذين كفروا ويخلدون في النار ق يعني نبيهم وان كانت الاية في المنافقين
فالمراد نبيهم على هذا التقدير ايضا يصح ان يراد نبيهم لكن الظاهر ان خرج بسبب انهم ملزوا الحجة
ق وغيبه وعليهم واليه اشار بقوله ذلك مع ان منهم قسيسين اي علماء عبادا اي ذوي رهبانا اي
ق وفيه دليل على ان التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات محمودة وان
كان في كافر كونها محمودة لانه اعانت وسيلة النجاة والاخطى من يدخر سره وهو افرق ق
فوضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كان الامتلاء من
شدة اقتضائه الفيض لا يتميز عنه واراد بذلك توجيه تعدية الفيض بمن والاظهر النفي
والتوجيه الثاني جعل من تعليلية اي تفيض من اجل الدمع وفي الدمع مصدر بمعنى البكاء
وعلى الاول بمعنى ماء العين ق والثانية لتبيين ما عرفوا فما موصولة والعائد المفعول
محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا البعض للحق استدراك ان قوله من الحق في موضع المفعول به
فيجب ان يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كله صوابه اذا عرفوا كله كما في الكشاف واذا
عرفوا كل الحق لان الكل المضاف الى الضمير لا يكون معمولا للعامل اللفظي بالاصالة وانما يكون تاكيدا ق بذلك
اي بما سمعنا واني قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين بهم وبين الله حين لا يا فواهم كالمنافقين فاكتبنا
مع الذين هم اي من الذين اخبروا على حجتهم الخلق فان الشهادة ما يكون عن حجتهم القلب ولا تكتبنا مع
المنافقين في قالوا انا الانفسهم من جهة النفاق كما هو شان اليهود والظاهر ان الحجة على ان
ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان المنافقين ومالنا الاية ق استفهام انكار واستبعاد تحقيقا لايمانهم
كانهم قالوا امنوا ولا شبهة في ايماننا لا انعدام الايمان في كمال الاستبعاد وكونه جواب سؤال ايضا
مع كونه استفهام استبعاد او انكار فلا ينافي بينه قوله او جواب سؤال وقوله استفهام انكار او
جواب سؤال وانما يصح او باد ذكر تمام الصحبة فيه انه كيف جاء الجواب مع العاطف والجواب منه الجمع
وغاية التوجيه ان التقدير ما لكم لا تؤمنون بالله ومالنا لا نؤمن بالله ويحتاج الى اعتبار نشر ما
ذكر المعطوف مع المعطوف عليه فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويحمل على ما هو الصواب ق
ذكر توطئة اي اذا كان المراد الايمان بالحق يعني ورسوله وهو المذكور بقوله وما جاءنا من الحق
فذكره هنا للتوطئة وتعظيم ما جاءنا من الحق ق ونطمع عطف على نؤمن والمعنى في مالنا لا نجمع بين الايمان
والطمع يعني ترك الايمان والطمع ويجوز ان يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى مالنا نجمع بين عدم
الايمان والطمع وهما متنافيان ذكرهما في الكشاف الا انه جعل الحال وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن مع
ان الاول يقتضي الدخول تحت لا والاخر يقتضي عدمه كما بينا ولا وجه لترك القاضي احد التوجيهين وجعل
عطف على نؤمن بمعنى العطف عليه مع لا وبدونه غاية التكلف بعيد عن التاليف وهنا توجيه ثالث

والبعث

نعله

صلوات تفريجيه

اللهم صل صلاة كاملة وسلم سلاما تاما على
سيدنا محمد الذي تنحل به العقد وتنفرج
به الكرب وتقضى به الحوائج وتنال به الرغائب
وحسن الخواتم ويستسقى الغمام بوجهه
الكريم وعلى آله وصحبه في كل لمحة ونفس
بعدد كل معلوم لك وسلم تسليما كثيرا

ويكير عوده معظم صلوات شريفه

اللهم صل على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق
والخاتم لما سبق ناصر الحق بالحق والهادي
إلى صراطك المستقيم صلى الله تعالى عليه
وعلى آله وأصحابه حق قدره ومقداره
العظيم وسلم تسليما كثيرا كثيرا

ولا تصلي على احد منهم مات ابدا

ولا تقم على قبره انهم كفروا بالله

ورسوله وماتوا وهم فاسقونه

وهو ان يكون عطفا على نطمع بمعنى ما لنا لا نؤمن ولا نطمع اى ما لنا لا نجمع بين التعبيرين وهو غاية الحرمان ق والعامل في اللام من معنى الفعل اى اى شيء حصل لنا الخ المشهور ان مثل ما تصنع ق والعامل فيه عامل الاول مقيدا بها اذ لولا التقييد ويجعلان حاليين مستقلين للكان الكلام ما لنا نطمع ولا انكار ولا استبعاد للطمع بدون عدم الايمان قال المحقق هذا ان الحالان ليستا مترادفتين ولا متداخلين فليس منها مثلا صحبة ويجعل قسمة الحال مثلثة هذا وهو مبنى على ان لا يكتفى في الحالين المترادفتين بان يكونا حاليين من صاحب واحد بدون العطف ولا داعى اليه ق لا عن اعتقاد يشعر بان القول على حقيقته لكنه مقيد بان يكون عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان اى معتقده يشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد كذا ذكره المحقق التفتازانى اقول مراده ان القول اذا لم يقيد بالخلو عن اعتقاد يكون المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال هذا قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد ق وذكرهم في معرض المصدقين اى الذى شركهم معهم في بيان الجزاء ق اى ما طاب لكم ولا يجرمكم شنآن ديناً او دنيا ق كانه لما تفتيش ما قبله الخ هذا بعيد لانه لم يمدحهم بالترهب ورفض الشهوات وانا اقول لما وصف ثوابهم بالمعرفة والخضوع وحض المؤمنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم بالايمان من النوالى ق والاعتداء عن حد الله جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد للنهى عن التحريم وفي التوجيه الثاني تاسيس في نهى عن تحليل الحرام بعد النهى عن تحريم الحلال وله توجيه آخر وهو جعله نهيا عن الاسراف في تناول الحلال وامر بالقصد بين التحريم والاسراف ق تقدمت عليه لانه نكرة والنكرة الموصوفة لا تقتضي تقدم الحال عليها بل يجيء من موصوفه ق وعلى الوجه لو لم يقع الرزق على الحرام بعده كما هو مذهب المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة يشعر كلام المحقق التفتازاني بان هذا على تقدير جعله حالا بدون جعله مفعولا او صفة ووجهه غير ظاهر ق وفي ايمانكم صلة يؤاخذكم لا بظاهر ربط بالمؤاخذة الا يجعل في للعلة كما في عذبت امراة في هرة ق ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه بحث لان المؤاخذة في العقد لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سبب لا عقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين الغموس وفيه الكفارة عند الشافعية والله يؤاخذه به ولا تكفيه ولا الكفارة عند الحنفية فالاولى على ما ذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام على ظاهره ويقدر ما قدر في قوله فكفارته اى كفارة حنثه او اذا حنثتم لان الكفارة مختصة بما يقع الحنث فيه لا بمطلق المعقود لكن المؤاخذة به وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلقة هو التوبة ومخصوص هو الكفارة فيما يتعلق به الحنث ومشية الله لمن شاء العفو عنه ق اى الفعلة التي ان اكرم توجيه تانيث الكفارة فانها

حنثتم

تلك

٢٦٩

فان قلت الفعال يستوى فيه المذكر والمؤنث قلت اذا حذف الموصوف مما يستوى فيه يؤنث للمؤنث كما في خصلة حتى بلغا مررت بقبيلة بني فلان وبامراة قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان يكون للنقل وان يكون للمبالغة ق تذهب اثمه من الاذهاب واتى عقيبه بقوله ويستره اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي هي الستارة بحسب اللغة على ما تحقق نحو سيئة باعتباره يستر الذنب عن الاعين بالمحو ق واستدل بظاهره على جواز التكفير بالمال اى بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة بكونه بعد الحنث والظاهر يعم الصوم لكنه خص للعلم بان العبادات البدنية لا تقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب وقوله لقوله عليه السلام دليل الشافعية ووجهه ان الواقع بعد الفاء المعطوف بالواو والمعطوف عليه ق ولا يوجب الترتيب لكنه ما روى عبد الرحمن ابن سمرة رضه انه عليه السلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير منه على ما رواه النووي به يدل على وجوب تقديم الكفارة او استحبابها ولكن الاستحباب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد الحنث فان في التأخير آفات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وائت بالذي هو خير منه وفي رواية وفي رواية اخرى فائت بالذي هو خير منه وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة تارة وتأخيرها اخرى يدل على ان التقديم والتأخير سيان وعند الراضي جواز تقديم المال لما لم يكن الحنث معصية واطلقه اخادي وقوى النووي اطلاق الحادي ق ونصب صاع عند الحنفية وكذا من الشعير صاع ق واهلون كارضون في الكشاف بسكون الراء وفيه اشارة الى ان الجمع بالواو والنون شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرايطه وهذا وجمع اهلاة كما قيل في الليالى انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل ق وهو جمع اهل كالليالي جمع ليل شذوذا ق عطف على اطعام او من اوسط ان جعل بدلا منه لان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في المعنى بدل من اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل الغلط وهو لا يقع في الكلام البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو ما تقرر عند الائمة فلا يسمع ثم يبطل كونه بدل غلط توقفه على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام ليس كذلك لتمامه من الله تعالى ويحتمل ان يكون البدل احد الامرين وله ملابسة بالاطعام فيكون بدل الاشتمال ويكون بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقرئ بالضم لغة في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في مثل زائد فلذا في كاسوتهم وعلى هذه القراءة التخيير بين الطعام والتحرير ولا يجرى الكسوة الا ان يقال ثبوته بالسنة والاجماع ق ومعنى اوايجاب احدى الخصال الثلث مطلقا وتخيير المكلف في التعيين اشارة الى مذهب الحنفية في الواجب المخير وفيه مذهبان آخران للمعتزلة احدهما ان الواجب الجميع ويسقط بواحد

وثانيهما ان الواجب واحد مبهم ويسقط بالافرادها والمختار عندهم ايضا ما اشار اليه فان قلت
لا خفاء ان الكسوة اعظم من تحرير الرقبة اعظم من الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب على طبع العجم و
التخيير ليبال المكلف باختيار الاعلى مزيد الاجر ويترقى بسعيه من الحضيض الى العالي لانه قرى
الفارى اي ابن مسعود رضه عنهما اى اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف الحلف
المقيد بالحنث ومناط فائدة تقييد الكفارة ذلك العقيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم اذا حنثتم
ولا يخفى ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال عن الفائدة فالوجه ان قوله حلفتم يدل على الحلف
بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصد احترازا عن الحلف الغير القصدي فانه لغو وفيه بيان
اللغو على مذهب الشافعي رح ق بان تحفظوا بها اي احفظوا ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان لا
يتكلم بذكر الله فيهما وان لا يؤاخذه ثم قال انه لا يؤاخذ باللغو منهيا عن اليمين لئلا يجتريوا
به اعتمادا على عدم المؤاخذة وله معنى رابع في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوا كيف
حلفتم بها تهاونا بها ق واعلام شريعته في الكشاف واحكامه تركه لما ذكر المحقق التفتازاني ان
في العطف احكامه على اعلامه بحث الا ان يكون مراده انه يجوز ان يراد بالاعلام وان يراد
بالاحكام بمعنى الآيات الدالة على احكامه اقول لا حاجة الى هذا التكلف البعيد عن العبارة ح ل
بالآيات اعلام شرايعه احكامه بعطف الاحكام على الشرائع والمراد ان القرآن اعلام شئ
بما الشرع لا لاجازه ذا اعلام يعرف به الحكم لدلالته عليه ق فان شرع هذا التبيين الخ دليل
على صحة ارادة الكلام الواجب شرعا بمعنى بمثل هذا التبيين يسهل الخروج من الشكر لان نعمة
العقل بما يعرف من كلامه ق والاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب بالفتح والتحريك
او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس النصب بالضم كل ما عبد
من دون الله كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت حول الكعبة تنصب ويهل عليها ويذبح
لغير الله تع ق قد قال المحقق التفتازاني ذهب الاكثرون ان الرجس بمعنى النجس يقال في المستقذر
طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب ان الرجس اسم معنى ولذا
افرد مع انه خبر متعدد هذا وفي قوله تعالى عنه العقول ايماء الى انه تبع في التفسير ما ذهب اليه الاكثرون
ق لانه سبب من تسويله بمعنى جعله تحت عمل الشيطان مع انها اعيان بعلاقة ان عمل سبب لها اوجعل
من للابتداء اي انها ناشئة من عمله وهذا انما يحتاج اليه اذا لم يقدر المضاف اي التعاطي اما اذا
قدر فلا خفاء في جعله من العمل فلذا لم يتعرض له ق الضمير للرجس او لما ذكر من المتعدد بتأويل
ما ذكر او للتعاطي واقول الشيطان اقرب وانفع لان الاجتناب عن الشيطان بعيد عن الاجتناب
عن كل معصية فكانه قال اجتنبوا الشيطان لتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع الى الشيطان

مزيد

مزيد ملائكة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن ق بان صدر الجملة بانما والحصر تأكيد على تأكيد في
جعله سببا يرجى منه الفلاح تأكيدان ثانيهما ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه
بعد الابتلاء به القطع بالفلاح بل غاية امره الرجاء ق للدلالة على انهما مثلهما في الحرمة والشرارة
لقوله عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن دليل على بعض الوجوه ووجه ان صاحب الازلام
كعابد الوثن انه يشارك غير الله معه في الاعلام بالغيب ق للتعظيم والاشعار بان الصاد عنهما
كالصاد عن الايمان في الاشعار نظر وصد الشيطان بالخمر عن ذكر الله لانه يوجب الشغل به الغفلة عن
عن الصلاة اولتهما الشرع عن الاشتغال بما حال السكر ق ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام
الخ الاظهر انه متعلق بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله
وعن الصلاة على وضع ارادة بالاشتغال بالخمر والميسر تطبيع بخافوا ان تنهى عنهما بدعوة
هذا اللعب العدو المبين ق واطيعوا الله اي اطيعوا الله فيما يرد عليكم منه بان ترضوا ولا تكرهوه
وتنقادوا ويجب انفسكم واطيعوا الرسول بان تعلموا انه كلما يبلغكم من عند الله ولا تتهموه واحذروا
من غضب الله وسخطه فان توليتم فلا تظنوا ان الرسول ان يهملكم لان ما على الرسول الا البلاغ المبين
فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم ق وفي لفظهما ينبغي ان يقدر متعلق الاطاعة ما يعم المأمور
والمنهي فتأمل ق مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد بما ذكر و
دفع بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكر والاظهر والله اعلم ان المراد انه لا جناح
فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا ولم يأكلوا فوق الشبع ولم يأكلوا من مال الغير
وآمنوا وعملوا الصالحات يعني الاتقاء لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا يتقي
دون العمل فضم الايمان للعمل الصالح لانه ملاك الاتقاء وتكرير التقوى والثبات على الايمان للاشارة
الى ان اثبات نفي الجناح فيما يطعم على ثبات التقوى وترك ذكر العمل الصالح ثانيا للاشارة الى
ان اثبات نفي الجناح الايمان بعد التمرد على العمل لا يدعى ان يترك العمل وذكر الاحسان في المرتبة
الثالثة للاشارة الى ان كثرة مزاولة التقوى والعمل الصالح ينتهيان الى الاحسان وهو ان تعبد
الله كانك تراه ق والتقليل والتحقير في بشيء لكن اي التقليل المستفاد من التنوين والتحقير
المستفاد من التعبير بشيء كانه لا خصوصية له غير السببية ولا بمنزلة الاشياء المعدوم ويمكن
ان يقال التعبير بشيء للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم اي بشيء عظيم في مقام الحوادث فقوله
بمثله اذا اقتدا الله المبتلى به في الامم السابقة بالمسخ والجعل قردة وخنازير والاظهر انه
لافادة البعضية اي ببعض من الصيد هو ما يناله ايديكم ويتأتى لكم ذبحه وما يناله رماحكم
مما لا يمكن لكم ذبحه وفي حكمه ما يناله الكلب المعلم والمقصود الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه وفي حكمه

مادل على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس بمحرم على المحرم والله تعالى اعلم
ق ليتميز الخائف من عقابه وهو غائب منتظر ان العقاب غائب منتظر على تقدير الاثم
ذكره الى ليتميز هذه الامة من اليهود حيث عصوا او سائر هذه الامة ومن يخافه بحمل الموصولة والاستغراق
اى ليعلم جواب من يخافه ق ففيه العلم وارادة وقوع المعلوم وظهوره اى ليعلم ليقع التميز ويظهر
ق وبعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء غيبان الصيد اياهم فانه قد مضى بل المراد قدرة المحرم عليه
فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد ذلك الانزال والاعلام ق فان مثلا يملك جاشه اى قلبه في مثل ذلك اى يريد
انه له عذابا اليما لان تقصيره في رعاية امر الله حتى في النهاية لان التقصير في امر يسهل رعايته فوق
التقصير في امر يصعب رعايته ق واختلف في ان هذا النهي هل يلغي حكم الذبح ولو قيل بانه يلغي
يكون ذكر القتل دون الذبح والتذكية للدلالة على ان ما يقع من المحرم هو القتل ولا يتاتى منه الذبح
والتذكية ق ذاكرا الاحرام عالما به وما في عبارة الكشاف ذاكرا او عامدا مخطئا اصلحه بترك الترديد فلا
يريبك وفيه رغبة التقليد ق ولان الآية نزلت فيمن تعمد ترد الآية في من تعمد تحريم فتنة
غير مفيد فليته العمد لا يفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف ان الاصل العمد والخطأ ملحق به
للتغليظ فلذا تركه فالظاهر مع الزهري حيث قال نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطأ
وذهب سعيد بن جبير انه لا شيء على المخطئ وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني قيل الصواب
ان الطاعن ابو قتادة ق فان متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم بها ولان المصدر
يعمل بشبهة الفعل ويوصفه يبعد عن المشابهة لان الفعل لا يوصف واورد عليه ان الجزاء
هنا اطلق على ما يجزى به ولم يرد به معنى المصدرية فلبس بعلة معمول المصدر والجواب
ان اطلاق المصدر على ما يجزى به ليس بتاويل بمعنى المشتق بل على سبيل المبالغة كما في
رجل عدل فالمتعلق متعلق المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر
وقال انه معزول عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة على اضافة المصدر الى المفعول
والحكم ممنوع بهذا التوجيه فوت اشتراط المماثلة بين الجزاء والمفعول فالاوجه الاضافة
بيانية اى جزاء هو مثل ما قتل فيتبع القرآنان في المعنى ق وهذه المماثلة باعتبار
الخلقة والهيئة في الحمام شاة عند الشافعي وفي مثلها والكبير من الطيور فقولان شاة
او قيمة وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة غير ظاهر فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر
وان زاد على نصف الصاع ما لم يبلغ الصاع يتصدق به او يصوم له يوما وفي الكفارة
عند الشافعي يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد حسب قيمته يتصدق به
او يصوم يوما ق واللفظ الاول اوفق لان الظاهر من مثل ما قتل من النعم المماثلة في الخلقة

والهيئة

والهيئة وهديا بالغ الكعبة ايضا يستدعي ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل بدل على ان
المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه الكشاف ولم يبين وجه الضعف بقوله كما ان التقديم يحتاج
الى نظر واجتهاد يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة الظاهرة الى وجهه وكان معنى
قولهم في دلالته ان التقديم احوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه بان حكم الا
حوج ليس بطريق الدلالة فالتحقيق ان احوج الى مرجح البيان ومما يعاني الكشاف ادعى ان اللفظ
لما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي يحتاج الى تكلف من ضعف ق وفي نسخة
ذو عدل على ارادة الجنس او الامام يعني لم يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد بالجنس الآتية وفيه
بحث لانه ذو لا يحتمل الاطلاق على المتعدد وفي الكشاف اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال
المحقق التفتازاني اى لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان جنس
يكفي للاثنين كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة على التبعيض هذا وفيه بحث لانه ليس في الآية لفظة
من فلا يتبع في قصد المتعدد وصلاحيته من لذلك والاظهر ان المراد به قصد بيان جنس من يحكم
ولم يقصد الواحدة واما بيان العدد ففي غير الفص وان نون التخصيص بالصفة يغني كونه حالا
عن الجزاء مضافا بطريق الاول وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه فيما جعله
موصوفا لكنه في الاولوية نظر لان المضاف الى المثل ايضا نكرة الا ان يقال للاعتداد بالمثل
لكونه معينا قال المحقق التفتازاني قالوا هذا انما يستقيم على مذهب الاخفش في تجويز اعمال
الظرف بدون الاعتماد والاقرب انه مبتدا والظرف المحذوف اعني عليه خبره وكانهم بنوا ذلك
على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا وام فوقع فاعلا لم يجز الفاء كما في المضارع المثبت
والماضي بدون قد الا بتقدير المبتدا كما في فينتقم الله منه فيكون التقدير هنا فهو
عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتدا المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف
ممنوع ولذا لم يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف
فالاوجه ان المراد جزاء فاعل الفعل المقدر اى فيجب عليه جزاء لان الظرف مع العامل
الخاص لعدد العمل المحذوف كما تقرر في محله ق او بدل عن مثل باعتبار محله اى في محل جره
صرح به الكشاف فكانه قيل او الواجب كفارة هذا ويمكن ان تجعله مبتدا خبره محذوف
اى او عليه كفارة ق فيعطي لكل مسكين مدا او يتصدق بما لم يبلغ المد ق ليذوق ثقل فعله
الخ التوجيه الاول مبني على جعل ضمير امره للقاتل والثاني على جعله لله وحينئذ الاضافة
الى الوبال الى امره لادنى ملابسة اى ثقلا اوجبه امر الله حتى خولف ق في الجاهلية اوقبل
التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم

ق فهو ينتقم الله منه هذا مبني على ان الفصل المثبت المنفي بلا لا ينقلب فالجزاء على خلاف ما ذكره ابن الحاجب
انه يجوز جزمها الوجهان وغير تقدير المبتدا لينتفي الحاجة الى الفاء ويكون فائدة اتم وليس
فيه ما يمنع الكفارة على العائد كما حكي عن ابن عباس وشريح على خلاف ما روي عن عطاء و
ابراهيم وسعيد ابن جبير والحسن وعامة العلماء وفي الكشف ان ظاهر الآية معها وتعاده
القاضي ووجهه ان ما سبق اوجب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح لتخصيصه لما فيه تنبيه
على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل ان يكون عين الكفارة مما في الكشاف
يعني ينتقم منه في الاخرة لا بد له من دليل ق وهو حلال كله هو منصوص الشافعي في الام
ورواية المزني واستثني جماعة منه الضفدع وذوات السموم واستثني القاضي الطبري
النسناس واستثنى الروياني وغيره عن ما عدمه وما نقله عن ابي حنيفة وما نقله بعدوم ان
آخران او قولان آخران في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة ق وما يوكل تطيره في البر
وماله نظير في البر لا يحل بالحرم ونص عليه في الروضة وما قذفه البحر ما وجد على الساحل
وما نضب عنه ماء عن الماء ميتا فوقع عن وجه الماء وعلى تفسير الطعام بما قذفه يتغاير الطعام
الصيد وضمير طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد اما بجعل الصيد بمعنى المصيد
او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى المصيد ق متاعا لكم نصب على الغرض
اظهارا للانعام او بيانا لان الحل ليس لدفع المخمصة بل ليتمتعوا به وكانه اشار
باطلاق الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال الاكل اما ان تمتيعا ليس مفعولا له للاحلال
الاكل كما صرح به الكشاف لان صرف العبارة عن ظاهرها بلا ضرورة بل غرض احلال
الصيد واحلال الطعام والمراد التمتع باي انتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني
ان التخصيص لان عطف وللسيارة دال على ان المراد التمتع بالاكل لان تمتعهم بالتزود
كما بينه متبوع لان تمتع السيارة بالتزود لا يقتضي تخصيص التمتع بالاكل لا دخول التزود فيه
وان تمتع السيارة لا ينحصر في التزود بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر الآن مع طعما
التعجيل الزاد والتعريج به لذلك ق اي ما صيد فيها او الصيد فيها فعلى الاول الصيد بمعنى
المصيد والاضافة لامية وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة بمعنى في فلا يحتاج الى حذف
المضاف اي صيد حيوان البر ق فعلى الاول يحرم على المحرم ما صاده الحلال الخ وهو قول ابي
عمر وابن عباس وفيه انه لا يدل على حرمة صيد الحلال مطلقا بل على حرمة مصيده في اوقات
كونه محرما الا ان كان قيد التحريم ورد الكشف دلالته على تحريم صيد الحلال بان المفهوم المتبادر
من حرم عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفعه وان الآية بان النسبة بينة لمراد منها فلا

على بدل النهاق ق والجمهور على حله رواية عن ابي هريرة وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير يحمل
الآية على صيد المحرم ويجعل صيده اعم من صيدهم حقيقة او حكما لجعل ما لهم مدخل في صيده
صيدهم لقوله عم لحم الصيد الحديث واعلم انه ظاهر الحديث كالآية ان صيد كل
محرم حرام عليه دون غيره محرما كان او حلالا لانهما على الحرمة على الغير المحرم يحتاج الى
ان ناولا بان صيدكم بمعنى صيدكم جنسكم حرام عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد
حلال لجنسكم ما لم يصطد جنسكم واما حرمة صيد نفسهم على الحلال فلا يستفاد منهما فله ما خذ
آخر ولو حمل الصيد في الآية على المصدر يدل على حرمة الفعل اما حرمة المصيد فلعله تستفاد من
ان حل المصيد لصيرورته ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع به
ق يعني واتقوا الله الذي عطف على ما يفهم من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام واتقوا الله
في مخالفتها ق الكعبة البيت الحرام ق عطف بيان على جهة المدح فالمدار على المدح لحرام فالبيت
نظير الحلال الموطية نحو انا جعلناه قرآنا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة لانه من الاعلام
من الاعلام الغالبة كالنجم والصعق فيكون البيت عطف بيان والحرام مفعولا ثانيا وقياما
للناس مفعولا بعد مفعول فكما انه يتعدد الخبر لا يبعد ان يتعدد المفعول الثاني لباب علمت
اذ هو في الاصل خبر فيقول علمت هذا التفاح حلوا حامضا والانتعاش الانتهاض وتغير
القيام بالانتهاض تعبير بالاخفى وقوله اي ما يريد به اعلى كل من القيام والقيم بعد داوده باب
ق والمراد بالشهر الشهر الذي يودي فيه الحج يعني اللام للعهد بقرينة قربانه وإذا جعل للجنس
يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية ق تعميم بعد تخصيص فائدة التخصيص قبل التعميم ان
العلم بالبعض اكمل وبعد النفس بمعرفة الاصعب الذي هو العلم بالكل والمبالغة بعد اطلاق
الحكم عن المبالغة هي التي حصلت بصيغة العلم الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة
كتقديم الخاص على العام وفيه اشارة الى ان في كل شيء دليلا على كمال الصانع والمقصود الاصلي
معرفة العلم به وان كان له فوائد اخرى ق وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ
عليها او لم اصر عليه لما اتفق له ارشاد لكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجاء والاجتناب
عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هو التوسط ق تشديد في ايجاب القيام
الخ ويحتمل ان يكون المراد انه ما على الرسول الا البلاغ اليكم وهو للتبليغ اليكم لا التبليغ
امورهم الباطنة هو من رسل الخلق فيما بينهم لانا نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وفيه
من تصديق وتكذيب يحتمل السوء على ترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما يبدون والتكذيب لما
يكتمون لما هو شان المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما يبدون من تصديق وتكذيب وما يكتمون منهما

وكذا قوله وضعن ومرية ننتاش ق حج عام في شق المساوح عند الله الحج بوحنيفة اشارة الى رجحان جيتم
لكل نوع على جنبه لحب الدنيا ايضا فان شيئا من الاعمال لا يترجح على كثير من الناس في الحروب ومنهم الزمرك
ما صغيرة في قلبه ولسانه ق رغب جيرو صالح الاعمال بل اشار الى انه سيغلب فيه الاسلام على اعدائهم
مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على الاديان المخالفة مع قلته وكثرتها وانه سيغلب
ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت ومن شواهد علية التوبة التي هو عمل واحد على
معاصي الا هو ق اي لا تتعوه في تحري الخبث اي انتواع وهو حدة وكثرة ما سواه ولا تبالوا
ما سواه نافيه الذات الاقدس ق نزلت في حجاج اما جميع حاجة او حج لكرام وكره ق صفتان
لاشياء مقدرتان لتلا يصير السوآل مطلقا منهيا اذ الطلب العلم فريضة لكل مسلم ومسلمة فكيف ينهى
عن السوال ولا يخفى ان المراد لا تسالوا عن اشياء حتى ينزل القرآن لان السوال بعد انقطاع الوحي
ليس فيه الحذر المذكور لا يجال كيف يعلم السائل ان المسئول من قبيل هذه الاشياء حتى يعرض عن السؤال
قلت يكفي في الاعراض احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل النهي عن السوال ما يعم ان التكليف
ما يعم يوقعهم في المعصية كما يهدى اليه قد سالها قوم من قبلكم ثم اصبحوا بها كافرين ق وبرده منع صرفه اذ
منع الصرف بناء على اشتراط السببية في منع الصرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع صرفه بلا
علة كما قال من جعله افعال لا اهون من اثبات اصروا علال به ق قال سراقة ابن مالك في
الكشف او عكاشة ابن محصن وكانه صدق القاضي انه سراقة فلم يلتفت الى تردده ق عفا الله
عما سلف من مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها هذا بعيد عن النظم اذ لا اشعار به بوجه الى مسئلة
السالفة وبعد ارجاع الضمير الى المسئلة السالفة تفريع النهي عن العود الى مثلها على العفو غير
ظاهر بل الظاهر في ربطه السابق انه جواب عن سوال ناشئ عن الشرطية الثانية من انه سئل
عن وجوب الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب انه لم يبد لانه عفا الله عن تلك المسئلة فلم يوآخذكم
بالابداء آه تكم والله اعلم ق وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالا منها
ولا خبرا عنها الامر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل يا القوم زيد بان يكون زيد
فاعلا لظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف مسندا الى الجثة التي لا يتعين وجودها فيقال
الهلال يوم الجمعة والرمان الخريف اذا المهد هذا ايضح ان يكون من قبلكم صفة لقوم ق وفيه
انه امام في قوله واكثرهم لا يعقلون ... ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل دون الجميع
المعترف هو ذلك الاقل الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه لكنه حب الرياسة
يمنعه عن الحق ق الواو للحال وعند بعضهم للعطف قال المحقق جعل الكشاف الواو الداخلة على
لو للحال والحال في الحقيقة ما دخل عليه لو دون لو مثلا وجعلوا الاستفهام لانكار الفعل على هذه

الحال

اى لو قصدوا به نفي صحة الاقتداء باهل الضلال ونحن نقول والله اعلم يحق المعنى انهم اى يكفيهم
ما علية آباؤهم ولو كان آباؤهم جهلة ضالين اى اهل يكفيهم الجهل والضلال الذي كان عليهما آباؤهم
وقصد ذلك لا يعرف الا بالحجة بريد ان علم الآباء لا يعرف الا بالحجة الغائبة على علمهم او لا يعرف الا
بالحجة الغائبة منهم على ما كانوا عليه كما يقيم الرسول الادلة القاطعة على ما هو عليه ق والجار
والمجرور جعل اسما للالزموا ظاهره انه جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات
للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء بجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن انفسكم قال المحقق التفتازاني
اى واجبة عليكم لازمة وقصد ومن الابتداء ان ترك المنكر لا دفع وهم ان في الآية رخصة في ترك الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر بل للامر به وقصد والآية نزلت لما كان المؤمنون يتحرقون تحرقا
الى ما قصدها على وجه يندفع به الوهم بعضه نزلت الآية للمنع عن الحسرة لا لترك الحسنة وقصد
وقبل نسارة الى قصد آخر يندفع به ايضا وهو ان يفرغ الابتداء سفاهة الآباء في الدين
والدنيا وله توجيهان آخران في الكشاف وقراءة النهي وان كانت مؤيدة بالقرائتين
الاخريين لكن يستدعي نكتة في القصر على قراءة النصب انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا مؤيد
بقراءة الرفع في انفسكم ويصير الى مرجعكم مع كونه وعدا او وعيدا لعدم الحاجة والاظهر انه تحجير
استئنافا بيانا لسبب عدم الضرر ق اى فيما امرتم شهادة بينكم قال المحقق اتفقوا على ان
هذه الآية اصعب في القرآن اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر للوجوب بناء
على كون الآية للشهادة لا للوصية بناويل الشهادة بالوصية اذ الوصية لا تجب بل يندب واما
اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على الشهادة بعينه نظرا الى النظم هو الاشتراط اثنين
اذ لا يجب ان يكون الوصي اثنين حتى يقول من يحمل الشهادة على الوصي ان الاثنين احوط فلذا ذكر
الا انه يشكل انه لا حلف للشاهد بالاجماع وبعد حلفهما لا يحلف الوارث بالاجماع فيحتاج
الى دعوى نسخ الآية وبابه انه ذهب الاكثرون الى انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة ان يراد
بالشهادة شرعا بعد تقدير فيما امر لانه يؤدي ان الشهادة مأمورة وتقدير فيما امرتم
على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان بل يكون فاعل الشهادة وفاعل ليتم على صيغة الغائب ضمير
احدكم ويجوز تقدير اقيموا ق وفي ابداله تنبيه على ان الوصية مما ينبغي ان لا يتهاونوا بها وفيه
تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة التي لا ينبغي ان يتهاون بها كما في الكشاف لان
الوصية غير واجبة بل مندوبة ووجوبها قبل آية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب
في عبارة الكشاف مبالغة في الندب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاونوا بها الحكم

ق ويجوز ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين على ما في الكشاف او منا
شهادة بينكم اي ذو شهادة بينكم ق او من اقاربكم او من المسلمين على اختلاف فيه تفسير ضمير المخاطب
ق فان شهادته لا يسمع على المسلم اجماعا وخولف في سماع شهادته على الكافر لا يسمع عند الشافعي
ومالك لفسقه ويسمع عند ابي حنيفة رح ق صفة لآخران لا اختصاص له بالآخر حتى يحتاج مشترك
بينه وبين اثنين اي يشهد به توجيه الاستئناف فلذا اقتصر عليه الكشاف ق والشرط بجوابه المحذوف
المدلول عليه بقوله او آخران وجوابه فاستشهدوا اجنبيين على ما في الكشاف والاظهر
انه شهادة بينكم آخران من غيركم فكانه رد على الكشاف ما قدره بقوله المدلول عليه بقوله
او آخران يعني ينبغي ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا ق اي ارتاب الوارث منكم فقدر
مضافا اي ارتاب وارثكم لان المخاطب الموصوف المرتاب الموصى له الوارث وذكر الوارث
لان الاغلب ان الموصى له الوارث والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب غير الوارث
فالاولى تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى الموصين لان ارتياب
الموصى له النائب عنه بمنزلة ارتيابه ق وان ارتبتم اعتراض اي عبارة الكشاف وقال
في تفسيرها والمعنى ان ارتبتم في شانهما فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض
قال المحقق التفتازاني قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط والا لكان
المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تاخر الشرط عن القسم او تقديمه اذ لا
يحسن التوسط هذا وكان القاضي رأى اعتراض مجرد الشرط ولم يطلع على عدم حسن التوسط
فاهمل تقدير الكشاف ق ولو كان المقسم له قريبا ولكن تجعل الضمير لك هذا اي لو كان
الشاهد قريبا يقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي اي ان كتمنا بيان
لمعنى اذا لا تقدير للشرط وكان الاوضح اي اذا كتمنا ق شاهدان آخران سماهما شاهدين من
الورثة شاهدين لانهما يدعوى صدقهما وتصديق الشرع لهما في ان الحق لهما بطرا ان اثم الشاهدين
السابقين كانهما شاهدان على اثمهما وقصد بقوله مقامهما صفة لآخران ووجه قيامهما
مقامهما انه كان القول قولهما مع اليمين اولا يكون القول قولهما مع اليمين ثانيا ق
على البناء للفاعل وهو الاولى بان في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان
من بينهم بالشهادة اي يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين ق او خبر
آخران لا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا ق او من الضمير في يقومان
ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان في حكم المطروح على ان المبدل منه لكونه

عيي الموصوف سد مسد الضمير لكونه بمنزلته وضع الظاهر موضع المضمر كذا ذكره المحقق التفتازاني
ق الواضعين الباطل في الظالمون انفسهم ايضا الواضعون الباطل موضع الحق في
حق انفسهم فالفرق بالعموم والخصوص ق او يوصي اليهما تحمل الشهادة على الوصية لما يعرف انه
لا يبقى على اثرهم وبعده لا يخلف الوارث مع ان الحكم يختص بما في الحادثة مما يأباه الآخرون
ق وترد اليمين الى الورثة اما لظهور خيانة الوصيين في هذا الحادثة لو ثبت انه ذهب اصلا
رد اليمين الى الورثة ق وسمعها بدليل قبول صوابه الرائي فانا هم بنوا سهم في ذلك فقالا
الظاهر فانا هما ق وحلفا ولعل التحليف كان على العلم لانه على نفي الغير ق ولعل تخصيص العدد
بخصوص الواقعة فيه بعد جدا ق واتقوا الله معطوف على محذوف اي احفظوا احكام الله
واتقوا الله واسمعوا ما توصون به سمع اجابة والاظهر الا سمعوا اجابة احكام الله لا باجابة
الوصية وحمل ما توصون على وصية الله بعيد فتامل ق يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل
ما يعم الانبياء كلهم وكلما ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع قوله قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير
سوال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع الله ق او باي شيء اجبتم هذا انما يستقيم لو كان
حذف الجار في معقول الاجابة مسموعا كما في اختار قومه موسى والظاهر من سوق الكلام
الكشاف انه لم يسمع وهذا توجيه ثالث وهو تقديرها ذا اجبتم به وكانه رجح الاول لغاية
قلة الحذف ق لا علم لنا بما كنت انت تعلمه دفع الاشكال لانه يلزم من نفي العلم الكذب وهم بريئون
عن الكذب سيما في بين يدي ربهم ووجه الدفع ان المقصود نفي العلم بجميع ما يعلمه الله منهم
من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا بعدنا فانه
كيف يخفى عليهم امرهم وقد راوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين وليس بشيء لانه
لا يعلم من شاهد هذا خصوصا ما اجابوا به وهو المسئول فيجب ان المسئول عنهم ما اجيبوا
به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تريد منا بالسوال اتريد منا
ستر حالهم او تفضيحهم فنحن متحيرون في مقام الجواب ق وقرئ علام اي ذكر الكشاف في نصبه
وجها ثالثا وهو انه صفة اسم ان تركه لظهور ضعفه اذ المضمر لا يوصف اذا لم يكن ضمير
غائب بالاجماع ق اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك الآية معطوف الآية والله اعلم اذكر
انعامي عليك وعلى والدتك حين جعلتك قومك ولد زانية ووالدتك زانية وقت اذ ايدتك
اما تعليل او توقيت بروح القدس اي بسبب التطهير من الوصمة والتهمة وذلك السبب
ما بينه بقوله تكلم فهي جملة مفسرة وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم
على انها ولدت عيسى من غير اب اشارت اليهم بوحي الله الى عيسى وامرتهم بالسوال عنهم

فاجابهم على ما هو المشهور ردّ فيه مزيد توبيخ للامة على ما فعلوه من الشهادة وعلى عدم
التوبة بعد ظهور اثر المعجزة ق والمعنى تكلمهم في الطفولية والكهولة على سواء الى الدلالة
في النظم على التسوية فالاولى ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اى يكلمهم كائنا في المهد وكائنا
كالكهل في التكلم وهذا يهدم الاستدلال به على انه سينزل ق واذ علمتك الكتاب
اى الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث علوت الحكماء كلهم مع كمال مهارتهم في زمانك والتورية
والانجيل واذ تخلق الخ واذ جعلت في عالم الافعال اى غالبا ومع ذلك لم تعبدوا ولم
يتعاودوك وانما قال باذني لان جميع ما هو على صورة الحيوان ممنوح في شرعنا فان ار
الا انه كان من عيسى عليه السلام باذن الله واما قوله طيرا باذني فالمراد منه تبرئها ق اى
ما هذا الا الذى جئت به او السحر يعنى الساحر والاثر دفاعيه ليتوافق القرآنان في
المعنى جدا ق فيكون تنبيها على ان ادعاءهم الاخلاص الخ ويحتمل ان يكون قولهم هذا للشك
في امكانه لا للشك في قدرة الله تعالى على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق و
الالتيام على السموات ق امرتهم على السنة الرسل الظاهر ان المراد بالايحاء ان رسولى
بدليل قصة واشهد باننا مسلمون والاظهر ان المراد بالايحاء الالهام بذلك واما فاعلوهم
الى الايمان ق تمهيد عذر وبيان لما دعاهم الى السؤال ودفع لتهمة انهم لم يكونوا صادقين
في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل دعواهم الايمان والاخلاص مكذبة بالسؤالهم
وصيّر تمهيد العذر ابلغا عذرا ومكرا واكد هذا الرد حيث قال كما ان انه لم يغرضا صحيحا في ذلك
وكيف لا يرد ونظم الكلام حيث قال واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولى يدل
على ان ايمانهم كان مقبولا له تعالى ويحتمل ان يكون قولهم نريد ان ناكل منها بيان لحكمة ان طلبوا
ما يعني نريد ما يؤخذ بمجرد رؤية بل يكون بحيث ناكل منها وتطمئن قلوبنا بذلك الايمان
نشبع ونتمتع بها لما يتفع من الطعام ونعلم ان قد صدقتنا في احضار المائدة ونكون عليها
بالسحر وارادة بشيء لا حقيقة له ونكون عليها من الشاهدين اى عاكفين عليها حتى لا يتوهم انه لو توقفنا
بامر صفة المائدة من غير ريبة ولم تقوم ان هو عليها لئلا يتوهم ان عليها متعلق
الصفة لا يتقدم الموصوف ومعمول المجرور لا يتقدم الجار ق اللهم ربنا قال المحقق التفتازاني
ربنا ثانيا لا صفة ولا بدل لان اللهم لا يوصف ولا يبدل منه ق اى يكون يوم نزولها
لنا الاظهر ان المراد يكون سرورا وموجبا لاخذ عيدنا لا لتفرقنا واختلافنا ق بدل من لنا
الظاهر ان لنا خبر كان اى نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولاولنا صفة له وقراءة ولا
لاولنا تحتمل ان يراد بها الاول والدار الاخرة ق المائدة او النشر عليها الظاهر ان طلب

فيكونا

الرزق ان يكون المائدة ماكولة على طبق قوم لم تريدوا ان ناكل منها ق ويجوز ان يجعل مفعولا به
على السعة يعنى على الحذف والايصال اى اعذبه عذابا بان يراد بالعذاب ما يعذب
به تجوزا او سعة ق الضمير للمصدر الخ اى المصدر الذى تضمنه لا اعذبه او هو العذاب
والواحد مقابلا لرجوعه الى العذاب او العالمين مطلقا الخ وحينئذ لا بد من تخصيص
لا اعذبه بعذاب هذا الانيان ق مثل المثلة العقوبة العربية من مثلث بالحيوان و
بالمقتول اذا قطعت شيئا من اطرافها وشوهت به والفلوس ما يكون على السمكة والشوك
في لحمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء وتخفف النون واحسى
بفتح الباء الاولى وسكون الثانى اسم من الحيى والباء الثانى لتانيث السمكة والقدير
اللحم المقدد وكذا في الصحاح والكشاف فانكر عدم النزول وقال والصحيح انها نزلت وقال
ابنها المحقق التفتازاني لقوله تعالى انى منزلها عليكم ولقصة عليه السلام انزلت المائدة من السماء
خبزا ولحما هذا ق من بعض الصوفية المائدة ههنا عبارة عن حقائق المعارف الظاهر انها
عبارة عن علم مشتمل على حقائق المعارف ق ءانت قلت للناس اتخذونى وامى الهين
من دون الله تقديم المسند لتقوية النسبة لان النسبة بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس
السامع الى ان المقصود ظاهر ما وقع عليه على طبقه فاحتاجت الى التقوية حتى يتوجه اليها
المستفهم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة بنسبة هذا القول اليه وفي قصة اتخذونى وامى دون اتخذونى
ومريم توبيخ آخر عظيم بالكفر تلك مع كونك مولودا وامك والولادة تأخذ وكما الهين مع ان
الاله لا يلد ولا يولد ولا يبعد ان يكون المراد به الانطاق ليبتهج الناسبون هذا القول اليه
ق صفة للالهين او صلة اتخذونى الظاهر انه حال اما من الفاعل او المفعول به اى اتخذونى
متجاوزين الله في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها او منى وزعما اى الله بان لا اثبت الها في
الالوهية ق فيكون فيه تنبيه يعنى المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث كما هو مذهب قوم
من النصارى ق او المقصود يعنى ان المقصود بيان قصورهما وانحطاطهما عن الله تعالى فانهما
وسيلتان الى الله تعالى والوسيلة منحطة عن المقصود ق اى انزهك تنزيها من ان يكون لك شريك
الظاهر انزهك تنزيها من ان يكون معهما تمثالا الى البيان ق ولا يجوز الى اخره الى ان اى صلة
صح قدم عليه وكان وجه تقديمه مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الحال ان يجوز بيفع موقع صفا
فلا يحتاج الى تقديره مع بعد ما وجعل يجوز تفسير اى ذكره المحقق التفتازاني ق وقيل
المراد بالنفس الذات لا يقابل بينه وبين التوحيد فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة ق
تعالى انك انت علام الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تعالى لانه المفهوم بحسب المقام

الجملة خبر ادات تاكيد لانهم ان
ومنطوق هذه الجملة كونه تعالى علام
جميع الغيوب م

وان لاذكر له في الكلام فلذا قال تقرير للجنسين باعتبار منطوقه ومفهومه وفيه ان قوله انك
انت علام الغيوب للحصر بجعل الفصل فيكون نفي العلم عن الغير ايضا منطوقا وكانه اراد نفي العلم
عن نفسه مفهوم لكنه لا يلائمه قوله تقرير تحقق المستفهم عنه فتامل ق وبقي شرط البدل
جواز طرح المبدل منه مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف في المفصل زيد لقيت غلامه رجلا
صالحا فرد البدل في هذا المقام للزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي ق فان المصدر
لا يكون مفعول القول سواء كان المصدر المأول به ان اعبدوا الله عبادة الله او طلبا ق
والقول لا يقع فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة يحكى بعده ويقال ما قلت
لهم الا ان اعبدوا الله ق الا ان يؤول القول بالامر فيكون اصل التركيب ما امرتهم الا
ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم لنكتة جليلة هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في
الرتبة في الكون امرا ودل على الاصل بالجام ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشاف قال
المحقق التفتازاني لكنه في جوان مفسرة لفعل الامر المذكور رصلة مثل امرته بهذا ان قم
نظر … في طريق القياس فلان اصل اه معنى عن الامر واما على ما في الاستعمال فلانه لا اثناعا
يوجد هذا مع ما ذكر في القياس نظر لان الاول لا يأتيه لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني
عن الاول لان للتفسير بعد الابهام شانا مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث يقيس على
الناظرين وان لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما امره الله به اعبدوا الله ربي و
ربكم بل اعبدوا الله ربك وربهم ودفعه بان يقال ما امرهم الله به وما امرهم به والصدق
ان ارقبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك لا يخفى ان الله تعالى قبل توفيه هو المانع بالارشاد و
بالادلة وارسال الرسول كما انه كذلك بعد توفيه فلا يقابل بين قوله كنت انت الرقيب و
قوله كنت شهيدا على هذا التفسير ينبغي ان يفسر النظم بما في مادمت فيهم كنت مشاهدا
لاحوالهم ويحكي لي بيان ما فعلوه وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يحكي لي بيان حالهم ق وفيه
تنبيه على انهم استحقوا ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم يستحقون
لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان ذلك يقتضي وصفهم
بالعصيان ق وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد الخ دفع لما يرد ان ان يستعمل في المشكوك
فيشكل استعماله فيما تحقق الجزم بعدمه وشكله يرد على استعمال ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع
ووقوعه كالدفع وتقرير الدفع نظرا ان التعذيب والغفران ممكن في نفسه وجود انظرا الى الخارج
فاستعمال ان نظرا الى نفسه مع قطع النظر عن الخارج فيه بحث لان الجزم ينافي استعمال ان حقيقة
سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان الفرض على خلاف الظاهر يستوي فيه الممكن والمحال

فالوجه

فالوجه ان يقال اوحى عيسى عليه السلام نفسه في قوله ان تعذبهم وعبر بضمير الغائب تغليبا
لهم على نفسه في ذلك واستغفار ان تغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر لهم
فتامل ق وهذا المحذوف ان قال الله تعالى هذا في تصديقا لعيسى ومزيد توبيخ للامة وقال
المحقق التفتازاني هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى ابن مريم الى آخره ومقول القول هذا وفيه
اذ يكون مبالغة في انه تعالى يقول ذلك دعا على تقدير كون يوم ينفع الصادقين صدقهم خبر لهذا
يكون المعنى رد عرض عيسى المغفرة عليه تعالى بان هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لا غير فلا مغفرة
لهم هذا ويحتمل ان يكون المعنى ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال ق ويبنى يصحح لان
المضاف اليه معرب اي المضاف اليه صورة حقيقة معرب فانه صورة الفعل المضارع
المنفي وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب الحرف اذ المضاف الى المضارع
المنفي يبنى على الفتح لمدخلية حرف النفي في المضاف اليه وهو غير مستكمل صرح به المحقق التفتازاني
وقد رده ابن الحاجب بان المضاف اليه جملة والجملة من حيث هي جملة لا تجب لها الاعراب
فلبناؤه وجه ق والمراد بالصدق الصدق في الدنيا رده الكشاف بان ارادة الصدق
في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة لعيسى عليه السلام بالصدق فيما يجيب به يوم القيمة
وحمله على الصدق المستمر الشامل للدنيا والاخرة فيطابق المقام باعتبار شموله للصدق
في الاخرة ويكون نفعه باعتبار شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة
المقام ان جوابه الصادق في القيامة مرفوع صدقه في الدنيا ق بني على كذب النصارى
الخ فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين للتوصل به قلت لان تعيين المعبود ليس
الا له فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون تاكيدا لما سبق لانه
لما كان له ملك السموات والارض فلا يتجاوز له ان يتحقق ما وعد واعلم ان قوله وما فيهن يحتمل
النفي لسلب المكان عنه تعالى والله اعلم ق اتباعا لهم غير اولي العلم في غاية القصور اي
يجعل العقلاء تابعا لغيرهم في غاية القصور لان غير العقلاء غالب عليهم في غاية القصور
ومبنى هذا الوجه على تسليم اختصاص ما بغير العقلاء ومبنى نقصه ولان ما يطلق الى آخره
على منع الاختصاص لهوا وضع بالتقديم الا انه التسليم اشارة الى رجحان
اختصاص ما بغير ذوي العقول تمت الحاشية وعمت الفائدة
ونحمد الله على الانعام ونستزيده الفيض الكامل
في الاتمام والتوفيق التام
في الاختتام …
تم

سورة الانعام

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

ق اخبر بانه تعالى حقيق بالحمد الخ الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له مستلزم لكونه
حقيقا به والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها وعلى ان
كونه حقيقا ظاهر مستغن عن الدليل ق والجعل فيه معنى التضمين اي جعل شيئا في ضمن شيء بان يحصل
او يصير اياه او ينقل منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما ق والهدى واحد والضلال
متعدد والهدى لعلها بالنسبة الى الضلال كالواحد بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد
النور جعلها نظيرا للسموات والارض ق ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور الخ وعند هذا الزاعم
وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمة قال المحقق التفتازاني وحمل الظلمات والنور
على الضلالات والهدى في هذه الآية خلاف الظاهر ق عطف على قوله الحمد لله تصحيح هذا العطف يحتاج الى جعل
الحمد لله تعالى خبرا عن استحقاقه الحمد لا انشاء الحمد كما هو الظاهر او جعل المعطوف لانشاء الاستبعاد او التعجب
لا الاخبار كما هو الظاهر وهذا هو الذي سوغ احتمال عطفه على خلق مع اختلافهما في الفعلية والاسمية
واشكاله انه في تقدير الحمد لله الذي الذين كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابطة له بالموصول الا ان يقال
بربهم وضع موضع به وانه لا معنى لحمده تعالى على هذا المضمون حتى قال المحقق التفتازاني لعله ان العطف ليس لكل
من الجملتين بل المجموع ويكفي لكون المجموع محمودا عليه مدخلية البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون
عدولهم عنه مستبعدا كانه قيل الحمد لله الذي اعرض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور آيات جلاله
وجلاء بينات افضاله وبعد يحتاج انه على كل تقدير فيه ايهام العطف على غير ما قصد فالمقام مقام
الفصل ونحن نقول والله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون بحيث
عن خلقهم بالجعل لانه خلق بجعل الطين انشاء ثانيا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وذكرهم يعدلون حال
مما اضيف اليه الرب كانه قال مثنيا بربهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال توبيخهم على الكفر وكناية
المبالغة في مهمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقهم نهاية العقوبة ق والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم
الاوثان حذف المفعول لكون التوبيخ على اصل الفعل ق على ما خلقه نعمة على العباد اشار الى ان وجه
تخلق ق السموات والارض بيان للفضلة والافضال في ضمنه بيان الاستحقاق للحمد وهذا اولى مما قاله
المحقق التفتازاني انه خلق السموات والارض نعمة مع ان الحمد يكون على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد
ههنا الحمد على ان دعوى الظهور ممنوع ق ثم جعل كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق لا تخصيص
للاوثان التوجيه بربهم يعدلون بواصل العطفين بل كل من الوجهين جائز في كل من التوجيهين العطفين اهـ
وفي قوله ثم اشارة الى ان معهم بربهم من وضع الظاهر موضع المضمر الذي طلبه الموصول ق وخلق آباءكم

خلق

لايقال او خلق اصلكم يعني خلق حوا ايضا لانا نقول قد ورد في الخبر ان حواء من ضلع آدم ق
وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي ولذلك لم يصف الاول بعدم التغير والثاني يتوهم التغير
فيما مضى ووصف الثاني به ويحتمل ان يكون الاول لما مضى من ايام عمره لطيب والثاني لما ياتي وفي
قوله اجل مسمى عنده اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصف له بكمال العلم بعد الوصف بكمال القدرة
ق واجل نكرة خصصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة لها الى المخصص وهو مثل كوكب انقض الساعة
وبتقرة تكلمت ومع كون النكرة مخصصة بالصفة قال المحقق لا بد لتقديم المسند اليه هاهنا نكتة لان
انشاء عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة تعظيم شان الاجل المسمى في قوله وقوله الآتي
به لتعظيمه بجعله مبتدأ بالاجل مستحق دون تاخيره لتعظيمه في قوله ولان المقصود بيان خطره
فقوله لتعظيمه يعني استونف به ولم يعطف على اجلا لانه المقصود بالبيان فلم يجعل تابعا بيانا له
آخر ق استبعاد لامترائهم اي في البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى
آجالهم ويمكن ان يحمل الامتراء على الامتراء في المبدأ ردا على المعطلة وفي الكشاف وباعثهم وهم
يتذرّه لان استبعاد الامتراء في البعث لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم ولا مدخل في الدلالة
لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان امتراءهم مستبعد بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم
بدلالة الخلق والاحياء يعني انهم يمترون فيما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء
بعد تحقق ما يدل على البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق ما هو اشد
خلقا منهم من السموات كما قال الله تعالى انتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها واغطش
ليلها واخرج ضحاها فانه نظير خلق السموات وجعل الظلمات والنور ق الاول دليل التوحيد والثاني
دليل البعث او الاول بيان المبدأ والثاني بيان المعاد ق والمعنى هو المستحق للعبادة فيهما الخ
الظرفية لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم لو كان المعنى هو المعبود فيهما او كانه اراد ان المعنى
هو المعبود كما قلنا عن المعبودية باستحقاق العبودية ولو اريد هو المحمود فيهما لكان مناسبا
لفاتحة السورة ق كقولك رميت الصيد في الحرم فان الظرف ظرف تعلق الرمي بالصيد ق
ويعلم سركم وجهركم بيان وتقرير له الاول او تقرير بان يكون الجملة مقررة او مؤكدة ويحتمل ان يكون
خبرا ثالثا والمراد بالمصدر المتعلق تعلقه به السر والجهر ق ويعلم ما تكسبون من خير او شر فيثيب عليه
ويعاقب ويعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر والنهي نتيجة هذا العلم فلا تخالفوه فان مخالفة
ما هو العلة بما فيه مصلحتكم ويجوز ان يراد ما تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات والعقوبات فانه المكتسب حقيقة
وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما وقع عنهم وبما تكسبون ما لم يقع
بعد يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا ويعلم ما لم يقع بعد وقوله ق من الاول مزيدة الاستغراق

والثانية للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان كون الاول للاستغراق يوجب كون الثانية للتبيين
وينافي كونه للتبعيض اذ الآية المستغرقة لا يكون بعضا من الآيات يدفعه ان المستغرق بعض من
الآيات وصل التي بعضا من الآيات عاما مستغرقا والمراد بالدليل وبين الوانية او البعث فيعاد
المعجزة ق اى سيظهر لهم ما كانوا يستهزؤن كانه حصل اتيان الانباء كناية عن الظهور لانه يلزمه
الظهور والاحسن ان المراد انه ياتيهم اخبار استهزائهم اي ما يخرج النبي من احوال استهزائهم
ق جعلنا لهم فيها مكانا هذا معنى مكنا لهم على ما في الكشاف ومعنى مكناهم على ما فيه اثبتناهم في
في الكشاف ولتقارب المعنيين جمع بينها فنزل الفاضل مكناهم بمعنى مكنا لهم لتلائم قوله ما لم نمكن
لكم فلا يرد ان تفسيره مبني التناسب مكناهم بمكنا لهم واستضعف المحقق التفتازاني معرفة موقع
ما لم نمكن لهم فقال وكان ينبغي ان يبني موقع ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول مطلق والمعنى
مكناهم تمكينا لم نمكن لكم هذا التمكين وقصد او اعطيناهم اشارة الى حصل مكناهم كناية عن اعطائهم
ما يتمكنوا به من انواع التصرف لان الاثبات في المكان يترتب ما لا بد منه فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم
نعط فهو مفعول به لمكناهم واشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا
عادا وثمود او غيرهم من البسطة في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا فما ذكره
الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كاظهار العلامة ق اى المطر والسحاب والمظلة فان مدرارا للمظلة
منها علة لنسبة الارسال الى المظلة ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهوران المظلة والسحاب
في التجوز المبالغة في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر ق وتقسم مكانهم قوما آخرين
يعمر بلاده اشار الى انه اهلكهم مع انه كان يريد عمران البلاد ولم يخف انه بعوث باهلاكهم ما يريد لانه
كان قادرا على حفظ العمران بخلق قوم آخرين والمقصود الاشارة الى فائدة ذكر وانشانا
من بعدهم قوما آخرين ويمكن له فائدة ان اخر بان احدهما النقض على ان الاهلاك كان لتعقيبه عقابهم
لا الارادة تخلية بلادهم وثانيهما ان اهلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن بلادهم ق فلمسوه اى مسوه
المس في اللغة باليد فاشار الى ان فيه تجريدا حيث ذكر بايديهم فمعنى قوله لدفع التجوز لرفع
التجوز والافعد اوقع في التجوز في كون ذكر الايدي واقعا لتجوز محض نظير لانه يحتمل التجريد فلم
ولا حاجة اليه لان ذكره لتقييد المس باليد بانه كان بحطا اليدين وبه عرفت فائدة ذكر الايدي
سوى ما ذكره فخر بايديكم ابادالله وسكرت ابصارنا معناه منعت عن الابصار وكم يغنوا وقرا
واشار الى انهم في العناد بحيث لا يعرفونه عند المس بعلة انه سحر مبين ق هلا انزل معه ملك
اشار الى ان على بمعنى مع ولولا انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم اليق وجه لانه يدعي انه انزل عليه ملك
واستشهد عليه بقوله يكون معه نذيرا واشار الى تعين ان يفسر بهلا انزل معه ملك فيكون نذيرا معه لانه

بجعلنا

بجعلنا انه نبي ومعنى لولا تنزيه عليه السلام على انه لم يجيء مع الملك واشار الى وجه عدم قبوله
بتوبة ق فيجب اهلاكهم اي لوجوب اهلاكهم فان سنة الله جرت بذلك فيمن قبلهم لا المعنى انه جاء
الملك قبلهم فهلكوا فاجاءهم الملك يبادر لانه لم يبق ذلك بل جريان السنة بانه اذا جاء اشار الى
المقترح لقوم ولم يتوبوا اهلكوا ولذا قال صاحب الكشاف في اهلاك اصحاب المائدة ولم يلتفت
الى ما قال الكشاف في توجيه اهلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك في صورته فيهلكوا لانه
قضي ثم لا ينظرون اي يمهلون يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية الملك ولا يخفى ان قولهم ان هذا
الا سحر مبين يجري في انزال الملائكة ان قضي الامر ثم لا ينظرون يجري في انزال الكتاب في قرطاس
فمع البيان الحكيم احالة الى فهم السامع العليم في قوله تعالى لجعلناه رجلا اشعار بان الرسول
لا يكون امراة ق ورجية بكسر الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها وقصه وقرى
لبسنا بلام اي بلام واحدة ق سلية لرسول الله عليه السلام وتهديد عظيم للمستهزئين وفيه دليل
على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم يبح مستهزئين ق فحاق بهم وبال استهزائهم الوجه الاول
يجعل ما قصه ما كانوا به يستهزؤن موصولة والثاني بجعلها مصدرية وحذف مضاف اي
حاق بهم وبال كونهم مستهزؤن والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا ان السير
ثمة لاجل النظر فجعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبح ثم وبعد فيه ان المفاد
لنبلي الا ان المطلوب سير هو سبب النظر سواء كان الداعي النظر او غيره وانه لا بد من بيان
نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء
وثم كلاهما للعطف والفاء للوجوب لايجاب النظر عقيب السير بلا مهلة وثم لتراخي النظر
عن ابتداء السير فان السير ممتد تجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة فيتراخى عن اول السير وكل
امر ممتد يتعقب تسبب بلا مهلة جواز الفاء نظرا الى آخره وثم نظرا الى اوله ق تقريرا لهم وتنبيه
اى تنبيه لهم على جوابهم يعني اذا سالتهم فقل موافقا لما يجيب واجعل جوابه مقررا او تحقيقا لقوله
قل لمن ما في السموات والارض معناه الامر بطلب هذا المطلوب والتوجه الى تحصيله وقوله قل
الله انك اذا طلبت وادى نظرك الى الحق اعترفت به ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد
في الافعال بعد الارشاد الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاضراب عن حال المكذبين ق
كتب على نفسه الرحمة استئناف في جواب انه لم يمهل العاصين ق استئناف اي ابتداء كلام لانه
جواب عن سؤال مقدر وهو مقابل قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم بتقدير وجوابه
قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد بل هو وعيد على الاسراف والاغفال في انكاره بعد الانذار على تكذيب
المبلغ الصادق وبيان قدرته تعالى بقوله لمن ما في السموات والارض وبيان الحكمة في البعث

بقوله كتب على نفسه الرحمة يستجلب آدوال الاعتراف ويجر جواهر الاعتساف وقوله ليجمعنكم بلوغ ليجمعن
اجزائكم مبعوثين الى يوم القيمة اى الى المكان عجز لكم يوم القيمة وقوله لا ريب فيه معناه
لا ريب في الجمع بعد مراتب البيان ق بتضييع رأس مالهم هذا يوهم انه جعل خسران الخاسرين
بمعنى عدم الربح والانتفاع لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة التي هي كال
يتوسلون بها الى الكمالات ق وموضع الذين نصب على الذم او رفع على الخبر فان قلت هل للذهاب
الى هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت الظاهر ان على تقدير الابتداء عطف الجملة
على لا ريب فيه فيحتاج العطف الى تحمل بخلاف تقدير سواء كانه قيل فلم يرتاب الكافرون به فاجيب
بان خسرانهم انفسهم صار سببا لعدم الايمان ولا يقابل بين النصب على الذم والاخبر عبارة
الكشاف نصب على الذم او رفع والظاهر انهم بدون الواو وكانه كان الاصل ان يريد وانتم
الذين خسروا ايمانا التقدير النصب والرفع فسقطا ويحتمل كلم الناسخ ق والفاء للدلالة على
الظاهر انه نتيجة لقوله او على الابتداء على ما جعله الكشاف للسببية على الاصح الاول
نحو متعلق بجميع الامكان واستدل على سببية الخسران لعدم الايمان بما اندفع به ما في الكشاف
ان الامر بالعكس ودفعه الكشاف بان خسرانهم في علم الله تعالى سبب لعدم ايمانهم واعترض عليه بان
علم الله سبب للامتناع باعتباره عندهم وعند اهل السنة ايضا سبب للامتناع مطلقا ق عطف على الله
اما عطف مفرد او عطف جملة على جملة فتعطف وانما جعلها من السكنى ليشمل المتحرك والساكن الا ان الكثير
السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان دون الاستقرار في الزمان ولا يبعد ان يكون المراد السكنى في
مسكن في الملوين ق والمراد بالولي المعبود لانه رد لمن دعاه الى الشرك يعني للتعريض و
لانه لا منع عن اتخاذ المؤمنين اولياء ولان المقصود منه التعريض بمن اشرك بالله
مع ان المشرك لم يخص عبادته بغير الله حتى يتكلف لرده فالرد عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا و
يدفعه ان من اشرك بالله غيره لم يتخذ الله معبودا لانه لا اعتداد بعبادته مع عبادة الغير
ق وقرئ بالرفع والنصب على المدح ويجوز جعله بدلا منه وليا فيكون تحت الانكار لان المعهود
فاطر السموات فاتخذ غير الله وليا معبودا في معنى اتخذه فاطر السموات والارض ق مع ان
الغير غير الله قال المحقق التفتازاني لا مدخل في الرد لقوله وهو يطعم لان الصنم لا يطعم
فاجاب عنه بانه في ذلك بالنسبة الى اطلاق غير الله فان منهم من يطعم كالمسيح من معبودات
الكفرة فان قلت اذا اورد على طريقة اطعامه الاحكام اقول لم يحتج دفعه اليها بان
يراد بيطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة فكانه اشار الى دفع هذا الايراد فكل
والمعنى كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض من هو نازل عن رتبة الحيوانية بعبي

رد

٢٧٩

رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى والاشكال لا يختص بهذه القراءة بل يرد على العكس ان
لا يطعم مشترك بين الواجب والصنم وما ذكره من بيان المعنى لا يدفعه بل الدافع البواقي
وقصده وبيانه على الفاعل بالجر عطف على على ساول ق لان النبي امته في الدين هكذا في الكشاف
وهو لا يثبت المدعى لانه يكون سابقا امته في الدين لا يوجب كونه مأمورا به بل يجتمع مع كونه
مندوبا او مباحا والمقصود من هذا الكلام اني لست خارجا عن مرتبة العبودية ذم تفضيلي
عليكم الا باني سابق عليكم في الدين واول من وفقه بالانقياد ورتبة البقية وفيه ان كل نبي
ينبغي ان يكون اول المسلمين ق وقيل لا تكونن ويجوز عطفه على قل ويجوز عطفه على اني امرت
فالخطاب فيه عام يشمل كل مكلف مبالغة اخرى في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه
وعلى امته لانه المقتدى وبه يقتدى ووصف اليوم بالعظمة وصف للعذاب بها لان عظمة
الزمان بعظم ما يقع فيه تأمل ق اي يصرف العذاب عنه لعود الضمير الى العذاب وحذف
المضاف من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح ق او يومئذ بحذف المضاف فينتصب على الظرفية
بل نصب المضاف نقل اليه بعد اقامته مقامه ق نجاه وانعم عليه دفع لتوهم اتحاد الجزاء
والشرط بان يراد بالرحمة ما يزيد على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يبعد
الانعام ولم يفسر بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف فالانعام اعم
من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد ان صرف العذاب لمحض رحمته لا لاداء حق عليه فقوله
فهو على كل شيء قدير علة للمقول فلا كاشف له هو الجزاء المحذوف اي فلا رافع له اقيم مقام
الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام معلول له فتأمل ق تصوير لقهره وعلوه بالغلبة
والقدرة قوله بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة ق والشيء
يقع على كل موجود خالفه مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمقصود انه لا يختص
ما سوى الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يتناول الله فلا يصح الجواب
بقوله الله ويصح ان يكون عبارة عن رسالته وعدها ايمانا اي شيء منها اكبر شهادة فلا يحتاج
الى اطلاق الشيء على الله اي اي شيء من رسالتي وعدها اكبر شهادة فتأمل ق لانه لما كان اخفى
الشهيد الخ يعني وضع الله شهيد اي مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد لكان شهيده مع
مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة ان شهيده اكبر شهادة والجواب بهذا الوجه
انسب بالمقام ق واكتفى بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي احد المتقابلين يذكر الاخر
سيما وقد شاع ذكرها معا ق وانه لا يواخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله انزل
قرآنا ق اي بما اشهد والظاهر ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة كيف وفيه حظ

وقد عطف عليه وانني بريء مما تشركون ولا لا معنى لاعتبار الشهادة فيه ق يعني الاصنام
او من اشراكهم ق يعرفونه اي رسول الله الى آخره توبيخ لليهود والنصارى على اخفائهم ما في التورية
والانجيل ورد لانكارهم رسالته بناء على قوله اليهود والنصارى ومعرفته كما يحتمل ان يكون
بحليته المذكورة في التورية والانجيل يحتمل ان يكون لمشاهدة ما يعرفه اهل الكتاب انه لا يكون
الا بالوحي ق الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين ظاهره اهل الكتاب وفي
اذ يحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتدأ كما سبق ولو اريد التعميم يحمل الاخير على
الاولين يعرف حال المشركين بالمقايسة ق كقولهم الملائكة بنات الله المناسب لسبب النزول
ان يراد بالافتراء ما قال اليهود اذ ليس في التورية والانجيل ذكر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
ق وانما ذكر او وقد جمعوا بين الامرين الخ او نقول بين بكلمة او على ان الافتراء على
الله وتكذيب الآيات متناقضات لا يجتمعان فانهم جمعوا بين متناقضين وكانه لهذا اشار
الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافتراء على
الله تعالى دعوى وجوب القبول بلا حجة تاسب اليه تعالى وتكذيب الآيات دعوى انه يجب ان لا يقبل
ما ينسب الى الله ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البتة ويرتكب المكابرة بناء على ان الهوى يجب ان
يكون متبعا فاحفظ فانه مما خفي على الفحول ونسبوا قوله الى الفحول وان وجهوه كما فصله
المحقق التفتازاني ق فضلا عمن لا احد اظلم منه جعل ذا انه لا يفلح الظالمون لكونه لا يفلح على
الاظلم لا يفلح بطريق الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل في الظالمين فحكمه معلوم من حاق النظم
لا من طريق الاولوية ق منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا يعني للاخبار بان الابهام ادخل في
التهويل فان قلت بين من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت وهو الاحتجاج في الايام
الى الشركى قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف
هذا بل المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التقاصر والمتاعب وبين كلامه ان العامل محذوف
هنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع النظم قبل قوله ثم لم تكن فتنتهم ويكون
المحذوف دهشوا دهشة لا يحيط به العبارة ويكون ثم لم تكن فتنتهم معطوفا عليه وفي قوله
ثم يقول اشارة الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول
التأخر في مقام الجواب ق اي تزعمونهم شركاء الاول اي تزعمونهم شفعاء ق وقيل معناه
ما كنا مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن لا يرضى بالكذب مع التيقن بعدم نفعه ق ما
ادري ما يقول لا اسمع الا وقرأته ق فانه من اصدق الكلام خرافات الاولين قيل اصل
الخرافة ما اخترف من الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتطلى به من الاحاديث وفي القاموس

انه

انه رجل من عذرة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل وكانت العرب اذا
سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل خرافات ق وفي يجوز ان يكون
الجارة واذا جاؤك في موضع الجر ويجادلونك جواب كونه اذا الجر وبالابيع الالغى مذهب
سيبويه حيث ذهب الى انه قد يقع غير ظرف كما في حكاية العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اي وقت قيام
زيد وقت قيام عمرو والجمهور على خلافه في لا يطلب جوابا فقوله ويجادلونك جواب غير مستقيم
ولعله سهو والصواب ما في الكشاف ويجادلونك حال ويقول تفسير له ويكون يجادلونك جوابا
ويقول تفسيرا هو على الاحتمال الاول الحق وبعد ذلك كون حتى جارة مشكل جدا الا انه يقتضي
انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت ق وينهون عن التعرض لرسول الله ويناؤن عنه فلا يؤمنون
به كابي طالب يأتي عنه وان يهلكون الا انفسهم فان النهي عن تعرضه لا يوجب الهلاك ولا وجه
لفهم الجمع وان وجهه المحقق بانه لاستعظام فعله لانه يرده ما ذكر في بعض تصانيفه ان ضمير
المفرد للتعظيم لم يوجد في كلام موثوق به الا ضمير المتكلم وانه من حمله فعل الشان فلا يليق تعظيمه
ونقل فعله ليوعد عليه فكيف يستعظم ق او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم ق انه في
كلام منهم على وجه الاثبات يعني ليس الواو للعطف بل هي التي ربما يكون في الجملة المستأنفة
وقال المحقق التفتازاني هو من عطف الخبر على الانشاء وهو جائز اذا اقتضاه المقام لكنه
غريب جدا ق فيكون في خبر التمني بان يكون التمني مجموع الامرين او يكون كل منهما مستقلا بالتمني
وكون الثاني متمنيا بناء على انه بمعنى الرد في المستقبل فيكون مستحيلا اولانهم عرفوا امرا ففيه
استبعادان لا يكذبوا وقد صار ملكة لهم واشار بقوله راجع الى تقيمه المتمني من الوعد الى
دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب والوعد يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا
بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه انشاء ويحتمل ان يراد بكذبهم انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون
بمقتضى الآيات من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون ق والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا
يخفون بروز صحائفهم او شهادة جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء نبوة محمد عليه
وفيه قيل النظم لليهود ويأتي كل ذلك لهم لانه كان ظاهرا لهم فخفي عند طردهم ينبغي ان يقال
ظهر للناس الا ان يؤول بانه ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفونه ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم
ما كانوا يخفون واعتادوا باخفائه فعادوا الى عاداتهم ووعدوا اعدم التكذيب
واضمروا ما عليه من العزم على العود ق من الكفر والمعاصي ولم يقل لعادوا الى ما كانوا
عليه اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا يريدونه لخالفوا ولو نهوا
عن التوحيد لارتكبوه ق عطف على لعادوا او في وانهم لكاذبون لكذلكوا او عطف على الشرطية

وعطفه على نهوا العطف على عاد وا ذو صلة ابنا بالواو جيد ق في زعم الكشاف السؤال للاستعلام
حقيقة وقوله ذلك تهويل من المستعمل كانه جواب ماتي الخ ويحتمل السؤال الاستعمال ق وبه نهى على الحال
للتسبيب او التسويق ق غاية لكذبوا لا لخسر الخ اي كوله غاية لكذبوا الابيت يعني ذكونه
غاية لخسر انما يثبت لوم يرد عليه ان غاية تكذيبهم الموت قال مجي الساعة واجابه الكشاف
بان الموت من مقدمات الساعة لانه من مقدماتها او جعل الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان
الموت ومفعول يحي جعله غاية لخسر لان الخسران فوت راس المال ومن الموت لم يبق راس المال
وهو الحيوة فات من زمان خسرانهم ق احرث وان لم يبح بحرد ذكر ما قال المحقق التفتازاني يعني
في هذا المقال وبالنسبة الى هذا لك التأويل وا ما قوله وان هي الا حياتنا الدنيا فقال الآخرون
يوم آخرون اقول يعني قوله نعم ما قالوا باللعب ذكر ولتقرير هذه الادعاء ويحتمل ان يرجع
القهر الى تعالى الله لتنزيله منزلة الملاقات وان ما لكون عبارة عن امور ق عنتور لا تحتاج
اثار الانام اذ الغالب حمل الاثقال على الظهور والاقلاع هنا على الظهر ق اي وما اعماله
تعلق بحياة الدنيا وتمنعها يعود اليها الا الاعمال في الحياة الدنيا اذ لا منفعة الا الاعمال في الحيوة
الدنيا ولا منفعة لاعمال الحياة لعبا ولهوا بل جميع المنافع الابدية مربوطة بها ويحتمل يقول
والله اعلم المراد بالحياة الدنيا بالنسبة الى غير الاعمال لا فائدة فيها والالهو اي شغل لا
بقاء وهو الشغل الذي لا يسويه فائدة فاللهو شغل خال عن الفائدة فلا حاجة الى جعله بمعنى
ما يشغل عن امر له نفع ابدي حقيق وتعقيبه الاعقاب بمعنى ان يكون لم تعقب ذم ويكونه جوابا
لقولهم ان هي الا حياتنا نظر لانهم ينكرون الحياة الآخرة وهذا الترجيح اعمال الآخرة على اعمال
الحياة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال رد الانكار باعتبار ان الحيوة الدنيا الحياة التي لا تنفع
بها في الحيوة الآخرة ق وقوله للذين يتقون تنبيه على ان ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو
هذا اذا اريد بيتقون يتصفون بالتقوى اما لو اريد الاتقاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه
الى اعمال المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما حكي خيرية اعمال الآخرة بالمتقين
وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب وهو ان ما ليس من اعمال المتقين ليس من اعمال الآخرة
وما ليس من اعمال الآخرة فهي من اعمال الدنيا واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى الظاهر
وللحيوة الآخرة خير للمتقين يتقون الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو كونه وسيلة الى منافع
دار الآخرة ق لكنه موقع ولكنه قد يهلك المال نائله او لم اجي نعمة لا يهلك الكريم ماله يعني
عطاؤه ذاتي وليس بسبب الكرم وبعده تراه اذا ما جئته متهللا كانك تعطيه الذي انت سائله
ق فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبوني والمقصود منه تقييد نفي الكذب بقوله في الحقيقة في المشتاق

بينه

بينه وبين قوله ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون فان جحود آيات الله تكذيبه وقوله فانهم
تعليل لمفهوم قد نعلم فان المقصود منه منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه مع مقام المنع
علم ما تفعل حتى تحب ووجه التعليل تسليته اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه حين تكذيبه ذاته
فان اللطف هو الحو اعتنوهم وما بان تكذيبك تكذيبي وانا اصبر فالك لا تصبر فتخلق بخلق
وتجيء والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة الحزن اي يحزنك الذي يقولون لا لتقصير بل لانه
لا يعمو البكم بل بعيدوا ان ق من الكذب اذا وجده كاذبا هو على مذهب الكسائي واما تعلق
مقبول الكذب وكذبه بمعنى ويكذبونه الاول ويكذبونه به فيلائم ان الباء في معنى الجحود
لتضمينه معنى التكذيب وينبغي ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي
يتعدى بنفسه بمعنى قلت انه كاذب يعني ما في القاموس ق تسلية لرسول الله اياه وحمل له على سلوك
طريقتهم ق وفيها ايماء بوعد النصر للصابرين وفي قوله ولا مبدل لكلمات الله تأكيد لوقوع الموعود
ق ويجوز ان يكونا متعلقين بيبتغي ويجوز تعلقها باستطعت وكونها حاليين من البارز ق
وجواب الشرط محذوف فان قلت لم لم يجعل ان ناجية حتى لا تحتاج الى تقدير الجواب قلت
لان الفاء لا تدخل على الماضي بغير قد ولا يبعد ان يجعل علة لجزاء المحذوف اي فافعل فانك لا تستطيع
ق والمقصود بيان حرصه البالغ بل المقصود منعه عن المبالغة والاكتفاء بالتبليغ وعدم
هدايتهم مؤكد له بمشية الله كما يلائم تقدير فافعل والملائم لبيان حرصه تقدير فقد فعلت متنازع
والاداوانه وان قدرنا فهم ق فلا تكونن من الجاهلين بالحرص على ما سبب مما ذكر لكن
انك لا تكن من الجاهلين بان هدايتهم بمشية الله الحق ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين
فانك غير معذور في صرف نفسك فما عن كل معذور فلا تسأل عن صنعه وانما تسأل عن التبليغ
ق وهؤلاء كالموتى يعني ان المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى انهم امثالك من هو كالموتى لا يحيون
بعد اياك بل يبعثهم الله ويرجع اليه لجزاء كفره واما قولهم فيعلم حينئذ لا ينفع ايمانهم فيه ان
اعلام الله اياهم ليس بعد البعث بل حالة الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا يستجيب للدعوة الا الذين
يسمعون والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون ليجزي فالموتى عبارة عن الكل والمرسل على
التشبيه ق ان آية مما اقترحوه يعني انا نزاد في التغير او ان يجحد وما ينزل عليهم ويحكم
ان تستغني بقوله عن تقييد الآية يعني لولا نزل عليه آية من عند الله تحكيمهم انه جاء من السماء
متغيرا ان يجري على يده وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحكمة بنزول
الآية او لا يعلمون انه آية من آياته بل يجعلونه سحرا او يرى الجبل رفعه على رؤوسهم كما في قوم
موسى ق قرا ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد بالتنزيل الانزال اذ لا مقصد

بالتبري بل شامل التدريج ق وصفه به قطعا لمجاز السرعة اذ كثيرا ما يقال طال بمعنى اسرع
وما يذكر نكتة وهي الدلالة ايضا ليس كما ينبغي لان قوله يطير بجناحيه بجعل الترشيح فلا قطع
بل الوجه في الوصفين التعميم وهو المقصود اذا دخف النفي بوصف يلزم الجنس وقراءة
الرفع مبنية على الاكتفاء في التعميم بالوصف والاعتبار بالعطف على المحل ثبوت التعميم المستفاد
من زيادة من ق والمقصود من ذكر الدلالة الخ او المقصود المبالغة في ضبط احوال المخلوقات
وعدم اهمال شيء احكاما لرجاء المتقين والتزاما للوعيد للكافرين وتسلية للنبي في تكذيب
المكذبين لانه بقضاء الله ق ليكون كالدليل على انه قادر على ان ينزل آية او على انه قادر
على البعث ق وجمع الامم للحمل على المعنى لفظه عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما
من دابة ولا طائر دالا على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير
حمل قوله الا امم على المعنى اهـ او الاعذب ان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع من الدابة
والطائر ولا خفاء في كون كل نوع امما اما الاحتمال في كونه لكل فرد امما اهـ لمحوج الى تقدير
ما من دابة فما من جماعتها ق وقد عدى بفي الكتاب لا يظهر فائدته وعرفنا ما فرطنا في الجنب
المختلف بمعنى المقصر والاظهر ان قوله من شيء مفعول به لتفريط المتوسط الى معنى الاهمال فكأنه
قيل ما اهملنا في الكتاب شيئا من طبيعته او تبيانا اي ما افرطنا في شيء ق بمعنى الامم كما يريد
ان ضمير يحشرون يرجع الى الامم المشبه والمشبه بها ولذا صح الجمع بالواو والنون تغليبا للعقلاء
ولما كان قول الكشاف والامم كلها من الدواب والطير موهما لارجاعه الى الامم المشبه ترك
القاضي قوله من الدواب والطير لا يقال الانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه الشيء
بنفسه ولا يبعد ان يكون داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة الى ان خروجهم
من دابة لاقتضاء التشبيه دون وضعا ق انما قالوا نائم في ظلمات الكفر والاظهر ان قوله في
الظلمات واقع موقع عمي بمعنى لا يرون ما آيات الله وفي قوله من يشاء الله يضلله كمال قدرته حيث
اضلهم مع الآذان السامعة والاعين المبصرة وكون في الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا
ثالثا فانه يفيد ان صمم وبكم بقيد حال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها لسمعوا
ونطقوا او يؤيد انه لا يصح الجواب بان يقال عمي وقال المحقق كلامه في بعض المواضع
يشعر بان ارايتكم بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب وفي البعض انه من رؤية البصر وذلك
انه قال وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع الامر لانه لا يخرج عن الشيء الا العالم به فوضع
السبب موضع المسبب وقال ايضا لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها طريقا الى الاحاطة
بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في معنى اخبر هذا ووجه كون ارايت بمعنى اخبر ومع افراد

الفاعل ان الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي جعل الاستفهام للتعجب دون الاخبار
ووجه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه يدعوا غير الله في الابتلاء الشديد نزلوا منزلته وتعجب
من هذا العلم وبين بقوله والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل له من الاعراب
مسامحة في تسمية ما هو على صورة الضمير ضميرا او قوله اكده بالضمير موجبا ان يكون قوله للتاكيد تجوزا
الا ان يقال هو ضمير بعد ضمير يراد به انه للتاكيد ابدا لا يتعلق به غرض آخر وبعد فهو حرف
خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب لظهور ان الحرف لا يكون له محل من الاعراب الا
ان يقال ذكر دليلا على كونه خطابا لا اسما وكون الجمع مؤكدا للمفرد بناء على انه علم كما عرفت
وبهذا يظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم في الآية ان يقال ارايتموكم وكون الفعل متعلقا مبني
على انه متعلق بمعنى الله تدعون والرؤية تعلق قبل الاستفهام كما عرف في محله وكون المفعول
محذوفا مبني على انه غير متعلق به بل هو دال على المفعول المحذوف ق وجوابه محذوف اي ما هو
الانسب فاخبروني ق وتقديم المفعول لافادة التخصيص كما في فتحها اغير الله تدعون وقوله اياه
تدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه انه مخصوص بقوله اياه تدعون وله وجه
اذ الظاهر انه لانكار دعوة غير الله لا الانكار تخصيص الدعوة بغير الله فتقديمه لان الانكار متعلق
به فتامل ق فيكشف ما تدعون اليه فيه تنبيه على تخصيصه بالدعوة يستعقب الاجابة وعدم
الاجابة للدعوة لشرك جلي او خفي في الدعوة ق وانتهاء في الآخرة دفع لما يتوجه انه لا يجيب
الكشف في شدائد الساعة فكيف يتفرع على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه
الدفع ان المتفرع الكشف على تقدير المشيئة ولا يكون في الساعة ق معناه نفي التفرع يعني فصله
بالكلام الموضوع للتقديم نفي التفرع وعدل عنه لم يتفرعوا الى هذه العبارة ليفيد انه لم يكن لهم عذر
في نفي التفرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني وجه الافادة ان التقديم
انما يحسن اذا لم يكن في ترك الفعل عذر هذا انما يحمل على قصد النفي دون التقديم بحسب التيسير لكن
وهو اعني قوله استدراك على المعنى والمراد به رعاية النوبة ق منها البأساء والضراء
الاول تفسير بجميع ما ذكره من ارسال الرسل والاخذ بالبأساء والضراء ق والحمد لله رب
العالمين على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل على ترتيبه للعباد بالآلاء
وفتح الابواب وبيان هذه الامور لمن بعدهم للارشاد ايضا ق اي بذلكم بمعنى استعمل الضمير
موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المشار اليه وقد سمع بيانه والمرجع المجموع بتاويل
ما ذكر ق الا مبشرين المؤمنين بالجنة لا اختصاص للتبشير بالجنة ولا للانذار بالنار بل يكون على
اشكال فقط ارأيتم وارأيتكم ان اتاكم عذاب الله او الهوا بغتة او جهرة هل يهلك الا القوم الظالمون

وقوله ع المتعذر وارسلنا الحال انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال
وبنين ويجعل لكم انهارا ق ليقترح عليهم اي ليقترح الآيات على المرسلين ق بالغ في ان يأتوا
بما يريدونه من الآيات ويتلهى بهم بحال تلهى به لعب واستخف ق ما يجب اصلاحه اطلع
الله على ان اصلح اشارة الى تربية الفقراء ق جعل العذاب مما شاء كأنه الطالب وان ارسل
انه لا يجعلهم بحيث يفقدهم حتى يجتلهوا ابالهلاك ق وهو من جملة المقول ان مقول اقول لا مقول
قل لو قال من جملة ما لا يقول لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم مذكر للنفي لا نافية ولم يجعل من جملة
مقول قل لان المقصود نفي دعوى مالكية خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب لكونهما شا
هدين على نفي دعوى الالهية ق اي من جنس الملائكة او اقدر على ما يقدرون عليه الاول تعريض على
الجبائي واستدل به على ان الملائكة افضل واشار الى تعريض القاضي عبد الجبار من اهل السنة
ورده اسنده الى انه ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة انما المقصود نفي دعوى القدرة
على ما لا يقدر عليه البشر لكن اقر انه نفي الالوهية يدل على ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى
ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو فضيلة عند المخاطبين الجاهلين ق وادعى النبوة الا انه
عدل في دعوى النبوة من اسلوب نفي الدعاوي السابقة حيث لم يقل اني رسول بل قال ان اتبع الا
ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها … اوحي الي … وايضا التحاشي عن دعوى الفضيلة
صريحة كما هو دأب المتواضعين المتحاشين عن التكبر ق ومدعي المستحيل كالالوهية والملكية
قال المحقق التفتازاني فان قيل دعوى الملكية من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز
ان يقوم بكل ما يقوم ببعضها ولهذا لما قيل لآدم ما نهيكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا
ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملكية مع ان النبي لا يطمع في المحال فالجواب ان المعتمد ما تقرر
تماما انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا لكني … بالعوارض المنافية
بلا خلاف وهذا كما ان كلام العصام يجوز ان يصير الآخر لا ان يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع
آدم لو سلم ثبوت كونه ملكا لطمع فوقهم الخالدين ق هم المؤمنون المفرطون في العمل لا يخفى
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مأمور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف في الانذار ان يعلم انه يجوز
الحشر ولا يتأثر انذاره من هو جازم باستحالته فالمقصود منه ان الانذار ينجع فيهم وانهم المقصودون
بالانذار وانذار ما عداهم رجاء ان يكونوا مسترشدين مقتضيين وفي الآية تعليم التبليغ فان
فان تعليم الحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع له من دون الله سابق على غيرهما ثم تقول الوجه
تخصيص الانذار بالمفرطين لان المجتهد في العمل ايضا ينفعهم الانذار البالغ جواز اجتهادهم
وبتمم تقواهم فان قلت كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون ولي ولا شفيع الا الله

شفيع

شفيع قلت لعل المراد ليس لهم من دون طاعة الله ولي ولا شفيع فالشفيع غير الله والولي
اعم ق وان لا تطردهم ترضية لقريش فان طردهم لا يكاد قريش اباه اذ لا يغايره
الا لانه يذكر الله بالغداة والعشي يريدون وجهه ق فدعا بالصحيفة اي في الكتب قالوا فاكتب
لنا با فدعا بالصحيفة وبعلي ليكتب ق فلعل ايمانهم اعظم عند الله من ايمان من يطردهم
بسؤالهم خير نظردهم لكفر ايمانهم وخير سؤالهم لمح ق كما ان حسابك عليك لا يتعداك اليهم فكذلك
لما يتجه من انه لا فائدة في نفي الطرد لقوله ما من حسابك عليهم من شيء ووجه الدفع ان
المراد انه ليس حساب احد على آخر ايا كان فالجملتان بمنزلة جملة واحدة كانه قيل ولا تزر وازرة
وزر اخرى والحصر الذي افاده لقوله فحسابهم عليهم لا يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك
لا يتعداك اليهم استفيد من تقديم المسند فانه من شيء مبتدأ والظرف المقدم خبره وهنا كل احتمال
خامس وهو ان ما يفرك حسابهم اذا طاب سرائرهم فانهم يأتون بما ترضى فيترضى حسابهم ولا يخرجهم
حسابك انك تخبر بانك بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك فالجملة مدحهم مما لا مدح فوقه ق
ويجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب قال المحقق التفتازاني على وجه التسبب دفع لما توهم من انه
لو جعل عطفا على جواب النهي يجب ان يقع جوابا للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك من حسابهم
فتكون من الظالمين ق وفيه نظر اذ الطرد المتسبب على كون حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه
من الظالمين لانه لو وقع الفرع نفسه ق اي شرف الغني وهو اختلاف احوال الناس في امور
الدنيا الخ يريد ان المشبه به اختلاف احوال الناس في امور الدنيا لاكرام الذين يدعون ربهم
بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض فكذلك الاكرام ليصح تعليله بقوله ليقولوا والمحقق التفتازاني
جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض بالبعض والكل قصد التشبيه وقال ساغ هذا التركيب بمعنى
فتنا بعضهم بالبعض ذلك الفتن ولا يراد به شرف الغني ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى
اكرام الذين يدعون والمشبه فتنة بعض الناس ببعض في الامم السابقة حيث رزق الايمان
للفقراء دون الاكابر والرؤساء كما قال نوح الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي اي هذا
استثناء ق وصفهم بالايمان بالقرآن واتباع الحجج لو جعل يؤمنون بآياتنا على ان المؤمن به غير مذكور
كان وصفا لهم بالايمان بجميع ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم بالايمان بالقرآن
او بالايمان واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد في صيغة المضارع
الدال على الاستمرار اي يؤمنون سرا وجهارا اخراج المنافقين عن تلك البشارة ق وامره بان
يبدأ بالتسليم وتبليغ سلام الله اليهم في الكشاف اما ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما ان
يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه او تبليغ سلام الله اليهم فقط

وقوله ويبشر من الله بالسلامة في الدنيا والرحمة في الاخرة يشعر بان المراد بالسلام في الدنيا
وبالاخرة رحمة الآخرة ولا تحقيق بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه
وفي الآية دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وانما قيل ان اطلاق النفس في قوله تعالى تعلم ما في نفسي
ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير مناسب اليه ق استيناف بتفسير الرحمة في جواب لا استفسار
عن الرحمة والانسب جعل قراءة الفتح بتقدير الباء للبيان اي بانه من عمل ق او ملتبسا بفعل
الجهالة الفرق بين هذا التوجيه والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بعقابه وما يتعلق به
وفي الثاني السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بها اثار الجهل ملتبسا انه فاعل لاجل
لو فعلت صحة بنظرانا ما يجبرون ق ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده لتفسير
اللم واشارة الى ان المراد منه مطلق البعد سواء كان مع مهلة او بلا مهلة وعقب التوبة بالاصلاح
اشارة الى ان التوبة لا تنفك عن الاصلاح لانه يبدل السيئات الحسنات لا انه يبقى عنه مع تاييدا
والفاء في قوله فانه غفور رحيم للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان
قراءة الفتح بتقدير فليعلم انه غفور رحيم ق فانه يذكر ويؤنث ولا يجب تانيث الفعل
للتانيث الغير الحقيقي ق ويجوز ان يعطف على علة مقدرة فلا يحتاج الى حذف فصلنا الى
التفصيل ق ما يعبدون من دون الله من دون الله معمول لا اعبد ويدعون على سبيل التنازع
وكانه نبه على اعمال الثاني لا على تخصيصه تدعون ق تاكيد لقطع اطماعهم الاظهر من كلامه
انه نعيم لجالته معهم بعد تخصيص عبارة ما يعبدون للاهتمام به ولا يخفى ان قوله لمن يحزكى
الحق ان يجيبه سهو كانه والاصوب ان عليه ق وقيل المراد بها القرآن الى آخره ليس بين التعبير بالدلالة
ولما بعم القرآن والوحي والحجج العقلية ببينة قال المحقق التفتازاني على الاول يعني من ربي
صفة لبينة لكن بمعنى بينة منفصلة بمعرفة ربي مرتبطة بها دالة عليه وعلى الثاني صفة كاشفة
من ربي صادرة عنه ق ومعناه المتوصل بها المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد تاويل
ان اطلاق المتوصل على العلم ولو بطريق التجوز بعيد كما يشهد من تجرد الوصول هذا اقول
الاطلاق شائع من اطلاق مفاتيح الغيب في شانه لانه بالمفتاح يحصل المتوصل الى المخزون بعد
غيبته عن الفاتح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة الى العباد وهو الملائم لقوله والله
اعلم بالظالمين يعني مفاتيح الغيب عنده لا تعطى الى الغيب الا بان يعطيك مفتاح الغيب او بان يفتح
باب الغيب المغلق علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من تقديم الظرف او بيان للجملة
السابقة ق فيعلم اوقاتها الخ يعني المراد بالعلم ان العلم باعيانها وبما يتعلق بها وفيه دليل على
انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها لانه تحصيل على العلم بالامور الغير الواقعة والاولى ان فيه دليلا على

انه تعالى

انه تعالى يعلم المعدوم وما يمتنع او لم يمتنع امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان الخلق يعلم
من عنده وفتح باب العلم عليهم ق معطوفا على ورقة بعث ركب العطف مع ورقة في صفتها
اي لا يعلمها كائنة في قبض ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها ق بدل من الاستثناء
الاول رد لما ظاهر عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب مبين كالتكرير
لقوله الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني يريد التكرير من جهة المعنى والا فهو صفة للمذكورات
كما ان الا يعلمها صفة لورقة وما ذكره من كونه بدلا مع كما لا يخفى لكن فيه شيء كيف يكون
تكرير الصفة بشيء آخر وقد عرفت وجه كونه بدلا لو حفظت ما ذكر ثانيا في بيان العطف فتامل ولا يخفى
ان قوله حبة عطف على ورقة والا في كتاب مبين على الا يعلمها عطف معمولين على معمولي
لعامل واحد ق لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتمييز قدم في هذا التقدير وجه الاستعارة
ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشيء بتمامه الا بيان التوفي بحسب اصله فالعبارة الصحيحة
واصل قبض الشيء بتمامه ق والنهار بالكسب فيه اشعار بان المراد جنس النهار وهو الصحيح لا ما قال
المحقق ان المراد والنهار السابق على ذلك الليل وكان الباعث للمحقق صيغة الماضي فانه رأى
توجيهه بالنظر الى ما قبله من التوفي ق ترشيح للتوفي او التوفي ترشيح له بل كل منهما ترشيح للآخر
ق فيه في النهار فيه مخالفة مع الكشاف حيث جعل ضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل
ولا يخفى ما في ذكره الكشاف من التكلفات ق بالمجازاة عليه بل قبول المجازات بالحسنة والله
اعلم ق ليقضى الاجل الذي سماه فان قلت قد علق البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه
قوله ليقضى قلت هو تعليل لتاخر البعث المستفاد من كلمة ثم ق وهو القاهر فوق عباده
في ذكر فوق تاكيد للغلبة ويريد المبالغة لو اريد جعل العباد من حيث الايجاد ق كان ازجر
عن المعاصي لا يتعلق الغائية على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال التحضيض على العبادة لانه يعرف
ان للمولى اقباله عليه واعتذاره بعلمه حتى لا يرضى بفوت ضبط في الاحتشام الاحتياط ومنهم
من خدمه امام السيد وامام العبد والمبالغة في الثاني اكثر فتامل ولا يخفى ان مقابلة
الجمع بالجمع تقتضي ان يكون لكل واحد حافظا لكن ان اريد اثبات حافظيه حتى اذا جاء احدكم
الموت غاية العوفية يعني بلغته غلبته الا انهم لا ينافي لهم المحافظة مع رسله في قبض روحه
وليس متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس غاية ارسال الحفظة وقت مجيء موت احدهم
ق لا يشغله حساب عن حساب لا يفيده اسرع الحاسبين ق تضرعا مرتهما في الاول
وابطال الابصار والتحير ق معلنين ومسرين والاعذب ان يراد بالاعلان الدعوة باللسان
وبالاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة الجملة حال والمقصود منها مع ضميمة قوله لئن انجيتنا لنكونن

نحو

من ان اريد بتقييد نجاتهم بحال كمال الاضطرار ... السؤال ق وانما وقع تشركون موضع
لا تشركون يعني لما نفي اشراكهم ثم ... كل عبادة سواه وضعه موضع ... الشرك الاول
بطلبه مقام التوبيخ على عدم الاكتفاء بالعهد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ بانهم مع علمهم بانه
لا ينجيهم الا الله على ما افاده الله بتقديم المسند اليه اشركوا او لم يخصوا الله بالعبادة قيد الاشراك
في موقعه وكلمة ثم في قوله ثم انتم تشركون ليس لتراخي الزمان بل لكمال البعد بين احق الله و...
ق كما اغرق فرعون كون اغراق فرعون عذابا من تحته نظر لانه كان ابتداء علامة حيث جلس فاذا
جرى بقوا تحت الماء وانت بمعنى اغلق الشيء ونقض اليد كناية عن الفراغ عن الشيء قوله ق اعلم
الغير لكم المراد بتوره حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث غيره لا الطعن فقد ذكر يخوضوا المثالة والاظلم
اي حتى غيره كلو ناخص اي لا تخوضوا في حديث غيره الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلتفق
الكلام اي لا يختلط المتكلم ولا يلتفت اليه ق لانهم لا يتركوا الاثبات كما قالوا والاولى لا تقدير
عامله بعد الاثبات فانشر ق وكراهة لما تهم اي مساءة المنفية فالاضافة الى المفعول او كراهة
لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة الى الفاعل والمفعول محذوف وعلى لا تكم لا تكسر تقواهم ...
الى تقيبي بقول ما يجب عليهم من ... ق اي بنوا امر دينهم على التشهي حيث الدين ما هوبهم ... الله
هو الكلام المتبادر فاشكل انهم لم يجعلوا ما شرعه الله لهم لعبا ... فاجاب ولا تخذوا مضاف
اي جعلوا امر دينهم والفوائد التي تترتب عليه مبنيا على هوى الملاهي وظنوا انهم يدركون ... به
المقصود من دينهم من الاعمال ق يعني كون امر دينهم لعبا ان بناه عليه كانه هو وثانيا بان المراد
باللعب ما يلعب به اي جعلوا دينهم مما يلعب به ويسخر به وللمكلف في توجيه ثالث حيث قال اتخذوا
ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا مفعولا
اولا يلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من اللهو ...
الامور المعينة المخصوصة ... العبادة وعلى المعنى مدار الافادة وحمل الاولى ...
لا بد له من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا الا لهو ولعب
بمعنى جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث ... يتصل به كمال الاتصال قوله
وغرتهم الحيوة الدنيا ق والمعنى اعرض عنهم بعد المقصود والتحذير عن دينهم لا المنع من القتال
معهم حتى يحتاج الى الحكم بنسخه ق فاقته ان يسلم الى الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل مفعول
ذكر اي ذكرهم ابتسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم ق يدفع عنها فان قلت
هل تدفع الله بالشفاعة نعم اذا كان عليك حق العباد يدفع عنك بشفاعة عند صاحب الحق
ويرضيه عنك ق والعدل الفدية اي يفدي ما به سميت به لانها تعادل المفدى به وهنا

الفدا

الفدا بمعنى المراد به هنا الفداء والدليل عليه فعدها نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل
عدلا كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كاملا في الرجولية ووجه الشرط
لا يوجد منها وهذا العمل الذين ماتوا مسلمين والحرام الذي ارتكب التوبة وفي الاخرة لا
لا توبة ولا عمل ق ولا اخبره لان الماخوذ ليس الفداء بل الفدية ولا ضرورة في الكلام
ولا في الاسناد المجازي لاعتنائنا عنه ق اي سلموا الى العذاب وتلك اشارة الى الذين
اتخذوا دينهم لهوا ولعبا ق تاكيد وتفصيل لذلك اي الابسال وتخصيص العذاب الاليم
بهم وتشفق على ابدانهم غير ظاهر ق قل اندعوا من دون الله قوله من دون الله حال
من ما لا ينفعنا ... وزيد الله في عدم النفع والضر او حال من ضمير النفع اي لا ينفعنا متجاوزين
الله في عدم النفع ق هو فرجع الى الشرك الترد على العقب هو التقهقر فيكون كناية عن
الذهاب بلا رواية موضع القدم وهو ذهاب بلا علم خلاف الذهاب مع الاقبال فانه
مع العلم بموضع القدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي جعلنا منكوسين ق كالذي
ذهب به مردة الجن في المهامة لا ضرورة في جعل المشبه به امرا وهميا لا حقيقة له بناء
على ان العرب يزعم استهواء مردة الجن للناس ... ضالين لانه لم يقم دليل على نفي
ظاهر النص بل على ثبوته ق وما عداه ضلال الظاهر ضلال ق اي امرنا بذلك لنسلم الظاهر
ان المراد بالاسلام الانقياد الامر اي امرنا لان ننقاد وجعل اللام زائدة لتقدير الباء في الا
لا امر لا يتعدى بنفسه ق على تسليم الاول على ... كي يرشدكم اليه اي للاسلام ولاقامة الصلاة
ومعنى عطفه على موقع لنسلم ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما يقع بعد الامر ان نسلم
فعطف عليه وان اقيموا الى فاصدق واكن من الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني
بان في المعطوف نفيه وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على
توهم ان المفسرة والاولى ان يجعل موقع لنسلم ان الصلوا ق روي ان عبد الرحمن ابن ابي بكر
الخ اورد عليه ان جواب عبد الرحمن اجاب ابي بكر ليس ... ادعوا ابي يقول اجاب ابي بكر فلا
يلائم الكلام ذلك السبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر الرسول بهذا القول
الخ وتحقيق يقول بعد دعوة عبد الرحمن او رد صلى الله عليه وسلم انكار عبادة غير الله ...
لا بد بكرى الكلام تامل ق قائما بالحق جعل حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول ...
بالحق تعريض ... كما قرر في محله من ان الحال المحتمل ... هو ... في معنى قوله ربنا
ما خلقت هذا باطلا ق جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام لا للحصر لانه الحصر لا يناسب
اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم يقول فيقوم الحق نافذ فللاهتمام عموم

قال
يقوم الوقت مقدمه وقوله كقولك القفال يوم الجمعة يشعر بان المراد بالقول المعنى المصدري قال
المحقق التفتازاني المراد المعنى المصدري ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا يرد ان
الاخبار بظرف الزمان عن الامر المستمر لا يجوز والقول القائم بذاته مستمر لا يختص وقتا
دون وقت وكان المعنى المصدري عائد الى تعلق القول بالكائن والتعلق يكون حادثا
ونحن نقول والله اعلم ويوم معطوف على قائما بالحق لان الحال في المعنى ظرف لا خلق السموات
والارض يعظمها حين قال كن فكان نعبر عن الماضي بصيغة الحال استحضارا للامر البديع قوله
الحق وقوله او المحذوف اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم يعطف على ما سبق لانه كالمؤكد له
وقوله او المحذوف دل عليه بالحق يعني التقدير وقيامه بالحق يوم يقول كن فيكون ويجوز
المعطوف على ضميره بقوة ناصبه وقوله حين يقول لقوله الحق متعلق بيكون يريد ان
اسناد الكون الى قوله الحق اسناد الى المسبب له كن مفعول يقول بقول ويريد بقوله في
المراد به حين يكون الشيء ويحدث ان يوم يقول مطلق الوقت لا يوم القيامة وقوله
او حين يقوم القيمة يعني ان المراد به يوم القيمة وقوله فيكون التكوين على هذا التقدير
متعلق بقوله او حين تقوم القيمة يعني فيكون التكوين على هذا التقدير حشر الاموات
واحياؤهم لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول ق كقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
وهذا في نفخ الاتحاد لهذا اجاب عن سؤاله لانه لم يجب والاظهر ان المراد بنفخ
الصور اعم فكان الاول ان يقول اليه والامر يومئذ له ق اي هو عالم الغيب الى نفخ
مرفوع بالمدح ق كالفذلكة للآية لان الحكيم جامع بجميع الكمالات فعالي الموافقة المصلحة
والخبير جامع لعلم الغيب والشهادة ق ان اسمه تارخ في بعض الحواشي صح بالحاء المهملة
وفي القاموس آزر اسم عم ابراهيم واما ابوه فانه تارخ ومنع صرف آزر اذا كان
غير علم فبالحمل على موازنه من الاعلام المستقلة في لغة العرب واذا كان نعتا فلجعله
افعل صفة والا فالضعف والوزر الاثم وكونه تخذ تعبير الیس معناه شرطية النفي
لان ما بعد الهمزة لا يصلح للعمل فيما قبله بل المعنى التقريبية على حذف بعيد وكذلك المراد بالتقدير
تقدير الاستفهام الانكاري السابع لا التقدير المقابل للانكار لانه داخل تحت الانكار يعني
لا ينبغي ان يكون قيما قال المحقق التفتازاني ان التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان
العقل كافي بعد قوله ان قول الحجة داخل تحت الانكار لا يظهر له تحصل وجه ان الاظهر ان الاقرب
انه الحجج على فاعل اعتماده على الاعلال وان الظاهر بيانه بلمسه كي انه ذكر كلا من ذكرهما
باسمائهم وقوله ظاهر والضلال الواجب نزل الطالة ق وشرح هذا التعبير قال المحقق

والازرسان

التفتازاني قد سبق ان الامام اشار في مثل هذا المقام اشارة الى هذه الاراءة
لا لشيء آخر ق نشبه به هذا تلك كان وجهه تنزيل الكاف منزلة المثل في الافهام وك
ان تجعل المشبه التبصير من حيث انه واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول اللفظ
نظيره ووصف النسبة بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع واستعمل الابصار بمقام الاعلام
استعارة للمبالغة في كمال العلم حتى كان المعلوم به متحقق الملكوت بالربوبية لانه اعظم
الملك والملك اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل المعنى هو الملك جرى على الربوبية
المبالغة المفهومة من هذه الصيغة وجعل المعطوف عليه ليستدل وهو ملائم للمقام ويحتمل
ان يقدر ليتبليغ وان يقدر ليتيقن ويكون من الموقنين اي ليستمر اتقانه وفيه فضل الايمان
بالتيقن والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر ليعلمها ويكون من الموقنين بالاستدلال
بها وفيه ان فيما يستدل به فضيلتان فضيلة العلم وفضيلة الاستدلال به ق وقيل عطف
على قال وفي الفاء للتعقيب وهذا لذكر كانه قيل اذكر اذ قال فاذكر اذ لما جن الليل فلا يحتجه
انه ينافي ما روي ان ما قال في رؤية الكواكب كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام
والزهرة كلمة والمراد بالمستدل من يقيم الدليل لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال
الكسب بالدليل وفي كون ابراهيم محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية و
يمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر متابعة ورجح الكشاف الاول لدلالة قوله
لئن لم يهدني ربي وقوله يا قوم اني بريء مما تشركون على انه كلام من منكر مبالغ
في الانكار لانه كان عارفا مهتديا وقومه على الضلال وحمله على حصول اليقين من
الدليل خلاف الظاهر ويرجحه ايضا قوله وتلك حجتنا اذ الحجة ما يغلب به على الخصم وقوله
وانما قاله زمان مراهقته اشارة الى قول بعض المتكلمين انه هذا كان قبل جري قلم
التكليف عليه فكان المناسب وانما قاله وقوله واول اوان بلوغه اشارة
الى الخلاف فانه روي عن الحسن انه كان بالغا حين قال هذه المقالة على ما في غيره الا
ق لا احب الافلين فضلا عن عبادتهم فيه ان عدم محبة الافلين لا يصح لان محبة
المصنوع تابعة من حيث انها دالة على الالوهية واجبة فالوجه ما في الكشاف وغيره
من قوله لا احب عبادة الارباب المتغيرة وكون الانتقال والاحتجاب
مقتضيا للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يعين محلا للاكوان الحادثة ومحل
الحادث حادث وثانيها انها يكون متناهية والمتناهي حادث وممكن وثالثها
انها تكون في جهة من الجانب وغير الممكن والحادث لا يكون في جهة ورابعها انها

حقاق

لكونا اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال من حدوث الاجسام
ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريق الخليل عليه السلام في كتب الكلام ق
استغنى عن الجر ولم يقل لو لم يهدني ربي لكنت من القوم الضالين اشارة الى انه لا زال
محتاجا الى هداية الرب ق اسم الاشارة لتذكير الخبر وصيانة الرب بالجر عطف على
تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر وصيانة للرب بالجر عطف على
تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع وجه التذكير وتذكير الخبر مصحح ... والصيانة مرجح
له على التانيث وليس كل منهما وجها مستقلا فالكشاف بعد جعل التذكير لتذكير الخبر و
كان اختيار هذه الطريقة واجب الصيانة الرب عن شبهة التانيث قال ابن الحاجب
في ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام دون المرجع
فتذكير الخبر ايضا مرجح ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس مؤنثا وانما يلتبس التانيث
بالتعبير فجعل الاشارة الى ذات الشمس من غير تعبير كما يفهم من النظم لا مقتضى للتانيث
فتوجيه التذكير بما ذكر قال في التحصيل ق كبره استدلالا بعيد لان كونه اكبر يوجب
كونه ابعد عن الافول لان اجزاء الاكبر من اجزاء الاصغر فيكون اوجه وكانه اراد اكبر
النور انبساطا والا فالسماء اكبر ق ثم لما تبرا عنها توجه واشار بتقديم البرى الى ان
اثبات الاله لا يمكن مع التشريك ق وانما احتج بالافول دون البزوغ مع انه انتقال
لتعدد دلالته قال الكشاف لانه انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ ايضا انتقال
مع احتجاب الا ان الاحتجاب في الاول لاحق وفي الثاني سابق واما انه راى الكوكب
الذي يعبدونه في وسط السماء بعين لم ير منه البزوغ بحركته في الكوكب دون
القمر والشمس الا ان يقال ترجيح الافول بعمومه بخلاف البزوغ ق قال اتحاجوني في
الله وقد هداني ومن هداه لا يفيد محاجة لكون غالبا ق الا ان يشاء يحتمل كونه من
جهتها فالكشاف يا ان يعذبني بها بان يرجمني بكوكب او بشعلة من الشمس والقمر او
يجعلها قادرة على مضرتي اقول الاظهر انه اراد لا اخاف ما تشركون به ان يضرني
عبدة بغضبا له الا ان يشاء ربي شيئا من ضرفي بان يقدركم على تعذيبي والاظهر
في نظم الآية انه لا اخاف ما تشركون كما تخافون الا ان يشاء ربي شيئا وخوفكم
منها ق اما لم يقل ايانا ام انتم احترازا عن تزكية نفسه فوجه وكذا اخفاه
لتزكية نفسه وله وجه آخر وهو ان اخفاء الامن لا يختصه بل يشمل كل موحد ترغيبا
لهم في التوحيد والتخصيص على تقدير تسليم كونهم مختصا بالامن ق قال الذين آمنوا
ولم

ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفا مع ان الجملة
مترتبة على الايمان الغير المخلوط لان الاهتداء المعطوف على الخبر يحتاج الى الربط
المذكور وليس هو ساعته ق استئناف منه يعني ابتداء كلام وليس معمول لقوله
ولم يردوا الاستئناف في المصطلح لعلماء المعاني لانه المفصول عن الجملة التي اقتضت سؤالا ايجاب
عنه به لان الجواب عن السؤال المذكور وقوله وهم مهتدون يدل على ان في السؤال ايجازا
والتقدير اي الفريقين احق بالامن والاهتداء كما يقتضيه قوله اتحاجوني وقد هداني ربي
ولا اخاف ما اشركتم والمراد بالظلم هنا الشرك ردا على المعتزلة في تمسكهم بالآية ان مرتكب الكبيرة
مخلد في النار لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا
الى الحديث لان الخبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صحيح عن الثقات
وليس دليل عقلي مانعا اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل مجرد التصديق بوجود الصانع
كما كان زالنبيا والايمان بحسب الظاهر وهو متناول للايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا
ايراد ايمان بعرف الشرع لانه لا يجامع الكبيرة في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية مع
الثبوت ايضا يوجب الامن عندهم فلا يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على مذهبهم
قلت التوبة دخول في الايمان ثانيا وحينئذ ينخرط في الذين آمنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك
واجاب المحقق التفتازاني بان اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب عذاب
من خلط بل يوجب ان يكون خائفا للاحتمال ق متعلق بحجتنا وتلك اتيناها ابراهيم معترضة و
الاظهر انه خبر بان دفعه على قومه متعلق باتينا لما تضمنه معنى الغلبة واذا جعل حجتنا بدلا
يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير ق وقرا الكوفيون ويعقوب
بالتنوين ودرجات مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة ق قال ووهبنا له اسحاق
ما بعده مواهبة له التعبير لانه هبة الحق كانه في كبره زوجها وكان في غاية الغرابة وذكر
يعقوب لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النبوة ولم يعطف كلا هدينا لانها مؤكدة لكونها
نعمة في ابراهيم ق عد هداه على ابراهيم من حيث انه اباه لابد من هذه النكتة في عد
هداية نوح ويعقوب نعمة عليه ق اي كلا منهما اي فيه حذف الصفة والاولى اي كلا واحدا منهما اي
فيه حذف المضاف اليه ايضا والصفة في التحقيق للمضاف اليه ق الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون
لنوح وعلى تقدير ان يكون لنوح عده من مواهب ابراهيم لانه الكرام لا قرابة لكن فيه ان الكرم
ما بعده او لاوله فالمناسب عدهم نعما من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباء ق اي
ونجزي المحسنين جزاء مثل جزينا ابراهيم الا ما يذكر شرف الآباء مع انه كان في ما بعث به ابراهيم

لانه ليس جزاء ان كان قبل اث ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى الهدى وفيه فخر نعمة الهدى
على سائر النعم ق ومن ذ ره ديل على ان الذرية تتناول اولاد البنت فيه بحث لانه ليس له اب حتى
يعرف اضافته الى الام انتفى فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية لجده من الام وقال بفتح
اللام وسكون الياء وفتح السين ق ادخل عليه اللام كما ادخل على يزيد ادخال اللام على يزيد
وقع في غير موقع ادخال اللام على العلم وهو علم في الاصل مصدر او صفة فانه وان ليس قياسا
لانتفاضه لمجيء عليه اللام وعلى تلك الكثرة شايع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد ما سمع
في الشعر هل هو لغة الشعر ام وقع في غيره لابد له من تحقيق حتى ينكشف وجه الاقول في سبع ق وفيه دليل
فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم على جميع ما عداه وهو مشكل ولو اول بجاهلي
زمانه انما يتم لو لم يجتمع في زمان نبيان وليس كذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا فالتوجيه
تخصيص العالمين بمن هو مقتضى سوق النظم بين بنا والبه اشار بقوله على من عداهم من الخلق
ق عطف على كلا او نوحا الثاني هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عند تمام قوله
وكذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتامل فيه وصف لهم لا بالنسب بعد وصفهم لبيان
ما هو والبه يجري منظلاطا الغائرة قوله الى صراط مستقيم ق فتكرير الهداية توطئة الى تعيين
ويتن ان الهداية الدلالة على طريق موصل الى المطلوب فلا يكون الا على صراط مستقيم فبيان
ما هو والبه ايضا تكرير الا ان يراد البيان الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط
للافراد اي كلا هديناهم الى صراط واحد مستقيم فبيان ما هو والبه ايضا تكرير الا ان يراد
البيان الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراطا للافراد وبهذا يتم قوله فبهداهم
اقتده بلا تحقق آخر فليتأمل ق ذلك هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى ادبانهم
والاظهر انه اشارة الى صراطا واحدا مستقيما يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه في قوله يهدي به
في موقع المصدر يعني هدى مشابه ق يريد الجنس المراد بالانبياء اعم من الانزال عليه او امره
بتبليغه والا انزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه كتاب كسليمان وتفسير النبوة بالرسالة
غير ظاهر ق او كل من آمن به وفي الكشاف وقيل كل مؤمن من بني آدم ق ما توافقوا عليه
من التوحيد واصول الدين قال المحقق التفتازاني المراد الاقتداء بهم لا من حيث انه طريقهم بل من
حيث انه طريق العقل والشرع والا فالواجب على كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع
ولا يجوز له التقليد سيما للنبي عليه السلام فغيبه تعظيم لهم وتنبيه على ان طريقهم هو الحق الموافق
للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان يكون فيه توبيخ بالمشركين المقلدين لآبائهم يعني يجب الاقتداء
بالانبياء لا بالآباء الجاهلين ومن الاقتداء بهم ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم

امره

بالحسب وقوله وذرياتهم
بعد قوله ومن ذريته تعميم
بعد التخصيص ق تمم برغم

امره بالتقليد ولا يحتاج الى التاويل البعيد والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه
تعالى من غير توان وتقصير وذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان الله تعالى حكم بامره بفروع
اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى الذي يقتدى به صلى الله عليه وسلم
هو هدى جميع الانبياء وهو من اختياره تعالى على الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى ق واشبعها
ابن عامر على انها كناية عن المصدر ويعني فبهم اقتداه راجع الى الاقتداء المدلول للكلام كانه
قيل اقتداء الاقتداء وهذا احسن مما في الكشاف ان هذا للوقف سيبويه الخبر وان كان
فيما ذكره يطابق القرآن جدا ق جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم كي لا اسال
لا بد ركن زمان جعلا مع انه ذكرى للعالمين من زمانه الى يوم القيامة والآية تدل على انه لا يحل
الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله تعالى ق والغرض اي غرض القرآن او الايمان ولكن ان تفسير
بالاجر اي ان اجري الا تذكير العالمين ق وما عرفوه حق معرفته في القاموس والصحاح عظموه
حق تعظيمه هذا واذا ما للوقت او للتعليل والاحسن ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو
عرفوه لما اغفلهم الغضب عظمته ولما تركهم مشاهدة عظمته ان ينكروا ما هو اظهر من
الشمس من كونه منزل الكتاب ق بدليل نقض كلامهم يريد ان الدليل لا يتوقف على قراءة الى
بل الدليل قائم قبل قوله يجعلونه بالياء وفيه تعريض بالكتاب وقوله وقراءة الجمهور عطف على نقض
كلامهم وكذا وتقيدهم فالقرائن ثلثة وقوله فالواو للمبالغة وقوله فيما بعد روي ان مالك ابن
الضيف الخ اشارة الى وجه لانكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى ان الاول ان
هذا الكلام منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني انه قيل ذكره في جهة الغضب قال المحقق
الوجه هو الاول ولذا رتب عليه بحث الالزام والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد
نفي ان يكون من انزل الكتاب وتسلية في مكابرتهم وبلاغته جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون
ق ان الله يبغض الحبر السمين حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يضنه من الطاعة وخوف الله والمراد
بالكتاب في قولهم لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى منهم التورية او الجنس ق وقيل الخطاب
لمن آمن من قريش اذ التعليم انما هو وقع لهم لا للكفرة ويحتمل على التقدير الى ان يكون ما لم تعلموا
تنزيلا للعلم الحاصل بالتعليم منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب لمن آمن ويكون
توبيخا كقوله يجعلونه قراطيس الخ ووجه عطف الجمل على الانشاء وكونها في محل الاعراب
لكونها معمولا للقول ق او الله انزله جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله اسمية
واجتهد المتاخرون في ترجيح تقدير المفرد على تقدير الجملة وكانه فاتهم لا اقتضاء المقام لانه
تقوية الكلام بسبب شدة الخصام واما تقدير انزله الله فلتنزيل المنكر منزلة غير المنكر لان

معه مبان تأمله او بدع والظاهر من كلامه انه جعله جواب من انزل الكتاب وفي قوله
وعلمتم فاصلا بين الجواب والسؤال والاظهر انه امر له بان يقول الله ان الله انزل ردا
لقولهم ما انزل الله على بشر من شيء ق اشعار بان الجواب لخ او توبيخا لهم بانهم من غاية الجهالة
لا يجيبون بما هو الحق ق يعني التورية او الكتب التي قبله لا يلائم هذا التفسير تذكير الذي ولو قيل الذي
بين يديه يحفظونه من الاحكام والقصص وغير ذلك لم يبعد ومعنى تصديقه انه يكون مخبرا بدل على صدقه
ق عطف على ما دل عليه مبارك الخ الاقرب انه عطف على مصدق الا انه لما كان يصدق والبشرى لا وجه
تقدير لتبليغ قال الحفيد التفتازاني لا ارى حاجة الى هذا التكلف لجواز ان يكون عطفا على ما في الوصف
اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومنع هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب النحو والصفة
كثير جدا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكره فتأمل ق لانها قبلة اهل القرى
فتشبه الام في اقبال الاطفال اليها وتجمعهم اي مقصود لهم فتشبه الام في انها مقصودة اطفالها
من بين الناس وتجمعهم فتشبه الام في انها تجمع اطفالها واعظم القرى شانا كما ان الام اعظم
شانا من الاطفال ق ولانها مكان اول بيت عطف على ما يجب منه والاظهر لتقدم ما
قبل بينه وبين عطف عليه ومعناه انها مكان اول بيت وضع للناس وكأن البيوت
كأنها تولدت منه لا وليته وهو يولد من مكة فمكة بمنزلة الام للقرى ق كمسيلمة والاسود العنسي
هذه العبارة غير من عبارة الكشاف هو مسيلمة او الاسود العنسي قوله تعالى او قال اوحي الي ولم يوح
اليه شيء يشكل عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت افتراء الكذب والغاية ان يقال
المراد بالثاني هذا القول وهو على سبيل التردد ولذا صح جعله اشارة الى عبد الله بن سعد بن ابي سرح
انه قال على سبيل التردد وجعله الكشاف قائله وقائل سأنزل مثل ما انزل الله مسند للعموم الحقيقة
ولقد اصاب لان قوله ولئن كان كاذبا لقد قلت كما قال معناه اني قادر على مثل
كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة وسأنزل محمول على دعوى القدرة ولذا صح
قوله كالذين قالوا لو نشاء لقلنا مثل هذا ق حذف مفعوله الاظهر ان المفعول اخذ [illegible]
والمقصود تهويل هذا الوقت لفظاعة ما فيه فيكون مبالغا كل المبالغة في سوء
حال الظالمين والملائم كون اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج
من اجسادهم فانه طلب الشيء بطريق التشديد والغلظة واذا كان لطلب الاخراج
من العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم ق فرادى الكلام فيه
اشكال الا انه يجيء هذا الوزن من العدل مخصوص باسماء العدد بل بأربع منها فتأمل وانما
قال فرادى رجال اشارة الى انه جمع فرد كالعقب والرخل بكسر الخاء الانثى من اولاد الضأن

والذكر

والذكر حمل ق اي على الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد الاظهر ان المعنى كونهم على
الصورة التي كانوا عليها في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث
اعادهم باعيانهم بلا تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا انه غير كسب كمال وفيه من التوبيخ
ما لا يخفى وفي معنى قصه وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تحضروا ما اشتغلتم به لاعطيتكم
والبعثة وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه تقريب الحشر الى الافهام بالتشبيه
بخلقهم اول مرة وفي قوله كما خلقناكم اي ابتداء خلقكم مسامحة حقيقته مشبهين بكم في ابتداء
خلقكم ووجه شبه المجيء بالخلق التشابه بالفردية والعزلة الغلفة ورجل اغرل اي
اقلف في الصحاح غرلة قلفة غرلا به اي لا يتبع معهم ق اي تقطع وصلكم جعل
البين مصدرا ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم بالنصب يؤيد كونه ظرفا والقول
بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روي عن الكشاف من ان الظرف اسم مكان
او زمان ينصب بمعنى في ثم يتسع فيستعمل استعمال المفعول به وهذا القول منه مبني
على كون بين لازم الظرفية وقع في سورة العنكبوت مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله
لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع على قراءة نصب بينكم ضمير الدلالة ما قبله عليه اي
امر بينكم وهو استحقاق عبادتكم غيرهما قيل انه راجع الى الامر لعبرته في المعقول وما
في الكشاف ان فاعله ضمير راجع الى الامر لعبرته في المعقول وفي الكشاف ان فاعله
ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطيع بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى المصدر
واقع في الكلام دون المبني للفاعل ق يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات ليطابق
ما قبله يعني مطابقة ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنباتات والنجم النامي من
جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان ق ذكره بلفظ الاسم حملا على
فالق الحب والنوى يعني عطفا على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من الميت
اولى لانه شاع في الكلام يخرج الميت ويخرج الميت من الحي ويحسن التقابل كما في يولج
الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه لجعله يخرج الحي من الميت
بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح العطف ويخرج الميت من الحي لا يصلح بيانا فلا
يصح عطفه عليه ق شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل دفع لما ذكره الكشاف من
ان المشقوق هو الظلمة حتى يظهر الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين الاخرين و
على هذا الجواب فالق الاصباح مدح له وانه يكشف ستر الضوء عن وجه الليل وبالاية
قبضه وجاعل الليل سكنا مزيد ملائمة والجواب الثاني مبني على ان يراد عمود الغلس

فانه ينشق عن بياض النهار واسفاره وتسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال
لانه اسم للدخول في الصبح ق يسكن اليه التعب بالنهار بيان لكون الليل نعمة منه تعالى
للتعب في النهار وفيه ان الفور للتعب للاستراحة ليلا كان او نهارا فالاولى ان يقال عظيمة
مقررة بانه جعل الليل بعد النهار المضيء ظلمة الموحشة مانوس لخلاصه وذلك ابلغ في
ق لانه فانه في معنى الماضي هذا اذا كان الجعل متعديا الى مفعول واحد اما لو كان بمعنى الاحداث
فيوافق جعل لكم النجوم فهو منصوب بانه حال عن الليل وكذلك حسبانا ق وبه على ان
المراد منه جعل مستمر قد اختلف كلام الكشاف في تجويز عمل اسم الفاعل المستمر حيث عمله على
ومنع عمله في قوله تعالى مالك يوم الدين ووفق بين كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الماضي
والحال والاستقبال فهو ذو جهتين يجعل ايهما شاء فيعمل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام
ق اي على ادوار مختلفة اشارة الى ان المراد بالحساب ذو حسبان بان يكونا مادة الحسبان
اذ ليسا عين الحساب ق اشارة الى جعلهما حسبانا او اشارة الى فلق الاصباح وما يتبعه
جميعا ق بينا فصلنا المراد بالبيان القرآني او الحقيقي فافهم وتقييد القوم بالعلم لان الجاهلين اعرضوا عن التدبر
الجاهلية فان تفصيل الآيات عليهم لاناتهم ق في ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل ان يراد بظلمات البر
والبحر ظلمات بعد تحدث من سفل البر والبحر من المبدأ ق فلكم استقرار في الاصلاب او فوق الارض
واستيداع في الارحام او تحت الارض فخالف الكشاف حيث جعل الاستقرار في الارحام
والاستيداع في الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة من محله ووضعه في الرحم لطلب الجمع لكن
بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام ليس في الصلب بل في الترائب والاظهر ان
تنوين المستقر والمستودع للتكثير اي استقرار كثير واستيداع كثير اذ في الاصلاب استيداع
واستقرار لانه اودع الله في الاصلاب وكان لكم فيها قرار الى ما شاء وكذا في الارحام
الى ما شاء وكذا فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة الى
ما شاء او النار الى ما شاء وليس التوطن الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار
والاستيداع على ما قالوا ق يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر قال المحقق التفتازاني
يعني الفقه هو الفهم والحذاقة وتدقيق النظر فكان الحج بالاستدلال بالانفس لما فيه من الدقة
والخفاء بخلاف الاستدلال بالآفاق فعلى الظاهر والجلاء هذا ونقول عدم الاستدلال بالآفاق
تعديا للاظهر المعدكلهم (؟) الاخفى غاية التفهيم على الوجه الاوفى بل نقول لما استدل بالآفاق
صار المخاطب دقيق النظر فيكون المخاطب في هذا المقام مستحقا لان يخبر عنه بقوم يفقهون
والله اعلم ق ومن السحاب او من جانب السماء اشارة الى انه يجوز حمل السماء على ما يتبادر الى الفهم بتقدير الجانب

لئلا

لئلا ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء المكان العالي ليفيد انه نزل
من كل عال الى الارض باثر الارض لو شاء لاوقعه في اي مكان شاء او اعدمه ق على تلوين
الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا مع النكتة العامة للالتفات وهو تجديد كون الكلام
تجديدا لنشاط السامع وههنا نكتة خاصة له لا يخفى عن خواص اولي الافهام وهو انه
اذا سمع المخاطب ما يفي من آثار قدرته ينبغي ان يترقى من مقام غيبته الى مقام الحضور
بحيث يحضر المقام يتكلمه معه بازائي غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته بما يعبد عادة
الاعظام ولا يخفى عن هذا التلويح في قوله تعالى وقد فصلنا الآيات لقوم يفقهون ق
نبت كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات وهو ما يخرج من الحب واراد
بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء كل حب ق من نبات الانواع المختلفة
بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب بمنزلة الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر
لاناث متعددة دون العكس وعدل في يخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار
الصورة البديعة الحاصلة من القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والمقصود
مما سبق ق او اخرجنا من النخل فان طلعها من النخل شيء من طلعها قنوان اشارة الى
ان قنوان مبتدأ خبره من طلعها وجملة من طلعها صفة موصوف محذوف اما هو مفعول اخرجنا
اي اخرجنا من جنس النخل فان اكثر الثمر من طلعها قنوان ومن النخل متعلق باخرجنا او المبتدأ
خبره من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف
الجملة متحقق وهو ان يكون بعضا من سابقه ق دانية قريبة من المتناول كانه حمل الدنو
على حقيقته ولم يجعله بمعنى سهولة الاخذ مع انه رجحه الكشاف ترجيحا للحقيقة ولكونها قرينة
التناول لان النخلة تثمر قبل ان تطول حال كونها صغيرة بحيث ينال ثمرها القاعد على ما
في الكشاف ق لدلالتها عليه وزيادة النعمة فيها في الكشاف او زيادة النعمة ولكل منهما
مقصد فهو يريد انه اقتصر على ذكر ما عن مقابلها ولم يعكس فلا بد له من جميع الوجهين لان الاقتصار
لدلالة احد المتقابلين على الآخر وعدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة والكشاف يريد
انه لم يذكر البعيدة اما لعدم الاهتمام بها مثله بالقريبة عليها ق اي وثم او من جنات
او من الكرم جنات وكونها من آثار قدرة الله تعالى مستفادة في هذا المقام من شهادة العقل
كالنخيل في وجه فلا يراد ان في هذه التوجيهات فوت ما هو المقصود من اظهار قدرته تعالى
وفسر الكشاف ثم جنات بان مع النخيل جنات ووجه المعية انه يغرس تحت النخيل فيلتف
كانه جزء من النخيل ق ولا يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف

حيث جوز عطفه على قنوان ودفع بانها لا تساعدها بالتخيل كما لا يخرجه منه والاحسن
ما ذكره المحقق التفتازاني انه يعطف على اعناب على ان النخيل عطف على معمولي الابتداء
على معموليه من المبتدا والخبر وقدر الكشاف فكانه قال الاعناب اي من بيان اعناب
قال المحقق التفتازاني لان الالف لا يكون من العنب نفسه بل من النبات والاشجار ولا يبعد ان
يقال المراد انه من جنات في العنب حصلت الجنات فيه انه حاصلة من الاعناب وكانه
لهذا لم يلتفت القاضي الى تقديره والله تعالى اعلم ق ايضا عطف على نبات يقال الاظهر
لفظا ومعنى عطف وجنات على خضرا وعطف الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلت
لم يلتفت اليه لانهما في سلك واحد فلا بد لهما من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات كل شيء
متشابها ق حال من الرمان لان الجميع لافراده او من الجميع بتاويل كل واحد او الجميع فانهم
فان قلت باي عن التاويل بكل واحد قوله بعضها ذلك متشابه وبعضه غير متشابه وايضا
المتشابه ليس الا المتعدد وكل واحد غير متعدد قلت المراد كل نوع والنوع متعدد
يحتمل التبعيض والمضاف محذوف اي متشابها بعضا كل نوع وغير متشابه بعضه و
البعض متعدد فيحسن والكشاف جعله حالا من الجميع بمعنى جعله حالا من الرمان وحذف مثله
في البواقي ق بضم الثاء والميم يرشدك اليه الخشب والكتب ق كيف يخرجه ضعيفا قال المحقق
يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه ضعيف غير منتفع به فيقابل حال الينع
ويدل كمال التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا الاتم ما نقل عن المصنف ان عطف ينعه على
ثمره من سبيل الاختصاص على طريقة وجبريل وميكال للدلالة على ان الينع اولى من البعض
فلذا لم يقل الى بعض ثمره وينعه هذا اقول كانه حمل قوله اذا اثمر على الامر عبادة او منه النظر الى
ثمره على طريقة اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر من اول حاله
الى اخره فلا حاجة الى قوله وينعه على سبيل الاختصاص وح لا يفوت الامر بالنظر الى دلائل
القدرة يعني زماني الخروج والينع وفيه بحث فليتامل اشارة الى كيفية النظر وارشاد اليها
لاقتصاره عليه ثم قوله والى حال نضجه اشارة الى تقدير الوقت ليس بل ما ضره وريا بل على الى ليتفاد
بالمذكور ولهذا قول الاول يعطف ينعه على اثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه ثمره وينعه
وقوله لقوم يؤمنون اشارة الى ان نفع تلك الايات لقوم مخصوص مؤمنين واما
بالنسبة الى الكفار نفي كمال الاضرار لا ان لا حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار او يخزى الاشرار
والاختيار ق بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كلا من الامرين موجب التشريك
الاول ظاهر والثاني لان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه في صفات الالوهية ق

وسماهم

وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشانهم بحيث اطلع على الملائكة الجن لمشاركتهم لهم
في الاجتنان والاستتار بطريق التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة لانه
لا بد فيها من كون المشبه به اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان تحقيرا لشانهم بعض
عبدوا واما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين لتقييد الشركاء بالاجتنان فليعلم
ان ليس الكلام في الاوثان او عيسى ومريم ولا يبعد ان يراد بالجن لتقييد الشركاء بالاجتنان ان
ليعلم ان ليس الكلام في الاوثان الخفي حاله في الشركة بعد جعلوا شركاء ولا دليل على شركتهم
ق او قالوا الله خالق الخير وكل نافع والشيطان خالق الشر وكل ضار كانه اراد بالشيطان
ما يعم الابليس واتباعه والا لم يصح شركاء ولذا غير عبارة الكشاف وابليس خالق الشر اليه
والاظهر ان المراد انهم جعلوا الشياطين شركاء لله حيث تبعوا ما يبلغهم الكهنة عن الشياطين
كما يتبع المؤمنون الانبياء فيما يبلغونهم عن الله تعالى ق ومفعولا جعلوا شركاء الجن
قدم المفعول الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في التشريك سواء كان للجن او الانس
ولذا قدم لله اذا كان المفعول ان لله شركاء ولم يرض المحقق التفتازاني بكونه النكتة
ولكن في تقديم الله لان تقديم المسند الظرف على المسند اليه النكرة على الاصل فلا حاجة فيه
الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند على المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح الابتداء او
غيره غايته ان النكتة الاولى لا ينفك عنه الاثر لان تقديم المسند اليه الاصل وبذكر النكتة الداعي
ق حال بتقدير قد ما بجنبه بيان المعنى انه بتقدير قد علموا انه خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني
ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم فلقد علموا ما
لهم وبتقدير الخلق بحسب مقتضى المقام لان اللائق بمقام التوبيخ وذكر وقد اشار
بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى ترجيح ما فسر به وقد خلقهم على تفسيره بان الله خالق
الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه الترجيح انه يوافق قوله افمن يخلق كمن لا يخلق
وفيه انه ليس ما يدل على ان الجن لا يخلق الا ان يقال من المعلوم المخلوق لا يخلق
والبحث محال ق او على شركاء اي وجعلوا له اختلاقهم للافك حيث نسبوه اليه اذ
قالوا والله امرنا بها وعلى هذا يكون جعل متعديا الى مفعول واحد فلا يصح جعله في المعطوف
عليه متعديا الى مفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلقهم وشركاء
مفعولا والجن بدلا فهذا من الاحتمالات وقد ترك مع انه يحتاج الى ذكره ق فقالت
اليهود الخ فخبر حرفوا الى المجموع المفتعلين للاني الجماعة باعتبار نسبة الفعل لكل ومع ذكر

والمراد التحقير بالنسبة الى مقام الشركة ملاحظة ارادتهم والاولى ان ذكر الجن للتقييد صح صح

بجانب انه يحمل بنيح على ما فوق الواحد على خلاف البناة وقوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح
والتعالي على سبيل التنازع ق من غير ان يعلموا حقيقة ما قالوا او فائدة التنبيه على انه لا يجوز
نسبة الشيء اليه تعالى من غير اليقين وبجزم التكلم فيه شيئا بالظن والافتراء الخرق يدل على انه
لم يكن معلوما وتحمل ان يخترقوه بغير علم بانهم كانوا ملتبسين في هذا الخرق بغير ما يعلمونه فان كل
عاقل يعلم ان الله تعالى منزه عن الولد فانه من خصائص الامكان ق من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها فالاضافة
لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في والبت كصعب بمعنى الثابت والعذر بحركة كل
موضع يجب لاتخاذ الدابة تتقدم فيه والجد ولما قبح من المتعادية اي غير المسلوبة في
رجل ثبت العذر بحركة تثبت في القتال والجدل وفي جميع ما يأخذ فيه كذا في القاموس
وانما قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة التي اوهمها الاضافة الى الظرف و
ترك الرفع بكونه فاعلا تعالى وقد ذكره الكشاف لانه يبعده كون يصفون فاصلة ولانه
يستدعي ارجاع الضمير سبحانه الى بديع السموات فيلزم الاضمار قبل الذكر في المعقول او التسبيح
والتعالي بنازع ان فيه كلا يخفى قال المحقق ان كون ان يكون له ولد خبرا على تجويز كون الجملة
الانشائية خبرا لمبتدأ او اما لان الاستفهام الانكاري في تأويل لا يكون واما على تقدير
القول فضعيف ظاهر هذا ق او خبر الشان اذا كان العمدة في المفسر مؤنثا فالمقدر ضمير
القصة لا ضمير الشان ق وفي الآية استدلال على نفي الولد من وجوه اقول من قبيل وجادلهم
بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات البرهانية فالمناقشة في بعض المقدمات
انكار الارادة الاستدلال خارج عن التوجيه ق الاول عدل في الاول عن طريقة الكشاف
وهو انه خالق الاجسام العظيمة وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص
الاجسام لا مقدماته لا يقنع القاصر بها ق ولا كفء له يوجهها بان من وجوه منها انه خالق
كل شيء ولا خالق ما عداه وكون عداه مخلوقة بناء في الكشاف جعل الامر بيانا امارة
اللقاء وجعل طلب الولد من خواص المحتاجين ق اشارة الى الموصوف اشارة الى وجه وضع
ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة ويجوز ان
يكون البعض بدلا او صفة اما جائز البدل فهو الله تعالى وخالق كل شيء فانه بدل من الضمير
كانه قيل لا اله الا خالق كل شيء وجعله خبرا يوجب تكرار خالق كل شيء فانه بدله منه
نكتة وهي انه هنا للاستدلال على الربوبية وسابقا للاستدلال على نفي الولد واما جاز
الصفة فهو ربكم الذي وصف الله ق حكم مسبب عن مضمونها اي الجملة او الاخبار في المترادفة

ودل

وهو الجامع لهذه الصفات ويلائم الثاني قوله فانه من استجمع هذه الصفات واشار
بقوله حكم مسبب الى ان التفريع ليس للطلب بل لحكم تتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادة
المأمور بها نهاية الخضوع وهي لا تبالي مع التشريك في العبادة وايضا من جملة عبادة
انقياده في نهيه عن التشريك فلهذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه ق وقد يستدل
به المعتزلة على امتناع الرؤية وهو ضعيف لانه ليس الادراك مطلق الرؤية الا ان يريد
ان الادراك الموقوف على كنه الشيء وهذه المناقشة ضعيفة لانه لما لا يدرك كنهه بالبصر
لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا بين العقول والابصار ولا
يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا الثانية لان تخصيص الحكم ببعض الاوقات خلاف
المتبادر من عموم النفي لجميع الابصار وهو مقتضى المدح وهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف
بالامتناع والاقرب بشيء يمكن ان يبصر ولا يبصر لمانع والمصحح في الجواب رعاية نظام الحديث
الواقع في الرؤية ان يقال يمتنع ان تدركه الابصار بذاتها بقوتها رزقها الله في العادة
فلا يمكن للبصر ان تراه باعمال حاسة البصر انما يرى الله باراءة الله تعالى ذاته اياه بمحض قدرته
ق فيدرك ما لا تدركه الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار اولا
وعلة للمعطوف والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليهما انه يقتضي الحصر
ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل الا ان قوله وهو اللطيف
الخبير يصلح للعلية ومما نقل الزمخشري من ان التعليل فيه مزيد مناسبة للاوصاف السالفة
ونحن نقول الاوجه ان يراد بادراكه الابصار ادراكه البصري للابصار فيكون بيانا
لتفاوت بصره وبصر المخلوقات ويكون حينئذ وهو اللطيف علة لادراكه الابصار فيكون استعارة
للتجرد المستلزم بنهاية الادراك وقوله الخبير لا محالة مطابق ق سميت بها الدلالة
الخ ولك ان تقول المراد هذه موجبات بصائر ولا مانع عن ارادة نفس التبصرة اي قد
اعطاكم الله تعالى البصيرة فلا تهملوها واعملوها ق وهذا كلام ورد على لسان الرسول يحتمل
ان يريد ان ما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل فاما ما انا عليكم بحفيظ فيكون محل الكلام
حيث جعل الوارد على لسان الرسول قد جاء بصائر لانه بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ
ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الاية فيكون المخالفة منافيا ونحن نقول يحتمل ان لا يكون مبنيا على
لسان الرسول ويكون المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا مجبركم وجرت سنتي على انزال البصائر
واقامة الدلائل وايداع الاختيار بيد العبد لحكمة فيه ق اي وليقولوا درست صرفنا
واللام للعاقبة استعير الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض ولذا صح عطف الغرض

عليه لا يبعد ان يجعل غرضا بلا تخلف لان الغرض من تنزيل الآيات اضلال الاشقياء
وهداية السعداء ايضا يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليشكروا او المفعول
درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبايع والبناء
للمفعول لان الفعل جاء متعديا ولازما ق بالتدريج به بمعنى يجوز بالاتباع عن التدريج
اذ الاتباع ان يذهب احد عقيب احد ق اعتراض الكتابة ايجاب والاعتراض عن المشركين
المنكر لهذا الحكم ونعم الاوجه انه بدل عن قوله ما اوحي وح يكون اشد اشتمالا ما بقوله
واعرض عن المشركين ق ومن جعله منسوخا بآية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف بمنع حمل الاعراض
على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه
اوج والاصطفاء بالنسخ المبالاة ق ولا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبايح فيه اشارة
الى توجيه السب [illegible] بما فيها من القبايح وهو غير مانع لان ذكر قبايح الشيء في مقام الاعتقاد لا اعتقاد ديانته
ليس سبا بل هو ذكر قبايح الشيء لامانته ولهذا لم يعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانها
لا تضر ولا تنفع شيئا لا يرقبوا اذا استدلال على انها لا تصلح للالوهية وينبغي ان يراد
بما فيها من القبايح اعم ان يكون فيما في الواقع او بطلت ذلك والا فيستحيل سب الله تع ق
على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفايدة قوله علم تنزيه الله عن امكان
سبه بما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله تعالى ما يقتضي سبوه به بل يعتقدون في
غاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده فكيف يتوهم لهم سبه تعالى لسب الهتهم واجيب
بان سبهم لعدم علمهم بتعلق السب به تع بل اذا قالوا ليس يحبون الهكم اراد والحيهون
الذي ينسب اليكم يدعون انه غير الله ولهذا لم يقولوا ليس يحبون الله وعلى هذا فالمرجح ان
يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان ما يسبونه هو الله تع لا انهم لا يعلمون انه يجلبه لا يذكر
الله بالقبايح على ما يستفاد من تفسير بغير علم وقرا يعقوب عدوا كعتوا واصله عدوا كالعدوا
والعدوان كالسبع ق وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية راجحة وجب تركه
بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا ما يشتبهان ولذا لم يحضر الحسن جنازة
جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء وخالفه الحسن نحضر للفرق بينهما ق التحقيق رنما راءوا
منها ولذا لكر التحقيق رتالوا النبي جاءتهم آية فادعوا انهم لم يجيبوا انه تنزيلا لما جاءهم
منزلة العدم فعلى هذا لا ينبغي ان يفيد آية بقوله من مقترحاتهم الا ان يقال ليس المقصود
تقييد المراد بل بيان ما هو مطلوبهم فتامل ويحتمل ان يكون قولهم ليس المقصود تقييد
جاءتهم آية لمخالفة المجئ آية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كل ما راوه فهو سحر ق ليس

شئ

شئ منها بقدرتي فكيف اجيبكم اشارة الى ان المراد بالعندية كونها مقدرة له والمقصود
بالحصر نفي القدرة عن نفسه ليتبين انه لا يملك له ان يجيبهم وحده بل في [illegible] وليحصل الامر الاخر
وهو ان المراد ان الآيات منحصرة في المقدورية لا بعد ما اتي المراد بغير حكمة وكانه لم يلتفت القاضي
اليه قاله المحقق ان فايدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا يظهر لجمع هذا الوجه ويمكن ان يظهر بانه
لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم ق ان الاية المقترحة اشارة الى ان الضمير للآية لا للايات وقوله
فيما بعد والخطاب للمؤمنين اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس في حيز قل ولو جعل ضمير انها للآيات
لكان فيه مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم العناد نهاية الامكان ق وانكر السبب مبالغة في
نفي السبب خطاب للمؤمنين لمنعهم عن تمني مجئ الاية المقترحة طمعا في ايمانهم بتقتضي لظاهره ان يقال لهم
وما يدريكم انها اذا جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان الاستفهام
للانكار ان لا يشعركم بشئ بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك تتمنون ونحن نعلم ذلك فلا
نجيء لها والثاني ان معمول الاشعار محذوف اي ما يشعركم ما يكون منهم وان من لغات لعل
لعلها اذا جاءتهم آية لا يؤمنون بها وح لعل للاشفاق بمعنى ينبغي ان تجوزوا عدم ايمانهم
بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا تتمنون مجئ الآية ونحن نقول والله اعلم ان ما في ايما يشعركم
بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعروا بحالهم عنادهم فيما جاء
من الآيات فقيل لهم كما لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجئ ما
اقترحوا الحكم على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت لا يؤمنون لانه
بعد ذلك تعرفون كمال عنادهم وفي استعمال اذا مع الماضي مع ان مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحاتهم مبالغة
في عدم ايمانهم كانه تحقق مجئ الآية لهم فيشكل كونه جزاء لمجئ الآية ونعم المراد بتقليب اجبارهم تحاشيهم
وانكارهم الا بجبار فتامل ق اي بما انزل جعل الضمير راجعا الى الآية بتاويل ما انزل والانسب بالسابق
التاويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كتقليبهم لم يؤمنوا بتنزيله اول مرة ق في حال الا حال مشية
الله ايمانهم لم يكن لهم حال مشية الله حتى يستثني من اوقاتهم وقت مشية الله وكانه اراد استثناء وقت
مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة ومن قال الاستثناء منقطع جعل المستثنى وقتا
مفروضا والمستثنى منه الاوقات المحققة ويحتمل ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان
المراد مشية الاكراه والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فما استثنى وقت مشية الالجاء
استثناء منقطع فلو ما جة واضحة على المعتزلة باعتبار ان الاصل الاستثناء المتصل والشايع في
الاستعمال مشية الاختيار ق ولكن اسند الجهل الى اكثرهم بمعنى لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام
وكان الاقسام من اكثرهم اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تاويل واقسموا بالله باقسام الاكثر

وكذا جعل الضمير للمسلمين بناء على انه يحتمل ان يكون المتقي لمجيء الآية طمعا في ايمانهم الكثير المؤمنين لا الكل ولا الاقل بعيد عن النظم لان الظاهر هو الخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان الكثير يجهلون وجه الاقسام بالله حتى لو علموا لما اقسموا او بعضهم يعرضون عنا داع عليه بوجه ق لكل متعلق بعدوا وقدم عليه للاهتمام او حال منه قدم لنكارته ويحتمل ان يكون مرادا متعلقا بجعلنا او حالا منه ان يكون له اذا الكل يحتمل ق يوسوس شياطين الجن الى شياطين الانس او بعض الجن الى بعض الخ ذكر البعض للاشعار الى بعض الجن وللاشعار الى بعض الانس بل يشتمل في الموضعين البعضين والافراد وبعض الجن مكان او في الكشاف او كذا لو بعض الجن الى بعض والانس الى بعض ق ما فعلوه ذكر يريد ان الضمير المفرد المذكور لرجوعه الى متعدد بمنزلة اسم الاشارة وقد مر تحقيقه غير مرة وينبغي ان يجعل راجعا الى الغرور ايضا وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع الى واحد وهو اما الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد منها يستلزم عدم الكل ثم يجعله للمعادات مع استلزام عدمها عدم الكل لتذكير الضمير ومقتضى النظم ان فعلهم لعدم مشيئته تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره من عدم ايمانهم لان المتروك في الشرطية مفعول المشيئة مضمون الجزاء كما يتبع في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشيئته تعالى فعلهم فكانه جعل مشيئته عدم فعلهم كناية عن عدم مشيئته فعلهم فكانه قيل فلو لم يشأ ربك فعلهم فعلوه والله تعالى اعلم ق فذرهم وما يفترون اي لا تبال بشأنهم ولا تغتم لهم لا انه لا تدعهم الى الهدى والاحتجاج حتى يكون منسوخا باية السيف ق والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول بان جعل الله العدو للانبياء للصغو لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكار الغرض ويستدلون باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم ينتبهوا الاحتمال جعله عطفا على غرورا وقوله وضعفه اظهر اشارة الى ضعف ما قالوا برمته لان لام العاقبة يكون اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف الآخر نحو قوله انه اظهر من كل شيء ويتوهم اراده ان ضعف الاول اظهر من الآخر لا للزوم شذوذ ابقاء اثر العلة وظهور شذوذ كسر لام الامر بعد الواو ولوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد والاملاء ومعنى فعله ويرضون لانفسهم وليختاروه لانفسهم ق ويحتمل على التقدير الى تقديم غير الله ليعلق الاستفهام به وجعل التقديم لكون ذو الحال نكرة وجه لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم الحال ق القرآن المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان يراد بالكتاب التوراة اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم بنبوتي ونصوص على اماراتي ق فيكون من باب التهييج اي على التقدير لا لكونه من الامتراء فانه عليه السلام ليس مما يحتمل شيئا من علمهم بالانزال فالانزال من ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل

مطلب الجن والانس

انه لام

مما لا يخفى ... الظهور

من ربكم

من ربكم ويحتمل ان يكون فلا تكونن من الممترين في اخبار لكونه معصوما عن الامتراء ابدا او لا يخفى ان جعل الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي عم لذلك او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ويجعله اشارة اليه بقوله فلا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ق صدقا في الاخبار والمواعيد اذ لا معنى للصدق لا يحتمل الاخبار بل الصدق كلا في كل منهما بمعنى آخر وفي قبول الصدق التفضيل نظر ق لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق قال المحقق التفتازاني انما يثبت في موضعها لان معنى يحرفه امثال ازالة خوفه الى الامن ق اي اكثر الناس قول اهل ومتابعة غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال فبهداهم اقتده ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع الكثير من في الارض لاضلوا فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم ق وهو ظنهم يريد ان المراد بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه ظاهر من باب الظنون ولك ان تقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما يتعلق من الشرع ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة القطع المستدل اليقيني ليس من قبيل حرمة المتابعة في الظن ق فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك الا بالاضافة الا فيه مثل ذلك لان الظاهر انه اراد به غير مسئلة الكحل واعلم لا ينصب الظاهر في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله وكانه اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم ق فيكون من منصوبة بالفعل المقدر او معلقا عنها بان يكون استفهامية ويحتمل التعليق يحتمل الى تقدير الفعل فيه نظر فتامل وفي قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع على كون المعنى من يضله الله بل على كونه اعلم المضلين ق فالصحيح انه تعالى اعلم المضلين فيكون مجرورة باضافة اعلم المسبب مسبب عنهما اذ اتباع المضلين الظاهر انه سبب عن قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين يعني ان امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم ق لا مما ذكر اسم غيره هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعية لكن المستفاد اكثر منه لان المستفاد ان لا يؤكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم غيره او لا واما من لم يعتبر فيقال من التقييد بالشرط ومن عدم اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما ان زعموا المسلمين في تحريم الميتة متمسكين بانه كما حاصل ما قتلتم اولى مما قتل الله فاولى بالاكل فحفظ الله المسلمين بانزال الاية عن ان يختلج في قلبهم شيء من تمويههم هذا والتقييد بالشرط والنهي المذكور الا ان على ان هذا النهي مراد في هذا المقام فانه يكفي في التقييد قصد ترويج هذا الامر وكذا في التحريم على النهي واختلف في سبب النزول قال الامام ابو منصور ابتلي المسلمون بكل ما يتحرجون عن اكل

الطيبات

نفسقا وتتم هذا الجزء بقوله وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه بعد بريده وظاهر الآية
انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لا تقول كلمة من التبعيض للاخراج لاما
نقول الظاهر انه للاخراج ما حرم من المذكى كالعظم والروث والدم المسفوح وقوله وما
صفة انعطا يشمل ما قتل لا بالذبح فذكره على سبيل التمثيل ق ما حرم عليكم قال المحقق في
ظاهر تقريره ان ما هو موصولة فلا يستقيم سوى ان يجعل الاستثناء منقطعا ولكن ان تجعل استثناء
من ضمير حرم وما مصدرية في معنى المدة اى الا شيئا التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار الى هذا
والاستثناء من ضمير حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا يتعين صحة كلامه على جعل الاستثناء منقطعا والمرام
في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم وقد اغنى عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم والله اعلم بالمبالغة
في النهى عن الاتباع عن الاكل بان ما حرم يصير بما هو كل بخلاف ما حل فانه لا يصير بما هو كل فكيف يجتنب
عما هو كل فتأمل ق ما تعلق وما ستر اقول لعل المراد الحرام وما يعم الحلال والحرام اى
المشتبهات كما قال عليه السلام الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات الا فاجتنبوها فان من رعى حول
الحمى يوشك ان يقع فيه ق وقال مالك وان في خلافه هذا رواية عن المالك وفي رواية
هو مع ابي حنيفة رح كما ذكر صاحب الانتصاف وهو مالكي وفي فقه الحنفية انه مع داود ق
لقوله عم ذبيحة المسلم ولما روى انه سئل عليه السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان
تسمية الله في قلب كل مؤمن وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس المنصوص العلة وفاقا
ق واوله بالميتة ظاهر العبارة ان المأول ابو حنيفة والكشاف ذكر التاويل عن اتباع
ومن شاركه وايضا تاويله بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلائم مذهب ابي حنيفة لانه لا يتناول
للنهى عن اكل متروك التسمية عمدا فتاويله عند ابي حنيفة بالميتة لا بغير جعل المتروك التسمية
عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية نسيانا ق والضمير لما اى فيما لم يذكر اما بتقدير
مضاف اى ان الاكل لفسق او يجعل الفسق على ما لم يذكر مجازا كقولك زيد عدل ... ما او ...
الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان الكلام في النهى
عن الاكل لا في النهى عن عدم الذكر فالمناسب قوله واما ضمير ما لم يذكر فيجوز الراجع الى ذم الاكل
على الابلغ وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله بالفسق كما اشار اليه بقوله فان فسقا
ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير به ق بقولهم تأكلون ما قتلتم انتم في الآية دلالة على
ان المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية فالمستدل ينبغى ان يفرق
بينهما والشيطانية هي التي يسميها الحكماء مقدمات وهمية والرحمانية هي المقدمات العقلية والفارق
بينهما العقل الذي لا يجامع سلطان الوهم فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه

اولان

او لان من يتعبد بوحى الشيطان فقد اشرك الشياطين مع الله في اتباع حكمه ق وانما حسن حذف
الفاء فيه لان الشرط بلفظ الماضى لم تجده في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء في الجملة
الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة الشعر وكانه قاسه على جواز عدم جزم المضارع
في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اى والله ان اطعتموهم او
ان اطعتموه والله انكم لمشركون فتأمل ق مثل به اى شبه بما كان ميتا الذى هداه الله [illegible]
المتعارف فالظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات من قبيل استعارة التمثيلية اولا
ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث مانع الاستعارة ق وهو مبتدأ وخبره في الظلمات الظاهر ان خبر
مثله جملة اى هو في الظلمات ومبتدأ انما هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى
قوله كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اى
صفتها هذه وهى قوله فيها انهار وجعل مقطعه وهو مبتدأ يعنى ان لفظة هو المقدر هي مبتدأ
خبره في الظلمات او يعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير هو في الظلمات في غاية البعد وكان
كان في نسخته خبره هو في الظلمات وقد سقط هو من قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم
الاحياء ولو اريد بالظلمات ظلمات القبر لكان كونه ميتا غير حى مذكورا ويكون كمال التشبيه عيانا
والله تعالى اعلم ق اى كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد والاولى ان المشار اليه بذلك انجاء
الشياطين اياهم او اولياءهم ق ويجوز ان يكون مضافا اليه ان قلت الجعل بمعنى التمكين لا اختصاص له
بالجعل بهذا المعنى بل يصح مع جعل الجعل بمعنى التصيير ويجوز ان يكون المفعول الثانى ليمكروا
فيها وهو مقتضى سوق الكشاف كذا ذكره المحقق وفيه بحث لان لام كي للغرض فلام منطوق
بالجعل لا محالة ق سيصيب الذين اجرموا ايمان لكم هم بانفسهم ويريد بقوله بسبب مكرهم او جزاء
على مكرهم التنبيه على ان الباء للسببية او المقابلة ق على غاية تمكنكم فجعل التاء في المكانة للمبالغة
ق من المصابرة والثبات اى في الجهاد معكم او انى عامل ما انا عليه وهذا المعنى بقوله
فسوف تعلمون من له عاقبة الدار وفي قوله فستعلمون بصيغة الخطاب تعريض بانه اعلم ذلك
وان العاقبة لي ولمن يتبعني ق يكون له عاقبة الحسنى التي خلق الله لها هذه الدار بيان
لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها ق وفيه
مع الانذار انصاف حيث ذكر العلية في صورة واحدة حيث قال اعملوا على مكانتكم فانى
عامل وحسن الادب حيث لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم من قوله فسوف تعلمون ق ثم
ان رووا ما عينوه لله ازكى بدلوه الخ وايضا ان سقط مما جعلوه لله في نصيب الاوثان
شئ تركوه وقالوا ان الله غنى عن هذا وان سقط مما للاوثان في نصيب الله ردوه

اي نصيب الصنم وقالوا انه فقير وان هلك مما للاوثان شيء اخذوا بدله من ماله ولم يفعلوا مثل ذلك
في ما هو لله وان زكى نصيب الاوثان فقط تركوه وان كان بالعكس اخذوا نصيب الله واعطوه الصنم
وقالوا الله غني عنه وقالوا لا بد للالهة من نفقة كذا ذكره المحقق فعلى هذا وجه عدم الوصول الى الله انه لا يصل الى ما
هو مصرف ماله ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله لا يصل شيء منه الى الله لانهم يصرفونه الى ضعفائهم
الكفار ومساكين الكفار وهم يستوون في صارف ماله ف وفي قوله بزعمهم تنبيه على ان ذلك
مما اخترعوه ولم يأمرهم الله به في الواقع او لا في الواقع ولا في زعمهم وفيه توبيخ لهم
بجعلهم ام الرب مبنيا على رأيهم ويحتمل ان نقول في قوله بزعمهم توبيخا لهم بانهم يعاملون
مع الله على خلاف ما يعتقدون انه يجب عليهم ويتفرقون فيما اعتقدوا وانه صدقه تعالى على خلاف
ما اعتقدوا انه المشاهدة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادة تعالى ف حكمهم هذا وقوله حكمهم اشارة
الى ان ما مصدرية وهذا اشارة الى تقرير المخصوص وفيه انما يحكمون في تأويل المصادر الخبر اي كان
اليه وفاعل ساء يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا اليه ف وهو ضعيف في العربية اي الفصل
بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان خص بالشعر غير ضعيف وهو مع ضعفه
مختص بالشعر فعليه تعريض بتلك القراءة واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره
تواتر القراءة السبعة وقد انكره المحقق وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز الطعن فيها
بل ينبغي ان يزيف بها قول مخالفه ويجعل شاهدا على الوقوع ولا يبعد ان يقال نزل المضاف اليه منزلة
الفاعل فقدم عليه المفعول كما تقدم على الفاعل فالفصل حصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف [فرجها]
والمضاف اليه وروي عن حجها برقة وقد انزل حمله بالمهملة العقير والزرع الطعم والقلوص الناقة
الشابة وضمير رجها للنية ف وللعاقبة ان كان من السفاهة للظهور ان ليس ذلك غرض السفهاء
وانما ترتب على تزيينهم ف واي متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل والمجرور
هو الى المحذوف صفة له اي للافتراء والتقدير افتراء واقعا عليه ف انه ولانصبا للحلول الخ ولقراءة
ابن عباس فان معناه خالصة وجيدة وهو الى يرجع من البطن حيث وهذا التقييد مما يحتاج اليه
اذ لم تكن خالصة بالنصب لانه الخبر الصلة فانه في قراءة ابن عباس بمعنى جيده وهو الى يرجع
حيا ولهذا علم ان قول المحقق رحمه الله ان جعل خالصة حالا من الصلة فلا معنى له عند الناظر الصادق
ليس بنتيجة الناظر الصادق ف وتأنيث الخالصة للمعنى وكذا تأنيث ميتة ويحتمل ان يكون تأنيث
ميتة ويحتمل ان يكون تأنيث تكن مع نصب ميتة لتأنيث ميتة في قوله وليذكروا وافق الى نظر الى
ورواية التذكير بقال لما يكثر رواية الغير مع انه مذكر ف وهو مصدر كالعاقبة قال الكشاف ويدل
عليه قراءة من قرأ بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا من الصلة لا يدل على كونها مصدرا

ويحتمل

ويحتمل على قراءة النصب ان يكون الخبر الجملة ويكون للذكور نا متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه
كون المراد بالخالصة بالاضافة الى ضمير ما في بطون الحي والتذكير فيه لان الميتة ما في بطونها والماذكر
ف اي جزاء وصفهم مصدر بجزيهم بتقدير المضاف وفي هذه الجملة تهديد عظيم وتهويل وجيم
للعلماء في مقام الوصف وتحذير عن ان يصفوا شيئا برأيهم من غير سند ف لخفة عقلهم اشارة الى تعبير
سفها معنى واعرابا لكن لا يحسن عطف وجهلهم عليه لتعين تعليلهم لابهامه كونه مفعولا له سفها وقد
بقوله ويجوز نصبه على الحال والمصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال في تقييد
الجهل بخصيص التغيير بمخافة الفقر فينبغي ان يقال وجهلهم بان دفع الشيء ليس بالقتل بل بان يبايعوا
دين الله ويتركوا الفساد في الارض وبان الله رازق اولادهم لا هم ف تعالى وحرموا ما رزقهم
الله فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون بناتهم مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم الله ولا يخفى ان
الفقر في هذا التحريم ف تعالى قد ضلوا وما كانوا مهتدين اي ما كان شأنهم الاهتداء وما صاروا
مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما كانوا مهتدين في امر جميع الامور فتأمل ف
وقيل المعروشات ما غرسه الناس فعرشوه هذا لا يتحقق اختصاص غير معروشات بما نبت في
البوادي والجبال لتناوله ما غرسه الناس ولم يعرشوه فالاولى ان يعمم فعرشوه ويكون تناوله
معروشات لجميع ما غرسه الناس لان الغالب فيه المعروش فاطلق المعروش على الجميع ولا يبعد ان يراد بالمعروش
المعروش بالطبع كالاشجار التي ترتفع في نموه وبغير المعروشات ما ينبسط على وجه الارض كالكرم ونحو
ذا النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم ف والخبر للزرع والثاني مقيس عليه يعني بالثاني النخل لانه
يأتي المثبات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيس عليه فالاول والباقي مقيس عليه وكون الزرع معطوفا
على النخل مختلف فيه وعند البعض معطوف على جنات فالجمع مقيس على هذا التقدير ايضا
او وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله فلا يوجب اشتراكهما
في ما هو حال عنه مقدرة وان انقطع المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف حين الانشاء لا يوجب
جعل الحال مقدرة وان انقطع كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق المختلف باعتبار ما يؤول فتأمل قوله
على تقدير كل ذلك معناه على تنزيل الضمير منزلة اسم الاشارة في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر
مثله مرارا ف ثمره الذي يؤكل في الجنة والكيفية افعل وقت الادراك ف وان يدرك ولم يينع
اشارة الى دفع انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر ووجه الدفع ان فائدته
دفع ما يتوهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك قال المحقق الصفاري وجه التوهم انصراف الثمر الى
فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك واينع ولا يخفى ان منشأ هذا السؤال توجه في قوله وانظروا الى
ثمره اذا اثمر ولا يتأتى هذا الجواب هنا قلت منشأ هذا الجواب يتأتى وهو ان يقال الم اداء الامر بالنظر

صيامًا كان التمر متمرا ويكون التمر على النخل لا بعد قطع النخل فان ظهور العذرة فيه اكثر ويصح كيلها ويجب وفيه
الباء بيت في المثال مطلقا و يعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية ويعلم ان لا وجوب قبل الادراك والادا
فيما تلف قبل ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء اذ لا يمكن الاداء قبل التنقية
والتقطع يدل على وجوب الاداء في كون سبب العلم بالوجوب وقت الادراك نظر نعم لو جعل يوم حصاده
صفة لحقه اي لحقه الواجب يوم حصاده افاد الوجوب يوم حصاده لكنه لا يلائم افادة الاهتمام
يوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن اول وقت الاداء والا فوقت الاداء موسع و في التصدق
وقيل معناه لا تسرفوا في الاعطاء بان تعطوا الزكاة او تضعوا في غير محله شرعا ويحتمل ان يكون مطلقا مثلا
للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ابقى هذا الاحتمال بحمل قوله ولا تسرفوا على البسط مع ان الكل فان القران يفسر
بعضه بعضا هذا اذا اريد بالصدقة [redacted] المتطوعة واما اذا اريد الحق المفروضة فهي مقدرة
لا تحتمل الزيادة و ما يحمل الاثقال كانه اضرام كب تحت الحمولة لان الراكب شق ولو جعل الحمولة ما يحمل
الاثقال والفرش للركب فانه كالفرس في انه يجلس عليه الراكب وعبر عنه بالفرش تذكير النعمة جعله ذلولا
مسخرا الجنب كالفرش وكمال الابتهاج بالفرش من الجلوس عليه لا ينافي الفرس وغيره مما يمكن بعيدا
والمناسب بحمل الفرش على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره ان تحمل الحمولة على ما ينسج
اللباس من شعره وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله اللابس و كلوا مما احل لكم منه يعني اوضح من
التبعيضية لان الرزق كله ليس ماكولا اي الحلال منه ويرد ما استدل به على ان الرزق ماكول
شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام ليس برزق او الرزق ماكول شرعا وليس شيء من الماكول
شرعا بحرام فالرزق ليس بحرام والمعتزلة لانا نجيب لو كان الرزق ماكولا شرعا كلية يمنع الاية
وليس كذلك بل ظاهر ما انها جزئية و ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان بكونه مبينا باعتبار ظهور
عداوته والا فهو عدو خفي و فعل دل عليه ما دل كلوا عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج او كونه
حالا لا يتوقف على جعل بمعنى الصفة اي مختلفة او متعددة اذ لا ما دل عليه حيث يصح ان يقع
حالا و هو بدل من ثمانية قال المحقق التفتازاني ان جواز البدل من البدل والاظهر من الضأن
بدل من الانعام واثنين بدل لان حمولة هذا قلت اذا اجوز تعدد البدل فالاظهر انه عطف بيان
لما رزقكم الله و بامر معلوم يدل على ان الله تعالى حرم الاظهر ان المراد اخبروني بعلم وانكم تعلمون
شيئا من ذلك و في دعوى التحريم او في الاخبار بالعلم يعني لا تخبرون بعلم كاذبين و اذا انتم
لا تؤمنون بنبي فلا طريق اي يريد انكار حضورهم ومشاهدتهم انما يفيد لهم انكار التحريم
لانهم لا يؤمنون بنبي فليس لهم اسناد التحريم الا رواية بخبر من الله بل ليس لهم الا الاسناد الى
المشاهدة و السماع فانكاره يستلزم انكار التحريم وفيه كمال توبيخ على عبادتهم الاوثان لاعتقادهم

شفعاء

شفعاء كيف ولا يمكنهم اسناد التحريم الا اخبارهم عن الله تعالى لكونهم صما فكيف يظن بهم الشفاعة
و تعالى فمن اظلم اي فانتم اظلم الناس وهو متفرع على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس بغير علم مع
انه لا يقصد الاضلال بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشفاعة منه بطلب العلم لما لم يهتدوا بالبيان
الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين وغاية ايماء لهم الزام الحجة و وفيه تنبيه على ان التحريم
انما يعلم بالوحي وفيه تنبيه على ان الاصل في الاشياء الحل حيث لم يقل احد من الاشياء فيما اوحي الي حلالا الا بل
في ابطال حرمته بانه لم نجد ما حرما وفيه عموما تنبيه على ان الحرمة بالتحريم لان ذات الشيء حتى لو احل الله
المحرم يحل وقوله محرما مفعول اول لقوله لا اجد ومفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم للاهتمام لا لان المفعول
الاول نكرة لانه نكرة عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا كما توهم تعبيره لطعام
محرما اذ لا يجوز حذف احد المفعولين و اي الا وجود ميتة والظاهر ان قوله او دما عطف على ميتة
الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا يحتاج الى تقدير وكانه قيل الا اذا وجود ميتة ولا راجعة مع المعنى
عنه في الثلاثة والاولى ان يجعل الاستثناء ظرفا اي لا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا والمتوقف
بها وجهي كون لحم الخنزير رجس ان الاول يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني يجعله خبيثا لخباثة
خبيثا اي يفيد الاكله خبثا ويتولد منه الصفات الذميمة و وهو عطف على يكون في الفصل بينهما ويكون
بالمعطوف على ان يكون نظرا وكذا في الفصل بينهما وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة الجملة ان تاذيب بافريقية
وتوليد المستثنى نبه ليرجع الى ما يرجع اليه المستثنى في كونه سهوا ولا مستثنى في اهل وانما هو مسند اليه و في التفسير في
الكشاف والقفير يرجع الى ما يرجع اليه المستثنى في يكون نفي جواب الى ما يرجع الضمير فيه على هذا التقدير و فلا يصح
الاستدلال بها على نسخ الكتاب في لا نسخ على انه يقال يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود محرم آخر بعد ذلك
تخصيص آخر لنفي التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ و كل ما له اصبع كالابل والسباع والطيور ليس المراد بالابل
الابل خاصة بل كل ذي ظفر وذي خف منشق كالبقر والغنم وغير منشق كالفرس فان الحافر والخف والمخلب
بمنزلة الاصبع لكنه اكتفى بها الحيوان ما يقتضي الاكل بالاصبع كما اشار اليه بقوله سماه كل في ظفر الى زا
ويرد على هذا التوجيه وعلى قوله كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما
يدل على ان البقر والغنم لم يحرما عليهم الا ان يقال كان كل منهما واقعة اخرى وتحريما آخر ومن الاية تحريم
لا اجد فيما اوحي الي لان فيه وقع انه حرم الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور وكذلك حرم البحيرة والسائبة
والحامية فاجيب بانه كان على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله ولعل المسبب على الظلم تعميم التحريم توجيه
تحريم كل مع ان البعض كان محرما قبل ظلمهم والتوجيه ان المآل تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل تحريم
الكل مسببا باعتبار ان المسبب التعميم ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا في البعض ايضا
كان بعض الاجزاء كالشعر والعظم محرما وانما قال لعل الاحتمال ان يراد بكل ذي ظفر كل ذي ظفر حلال بقرينة حرمنا

وسمع ذلك بحث في استناد الى تعلق تقديره وكانه قيل الا اذا وجود ميتة صح

و الشروب الثرب ما غشي الكرش من الشحم الرقيق و قوله والاضافة لزيادة الربط يعني به انه
لا حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود في قولنا ومن الابل والغنم الشحوم كما يقول اخذت من زيد المال
لكن للاوضحية فيه لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر والغنم وهي متعارفة فيما بين العرب و قوله الا ما حملت
ظهورهما زاد عليه في الكشاف والجنوب وكانه تركه لانه زائدة على النص فلا بد له من دليل و او ما اشتمل
على الامعاء قال المحقق اي ربما يفهم منه ان الحوايا عطف على ظهورهما اي ما حملت الحوايا لكن الاصح عطفها
على ما حملت بتقدير مضاف اي شحوم الحوايا و قوله او ما اشتمل على الامعاء بيان لذلك هذا وجه ما قال
خفي و قوله جمع حاوية الخ موافق لما في القاموس لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحوايا والحاوية
الحواوي على فواعل وفي القاموس الحوية والحلا ويا والحاوية ما تحوي من الامعاء اي تجتمع و قيل هو عطف
على شحومهما و يكون المقصود تحريم نفس الحوايا لا شحومها والا لكان داخلا في شحومهما ولم يحتج الى ذكره
في ان قوله او ما اختلط بعظم ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال لكثرة اي في
الالية واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها من الشحوم و او بمعنى الواو
الظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخفى جعل او بمعنى الواو عطفه على شحومهما لان العطف على المستثنى
ايضا يقتضي ذلك لان المستثنى هو الثلاثة احدها يجب ان يجعل قوله و او بمعنى الواو تعين الا ان و على جميع التقا
لا يقال المستثنى من الايجاب نفي و او في النفي يفيد العموم دون الواو فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب او
دون الواو لانا نقول او اذا كان في جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد
لحيثية كل واحد منهم فيعم واما اذا تعلق النفي بواحد منهم فلا يفيد العموم بل يكون النفي مردودا كقولك
انتفى زيد او عمرو فانه ليس كقولك انتفى زيد او عمرو والمستثنى من المثبت متعلق النفي لا المنفي
فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو لجواز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيجعل لهم اجتناب
اشياء منها ويحرم الاخر او يكون الحلال واحدا منها فيجعل لهم اختيار واحد منها وتحريم الاخرى قلت
يرد ذلك بانه ما ثبت في الشرع ايجاب واحد منهم ولم يحل تحريم واحد منهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه فيه
بحث لانه المعلوم من شرعنا لا من شرع اليهود فتامل وكون الواو بمعنى او ليس معناه انه شيء له في معنى الواو
بل جعله للتسوية فبمولاه التي في معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشاف واو بمنزلتها في قولهم جالس الحسن
او ابن سيرين والعصي كقنفذ وغليظ مجتمع الذنب كذا في القاموس و التحريم او الجزاء التحريم منصوب
على انه مفعول به والجزاء على انه مفعول مطلق و في الاخبار او الوعد والوعيد قال المحقق رد على
من جوز الخلف في الوعيد بناء على انه كرم و فضل بخلاف الوعد بهم لهم على التكذيب و يحتمل ان يكون المراد
انه ذو رحمة واسعة فهو يرحمني بتوفيق كثير منهم للتصديق فلا يغتر في تكذيبهم ويغركم لانه لا يرد بأسه
عن القوم المجرمين او يرحمني بالانتقام منكم و لا يرد بأسه عنكم و وقوعه مخبره يدل على اعجازه او في

وجوه

وجوه اعجاز القرآن اشتماله على الغيب ولو قال دل على اعجازه لكان ابلغ لانه قد وقع ولهذا
اخبر الله تعالى عنه بقوله وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء و لو شاء خلاف
ذلك يعني التوحيد مشيئة ارتضاء ولكن ان نقول مرادهم بطلق المشيئة الا انهم ظنوا ان المشيئة لا تنفك
عن الرضا او ظنوا انه لا علامة في ما اراد على خلاف رضائه و لا عندنا رعنا ان كتاب هذه القبائح
بارادة الله ايا ما شئتم الارادة اي ء و في يعني لا تدل الاية الا على المشركين قالوا ان شركنا لمشيئة الله
ورضاه فذمهم لدعوى الرضا لا لدعوى المشيئة حتى يكون نفيا لمشيئة الله تعالى القبيح فيكون دليلا للمعتزلة
بل هو نفي لرضاء الله بالاشراك وهو مذهب الاشعرية و نفي الرضا لا يستلزم نفي الارادة و ويؤيد
ذلك قوله كذلك كذب الذين من قبلهم وجه التأييد انه لا يكذب للرسول في دعوى انه لو شاء الله
مشيئة الجاء و قسر عدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه وانما التكذيب في ان الرسول يمنع
كون ذلك مرضيا له تعالى فيكون دعواهم ان افعالهم بمشيئة الله تعالى مشيئة ارتضاء و من امر معلوم
يصح الاحتجاج به على ما زعمتم في العلم بمعلوم خاص ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من اعتقاد مطابق
ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك و سائر ما انتم عليه مرضي لله تعالى فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان
و قوله ما زعمتم يحتمل التعلق بتعلق والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى تقييد ان تتبعون بما قيد به
قوله في ذلك بل الابلغ ان عادتكم و جل امركم ان لا تتبعون الا الظن ولا يقولون الا الكذب و وفيه
ذلك لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان تتبعون الا الظن يحتمل تكذيبهم اذ البقية لا تحتمل التكذيب
وليس فيه توبيخ باتباعه و البينة الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم يجعل
الحجة على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل كما فعل الكشاف اذ لا ضرورة اليه مع انه لا يتم و هو ان
الحجة انه اذا كان الامر كما قلتم من ان كل كائن في ملكه جاء برضاه يكون ما يخالفكم فيه ايضا برضاه فلا
ينبغي لكم النزاع والمعاداة معناه و وجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا ايضا معكم بارادته
ورضاه و و قيل يؤنث و يجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا التصريف اذ لا تصريف في اسم الفعل
و لا يرد يبرون في اوزان الفعل وهو فعلو بضم اللام الاول وسكون العين لان المراد مطلق هو
امر منهم وما بعده من الاصح هو اصله عند الحجاز و بني تميم قال المحقق لم يذكر التنبيه مع مجيئه لادنى
تحت الجمع هو اد به بعد اصل هلم لا يوجب دخول ها على الام فان ها نقل من ها بر عقب في ذلك
ام فبقي بينها وام بحذف مد قوله و خفف بحذف الهمزة بعد الفاصل كثيرا الى اللام و كون الاصح فتح
اللام السكون لان الامر وضع ساكن الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل في الشكال و هو ان اسم الفعل
اخرج عن تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع الاول و اذا كان
اسم منقولا عن الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول و قد يشار بقوله اصطلاحهم على ان المستقر بها خالفه

المقلدين

الجازم ق ويظهر بانقطاعهم اى بانقطاع حجتهم وافحامهم ان الشهداء ضلالتهم اى ضلالة المقلدين او ضلالة الشهداء فالمقلدين مقام ولذلك اى للارادة شهداء معهودين قيد الشهداء بالاضافة وما يقل شهدا او وصفهم بما يقتضي العهد بهم ونحن نقول فالاهم شهداء النبأ ورتجيرهم لا تنقله الشهداء اولياء المراد بهذا بل بناء الامر على وجود الشهداء في الكتاب بيانه بتأدية شهداء في نفي الامر الى زعمهم وبناء قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة الشاهد الحق يوجب التسليم لا عدم التسليم ثم يقول فيه منع التقليد فيادل الحجة على فلاته ق فانتج فيه للتعميم ويحتمل ان يكون انساغ على اصله تعريضا لهم بانهم في خصص الجهل ولو سمعوا ما يقول لترقوا الى ذروة العلم ق للدلالة على انه مكذب لا بالآيات يتبع الهوى لا غير فدلالة الاضافة على ذلك بحث لان الاضافة لا تقتضي تطوق المضاف على المضاف اليه وتتابة التوجيه فيه ان من المعلوم ان اتباع الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافه الى الذين كذبوا بالآيات في مقام المنع عن اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الآيات ق منصوب باتل اى ما حرم منصوب بأتل ولو جعل خبرية فقيه مسامحة لان المنصوب مجرد ما ولا مدخل لحرم فيه ولو جعل مصدرية فلا تسامح لان المنصوب هو التحريم الذي هو مجموع ما حرم وما الخبرية مقابلة للاستفهامية شاملة للموصولة والموصوفة ق ولا نريد اقل فيصح كون الجملة على صراحتها مفعولا له ق متعلق بحرم او اتل والاول اظهر لان التحريم المنكر هو على الكلام ق ليصح عطف الامر عليه ويصح جعل لا تشركوا بيانا لحرم وقصده اى لا تشركوا يصح ان يكون تفسير لفعول اتل بالنهي ودفعا لاحتمال ان يكون نفيا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا لان لا تشركوا بان يكون اى تفسيرا ولا تشركوا نهي لا تشركوا اختار فوجه عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار على ما ذكره المحقق وفيه بحث لان الانشاء المؤول بالمفرد لا يجوز عطفه على الاخبار المؤول به ويجامع بان باعراب الآخر ق ولا يمنعه تعليق الفعل المفسر بما حرم قوله بما حرم متعلق بالتعليق لا بالمفسر اى لا يمنع عطف الامر على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر ما اوجب شيئا فكيف يكون متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه تحريم المنهي فيصح ان يكون بيانا لما حرم باعتبار ما تعلق به وقوله وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر ترجع الى اضدادها معناه ان الامر الموجب بوجوبه يحرم لضد الواجب بمفهومه فيصح ان يتبلغ في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازاني ومثل هذا وان لم يخرج عن الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا يعني لا يجوز اتل ما حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا ق فمحلها النصب بعليكم قال المحقق بانه عطف الاوامر لان يجعل لا ناهية وان المصدرية

موصولة بالنواهي والاوامر على ما هو قاعدة سيبويه قاعدة جار الله ق وانجز بتقدير اللام ويكون تعليلا للتلاوة والاعلى تفصيل المتلو ق من اجل فقر ومن خشية تغيير للفقر لان القرآن يفسر بعضه بعضا وقد وقع في موضع آخر خشية املاق وما احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب بهما واحدا فالمخاطب بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق من لا فقر له لكنه يخشى الفقر ولهذا اقدم رزقهم اولا فقال نحن نرزقكم واياهم وقدر رزق الاولاد في مقام الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم ق ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت ما توجه اليه صح القتل ليس نفسا حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت لو لم يذكر الاستثناء لتوهم ان هذا الحكم ناسخ للقصاص والرجم وقتل المرتد ق اى الفعلة التي والخصلة التي هي احسن يعني لو لم يجد المتكفل مال اليتيم نفسه على احسن الخصال في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه ق الاشارة فيه الى ما ذكر في السورة اي هذا انما لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه وتاويل ايجاب الاتباع بايجاب اعتقاد انه حق بعيد والآن تكلم به رشيد قال المحقق رحمه الله الاشارة اليه من قبل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون الاشارة الى دينه صلى الله عليه وسلم وبلائه ولا تتبعوا السبل اى الاديان المختلفة ق بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا يطرح ذكر الفاء لانه يغني عنه لام التعليل ق عطف على وصيكم الخ هذا ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني يعني جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا على الفعلة الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف وصاكم اشارة الى ان الاية التي جعلها فعلية في قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف على وصاكم معناه عطف على جملة هي في قوة وصاكم و بمنزلته ق وثم للتراخي في الاخبار او التفاوت في المرتبة اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف ثم على توصيتنا طبعة ايتاء الكتاب الذي هو متقدم عليها وذكر الكشاف في جوابه هذه التوصية قديمة لم تزل يوصى بها كل امة على لسان نبيها وكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من ذلك انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى ان اول كلامه يدل على انه بصدد بيان التراخي الزماني وآخره يدل على انه بصدد بيان التراخي الرتبي والقاضي حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ ليس ايتاء الكتاب متأخرا عن الوصية قديما وحديثا الا انه يلفوح هذا التوجيه بيان ان تلك التوصية قديمة فوجه المحقق بانه رد لما قاله من اشكل عليه العطف من ان الايتاء مقدم على التوصية تقريرا له على الصواب قبل تعليم الجواب ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت في التراخي الزماني من اتباع التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا او للتراخي الرتبي فيع كلامه اشارة الى جوابين ثم يقول لا يبعد ثم

بشارة الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان الحكم و هنا في عد انعام النعيم
والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب ولما كثر امثال هذا في السنة التدوينية ذلك فوجدنا اصله
هنالك والله تعالى اعلم والتراخي في الاخبار او ثم آتينا متراخيا في الاخبار او من الجهة
صاحب التاويلات ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهدوا عليه بمواضع من القرآن ق
للكرامة والنبوة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما و لذا حذف اللام لانه فعل لفاعل المعلل ومن استبعد
ذلك جعله مفعولا مطلقا لفعل محذوف فجعله في تقدير و اتممناه تماما كانبتت نباتا ق
يؤيده انه اقوى على الاول الى احسنوا لم تلتفت في التاييد الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال على ان الذي
للتعدد لانه لم يجعله ضمير لعلهم للمحسنين اذ لا يلائمه لعلهم يؤمنون بل يلائمه لعلهم يرجعون بل جعله لبني
اسرائيل ليلائم التردد في ايمانهم ولو في الذي احسن تبليغه بل من بلغه فالباعث التبويب فمع
موسى ومن بعده لا يؤيده ايضا قراءة على الذين احسنوا والملائم لقراءة الرفع بتوجيه على الوجه
الاول هو احسن ما عليه الكتب ان بغير قراءة الفتح بالاتيان على الوجه الذي احسن ذلك الوجه اي صار
ذا حسن او احسنه الموسى والمراد باحسن ما عليه الكتب سوى القرآن كما لا يخفى ق فاتبعوه
واتقوا لم يجيء الظاهر مفعول الاتقاء اعني داعلى بيانه مفعول يتقون والاحسن ان تجعل المفعول
هنا واتقوا المخالفة او تغير اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالانقطاع عن المنهيات ق كراهة
ان يقولوا قال المحقق رح لان نفس هذا القول لا يصح ان يكون مفعولا له لانه ليس بل لعدمه
محكمة الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة ان يقولوا ويحتمل والله اعلم
ان يكون مفعول اتقوا وان يكون من قبيل فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا اي ترتب
على انزالنا احد القولين ترتب الغاية على الفعل فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة
ق ولعل الاختصاص في انما لان الباقي المشهور اذ ذاك وكون الزبور غير باق وغير مشهور نظر
فوجه الاختصاص بالنسبة اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت ادعية وبهذا ظهر ضعف ما قيل
انه يعلم منه ان لا كتب للمجوس والاظهار اهل الكتب ثلث طوائف ق اي وانه كنا في الحروف
والاسم وانه كنا على ان اللام فخبر ان ويخالفه ما في مقدمة ابن الحاجب وحذفه منصوبا
ضعيف الاسم ان اذا خففت فانه لازم وجوابه انه لم يرد ان اسم ان المحذوفة اذ المخففة
لا يلزم الاسم بل يدخل الافعال المبتدا الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل ارادة انه لو شدد
لا يصح دخوله على كان بل لا بد من ابراد الاسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز ان يكون الاسم
وانا كنا ق وصدف اعرض او صدف بمعنى جاء متعديا ولازما كصد فالمراد يصد متعديا في القاموس
صدف عنه يصدف اعرض و فلانا صرفه وصد عنه صدودا اعرض و فلانا عن كذا منعه وصرفه

يصد

يصدف يتفرع على صدف بمعنى اعرض و اصدف على صدف بمعنى صد اي صرفه فكان الاول اوضح
ق الا ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار وانكره الرضي في الاستفهام بهل والاظهر انه للتقرير
ق ملائكة الموت او العذاب يشير ان المراد انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان
ملائكة الموت او العذاب او امر الرب بالعذاب وكل آياته بمعنى آيات القيمة والهلاك
الكل او بعض آيات القيمة ولا ينفع ايمانهم في شيء من هذه الاوقات ويأباه انه لم يبين الا عدم
نفع الايمان وقت اتيان بعض الآيات الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان البعض
يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بعد في عدم نفع الايمان عند اتيان ملائكة
الموت او العذاب وعند اتيان امر الله بالعذاب فالاولى ان يحمل قوله الملائكة على ما
يطلبون من اتيان الملائكة كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملائكة وباتيان الرب
على ما ذكره بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام فحاصل الكلام ينتظرون
في ايمانهم ما يجيبوا او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده ق بجزيرة العرب قال المحقق التفتازاني
حد ما بين حفر بني اسرائيل اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع سماوة
في العرض سميت جزيرة لاحاطة بحر فارس وبحر السودان ونهر دجلة والفرات بها
ق لاضافة الايمان الى ضمير المؤنث في الكل فالضمير المؤنث الذي هو بعضه فهو الموافق لما في
النحو قال المحقق يعنون بالبعض اعم من ان يكون من اجزاء الذات او من صفاته القائمة
بها ق غير مقدمة ايمانها على ذكر اليوم ثانية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم زال
قبل دخول اليوم وهو ظاهر او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وهو دليل لمن لم يعتبر
الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان الذي لم يكتسب فيه خيرا واما الجواب
بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم ان هذا وقت مخصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم
منه عدم النفع بالآخرة والجواب بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما رده
المحقق التفتازاني بانه مهما مبني على كون كسبت معطوفا على آمنت حتى يكون النفي
داخلا على المردد فيفيد عموما ويكون بمنزلة لا تطع آثما او كفورا وليس كذلك اذ
لو عطف على آمنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان الا للايمان له فهو بعطف تقدير
او لم تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لان نفي المردد فلا يفيد العموم
بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال لا يلغو اذا ان في ذكره
اشارة الى فوت نفعين نفع ما لم يؤمن نفع نفس الايمان ونفع كسب الخير فيه واما الجواب
بالعطف على لم تكن فانما يتم بجعل او بمعنى الواو اذا لم ينفع الايمان الحادث منه

من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه فعدم نفعه بدونه بطريق الاولى وهو الذي اشار اليه بقوله
وان كسبت فيه خيرا اذا اجيب ايضا بان في الآية لفا تقديريا كانه قيل لا ينفع نفسا ايمانها
ولا كسبها خيرا في الايمان لم تكن آمنت من قبل او لم تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب ابن الحاجب
بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها وهو العمل الصالح لم تكن
آمنت قبل ولم تعمل العمل الصالح قبل فاختصر للعلم به ولا يخفى ان الظاهر منه لم يعتبر الايمان
بدون العمل الصالح وكثير الآيات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث
النجاة من العذاب ولو بعد حين دعت الى التأويل والتأويل مع الداعي عليه التعويل
ويمكن ان يقال معنى الآية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم يؤمن قبل وباعتبار العمل اذا
لم يعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول العمل فيتم الكلام من غير تقدير لفظ
ولا اعتبار اختصار فتأمل ق فرقوا شيعا كل فرقة اماما اتبع الخروج مع الرجل كذراع
وتبلغه الى منزله كذا في القاموس والمراد هنا الاتباع وكان الاولى فرقوا اديانهم الايمة و
الذي كانوا اشياعا اشياعهم ق وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ بآية السيف و
يحتمل ان يكون المراد انك لا تتعرض عندك بهم شيئا انما امرهم الى الله كل ما يفعل فهو بامر الله ان شاء
تعالى بامره وان تركهم تركه بامره وح لا نسخ ايضا ويحتمل ان يكون وعدا لرسول الله بالعصمة
عنهم بمعنى لست منهم في شيء من الضرر ق ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيدا اذ لا اثم
فوق ان يخبر المنعم بانواع النعم القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسيء باسائته فلا وجه لحمله
على الاخبار بان يعاقبهم ق اي عشر حسنات امثالها اقيم الموصوف فيصح التذكير على صحيح تذكير
امثالها واشار الى ان الامثال في المعنى حسنات فالتذكير مثل المعنى ق بنقص الثواب وزيادة
العقاب جعل الظلم في مقابلة العدل كما اشار اليه سابقا بقوله نصبه للعدل وكان تحليه من
الظلم يعني النقص فيكون المعنى لا ينقصون في الحسنة من عشر امثالها وفي السيئة من مثلها في
مقام الجزاء وامانه تدريق عن السيئة فليس في مقام الجزاء وانما الكلام في هذا المقام بعشر امثالها
وقد جاء سبعون وسبعمائة بيانا لما لا اقل منه كما اشار اليه او بيانا لما هو عام واما الزيادة فليست
كلية ق وهو ابلغ من المستقيم باعتبار المادة اي بمعنى ان هذا الوزن من اوزان المبالغة
والمستقيم باعتبار الصيغة والهيئة ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه
ق بدل من محل الى صراط فلا توجيه بعد لان الهداية المتعدية بالى لا يكون مفعوله الثاني الا بواسطة
الى منصوب المحل لان له مفعولا منصوبا اذا كان متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه انه
حال موطئة عن صراط مستقيم كانه قيل صراطا والمفصول لكمال المبالغة في الاستقامة ق ملة ابراهيم

لا يوافق

٣٠١

لا يوافق ما تقرر في محله في الحال عن المضاف اليه اي يجوز اذا كان بحيث يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف نحو ملة ابراهيم حنيفا
يجوز اتبع ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هؤلاء مقطوع مصبحين
اخوانا ان العامل فيه معنى الاضافة كانه قيل نسب ملة الى ابراهيم حنيفا وبابه الا انه قد ذكر في موضع
ما بعد هذا الاضافة ان شئت معرفة الحال فعليك بالاخر وقال المحقق هناك وجاز ان يكون صرح العامل المعنوي في امور
اليه لكونه في الموضع له الحال من المضاف الذي هو مفعول الفعل وقال الراغب هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي
من حيث الانقياد له دينا ومن حيث يبيعه للناس ملة ومن حيث ينسبها الله تعالى او من حيثه يرد ما الوارد في
المتعطشون الى زلال نيل الكمال شرعا وشريعة والدين يضاف الى الله والى النبي والى آحاد الامة والملة لا تضاف الا الى النبي
والى الامة وكذا الشريعة ق لانا سلام كل نبي قبل منه اقول والعلم عند الله تعالى ما قال النبي عليه السلام اول ما خلق الله نوري
ق فاشرك في عبادتي لا ينبغي ان نعتقد غير الله لا يصح ان يكون مقتضيا لانه في ليس شرك الا انه بل توجيه فغير شرك
على التقدير ليس للاختصاص بل لان الانكار يتعلق في الرب بحيث يبغي الغير ولا يتعلق ببيان ذكر غير اد دعوى ابطال الشرك اي رد
الاختصاص تنبيها على ان الشرك الا بغير بيان يبغيه الله اذ لا يعبده له الا بتوحيده وما ذكر ما يقال ان الصراط الذي
هو عليه صراط ابراهيم عقيب هذا الكلام في لفظه انه اخذه دينا بانه اخذ المشركين عبادة الاصنام تقليدا
لآبائهم اذ فيه اقامة البرهان على ان الرب لا غيره وبغية غيره منكر عند العقل ق ولا اوانكم لكل نفس
الا عليها بمعنى ليس لها ان الكسب يكون ضرورة عليكم حتى ابغي ربا غير الله ويكون ضروري عليكم لا الكم
ودعوتني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء رب غير ما انتم عليه من ذلك بان اكون معذورا
فيه بانكم تشفعون فيه ودعوتموني اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما يفوها وبغية
غير الله ربا كسب النفس فكيف اترك ما هداني ربي اليه بما كسبت انفسكم ق على ان الخطاب للمؤمنين
او لامة الدعوة فكلهم وجه بعضهم في رفع بعضهم فوق بعض درجات بان نعمهن وتمر دبعض
من الجاه والمال بل فيما اتاكم من قوة التامل في اياته والاستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه ق لانه ما هو آت
قريب فيحتاج الى ذلك للتخصيص لعقاب بعقاب الآخرة واما لو اريد ما يعقب التعقير في الدنيا
من البعد عن الفطرة وقسوة القلب وغشاوة الابصار وصمم الآذان فامره ظاهر ق
وصف العقاب ولم يصفه بالبقية لا يخفى ان كونه وصف الحال المتعلق بصفة البقية الا ان تقتضي ترك
صريح الاضافة ق لم ارحل بجميع فوقانية وتحتانية وحركة الصوت الهي انا عبدك الضعيف
الحقير البضاعة القليل الاستطاعة قد وفقتني بمحض فضلك لتفسير كلامك واجريت على معرفة
ما خفي على كثير لجاه لا فيضك وانعامك فلا يبعد ان ارجو منك ان لا تفجع بما نعمته بامدادك
وان تذيقه نافعا لجميع عبادك وان تجعلني لا اختار وان تجعله مغفرة لي ولوالدي ولكل من اهتم
واسلم منك الى ابي البشر آدم صلوات الله عليه وعلى جميع الانبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين

لانه ما هو آت

قد وقع الفراغ عن تحريره [illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

سورة عم النبأ العظيم

ق اصله عن ما فحذفت الالف حذفا كثيرا ان في الاصل وسبب حذف الالف ان الاستفهامية مقوله
بالمرتبة لسبب في قاعدة مرة في سورة الصف ان لم تكن مركبة من لام الجار وما الاستفهامية
والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واعتنافها في الدلالة على المستفهم عنه
سواء هو الوجه الاعتناق انه اشتق الاستفهام الى الجار ولذا جاز تقديم الحرف والمضاف
على كلمة تضمنت الاستفهام ق ومعنى هذا الاستفهام تفخيم شان ما يتساءلون عنه الى آخره
يعني حقيقة الاستفهام ق لا يحوم حول ساحة عن المتكلم سبحانه وتعالى حاشا شانه فهي معروفة الى
معنى مجازي هو تفخيم شانه بعلاقة جعل المسؤول عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته المانعة
للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق ان المتكلم جل جلاله عن ان يكون خطيم
مشبها بما خفي جنسه عليه ولدفعه قال الكشاف في جرد الاستفهام للعبارة عن التفخيم ضمن وقع في
كلام من لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى
الحقيقي بهذه العلاقة ومعنى النكتة ليس على ان ما السؤال عن الجنس لا يجيء للسؤال عن الوصف بل
لان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح به المصنف رحمه في تفسير السؤال عن البقرة ق والضمير لاهل
مكة استغني عن نوع ذكرهم لحضورهم في الذهن واو وحق ظاهر وانما ترك ذكر المرجع في قامة
والاخبار بانه لعظمته مستغني عن غير ذكره وهذا الا يخلص الى مكة قال صاحب التسهيل الاصل تقديم
مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظ او مستغني عنه بحضور
مدلوله حسا نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه لا بوجه ما هذا الكلام ق اوتساءلون الرسول
والمؤمنين عنه بمعنى تفاعل بمعنى فعل واستشهد على صحة مجيء يتداعونهم ويتراءونهم ويجيء الاشتراك
لو لا محي تفاعل بمعنى فعل قياسا ق بيان لشان المفخم او للمفخم شانه ق وهو متعلق بمضمر يفسره
اي المحذوف مبين بالمذكور يعني ان المذكور قرينة المحذوف لا انه مفسر به اي مجرور تقدم الحقي ركن
في قوله سبحانه وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر لان الكلام
الغائبة ويمكن الجمع هنا او قوله عم يتساءلون عن النبأ العظيم مفيد بلا شبهة ق ويدل
عليه قراءة يعقوب كانه استدرك على الكشاف حيث جعله قراءة ابن كثير ووجه الدلالة ان الظاهر من
قراءة الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب تقدير العامل بلا وقف لكن قراءة
العامة يستدعي كون قراءته اجراء الوصل مجرى الوقف ق بجزم النفي والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون
للكفار او بالاقرار والانكار ان كان للناس ذكر ان تغير الاختلاف بالاختلاف في الاقرار

والانكار

فانه يعلم المقدر او يذكر ما هو جزء له او كلا او نظيرا او مصاحبا له

والانكار والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء والاستزادة الخفية واستعداد الموت ق كلا
ردع عن التساؤل بمعناه او بمعنى السؤال ووعيد عليه سيعلمون جزاء التساؤل او ردع ووعيد على
الاختلاف اي سيعلمون عقوبات الارتداع ق تكرير للمبالغة اي تكرير اللفظ مبالغة فيهما والتاكيد
وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة ووجه كونه اشد ان يكون تجارة
معاقبة اقوى ولم يقل بالاشارة الى ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد فيقرره
تستتبع شدته ق وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخي الزماني ويرد عليه القصر بينه
تكرير كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والقصر بين المعطوف وحرف العطف عليه بكلا ويحتمل ان
يكون المراد بيانا ووجه كون الوعيد الثاني اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التساؤل والثاني
عن الانكار وتفاوت ما بينهما اقتضى العطف بثم ق وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير قل
لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون ولكن ان تخرج الكلام
مخرج الالتفات فيستغنى عن الحذف ق تذكير لبعض ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال
قدرته ليستدلوا الخ او ليستدل عليهم بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي
من التردد في الصحة او بنا او اثر واسع وعيده كل تاثير ويجافوا في الغاية او تذكير لبعض العجائب
ليدل على حكمة البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون خلق الانسان وتكميله عبثا لسرعة طريان الفنا
عليه فلا محالة خلقه لكمال ابدي وبقاء سرمدي ق فراشا مهدا اي انهم كالمهد للصبي مصدر سمي
به الظاهر انه تفسير للمهد والمهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع يهيأ للصبي كالمهاد والمهاد
لم يفسر المهاد ولكن الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس لم يجعل الارض مهادا واحدا
بسيطا يمكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد بمعنى المهد من القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كعدليه
اعني والجبال اوتادا اي كالاوتاد يعني ارسينا الارض بها كما يرسى البيت بالاوتاد وكما
كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول يحتمل ان يكون فعالا بوزن المفعول كالامام والالة و
معنى فوصف مصدر سمي به المهد انه مصدر استعمل في معنى المفعول لانه نقل من المعنى المصدري الى المفعول
وصار استعماله كما يتبادر من العبارة بدل عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير
او وصف بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد ومن اسماء الارض ايضا على ما في القاموس
لكن لا يحتمل هنا لكونه في تفسير الظاهر في كونها وانا ثنا ق سباتا قطعا في القاموس السبات
النوم او خفيفه ولا مانع في جعل السبات مفعولا ثانيا للجعل مع كونه مفعوله الاول النوم بلا تجريد
لان العاقل لا يجعل النوم نوما فلهذا جعلوا المراد بالسبات غير معناه الحقيقي اما باستعماله
في قطع الاحساس والحركة اللازم للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة

المعهود

فوكهو وواش

وقوله وجعل السبات بمعنى النوم الخفي يكون الحكم مفيدا يعني جعلنا نومكم نوما خفيفا غير ممتد فيختل به
امر معاشكم ومعادكم وفيه مدح لجعله النوم وقتا على تخفيف ق استراحة الاستراحة وجدان
الراحة في صفة القوى والقطع صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الافعال والحركة بسبب النوم فلا يصح جعله
مفعولا له للقطع ولا لجعل الا بتقدير ارادة استراحة للقوى الحيوانية والاراحة الازالة
والكلال الفتور وقوله وقوله ومنه المسبوت اي قيل للنائم المسبوت للميت لانه مشتق منه اذ
كلاهما مشتقان من السبت بمعنى القطع واصله القطع ايضا بمعنى اللفظ الدال على القطع كما ان
اصل الباء الكسر والاول واصل السبت بمعنى القطع ايضا ق وجعلنا الليل لباسا غطاء
يستتر بظلمته من اراد الاختفاء يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء
فلذلك خص الاستتار به ولام ما قيل شعر وكم لظلام الليل عندك من يد ¤ تخبر ان المانوية
تكذب ¤ المانوية والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير والظلمة خالق الشر والغم
حيث عقب نعمة النوم بنعمة لباس الليل اذ اوجه ما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء وقت النوم
الذي لا احتيال فيه بنفسه ويأمن اعدائه وهذه الحكمة الجليلة جعل وقت النوم ويمكن ان يحمل كون
الليل كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة اخراجه منه ق وقت معاش المعاش مصدر
عاش والعيش الحيوة فجعل المعاش مصدرا ميميا وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيه
ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن النوم فيكون الانبعاث حيوة كما يسمى
النوم موتا في وجه فقوله او حيوة عطف على المعاش تحت الوقت ولا يخفى ما في جعل النوم وقت
الانتباه والتقلب من التفضل والانعام لان التقلب لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي
تعسر او تتعذر في ظلمة الليل ولما كان التقلب مورثة لكلال القوى الحيوانية كما يلزم من الاشتغال
بنظم اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها عاما في وجه نعمة عظيمة ويزداد حسن
الملاحظة اتصال هذه الجمل الثلاث ق سبعا شدادا اقويا محكمات لا يؤثر فيها مرور الدهور
لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا لتحصيل المعيشة عقبه بما اعد لها اسبابا لهذا التحصيل فذكر
سموات محكمات بانها المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها من ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم مثل الشيء
كالغبار ولا يخفى ما في استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش
لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس الذي في نورها تحصيل النعم وبحرارتها تربية
ما يحتاج اليه الانام بعبارة كاشفة عن كليا نعمتها العظيمة وذكر السحائب التي منها ماء به
حي فذكر خروج الحب الذي ... على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند كل قوم من العرب
وفي فذكر خروج الحب الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب الحيوة

ثم اعلم

ثم اعلم ونعم وفرد وجنات الفافا ياوي اليها كل طائفة سيما الاحطاب الذي هو للقوت
آخر الاسباب فلا يخفى حسن تأخيره في هذا الباب هذا ما الهمني ربي رب الارباب فاضعف به
الصالحون من الاصحاب رجاء للثواب منهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي من
العقاب ق سراجا وهاجا وهجت النار اذا اضاءت في القاموس وهجت النار تهج وهجا والاسم
والوهج بحركة ووهج الجوهر تلألأ ولا يخفى ان وصف السراج بالتلألؤ هو المتعارف دون الحرارة
الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله والمراد الشمس
يحتمله وجه لكل ان يجعل الجعل متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواتها ولا باس بتنكير المسند اليه
لا لحعاره في فرد ق المعصرات السحائب لا السموات كما روى عن الحسن وقتادة لان
السماء لا تنزل منه الماء بعصره بخلاف السحاب فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف فيه تأويله
من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه
بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا
على تكلف ق اذا اعصرت اي شارفت ان تعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا
احتاج الى تأويل صيغة الفاعل الى ما لا ينافي كونه عاصرا ق ومنه اعصرت الجارية اي ادركت
ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حان ان يعصر الجارية يحتمل ان الدم يحصل منها بالعصر ق او الرياح
ذوات الاعاصير بمعنى صيغة الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وهو ريح تثير سحابا ذات
رعد وبرق والاخلاف جمع خلفة بالكسر ... وهي حلمة ضرع الناقة القادمان و
الاخران على ما في الصحاح وتأييد حمل المعصرات على الرياح لقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من
الرياح بل ينزل من السحاب لا بالسحاب ولا يخفى ما في الكشاف فانه مع الباء دائر بين ارادة السحاب
والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته ق وافضل الحج اي افضل اعمال الحج او افضله فخوا العج
والثج ق جمع لف بكسر قال في القاموس حديقة لف ولفه وبفتحهما ملتفة والالفاف
الاشجار الملتفة واحدها لف بالفتح والكسر او بالضم التي هي جمع لفا فيكون الالفاف جمع الجمع
ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والاخياف للجماعات المتفرقة ولو قيل هو
جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولا وجيها ولم يوثق وروده اللغة فقال وقيل الواحد
لف وقال صاحب الاقليد انشدني الحسن بن علي الطوسي شعر جنة لف وعيش مغدق ¤ وندامى
كلهم بيض زهر ¤ ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى الشيء الملتف بشيء
وجعل كونه جمع الجمع للفارعم ابن قتيبة وقال بها لفظة واحد له نظيره نحو خضر واخضار
وحمر واحمار ... او جعل ابدا اي احب في انثاقية جمع فعلاء صفة فعال يجمع لفا ق ان يوم

الفصل

الفصل كان ميقاتا لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يبقى لاحد شبهة فيه صار المقام
مقام ان يسأل عن ميقاته فكأن سائلا قال الى وقت ميقاته فاجاب بقوله ان يوم الفصل
كان ميقاتا وهذا السؤال وان كان يقتضي ترك التوكيد لان السؤال عن الوقت المطلوب
فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا ان الجواب لبعده عن الاذهان وعدم سهولته عن الافهام
وكونه مظنة ان يتردد فيه نزل منزلة ما يتردد فيه فاكد وح المراد بالميقات توقيت به
زمان البعث ق في علم الله او حكمه المراد حكم الله تعلق ارادته به في الازل وبلابه تحرر
القضاء قوله تع واذا قضى امرا فانما يقول له كن فيكون بالارادة الالهية لوجود شيء
وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة ازليا اما لو كان حادثا فليس الثبوت الا في علمه
ويمكن ان يقال ان كان بمعنى يكون عبر عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع وح
تحققه كونه في علم الله تع وحكمه ق اى حدا يوقت به الدنيا وينتهي عنده او حدا للخلائق
ينتهون عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر او آخر مخلوق في الدنيا
لانه لا يخلق بعده في الدنيا شيء ق وبعضهم مقطعة ايديهم وارجلهم هذا يقتضي ان
يكون في قوله فتأتون افواجا تغليب اذ لا يتصور الاتيان بلا ارجل وايد الا ان يقال
المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان مع الكون منكوسين يسحبون
على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على جذوع النار والقناة الشامخون والخيلاء
بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر فالمتكبرين والخيلاء بمعناه المتعظمين التكبر على ان الخيلاء معمول له
يخرج المتكبر كما ورد والتكبر على المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم في شأن هذه الافواج
منكري البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على اختلاف افواجهم فكأنه كان سؤال
السائل مقصودا على عصاة الامة لا عن افواج افواجهم الاية لا تخصيص في الآية بهم
ق وفتحت السماء وشقت فعبر عن شق السماء المعروف بكمال الشدة بفتح الباب اظهارا
لكمال قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اى فتحت ابواب السماء فيكون كقوله وفجرنا
الارض عيونا كما عرفت لا لانه لو كان المقصود ذلك لقال وفتحت السماء ابوابا كما قال وفجرنا
الارض عيونا لان قوله فكانت ابوابا بالافادة انما صارت من كثرة الشقوق كان الكل الكل
ابوابا ونبه بقوله صارت على ان كانت بمعنى صارت وهذا على كشط السماء وهو بعد
هذه الحالة وقيل هو عبارة عن الكشط والمعنى ينفتح مكان السماء بالكشط فيصير كله طرقا لا يسدها
شيء وهذا انا وبين بلا داع كما يمكن ان يقال ان المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط لكثرة
الابواب بحيث كانها صارت كلها ابوابا ق اى ذرت على صورة الجبال ولم يبق على حقيقتها

جعل

جعل في هيئتها كالسراب فيما اشتهر به على صورة الجبال السراب من صورة لا حقيقة لها
حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة الماء او لا ويؤيده التعبير عنها
في نسبة التسيير اليها بالجبال ولك ان تريد بالسراب ما يخيل انه ماء بمعنى تجري الجبال
جريان الماء ويخيل سيلانه كالسراب فمن يريد اضطراب متعطشي اهل الحشر وعليه
شوقهم الى الماء موضع الرصد الرصد بمعنى الترقب وقوله او خزنة الجنة كما يستقبلونهم
بحر سوقهم من جوازهم جاء زهم عليها لان الله حكم بان يرد الجحيم كل احد وبعد ليعرف الطيبون
نعمة النجاة منها فيزيد والله ويعرف المبتلون به نجاة المطيعين فيزيد حسرتهم وحزنهم
بنار الحسد ايضا والظاهر ان خبر الرصد مرصاد الطاغين ولا يرد ان الام يثبتها
ولكانه اراد والتخصيص باهل النار ليكون كسائر قرائنها في اهل النار خاصة او
التخصيص باهل الجنة ليكون مقابلة لسائر قرائنها ويكون الكلام من قبيل اقتران الوعيد
كما هو عادة القرآن المجيد وجعل النظم محتملا على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفا
لمرصادا بل متعلقا بمآبا ق فانه الموضع الذي يحفر فيه الخيل بحفر الفرس ان تعلفه حتى
يسمن ثم يرده الى القوة وذلك اربعون يوما وتلك المدة يسمى مضمارا وكذا الموضع
الذي يحفر فيه كذا في الصحاح ق وحدة يعني ان مفازا مبالغة اسم الفاعل فيكون المجدة اسم
فاعل من اجد في الامر لغة في جد في الامر اذا اجتهد ومنه قولهم فلان جاد مجد في
ونقل عن المصنف انما مجدة بالياء المهملة من احد النظر فنقول لا وجه لتخصيص هذا التوجيه
باهل النار اذ يجري ان يكون الموضع محدوة في ترقب اهل الجنة لئلا يتفرد واحد منهم من نعيمها
والمعطاف الرجل الكثير الطعن اى الضرب بالرمح للعروق ق وقرئ ان بالفتح على التعليل
لقيام الساعة كانه قيل كان ذلك لاقامة الجزاء ح ينبغي ان يكون ان المفتوحة ايضا
بالفتح ومعطوفا عليه لانه يكمل به التعليل باقامة الجزاء الا ان تعالى ترك العطف
التصريح باستقلال كل من الجزائين في استحقاقه قيام ق وهو ابلغ واعتماد قراءة
لا يناسبه في المبالغة على قوله احقابا ق وهو راه متابعة لفظ الحقب لا تتبع التابع
وكانه جعله علة لتأويله اطلاق الاحقاب لكن ينافيه ما ورد انه يخرج اهل النار
ويدخلوا الجنة ثم يردوا الى النار لزيادة تعذيبهم وقوله وليس فيه ما يدل قوله لابثين فيها
احقابا ما يدل على خروجهم منها اذ لو صح ان الحقب ثمانون سنة او سبعون الف سنة
الى غير ذلك لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد الرد في كون الحقب ثمانين
المعروف في اللغة لان ائمة كتب اللغة كالصحاح والقاموس لم اثبت بمعنى الدهر وقولهم

وقوله فلبثوا فيه ما يتقضى شيًا هي تلك الاحقاب يقتضيه صيغة جمع القلة الا ان يثبت ما
ذكره الفاضل الهندي في حواشيه لكواب الحاجب ان اختصاص جمع القلة بما دون العشرة
وجمع الكثرة بما فوق ذلك اذا كان اللفظ كلا الجمعين فاذا لم يجئ الا التكسير الا على اصولها فهو
مشترك بين القلة والكثرة ولم يثبت جمع الحقب الا احقاب واحقب وقوله فلا يجاحض
المنطوق الدال ان اهل النار لم يتيح حمل الخلود على الدهر الطويل ق او نعت احقابا بلا
يذوقون كما يلتفت اليه جعل لا يذوقون فيها صفة لاحقابا بعود الضمير فيها اليها لانه لا يذوق
بها ايام خروجهم لانه يثبت ان جعل احقابا ظرفا للبثهم ولا يندفع ذكر تقييد الاحقاب
بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المذكور فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان
المطلق ق ثم يبدلون جنسا آخر من العذاب يفهم منه ان عذابهم في الاحقاب الحميم و
الغساق وسوق الآية انهم لا يجدون ما يبرد حرهم ويخفف عنهم حر النار ويسكن عطشهم
الا الحميم والغساق فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما يليه العذاب بالنار
ق يعني لا يلبثون فيها حقبا لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة العام مجاز ق لا يذوقون
تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة مفسرة للجملة السابقة للابهام ثم دم متعلقه
وهو الاحقاب ق وقيل الزمهرير وهو المستثنى من البرد يعني كان حميما مستثنى منه
من الشراب الا انه اخرج الحميم لم تقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه لتوافق غساق و
وغاقا وما ذكر القاموس من معاني البرد الريح والحكم عليه غير بعيد اي لا يبرج في افواههم
من حر العطش ولا اسوء حالا منه لا يبرحالة ق اي جوزوا بذلك جزاء ذا وفاق جواب
سؤال نشا من ذا اب يجيء كانه قيل لماذا جوزوا واعد بأنا بدا بابيه مدة زمان عصيانهم
ويمكن ان يقدر حالا من السابع اي تجزيهم جزاء وفاقا وان يجعل خبر الكائنة اي كاجبهم جزاء
وفاقا ق ذا وفاق لاعمالهم او موافقا لها اما عدل لقوله ذا وفاق يعني وصف الجزاء
بالوفاق بتقدير مضاف مقدر هو صفة جزاء بمعنى اسم الفاعل او لتقوله وموافقا يعني وفاقا
مصدر مقدر هو صفة جزاء وذكر المقدر اسم الفاعل او الفعل قدم تقدير اسم الفاعل لان
الاصل في النعت الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل ان يكون النظم من قبيل رجل عدل
ق وفاقا فعال منه وفقه كذا الحذاق الكشاف بعينه وتغير العبارة بان وقع متعديا
مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت امرك بالكسر تفقه اي صادفته موافقا وبالجملة
وصف الجزاء بالوفاق وصف له بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزاءه موافقا لعمله ق
بيان لكونه جزاءهم ~~وفقا~~ كما وافقه هذا الجزاء اشارة الى جهة العضو وهو انه بيان لكونه

جزاءهم

مغذوق اي كما قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الا ان في الوجه الثاني
ايضا حذفا اي ينظر جزاء ما قدمت يداه وكانه لم يلتفت اليه الكشاف لانه
شاع هذا الطريق واستمر بحيث يفهم المقصود وكانه من حاق اللفظ الا ان جعل
الموصولة مفعولا اعتبر من حيث المعنى من جعل الاستفهامية فالحق مع القاضي ق
وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل الا حين ابليس آدم حين قال خلقتني من نار وخلقته
من طين وراى مدرجات المخلوق من التراب تمنى ان يكون ترابا احترز و [redacted]
منكورية الكشاف في ما سايرها ذكرنا وكانه انما تركه لحكاشيء في تخصيص الكافر بابليس
من غير ما يوجبه ولو جعل المرء على المؤمن وبجعل النظر نظر بهجة وسرور لكون مقابل
لقوله ويقول الكافر الآية ويكون معنى حسنا

سورة النازعات بسم الله الرحمن الرحيم من حاشية تفسير

ق او نفوس غرقت في الاجساد وعطف على قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما او هما
متحدان بالاعتبار ان الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثاني الى جعل غرقا مفعولا
بجعل الغرق بمعنى المفعول اي نفوسا مغرقة في الاجساد والغرق كالكفر والغرق والحسن
صفة مشبهة من غرق في الماء غرقا بالتحريك على ما في الصحاح لكن الغرق بالسكون كالغرق بالتحريك
لازما ق اي يخرجون ارواح المؤمنين برفق من نشط الدلو من البئر اذا اخرجها ويكون
في افواج السحب الغواص الذي يخرج الشيء من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا اولها عاطت
بها اشارة الى طائفة متوجهة الى ارواح المؤمنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول في ابدانهم
والوصول الى اعماق ابدانهم فالظاهر من التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقعين خارج
البدن كالناشط للدلو الخارج من البئر لان ارواح المؤمنين تسرع في الاجابة فترتب عليها
الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشط لمجرد الاشارة الى الرفق وفي الصحاح ان نشط
حل العقدة برفق فلو جعل الناشطات من النشط بهذا المعنى لكان اوفق الاشارة بالرفق
ق فيسبقون الى ما امروا فيه بروز امره اي امرها امروا والاظهر فيه بروزه ق او صفات
النفوس الفاضلة حال المفارقة اي حال كمال الاستغراق وبلاغه مقابلة بحال السلوك
او حال الموت ونزعها عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان الكلية و
قوله من اغراق النازع في القوس بمعنى مدها على ما في [redacted] الصحاح ان الغرق بمعنى المنزوع
الشديد للنفوس مأخوذ من غرق النازع في القوس ومنقول عنه وقوله حتى يجيء من المكلات

٢٠٥

[redacted] ما حيوة ما
معنى اللطف ج

بقرينة حمل الناشطات على
خرجات ارواح المؤمنين
والترديد بينهما ج

او يجيعهم

جزائهم وفاقا بيان ما يوافقه هذا الجزاء ولك ان تجعل تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه
كون العذاب الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع بالآخرة متعلق باعتقاده
والعمل في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من منافعه وعدم
حسبانهم من ثوابه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب بالآيات الكفر مطلقا خصا بالذكر
لكونهما علمين في الكفر وذكر الباقي اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا كانه قيل اذ فعلوا انا
احصينا ما كتبنا بافعالهم هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه كتابا اعتراضا ق وكذبوا بآياتنا
كذابا في القاموس كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره ق وفعال بمعنى تفعيل مطرد شايع في كلام
الفصحاء في الكشاف في كلام فصحاء العرب لا يقولون غيره ق وقرئ بالتخفيف وهو مصدر كذب
اثبت ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف ايضا مصدر التفعيل وفي الانسب جعله بمعنى المشدد
ق او المكاذبة عطف على الكذب ولم يحمل المشدد على معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة نحو مراء
بتشديد الراء ق فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكان المسلمون كاذبين عندهم فكان بينهما
مكاذبة بحث لان المكاذبة كما هو شأن المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي ولو
يجوز ان يستعمل في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب الاعتقادي بان تقابل كل منهما ما هو كذب
في اعتقاده ما هو كذب في اعتقاد الآخر واما تسميته مقابلة ما هو صدق في اعتقاد كل منهما
باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع مكاذبة فبعيد جدا فتأمل ق وعلى المعنيين يجوز ان يكون
حالا فيه استدراك على الكشاف حيث خص الحال بتقدير جعله بمعنى المكاذبة ق ويجوز ان يكون
للمبالغة فهي تأييد لاقتضاء الحال نظرا الآن يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح ولكن ان ترجح
باستغنائه عن تقدير الموصوف وارتكاب التجوز في الوصف ق وقرئ بالرفع على الابتداء
فالنصب بلا اضمار على شريطة التفسير والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة خلافه
فلا بد لاشتهار قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب مختار لالتباس المفسر بالصفة لاحتمال
كون كتابا مصدر الفعل المقدر فيكون التقدير كل شيء احصيناه كتبناه كتابا ويكون كتب
خبر كل شيء والاوجه عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطف على
خبره والجملة بيان لكون الجزاء المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما يكون
بعد افعال موجبة له منهم وضبطها وعدم فوتها على الجازي وفي الرفع للعطف على محل اسم
ان وليس هذه الجملة اعتراضا والظاهر ان الكلام تمثيل لصورة ضبط الاشياء في علمه تعالى
بضبط المحصي المجد المتيقن للضبط بالكتابة والا فهو تعالى غني عن الضبط وهذا التمثيل ليفهمنا
والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء ق مسبب عن كفرهم بالحساب وتكذيبهم

اسم الفاعل او مفعول ولا يبعد ان يقال او النازعات غرقا اشارة الى النفوس المنتهية عن قبايح
الافعال من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما في القاموس بالاغراق في مأمورات الشرع
والناشطات نشطا اشارة الى خروجها بالانتهاء عن القبايح والتمسك بالاعمال الحسنة
عن لوازم البشرية الى الصفات الملكية والسابحات سبحا اشارة الى اسراعها في اجابة داعي الشرع
اسراع الملائكة في الاجابة والسابقات سبقا اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان
تبعها جماعة والمدبرات امرا اشارة الى تدبير ما امر من اقتدى بها ق من نزع القوس فاغرق قوس
مغلوب فقوس نحو زاغه بالضم على الواو في الصحاح نزع في القوس مدها فتأمل ق وانما
حذف لكان اي حذف ما يدل على قيام الساعة او جواب القسم وهو ليقومن الساعة لدلالة
ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة وقع في موضع النظم بما قبله بدلا عن قوله ما بعده ويدل
على انه قصد هذا قوله وهو منصوب بالعطف دون ان يقول هو منصوب من غير عطف ثم
ونصبه يجوز ان يكون لفظيا وان يكون محليا بيانا في جملة لقيام الساعة بان الساعة بعد
النفخة الثانية وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار زمان النفخة الاولى والثانية زمانا
واحدا ممتدا صح يكون قيام الساعة في بعض ذلك الوقت وبه يندفع اشكال كون تتبعها الرادفة
حالا من الراجفة ايضا ونحو تقدير المحذوف ليأتينه ونحو يوم ترجف مانع المحذوف من نوع
العمل ويجعل تتبعها الرادفة صفة للراجفة بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو امر على
اللئيم يسبني ق والمراد بالراجفة الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي
ولهذا اختار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل الراجفة للاستغراق اي كل ما من شأنه
الرجف والتهويل فيه اكثر قوة والواقعة التي ترجف الاجرام عندها وهي النفخة الاولى والاولى
او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام عندها يريد ان التعبير بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف
راجفا وكذا الاسناد ترجف مجازا الى السبب ق من الوجيف هو مصدر بمعنى الاضطراب
ولا دلالة في لفظ الواجفة على الشدة الا ان يقال استفاد الشدة من التنكير ق اي ابصار
اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة وهي ان الذل الظاهر فيها
على القلب من الخوف فكأنها ابصار القلوب حيث اثر فيها حالها فقوله ولذا اضافها الى القلوب
يريد به ولان ذلك الاثر من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والذليل اصحابها
لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر نظرا كالآخر نظر المتوقع لملاحظ ن والعزيز لا ينظر الى
احد ترفعا او ينظر نظر المترفع المتكبر المتأني ولك ان تريد بابصارها بصائر القلوب اي صارت
البصائر ذليلة لا تدرك شيئا فكني بذلك عن عدم ادراكها لان عز البصيرة انما هي بالادراك والله اعلم

المتوقع

قوله

بالآيات والاظهر انه مرتبط بقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا اي اذا
ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا وجملة بينهما اعتراضية ق وجيء
على طريقة الالتفات للمبالغة ووجه المبالغة انه يخاطبهم في وقت الامر بعذابهم لكمال الاهتمام بامرهم
بالذوق ولو قدر القول لم يكن التفاتا ق وفي الحديث هذه الآية اشد ما في القرآن على اهل النار
وكيف لا وهم يخاطبون بما فيه تهكم لا يخاطب به الا الرحيم ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل
هذا الامر مسببا عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسر على ما فاتهم وتوعدهم وعيدا لا خلف فيه بانه لا
نزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهي آية في غاية الشدة وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته
على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على طريقة الالتفات شاهدا على ان الغضب
قد بلغ هذا وحينئذ يكون المراد به اشد ما في القرآن على اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد لم
يخافوا منه فقد قبلوا العذاب الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم عليهم
بخلود النار ق ان للمتقين مفازا يؤكد بوجوه قوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب الفصل قال تم
والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه بما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى وفوز
هم على حسب هذه المراتب ترجى والفوز النجاة وبعد بعد والظفر وبعد بالبقاء والهلاك ضده فقوله
حدائق واعنابا بدل البدل حيث وقع بوجه ارادة الهلاك والفوز ان كان المراد به عما من النار
او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل الاشتمال وان كان المراد به محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف
ومحل الفوز الجنة وحدائق فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعضا منها وقوله
وكاسا ان كان عطفا على حدائق فبدل الاشتمال لا محالة وان كان عطفا على مفازا فليس بدلا
والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الآية الكريمة التذاذ اهل الجنة بجميع اللذات الحسية حيث
يعني ذكر الحدائق لذة البصر والشم اذ لا تخلو الحدائق عن الرياحين والخضراوات والزهر
ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب المعروفة بها وتضمن ذكر الكواعب لذة البصر واللامسة
وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن لسماع الكلام المفيد الصادق لذة السامعة وفيه
اشارة الى ان لا لذة للسمع فوق سماع المفيد الصادق ولا مكروه عنده ككراهة اللغو والكاذب
ولهذا جرما على الله الذي خلق الانسان في صحة الآذان وفي عدم سماع اللغو والكذب تمييز
لحكم الجنة عن حكم الدنيا بانه لا يوجب التكلم بما لا يفيد لحكم الدنيا وبين نساء الجنة والدنيا بانهن
ليست كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس الملآن الملآن ابدا لانه لا ينقص
بالشرب منه كما هو شان نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها ق فلكت ثديهن اي استدارت
كتفلكل الاتراب جمع ترب بالكسر واللذات جمع لذة وهي المساوية في السن وفي بعض التفاسير

نساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالها ابناء ثلثة وثلثين ق ملآن من
ملئ كسمع لازم ملاء كمنعه حتى يريد ان يشاء فعلان لا يجيء من المتعدي وفي القاموس
دهاقا الكاس ملأها وكاسا دهاقا ممتلئة او متتابعة فتفسير الكشاف الدهاق
بالمترعة اوفق من التفسير بالملآن ق اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف ولا يكذبه
او لا يكاذبه واختار القاضي اقتصارا على بيان وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسياق
الذهن الى وجه القراءة الاخرى ولك ان تقول عبارة القاضي ابلغ اذ لا يكذب
بالتخفيف عليه للجميع اذ نفي الكذب يعني المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان
محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب حيث كذب ق جزاء من ربك
ايضا في جزاء المتقين الى ذاته تعالى وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال
يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى انه ليس بجزائهم
ذلك الا اهتماما ق وقيل منتصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول
المطلق لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجب حذف
عامله جزاء بجعل عاملا فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك ق بدل من ربك
وقد رفعه الحجازيان نافع امام مدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو وعلى الابتداء الاصح
ان يجعل رب السموات صفة لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القراءتان في
معنى والمراد بما بينهما جنس ما بين السموات والارض فلا يستدعيه حوت الارض وبين ما
ق الرحمن صفة له يعني لربك او رب السموات ق الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب
وحده على انه خبر مبتداء محذوف هكذا في بعض النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم
ويعقوب وحده ووافقهم حمزة والكسائي في جر رب ورفعا الرحمن على انه خبر مبتداء محذوف
فلا محصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ابراز البيان في شرح
الشاطبية يخالف ما قد ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا
بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه
تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتداء وخبره
لا يملكون او يكون خبر المبتداء محذوف تقديره هو الرحمن واما رفعهما فان رب السموات
مبتداء والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون ق لا يملكون منه خطابا موهم
منافاة لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى مغفرة المشفع فيه
فتدفع تارة بحمله على عدم مالكية خطابه جاء من عنده وعدم قدرة احد على ان يتوقف

في الآية

ما دمتم

بزيادة او نقص لا انه قال الكل في تحريره الا ابليس في ابيرام مما يخاطب به الله وبامره في
امر الثواب والعقاب خطابا واحدا فحمل النفي لنفي الواحد وهو لا ينافي مالكيته خطابا
او الكثير الا ان ينفي الاكثر من طريق الاولى لكن في الحمل على استغراق النفي عنه غنى وتارة تخصيص
المأذون بالشفاعة منه ولكان تحمل على نفي مالكية خطابه منه بان يدعوه احد ان يخاطبه
باللطف من اراد خطابه بالقهر وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض ق والواو
لاهل السموات والارض هذا انما يتم لو لم يكن لمالكيهما اهل ق فان هو الا الذي هم خص
الخلائق الخ هذا ليس خروجا عن اعتقاد اهل السنة واختيار طريقة الاعتزال فان الحليمي و
غيره من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وهذا البيان تحصل فهم لا يتكلمون للروح
والملائكة اما لو جعل ضمير لا يملكون فلا احتياج في تخصيص عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى ق
اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا فدفع به ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى
قوله وقال صوابا بوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملائكة
لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع به ان المراد به انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب
الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما شريطتان
وان يكون المتكلم ماذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله
ولا يشفعون الا لمن ارتضى ق الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك
اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له اذ جميع ما سبق لاثبات ذلك
اليوم ق فمن شاء اتخذ الى ربه الى ثوابه اشارة الى حذف المضاف وانما رجح الى حذف المضاف
لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيئته بل كل احد يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشية الرجوع
الى ثوابه فان العبد يحصل ذلك الرجوع بالايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما باختيار ق
بالايمان والطاعة ليس لاشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزءا من الايمان
بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يقدر الرجوع الى
ذات الرب لان للكافر ايضا رجوعا اليه لكن لعذابه ق وقربه لتحققه اي لتحققه فما هو
آت فانما تحقق في الماضي كتب قريبا ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت
والحاجة الى توجيه القرب به لو كان يوم ينظر المرء ظرفا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان
ظرفا لغوا للقرب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا حاجز بينه وبين المرء ق يرى
ما قدمته من خير او شر تفسير ما قدمت يداه حتى لا يلزم ترديد ما بين الموصولية والاستفهامية
بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان حاصل المعنى ق وما موصولة منصوبة بينظر والعائد

محذوف

ق يقولون ائنا لمردودون في الحافرة بيان لسبب وجيف القلوب وذل ابصارها وهو
انهم يقولون انكارا لهذا القول ق على النسبة كقوله في عيشة راضية يعني يجعل الحافرة صيغة نسب
كلابن وتامر لان الطريقة لا تقوم بها الحفر بل يكون له نسبة الى الحفر كما يحصل في عيشة راضية كذلك
او يكون من قبيل تسمية المفعول باسم الفاعل فان الطريقة هي المحفورة وهذا الذي عنى بقوله او تسمية
القابل بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه في موضع بيانه من تخصيص بالاجمال الاول ليس كذلك
ق وقرئ في الحفرة بمعنى المحفورة يعني بمعنى ما هو محفور في الواقع لانه اريد به مفهوم المفعول
اذ اشتقاقه من فعل اللازم الذي هو مطاوع فعل مجهول لا يكون المعنى على الصفة المشبهة الا انهما
متحدان بالذات مختلفان بالمفهوم ق اذا كنا عظاما نخرة على الخبر فيكون في تقدير نرد اذا
كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزاء او بعد الاستفهامية انكارا والاظهر انه متعلق بمردودون
ق نخرة وهي ابلغ الاظهر ان ناخرة مغير نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها فتتحد القراءتان
معنى ويكون كلاهما مثالا ركبتي في المبالغة ق والمعنى انها ان صحت يعني اذا في تقدير اذا صحت
واختيار اذا الدالة على التحقيق لمزيد الاستهزاء ق اليس قد اتاك حديثه فيسليك على تكذيب قومك
او يسهل عليك دعوة قريش وقبائل العرب وتسعى في اتمام التبليغ اذا تعلم ان موسى مع بعوثه
مشاهدهم به وبين من تدعوهم واتم امره ق اذ ناداه متعلقا بالحديث اي حديث الواقع في
هذا الوقت وفيه ان بعث الفعته وهو انه اراه الآية الكبرى الى آخره لم يكن في هذا الوقت فالتقدير
اذكر اذ ناداه ق قد مر بيانه في سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام يعرف ولا يعرف والمعنى
مرتين مصدر للنداء او التقديس ق وقرئ تزكى بالتشديد والاصل تتزكى جعل التاء زاء وادغم
فيها ق وهذا كالتفصيل لقوله تعالى فقولا له قولا لينا اي لقوله تعالى في سورة طه ووجه آخر يدل تزكى
ذو البعثة وهو ترك المواجهة بانك كافر طالح الى الايمان اليه بالترك وترك التصريح بانك تعمل السوء
والتحتاج الى الزمن المأمور باتباع الهدى والخشية والتنبيه على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ
حيث اورد ها هنا بالخطاب مع شاركة هرون له هناك ق فاراه الآية الكبرى اي فذهب و
بلغ بحذف في الكلام اي حذف اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا التقدير والاظهر ان التقدير
فذهب وبلغ وطلب المعجزة ق وهي قلب العصا حية وقوله فانه كان المقدم والاصل ولكونه
الكبرى والمفضل عليه عند الكشاف في اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتقيها بيده
فقيل له ادخل يدك في جيبك او اراد هما جميعا الا انه جعلهما واحدا لان الثانية كانها من جملة الاولى
لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل عليه عند القاضي باقي المعجزات وجه كون قلب العصا حية
اصلا ان بعثه المعجزات للتكذيب اذ لو لم يكذب لم تثبت معجزة اخرى واشارة الى وجه تنزيل المجموع

منزلة الواحد لقوله فانه باعتبار دلالته كالواحدة وعرفت له وجها آخر مما نقل عن الكشف ق
ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله تحشر تفصيل لقوله يسعى ق فحشر فجمع السحرة او جنوده
يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان جمع السحرة والثاني انه جعل نكالا
عقيب حشر الجنود وحينئذ فموسى يبقى اسرائيل عنه ق فنادى في المجمع بنفسه او بمناد في الاول
او بمناديه بمعنى اسناد النداء الى السبب ويؤيد الاول قوله تعالى انا ربكم الاعلى او المنادي له
يقول لفرعون ربكم الاعلى الا ان يقدر تعالى يقول فرعون انا ربكم الاعلى وفي بعض النسخ انا ربكم
الاعلى اعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم فيتوهم انه مفعول
الاعلى وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا او يجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل
الناصب للمفعول اي ضربت زيدا فالتقدير في عبارة القاضي علوت من يلي امركم ق آخذه نكالا
لمن رآه او سمعه في الآخرة اي يريد الاخذ في الآخرة للاعتبار في الدنيا اذ ليس الآخرة دار الاعتبار
فاضافة النكال الى الآخرة في معنى في هذا التوجيه باعتبار الاخذ لا الاعتبار والاعتبار باخذه في
الآخرة في الدنيا لاخبار الانبياء عليهم السلام به واخذا ربه في الآخرة والاولى الكلمتان فالاضافة
بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون النكال مختصا بالكلمة الاخيرة مثل اختصاص الفعل بالمفعول
وقوله او للتنكيل اشارة الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى الاضافة الى الظرف لكون
الآخرة مقابلة للدنيا وقوله او للكلمتين اشارة الى ان الاضافة الى السبب لجعل الآخرة والاولى عبارة عن
الكلمتين ق ويجوز ان يكون مصدرا مؤكدا المصدر المؤكد لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد
فيما يؤتى به باضافته الى الشيء نحو ضرب الامير فليس بمؤكد فلو نكال الآخرة مصدرا مؤكدا اشكال وجعله
ان الاضافة قسمان الاول الاضافة الى غير معمول الفعل بقي بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل نعوذ
بالله معاذا فليس فيه ما يزيد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل
هنا نكل الله به في الآخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به نكال الآخرة والاولى تصويرا
لتقدير الفعل لا بيان الى الاصل كما وجب ق مقدرا بفعله الصواب مقدرا فعله صرح به المحقق التفتازاني
في مثله في شرح التلخيص ق انتم اشد خلقا ام السماء يعني السماء اشد خلقا منكم والمقصود انه
خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا في المقصود والمنكر يناسبه زيد البيان
بيانا للمقصود بقوله بناها ثم فصل البناء لان كلا مما يذكره مما فعله في خلق السماء اشد من البعث
ولعظم ذلك البيان قال القاضي ثم بين كيف خلقها جملة ثم المشتمل التفاوت فقوله ثم بين
اشارة الى ان قوله بناها عطف بيان لما سبق فلذا فصل وقوله ثم بين البناء اشارة الى ان
قوله رفع سمكها عطف عليه بيان له فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على بناها بدلالة من
غير

غير مراد او على بناها من غير سبق اساس ق فعدلها اي اتاها في القاموس كل ما اقيم به
ق منقول من عطش الليل من حد ضرب وفي القاموس بمعنى نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة
ق وانما اضاف اليهما لانه يحدث بحركتها وهذا الوجه في ضحيها ايضا يمكن ان يقال هنا ان وجه
الاضافة انه يحدث بحركتها غروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافهما الى السماء لانهما اول
ما يظهر انه يظهر ان في السماء ق يريد النهار بظاهره تعبير لقوله وضحيها على طبع ما في الكشاف
لكن الواجب ح ان يريد ضوءها كما في الكشاف وكانه جعله تعبير القوله واخرج ضحاها بمعنى اريد
باخراج ضوء شمسها اخراج النهار ق والارض بعد ذلك بيانا في قوله خلق لكم ما في الارض جميعا
ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض قبل السماء ودحى بعده لان خلق
ما في الارض بعد الدحو وتكلف القاضي في هذه الآية بان المراد وتعرف الارض بعد ما عرفت
من السماء ونحن نقول بعد ذلك هنا كما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم بمعنى فعل الارض بعد ما سمعت
السماء المراد التأخر في الاخبار ق وهو في الاصل لموضع الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى بمعنى الكلاء
في بطن الارض اخراج بوجودها والمرعى المضاف المكسور القاضي بمعنى الكلاء والمعروف اللام مفتوحة
القاف بمعنى المصدر ق او بيان للدحو لان الدحو الدخول للسكنى والسكنى لا يتاتى الا بالماء
والمرعى كذا في الكشاف وقوله تجريد الجملة عن العاطف دون ان يقول والفصل لكمال توجيهه بانها
حال ق وهو مرجوح لان العطف على جملة فعلية هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحاها
عطفا على قوله رفع سمكها او هو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي له تقدير معطوف عليه
فاما ان يقدر فعلا فصار في السماء او يقدر السماء وما يتعلق به مخلوق له على هذا الوجه فالحج
ليس بمرجوح ق متاعا لكم ولانعامكم فيه ايقاظ للغافل بان التمتعات البدنية من هذه المخلوقات
مشتركة بينه وبين الانعام فلا يعاقد ان يطلب التميز بجمع بجعله من الكرام وهو الاستدلال بها على قدرة
القادر والعلم العلام في سائر صفات الجلال والاكرام ق اي تعلو بمعنى تغلب فان طم جاء بمعنى
علا اي غلب وجاء بمعنى علت الشجرة ونحو ما والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد بالطامة
كونها غالبة على كل من يصبر ولا يمكنه دفعها وح وصفها بالكبرى غير مفيد يوم تتذكر منصوب
او مفتوح ومن وجوه نسيان ما سعى كثرته وعدمه وفاد اي غفلة تسقط ق وهو بدل من اذا
جاءت ولك ان تجعله بدلا من الطامة فيكون مرفوعا محلا مفتوحا ويكون الطامة الكبرى حقيقة
ذلك التذكر والبروز لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوء كل مشقة وكذلك بروز الجحيم مع الابتلاء به
يغلب كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قراءة البغية وانما خصه بالكفار حيث قال الحق قراءة
من الكفار رحم يقيده الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي عليه الصلاة والسلام يقتضي ان يكون للتهديد

مفيد بخلاف ما اذا اريد غلبتها
على سائر الدواهي [illegible] فان
وصفها بالكبرى صحيح

معانديه فالمراد لمن تراه في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تختص عليه السلام ق وجواب فاذا
جاءت محذوف دل عليه يوم يتذكر يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله وينجو بحسن عمله قوله
او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف او على يوم يتذكر اي يدل عليه ما بعده وهو
اختلاف الناس فاما من طغى ق واللام فيه ساد مسد الاضافة في الكشاف وقيل الالف واللام
بدل من الاضافة وذكر ما على ان الطاغي هو صاحب المأوى تركت الاضافة فقدر قوله هي مأوى له
من الاعراب مسند او مبتدا ام تقديره النص وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فاعتبر
قوله هي المأوى بانه ليس سواها للكافر فقوله فان الجنة هي المأوى الا انه بابائه قوله حتى كفر
في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل على انه خص الكلام بالكافر الان يتكلف بجعل الكلام حتى كفر
بعضهم كما يقال قتل بنو فلان والقاتل بعضهم ق مقامه بين يدي ربه يعلمه بالمبدأ والمعاد
يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة اي انه مقامه بين يديه فان قلت
لا بد من العلم بالمبداء لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبداء هو الرب تعالى ق او منتهاها ومستقرها
جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم يستقر فجعل وقت
ادراكه مستقره ق في اي شيء انت من ان تذكر وقتها لم ظاهره انه منع عن تعيين الوقت
وقوله فان ذكرها الخ يدل على ان الممنوع الذكر والتعيين كليهما الان ذكرها على الذكر على سبيل
التعيين ويكون المنع لوجهين انه يزيد البغي وان وجب الله ان يجنبه عن كل ما سواه والاشتراط جمع
شرط بالتحريك بمعنى العلامة ق فما استأثره الله بعلمه وفي بعض النسخ استأثر الله بعلمه وهو الصحيح
قال في الصحاح استأثر فلان بالشيء استبد به ق وتعجب من انكار السؤال اي فيم سؤالهم يعني في
امر عظيم لا ينبغي ان يسأل عنه ق وقيل انه متصل بسؤالهم اي يسئلونك عن الساعة ويقولون
ما مبلغ علمك به وقوله والجواب مبتدأ خبره قوله الى ربك منتهاها ق وهو لا يناسب تعيين
الوقت وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين الساعة
ويعتمد على انه يستدرك ذنوبه بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه باحتمال كمال القرب ق
وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به والمراد من يرجى خشيته فان الانذار بهذا الرجاء ق وعن ابي
عمرو منذر بالتنوين والاعمال على الاصل يعني الاصل في الاضافة اللفظية عدمها لانه لا معنى لها وانما
هي بالجر والتخفيف وفي فعله لانه بمعنى الحال بحث والظاهر انه للاستمرار لان النبي عم انما هو منذر
في الماضي والحال والاستقبال والمقصود منه من البقاء ورفع الانذار الى تعيين الساعة مطلقا
لا في اي الوجه كون الاصل الاعمال محل بحث لان اسم الفاعل والمفعول اذا كان للاستمرار الى الحال حيث كان
ماضويا يضاف باعتبار ما مضى وحاليه واستقباليه يعمل باعتبارها ويضاف لفظا كما في

في محله

في محله ق لم يلبثوا في الدنيا او في القبور او في كليهما وهو الانسب ق ولذلك اضاف الضحى
الى العشية ولما ان تجعل الضمير الى الدنيا اي ضحى الدنيا لا عشية او ضحى يوم كان مقداره
خمسين الف سنة

سورة العبس بسم الله الرحمن الرحيم

ق روي ان ابن ام مكتوم في الكشاف ام مكتوم ام ابيه هو عبد الله بن شريح بن مالك بن
ربيعة الفهري من بني عامر بن لؤي وقال الشيخ ابن حجر الاصبهاني اسمه عمرو وان ام مكتوم
لا جدته والا الاشهر في اسم ابيه قيس بن زائدة ولم يذكر في نسبه مالكا ولا ربيعة وعنده
صناديد قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال في الكشاف عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابو جهل
بن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب والشيخ ابن حجر ذكر
بدل العباس عياش بن ربيعة وقوله قطعه اي قطع ابن ام مكتوم لكلامه صلى الله عليه وسلم
ق مرحبا بمن عاتبني فيه ربي مرحبا مفعول به محذوف اي اتيت مرحبا اي مكانا واسعا
وقوله بمن عاتبني متعلق بمحذوف اي رحبت مرحبا بمن عاتبني فيه ربي في الصحاح رحب به
ترحيبا اي قال له مرحبا عقب صلى الله عليه وسلم ق مرحبا بقوله بمن عاتبني للدلالة على ان
ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان له ق علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصري
والكوفي في اولوية اعمال الاول او الثاني وفيه ان العلة تكرار سؤاله وكونه سببا لقطع
كلامه عليه السلام لا مجيء الاعمى الا ان يقال المجيء على الوجه الخاص جعل علة والاوجه الاصح عن شائبة
التكلف جعله ظرفا ولا يخفى ان قراءة آان يستدعي ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا للفعل العام
المفهوم ممن عبس وتولى اي فعل الامرين لان جاءه الاعمى وانما قال علة لتولى او عبس دون
ان يقول منصوب بتولى او عبس للاختلاف في ان أن وأن وان اذا احذف عنها الجار هل
هي مجرور ان لم كانا او منصوبان ق وقرئ آان بهمزتين وبالف بينهما واعادة الجار في الالف
يشعر بانه بيان قراءتين ق والدلالة العطف بالواو هنا للتنبيه على انه لم تزاحم في الشكايات
ويأتي فيما بعد لا شعار بانه يجمع احد الشكايات ق لعله يتطهر من الاثام فان قلت لم يجعل ام
اخبار له عليه السلام ايضا بان من شاء غيره من القوم لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم ويشتغل
بالاعمى قلت لدفع ذكر ما قال اما من استغنى يعني انه راجح عليهم بكونه طالبا دون القوم بل هم
مستغنون وجعل نفعه صدا لامر من التطهر عن الاثام او منفعة الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا
او حلالا او حراما كان مطهرا عن الاثام وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا ق وفيه
ايماء بان اعراضه كان لتزكية غيره دفع لما يتوهم ان يزكي غيره عن الاثام حيث
الحقت آثامه بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي عليه السلام ووجه الدفع ان التعرض عما يكسب من التعليم

بقوله تزكى للتعريض بانه كان لتزكية غيره لا لافادة تزكيته وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما
يدل بنصب بنفعه من جدا لم جو حيث نزل منزلة المحقق ونقل عن عرض بالنصب الى
بعد تزكيته شغله عليه السلام عن الاعمى ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى
الى هذا التوجيه ولعله اشار بذكر قراءة عاصم في تذييل عود الضمير الى الكافر الى انه
اشد ملائمة به ق وقرئ عاصم بالنصب جوابا للعل اشعارا لان الاخ التمني لبعده عن
الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظاهر واما اذا كان للاعمى فلتنزيل رجوعه منزلة التمني
بمقتضى علمه صلى الله تعالى عليه وسلم معه ولما هذا على ما ذهب اليه الجمهور في نصب المضارع
جوابا للعل واما على ما ذهب اليه القاضي من ان الحاق الترجي بالاشياء الستة للاشتراك
في انها غير موجبة فلا حاجة الى هذا التعسف والتكلف تعالى ق اما من استغنى فانت له
تصدى قدم معمول تصدى للاهتمام لانه منشأ العتاب لا اصل التصدي وكذا الى ما
في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الالف في حرصه على ما منع فالعتاب للاخراج عن مقتضى
الشرع بالكلية ق وليس عليك باس ان قدرا اسم ما موخرا عن خبره لئلا يفصل الخبر بين
العامل اعني باس ومعموله اعني ان لا يزكى فان قلت يكفي منافع تزكية نفس من
الحسنات التي لا تحصى في الحرص على الاسلام قلنا لا يكفي في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض
عمن اسلم فان في ارشاده ايضا حسنات نعم لو كان باس في عدم اسلام الكافر لاوجب كل
التشاغل به وان بلغ حد التغافل عن المسلم ق لعله ذكر التصدي والتلهي بعد ذكر
التصدي في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو المقابل للتلهي عن الفقير وذكر التلهي
عن الفقير دون عدم التصدي له وهو مقابل للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني
لا للاشتغال به وعلى الاشتغال عن الفقير لا انه للاهتمام به في امره اذ الاشتغال غير ممنوع
عن الكفار ايضا والتصدي والاهتمام في الفقير ممنوع لانه ليس لا مندرا ق ردع عن
المعاتب عليه وعن معاودة مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي
والثاني اذا كان بعد انقضائهما وفي الكشاف عن المعاتب عليه وعن معاودة مثله
وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الردع عنه نعم كونه في الاثناء
لا يوجب الاقتصار على الردع عنه الا ان يقال الردع عنه يكفي للعاقل في الارتداع
عن معاودة مثله ق والضمير للقرآن او العتاب المذكور وتانيث الاول لتانيث خبره
ولذا لم يؤنث الثاني لانه ليس خبره يقتضي تانيثه ولم يجعل تانيث الاول لجعله للمعاتبة او تاويل
القرآن بالجملة والسورة لان هذا يقتضي تانيث الثاني ايضا ولكن ان يجعله للدعوة الى الاسلام

و

٣١١

ق صفة لتذكرة الخ فقوله فمن شاء ذكره جملة معترضة بالفاء ق سفرة في القاموس
هي الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الاعمال وقوله وسفراء كرماء جمع سفير بمعنى
المصلح بين القوم ويجوز بالضم والكسر ايضا وقوله من السفارة اي مصدر السافر
بمعنى الكاتب وقوله او السفارة اي مصدر السافر بمعنى السفير اي المتوسط للصلح
لكن في القاموس جعل مصدرا او السفر السفر والسفارة فلا يخلو ان يجري السفر والسفارة
الا ان يقال انا نبني الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت في التوسط للاصلاح والسفر
في الكتابة ق او متعطفين على المؤمنين بمعنى الكرم قد يكون بمعنى العزة مقابلا للذل وقد يكون
بمعنى التعطف قيل ومنه الكرم بمعنى شجرة العنب لانها متعطفة ق دعاء عليه باشنع
الدعوات في الكشاف باشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفظا (ئعها)
ولانه لاقتضاء دليله عموم شناعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون خبرا عن انه
سيقتل الكفار بانزال آية القتال عبر المستقبل بالماضي مبالغة في انه سيتحقق ويكون
قوله ما اكفره بحاله وجوابا عن السؤال عن سبب قتله اي سبب قتله ما اكفره من الهوى
ق بيان لما انعم عليه خصوصا بخلاف قوله انا صببنا الماء فانه بيان لما انعم عليه وعلى
انعامه كما يدل عليه قوله متاعا لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاخبار لا يحكم
قلت نعم الا ان تغير خلقته وتقديره على وجه الامتنان والحسن والشرف وهذا اقبل امر
وكما يحتمل ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير ويكون التحقير مقصودا بالتنكير وقوله
ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام على حقيقته ليستحق الجواب
لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا من قوله من اي شيء وجعل الجواب بمعنى ما هو في صورة الجواب
وان كان بدلا لانه في غاية البعد ق ثم سهل مخرجه دل اضافة المخرج اليه على انه اراد
في هذا التوجيه سبيله وقوله او ذلل له سبيل الخير والشر دل عليه انه في هذا التوجيه لم يقصد
اضافة السبيل اليه فقصد ربطه بالثاني بتقدير له فقوله وتعريفه باللام دون الاضافة (بالاتباع)
للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يتم كل بوجه قوله وفيه على المعنى
الاخير الخ حيث يشعر بان ما سبق لا يختص توجيها ووجه ما ذكره من الاشعار ان سبيل
الشر ليس سبيله بل وضع فيه للضلال فالسبيل المضاف مخصوص بسبيل الخير وتذليل
سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين كما بينه في الكشاف وعد تذليل سبيل الشر من
النعم لانه لو لم يكن هذا لما كان سبيل الخير يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس
نشر الضمير في قوله يسره ملبسا فيه ان يكون نقضا في البناء والمشهور في الاضمار للمتغير انه لم يادة (المتكلم)

في بعض المسامع وكونه للمبالغة في الفعل اشتهر قوله فوهة الرحم بالفتح اما مشدودة
الواو من فوهة الطريق والواو بمعنى فمهما واما مخففها الا ان الفم الفناء والعبد و
القوة سواء على ما في القاموس يقال قبره بمعنى دفنه واقبره جعله ذا قبر يقبر ومنه
مشروعا فلذا اختار ما فتح على قبره ق ردع على ما هو عليه من الكفار البالغ نهايته
او ما بينه قوله لما يقض ما امره ق لم يقض بعد من لدن آدم عم الى والمراد والله اعلم
لم يقض من اول زمان اماتته ما امره اي الانسان والعائد اي ما محذوف اي ما على الحذف
والايصال والعائد الى الانسان محذوف والثاني امره لان حذف المفعول اهون من
حذف العائد الى الموصول والمراد بما امره لا يمكن ان يكون جميع ما امره ويكون المقصود
التقصير في الجملة بالانسان يمكن ان يكون شيئا مما امره فيكون سلبا لقضاء ما امره
اعني سلبا كليا فيكون الكلام في الانسان المبالغ في الكفر فالمراد بعدم ما يقض غير الكامل
الذي امر بالنظر فانه عام فلذا اظهر والعجز ما في قوله لما يقض ما امره من كمال تاكيد الانسان
وتحريضه على امتثال ما يعقبه من الامر وتوبيخ الام عليه مبني على ان الابتهار كما ينبغي انما
يتيسر بعد الارتداع ق اتباع للنعم الغائبة بالنعم الخارجية قوله فيما يحوج بيان لما انعم
عليه خصوصا دل على ان هذا اتباع للنعم الخاصة بالنعم العامة ولا يبعد ان يقال انه
في كل مقام اي توجيه من التوجيهين وفي كونه تيسير الخروج والاماتة والاقبار نعما خفية
خفاء واقتصر على الامر بالنظر الى الطعام ولم يذكر الماء دون الماء كل ما يحتاج اليه لان آثار القدرة
في الطعام اكثر ولكل اعتبار التغليب لذلك وظاهر الصب يقتضي تخصيص الماء بالغيث كما في
الكشاف ويمكن في كل ما صب من الله بخلوج اسبابه على اصول النباتات عند ذوي البصيرة فلذا
لم يخص بالغيث ولقد اصح له استيناف كانه قال المامور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما
فعل الله بالطعام فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه منافيا الى الذهن عنه لان
مضمون الجملة مظنة لانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل من الله وانما يعرف اهتدائه
بالنظر الصحيح ولما يقتضي الصب والقصر يقتضي اضلال الجملتين خبرا وانشاء وقوله صبا للتنويع
لا للتاكيد كما يراه النظر الاول الغير السديد اذ المراد نوع صب هو صب يتبع الانبات في
حفظه مستغنيا عن التاكيد ق وقرا الكوفيون بالفتح على البدل او كونه مفعولا له بتقدير جواب
الامر اي بم انا صببنا الماء صبا ق اي بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض
فيكون الاول صب الغيث والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في الغيث والزيتون والنخيل
فلعله ذكر على سبيل التغليب ولما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى السبب يحتمل ان يكون المراد بالشق فلقه

تشبيها

تشبيها للمخلوق بالمكتسب قوله مستعار وصف الرقاب اي عنى الرقاب فانه من اجل اغلب اذا كان غليظ الرقبة
فالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة ق وقضبا يعني الرطبة كالقت ولا يبعد ان يجعل
عليكم ذكر القضب فذكر الحب الذي يعم في العنب المخصوص بالانسان ثم القضب المخصوص
بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم الحدائق الشاملة لهما ثم الفاكهة المخصوصة
بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام ق وفاكهة في القاموس الفاكهة الثمر كله وقوله
مخرج التمر والعنب والرمان منها مستدلا بقوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان باطل مردود
قد ثبت ذلك مبسوطا في اللامع المنظم هذا ولعله يقال بعد ما ذكر حبا وعنبا وزيتونا
ونخلا وباقي فاكهة فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمر ق وابا ومرعى لا يخفى ان الاب
للمرعى لا للمرعى فالمراد بالمرعى الرعي فكانه فسره بالمرعى بيانا للحقيقة ولم يبين المراد لظهوره
لكنه في القاموس الاب الكلاء والمرعى والانتجاع طلب الماء والكلاء واراد به الفاكهة
اليابسة ليتلقى الانتجاع بمعنى اليابس لان اليابس يقصد للشتاء او منتهى الانتفاع به
في الشتاء ق فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف هو القضب قطعا
والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم تعليل للانبات مطلقا [illegible] على سبيل التوزيع
ولو تاملت وجدت في كل واحد يتبع كل واحد فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجميع بالجميع ق
لان الناس يصخون لها في الكشاف صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة بها مجازا لان
الناس يصخون لها وفي الصحاح بقوله صخ صوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت
القيامة صاخة فلا ان يجعل قوله يصخون لها معروفا اي يستمعون لها لانها تجيبهم وان يجعل
مجهولا اي يجعلون اصم اي يطرش لما ذكر لشدتها ق يوم يفر المرء بدل من الظرف
اذا اريد بالصاخة النفخة ومن الصاخة اذا اريد بها القيامة ق وتاخير الاب ما لاجب
اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل لان كليهما صحيح فتامل قوله بل هما ابويه لم يرض
يكون الاب صاحب فجعل المعطوف على الاخ مجموع الاب والام بجعل عطف الاب على الام
مبنيا على عطفهما على الاخ ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من حب الام
لانه يربيه ويتكفل اموره ويفخر به ويعتز والاب يحب الابن اكثر من حب الام لانه يغيبه
ويحاسبه وذكر المرء تغليب يشمل المراة كما هو العادة او ترك المراة للعلم بحالها بالطريق
الاولى لانه اذا فر المرء مع تهوره فهي اولى ق لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يصدر بالفاء
لتقديره الماضي بغير قد اذ المضارع المعتذر اذ لا لنفي بدل مما يوم يفر عنه اباه
لان البدل لا يطلب جزاء فتامل ق من اسفار الصبح وهو اضاءته ويقال ناقة مسفرة

لما زاد فترة شيئا على الصهوة على ما في القاموس فلو وصفت منها لكان وصفا للوجوه
بالحمرة والمستبشرة المسرورة في القاموس بشر كفرح وعلم سر قوله يغشاها سواد
وظلمة وسواد القاموس وفي الصحاح بين الغبرة والقترة فعلى هذا معناه ان عليها غبارا
وكدورة فوق غبار وكدورة ق فلذلك يجمع على سواد وجوههم الغبرة وكما ان الكفرة
تعلوا كل فجور ربط سواده غبرة الفجرة لان التراب اذا اريد رفعه لف يجيء ارتدادا لازم
الالف ولا مانع من حقيقته ولم يجعل لف الضوء كناية عن رفعه لان فيه لفا وهبا
فيمكن ان يراد حقيقة اللف وهاهنا اوهم يجيء بان المراد رفعه لظهوره انه ليس في الضوء
لف فلا محالة يكون بمعنى الرفع قوله غبرة ما بعدها او اوليس بواجب لكنه يوهم بيان

سورة الكورت

بيان الكشف عن بسم الله الرحمن الرحيم

ق واذا الشمس كورت ق واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد التخصيص للاهتمام
تعم لاحتمال لقوله اذا الشمس كورت فما تأمل ق يعرض بان فضاء فالكدر اوله تنقض البازي
اي البازي كسر البازي جميع جناحيه حتى ينقض والخرب بالتحريك ذكر الحبارى
ضربا ان يريد ان الممدوح تنقض منه تنقض البازي لانه ابوض بان فضاء فانقض
اصطيادها ق اوفي الجوارح الهوى والتيسير لا ذهاب من سار بمعنى ذهب ق عشرة
اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس قوله عطلت تركت مهملة لا راعي لها يقال نوق
معطلة لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث لا راعي لها لانه يفر الراعي منها لئلا يقتص منه
واما حين يتواتر آثار يوم القيمة فلما يلتفت احد الا الى صح العشار ق او السحائب
فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها ذات حمل قرب زمان وضعه ق جمعت من كل
جوانب الحي لحمل ان يراد بالثلثة ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد من ارض فيه
ثم يجمع من كل جانب في المحشر ثم يمات بعد الاقتصاص فالمقصود واحد والبيان بيان الاحوال
تفظيعا ويجوز ان يراد بكل ما في وقت آخر فالبعث يوم القيامة والحشر هو الجمع في
الاول الا انه لا اختصاص لهذه الاماتة بالوحوش فلابد للتخصيص من نكتة وكانها بيان خصوصية
النفخة حتى انما تؤثر في الوحوش التي هي ابعد من التأثر وكذا البعث للاقتصاص لا يختص
الا انها خصت تنبيها على ان الحشر بالاقتصاص او لان تعلق حقوقها باصحاب التكليف اكثر
واما اجتماع الوحوش فغير غرابة تقتضي تخصيصها بالذكر دفعه احتجت السنة بالناس معناه
امتزم الجنة في انف موسى الحقت به امتزة تتحير بعضها بعض حتى تعود بحرا واحدا التحير
البعض في البعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو بعضها وظاهر النظم امتلاء الجميع فالاظهر انه

بجعل

يجعل من المياه النافعة لاهل الارض لتعطلها فتمتلى جميع البحار او يراد بحر البحار مملوءة
تسعرها لارض المحشر قوله او لم منها بتخللها الشكل بالفتح الشبه والمثل وبكسر ويمكن ان يراد
ان كل نفس تقرن بما يجانسه فلا يكون الزوار عن الخصم ق كافة الاطلاق هذا بالنسبة الى مطلقهم
وحورا او ملوق الفطار بهم من اجلهم لانهم يأنفون ان يكون منا تهم تحت الرجال بالنسبة
الى عطائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوائدها كتبكيت النصارى بيان وجه العدول عما
هو الظاهر هو سؤال المقتولة بمعنى سئلت للمقتولة تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى
سؤال عيسى عم فان قلت سؤال عيسى يوجب التبكيت لان معبود النصارى اذا اعترف بانه
برى عن تقييد وان عبادتهم له باطل لا محالة يلزمهم البطلان واما جواب المقتولة بانها
بريئة عن الذنب لا يوجب تبكيت القاتل فانه احد صاحب الاغراض يستشهد به علية قلت
المقتولة اطفال ظاهرة البراءة عن الذنب فاذا سئلت يكون به ان الذنب كيف يكون
لها وهي اطفال لم تخلف بشيء وهذا غاية التبكيت لا نيس للوائد لا يبرئه الذنب لها ولا
سبيل لتبرئة الا الاعتراف بالذنب وان يكون للتوبيخ فانها بان من قتلها كانه نفي ولا
فرق بينهما في هذا الانقياد والغرب ترتكب مثل هذا الامر ق وقيل نشرت فرقت وكان
النشر بمعنى يقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك الصحف المفرقة اما صحف الاعمال او هي صحف
غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة المؤمن في جنة عالية ومكتوب في صحيفة الكافر في سموم
وحميم والظاهر التشريف ق ونفس في معنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا في
المبتدا كثير وفي الفاعل قليل ولا يبعد ان يقال استفيد العموم يجعلها في حيز النفي معنى
لان علمت نفس في معنى لا تجهل نفس ق واللصل عطف المقسم به وليس واو القسم الا التعدد
القسم مع وحدة الجواب وهو مستكره عند علماء النحو فالقسم واحد والمقسم به متعدد ق
اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل في هذا الوقت وكان عدم الواقع اذ ليس
القسم هذا الوقت بل في وقت المقسم عليه فينبغي ان يجعل تقييد المقسم اي اقسم بالليل كاينا
اذا عسعس والحال مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل اذا تجردا عن الظرفية
بدلا عن الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان احسن من حيث المعنى الا انه يخالف ما اشتهر
انه لازم الظرفية وان جوز صاحب اللباب اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو وعلى ان يكون اذا
الاول مبتدا واذا الثانية خبره ولهذا الكلام تتمة ذكرها المصنف في تفسير والشمس وضحاها مناسبة
للمقام ويعده منها هذا النظم وكان المناسب ان ينقلها الى هذا المقام ويذكر ما يتعلق به الا انا
اخترنا الموافقة منهما فانتظر لتمام الكلام ق اقبل ظلامه وادبر بقوله او ادبر على ما في

استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فالاشتراك يجوزها لانه يجعل الغرض اكثر لكن التردد في المراد
يتعين بعدم ظهور القرينة ولا يستعمل المشترك عندنا في وجهه في الكلام المعجز انه يحتج المعترض الاطلاع
على القرينة لبعده عن زمان الوحي لا يبعد ان يقال الوجه وقت اقبال ضوء يرجح كون ان الغرض بالليل وقت
اقبال الظلام ق وانما اضاء غبرة عند اقبال روح ونسيم وجعل التنفس عبارة عن الاضاءة
تنفس لانه يكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة تكون وقت اقبال روح ونسيم ويجوز ان
يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة ويكره تسمية اضاءة لما تتنفسها الارض وكانه اراد
سواد اصبع في آخر الليل مخلوطا بضوء النهار ويعلو بانه ق على القران الاظهر ان الضمير
الاخبار عن الخبر والمشرفات الكفار رموا اخباره عليه السلام بالخبر والشرع الافتراء او بكونه
خبر مجنون والمقصود بقوله انه لقول رسول نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون
نفي كونه خبر مجنون ق فانه قال عن الله يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه لا لانه ناطق منشئ ق
كقوله شديد القوى ولا يبعد ان يكون المقصود قوة الحفظ وبعده عن النسيان والخلط
ق ذي مكانة المكانة المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه صار من كمال الوجود على الكون
على ان الملين مصدر المكين فما في الصحاح كثر استعمال المكانة حتى توهم ان الميم من اصل الكلمة و
اشتقاق منه تمكن كما اشتق من المسكنة تمسكن هو ولا يبعد ان يقال الشتق بناء على هذا التوهم الحكي
فعيلا منه ق وثم يحتمل اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف وفي ثم اشارة الى الظرف المذكور اعني عند
ذي العرش على انه عند الله مطاع في ملائكته المقربين يصدرون عن امره ويرجعون الى رأيه فيعترض
له بانه يتعلق ثم الى ما قبله غير متعين ولهذا تعرض القاضي اليه دون قوله عند ذي العرش مع انه
ايضا محتمل ولكن يجعل قراءة العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق
بما بعده لمصلحة فالاوضح لم يتعلق الظرف بما بعده ق تعظيم للامانة والمقام مقام تعظيمها
لا لارفع كون القران او الاخبار بالخبر افتراء منوط بامانة الرسول ق ببهتة الكفرة بهتة
كمنعه وبهتا وبهتانا قال عليه السلام ما لم يفعله كذا في القاموس ق حيث عد فضائل جبريل
واقتصر على نفي الجنون عن النبي عليه السلام يشعر بان نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبريل وليس كذلك
بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول رسول كريم رواه صاحبكم لا قول صادر
عنه لجنون نسب اليه تهمة وما هو في مقابلة اوصاف جبريل ووصفه بالصاحب فالصحيح والاقتصار على وصفه
بالصاحب لهم ق لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما كيف ولا يزعم احد ان الافضل له عليه السلام الا انه
صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم للمؤمنين بارث واضافة الصاحب والكفار يعتقدون ما في قوله
فاين تذهبون ق والضاد من الضنة البخل ان اشتغل ببيان مخرجيهما مع انه ليس في ذاته بهما
ع

على بعد مخرجيهما دفعا لتوهم ان يكونا احدى القراءتين فرع الاخرى بقلب الضاد ظاء او بالعكس
لا يحسن العقول بالقلب بقوله فاين تذهبون استضلال لهم اي لعدهم ضالين على ان السين للعد
لكن في الصحاح استضل عليه بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا المعنى لا يسعه المقام ق ان هو الا
القرآن او الرسول وفي قوله ان هو الا ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى ان جميع العقلاء
على حقيقة وليس تغليب العاقل على غيره كما في قوله رب العالمين اشارة الى البدل الحقيقي
منكم لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل لاعادة العامل وتكراره وذكر في البدل لانه في حكم
تكرير العامل والبدل بدل البعض من الكل وانما ابدل مع انه تذكرة للعالمين كلهم لا انه لا ينتفع
من الهدى الا الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكيرهم عداهم ملحقا بالعدم ولكن ان
يجعل البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمن شاء ان يستقيم بجعل من عداه ملحقا بالجماد لا حكم
ق وما تشاؤون الاستقامة يا من يشاء وانما جعل الخطاب للشائي مع ان قوله فاين تذ
هبون
يرشد الى ان الخطاب مع غير الشائي لا داعي في الحال لان كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في المشية
الحالية ولا مشية حالية لمن شاء لكن يشكل لجعل وقت المشية الاستقبالية ظرفا للمشية الحالية
لان قوله ان شاء الله للاستقبال لان كلمة ان العاصمة للاستقبال ق الا وقت ان يشاء الله مشيتكم
فقدر مفعول ان يشاء الله غير ما قدر مفعولا لتشاؤون لان مشيتهم معلقة بوقت مشية الله
مشيتهم لا بوقت مشية الله استقامتهم ولك ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤون الاستقامة
مشية نافعة الا وقت ان يشاء الله ويوافق مشيتكم مشيته فلا المقصود الحكم عليكم
باستقامتكم لان مشيتكم الاستقامة بمشيته مشيتكم وبعد ما شئتم الاستقامة انما تتحقق
بمشية استقامتكم فهو المستقبل باستقامتكم فلا تمنوا باستقامتكم بل الله يمن عليكم ان
رزقكم الاستقامة تنظيره قوله تعالى قل لا تمنوا علي اسلامكم بل يمن عليكم ان هداكم للايمان
سورة انفطرت
بسم الله الرحمن الرحيم
ق بسملة استشهد به على انه بعث ولا آم الاثارة وبين الثاء والراء من الاثارة اذا
اخذ اللفظان اللفظين بكونه يحفظ الكلمة بتمامها وضم حرف من الاخرى كما حفظ لفظ الرحيم
اليه لام الله في البسملة ق ما اخرت بالتاخير بعدقه تركه وارادة التضييع بالتاخير
لانه يلزم التاخير ولذا قيل ان في التاخير آفات ق وذكر الكريم للمبالغة في المنع
عن الاغترار والمزج الوعيد بالوعد لمن هو اهل لما تقتضيه الكرم لئلا يفيد اليأس
والهدام لحل وعيد عن مقارنة وعد ق مشية للكرم من التبيين او الاثبات ق وقيل
شرطية نفي جعلها موصولة او موصوفة مبتدا او مفعولا مطلقا لركبك اي ما شاء

من مشيئته او تركه بمريد عملا خيرا صار بتاخيره مشيئة ومال صلاته حازم

ي التركيب الكل فيه او تركيبات الكل وجه اتى ق قوله اي صورا استفهامية في
الاصل فالتركيب كما في مررت برجل اي رجل كامل ولذا قال الزمخشري ويكون في اي معنى
التعجب اي صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فاي موصولة صلتها شاء
ق اضراب الخ بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار والاول بيان ما هو اثر الاغترار وانشئ
منه وعلى التقدير يكون ايماء لوصف الدين بجزاء السيئة اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب عن
تكذيب الحسنات بل عن تكذيب العقاب ولا يكون سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون
مع الاغترار بجزاء الحسنات معترفا بالكرم لاعتقاده انه يعطي بمحض الكرم ما يعطي جزاء ورد
تكذيبهم بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم فالاولى انه
اضراب عما تضمنه قوله ما غرك اي ما الغرك فنوع العمل كلا بل تكذبون بالدين وهو اشد
من ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجي بالاخرة عن سوء العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن
العمل وكما ردع عن المضرب عنه علم الردع عن المضرب اليه بابلغ وجه فلذا لم يعقب التكذيب
بالدين بالردع ق تحقيق لما يكذبون او استبعاد للتكذيب لان كتابة الاعمال لا تحصل الا لما
يكون جزاء قوله بيان لما يكتبون لاجله يعني تعليل بحفظ الكاتبين موكلين عليهم فلذا فصل الحسن
انه رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها ولا يصلونها بلا اتيان ساعة كرضوان اهل الجنة بخلافه
ق وما يغيبون عنها قبل ذلك في النظم ضبط احوال بني آدم في الحيوة من كتابة اعمالهم واحوالهم
في الاخرة واحواله في البرزخ وهو القبر كما قيل الا انه ضبط حاله في البرزخ لم يتم لانه لم يذكر حال
الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ علم منه انه لا يترك الاثابة به فيه لقطع
الاول ق تعجب وتفخيم لشأن اليوم حيث اي بالنفي عن ادراكه وتعظيم وتعجب لشأن ادراكهم خبرا لكنها
لكي طريق على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال وتوقف رضيه كانه قيل ما ادراك يوم الدين
فلا تخال عنه حتى ذكر وجعله تعجبا لا نفيا لتنزه القائل عن التعجب والتعجب انما هو للاستفهام له
او يجعل الصيغة صيغة مثل ما انتره

سورة التطفيف

بسم الله الرحمن الرحيم

ق التطفيف البخس في الكيل والوزن خصصه القاموس بالكيل فكان التعريض للتعرية لاشتراك
الحكم بين الكيال والوزان والسنون جمع السنة بمعنى القحط ق وانما ابدل على بمن للدلالة
على ان يتبادر منه ان صح الاستعمال ان يكون بمن والاستعمال بعلى عدول للنكتة وقال الفراء من وعلى
يعتقبان في هذا الموضع لانه صح عليه فاذا قال اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا
قال اكتلت منك فكقولك استوفيت منك فقوله للدلالة على ان اكتيالهم بما لهم على الناس اشارة الى
اعتبار معنى العلو كما شاع في اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم في الكيل وقوله تحامل فيه عليهم

ف

مطلب مطففين

ق اشارة الى اعتبار معنى التحامل الذي يقتضيه المقام اذ فيه مزيد مذمة لهم في التحامل
على نفسه تكلفت الشيء على مشقة وفي القاموس تحامل في الامر وبه تكلفه على مشقة وتحامل
عليه كلفه ما لا يطيق ق اي اذا كالوا الناس وقد جاء في اللغة كال له وكاله ولما كان حذف
الجار سماعيا لم ينفع في الاستشهاد ما ذكره الا انه اراد توضيح ما بالنظير فقط ولقد جيء الا
بكون الجار الابكون الجمع الكثرة والبعض الصغيرة منها التي لها وبر وبان الاوبر الصغار الكثيرة
الوبر منها على كون التراب ق ولا يحسن جعل المتصل تأكيدا المتصل الاول ولا يحسن جعله منفصلا
تأكيد المتصل فافهم وقوله اذ المقصود علة لعلية خروج الكلام عن مقابلة ما قبله لعدم الحسن
يعني المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق مقابلا للسابق واذا جعل تأكيدا لتقي
الالتفات عن بيان حال طائفة الى تحقيق المباشر لان التأكيد لتحقيق المباشرة ووضع التجوز
المنافي للمباشرة ويستدعي اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل في
قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل التعلق به دليلا لان خط المصحف لغة
كثيرا ما يخالف المصطلح عليه فيجوز ان تخالفه في وجوب اثبات الواو ولان القول بالملحقة لغة
ما لم يتفق عمالم يلتفت اليه والاصل عدم الملحق لغة وكان الكشاف نظر الى ان ضمه وتركيبه
دفعوا او فيقه تام الجمع لبيان ذكر فلعلهم سمعوا الوقيفة وبلغهم في الشرع لكنه
بابا انه كلام متنافر تمكنهم به فالظاهر ان ما جاء به اجتهادي لا سماعي وفيه انكار
وتعجيب حالهم الاخرة لا انكار مدخولها والتعجب منه ومدخولها عدم الظن لكنه عدم ظن تنزيلي
لانهم المؤمنون فهم يتيقنون بالبعث لكنهم يعملون عمل من لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن
لكون ما فيه عليه له ق نصب مصدر وماض مجهول والمراد النصب لفظا او محلا وقوله او بدل
من الجار والمجرور وفيه مسامحة والمبدل منه المجرور الا انه ضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس في
حيز الجار والمجرور معمولا لهم بل بدل من محله والاظهر انه بدل من لفظه فانه لم يمنع
الا وقع بقراءة الجر قوله رب العالمين لحكمه بقيامهم او بحكم عليهم بما يستحقونه ق
مبالغات في المنع عن التطفيف وتعظيم الاثم في المنع من انكار البعث المنتج لامثال هذه
الخسائس ق وردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر او الغفلة ق اي
ما يكتب من اعمالهم بيان لظرفية الكتاب للكتاب وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل
الاوراق ظرفا لما يكتب وظرفا للكتابة كما يقال كتبت في هذا الورق ق اي مسطور بين
الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم بين الكتابة وجعل المرقوم من رقم الكتاب بمعنى
اعجمه اي بينه على ما في القاموس لان من رقم بمعنى كتب يلزم ان يكون وصف الكتاب بالمرقوم

وصفا لشيء بنفسه وقوله او معلم توجيه آخر بجعله من رقم بمعنى ختم عليه ما في الصحاح ق وادلاه
مطاوح كما قيل تحت الارض في القاموس من معاني السجين حجر تحت الارض السابعة وقيده
في الكشاف ايضا بالارض السابعة ق وقيل هو اسم المكان في القاموس موضع كتاب
الفجار ق والتقدير ما كتاب السجين لا ظاهر هو الثاني في القاموس من معانيه واحرج جهنم ولكن
ان تجعل التسمية بالسجين لان جزاء اعمالهم في السجين بالحبس او بذكر اليوم في الاول جعله صفة
مخصصة او ذاتية لانه منشأ التكذيب ق بالحمل في الغالب التكذيب بيوم اليوم او على الثاني
جعله صفة موضحة من التوضيح والايضاح وايراد المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه
بالوصف لغرض التعبير بعد الابهام والاطلاق المخصص على النعت الموصوف خروج عن الاصطلاح على
تخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع الاحتمال
والمعارف والام يكن الا ما قصده بالتخصيص بل كشف المراد بالموصوف وقد يأتي الكشف في
ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما يكذب به الا كل معتد اثيم يدل على ان القصد الى الذم
فتدبر ق معتد وعن النظر حال من التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى انكر
قدرة الله وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه لا يأتي منه
ذلك قاصر بجزالة حاكما في انه مكذب الرسول فلت المعجزة حطة مضطرا ان التصديق
بان ما يبلغه من عند الله ومن اقسام الاعتداء المبالغة في كرمه تعالى وانكار العقاب
حتى تجاوز النظر ولم يعرف ان الكرم انتصاف المظلوم من الظالم وقوله متجاوز عن النظر
صوابه متجاوز النظر لان التجاوز عن الشيء العفو وتجاوز الشيء التباعد عنه في الصحاح
جاوزت الشيء اي تخطيته وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا وقوله فاستحال منه الاعادة
اي عدها محالا لا محالا بحسب اللغة وهو في اللغة لازم وهذا مما وقع منه في تقسيم المعلوم
في المطالع فقال فاستحالوه اي الحكم الحد فاستعمله متعديا ق اسم منهمك من الانهماك
او التهمك فانهما بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثم المذنب والعامل بما لا يحل
والكذاب والشهوات الخارجة النبحة ما لا ينبغي فيه من اصدح الناقة اذا جاءت
بدلو ناقص ق اساطير الاولين اباطيل جاء بها الاولون وطالت امدها الاخبار بها
ولم يظهر او اباطيل القيت على آبائنا الاولين وكذبوها ولسنا اول مكذبين لها
حتى يكون التكذيب منا عجلة وخروجا عن طريق الحزم والاحتياط ويمكن ان يقال والكل
اعلم ان المراد بالمعتدي وما بعده قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المعتدين
حدود الله اثيم في تلك الاعتداءات الاساءة اذا تتلى عليه آياتنا بموصوف له دفعا

لمخالفته

لمخالفته اياها هو اساطير الاولين ق بل ران على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين
مع شرطه اي معتد اثيم قال هذا اذا تتلى عليه آياتنا بموصوف بالرين من غير
قلبه الذي هو ملاك امر البدن كله حتى اذا صلح صلح البدن كله واذا فسد فسد البدن كله قال
الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال ران
فيه النوم رسخ فيه ورانت به الخمر ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم انه ركب عليه
قولهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخير
على في موضع الباء او في ولا ضير في وقوع بعض الحروف موقع بعض والقراءة كالوضح
وزنا ومعنى ويقال غمى عليه الامر التبس والظاهر غمي عليهم الحق والباطل ق ومن انكر
الرؤية جعله تمثيلا لاهانتهم اي بتقدير المضاف لا يخفى منكر لرؤية كيف وقد روي عن
ابن عباس وقتادة تقدير المضاف نعم المنع الرؤية وغيره من سائر الالطاف بل
جعله نفي الرؤية ايضا مبني على حذف المضاف لانه لا معنى لحجبه عن ذات الرب فالتقدير
عن رؤية ربهم لمحجوبون والاظهر في التقدير عن تربية ربهم لمحجوبون بحكم الرب ق
ليدخلوا النار من الادخال في القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه
فيها وقوله ويصلون بها ان رءا ما هو المراد من الآية اذ لا يصح معناه المتعدي
في القاموس صلى النار كرضي وبها صليا وصليا وصلاء ويكسر قاسى حرها وقد آثر التعبير باسم
الفاعل بالفعل ان لا ثبوت فيحتمل عطف قوله تعالى عليه ق تقول لهم الزبانية ويحتمل
ان يكون القائلون اهل الجنة كما يقولون لهم لقد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل
وجدتم ما وعد ربكم مقامهم يرونهم من الجنة ق وردع عن التكذيب اما من الله تعالى
فانه لما ذكر انهم يوبخون عن تكذيبهم توبيخا يكون اشد عليهم من النار نبه بفيده
العطف بثم كان ان يردعوا عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وتخزية
لما نه فات حين الارتداع ق يحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيامة قوله
او يشهدون اما عطف على يحفظونه للتفصيل اجمالا فوائد حضور الملائكة الكتاب او على
يحفظونه للتفصيل اجمال الاشهد مجعله تارة من الشهود وتارة من الشهادة ق
والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي والخارجي فافهم ق ان الابرار لما ذكر كرامة
كتاب الابرار صار مظنة ان يسأل ما حالهم فاجيب بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل
بين الاخرين بنيتها على الاستقلال لكل في بيان كرامتهم او الفصل لان قوله ان الابرار
الى آخر الجمل المفصولة مؤكدة لما ذكر في وصف الكتاب لان الغرض من الكلام بيان

كرامة ابرار وقوله على الارائك ينظرون وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم
وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه مسك احوال مترادفة والارائك جمع اريكة
وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع يزين بالثياب والستور للعروس ق
ينظرون الى ما يسرهم من النعيم والمتفرجات جمع متفرج بفتح الراء اسم مكان اي محل
تفرج اوينظرون الى انصار اذ لا يحجبهم لا يمنع النظر لكمال لطافته وبلغ
نظرهم ما ارادوا وان بعدت مسافته كرامة لهم ولا ينامون فيكون النظر كناية
عن سلب النوم لان النوم لفتور وكلال في القوى وليس ذلك في الجنة وح يقول
لما اوهم سلب النوم ضعفهم كما يحدث لاهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم
نضرة النعيم ق تعرف على بناء المفعول ونضرة بالرفع قوله ونضرة بالنصب
يحتمل النصب على الحكاية والنصب على العطف على توبيخ ولم يعين وجه الرفع لتعينه
اولكونه محتملا بين كونه مفعولا ما لم يسم فاعله او مبتدأ كقوله في وجوههم وح
مرفوع تعرف للابرار اي تعرف الابرار بان في وجوههم نضرة النعيم ق اي
مختوم اوانيه بالمسك مكان الطين الختام ككتاب الطين يختم به الشيء ويوضع
عليه الخاتم وختام الشيء بمعنى بلوغ آخره وقوله او الذي له ختام اي مقطع
هو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يقتضي كونه مصدر ختم بمعنى بلغ
طبع ختما وختاما ويكون مصدر ختم بمعنى بلغ الآخر ختما لا غير ولا يبعد ان يكون
قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة مسك اذا شرب لذلك ويحتمل ان
يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع
رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع ان اشتغال الذائقة بكمال لذته
يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشراب ادركت ق ولعله تمثيل لنفاسته
وليس المراد حقيقته لان الختم للمحافظة الخائن ولا خيانة في الجنة ق اي ما يختم به
وينقطع مبني على التوجيه في الختام فالظاهر ان يقطع ق وفي ذلك فليتنافس
المتنافسون ق في ذلك متعلق بالتنافس في التقدير فليت التنافس المتنافسون في
ذلك وكانه بتقدير القول يعني يقولون من كمال التلذذ بلا اختيار هذا القول
ق لارتفاع مكانها او رفعة شرابها اوكانه يرفع قدر شاربه ق والكلام في الباء
كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء ههنا بمعنى من زائدة والمحال ان يجعل صلة الا
متزاج اي يشرب ممتزجا به المقربون فيكون تماما بيانا لكرامة الامتزاج او صلة

الاكتفاء اي مكتفيا بها المقربون على طبع ما ذكر به ق ملتذين بالسخرية منهم في القاموس
فكه كفرح فكها وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم ق وما ارسلوا
عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه الامور انما يحسن ممن وكل على واحد وهم لم يوكلوا
على المؤمنين ق فاليوم الذين تعريض على فعل الكفار ودلالة على هذا جزاء ما فعلوا بالمؤمنين
ق اهل ثوب الكفار ما كانوا يعملون اما متعلق بينظرون اي ينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار
او بتقدير القول اي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير او هذا الكلام من الله بعد
الاخبار رعي ذلهم وهوانهم في هذا اليوم تسلية للمؤمنين

سورة انشقت

بسم الله الرحمن الرحيم ق اذا السماء انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار
عظم جسم قابل للانشقاق وهو ادهى البلاء عمر واما باعتبار رسوخ جسم مستحكم في ازمنة متطاولة
معلقة من غير تعليق بشيء في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على شقت مزيد اشعار
بمطاوعته وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغنى عن المبالغة في انقياد الارض
بان يقال امتدت لانه لما طاوع السماء فلا مجال لاباء الارض ق بالغمام كانه اريد به
الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما تنظر الملائكة في صورة غمام ابيض كما وقع في السنة
كثيرا ق الجرة كالطفرة باب السماء او شرجها كذا في القاموس ق وحقت حقيقة بالاستماع
والانقياد للشيء وجعلت كالامور القابلة للشيء بسهولة واي قدم الشيء الذي هو اثر
الاذن والاستماع عليه لان الاستماع اي يعلم منه ولكان تحمل الاذان والاستماع على ما بعد الشيء
من الطي ق بسطت اي سويت بحيث لا يبقى فيها امت ولا عوج او وسعت بازالة الجبال
والاكام والبحار والاكام كالجبال والاكام جمع اكمة بفتحتين وهو التل من حجارة واحدة
وهي دون الجبل او موضع يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون
ق تخلت في الخلو اقصى جهدها حتى لم يبق في باطنها في الكنز اي خلت غاية الخلو
حتى كانها تخلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا بلغا جهدهما
في الرحم والكرم وتكلفا فوق ما في طبعهما ق في الالقاء والتخلية والامتداد ايضا
ق وتكرير اذا الخ ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف الزمانين ق وجوابه محذوف او
قوله فاما من اوتي كتابه وما بينهما اعتراض ق حسابا سهلا لا يناقش فيه اذ لا
مناقشة في مقام قبول العمل انما المناقشة في مقام الرد فان العبد يضطرب جدا بالنقش
والله تعالى يعلم عليه الحجة ق اي عشيرة المؤمنين اذ لا وجه للترديد بل الا من شاء الجمع بلا تردد ق
اي يؤتى كتابه بشماله كانه اخذ التعبير بتعبير مقابله بيمينه ويمكن ان يؤخذ من التعبير ههنا

أو ضمتيح

بقوله ورأى ظهره التقييد هنالك بالامام او اخذه مما قبل ونقله ليكون كالدليل ووجه
الابتداء منه وراء ظهره ان يده الاخذة وراء الظهر وقيل لان ملق الكتاب عليه لا يتحمل من
هيبة منظره لكمال جنسه وقيل يوتى بكتابه منه وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله وراء ظهره
ق يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه قوله وقول يا ثبوراه شبيه بانه جعل الدعاء بمعنى
النداء وقوله يتمنى الثبور يستدعي جعله بمعنى الطلب الا انه خص الطلب بمعنى التمني لانه يحتمل
وكل من التمني والنداء توجيه مستقل فالمناسب ان يقول يتمنى الثبور او يقول يا ثبوراه
ق وهو الهلاك او الاهلاك على ما في القاموس وقرئ ويصلى القوله ويصلى سعيرا فيكون من
الاصلاء ويجوز ان يكون من صلاه النار الا ان قوله ويصلى في النظم يدعوا جعله من
الاصلاء ق بطرا بالمال او فارغا عن [illegible] حقوق اهله فان من التزم اداء حقوق لا
يخرج من الحزن ق اي لن يرجع الى الله او لن يرجع الى العدم اي ظن انه لا يموت وكان غافلا
عن الموت غير معتقد له ق فلا اقسم جواب شرط محذوف يدل عليه يا ايها الانسان انك
كادح اي اذا كان ان يكون فلا اقسم او يدل عليه بلى اي اذا يحور فلا اقسم ق سمي به
لرقته من الشفقة هذا اخص مما في الكشاف ومن الشفقة على الانسان وهي رقة القلب عليه
ويحتمل ان يكون الشفقة ماخوذة من الشفق والاخص ان الشفق باي معنى كان ماخوذ من
الشفقا بمعنى الجانب سمي به فيسمى باسم المحل ق والليل عطف على الشفق وليس فيهما ما عرفته
من منع اجتماع قسمين على جواب ق وما جمعه وجمعه في الصحاح والقاموس وسعة جمعه
وحمله هنا فيه تجريد والاولى ان يراد ما جمعه وحمله من الظلمة فهو كقوله والليل اذا يغشى
وعلى تقدير حمله على الطرد الارجح ان يحمل ما طرده من ضوء النهار فيكون فيها بالليل وجود
النهار ويكون كقوله والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى ق من الوسيقة الاولى كما في
الصحاح ومنه الوسيقة وهي من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت
معا وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة بيانا لما وسعه
اي طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الا امكنه تشبيها لا بابل طردت معا ق وهو الموت
ومواطن القيمة في الصحاح الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد بطبق عن طبق الموت الطبق
بعدم الاصل والاحياء الطبق الذي للاحياء السابق ق باعتبار اللفظ اي باعتبار وحدة اللفظ
والاول اعتبار وحدة النوع ق على معنى لتركبن حالا شريعة ويجوز ان يراد احوال اصعب
من مشاهدات احوال العصاة لانها كانها واردة عليه لكمال شفقته على الامة ق يوم
تجاوز الطبق او تجاوز حاله في الكشف او تجاوزه وكانه سقطا من قلمه والافي ق لتركبن

بالكسر

لتركبن بالكسر ستدعيه ق وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سجد فيها وقال والله ما سجدت
فيها الا بعد ان رأيت رسول الله سجد فيها فيه رد لما روي عن ابن عباس انه لا سجدة في
المفصل ودلالة على وجوب السجدة حتى الان يقال قوله يسجد فيها موضع سجدة غير المواظبة
الدالة على الوجوب ق بما يضمرون في صدورهم من الكفر والعداوة ويحتمل والله اعلم بما
يعلمون انه الحق من ادلة كونه حقا فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على
خلاف علمهم ق استهزاء بهم او تعريض لمجيئه بني الرحمة البشارة فيستعار لامره بالانذار
لفظ البشارة تطييبا لقلبه او منصوب قطع الزمخشري بالانقطاع لرجحانه لفظا حيث استغنى
من تقدير قيد للمستثنى ومعنى لان الاجر الغير الممنون لا يختص بالمؤمنين منهم

سورة البروج بسم الله الرحمن الرحيم

ق واليوم الموعود ولعله اليوم الذي يخرج الناس من القبور قال تعالى يوم يخرجون
من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون ذلك اليوم الذي كانوا يوعدون او يوم
طي السماء كطي السجل للكتب وفي المناسب ان يراد بالبروج الابواب لمكان البروج بقوله
وفتحت السماء فكانت ابوابا ق وشاهد ومشهود ولعله اريد به المقربون والعليون
قال تعالى يشهده المقربون او الاعضاء وبنو ادم او الطفل الذي قال يا اماه اصبري
فانك على الحق كما سيجيء والمشهود الموعود لانه اذا كان المجمع الحق كالموعود كذلك على ما في
القاموس مع اماله لانه شاهد على صدق او شهادة امته للانبياء عليهم السلام حيث انكر الامم
تبليغهم وشهادة نبيهم لهم فتقول الامم كيف يقبل شهادتهم وهم بعدنا فيقولون
سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبي ويصدقهم ق والحجيج بيان المشهود اثنين و
هو جمع حاج كالغزي جمع غاز ق قيل انه جواب القسم على تقدير لقد قتل لم يتعرض لحمله تقدير
اللام وقد والمنقول الاكتفاء باللام بتقدير قد والاكتفاء بعد فلهذا قال والاظهر انه
دليل جواب محذوف لكن الاظهر ان يقدر انهم لمقتولون كما قتل اصحاب الاخدود فيكون
وعدا له عليه السلام بقتل الكفرة المتمردين لاعلاء دينه ويكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسائهم
في غزوة بدر ق ان كان الراهب احب الي من الساحر فاقتلها مضارع متكلم اي اقتلها
بهذا الحجر او دعاء على صيغة الامر ق فقدته بالمنشار لانه لم يرجع عن دينه ولذلك ارسل
الغلام الى الجبل ق فرجف بالقوم اي اضطرب الجبل مع القوم اضطرابا شديدا وخروا الكائن
السفينة بما معه اي انقلبت السفينة بمن معه ونعاعى بمعنى تاخر ونجران بلد باليمن
وتنصر في دين النصارى وذو نواس بالضم ذرعة بن حسان من اذواء اليمن
لذوابة كانت تنوس على ظهره اي تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة من اليمن ومنهم كانت

العلوي في الدهر الاول ق وعن علي رض لعن جميع ما روي وافيه والقران ش مل له ق حجة
لها بالعظمة وكثرة ما يرتفع به لهبها كثرة الوقود يستفاد منه وصف النار بذات الوقود
اذ لا يقال ذو المال الا لمن كثر ماله فاحفظ فانه مما خفي ولم يتضح عند غيره ق على حافة النار
يقال قعد عليه اذا قعد بمكان قريب منه يقال بات على النار للقرى اي بمكان قريب ويقال
مررت عليه اي مستعليا بمكان يدنو منه كذا في الكشاف ق يشهد بعضهم لبعض او يقول
يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك واثنى له على الصلاح او يقول هم على ما يفعلون
بالمؤمنين حاضرون مطلعون عليها ولا يترحمون ق وما نقموا منهم عطف على الجملة الاسمية
وبينهما تناسب اذ صارت الاسمية بوقوعها في حيز اذ ماضوية فكان العطف عطف فعلية على فعلية
فاحفظ فانه مما استخرجناه وللحي انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار شاهدين بحجة ما يفعل
بالمؤمنين وما عابوا منهم عيبا او حاضرين بما يفعل بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا
منهم عيبا فالكلام مزيد الحسنات على ما حملنا قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود
من المعيبين فلا يتعدهم ق استثناء على طريقة قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم برد عليه
انه ان يعرف ان الفلول المذكورة فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا الايمان عيبا
فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبا ويمكن ان يدفع بان يكون
الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض وهو على كل شيء شهيد
لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد لصحة الاستثناء التنزيل منزلة العيب لو كان فيهم عيب
لكان هذا فيكون مبالغة في نفي العيب هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالموصوف
بهذه الصفات باعتقادهم اما لو اريد الايمان بالله الموصوف الواقع نفس هذه الصفات
والاستثناء على ظاهره فاعرفه والفلول جمع فل بفتح الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب
جمع كتيبة وهي الجيش والمراد الشجعان في بعضهم بعضا كذا ذكره في الصحاح ق بلوهم بالاذى
فيه انهم لم يبلوا المؤمنين بالاذى ليعلموا اهل يرتدون اولا بل عذبوهم ليرتدوا
الا ان يقال انهم بلوهم بالعرض على الاذى ليعلموا انهم يرتدون فيتركوه ومن ثم فتنوه
لا حاجة في دفعه الى ان يقال معنى فتنوا المؤمنين اوقعوهم في فتنة الله واختباره ق
العذاب الزائد في الاحراق الزائد في الاحراق تفسير الحريق لان فعيلا للمبالغة والظاهر
عذاب الزائد في الاحراق بالاضافة ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات
وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق بسوق النظم ويشعر
به بذكر المؤمنات على ان الاكتفاء بالمؤمنين سابقا كان تغليبا وان تقدم المسند الى الاختصاص
جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فائدة بعقبه ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلذا فصل ق

ذلك

ق ذلك الفوز الكبير اي ذلك الجزاء الفوز الكبير واما الفوز الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ
وحفظ المال والنجاة عن الذل فامر حقير بالنسبة اليه فلا ينبغي ان يكتفي به في الايمان كما يكتفي
المنافقون فاذن بهم الايمان ظاهرا لانه يكفي بتحصيل هذه الاعراض ق هو الغفور لمن تاب
لا يخص المغفرة بمن تاب بل يغفر لمن شاء من المؤمنين فكانه خصه بمن تاب لما في الغفور
من المبالغة ق وقيل المراد بالعرش الملك الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته والمراد بذي
العرش الملك لان ذا العرش لا يكون الا الملك ق وقرئ ذي العرش صفة لربك وقوله
انه هو يبدئ ويعيد وهو الغفور الودود جملة معترضة بالفصل بين الموصوف والذي
من تتمة المبتدأ وصفته بخبر المبتدأ قال صاحب التسهيل يجوز الفصل بين التابع والمتبوع
بما لا يتمحض مباينته لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الصفة والموصوف بخبر المبتدأ
شاذ حيث قال في قوله وكل اخ مفارقه اخوه ق لعمر ابيك الا الفرقدان ان الفصل
بين اخ وقوله الا الفرقدان شاذ ق وجره حمزة والكسائي صفة لربك او للعرش
جزم الزمخشري بانه صفة للعرش مع جعله ذي العرش صفة لربك لان الاصل عدم الفصل
بين التابع والمتبوع فلا يقال به ما لم يتعين ق لا يرعوون رعا وارعوى اي نزع عن
الجهل نزوعا حسنا ورجع عنه ق ومعنى الاضراب ان حالهم اعجب من حال هؤلاء مع الذين
كفروا عبارة عن كفرة يؤذون عليه السلام بتجبرهم ثم اضرب بانه لا ينفعهم لانه تكذيبهم
بعد سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاضراب عن قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار
بمعنى جميع الكفار في تكذيب ولم يكن ينبغي فارغا عن تكذيبهم والله من ورائهم محيط لا
يفوتهم امرهم وفي قوله والله من ورائهم محيط تعريض وتوبيخ للكفار بانهم نبذوا الله
وراء ظهورهم واقبلوا الى الهوى والشهوات بكليتهم ق فقوله بل هو قران مجيد
اضراب عن الخبر من عدم ارعواء الكافرين عن التكذيب الى انه لا يخل القران

سورة والسماء والطارق بسم الله الرحمن الرحيم

ق وهو رجل هو كوكب ممنوع لكوكب من الجنس كذا في القاموس ق اي ان الشان
كل نفس لعليها حافظ لا وجه لتقدير الشان اذ لا حاجة اليه بل حذف خبر الشان مع
ان غير المفتوحة المخففة منصوبا ضعيف مع انه محل بادخال اللام الفارقة لانه
اذا كان الخبر جملة فالاولى ادخال اللام على جزئه الاول صرح به التسهيل وادخالها على جزئه
الثاني شاذ صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله واللام الفاصلة المتعاكسة
المفارقة وكون لما بمعنى الا ما انكره الجوهري ورد القاموس انكاره بقول العرب

سائلتك لما فعلت قال الرضي لا يجيء الا بعد النفي ظاهرا او مقدرا ولا يكون في المفرغ ق
والجملة على وجهين جواب القسم لوجود ما يتعلق به القسم من النفي والتأكيد بان ولا يخفى ان نفي
عمت بالنفي فادخال الكل لتأكيد العموم ق فلا يعلم على ما فظ الا ما ستره اى الانسان
اذ ابراه او الملك فانه يبشر بالعمل الشر شفقة على الانسان ق جواب الاستفهام لو كان قوله
مم خلق متعلقا بقوله فلينظر لا تطلب جوابا واما ان يجعل جواب استفهام محذوف وكانه
لما قيل فلينظر مم خلق سئل مم خلق واما ان يقطع قوله مم خلق عن قوله فلينظر كانه قيل فلينظر الانسان
الى نفسه قيل مم خلق ق مما ولو فيه قلت هذا اخر قوى على ان الانسان هو الهيكل المخصوص
كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتأويل النظم بان المضاف محذوف اى خلق بدن الانسان
لا يسمع ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره ق من ماء دافق بمعنى ذي دفق وهو صب
فيه دفع فالصاحب هو الجر والمنصب هو الماء فيحتاج في وصفه بالدفق الى جعل الدافق
كاللابن حقيقة ونسبة او الى جعل الاسناد مجازيا والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض الثاني
وان اثبته الزمخشري ليكون موافقا للوصف الثاني في كونه حال الماء حقيقة ولم يجعل
الدافق من دفق الماء اى نصب ليستغني عن مؤنة التصحيح لانه لم يثبت هذا المعنى الا الثلاث
كما ذكره في القاموس ق يتولد منه فصل الهضم الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في
العروق بعد الهضم في الكبد بعد الهضم في المعدة وقوله ويسرع الافراط في ايجاعه بالضعف
فيه متعلق بالباء اى يجعل الافراط في ايجاعه الضعف فيه سريعا والنخاع مثلثة مع كون الكسر
اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة يمتد الى الصلب على ما في المغرب ق انه على رجعه لقادر فيه
على سبق لكون ما سبق جواب الاستفهام دونه وهذا انما استخرجناه من مواقع الوقف ق والضمير
للخالق ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعينه لكونه فاعلا لخلق وان كان
الى بالفعل مجهولا او غير الكل وانه لقادر بليغ بين القدرة كقوله انني لفقير ووجهه خفي
وكانه لخفائه تركه القاضي الا انه قد يكون التأكيد له عن ظهور الحكم ق تتعرف وتتميز بين
ما طاب يعني اختبار السرائر كناية عن تعرفه وتميزه من الافعال كما عني بعلمه من الاختبار ق
وهو ظرف لرجعه ولا يمنعه الفصل بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه متقدم رتبة فكانه
قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر ق وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء السحاب اى على
تقدير ارادة المطر باتى علاقة ق او النبع بالنبات والعيون ح بيا سائل عن الرجع
بنفس الرجوع لا بما يرجع ق انه لقول فصل ان القرآن وكان يحتمل الحديث الحزو ومقابلة
الفصل بالهزل يستدعي ان يفسر الفصل بالقطع اى قول مقطوع به ق انهم يكيدون فحفظه

لئلا

لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم مع انه غير مقسم عليه ق في ابطاله واطفاء نوره الحق هذا
احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون كيدا في ابطال امر الله تعالى واطفاء نوره الحق لانه
اكثر انتظاما واتصالا بما قبله ق واقابلهم بكيدي في استدراجي ادرج حديث الاستدراج
ليظهر تفريع الامر بالمهلة عليه بعينه اذ الا اخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم والاولى ان
يفسر واكيد كيدا باني اقابلهم بكيدي في اعلاء امره واكبار نوره من حيث لا يحتسبون
لزيادة التمكين لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيدة نشاطا للسامع في الاعطاء
ولذا اوجب البلغاء الالتفات وشاع فيما بينهم والله اعلم تعالى سورة سبح بسم الله الرحمن الرحيم
ق سبح اسم ربك تنزه اسمه عن الالحاد فيه بالتأويلات الزائغة الالحاد
في الشيء ترك القصد فيما امر به فيه والالحاد في اسمائه تعالى يكون بالتأويل الزائغ اى المائل
عن الاستقامة يكون بالتجوز عن التأويل وابقاء الاسم على ظاهره مثال الاول جعل الله تعالى
عالما بعلم لا يكون زائدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث اذ وضع اسم العالم
على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اى سبح آثار ربك الاعلى عن النقصان فان
اثره دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات ق وقرئ سبحان ربي الاعلى
يدل على ان احتمال جعل الاسم مقحما كما شاع في الاستعمال اذ قراءة سبحان ربي الاعلى يدل على ان
للرب دون اسمه وكذا التسبيح للرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعلها امر وابه بقوله
سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود يدل على ان المراد تسبيح
الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى دائرا بين ان يكون صفة الاسم ويجوز
ان يكون صفة الرب فان قلت يأبى الاول قوله الذي خلق فسوى الآية قلت لما كان
الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك صح وصفه بما يوصف به الرب الذي خلق
فسوى وصف الرب وهو من يبلغ الشيء الى كماله شيئا فشيئا باوصاف صرح في كل
منها بما يفيد التدريج تحقيقا لمعنى الرتبة وجعل حذف المفعول في خلق للتعميم رد
مذهب المعتزلة من انه ليس بخالق لافعال العباد وقد نطق الزمخشري بالحق حيث فسره
بخلق كل شيء ق يابسا اسود وقيل احوى حال من المرعى التوجيهين يجيء احوى بمعنى
في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه يضرب الى السواد على ما
في القاموس واذا جعل حالا من المرعى فتأخيره للمحافظة على رؤوس الاي ق او سنجعلك
قارئا بالهام القراءة ضرورة الرسول قارئا بالالهام بلا واسطة جبريل فلا حاجة الى انها
في الدين ولم يقل به احد ق من قوة الحفظ الخ ويحتمل والله تعالى اعلم ان يكون نفي نسيان

محونه اى لا تغفل عنه فتخالفه فى اعمالك فتغيب وعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او تهمله
عن الغفلة عن القرآن فى معاملاته ق وقيل نهى والالف للفاصلة فيه ان الف الفاصلة
لا يكتب باليا والحكم بان خط المصحف مما خالف لرسم الخط لا يقبل من غير ثبت فالاحوط
للطالب معنى النهى جعله ضر المعنى المنهى وهو الكثر ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون الالف للفاصلة
انما حصلت من الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله السبيلا بل اراد ان الالف ثبتت فى النهى وهو
مجزوم بالجازم للفاصلة ونظر حفظ الالف زيادة وفى قوله السبيلا وقد كتب فى الشو عدم حذف
الاخر المعتل بالجازم ق بان نسخ تلاوته النسخ لا يوصف النسيان فضلا عن نسخ التلاوة
مكانه الى اخر اى حمل قوله فلا تنسى على معنى فلا تترك قراته ق وقيل المراد به القلة
والندرة بمعنى الا ما شاء الله صار عرفا فى استثناء العقل فلو بمعنى الا قليلا ق او نفى
النسيان راسا وبا باه ما روى الا ان يقال المراد نفى النسيان نفى النسيان التام
وهذا فى وقت القراءة لا نسيان بالكلية وقوله راسا مفعول مطلق قال السيد السند
فى شرحه للمفتاح اصلا منصوب على المصدر اى انتفى انتفاء الكلية ووجه المناسبة
ان الشى اذا وجد جميع اصله كان الكل وكذا الحكم كلمة راسا هذا او الاوجه ان الاصل طبيعة
على نسبة الانتفاء فاذا قيل انتفى اصلا وكانه قيل انتفى اصله وانتفاء اصل الشى يستلزم
انتفائه بالكلية وكذا راسا فان الراس فى الحيوان بمنزلة الاصل فى النبات فكما ان انعدام
النبات بانعدم اصله انعدام الحيوان بانعدام راسه بل قال بعض محققى الصوفية راس
النبات اصله اخذ منه سيد سيد ق فان القلة تستعمل للنفى يريد ان استعمال الا ما شاء
الله فى النفى بالكلية فرع شيوعه فى القلة وذلك يجعل فلا تنسى الا ما شاء الله بمعنى الا قليلا واصل
نفى النسيان المستفادة من الكلام بمعنى النفى فالاستثناء لتذكير عموم النفى لا لتخصيص عمومه ق
ولهذه النكتة اى لا لاشعار بمعنى التوفيق ق وانه يعلم اعتراض هذا اذا اجعل من جملة المعنى
متعلق بسبح اسم ولو لان يجعل متعلقا بقوله سنقرئك فلا تنسى ونقيمى الاقرائه المستعقب لعدم
النسيان فلا اعتراض فتامل ق فذكر بعدما اثبت لك الامر اى استقل بك الامر بالوحى والدين وحفظ
فقوله بعدما استتب لك بيان لمعنى الفاء ق لعل هذه الشرطية وجه بتقييد الامر بالتذكير
ففيه ثلث توجيهات ولك توجيه رابع لعله وان ان المراد ان التذكير ينبغى ان يكون
على ما يكون نافعا له التذكير فينبغى تذكرا الكافرين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الفروع
بها وهكذا قوله او لا تنتفع من الكفرة كالوليد ابن المغيرة وعتبة ابن ربيعة فانه قيل نزلت
فيهما ق فى لا يموت اشارة بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا افظع من الصلاة و بشرح

كبس روح

٣٢١

كبس روح بلوغها الراحة ق حيوة تنفعه تقييد للحيوة دفعا لرفع النقيضين ويمكن والله اعلم
ان يكون لا يموت ولا يحيى كناية عن عدم النجاة لان النجاة من العذاب غاية يكون بالخلود او الموت
فيها العامل ويجى والنظم اقرب اى هذا المعنى كيف والاليق بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا فيها او
لا حيا فتامل ق تداركها لما تركا استئناف وجواب لسؤال نشا عن بيان حال المتجنب والسكوت
عن حال المتذكر الذى لا يخشى فكانه قيل ما حال من تذكر الا انه وضع مكان من تذكر تفضلا اى ذو
ان بيان المتذكر لهيئاته ثم اقرب من بيان حال المتذكر والمتجنب اى بيان انه لا ينفع هذا البيان
واضعافه لكم ديعا على وجه تقيمى بيان سبب عدم النفع وهو ايثار الحيوة الدنيا على الاخرة
ثم يبقى انهم يوثرون الحيوة الدنيا بان هذا كان فى الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الان ق فان
نعيمها ملذذ بالذات لا ينفك لذاته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الكسف ح

سورة هل اتيك بسم الله الرحمن الرحيم

ق الداهية التى يغشى الناس شدائدها يعنى يوم القيامة لم يفسرها اولا بيوم القيمة تحصيلا
لوجه تانيث الغاشية فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة فى اطلاق
الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها ق وجوه يومئذ خاشعة ذليلة غير موقرة لعله
لتعرفها بالنار او شدائد اليوم وهى مبتدا تخصص بقوله خاشعة او بالاوصاف الثلث
او الخبر عاملة وكذا ناصبة او تصلى ق وعملت ونصبت جعل عاملة ناصبة والجزء باى كونه
استقباليتين وماضويتين ولم يجوز كون عاملة ماضوية وناصبة استقبالية كما فى الكشاف
لبعد كون احدها باستقباليتين ماضويا وفى جعل عاملة ناصبة ماضويتين مزيد حسن التقابل
لان خاشعة مقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويتين فى قوة ساخطة عن عملها فيقابل
راضية وقوله تصلى نارا حامية تقابل فى جنة عالية حامية متناهية فى الحر فى الصحاح
والقاموس حمى النهار والتنور اشتد حره فكانه افاد المناهى ووصف نار جهنم بشدة الحر يدفع
مع انها لا ازمتها وتشوذلك يفيد المبالغة ق بلغت اناها فى الحر فى القاموس الحميم انتهى حره
فهو ان وبلغ هذا اناه ويكن غايته هذا ق ليس الشبرق ذكر لدفع التنافى بين قوله لسلام
طعام الا من ضريع وقوله ليس له طعام الا من غسلين ثلث توجيهات فى الضريع اذ لا كان ارادة
حقيقة الضريع وفيه انه كيف يكون هذا فى النار ضريع ويحترق فيه الحجر ويدفعه قدرة الله وعلمه
لذا قد بينا فى التفسير وهو استعارة فى الشجرة نارية تشبه الضريع ودفع التنافى على
هذين التفسير جعلها طائفة والغسلين لغيرهم وثالثها ان المراد بالضريع طعام يتحاماه
الابل اى يحتمه الابل فيكون مجازا مرسلا ويحتمل ان يكون نعم الغسلين والغسلين بالكرماء بسل

من جلود اهل النار ق لا تسمع فيها خاطبة والوجوه بعين قراءة لاتسمع بالتاء ونصب لاغية
يحتمل الخطاب والغيبة وفيه رد على من جزم من شروح الشاطبي بانه على الخطاب ق افلا ينظرون
نظر اعتبار يعني المراد بالنظر التأمل لا مجرد الابصار ولو كان تحمله على الابصار رد بكون فيه دعوى
ظهور المطلوب بحيث يظهر بمجرد ابصار هذه المخلوقات ق كيف خلقت من بقي كيف وجدت
لان الكمال هو ملاحظة وجود الممكنات من حيث الاستناد اليه وهو النافع في هذا المقام
ق لتنوء بالاوقار اي تنهض بالاحمال ق ومتحملة العطش الى عشر فصاعدا يقال السنة
فان من الابل ما يكون ورده في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد الابل وادو
ان يشرب بعد تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه الرفه وادو
ان يشرب كل يوم ثم الغب وهو ان ترد يوما وتدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه
وكان القياس الثلث الا انه اغنى عنه الغب وخص الثلث بحق الخلة واذا ارتفع
من الغب فاذا اوردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر ولا اسم له بعد العشر
الى عشرين فيقال فيه عشران بالتثنية ق بيان الآيات المنبثة في الحيوانات متعلق بالجملة
او يقول فحث ق وقيل المراد بها السحاب فيناسبه السماء والارض والجبال و ...
طعن الفاضل القاصرين بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون
الابل على ظاهره بان صاحب النور جامع بين الاربعة لان مالهم النفيس الابل ومدار السقي لهم على
السماء ورعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال ق فهي راسخة لا تميل ولم تنصب كالجدار الملتبس
للتلاحم عن الانتفاع به البرية بالنصب بحيث يحكم السلوك فيه ق عقبه به امر المعاد
الوارده عقيب امر المعاد فان اول السورة في المعاد ق ومرة بالاشمام اي اشمام
الصاد السين فيكون لحرف بين صاد والسين ق وقيل متصل في كون الاستثناء منقطعا
اشكال لان المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج من متعدد وقيل لعدم دخوله في ...
له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا فقط عليهم وليس حكمهم مما قاله ق وكانه اوعدهم
بالجهاد في الدنيا وعذاب الآخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد
فيكون اشارة الى ان هذه الامة اكبر عذابهم في الدنيا هذا كما كان في الامم السابقة ق او فعال
من الاوب لا وب والاياب يعني واصل الاياب لاواب فقلب ... الاياب ق وقوله من الاول
ليس لفارق والفرق بين التوجيهين انه في الاول مصدر الرباعي وفي الثاني مصدر التفعيل ...
بمعنى التأويب كالكذاب بمعنى التكذيب يلزم على الثاني اجتماع الاعلالين والقياس ابواب
كديوان ق والمبالغة في الوعيد ويؤيده ما ذكر ضمير المتكلم مع الغرابة بكمال التعظيم والتهويل

بسم الله الرحمن الرحيم سورة والفجر وهو ديوان السلاطين
ق او فلقه كما في قوله والصبح اذا تنفس لا مناط القسم فيقال الذي قيده الغم ق او بصلاته
وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر على العبادة فيها ق عشر ذي الحجة وهذا يناسب اهل مكة كما
ان ذكر الليالي يستدعي رمضان لان فضلها بلياليها المشتملة على ليلة القدر والمناسب ان يحمل
الوتر على اوتارها التي ليلة القدر فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها و تقديم الشفع
على الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون معرفا باللام ايضا ق وتنكيرها للتعظيم
او للابهام اي ليال عشر من بين العشرين او لبطلان اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فافهم
واحفظ فانه من بدايع الالهام ق وقد روي مرفوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع
لانه العاشر وعرفة وتر لانه التاسع كذا في الكشاف ق ما رآه اظهر دلالة على التوحيد
كالعناصر والافلاك والسيارات والبروج وموضع الخلوات او مدخلا في الدين بالنسبة الشفع
ووترها ورعاية المناسبة لما قبلها في الفجر يوم النحر وعرفة المناسبة بحقوق الحجة و ...
رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للتكرار بالقياس الى غيرها تمام يذكر قوله كالحجر والحجر
واصحاب الرس وهود والكهف كذا في الصحاح ق ومنع صرفه اسم قبيلة كان اولى على
ما في الكشاف ق ولم يمنع عاد مع انه اسم القبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض
لم يلتزم بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف منع صرف اسماء القبايل والاماكن على السماع
ق المقام الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج موضع الاحرام ووقته
عين وقته والارصاد للشيء الاعداد له فالظاهر الارصاد العصاة للعقاب فكأنه
ضمن الارصاد معنى الارادة ق متصل بقوله ان ربك لبالمرصاد اي سوق كلامه يشعر بانه
جعل قوله فاما الانسان اختيار لقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الحكمان تفصيلا
لحال الرب والانسان ولا يخفى ان هذا السوق يقتضي ان يقال واما الانسان واشباه لا يكون
ملايما لتمثيل الارصاد العصاة للعقاب بل تمثيلا لارادة السعي للآخرة وايضا قوله
غاية الا السعي لما لا يتم على اصل الاشاعرة وانما هو مسلك الاعتزال الذي يسلكه الزمخشري
لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء فالظاهر
ان اتصاله بقوله ان ربك لبالمرصاد بالتفريع عليه كانه قيل فالانسان يؤخذ لا محالة
لانه بين غناء مهلك موجب للتكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر فيه ويكفر لاجله
بالجزع والقول بما لا ينبغي ق مع ان قوله الاول مطابق للكرامة دائما ودفعه عنه لانه
قال ربي اكرمن لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك بل للابتلاء فربما ينقلب الى ثمراته

ق ولم يقل يصح حمله عطفا على قوله من يكون معللا بالجميع لكن لو قصره لوجب ان يقول ولانه
التوسعة تفصيل فتأمل ق ولا تحضون اهلكم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم قد مر معنى تحضون
اهلكم وجعل نفي حض الغير معادا بالحض الاول وفيه انه لا ضرورة بدعوى البناء بل الظاهر تقدير المفعول
عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير بالحض الاول لان حب المال ينفي حض الاهل دون حض الغير فان اطعام
الاهل صرف ماله بخلاف اطعام الغير ولو جعل قوله فضلا عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير المساكين لاندفع
الثاني ق اي يأكلون ما جمع المورث من حلال وحرام عالمين بذلك وهناك توجيه ثالث اورده الزمخشري
وهو انه يجوز ان يذم الوارث الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في انفاقه ويأكله
اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة والفواكه كما يفعل الوارث البطالون [illegible]
وكانه سقط ولم يلتفت اليه لانه لا يلائم قوله ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محب المال ق
اي دكا بعد دك حتى صار دكا دكا ليس تأكيدا بل هو دك آخر سوى الاول وهو نظير الحال في قولهم جاء
القوم رجلا رجلا اي رجلا بعد رجل ق والملك صفا صفا بحسب منازلهم ومراتبهم او بحسب امكنة
امور تعلقت بهم ق اي منفعة الذكرى لبطلانها فقط ويمكن دفعه بانه فقط تنزيل ذكراه
منزلة العدم لعدم ما يترتب عليه ق واستدل به على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب قبوله
فلا يرد ان عدم قبول الان ذلك اليوم ليس بيوم قبول التوبة ق قد يتمنى ان لا يكون ممكنا شأن
المجبور رغم انه قد يتمنى كونه ممكنا من الشيء بجعل تمكنه منه اي اقدره عليه وربما يتحقق من ان
كان ممكنا منه شرطا ممكنا اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على الامكان وربما يختلج
بالبيع قول المجبور وهذا القول فرق فانه يقول باليتني قدرت على ان اقدم لحياتي ولا يقول باليتني
قدمت لحياتي ويوضح ان هذا اول المسئلة لان كلامي يقول ليتني فعلت فهو مجبور على اصل ينسبه
والاظهر في الجواب انا نتمنى مبني على اعتبار رائحة الشيء نعم لو كان معقودا لكن في رد
مذهب الجبرية لا يتم هذا الجواب ايضا ق اي لا يعذب احد من الزبانية مثل ما يعذبونه وكذا ان يريد
باحد الواحد الحقيقي فان الاحد من اسمائه تعالى ق على ارادة القول اي يقول الله للمؤمن ويمكن
الاستغناء عن تقدير القول بان يخاطبها النفس المطمئنة بعد المبالغة في صحو حال الامانة
ووعيد مالهم ادبا لام بالرب الام بالرجوع اليه في كلام في هذه الحيوة الدنيا والمبالغة
والمراد بالامر بالدخول في العباد والامر بالدخول في زمرة العباد وبالامر بالدخول في الجنة الامر
بالدخول فيهما بالقوة القريبة من الفعل ق او الى الحق اي بترقي في سلسلة الاسباب والمسببات
العقلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يقول سبحانه وتعالى التي اطمانت بذكره او بالحق ق
وقد قرئ يا ايتها [illegible] انه قرئ الآمنة مكان المطمئنة كما في الكشاف ان قراءة ابي بن كعب

باايتها

يا ايتها النفس الآمنة المطمئنة ق ارجعي الى امره بالموت او موعده يعني ارجعي الى امره
بالموت والبعث او ارجعي الى موعده بالموت وهو انه يكون متعلقا بالجنة الى البعث
ق راضية بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده ق ويشعر بكون يقول
من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع الى الموت وقطع التعلق بالبدن
يشعر بانه كان على شيء تلك الحالة مرة اخرى ق او بالبعث اي ارجعي الى امره بالبعث او
موعده بالبعث

سورة لا اقسم

بسم الله الرحمن الرحيم

ق اقسم سبحانه بالبلد الحرام وقيده بحلول الرسول يعني ان الحل بمعنى الحال وفيه بحث
لان الصفة من الحلول حال لا حل والمصدر حل بمعنى نزل الحلول والحل بالفتح والحل محركة
والصفة على لفظ الحل بالكسر والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح به في القاموس وكانه
لهذا لم يقل لم يخبر الحل بالحلول ولم يلتفت الى هذا التوجيه ق اظهار لمزيد فضله بحمل الخبر
للبلد واهله وتقول وتوبيخ القوم بقصد اخراجهم اياه عن مكة مع ان شرفها بحلوله فيها
وضعا لهم عن هذا الفعل ق وقيل نقل للتوجيهين عن الكشاف بغير ابهام توجيهه وتوجيه
غيره وفي هذا التوجيهين ليس قوله وانت حل حالا كما توجهه كلامه بل اعتراض على ما
صرح به في الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول للتنبيه على ان من جملة المكابح
ان مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد الحرام كما يستحل الصيد في غيره وفيه تسلية
لرسول الله عليه السلام وبعث على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجيب من حالهم في عداوته وعلى
الثاني من بشارته صلى الله عليه السلام بوعده بان يحل له ساعة من هذا البلد يفعل فيه ما لم يكن حلالا
لغيره ق والوالد آدم او ابراهيم عم وما ولد ذريته او محمد عم في الكشاف المراد بوالد
من ولده صلى الله تع عليه وسلم بالبلد الحرام من ابراهيم واسمعيل عليهما السلام وبما ولد محمد عم وقيل
آدم وولده فلذا يحتمل ان يكون اقتصار كلام الكشاف ويكون قوله ذريته بمعنى
ذرية آدم مرتبطا بقوله آدم وقوله او محمد عم مرتبطا بقوله او ابراهيم فيكون في الكلام
نشر على ترتيب اللف الا انه خالف الكشاف في تخصيص الوالد بابراهيم عم رعاية للافراد
والدو يحتمل ان يكون طرفا آخر وهو ترديد الوالد بين آدم وابراهيم وترديد الولد على
كل تقدير بين ان يكون الذرية او محمدا عليه السلام ق وايثار ما على من لتكون ان يكون اشارة لانه
عدل عن المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم المولود وما ولد واحد
لانه ولده احد ق من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده ثم استعمل في كل تعب ومشقة
كذا في الكشاف ق ومنه المكابدة بمعنى مقاساة الشدة على ما في الصحاح ق والقمر اي الحب

بعضهم اي بعض قريش الذين كانوا رسول الله عليه وسلم بما بدر منه الخزعميا كما بدر من غيره
وهو الوليد بن المغيرة او يغتر بقوته كابي الاشدين لكلدة لكثرة والاستفهام للتعجب وفي التعجب
انه لن يقدر عليه احد مع انه لا يتخلص من المكائد ق يقول في ذلك الوقت اي في وقت
الاغترار والقوة في قومه وتضعيف المؤمنين فخرا ورياء ومباهاة وتعظما على
المؤمنين ق لبدا الكثير من لبد الشيء جمع لبدة كحمزة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقربة
ق يعني ان قوله يراه الاول كان يراه كلى في الكشاف وقوله او يجده اشارة الى جعل الرؤية
بتأويل وجدانه بعلامة ان رؤية الشيء يستلزم وجدانه اي يحسب ان لا يجده احد فيحاسبه
عليه وفي انه لم يره استقبالي بخلاف التوجيه الاول وكلمة كما تحتاج ان الناصبة يخصص المضارع
بالاستقبال لكن لا ينقل الماضي اليه ق وما نا يترجم به عن ضمائره في صحاح ترجم كلامه
فسره بلسان آخر فقوله يترجم به عن ضمائره مجاز في الكشف لان الترجمة يلزمها الكشف
ق طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظاهر
بخلاف الشر فانه يستلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة الى حضيض الشقاوة وكان
استعمال النجدين بطريق التغليب او لان فعل الشر بالنسبة الى قوته في الواهمة مصور بصورة
المكان المرتفع ولذا استعمل الترقي في الوصول الى كمال الشيء وتكميله ق وهو الدخول في امر
شديد في الكشاف الاقتحام الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة والفرق بينهما بين وفي القاموس
قحم في الامر كنصر قحوما رمى بنفسه فيه فجاءة بلا روية وقحمه تقحيما فانقحم واقتحم وفي قوله
فلا اقتحم العقبة مزيد توبيخ بعدم تتبع تقحيم الشرع ولم يتحوا ق فلم يشكر تلك الايادي
باقتحام العقبة الاولى فلا اقتحم العقبة في شكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر
عبر بها عنه لصعوبته ولا يأباه وما ادراك ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة وما ادراك
ما الشكر فك رقبة ق والعقبة طريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام سماها
عقبة لانه شاق على النفس كما ذكر اولان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع حوائجه بمنزلة
رأس الجبل وفك الرقبة فهو الاعانة عليه في تحصيلها واطعام اليتيم او المسكين مما يفضي بسالكه
الى ما هو الاعلى فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الاولى ق ولقد
المراد بها حسن وقوعها موقعها من مواقع يجب تكرارها في الفتح وغير الدعاء لانه مستقبل
معنى وغيرها هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكانا لا تفعل فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان
يقال ولا شتم ومن شك لها عن القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج
بانه تكرر معنى لانه عطف عليه كان من الذين آمنوا فكانه قيل لا اقتحم العقبة ولا آمن وكانه

لم يلتفت اليه الفاضل مع انه اورده الكشاف لانه يعقب بانه يقتضي جواز لا اكل زيد
وبشر ولا يخفى انه يرد على ملة فلعله بخلافه يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو ولانه في معنى لا جاءني
زيد ولا جاءني عمرو ودليله قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بان لا يرزقهم الله ذلك الفضل
ولكان ان يجعله اخبارا على المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ما فيه معلوم من المشاهدة فلا
الاضافة في حالة الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم العقبة فهو حرف تحضيض
وهو ضعيف ق عطف على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا
على قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا كان قوله كان من الذين آمنوا في تأويل
المصدر اي ثم كونهم من الذين آمنوا او على الثاني الايمان داخل في العقبة ق الميمنة
او اليمين قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشأمة ايضا بالمشائيم على انفسهم
ولقد احسن الفاضل حيث لم يقيدهما لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائيم
على غيرهم ايضا وكيف التوسل بالصلحاء والاجتناب عن الفسقة ق ولتكرير ذكر المؤمنين باسم
الاشارة والكفار بالضمير شأن لا يخفى من تبعيد شأن اصحاب الميمنة لعظمتهم والاشارة
الى غيرهم لو التحقيرهم كمال الايضاح بخلاف اصحاب المشأمة فانهم احقاء بالاخفاء ق
وقرأ ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمزة من اصدته في القاموس اوصدت الباب كاصدته
بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشف حيث قال وعن ابي بكر بن
عياش لنا امام يهمز موصدة فاشتهي ان اسد اذني اذا سمعته

سورة والشمس وضحيها

بسم الله الرحمن الرحيم

ق والضحى فوق ذلك في القاموس فوق في ذلك ق تلاها طلوعه طلوع الشمس ورد
على الزمخشري حيث قال اذا تلاها طالعا عند غروبها آخذا من نورها وذلك في النصف
الاول من الشهر ووجه الرد ان طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه يضيء ما
بعد غروبها آخذا في الغروب عقيب غروبها وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس كي
يثبت في محله ق او الآفاق او الارض او الدنيا ق فان كانت اداة العطف نوائب
للواو الاولى القسمية الجارة بنفسها النائبة مناب فعل القسم الى دفع لما في
الكشاف من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة يلزم العطف على عاملين مختلفين
وان كانت الكل قسمية لزم اجتماع القسمين المتعددة على جواب واحد والمتصفحات
مبني على امتناع العطف على عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول مجرورا لم
يكن اشكالا وتقرير الدفع ان واو العطف نائب لعامله في المعطوف عليه حيث يجر العامل

اى المعطوف فهى تجر الواو القسمية اى ما بعدها والواو القسمية نائبة عن فعل حيث وجبت
حذفه ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو وعامل الجر بنفسه وعامل النصب بنيابة
الفعل فالعطف من قبيل معمولى شئ واحد على معمولى آخر وفيه ان يجعل الجار والمجرور نائبا
عن الفعل المجرور ونائبا عن الفعل المحذوف كما فى زيد فى الدار وعمرو بجعل مجرد حرف الجر نائب
العامل فهذا تمسك بما لا نظير له على ان فى قوله والشمس وضحاها لا منصوب فيه يحكم بان الواو
عطف المنصوب عليه فى قوله والقمر اذا تلاها والاشكال بقاء المعطوف من غير معطوف
عليه لا العطف على عاملين حتى تاول بالعطف على عامل واحد وغاية ما يمكن ان يقال لدفع
الاضمار ان المعطوف عليه مفهوم من الكلام كما اشار اليه بقوله وضحاها اذا اشرقت بقى
ان الظرف ليس ظرفا للاقسام حتى ينتصب بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام فى هذا الوقت
بل يجب ان يكون حالا مقدرة اى اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اى مقدرا كونه فى هذا الوقت
ق ويبطل المجرورات من قول الكشاف فى تحقيق ان يكون عوامل عمل الفعل والجار جميعا لانه
لم يقل احد بان الحروف العاطفة عوامل ق كانه قيل والشئ القادر الذى بناها الاولى
ان يقول كانه قيل ومن بناها لانها الموصوفة المقصودة وما ذكر من الزوائد ليس مقصودا
بقوله وما بناها فانه من لوازمها وانما عدل عن بانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة
ق ويخل بنظم قوله فالهمها الخ متعلقا به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله
وما سواها وجه وقوله الا ان يضمر لا يصلح خلل النظم فالاولى ان يلى قوله بتجرد الفعل عن
الفاعل ق والتمكين من الاتيان بهما الظاهر ان التمكين داخل تحت التسوية وكونه
وكونه تحت الابهام بعيد عن الافهام ق انما قال للعلم والتعليل فاعل زكيها ضمير الموصول
دون ضميره تع بان يكون الراجع الى الموصول ضمير المؤنث لكونه شئ عبارة عن النفس كما فعل بعض
اهل السنة هربا عن كون العبد خالقا لافعاله وشنع عليه الزمخشرى بان هذا تعكيس من الكريه
يوركون على الله قدرا هو برئ منه اشارة الى ان كون افعال العبد بتقدير الله وخلقه
لا ينافى اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضرب زيد ولا يقال ضرب الله مع ان الضرب بخلقه
وتقديره وذلك لان وضع الفعل للنسبة الى الكاسب ق وحذف اللام للطول فى
المدرك قال الزجاج طول الكلام صار عوضا من اللام وانما تركه القاضى والكشاف
لانه يوجب الحذف والحذف لا يجب مع الطول ق كذبت ثمود بطغويها بسبب طغيانها او
عما اوعدت به من عذابها ذى الطغوى فى التوجيه الاول الباء للسببية وفى الثانى
صلة كذبت بمعنى الطاغية بالطغوى مبالغة او قدر ذو وقوله من عذابها ذى

الطغوى

الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه يعبر عن ذى الطغوى مبالغة ق وفرق بالضم
كالرجعى وهو يشكل على ما ذكروا والا انه لا يغلب فى جميع اسمائه بل يغلب الواو والياء فرقا بين
الاسم والصفة ق اذ انبعث حين قام فى القاموس والصحاح بعثه وابعثه بمعنى ارسله
فانبعث وانبعث فى السير اسرع ومالاه بمعنى عاونه ومنه يحتمل قوله على قتل الناقة
ان العقر بمعنى القتل واكتفى به فى تفسير عقروها ق فان افعل التفضيل اذا اضيف
صح للواحد والجمع لهذا اطلقه الزمخشرى اقتضى المذكور فى محله انه اذا اضيف الى المفضل عليه
يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اذا اضيف الى غيره فانه لا بد فيها من المطابقة ق اى ذروا
ناقة الله واحذروا عقرها يعنى منصوب بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه على التحذير
كما قاله الكشاف لانه مشروط بكون المحذر عنه مكررا او بكونه محذرا بما بعده ولذا ترك
قوله منصوب على التحذير وكذا ان تقدر عظموا ناقة الله وسقياها والزموا ناقة
الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم رسول الله انه قال لهم رسالته من الله كما هو المتبادر
فالمآل انه قال لهم انه قال الله تع ناقة الله وسقياها ولهذا صح قوله فكذبوه لان الرسول
مخبر فى هذا القول فلا يتجه انه لا يتضح تكذيب الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم
كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان فعلوا ق وهو من تكرير قولهم ناقة
مدمومة اى كرر الفاء فدمدم على وزن فعفل ق فسوى الدمدمة بينهم او عليهم
يعنى ربط التسوية بهم اما بتقدير بينهم او عليهم سورة الليل بسم الله الرحمن الرحيم
ق اى يغشى الشمس والنهار راجع على التوجيه الاول ويكون الليل بتمامه مقسما به وعلى
الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والفتح
ذهاب النور وفى الصحاح الظلام اول الليل ق خلق صنفى الذكر والانثى من كل نوع
له توالد هذا مبنى على ما قيل ان الله تع لم يخلق خلقا من ذوى الارواح ليس بذكر ولا انثى
وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان كان مشكلا فيه خلف بالطلاق انه لا يكلم
يوما ذكرا او انثى يحنث بتكلمه الخنثى ق او آدم وحوا وقد عرفت وجه اختيار ما
على من غير واحد وغير مرة والتوجيه للعهد وعلى التوجيه السابق للجنس وعلى توجيه ما
المصدرية يحتملهما وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بخلافه ق
ان سعيكم لشتى مختلفة اى مع الجزاء فيرتبط به التفصيل الذى بعده كمال ارتباط ولك ان تريد
بالاختلاف كون البعض طالبا لليوم المنجلى والليل طالبا لليل الغاشى وبعضها متعلقا
بالانثى لذكر وبعضها متعلقا بالانثى فيكمل شرائط المناسبة بالقسم ق والمعنى من اعطى

الطاعة اي لا يجب ان التصديق بالتوحيد يبني على اعطاء الطاعة الاصغاء لتعليم
كلمة التوحيد ق للخلة التي اي في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى
مجاز باعتبار كونه مؤدية الى اليسرى وهو بالضم السهولة والغنى وكذب بالحسنى بانكار
مدلولها اصح مقام بمثل هذا التفسير قوله صدق بالحسنى ق للخلة التي تؤدي الى العسر والشدة
وجاءت العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس ق وتقديم الردى ردي كفرح بمعنى هلك
او تردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى كخورى وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط
ق ان علينا للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا كقوله انك لا تهدي من احببت
ولكن الله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون نظائره
دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا ق وان علينا طريقة الهدى قدر المضاف
ليكون مطابقا لقوله وعلى الله قصد السبيل اي على الله الطريق المستقيم ولا يخفى ان قوله على
الله قصد السبيل لا يتم الا بملاحظة الارشاد اي على الله الارشاد الى قصد السبيل كما ان قوله ان
ان علينا لطريقة الهدى لا يتم بدون ملاحظة الهدى والارشاد فالاولى ان لا يقدر المضاف
بل يقال وان علينا للهدى الى قصد السبيل كقوله وعلى الله قصد السبيل اي هداية قصد السبيل
ق او ثواب الهداية للمهتدين لا داعي الى التخصيص بل الظاهر او ثواب الهداية للمهتدين
وعقاب الضلال للضالين ق وفلا يضرنا تركم الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه او لانا
قادرون على الانتقام منكم بما يزيد والاولى فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لا يضرنا ضلالكم ق
فانذرتكم متفرع على كون الهداية علينا يعني هديتكم بالانذار وبالغنى في هدايتكم
لقوله يتزكى في اكثر عدة اي طلب عند الله ان يكون زاكيا من الزكاة لا يريد رياء وسمعة
او يتفعل من الزكوة وقوله فانه بدل من يؤتي مقابلا لقوله او حال بدل على انه اراد البدل
النحوي وفيه انه من قسم التابع ولا اعراب للصلة حتى ثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل
على اصطلاح المعاني جيء به لانه يؤتي ماله غير واف بتمام المراد ق وعد بالثواب الذي
يرضيه بعد الموت بنجاته عن العقاب هذا على تقدير جعل الضمير للرب اي لا يؤتي ماله الا طلب
رضى ربه ولسوف يرضى وبه عنه والله تعالى اعلم **سورة والضحى** بسم الله الرحمن الرحيم
ق وقت ارتفاع الشمس قد سمع انه الضحوة ارتفاع الشمس والضحى فوق ذلك فاعتبر في قوله
والضحى نحو را اوهذا لتناسب الليل ويتقدح من هذا تفسير الضحى في قوله والشمس وضحيها
بوقت ضحيها لقوله والنهار اذا جلاها ق ولان فيه كلم موسى ربه في حشر السحرة
حيث قال القى عصاه فاذا هي تلقف ولان فيه وقع استيلاء الشياطين وسجدتهم للشمس لانهم

يسجدون

يسجدون للشمس حين طلوعها فاذا ارتفع يفر ق او النهار ويؤيده قوله وقع في موضع
الضحى في مقابلة البيان التي تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا لليل المقيد بوقت اشتداد
ظلامه فههنا ينبغي ان يراد النهار وقت اشتداد الضوء كما ان المناسب هنا لكن ان يراد
النهار مطلقا ق سكن اهله او ركد ظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون الى ظلامه
وسكون ظلامه عبارة عن عدم تغيره بالاشتداد والتنزل وذلك حين اشتداد ظلامه وكمل
فيستمر زمانا ثم بالاشتداد والتنزل وذلك حين اشتداد ظلامه وكمل فيستمر زمانا ثم يشرع
في التنزل ق وتقديم الليل في السورة المتقدمة اي تقدم النهار قد وقع قبل السورة
المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا جلاها والليل اذا يغشيها فكانه غفل هنا عما نبه
له هنا فاقتصر بيان النكتة عن موضعها الا بعد بما جعل الليل اصلا في قوله تعالى وجعلنا
الليل لباسا وقوله والليل اذا يغشيها الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس والاصل
في الشمس العدم ق وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا انما هو على بعض النحويين واماتوا
ماضي يدع ويذر ويشهد له الجوهري فقال لا يقال ودعه ولا وادع الا في الضرورة فانه الذي
استدل به الزمخشري لا يصلح بهذا والاولى ان يجعل المخفف بمعنى المشدد في القاموس ودعه كوضعه
وودعه بمعنى وودع ككرم ووضع سكن واستقر هذا ق او لغيره اي او لغيره مما قبل
او من الحكم ق كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله بين بيان لوجه اتصال قوله وللآخرة
خير لك من الاولى بما قبله والاظهر انه جملة حالية اي ما ودعك ربك وما قلى والحال ان
الآخرة خير لك من الدنيا وانت تختارها عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه فيه ارشاد
للمؤمنين الى ما هو ملاك قرب العبد بالرب وتوبيخ للمشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا
والاعراض عن الآخرة وح معنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك الآخرة
ولا يخفى ح كمال استباك الجمل ق ولا للقسم فان لا لا تدخل على المضارع الا مع النون المؤكدة
بعد تقدير المبتدأ ليس لام القسم داخلة على المضارع فاللام ح كما يحتمل لام الابتداء يحتمل
لام القسم فالجزم بكونه لام الابتداء خلاف الجزم وان اتفق القاضي والزمخشري فيه قال
صاحب التسهيل يغني سوف عن التأكيد في جواب القسم ق وجمعها مع سوف للدلالة على ان
العطا كائن لا محالة وان تأخر يعني ان تاكيد اللام ليس للتأخير بل لوقوع الحكم والاداء
الى التاكيد تأخره فافهم ق الم يجدك يتيما لا يغفلك من ضيعة فآوى بارزق من ضمك
بحفظك الخير والبركة حتى احيك وتكفلتك والمناسب له حمل الضال على الضلال عن العظم
او في التلبيه وحمل العائل على الفقير مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد العلم فالآيات ثلثة

من علمك ومن زوجتك ومن ولدك وبناسب حمل الضلال على الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال
الامة الطالبة منه مونة مصالح الدنيا مع فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي ق
فلا تغلب على ماله لضعفه متعلق بالنهي او بالعلة ق فاما التحدث بها شكر لها او موجب
لتسلى قلبك وقلب الفقراء وتقوى جانب الرجاء سورة نشرح بسم الله الرحمن الرحيم
ق الم نفسحه من وسع في الصحاح فسح له المجلس اي وسع وفي القاموس لشرح الكشف
ولما كان توسيع المجلس كشفا ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى لك لاجلك لا لغيرك او
لنفعك لا لغرك بان كان موسعا مع هموم الدنيا وانواع الشقاوة كما لابليس والشرح
لا يخص بالخير ولذا قال الله افمن شرح الله صدره للاسلام ق ولعله اشار الى نحو ما سبق
اي لعل اخراج الغلب عبارة عن تغيير الغلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاه ايمانا او
علما الى ابداع الحكم فيه ق وسعي الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في اثباته لان الاثبات
بابطال النقيض كالدعوى واقامة البينة ق عبارة العب بالكسر الحمل والثقل من اي شيء كان والمراد
ههنا الحمل والثقل من اي شيء والمراد هنا الحمل بوصفه بالنقيض ق وهو صوت الرحل والاصل
مركب للبعير والنقيض لا يخص بصوت الرحل بل يشمل صوت النسع والاحمال والمحامل والاصابع
والاضلاع والمفاصل والادم والوتر فلا حاجة الى استعارته من نقيض الحمل الامكان حمله على
نقيض مفاصر الظهر ق من فرطاته افرط الامر اي جاوز الحد والفرطة بضم الاسم للخروج والتقدم
وبالفتح المرة الواحدة منه فكل في فرطاته التحريك والضم ق مثل ان قرن اسمه باسمه في
كلمتي الشهادة انما استعملنا في بدو الاسلام او الاذان او التشهد او الخطبة فلذا لم يقل في كلمتي
الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قاله الكشاف ق وصلى عليه في ملائكته
اي عند ذكره الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين بالصلاة عليه بقوله ان الله وملائكته يصلون
على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ق وخاطبه بالالقاب مثل يا نبي الله
ويا رسول الله والمراد بخطابه ليس نداءه بيا نبي الله ويا رسول الله بل القاء الكلام عليه
فيه اللقب فيشمل جميع ما نزل هكذا ق ليكون ابهاما قبل الايضاح فان قلت الابهام متحقق
بعد ذكر الفعل لانه اذا قيل الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي حاجة فيه الى ذكر لك قلت اذا
ذكر الفعل يتطال مع ذكر المفعول ولا يعتبر له مفعولا عنده فاذا اشتغل بذكر غير المفعول
يوهم موضع المفعول وعلق الفعل عنده بمفعول مبهم فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح
المبهم وقد ذكرنا لك وجها آخر فلك التذكر ق والمعنى بما في ان مع من المصاحبة البالغة
هذا عند العامة واما عند الخاصة فالمعية حقيقة كما قيل ق برجانم از نوع جه رسد جای

منت

منت است كرناوكي جفاست وكر خنجر ستم ق وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة
الى الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم ق او استئناف اي ابتداء
كلام جواب سؤال لا بد من نكتة التفعل ولا يبعد ان يكون في صورة التكرير فاحفظه
فانه من البدائع فان قلت التكرير ظاهر جدا كيف يكاد يبعد الاستئناف ويعكس الكلام فيكيف
جوزه عظماء الاعلام قلت وجهه ما ذكره في الكشاف ان هذا عمل بالظاهر وبناء على قوة
الرجاء وان موعد الله لا يحمل الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه ق وعليه قوله عم لن
يغلب عسر يسرين يمكن ان يحمل قوله عم على انه لن يغلب فرد من افراد العسر فرد اليسر بتعريفه
وتنكيره في مقام الوعد ق فلا يتعدد سواء كان للعهد او للجنس ولام الجنس في المقام
الخطابي يحمل على الاستغراق كانه قيل كل عسر يسرين فلا يتعدد العسر لتعدد اليسر
وهذا ابين لا ستره به واما ما ذكره الزمخشري في توجيه عدم تعدد الجنس من ان الجنس
هو الذي يعلمه كل احد فهو هو لا تعدد فيه ففيه ان هذه الوحدة لا تنافي التعدد في الوجود
ويحتاج دفعه الى تكلف ان هذا بناء على الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل
الا على الاوفى ق فاذا فرغت من التبليغ فانصب في العبادة شكرا لما عددنا الاية
بيان لوجه اتصال فاذا فرغت بما قبله ونحن نقول الانسب ان يراد فاذا فرغت من عسر
فانصب بعسر آخر طلبا لليسرين واذا كنت كذلك فكن راغبا الى ربك حتى لا تحمل عسرا
للدنيا طمعا في يسرين منها بل تحمل عسر الاخرة وقربه لليسرين فيه تم بسم الله الرحمن الرحيم
ق وسينين وسيناء اسمان للموضع الذي فيه في الوجيز طور سينين يعني
جبل موسى عم وسينين المبارك بالسريانية وفي التيسير قال الاخفش سينين جمع
سينة وهي شجرة وقيل هو كقوله طور سيناء وهو الحسن وزيدت الياء والنون
للجمع كانه قيل وطور الاشجار الحسنة ق ونظائر سائر الممكنات بمعنى تجمع الجنس
نظائر سائر الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير الجن وفرد نظير السبع اذا تجمع
كل فرد خواص الكائنات وفيه حق نظائر سائر الممكنات من الملك والجن والسبع
ق ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت جعله اهل النار كيف يقابل خلقه في احسن
صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل النار اقبح صورة من كل شيء واسفل على
التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع الخافض كما اشار اليه وقوله
فيكون متفرعا على ما قبل وفي كونه استثناء منقطعا نظر لانه داخل في المردود بمعنى
الى ارذل العمر غير مخالف له في الحكم وغاية ما يمكن ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع
بتمامهم

تم سورة والتين

ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه في الحكم ولا بد للمستثنى حكم بل حكمه مخالف حكم المستثنى منه
وقد يكون لدفع توهم ناشئ مما سبق من غير ان يخالف المستثنى في الحكم فالواجب ذكر حكمه
ليعلم انه ليس حكمه خلاف حكم المستثنى منه وذلك مما نحن فيه بوجه ان المؤمنين يشاركون
المشركين في سوء الحال لذكر الرد فاستثنى وقال فلهم اجر غير ممنون ق او الى اسفل سافلين
وهو النار وقيل ارذل العمر فعلى احتمال ارذل العمر يحتمل ان يكون اسفل سافلين على التوجيه
الاول ايضا ويحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه من اهل ارذل العمر ق وهو على الاول حكم
مرتب ولم يقل وعلى الاولين لانه لتقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى
اي لكن الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء لتضمين المبتدأ معنى الشرط
ق بعد ظهور هذه الدلائل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن تقويم ثم رده الى اقبح
الصورة فانه سبحانه قدر على الاعادة ولا شك في الاعادة ق والمعنى فالذي يجعلك
على هذا الكذب اي التكذيب الذي هو التكذيب فانه كذب محض في الكفر اي فما يجعلك
كاذبا بسبب الجزاء وانكاره بعد هذا الدليل يعني انك تكذب اذا كذبت بالجزاء
الآن كل مكذب بالحق فهو كاذب فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء
هذا اختصار القاضي تم تعليق سورة اقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
ق اي اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او مستعينا به اشار الى ان باء باسم ربك مرددة بين
الملابسة والاستعانة ولا يعين على الملابسة كما يشعر اليه قصر الكشاف على البيان عليها ولعله
لم يلتفت اليها رعاية للادب في جعل اسم الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي يجب ق
اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق منزل منزلة اللازم فيستغنى عن تقدير مفعول
والحصر ملحوظ اي لا خالق لما سواه واشار اليه بتقديم المسند في الصلة وصرح به في الكشاف
واشار بقوله او الذي خلق كل شيء الى تقدير المفعول العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثباته
الخلق له تعالى من غير الحصر لا يصلح صلة للموصول ولا يميزه عن غيره بخلاف كونه خالقا لكل شيء
لكن حصر الخلق فيه لا يصح على اصول الاعتزال فقد اطلق الله الزمخشري بالخلق وهو لا يدري ق
ما هو اشرف اطلق الاشرف وقد قيده الزمخشري بما على وجه الارض جريا على اصل الاعتزال
من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص
البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض ق او الذي خلق الانسان يعني مفعول خلق
الانسان لكنه ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا له فهو نظير وان احد من المشركين
استجارك وانما اتى في تفسير المفعول بالفعل دفعا لالتباس مفعول تفسير المفعول بذكره

وفيه

وفيه بحث لان التفسير للحذف لا يجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته
العلم بالمفسر لا غير والجواب انا لا نسلم ان الحذف بخلاف نحو رجل اي زيد فان الابهام فيه
لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا
فيجب ان يقدر في المفسر لان الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا اولا
يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استئنافا
جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد عن النظم فتأمل لان الانسان في معنى الجمع لان اللام
فيه للاستغراق وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان
في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق يعني كل واحد يرجح المفرد
لان كل انسان خلق من علقة لا من علق الا ان يقال ليس مراده بيان مرجح الجمع بل
قصده الى تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى و
وما من دابة الا امم امثالكم واما المرجح للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان
قوله جمعه مشتمل على المسامحة اذ الجمع مفرد العلق لا نفسه ق نزل اولا اي اول التنزيل
فان اول ما نزل هذه الآية وما قيل ان اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول سورة
نزلت الفاتحة او المعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده وصفاته ونبيا ما هو
من الاعمال حيث قال ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى ق بل هو الاكرم على الحقيقة ولا يساويه
في الكرم شيء حتى يناله نقص فلا قصد بالاكرم الا المبالغة في الكرم ولا التفضيل
ق ثم بنى على ما يدل سمعا لا يكون تعليم الخط منه سبحانه سمعي ق وقيل ردع لمن
كفر وذلك انا نجعله ردعا على الامتناع عن القراءة كما روي انه قال ما انا بقارئ و
ردعا عن سرعته في القراءة فهو عام ان ينبغي له ولو نهي له عن تعلم الخط ق
ان الى ربك الرجعى الخطاب للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان
الاظهر انه خطاب لمن ردع ليتلك الانسان الطاغي الراجع سوء حاله و
خاتمة عاقبتهم في الغاية ق ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى ق اقول والله اعلم
انه استشهاد لطغيان الانسان ان رآه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي
اشاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى وعرفت طغيان الانسان المستغني الا انه لا يكتفي
بكفرانه ويتجاوز الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران بالكفران وقوله ارأيت
ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لم يعلم كنهه بفوت الهدى والامر بالتقوى يعني
اعلمت انه على اي فوز ان كان على الهدى وامر بالتقوى يعني وقوله ارأيت ان كذب

ويتوقع توبيخه بما كسبه من استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب اي اعلمت انه
على اي عقوبة ومؤاخذة وقوله ألم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ
على كسب حالي الشقي وفوت حال السعيد ق وقيل المعنى ارأيت الذي ينهى عبدا اذا
صلى والمنهي على الهدى امر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجب من ذا وجعل الجواب
المحذوف فما اعجب من ذا وجعل ألم يعلم بان الله يرى جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير
ان كان الى العبد وضمير وكذب الى الناهي ولم يقصد بقوله والمنهي على الهدى ان كان
على الهدى حال من عبده وكذا لم يقصد بقوله والناهي مكذب ان كذب وتولى حال من الذي
ينهى لان مجرد الشرط لا يصح ان يجعل حالا من شيء وكيف يجعله حالا ولا معنى لتقدير الجزاء حينئذ
ولا يبقى لرأيت مفعول ثان ولا بد من تقدير العطف في قوله ان كذب وهو لو اوضح هذا
التوجيه واوفى التوجيه السابق ولا يحتاج بعد التوجيه ق وقيل الخطاب في الثانية
مع الكافر فعلى ان ارأيت تكرير مطلقا فاخذ مفعوله محذوف في الصور الثلاث والحق
جوازه وان انكره ابو حيان ق ولعله ذكر الامر بالتقوى في التعجب والتوبيخ
ولم يتعرض له في النهي اما والحال انه لم يتعرض له في قوله ارأيت الذي ينهى عبدا اذا
صلى وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيه لانها اي الصلاة دعوة للغير بالفعل فان
من شاهد صلاة يدعى اليها وهو خبر تقوى وخبر داع الى كل تقوى وقوله اولان ينهى
العبد اذا صلى يحتمل ان يكون لما اي للصلاة ولغيرها فيبقى ذكر الغير فيه قوله وعامة
احواله محصورة الخ فافهم ق وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو القياس
من بناء كتابة الامر على الوقف وكان ما اشتهر من الكتابة بالنون لانه كلمة اخرى وليس
في الحقيقة حرف الوقف ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية وانما جاز لوصفها
اي انما جاز ابدال النكرة من المعرفة لوصفها لا لغوا قال الزمخشري واذا ابدل نكرة من
معرفة فالنعت حسن فالحسن للوصف لا للجواز قلت ما لا حسن له مع وجود حسن لا يجوز في
البليغ من كلامه ق او زبني على النسب صحيح في النسخ الصحيحة لكشف الزبني بكسر الزاء والقياس
الفتح لانه منسوب الى الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغييرات النسبة على غير القياس

بفتح الزاء والباء وكسر النون وتنوين الياء

سورة ليلة القدر

بسم الله الرحمن الرحيم

ق فخمه باضماره من غير ذكره ذكر لتفخيمه وجوها ثلاثة ووجه الاخير على تقدير ان يكون قوله
في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال اما لو كان المعنى في شأن ليلة القدر فلا تعظيم فيه
للقرآن وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعل الشيء في الاسناد والتخصيص

المستفاد

المستفاد من تقديم المسند اليه وكأنه ترك ذكر التخصيص لان التخصيص انما يكون لرد اعتقاد
وهو هنا غير ظاهر ولكن يتجه ان في التقديم تقوية الحكم وفي التقوية ايضا تعظيم وفيه وجوه
التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير المتكلم وبما يشعر به الانزال من رفعة مقامه ق وتعظيم
الوقت الذي انزل فيه بقوله بل عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد
بقوله وما ادراك الآية ق وانزاله فيها بان ابتدأ بانزاله فيها لا اجمال لو كان المعنى على ذلك
لتعيين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان متعينا عند الصحابة لا انا نقول هذا اليوم يكون ليلة القدر
دائرا في العشر او الشهر او السنة ق وهي في اوتار العشر الاخير من رمضان عند الاكثر ق
والداعي الى اخفائها الخ ولذا جعل رمضان الذي هو شهر العبادة وفي العشر الاخير الذي مظنة
ضعف الصائم وفتوره في العبادة ليجد جده في العبادة ليدركها ق وسميت
بذلك لشرفها او انه سبب لرفع القدر ق بقوله كلام حكيم ابتدي ق بيان لما فضلت على الف
شهر فلذا فصلت وكانها ابتداء في جواب لم ويحتمل ان يكون صفة شهر فيزيد بيان فضل ليلة
القدر ويحتمل ان يكون المراد تنزلهم لا دراكها اذ ليس في السماء ليلة وفي هي مقرونة للسبق
لا مبينة للسبب ق ويتنزلهم الى الارض اشار الى ثلاثة معان لتنزل الملائكة والروح ق
اي من اجل كل امر قدر في تلك السنة فان قلت المقدرات لا تفعل في تلك الليلة بل في تمام
السنة فلماذا تنزل الملائكة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل تنزلهم لتقضي انفاذ تلك الامور
لهم وتنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل كل واحد لاجل كل امر بل تنزل الجميع لاجل جميع الامور حتى يكون
في الكلام تقسيم الفعل على المفعول ق ما هي الا سلامة يشير الى ان سلام خبر من قبيل تقديم انما
والاظهر اي لا يقضي الله فيها الا السلامة لان قضاء امر في السنة فيما يكشف يصح حصر المقدر فيها في
السلامة ق على انه كالموضع يعني مصدر على خلاف القياس اذ قياس المصدر كلمة الفتح وفي لابد من
تقدير الوقت فالاحسن اسم الزمان المستغني عن التقدير ق فانهم كفروا بالالحاد وهو الميل عن الحق
في صفات الله تعالى حيث اثبتوا له الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام

سورة لم يكن

بسم الله الرحمن الرحيم

ق ومن للتبيين فيه رد على الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التأويلات ان من للتبعيض
ولقد اخطأ حيث قال ان حرف التبعيض على اهل الكتاب دون المشركين لان بعض اهل الكتاب
آمن بمحمد عليه الصلاة والسلام قبل بعثته فكفر به بعد بعثته ومنهم من آمن به وتوفي عليه ومنهم من
آمن به فلم يكونوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا فان ما ذكره مع كونه ضعيفا مخصص
جدا يحكم بان المشركين ليس من حول به عما كانوا عليه من دينهم ففيه بيان حق نعمة الله في دعوتهم
حيث اتاهم بالنسبة من انفكوا او منفكوا عن كفرهم وقوله او الوعد اشارة الى توجيه على طبع

خ مستهم

ما روي انه كان اهل الكتاب يقولون قبل مبعث نبينا صلى الله عليه وسلم لا ننفك عما نحن
عليه من ديننا ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل
فنعيه توبيخ لهم باذكار ما صدر عنهم قبل وقت عنادهم وقوله وما تفرق الذين او
توا الكتاب عطف على هذه الاضافة كما اشار اليه ق الرسول او القرآن فانه مبين اي القرآن
او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه التشبيه بالبينة تصحيحا للاطلاق وقوله
او معجزة الرسول والقرآن باعجازه تحدى به من غير تشريك في العلة مع ارادة الرسول
او القرآن لا باعجازه والاظهر انه بمعنى لان المعجزة ايضا تبين الحق وتزهق الباطل اشار
الى ان اطلاق البينة عليهما لا يحتاج الى ملاحظة كونهما مبينين بل يصح لكونهما علامتين ومحققين
للصدق فالبينة بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء ق بدل من البينة بنفسه او بدلها
الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول اذا اريد بها المعجزة او القرآن وقوله ومنهم لفظ من
جعله مبتدأ ويحتمل ان يراد في جعله ابتداء الكلام واستئناف وقوله يتلو صحفا مطهرة صفة او خبره
نشر على ترتيب اللف فكونه صفة على تقدير كون رسول بدلا وكونه صفة على تقدير كونه مبتدأ
لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله مع سابقه اذا جعل مبتدأ الا ان يقال هي جملة معترضة
لمدح البينة ق ومعنى كونها مطهرة ان الباطل لا يأتي ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون ولا
يبعد ان يقال فيها كتب قيمة بيان وكشف لمطهرة فالمراد المطهرة من الاعوجاج والخطأ
ق وافراد اهل الكتاب في تلك افرادهم لاختصاص قوله وما امروا الا ليعبدوا الله بهم
ق وما امروا اي في كتبهم بما فيه الا ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف لانه متعد بالباء
وليس صلته قوله ليعبدوا الله والا لتفعيل بان يعبدوا الله والاظهر ان يجعل لام ليعبدوا
الله زائدة كما يزاد في صلة الارادة فقال اردت ليقوم لتنزيل الامر منزلة الارادة فيكون
المأمور به هذه الامور كما هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي رحمه الله عليه دل على هذه الآية
على ما يجب ان يؤول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو
كان الخلق للعبادة لما امكن مفارقتهم عنها فالمراد اللام بالعبادة فامروا فمنهم من امتثل
ومنهم من لم يمتثل هذا كلامه وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك الامر عن العبادة
الى ان يحمل اللام على ما حملناه فتأمل ق مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد فانه اثبات
الالوهية له مع النفي عن الغير وقوله حنفاء في المعنى تأكيد للاخلاص اذ هو الميل عن الاعتقاد
الفاسد واكبره اعتقاد الشركة ق وذلك دين القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين
اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة

اليه

اليه بل اراد التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما تشهد له قراءة ابي رضه وذلك
الدين القيمة كانه الامة كما حملا عليه الزجاج الحجج المستقيمة كما حمل غيره اي دين الحجج القيمة
الثابت بها ق ان الذين كفروا انما كان كالتأكيد لمضمونه ق وذلك دين القيمة اذ لا
تحقيق لكونها الملة القيمة فوق ان يكون جزاء المعرض هذا او جزاء المتمسك ذكر الآن
اقتضاء عطف قوله ان الذين آمنوا او كانه فصل لتخيل عدم المناسبة بين الجملتين
في المسند اليه ولا في المسند ق اي الخليقة فيشمل الملك والجن ايضا ومنهم من فسرها
بالبشر ومبنى الاختلاف على ان البرية هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب والاظهر
الاول ولذا استدل الاتباع على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان الذين آمنوا
هو البشر ق اولئك هم خير البرية الانسب بعد يله ان يجعل معترضة ويكون الخبر جزاؤهم
عند ربهم الى فتأمل ق رضي الله عنهم استئناف كانه قيل هل يزاد لهم ويحتمل ان يكون دعاء
لهم فلذا فصل وان يكون خبرا فصل لادعاء عدم المناسبة بين الجملتين في المسند والمسند اليه
مبالغة في فضل الرضوان ورضوان من الله اكبر ق ذلك اي المذكور من الجزاء والرضوان اقول
الاظهر انه اشارة الى ما ترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان سورة
زلزال بسم الله الرحمن الرحيم ق اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى
واقتصر الكشاف على النفخة الثانية لان اخراج الاموات عندها وجواز ارادة النفخة
الاولى لجعل وقت النفختين وقتا واحدا ممتدا او احتمال ان يكون اخراج الموتى عند النفخة
الاولى واحياؤها في النفخة الثانية وتكونا على وجه الارض بين النفختين واشار بتعميم
التحريك بالوجوه الثلثة الى ان الاضافة للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما
بتبادر المقدر او غاية الامكان او اللائق بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق
اي جميع تحريك يمكن لها بمعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك ق فان المؤمن
يعلم انها فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون كذا في الكشاف ق تحدث الخلق بلسان
الحال يشير الى ان المفعول الاول حذف لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها
الاخبار نفسها بالعموم دون المحدث على ما في الكشاف او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد
تكلم الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء اذ المتعدي حدثته
بكذا او حدثت زيدا عمرا وفاضلا الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار طرفيه
ولك ان تجعل مفعوله الاول بتقدير مضاف اي تحدث اخبارها ويكون مفعوله الثاني اخبارها
قوله بان ربك اوحى لها ق يومئذ بدل من اذا ويجوز ان يكون تكرارا الا النصب العامل

عنها دل عليه خبير او انه يكون متعلقا بالقول المحذوف والتقدير يقال لهم اي للاعمال لها وهو جزاء اذا
وقوله او اصحى مقابله بدل اذ البدل تابع وناصب امر مضمر هو اذكر فيكون مفعولا به لكن
المتبادر منه انتصاب اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه من التهويل ما لا
يخفى فتأمل ق يومئذ يصدر الناس عن مخارجهم من القبور الى الموقف في الكشاف ويصدرون
عن الموقف اشتاتا يتفرق بهم طريق الجنة وطريق النار وكانه لم يتعرض للعكس لئلا يحتاج
الى مزيد احتياج الامداد في الطرق فتأمل ق وليحصيه الكافرة وسيئة المجتنب عن
الكبائر يؤثران في بعض الثواب فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم يحبط وبما لم يعف ويحتمل
ان الابرار يرون الجزاء بل الرؤية لان كل احد يرى كتابه لا يغادر صغيرة فيرى الذنب المغفور
ليسر ويرى العمل المحبط ليتأسف والعاديات بسم الله الرحمن الرحيم
ق اقسم بخيل الغزاة بجعل المقسم والمتكلم ق فالتي توري النار في الكشاف اي تقدح
النار من حوافرها والقدح استعارة لضرب الحجارة بحوافرها ويحتمل ان يراد ايراء
نار الحرب وايثار يتعوله بغير اهلها ان الاسناد مجازي ولو قال بغير اهلها الى العدو ونسبها
لكان بيانا للعلاقة ايضا قوله فهيجن بذلك الوقت اثرا ان الغبار في الصبح ويحتمل
العدو ولا وجه للاقتصار على الوقت ق فوسطن به فوسطن بذلك الوقت او بالباء بمعنى
في او بالعدو وهي بمعنى السببية او بالنقع قال الزمخشري اي وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به وكانه
جعل الباء في توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة للملابسة اي جعل جمعا وسطن النقع ق
من جموع الاعداء وروي [illegible] عنه بالحديث في حمل العاديات على الخيل كما هو حقيقة اللفظ وحمل
الجمع على جمع الاعداء لما روي في الكشاف عن ابن عباس انه لما فسر الحكم عليه علي ابن ابي طالب رضي الله عنه
فقال والله ان كانت لاول غزوة في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير وفرس
للمقداد والعاديات ضحى الابل من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف وجمع
المزدلفة وخالفه صاحب التاويلات وقال فسره علي بالابل في البدر وابن مسعود بالابل في الحج ولا يعارضه
رواية الكشاف للتردد في صحته كما صرح به على انه حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا
يوافق هذه الرواية ق ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى ان القسم بالابدان العادية
فانها مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى المودعة انوار الفكر فالمغيرة على الهوى والعادات
الهيئات التي تنفع بها الهيول والعادة من القوى والآلات وصف وفاء في تكميلها والمراد بالصبح وقت
مبدا ظهور انوار القدس ق ان الانسان لربه لكنود لكفور اي بالطبع نفسه مدح المغيرات
لسعيهم على خلاف طبعهم ق لشهيد يشهد على نفسه فجعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود

يعني

يعني انه كفور مع علمه بكفرانه والعمل السوء مع العلم به غاية المذمة ق وانه لحب الخير
المال من فقصه وان ترك خيرا فسر الخير بالمال الكثير وحصر ما في الصدور من خير وشر وتخصيصه
لانه الاصل لكل خير وشر اذ الاعمال بالنيات ق وانما قال بما ثم قال بهم لاختلاف نيتهم في
الحالين لانهم حين كونهم في القبور موتى غير عقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون
ق وقرئ ان وخبير بلا لام الظاهر انه ان بالكسر وان الجمهور من الكشاف والكشف بالفتح لانه
قال الكشاف وقرأ ابو السمال ان ربهم بهم يومئذ خبير وفي المتن في القراءة قرئ الفتح من
مزاحم ان ربهم بفتح الهمزة وخبير بغير اللام وهكذا قراءة الحجاج بن يوسف ووافقهما ابو
السمال في حذف اللام من خبير ويقرأ ان بكسر الهمزة ق بعدد من مات غير دلعة وشهد
جمعا هو المزدلفة وهذا الحديث يؤيد العاديات بالابل مكية سورة القارعة
بسم الله الرحمن الرحيم ق سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي
تقرع الناس بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس والانكدار
وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لها وتعظيما الا انه وضع الظاهر موضع المضمر
لانه اهول لها ق كالفراش في الصحاح هو جمع فراشة التي تطير وتتهافت في السراج وفي التاويلات
اختلفوا في تاويله من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال كالجراد المنتشر
حين اراد الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضها في بعض ومنهم من قال كالفراش
التي تتهافت في النار فتحترق وكل ذلك يؤدي الحيرة والاضطراب من هول ذلك اليوم ق
كالصوف ذي الالوان في القاموس هو الصوف والمصبوغ منه الوانا والمنفوش ما فرق
بالاصابع ق بان ترجحت مقادير انواع حسناته او ثقل الموازين بترجح مقادير انواع حسناته
استبعاد الاشتراك الاعمال وربما يؤول بالقدر والمرتبة يقال له وزن اذا كان ذو مرتبة
وشرف وعلى هذا يحمل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد
الميزان لان الميزان كناية عن المقدار ق ذات رضا اي اولى فهو راضية تارة بصيغة
النسبة كاللابن والتامر وتارة باسناد وصف الفاعل الى المفعول ويمكن ان يجعل الاسناد
الى السبب لانه العيش سبب الرضا منه مع العيش ق فامه هاوية في الكشاف سمي المأوى اما على التشبيه
لان الام مأوى الولد ومفزعه وفي التاويلات وقيل لما دام راسه يراد يلقى في النار
منكوسا ويحتمل ان يقال شبه النار بالام لانها تحيط به احاطة رحم الام بالولد ق ذات حمي هو
وحكي السماك كنعم وكدلو سورة التكاثر بسم الله الرحمن الرحيم ق واصله الصرف
الى اللهو والحمل على احله مناسب للمقام جدا لافادته ان التكاثر صرفكم الى ما يجب وكانه لم يحمل عليه لكونه

ق لكونه مجهورا ق تكثر جمع بنو عبد المناف لا غلبهم في الكثرة ق وانما حذف الملهى عنه و
هو ما يعنيهم في امر الدين للتعظيم لان في الابهام تفخيما كانه شغلهم من المهم ما عنيهم او فيه اشعار
بانه خارج عن حد البيان ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان الهاء التكاثر مذموم مع قطع النظر
عن الملهى عنه ووجه المبالغة في امر الدين ان الالهاء عن اباتهم كان مذموما فضلا عن امر الدين
ق ردع ان يعلم امرهم من التكاثر ومنه نظائره وتنبيه على ان العاقل ينبغي الا يجعل ان الردع
عنه لاستلزامه فوت الاهم وفيه شيع حجه ومعظم سعيه الاوابه كلمة او ق علم الامر اليقين اى
المتيقن كعلم اليقين حتى كانه عين اليقين وهذا مبنى على تفاوت اليقين وانما فسر اليقين بالمعلوم
اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين الى الآخر اذ العلم في اللغة بمعنى اليقين لكن بقي انه
لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا بالمتيقن ولعله يدفعه بالتقييد بتغيير المتيقن باليقيني ق
ولا يجوز ان يكون قوله لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوف عليه ونحن نقول والله اعلم
يجوز ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء على اليقين لانكم لترون الجحيم يعني
يكون الجحيم دائما في نظركم لا تغيب عنكم ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عينا ما علمتموه يقينا بلا
تفاوت بينهما شيئا وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسئلن عن نعيمكم اهل شكرتم بامتثال العبادة منعمكم
ق فان علم المشاهدة اعلى مراتب اليقين اى علم المشاهدة للمحسوسات اعلى مراتب اليقين بها
فلا يرد ان اعلام الغيبيات الاوليات كما تقرر في محله وانما قيد الروية بعين اليقين احترازا
عن روية فيها غلط الحس سورة العصر بسم الله الرحمن الرحيم
ق اقسم بصلوة العصر لفضلها بدلالة القسم بعصر النبوة لظهور فضله بخلاف صلاة العصر فانها احد
الصلوات لان فضله شرعي غير متضح او نقول لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة تذكر تعليله
بفضله لظهور فضله وما يخاف اليه من الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من الدهر ق والتنكير
للتعظيم او للتنويع اى نوع من الخسران غير ما يتعارفه الناس ق فانهم اشتروا الآخرة بالدنيا
او نقول اريد الخسران في تجارتهم الحقيقية لعدم رعايتهم بشرائط الصحة وآداب البيع والشراء
ومنهم من استدل بالآية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن الخسر الا الذين آمنوا
وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر والتفقه عنه ان غير المستثنى في خسر
لا محالة اما بالخلود ان ماتوا كافرا واما بالدخول في النار ان مات عاصيا ولم يغفر واما بفوت
الدرجات العالية ان غفر وللشيخ الماتريدي رح كلمات في التفقه عنه مذكورة في التاويلات
ق وتواصوا بالصبر على المعاصي او على الحق في الكشاف وعلى الحق وهو الظاهر ق وهذا
من عطف الخاص على العام وكذا تواصوا بالصبر وتواصوا بالطاعة ق الا ان يخص العمل بما يكون

مقصورا

مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم خير من تعميم العام ق ولعله سبحانه وتعالى انما ذكر سبب
الربح ضمنا ذكر سبب الربح ضمنا وقد ذكر سبب الخسر ايضا ضمنا وهو غير الحق وغير الصبر
كما لا يخفى سورة الويل بسم الله الرحمن الرحيم
ق ويل لكل همزة لمزة اى مؤمنا او كافرا والمقصود نهى الانسان عن هذين الفعلين
وتقبيحهما وان نزل في الكفار لجاعا مع اضلاله في تعيين ذكر الكافر كما اشار اليه بقوله في
شانه ليجئ على ان الكافر مكلف بالفروع ومواخذ بها وبهذا اندفع ما في التاويلات انه كيف
غير الكافر بهذين الفعلين مع ان فيه ما لا اقبح منه من الكفر وما اجاب به من ان الكفر غير
قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل قبيح ق
فلا تغال ضحكة ولعبة الا لكثير المتعود تنقص بالحطة فانها اطلعت على الناس وليس الحطم
... ونابل طبعنا ق بدل من كل بدل البعض من الكل ق وجعله عدة للنوازل وفي التاويلات
وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل ق تركه خالدا اى صيره خالدا في الدنيا صرح في التسهيل
بكون ترك المتعدي الى المفعولين بمعنى صير ويحتمل ان يكون فاعل الحاسب ومفعوله المال ان يطمع
ان يحفظ ماله ابدا او لا يعرف انه معرض للحوادث او للمفارقة بالموت ومنه بشر مال البخيل
بحادث او وارث فالتركيب يشبه ان يكون مما اضمر عامله وليس بذلك بل يتعين الرفع
لمنعه عن تقدير الفعل بعدها فهو عكس ان زيدا ضربته فاحفظه فانه من بدايعنا والتوجيه
الاول الذي ذكره مبنى على جعل ذى المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبنى على جعله
منزلا منزلة الحاسب لا على الحقيقة ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة بعيد والظاهر على الاول
ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال حب الخلود ق وفيه تعريض بان المخلد هو السعي
للآخرة لان السعي مما لا يبلى الآن فدار فانية كيف يكون مخلدا انما المخلد ما يكون في الدار المخلد ق
كلا ردع له عن حسبانه الاظهر انه ردع له عن الهمز واللمز ق لينبذن اى ليطرحن الحاسب
ويمكن ان يرد الضمير الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيده قراءة لينبذان على التثنية ق وتخصيصها
بالذكر لان الفواد الطف ولان اطلاعها على الافئدة التي هي قريبة ومحل ودايعه يستلزم
الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى ق قال محي السنة اصح موضع للاستشهاد بهذا البيت
سورة البلد سورة الفيل بسم الله الرحمن الرحيم
ق وان لم يشهد تلك الواقعة هي صدقة الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص
وهو الترصد سميت امورا غريبة وقعت للنبي عليه الصلاة والسلام ارهاصات لان كلا منها مما يترصد
به اثبات نبوته والاشرم مشقوق الانف والحبشة كسودان بالخبر لو قد نبي التخفي نبيئي

انا غيره لكن صح

والمهملة على وزن النقر النجاشي الذي اسلم في عهد رسول الله عليه السلام وسماها القليس على فُعَّيل
فقعد فيها يعني غائطا فحلف ابرهة كان الظاهر حلف لاهدمن الا انه راعى جانب المعنى وعبّا
جيشه اي هيأه والمعزولة كالاخرجة ما بين المنى والعذو والمقصود من تذكير القصة
اما تسلية صلى الله عليه وسلم بانه سيحميه من ظلمهم كما حمى من الكعبة واما تهديد الظلمة ق في
تعطيل الكعبة اي توهينها واضلالها عن الزوار ودمّرهم بمعنى اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم
على ما قصدوا ق في تضريب كيدهم اي ابدى لهم لما قصدوا اخراب الكعبة لترويج الكنيسة
كنيستهم العباديد كالعبابيد المتفرقة من الناس الذاهبون في كل وجه والشماطيط القطع
والتوقة لكن قال الصحاح الواحد شمطيط ولو كان عباديد وشماطيط وابابيل مفردات
لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع الصرف لانه لا يوجد في المفردات ق وقرئ بالياء
جعله الكشاف قراءة ابي حنيفة رح ق وقيل من السجيل وهو الوادي الكبير اي من الوادي الكبير من العذاب
ق او الاسجال وهو الارسال اي مما من المرسل من العذاب ق او كتبن اكلته الدواب اي تأكله وتروثه
يعني جعلهم في حكم التبن الذي لا يمنع عنه الدواب اي مبتذلين ضائعين لا يلتفت اليهم احد
ولا يحميهم ولا يدفعهم كتبن في الصحراء يعبث به الدواب بما شاءت لعدم حافظ له الا انه
وضع ماكول موضع اكلته الدواب لحكاية الماضي في صورة الحال وهذا مراد الكشاف بقوله
او تبن اكلته الدواب وراثته ولكنه جاء على ما عليه دأب القرآن كقوله كانا يأكلان الطعام
اي ما عليه دأبه من العدول عن الظاهر لجعل الكلام مشتملا على مزايا وخواص يتحير فيها البلغاء

سورة لايلاف بسم الله الرحمن الرحيم

ق او بما قبله كالتضمين في الشعر وهو الزمخشري بتعلق معنى بيت بالبيت الذي قبله تعلقا
لا يصح الا به ق وصغر الاسم للتعظيم جعل التصغير للتعظيم فكانه قيل قريش عظيم والاوجه
ان التصغير على حقيقته لانه اذا كان القريش دابة عظيمة والقريش مع صغرها جبه جعل قريش
فهو لا محالة قريش

سورة ارأيت بسم الله الرحمن الرحيم

ق ارأيت بلا همزة الحاقا بالمضارع الاوجه انه لحق بعد همزة الاستفهام بادي ماضي
الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتحة حتى لحقتها في حكم السكون ق و
ارأيتك بزيادة الكاف لمزيد احضار المخاطب كانه يقال كما تسمعه فان الخطاب لك
والاستفهام للتقرير كانه ازحه عن جهله باتعاظه انه لا يعلم اليه وشوقه الى المعرفة ليغتنم
الاخبار بما يعقبه ويحفظه كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي يكذب
بالجزاء من هو ان لم تعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم ق ويؤيد الثاني قوله فذلك

الذي

الذي يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف يؤيد وقوعه من بعض افراد الجنس
ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يتضح التأييد لو كانت السورة مكية
اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان يكون بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع والحض
علامة التكذيب بالجزاء او الاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء ترى المصلحة في حفظ الشيء النفع ولا يرضى بالايثار
لانه يعتقده عبثا وتركا للمصلحة نعم ان كان المراد بالمكذب بالدين من جاهل معاملة فلا
اشكال في تعيين الجنس لان يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة
فجعله متحدا معه هو كذلك للادعاء والمبالغة في قرب من هذه صفته من المسلم بالتكذيب ق الذي
الذين هم يراءون الناس اعمالهم ليروهم الثناء عليه فيه ان المفاعلة لا يكون من الافعال بل من المجرد يعني
المرائي من يرى غيره ويراه غيره ويصح ان يكون تسمية من لا يعمل الا ليراه الناس مرائيا باعتبار
انه لا يعمل ما يرى الناس في لا يراه الناس وبعد تسليمه تجيء بمعنى الارادة فينبغي ان يكون المعنى لارادة
من الجانبين لا للارادة من جانب واحد لغرض الارادة من جانب آخر ولهذا قال الكشاف يرون الناس
اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم الا ان القاضي راعى العرف فانه يقال المرائي لمن يرى لغرض ثناء
الناس لكن الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم قد تجيء المفاعلة لقصد المغالبة من الجانبين ق وانما وضع المصلين
موضع المكذب بالدين ليس مصليا الا ان يراد به من تجب عليه الصلوة والظاهر ان المعاملة مع
الخلق المشهود مع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين والمعاملة مع الخلق السهو عن الصلوة
فقد فاته بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في موضع الظاهر موضع المضمر ولك ان تقول المراد بالخلق
مطلق الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة لكل الخلق والخلق مطلق فهم في قوله المصلين الذين هم
وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم والمسكين لا مطلق الخلق ويؤيد التوجيه تأخير الخلق عن الخالق

سورة الكوثر بسم الله الرحمن الرحيم

ق ابيض من اللبن جعله في التسهيل شاذا والكوفيون اتخذوه مذهبا في تجويز افعل
من اللون ق وقيل اولاده هذا اوفق بما نقل من ان السورة نزلت لرد قولهم ان محمدا ابتر
صنبور اي عقب له ومن المحتملات ان يراد علماء امته او اولاده وما اوحي اليه مطلقا من القرآن والسنة
واف من الشكر فعل القلب واللسان والاركان والنحر في اللبة كالذبح في الحلق والبدن جمع بدنة
وهي ناقة او بقرة تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن بالضم كالفضل
وبضم الدال ايضا اي انه جمع فهو السمن ايضا والمحاويج جمع محواج كمفضال بمعنى كثير الحاجة
ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما يستقيم اذا اريد بالكوثر الكلام فيكون
صلى الله عليه وسلم مقابلا للمدح يكذب بالدين وحج بالتخصيص الذي يفيده تقديم المسند اليه

في انا اعطيناك في كمال الوضوح كيف وقد كان يبقى اظهر قوم غالبين في التكذيب ق
ان من ابغضك لبغضه لك اشارة الى علية ما اخذ الاشتقاق للحكم المعلق على المشتق وقوله
واما انت اشارة الى ان الحكم المستفاد من تعريف المسند والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه
المسند اليه والاظهر انه بالاضافة الى الاحياء واما حال المضاف اليه فمعلوم بطريق الاولى
والقربان ما تقرب به الى الله تعالى **سورة الكافرون** بسم الله الرحمن الرحيم
ق يعني كفرة مخصوصين قد علم الله منهم انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة
الى مخصوصين فلا يرد ان مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل جماعة من الكفار مع انه
ليس بمشروع فانه ما صح ذكر صاحب التلويح الا ان قال ليس المراد ان الامر كما في قل هو الله
احد والرهط على ما في القاموس من ثلثة او سبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم
امراة ولا واحد له من لفظه ويحرك ق قالوا يا محمد هلم تعبد الهتنا سنة ونعبد الهك سنة
في الكشاف فقال معاذ الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض الهتنا نصدقك
ونعبد الهك فنزلت ق لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل رد لمن جعله للماضي وقوله
ولا انتم عابدون ما اعبد في الحال وما بقي للاستقبال على ما نقله صاحب التلويح عن البعض
فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد فما الحسن حمله على الحال بعد نفي الماضي لو كان المنفي في الحال منتفيا
عما نفي عنه في الماضي وليس كذلك بل النفي عن الكفار يتعلق بنفي عبادة الكفار في الحال ما يعبده في الحال
يستلزم نفي عبادته في الحال ما يعبد الكفار وقوله اي فيما يستقبل لانه في قراءة لا اعبد لرد هذا الكلام
وقوله اي في الحال او فيما سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي ووجه الرد اما انه
شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكان وجه قطع الكشاف ان زمان الحال
منتفي فلا عناية ببيانه نفي انه لا وجه للموافقة مع الكشاف في تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد
في المرتبة الثانية وتخصيصه بما مضى الى الآن بتكلف ويقال اراد بقوله اي وما عبدتم في
الماضي والحال معا عبر عنهما بالماضي تغليبا وللاشارة الى ان هذا التعميم قال في وقت ما وقوله
ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريقة ابلغ يعني على جعل التاكيد الاسمية هي ابلغ من الفعلية
ان التاكيد لا يكون مع العاطف الا ثم وكانه لهذا لم يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس
الواو على ثم ويجوز ان يكون الابلغية باعتبار ايراد العاطف ق وانما لم يقل ما
عبدت ليطابق ما عبدتم لانهم كانوا موسومين قبل المبعث بعبادة الاصنام يريد ان
ما عبدتم راجح متضح لكونهم موسومين بعبادة الاصنام وليس واضحا عبادته لله فيما مضى
فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره

الكشاف

الكشاف حيث قال لانهم كانوا يعبدون الاصنام قبل المبعث وهو لم يكن يعبد الله
في ذلك الوقت ق كانه قال لا اعبد الباطل الخ هكذا في الكشاف ايضا ونظيره كانه قال
لا اعبد معبودكم ولا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظيره
هو المعبود لا الباطل والحق ق لا ارفضه كينه ويجوز بمعنى اتركه وعدم الاذن في الكفر
لانه اخبار بالغيب و انهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضي رفع مواخذتهم بالكفر وارتفع الجهاد
سورة اذا جاء بسم الله الرحمن الرحيم
ق اظهاره اياك على اعدائك هذا معنى النصر المتعدي بعلى ونصره من العدو ومعناه
حفظه فسره بالمتعدي بعلى لانه يلائم الفتح ولتفسيره بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتفرع
النصر على العدو فيكون الكلام مشتملا على ذكر النوعين ق وانما عبر عن الحصول بالمجيء الخ يمكن
ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله كمجيء جند من النصر ق وفتح مكة ارادة فتح
مكة فقط او مع سائر الفتوح بناء على ما ذكره الكشاف فانها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق
بمنى اذ فتح مكة كان قبل ذلك بسنتين والعجب ان الكشاف فسره بفتح مكة والعجب
منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا بمعنى اذ لعدم صحة وقال في اذا بمعنى اذ في القرآن كثير
كيف ولا يصح تفسيره كما لا يخفى ق ورايت الناس جعلوه خطابا بالنبي عليه السلام ويحتمل
الخطاب العام لكل مؤمن ومع يظهر جواب آخر عن امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالاستغفار
مع انه لا يغفر له اذ الخطاب لا يخصه فالامر بالاستغفار لمن سواه وادخاله في الامر تغليب
ومما يختلج في القلب ان المناسب لقوله يدخلون في دين الله افواجا ان يحمل قوله
والفتح على فتح باب الدين عليهم ق فتعجب لتيسير الله تعالى يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب
واظهار غرابة تيسير الله تعالى بعلاقة انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام
والاشبه ان يراد تنزهه عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه بان
توقيت الامور من عنده لحكمة لا يعرفها الا هو ق تقديم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار
على طريقة النزول من الخالق الى الخلق حيث لم يستغفر من رؤية الناس باستغفارهم اولا
مع ان رؤيتهم يستدعي ذلك بل اشتغل اولا بتسبيح الله وحمده لانه راى الله قبل رؤية
الناس كما قيل ما رايت الا ورايت الله قبله وذلك لان الناس مرآة العارف
وصاحب المرآة يتوجه اولا الى المرئي وبرؤية المرئي يلتفت الى المرآة وكان
نقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم آداب الدعاء وهو ان لا سائل الاجابة
من غير تقديم الثناء على المسؤول عنه ق انه كان توابا لمن استغفر منذ خلق المكلفين

فيه رد على ما ذكره الشيخ الماتريدي حيث ذكر في التأويلات اي كان لم يزل توابا بالبشرى لكن
توابا بامر اكتسبه واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار توابا باحداث الخلق فتابوا
فقبل توبتهم واما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات الاضافية
ولا منازعة في حدوثها وفي اختياره انه توابا على غفار مع انه الذي سيدعيه قوله استغفره
حتى قبل وتب مضمر بعده والا لقال غفارا تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة
والندم والعزم على عدم العود ف نعيت اليك نفسك اي القي اليك خبر موت نفسك والنعي
الاخبار بالموت وقيل كان القائل ابن عباس فقال رسول عليه السلام لقد اوتي هذا الغلام
علما كثيرا وقيل انه فعله النبي عليه السلام خبر موته سورة تبت بسم الله الرحمن الرحيم
ف تبت اي هلكت او خسرت في القاموس التباب النقص والخسران وتبت يداه
اي ضلتا وخسرتا وقوله والتباب خسران يؤدي الى الهلاك اشارة الى ان ارادة
الهلاك يجوز لكنه لم نجد تقييد الخسران في تفسيره من كتب اللغة ووجه وصف يديه بالهلاك
ظاهر واما وصفها بالخسران فلعدم ما اعتقده من نفعه ورنجه في ايذاء رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ورميه بالحجر وذكر في التأويلات انه كان كثير الاحتيال رسول الله عليه السلام وكان
يقول ان كان الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندها يد فاخبر انه خسر يده
التي كانت عند محمد بعناده له ويده التي عند قريش ايضا لخسران قريش وهلاكهم يوم بدر
ف وللتجانس قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات
لهب والاولى ان يقال ذكر كنيته ليتنبه بذكر ذات لهب على ان يكنيه بابي لهب لانه سيصلى
نارا ذات لهب لا لما زعم قومه من ان التكني لاشراف وجهه وتلهبه ف وقرأ ابن
كثير ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم شمس ابن مالك
بضم الشين يريد انه يغير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه العلمي بمعناه الاصلي ف وكسبه او مكسوبه
اشار بالاولى الى ارادة المقدر بالكسب بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل
ما مصدرية او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالات اخر انا ارجو ان يكونا الظاهرين احدهما ان
ما استفهامية انكارية كما في اغنى وثانيهما ان تكون نافية ويكون المعنى ما ابعد عنه ماله
مضرة وما كسبه منفعة سورة الاخلاص بسم الله الرحمن الرحيم
ف قل انما اثبت في المصحف قل والتزم في التلاوة مع انه ليس من ذات المأمور بقل
ان يتلفظ في مقام الايتمار الا بالمقول لان المأمور ليس مخاطبا به فقط بل كل احد ابتلي
بما ابتلي به المأمور فاثبت ليبقى على مر الدهور متناولا العباد وكذا اقرر في مواضع قل

في القرآن المجيد كذا في التأويلات ويمكن ان يقال انه لما طلب بقل نفس النبي كأنه تعالى علمه به ان لا احد عنده
بمقام هذا المضمون ينبغي ان يأمر نفسه بالقول به وعدم التجاوز عنه والله تعالى اعلم ف روي ان قريشا يا محمد
قالوا صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفه اولا بما يزيل عنهم ما انتحلوا فيه
من الشرك ولذا قدم التنزيل بقوله الله الصمد لانه لما كان محتاجا اليه جميع ما سواه فلا يجوز ان
يكون غيره الاله ثم نفى وصفه بما وقع فيه غيره من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه و
شركة متولد معه في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود
معه فيها وفي التأويلات ذكر ان اهل مكة سألوا رسول الله عن نسبة الله تعالى وقيل
عن صفته وقيل عن الله تعالى ما هو وهذا في الجواب عن الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفة
كنهه انما الغاية بيان اوصافه ف ما يشتمل على جميع صفات الكمال الاولى صفات الجلال
الثانية سلبيات وذكر ثلث جامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن المشاركة
في الحقيقة وخواصها فان كلا منها يستلزم سلوبا لا تحصى ف ولعل ذلك لان سورة الكافرون
اظهر منه انه لا يعبد من الله لا اعبد ما تعبدون ونظائره فلا بد فيها من ذكر قل ف وتكرير
لفظ الله للاشعار بان من لم يتصف به لم يستحق الالوهية اي من لم يتصف بالصمدية لم يستحق
الالوهية ولعل وجهه ان تعليق الصمد بالله يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على انه في
الاصل صفة واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه بحث
لان الالوهية ينبغي ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس الا ان يتكلف
ويقال المراد بالالوهية مبداه وما يترتب عليه الالوهية لا كونه معبود الناس بالفعل هذا ابتناء
اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتة عدم الاكتفاء بالمسند اليه واحدا اما بان يقال الله الاحد الصمد
فللتنبيه على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين الذات لمكان الاختصاص ف لانه لم يجانس
اي لم يجانس شيئا حتى يجوز ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولد له فهو حادث
ف ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على من قال الملائكة بنات الله او المسيح
ابن الله او عزير ابن الله بل لوروده ردا الجميع او نقول المستقبل لتحققه كالماضي عبر عن
الجميع بالماضي او نقول الماضي ثبت مع المستقبل بذكره في موقع ذكره ايضا ف وكان اصله ان
يؤخر الظرف لانه صلة كفوا واصل المعمول التأخر عن عامله عدل عن تقرير الكشاف حيث قال الكلام
العربي الفصيح ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم وقد نص سيبويه على ذلك
فما باله مقدما في افصح كلام واعربه لانه تقرير مشكل على وجه لا يقبل الدفع وايضا مخصص
اقتضاء التأخير باللغو مع ان الاقتضاء قائم على تقرير الاستقرار لانه مبني على كونه معمولا

ومحصول الدفع بيان المقتضي للعدول عن الاصل ولكن ان يجعل وجه تقديمه على كفوا انه
يزيد نوحش لا التقوية في متعلقه وقوله ويجوز ان يكون حالا من المستكن في كفوا اي كفوا
لا وجه آخر للتقديم وهو انه لو اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة متاخرة وجعله خبرا يدفع الكلل
بلا اشتباه ف ولعل ربط الجمل الثلث بالعاطف لان المراد بيان نفي اقسام الامثال
من الولد والوالد وغيرهما فهي كجملة واحدة مبينة من التبيين وتعلق عطفه عليها بان لنفيه
مع الدلالة كانه قيل مبينة مدلول عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتايج الاحدية
الصمدية فالربط بالعطف كعطف نتيجة على نتيجة ف فان مقاصده محصورة في بيان
العقايد الخ في دعوى الحصر بحث اذ من مقاصده الدعاء والجاءه الى الحكم اذ فيه رخصة الطلب
انواع العقيدة اذ فيه بيان انه المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه يرجع الى الانذار
والتبشير لقبول الكلام سورة الفلق بسم الله الرحمن الرحيم
ف قل اعوذ برب الفلق ما يفلق عنه اي جعله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة
كما لا يخفى والتعبير عن الموجود بالفلق لان فيه اخفاء ان ليس للايجاد الا فلق ظلمة
العدم فلا معنى لانكار الشر والاستعاذة برب الفلق يحتمل ان يكون باعتبار ان يفلق عن
عن المستعيذ ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق
رب ما يفلق عن كل شيء من فلق نور الوجود حتى ينعدم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد فقط
ففي عالم الخلق هو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي كون عالم الامر خيرا
كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من عالم الغيب شرا له لاستعداده ذلك الشر
وايضا قسم عالم الخلق من قوله ما خلق بعيد كالكفر مثال للازم فانه لا يتعدى من يغشى
الكافر وقوله والظلم مثال للمتعدي فانه شر للظالم وفلق قبيح وشر للمظلوم موذ له
اذا دخل ظلامه في كل شيء محل الوقوب اي الدخول دم معاينة الحجى او حجى في هذا المقام
وقيل المراد به القمر فانه ينكسف فيغشى وفي الكشاف عن عائشة رضي اخذ رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه الغاسق اذا وقب
وفي القاموس عن الغزالي وغيره نقلا عن ابن عباس رضي هو الابر اذا قام ولا يوجب
ذلك صدق الكوة في انه مسحور زاد كما يزيق به الحديث حتى قال في التاويلات قال ابو بكر
الاصم تركنا الحديث المروي لما فيه من شيء وافرادها بالتعريف لان كل نفاثة شر
بشره بخلاف كل غاسق وحاسد بقضيه هذا الكلام غير ان المراد بغاسق وحاسد ليس
العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان يجعل النكرة عامة كالموقعة

ف

ف وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلاثة بعد دخوله تحت كل ما خلق لانه العمدة ووجه
كونها عمدة على ما ذكره الكشاف من ان امره خفي ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم
سورة برب الناس بسم الله الرحمن الرحيم
ف وقرئتا في السورتين مصرح بقوله في السورتين مثلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة
كما يتوهم من الكشاف ف ولما كانت الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار البدنية
فيه بحث لان شر ما خلق لم يقيد بالشر البدني ولا شر غيره وكانه اراد من المضار
البدنية ايضا ولا يبعد ان يرشد اليها قوله تعرض النفوس البشرية وتخصها وفي
خصوص عارض النفوس البشرية ايضا بحث لان شر الموسوس كما يلحق النفوس يلحق
الابدان ايضا فنقول لما كان الاستعاذة فيما يلحق من شر كل شيء اضاف الرب الى كل شيء
ولما كانت الاستعاذة هنا من شر الوسواس لم يضف الى كل شيء وكان النظر الى السورة
السابقة تقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه لم يضف اليه حطا للدرجة عن اضافة الرب
اليه بل الى المستعيذ ف ثم يتطلعون في النظر في المقدمة التطلع بكاد ورد ورد في شرق
والتدرج في وجوه الاستعاذة تفصيل وجوهه وعدم الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان
فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا تدرجا تفصيلا وتنزيل اختلاف الصفات منزلة
اختلاف الذات معناه انه جعل المعاذ به امورا متعددة يرجع الى امر واحد
على طبق الرجوع الى الذوات وقوله وتكرير الناس كما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف
البيان يقتضي مزيد البيان لان فيه تكميل ما وضع له وقوله والاظهار تشريف لان فيه بيتا على ما ذكر
من ان وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ برب الناس من الترك الطاري
من اسناد النعم الى الاسباب الظاهرة وبعده ملك الناس من الترك الطاري لاسناد السلطنة
الى سلاطين الناس وبقوله اله الناس من الترك الطاري الذي يتبدل به المشرك ويسلك
طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد ظهور الصفات الثلث على فرقة الناس ف واما
المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف ضامة على انه اسم المصدر دون المصدر ف الذي
عادته ان يخنس اما صيغة نسبة ووجه النسبة الى الخنس عادته لان هذه الصيغة تحترق
بالنسبة او صيغة المبالغة وهو للكثرة فيفيد كونه عادته ف وذلك كالقوة الوهمية
فالخناس يلحق الى النفس بما سوى الرب وما سواه آيات يتعلق بها اليه فاذا ذكر
الرب فالعقل ف وفيه بحث لان يراد من الناس لا يخرج بذلك عن التعسف لان كثرة تكرار الناس
بعضاه لو انه كلمة يتسود بالانتقال الى الناس منه في المقام الحمد لله الذي وفقنا الشرح التفسير من الطرفين

وقد اتفق الفراغ [illegible] اوائل [illegible] ١٠٢٢